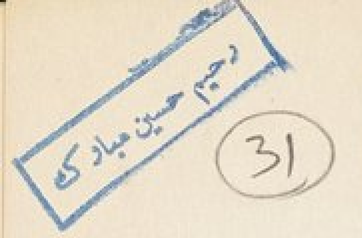

رحیم حسین مبارکه


Princeton University Library
32101 048393845

M. Fayd al-Kashi

المحجة البيضاء

في تهذيب الإحياء

تأليف

المحقق العظيم والمحدث الكبير الحكيم المتأله محمد بن المرتضى المدعو

بالمولى محسن الكاشاني ره

المتوفى ۱۰۹۱ هـ

صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري

طبع على نفقة

دفتر انتشارات اسلامی

وابسته به جامعهٔ مدرسین

حوزهٔ علمیهٔ قم

الجزء الثالث

الطبعة الثانية

حمداً لك يا من جعل الحمد مفتاحاً لذكره ،
و طريقاً من طرق الاعتراف بوحدانيّته ،
و سبباً لمزيد فضله و نعمه ، و محجّة بيضاء
لطالبي فضله و إحسانه .

وصلاة على رسولك الأعظم ، والهادي إلى
صراطك الأقوم و على آله أئمّة الهدى ،
ومصابيح الدُّجى .

كتاب آداب الاكل

وهو الكتاب الأوّل من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي أحسن تدبير الكائنات فخلق الأرض و السماوات، و أنزل الماء الفرات من المعصرات فأنشأ الحبّ والنّبات، وقدّر الأرزاق و الأقوات، و حفظ بالمأكولات قوى الحيوانات، و أعان على الطاعات و الأعمال الصالحات بأكل الطيّبات.

و الصلاة على محمّد ذي المعجزات الباهرات، وعلى آله و أصحابه صلاة تتوالى على ممرّ الأوقات، و تتضاعف بتعاقب الساعات، و سلّم تسليماً كثيراً.

أمّا بعد فإنّ مقصد ذوي الألباب لقاء الله سبحانه بدار الثواب، ولا طريق للوصول إلى اللّقاء إلّا بالعلم و العمل ولا تمكن المواظبة عليهما إلّا بسلامة البدن ولا تصفو سلامة البدن إلّا بالأطعمة و الأقوات و التناول منها بقدر الحاجة على تكرّر الأوقات، فمن هذا الوجه قال بعض السلف الصالحين: إنّ الأكل من الدّين و عليه نبّه ربّ العالمين بقوله - وهو أصدق القائلين -: «كلوا من الطيّبات واعملوا صالحاً» [١] فمن يقدم على الأكل ليستعين به على العلم والعمل و يقوى به على التقوى فلا ينبغي أن يترك نفسه مهملاً سدى، يسترسل بالأكل استرسال البهائم في المرعى، فإنّ ما هو ذريعة إلى الدّين ووسيلة إليه ينبغي أن تظهر أنوار الدّين عليه و إنّما أنوار الدّين آدابه و سننه الّتي يزمّ العبد بزمامها و يلجم المتّقي بلجامها، حتّى يتّزن بميزان الشرع شهوة الطعام في إقدامها و إحجامها، فيصير

(١) المؤمنون: ٥١ هكذا «يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً».

بسببها مدفعة للوزر و مجلبة للأجر ، وإن كان فيها أوفى حظّ للنفس .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ الرّجل ليوجر حتّى في اللّقمة يرفعها إلى فيه وإلى في امرأته »[1] وإنّما ذلك إذا رفعها بالدّين و للدّين وكان مراعياً فيه آدابه ووظائفه .

وها نحن نرشد إلى وظائف الدّين في الأكل ، فنوضح فرائضها وسننها وآدابها ومروّاتها و هيئاتها في أربعة أبواب و فصل في آخرها و الله الموفّق .

الباب الأوّل فيما لابدّ للآكل من مراعاته إن انفرد بالأكل .

الباب الثاني فيما يزيد من الآداب بسبب الاجتماع على الأكل .

الباب الثالث فيما يخصّ تقديم الطعام إلى الإخوان الزائرين .

الباب الرّابع فيما يخصّ الدّعوة و الضّيافة و أسبابها .

الباب الأوّل

فيما لابدّ للمنفرد منه وهي ثلاثة أقسام : قسم قبل الأكل ؛ وقسم مع الأكل ؛ و قسم بعد الفراغ منه .

القسم الاوّل في الآداب الّتي تقدّم على الأكل وهي سبعة :

الأوّل أن يكون الطعام بعد كونه حلالاً في نفسه طيّباً في جهة مكسبه موافقاً للسنّة والورع ، لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ، ولا بحكم هوى ومداهنة في دين على ماسيأتي في معنى الطيّب المطلق في كتاب الحلال و الحرام ، و قد أمر الله تعالى بأكل الطيّب وهو الحلال و قدّم النهي عن الأكل بالباطل على القتل تفخيماً لأمر الحرام وتعظيماً لبركة الحلال فقال تعالى : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ـ الآية ـ »[2] فالأصل في الطعام كونه طيّباً و هو من الفرائض واُصول الدّين .

---

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ج ٧ ص ٨٠ و ٨١ فى حديث هكذا « ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها فى فى امرأتك ـ الخبر ـ » .

(٢) البقرة : ١٨٨ .

أقول : روى في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : العبادة سبعون جزءاً أفضلها طلب الحلال » (١).

وفي مصباح الشريعة عن الصادق عليه السلام قال : « التقوى على ثلاثة أوجه : تقوى بالله [في الله] وهو ترك الحلال فضلاً عن الشبهة وهو تقوى خاصّ الخاصّ ، وتقوى من الله وهو ترك الشبهات فضلاً عن الحرام وهو تقوى الخاصّ ، وتقوى من خوف النّار والعقاب وهو ترك الحرام وهو تقوى العامّ » (٢).

وفي الفقيه عن الصادق عن آبائه عن الحسن بن عليّ عليهما السلام قال : « في المائدة اثنتا عشرة خصلة يجب على كلّ مسلم أن يعرفها ؛ أربع منها فرض وأربع منها سنّة وأربع تأديب ، فأمّا الفرض فالمعرفة والرضا والتسمية والشكر ، وأمّا السنّة فالوَضوء قبل الطعام والجلوس على الجانب الأيسر والأكل بثلاث أصابع ولعق الأصابع ؛ وأمّا التأديب فالأكل ممّا يليك وتصغير اللّقمة والمضغ الشديد وقلّة النظر في وجوه الناس » (٣).

أراد بالمعرفة معرفة حلّه وبالشكر التحميد ، و تمام الشكر عرفان الحرمة وصرف قوّته في الطاعة ، وبالوضوء غسل اليد كما فسّر في حديث آخر ، وبالأكل بثلاث أصابع أن لا يأكل بأصبعين كما يفعله الجبّارون وليس المراد أن لا يأكل بأكثر من ثلاث بل إن أكل بأصابعه أجمع فقد أتى بالأفضل والأكمل لأنّه أقرب إلى حرمة الطعام فالتحديد بالثلاث تحديد إلى جانب القلّة يعني لا يأكل بأقلّ من ذلك فعن أمير المؤمنين عليه السلام « أنّه كان يأكل هرتاً ، والهرت أن يأكل بأصابعه أجمع » (٤).

---

(١) المصدر ج ٥ ص ٧٨ رقم ٦ .

(٢) المصدر الباب الثاني والثمانون .

(٣) المصدر ص ٤٠٣ تحت رقم ٣٣ بلفظه وص ٥٧٣ بأدنى اختلاف ورواه البرقي في المحاسن ص ٤٥٩ .

(٤) رواه الكليني في الكافي ج ٦ ص ٢٩٧ تحت رقم ٥ .

وعن الصادق عليه السلام « أنّه كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الأرض ويأكل بثلاث أصابع ، وأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل هكذا ليس كما يفعله الجبّارون أحدهم يأكل بأصبعيه »(١) .

الثاني غسل اليد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « الوَضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللّمم ويصحّ البصر » وفي رواية « ينفي الفقر قبل الطعام و بعده »(٢) [و] لأنّ اليد لاتخلو عن لوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ، ولأنّ الأكل لقصد الاستعانة على الدّين عبادة فهوجديرٌ بأن يقدّم عليه مايجري منه مجرى الطهارة من الصلاة .

أقول: الروايتان مرويّتان من طريق الخاصّة أيضاً(٣) .

وفي الفقيه قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : « من أراد أن يكثر خيره فليتوضّأ عند حضور طعامه » .

و عن الصادق عليه السلام : « من غسل يده قبل الطعام و بعده بورك له في أوّله وآخره ، وعاش ماعاش في سعة وعوفي من بلوى في جسده »(٤) .

وعنه عليه السلام : « من غسل يده قبل الطعام فلايمسحها بالمنديل فإنّه لا تزال البركة في الطعام مادامت النداوة في اليد »(٥) .

و عن صفوان الجمّال قال : « كنّا عند أبي عبدالله عليه السلام فحضرت المائدة فأتى الخادم بالوضوء فناوله المنديل فعافه ثمّ قال : منه غسلنا »(٦) .

---

(١) رواه البرقي فى المحاسن ص٤٤١ تحت رقم٣٠٧، وفى الكافي ج ٦ ص٢٩٧ .

(٢) رواه الطبرسى فى المكارم ص ١٥٩ مرسلا واللمم : صغارالذنوب وضرب من الجنون والمرادالثانيو فى بعض النسخ [ينفى الهم ويصحح البصر] ورواه الطبرانى فى الاوسط والصغير كما فى الجامع الصغير باب الواو ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٣ .

(٣) راجع الكافى ج٦ص ٢٩٠ . والمحاسن ص ٤٢٤ .

(٤) الكافى ج ٦ ص ٢٩٠ تحت رقم ١ وفى المحاسن ص ٤٢٤ .

(٥) الكافى ج ٦ ص ٢٩١ تحت رقم ١ .

(٦) رواه الطبرسى فى المكارم ص ١٦٠ .

الثالث أن يوضع الطعام على السفرة الموضوعة على الأرض فهو أقرب إلى فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من رفعه على المائدة.

« كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتي بطعام وضعه على الأرض »(١) فهذا أقرب إلى التواضع، فإن لم يمكن فعلى السفرة فإنّه يذكّر السفر ويتذكّر من السفر سفر الآخرة وحاجته إلى زاد التقوى.

وقال أنس: «ما أكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خوان ولا في سكرُجة قيل له:(٢) فعلى ماذا كنتم تأكلون؟ قال: على السفرة».

الرابع أن يحسن الجلسة على السفرة في أوّل جلوسه و يستديمها كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ربّما جثى للأكل على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه، وربّما نصب رجله اليمنى وجلس على اليسرى (٣)

وكان يقول: « أنا لا آكل متّكئاً إنّما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد »(٤)

---

(١) قال العراقي: أخرجه أحمد في كتاب الزهد من رواية الحسن مرسلا، و روى البزاز من حديث أبي هريرة نحوه وفيه مجاهد وثقه أحمد وضعفه الدارقطني.

(٢) أي قيل للراوي وهو قتادة لان الخبر رواه البخاري في الصحيح ج٧ ص ٩١ عن قتادة عن أنس و فيه هنا « قيل لقتادة فعلى ما ذا كانوا يأكلون؟ قال: على السفر». و هكذا في الجامع الترمذي ج ٧ ص٢٨٢. والسكرجة: اناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل.

(٣) قال العراقي: أخرجه أبوداود من حديث عبدالله بن بشير في اثناء حديث أتوا تلك القصعة فالتقوا عليها فلما كثروا جثى النبي صلى الله عليه وآله، وله وللنسائي من حديث أنس «رأيته يأكل وهو مقع من الجوع» وروى ابوالحسن بن المقرى في الشمائل من حديثه « كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى ثم قال: انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وافعل كما يفعل العبد» واسناده ضعيف. أقول: و في سنن ابن ماجه رقم ٣٢٦٣ « اهدى لرسول الله صلى الله عليه و آله شاة فجثى على ركبتيه يأكل». وراجع أيضاً في ذلك كله زاد المعاد لابن القيم الجوزي ج ٣ ص ١٣٦.

(٤) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٣١٣ وابن ماجه تحت رقم ٣٢٦٢ و رواه الطبرسي في المكارم ص ٢٧ وفي صحيح البخاري ج ٧ ص ٩٣. وفي الكافي ج ٦ ص ٢٧٠.

أقول: ومن طريق الخاصّة ماروّيناه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: « إذا جلس أحدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد، وليأكل على الأرض، ولايضع إحدى رجليه على الاُخرى يتربّع فإنّها جلسة يبغضها الله عزّ وجلّ ويمقت صاحبها »[1].

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال: « ما أكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متّكئاً منذ بعثه الله إلى أن قبضه وكان يأكل أكلة العبد، ويجلس جلسة العبد، قيل: ولم ذلك؟ قال: تواضعاً لله »[2].

وفي رواية اُخرى « وكان يكره أن يتشبّه بالملوك ونحن لانستطيع أن نفعل »[3].

قال أبو حامد: « والشرب متّكئاً مكروه ويضرّ للمعدة، ويكره الأكل نائماً[4] ومتّكئاً إلّا ما يتنقّل به من الحبوب.

الخامس أن ينوي بأكله أن يتقوّى به على طاعة الله ليكون مطيعاً بالأكل ولا يقصد التلذّذ والتنعّم، ويعزم مع ذلك تقليل الأكل فإنّه إذا أكل لأجل قوّة العبادة لم تصدق نيّته إلّا بأكل مادون الشبع، فإنّ الشبع يمنع من العبادة

---

(١) الكافي ج ٦ ص ٢٧٢ تحت رقم ١٠.

(٢) المصدر ج ٦ ص ٢٧٠. و قال في النهاية: فيه « لا آكل متكئاً » المتكىء في العربية كل من استوى قاعداً على وطاء متمكناً، والعامة لاتعرف المتكىء الا من مال في قعوده معتمداً على أحد شقيه والتاء فيه بدل من الواو وأصله من الوكاء وهومايشدبه الكيس وغيره كانه أوكأمقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته ومعنى الحديث أني اذا أكلت لم أقعدمتمكناً فعل من يريد الاستكثار منه ولكن آكل بلغة فيكون قعودي له مستوفزاً ومن حمل الاتكاء على الميل الى أحد الشقين تأوله على مذهب الطب فانه لاينحدر في مجاري الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئاً و ربما تأذى به انتهى. وقال المؤلف في الوافي بعد نقل هذا الكلام: الظاهر من بعض الاخبار أن المراد بالمتكىء معناه المتعارف عندالعامة وان احتمل تأويله الى مافسره في النهاية.

(٣) المصدر ج ٦ ص ٢٧٢ تحت رقم ٨.

(٤) يريد به الاكل مضطجعاً.

ولا يقوى عليها فمن ضرورة هذه النيّة كسر الشهوة و إيثار القناعة على الاتّساع ، قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ماملأ آدميّ وعاء شرًّا من بطنه ، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فإن لم يفعل فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس »(١) ومن ضرورة هذه النيّة أن لا يمدّ اليد إلى الطعام إلّا وهو جائع فيكون الجوع أحد ما لابدّ من تقديمه على الأكل ثمّ ينبغي أن يرفع اليد قبل الشبع ومن يفعل ذلك فقد استغنى عن الطبيب وسيأتي فائدة قلّة الأكل و كيفيّة التدريج في التقليل منه في كتاب كسر شهوة الطعام من ربع المهلكات » .

أقول: و في مصباح الشريعة (٢) عن الصادق عليه السلام أنّه قال : « قلّة الأكل محمودة في كلّ حال وعند كلّ قوم لأنّ فيه المصلحة للباطن والظاهر والمحمود من المأكولات أربعة : ضرورة ، وعُدّة ، وفتوح ، و قوت ، فالضرورة للأصفياء ، والعُدّة للقوّام الأتقياء ، و الفتوح للمتوكّلين ، والقوت للمؤمنين ، وليس شيء أضرّ لقلب المؤمن من كثرة الأكل وهي مورثة شيئين قسوة القلب وهيجان الشهوة والجوع إدام للمؤمن وغذاء للروح وطعام للقلب وصحّة للبدن ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما ملأ ابن آدم وعاء أشرّ من بطنه» وقال داود عليه السلام : «يؤكل اللّقمة(٣) مع الضرورة إليها أحبّ إليّ من قيام عشرين ليلة ، قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : «المؤمن يأكل بمعاء واحدة والمنافق يأكل بسبعه أمعاء » وقال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ويل للناس من القبقبين(٤) فقيل : وما هما يارسول الله ؟ قال : الحلق والفرج » وقال عيسى ابن مريم عليه السلام : « ما أمرض قلب بأشدّ من القسوة ، وما اعتلت نفس بأصعب من بغض الجوع وهما زماما الطرد والخذلان .

وفي الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « ما من شيء أبغض إلى الله من بطن مملوء »(٥) .

---

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٣٤٩ .

(٢) الباب الحادى والاربعون .

(٣) كذا وفى المصدر «ترك اللقمة » . (٤) القبقب : البطن .

(٥) المصدر ج ٦ ص ٢٧٠ تحت رقم ١١ .

وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ البطن ليطغى من أُكلة، وأقرب مايكون العبد من الله إذا خفّ بطنه، وأبغض مايكون العبد إلى الله إذا امتلأ بطنه» (١).

وعنه عليه السلام «إنّ الله تعالى يبغض كثرة الأكل» (٢).

وقال عليه السلام: «ليس لابن آدم بدٌّ من أكلة يقيم بها صلبه، فإذا أكل أحدكم طعاماً فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلث بطنه للشراب وثلثه للنفس ولا تسمنوا سمن الخنازير للذبح» (٣).

وعنه عليه السلام قال: «قال أبوذر - رحمه الله -: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أطولكم جشاءً في الدّنيا أطولكم جوعاً في الآخرة - أوقال: يوم القيامة -» (٤).

« **السادس** أن يرضى بالموجود من الرزق والحاضر من الطعام ولايجتهد في التنعّم وطلب الزيادة و انتظار الأُدم بل من كرامة الخبز أن لا ينتظر به الأُدم وقد ورد الخبر بإكرام الخبز » (٥)

أقول: من طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أكرموا الخبز، فقيل: يا رسول الله وما إكرامه؟ قال: إذا وضع لاينتظر به غيره» (٦).

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «اللّهمّ بارك لنا في الخبز ولا تفرّق بيننا وبينه، فلولا الخبز ماصلّينا ولا صمنا ولا أدّينا فرائض ربّنا» (٧).

و عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أكرموا الخبز فإنّه قد عمل فيه ما بين العرش إلى الأرض وما فيها من كثير خلقه» (٨).

وعنه عليه السلام قال: «إنّما بني الجسد على الخبز» (٩).

قال أبوحامد: «فكلّ مايديم الرمق ويقوّي على العبادة فهو خيرٌ كثير لا ينبغي أن يستحقر بل لاينتظر بالخبز الصلاة وإن حضر وقتها إذا كان في الوقت

---

(١) الى (٤) الكافي ج ٦ ص ٢٧٠.

(٥) راجع الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ تحت رقم ٤.

(٦) الى (٩) المصدر ج ٦ ص ٢٨٧ تحت رقم ٦ و ٧. والمكارم ص ١٧٦.

متّسع ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا حضر العَشاء والعِشاء فابدؤوا بالعَشاء قبل العِشاء » [١] .

و مهما كانت النفس لا تتوق إلى الطعام ، ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالأولى تقديم الصلاة فأمّا إذا حضر الطعام و أقيمت الصلاة وكان في التأخير مايبرد الطعام أو يشوّش أمره فتقديمه أحبّ عند اتّساع الوقت ، تاقت النفس أم لم تتق لعموم الخبر ولأنّ القلب لايخلو عن الالتفات إلى الطعام الموضوع وإن لم يكن الجوع غالباً .

السابع أن يجتهد في تكثير الأيدي على الطعام ولو من أهله و ولده ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه » [٢] .

وقال أنس : « كان صلى الله عليه وآله وسلم لا يأكل وحده » [٣] .

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الطعام إذا جمع أربع خصال فقد تمّ : إذا كان من حلال ، و كثرت الأيدي ، وسمّي في أوّله ، وحمد الله في آخره » [٤] .

« **القسم الثاني** في آداب حالة الأكل ، وهو أن يبدأ باسم الله في أوّله وبالحمد في آخره ، ولو قال مع كلّ لقمة : « بسم الله » فهو حسن حتّى لايشغله الشره عن ذكر الله تعالى » .

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا وضعت المائدة حفّتها أربعة أملاك ، فإذا قال العبد : « بسم الله » قالت الملائكة للشيطان : اُخرج يا فاسق فلا سلطان لك عليهم ، فإذا فرغوا فقالوا : « الحمدلله » قالت الملائكة للشيطان : قومٌ أنعم الله عليهم فأدّوا الشكر لربّهم ، و إذا لم يقل

---

(١) أخرجه البخارى ج ٧ ص١٠٧ عن أنس بن مالك وأيضاً أخرجه أحمد فى المسند عنه كما فى الفتح الربانى ج ١٧ ص ٩١ . وقد مر فى المجلد الاول عن النسائى وغيره .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى حديث تحت رقم ٣٢٨٦ .

(٣) رواه الطبرسى فى المكارم ص٣٢ فى حديث .

(٤) المصدر ج ٦ ص ٢٧٣ .

« بسم الله » قالت الملائكة للشيطان : اُدن يا فاسق وكل معهم ، فإذا رفعت المائدة فلم يحمدوا الله قالت الملائكة : قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربّهم »[١].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال : « ضمنت لمن سمّى على طعامه ألّا يشتكي منه فقال ابن الكوّا : يا أمير المؤمنين لقد أكلت البارحة طعاماً فسمّيت عليه ثمّ آذاني ، فقال : أكلت ألواناً فسمّيت على بعضها ولم تسمّ على بعض يا لكع »[٢].

وعن الصادق عليه السلام « أنّ من نسي على كلّ لون فليقل : « بسم الله على أوّله وآخره »[٣].

وعنه عليه السلام « ما اتّخمت قطّ وذلك أنّي لم أبدء بطعام إلّا قلت : « بسم الله » ولم أفرغ منه إلّا قلت : « الحمد لله »[٤].

وقال : « إنّ البطن إذا شبع طغى »[٥].

وفي الصحيح عنه عليه السلام قال : « إذا حضرت المائدة وسمّى رجل منهم أجزأ عنهم أجمعين »[٦].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال لابنه الحسن : « يا بنيّ لا تطعمنّ لقمة من حارّ ولا بارد ، ولا تشربنّ شربة وجرعة إلّا وأنت تقول قبل أن تأكله وقبل أن تشربه : « اللّهم إنّي أسألك في أكلي وشربي السلامة من وعكه والقوّة به على طاعتك وذكرك وشكرك فيما بقّيته في بدني وأن تشجّعني بقوّتها على عبادتك وأن تلهمني حسن التحرّز من معصيتك فإنّك إن فعلت ذلك أمنت وعكه وغائلته »[٧].

---

(١) المصدر ج ٦ ص ٢٩٢ باختلاف لكنه فى الفقيه ص ٤٠٢ بلفظه تحت رقم ١٤.

(٢) المصدر ج ٦ ص ٢٩٥ واللكع : اللئيم الاحمق .

(٣) الفقيه ص ٤٠٢ تحت رقم ١٨ .

(٤) و(٥) الفقيه ص ٤٠٢ تحت رقم ١٩ .

(٦) الكافى ج ٦ ص ٢٩٣ .

(٧) رواه الطبرسي فى المكارم ص ١٦٤ وفيه هنا « من وعثه وغائلته » والوعك -بالتحريك- المرض واشتداده ، والوعث أيضاً : المشقة وأصله المكان السهل الكثير الرمل الذي يتعب فيه الماشي ويشق عليه ، والغائلة : الداهية والشر والفساد والهلكة .

قال أبوحامد : « و يأكل باليمين ويبدء بالملح ويختم به ».

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام « أنّه كره للرّجل أن يأكل بشماله أو يشرب بها أو يتناول بها »(١).

وعن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال : « ابدؤوا بالملح في أوّل الطعام فلوعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الترياق المجرّب »(٢).

وعن الصادق عليه السلام قال : « إنّا نبدء بالملح ونختم بالخلّ »(٣).

قال أبوحامد : « ويصغّر اللّقمة ويجوّد مضغها ومالم يبتلعها فلا يمدّ اليد إلى الاُخرى فإنّ ذلك عجلة في الأكل ، وأن لايذمّ مأكولاً ، « كان صلى الله عليه وآله وسلم لايعيب مأكولاً ، إن كان أعجبه أكله وإلّا تركه »(٤) وأن يأكل ممايليه إلّا الفاكهة فإنّ له أن يجيل يده فيها . قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كل ممّا يليك ، ثمّ كان صلى الله عليه وآله يدور على الفاكهة فقيل له في ذلك ، فقال : ليس هو نوعاً واحداً »(٥) و أن لايأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف إلّا إذا قلّ الخبز فيكسر الخبز ولا يقطعه بالسكّين ولا يقطع اللّحم أيضاً فقد نهى صلى الله عليه وآله وسلم عنه و قال : « انهشوه نهشاً » ولا يوضع على الخبز قطعة لحم ولاغيرها إلّا ما يؤكل به »(٦).

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « أكرموا الخبز فإنّ الله تعالى أنزله من بركات السماء »(٧) ولا يمسح يده بالخبز ولا يأنف عن أكل ما يسقط من طعامه .

---

(١) المصدر ج ٦ ص ٢٧٢ تحت رقم ١ .

(٢) المصدر ج ٦ ص ٣٢٦ تحت رقم ٤ .

(٣) المصدر ج ٦ ص ٣٣٠ تحت رقم ١٢، وفى الفقيه ص ٤٠٣ رقم ٢٣ .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ج ٦ ص ١٣٥ وفيه « اذاكان اشتهى شيئاً أكله ».

(٥) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ٤٠ من حديث عكراش بن ذؤيب .

(٦) راجع فى كل ذلك الفتح الربانى لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيبانى ج ١٧ ص ٩٧ الى ص ٩٩ والنهش فى بعض المصادر بالمهملة وهوأخذ اللحم باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بجميعها ولعل السين هنا أنسب .

(٧) أخرجه البزار والطبرانى فى حديث كمافى مجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٤ .

قال صلى الله عليه وآله وسلم: « إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها وليمط ماكان بها من أذى ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده بالمنديل حتّى يلعق أصابعه فإنّه لا يدري في أيّ طعامه البركة »(١) ولا ينفخ في الطعام الحارّ فهومنهيٌّ عنه(٢) بل يصبر إلى أن يسهل أكله ويأكل من التمروتراً ، سبعاً أو أحد عشر أوإحدى وعشرين ، أوما اتّفق ، ولا يجمع بين التمر والنواة في طبق ، ولا يجمعها في كفّه بل يضعها من فيه على ظهر كفّه ثمّ يلقيها وكذلك ماله عجم وثفل ، وأن لايترك ما استرذله من الطعام وطرحه في القصعة بل يتركه مع الثفل حتّى لا يلبس على غيره فيأكله ، وأن لا يكثر الشرب في أثناء الطعام إلّا إذا غصّ بلقيمة أو صدق عطشه فقد يقال : إنّ ذلك الشرب مستحبٌّ في الطبّ وأنّه دباغ المعدة » .

أقول: ومن الآداب أن يطيل الجلوس على المائدة فعن الصادق عليه السلام « أطيلوا الجلوس على الموائد فإنّها ساعة لاتحسب من أعماركم »(٣).

وعنه عليه السلام قال : « ما عذّب الله قوماً قطّ وهم يأكلون ، وإنّ الله تعالى أكرم من أن يرزقهم شيئاً ثمّ يعذّبهم عليه حتّى يفرغوا عنه »(٤) .

« **وأما الشرب** فأدبه أن يأخذ الكوز بيمينه ويقول : « بسم الله » ويشربه مصّاً لا عبّاً .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « مصّوا الماء مصّاً ولا تعبّوه عبّاً فإنّ الكباد من العبّ »(٥) ولايشرب قائماً ولا مضطجعاً فإنّه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرب قائماً . وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١١٤ ، و رواه ابن حزم فى المحلى ج ٧ ص ٤٣٥ ، وقوله : « وليمط عنها الاذى » يمط ـ بضم الياء معناه يزيل .

(٢) حديث النهى أخرجه احمد فى مسنده ج ١ ص ٣٥٧ من حديث ابن عباس وأخرجه عنه ابن ماجه تحت رقم ٣٢٨٨ .

(٣) رواه الطبرسى فى المكارم ص ١٦١ من كتاب طب الائمة .

(٤) الكافى ج ٦ ص ٢٧٤ باب حرمة الطعام .

(٥) أخرجه البيهقى فى شعب الايمان كما فى الجامع الصغير باب الميم ، و رواه الكلينى فى الكافى ج٦ص٣٨١ والكباد ـ بضم الكاف ـ: وجع الكبد والعب الشرب بلا مص .

« إنّه شرب الماء قائماً » (١) ولعلّه كان لعذر » .

أقول : وفي مكارم الأخلاق عن الباقر عليه السلام أنّه قال : «شرب الماء من قيام أمرء وأصحّ » (٢) .

وعن الصادق عليه السلام قال : « شرب الماء من قيام بالنهار يمرىء الطعام و شرب الماء من قيام باللّيل يورث الماء الأصفر، ومن شرب الماء باللّيل ويقول ثلاث مرّات: « عليك السلام من ماء زمزم وماء الفرات » لم يضرّه الماء باللّيل »(٣).

قال أبوحامد : « ويراعي أسفل الكوز حتّى لايقطر عليه و ينظر في الكوز قبل الشرب ولا يتجشّأ في الكوز ولا يتنفّس فيه بل ينحّيه عن فمه بالحمد ويردّه بالتسمية ، وقال صلّى الله عليه وآله بعد الشرب : « الحمد لله الّذي جعله عذباً فراتاً برحمته ، ولم يجعله ملحاً اُجاجاً بذنوبنا » (٤) .

و كلّ ما يدار على قوم فيدار يمنة . شرب رسول الله صلّى الله عليه وآله لبناً و أبوبكر عن شماله وأعرابيّ عن يمينه وعمر ناحيته ، فقال عمر : أعط أبابكر فناول الأعرابيّ وقال : الأيمن فالأيمن »(٥) ويشرب في ثلاثة أنفاس يحمد الله في أواخرها » (٦) .

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « إنّ الرّجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله له بها الجنّة ثمّ قال : إنّه ليأخذ الإناء فيضعه على فيه فيسمّي ثمّ يشرب فينحّيه وهو يشتهيه فيحمد الله ثمّ يعود فيشرب ، ثمّ ينحّيه فيحمد الله

(١) الاول أخرجه أبو داود ج ٢ص ٣٠٢ وابن ماجه تحت رقم٣٤٢٤ والثانى فى سنن ابن ماجه تحت رقم ٣٤٢٢ «أنه صلى الله عليه وآله شرب الماء وهوقائم» . وكذا فى صحيح البخارى ج ٧ ص ١٤٣ .

(٢) و(٣) المصدر ص ١٨٠ . وفى الكافى ج ٦ ص ٣٨٢ رقم ١و٢ .

(٤) الكافى ج ٦ ص ٣٨٤ . والمحاسن للبرقى ص ٤٤٨ .

(٥) رواه مالك بن أنس بن مالك فى الموطأ ج ٢ص٢٢٢، وأخرجه مسلم فى صحيحه ج ٦ ص ١١٢ .

(٦) راجع سنن ابن ماجه تحت رقم ٣٤١٧، و مجمع الزوائد ج ٥ ص٨١، والكافى ج ٦ ص ٣٨٤ .

ثمّ يعود فيشرب ، ثمّ ينحّيه فيحمد الله فيوجب الله عزّ وجلّ بها له الجنّة »[1].

وفي المكارم عنه عليه السلام قال : « أتى أبي جماعة فقالوا له : زعمت أنّ لكلّ شيء حدّاً ينتهي إليه ؟ فقال لهم أبي: نعم ، قال : فدعا بماء ليشربوا فقالوا : يا أبا جعفر هذا الكوز من الشيء هو ؟ قال : نعم ، قالوا : فما حدّه ؟ قال : حدّه أن يشرب من شفته الوسطى ويذكر الله عليه و يتنفّس ثلاثاً كلّما تنفّست حمدت الله ولا تشرب من اُذن الكوز فانّه مشرب الشيطان ثمّ قل : « الحمد لله الّذي سقاني ماءً عذباً ولم يجعله ملحاً اُجاجاً بذنوبي » وبرواية مثله بزيادة « الحمد لله الّذي سقاني فأرواني و أعطاني فأرضاني وعافاني و كفاني ، اللّهمّ اجعلني ممّن تسقيه في المعاد من حوض محمّد صلّى الله عليه وآله وتسعده بمرافقته برحمتك يا أرحم الراحمين »[2].

وعن موسى بن جعفر عليهما السلام « أنّه سئل عن حدّ الإناء فقال : حدّه أن لا تشرب من موضع كسر إن كان به فإنّه مجلس الشيطان ، فإذا شربت سمّيت فإذا فرغت حمدت الله »[3].

قال أبو حامد : « فهذا قريب من عشرين أدباً في حالة الأكل والشرب دلّ عليها الآثار والأخبار » .

أقول : وأكثرها وارد من طريق الخاصّة أيضاً وما لم يرد منه ـ ولم يرد خلافه ـ فلا بأس بالعمل به أيضاً اعتماداً على الخبر المستفيض المقبول وهو « من سمع ثواباً على شيء فصنعه كان له أجره وإن لم يكن الحديث كما بلغه »[4].

« **القسم الثالث** ما يستحبّ بعد الطعام وهو أن يمسك قبل الشبع ، و يلعق القصعة ، و يلعق أصابعه ثمّ يمسحها بالمنديل ثمّ يغسلها و يلتقط فتات الطعام .

قال صلّى الله عليه وآله : « من أكل مايسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده »[5]

(١) الكافي ج ٦ باب القول على شرب الماء ص ٣٨٤ .

(٢) المصدر ص ١٧٣ . (٣) المصدر ص ١٧٤ . (٤) الكافي ج ٢ ص ٨٧ .

(٥) أخرجه ابو الشيخ في كتاب الثواب من حديث جابر بلفظ «أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق » (المغني) أقول : ورواه الطبرسي في المكارم عن كتاب الفردوس عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله كما في المتن .

ويقال : إنّ التقاط الفتات مهور الحور العين[١] . ويتخلّل ولا يبتلع ما يخرج من بين أسنانه بالخلال إلّا ما يجمع من اُصول أسنانه بلسانه ، أمّا المخرج بالخلال فيرميه وليتمضمض بعد الخلال ففيه أثر عن أهل البيت عليهم السلام »[٢] .

أقول : و في المكارم قال عليه السلام : « من لعق قصعة صلّت عليه الملائكة ودعت له بالسعة في الرّزق ويكتب له حسنات مضاعفة »[٣] .

و عن الصادق عليه السلام « إنّ الملائكة تصلّي على من يلعق إصبعه في آخر الطعام ».

وفي الصحيح عنه عليه السلام « أنّه كره أن يمسح الرجل يده بالمنديل و فيها شيء من الطعام تعظيماً للطعام حتّى يمصّها أو يكون إلى جنبه صبيٌّ يمصّها »[٤] .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام : « كلُّ ما يسقط من الخوان فإنّه شفاء من كلّ داء لمن أراد أن يستشفي به »[٥] .

رأى النبيُّ صلّى الله عليه وآله أبا أيّوب الأنصاري يلتقط نثارة المائدة[٦] فقال : « بورك لك وبورك عليك وبورك فيك فقال أبو أيّوب : يا رسول الله وغيري ؟ قال : نعم من أكل ما أكلت فله ما قلت لك ، وقال : من فعل وقاه الله الجنون والجذام والبرص والماء الأصفر والحمق »[٧] .

وعن محمّد بن الوليد قال : أكلت بين يدي أبي جعفر الثاني عليه السلام حتّى إذا فرغت ورفع الخوان ذهب الغلام يرفع ما وقع من فتاة الطعام فقال له : « ما كان في الصحراء فدعه ولو فخذ شاة وما في البيت فتتبّعه والقطه »[٨] .

---

(١) راجع الكافي ج ٦ ص ٢٩٩ باب أكل ما يسقط من الخوان .

(٢) راجع وسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٨١ . (٣) المصدر ص ١٦٨ .

(٤) الكافي ج ٦ ص ٢٩١ تحت رقم ٣ .

(٥) المصدر ج ٦ ص ٢٩٩ تحت رقم ١ .

(٦) النثارة - بالضم - ما يسقط من فتاة الطعام .

(٧) مكارم الاخلاق ص ١٦٧ عن كتاب الفردوس .

(٨) الفقيه ص ٤٠٢ تحت رقم ٢١ .

وعن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: تخلّلوا على إثر الطعام فإنّه مصحّة للفم والنواجذ ويجلب الرزق على العبد»[١].

وعن الكاظم عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله تخلّلوا فإنّه ليس شيء أبغض إلى الملائكة من أن يروا في أسنان العبد طعاماً»[٢].

وعن الرضا عليه السلام قال: «لا تخلّلوا بعود الرُّمّان ولا بقضيب الرَّيحان فإنّهما يحرّكان عرق الجذام»[٣].

قال: «وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يتخلّل بكلّ ما أصاب إلّا الخوص والقصب»[٤].

قال أبو حامد: «وأن يشكر الله تعالى في قلبه على ما أطعمه فيرى الطعام نعمة منه، قال الله تعالى: «كلوا من طيّبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إيّاه تعبدون»[٥] ومهما أكل حلالاً قال: «الحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصالحات وتنزل البركات، اللّهمّ كما أطعمتنا طيّباً فاستعملنا صالحاً» وإن أكل شبهة فليقل: «الحمد لله على كلّ حال، اللّهمّ لا تجعله قوّة لنا على معصيتك» ويقرء بعد الطعام «قل هو الله أحد» و«لإيلاف قريش» ولا يقوم من المائدة حتّى ترفع أوّلاً فإن أكل طعام الغير فليدع له ويقول: «اللّهمّ أكثر خيره، اللّهمّ بارك له فيما رزقته ويسّر له أن يفعل منه خيراً، وقنّعه بما أعطيته، واجعلنا وإيّاه من الشاكرين» وإن أفطر عند قوم فليقل: «أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلّت عليكم الملائكة» وليكثر الاستغفار والحزن على ما أكل من شبهة ليطفىء بدموعه وحزنه حرّ النار الّتي تعرض لها بقوله صلى الله عليه وآله: «كلّ لحم نبت من حرام فالنار أولى به»[٦] وليس من يأكل ويبكي كمن يأكل ويلهو، وليقل إذا أكل لبناً: «اللّهمّ بارك

(١) و(٢) مكارم الاخلاق ص ١٧٥ و١٧٦.

(٣) الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ تحت رقم ٧.

(٤) نقله الطبرسي في المكارم ص ١٧٥ من كتاب طب الائمة، والخوص - بالضم -: ورق النخل. والقصب - بالتحريك -: كل نبات يكون ساقه انابيب وكعوباً كقصب السكر.

(٥) البقرة: ١٧٢.

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الايمان وفيه «كل لحم نبت من سحت».

لنا فيما رزقتنا وزدنا منه » وإن أكل غيره قال : « اللّهمّ بارك لنا فيما رزقتناوارزقنا خيراً منه » (١) فذلك الدّعاء ممّا خصّص به رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم اللّبن لعموم نفعه .

ويستحبُ عقيب الطعام أن يقول : « الحمد لله الّذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا سيّدنا ومولانا ، ياكافي من كلّ شيء ولا يكفي منه شيءٌ أطعمت من جوع وآمنت من خوف فلك الحمد ، آويت من يُتم ، وهديت من ضلالة ، وأغنيت من عيله . فلك الحمد حمداً كثيراً دائماً طيّباً نافعاً مباركاً فيه كما أنت أهله ومستحقّه ، اللّهمّ أطعمتنا طيّباً فاستعملنا صالحاً ، اللّهمّ اجعله عوناً لنا على طاعتك ونعوذ بك أن نستعين به على معاصيك » .

أقول: وفي المكارم (٢) كان عليٌّ بن الحسين عليهما السلام إذا أطعم قال : « الحمدلله الّذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأيّدنا وآوانا وأنعم علينا » وأفضل الدعاء « الحمدلله الّذي يطعم ولايطعم » .

و عن الباقر عليه السلام قال : كان سليمان (٣) إذا رفع يده من الطعام يقول : « اللّهمّ أكثرت وأطيبت فزد ، و أشبعت وأرويت فهنّئه » .

و عن الصادق عليه السلام إذا أكل قال : « الحمدلله الّذي أطعمنا في جائعين ، وسقانا في ظمآنين ، وكسانا في عارين ، وهدانا في ضالّين ، وحملنا في راجلين ، وآوانا في ضاحين ، وأخدمنا في عانين (٤) وفضّلنا على كثير من العالمين » (٥) .

وقال النبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إذا رفعت المائدة فقل : « الحمدلله ربِّ العالمين ، اللّهمّ اجعلها نعمة مشكورة » (٦) .

---

(١) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٣٠٤ ، وابن ماجه تحت رقم ٣٣٢٢ .

(٢) المصدر ص ١٦٤ .

(٣) فى المكارم ص ١٦٥ « كان سلمان » .

(٤) الضاحى من كل شىء : البارزالظاهرالذى لايستره حائط ولا غيره ، وقوله : « فى الضاحين » يعنى اسكننا فى المساكين بين جماعة ضاحين الذين ليس بينهم و بين صخوة الشمس ستريحفظهم من حرها ، وقوله عليه السلام : « عانين » اى جعل لنا من يخدمنا ونحن بين جماعة عانين من العناء : وهوالتعب والمشقة .

(٥) و(٦) المكارم ص ١٦٤ و١٦٥ .

قال أبو حامد : « وأمّا غسل اليد بالأشنان فكيفيّته أن يجعل على كفّه اليسرى ويغسل الأصابع الثلاث من اليد اليمنى أوّلاً ، ويضرب أصابعه على الأشنان اليابس فيمسح به شفتيه ثمّ ينعم غسل الفم بأصبعيه ويدلك ظاهر أسنانه و باطنها والحنك واللّسان ثمّ يغسل أصابعه من ذلك بالماء ثمّ يدلك ببقيّة الأشنان اليابس أصابعه ظاهراً وباطناً ويستغني بذلك عن إعادة الأشنان إلى الفم وإعادة غسله .

أقول : وفي المكارم عن الصادق عليه السلام قال : « إذا توضّأت بعد الطعام فامسح عينيك بفضل ما في يديك فإنّه أمان من الرّمد »[1] .

قال : وفي كتاب مواليد الصادقين : كان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم إذا فرغ من غسل اليد بعد الطعام مسح بفضل الماء الّذي في يده وجهه ، ثمّ يقول : « الحمد لله الّذي هدانا وأطعمنا وسقانا ، وكلّ بلاء صالح أبلانا »[2] .

وعن الصادق عليه السلام « أنّه غسل يده من الغمر ثمّ مسح بها وجهه ورأسه قبل أن يمسحها بالمنديل ثمّ يقول : « اللّهمّ اجعلني ممّن لا يرهق وجوههم قترٌ ولا ذلّة »[3] .

وعنه عليه السلام قال : « مسح الوجه بعد الوضوء يذهب بالكلف ويزيد في الرزق » رواه في الكافي[4] .

وفيه عن الرضا عليه السلام قال : « إذا أكلت فاستلق على قفاك وضع رجلك اليمنى على اليسرى »[5] .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تئوّوا منديل الغمر في البيت ، فإنّه مربض الشيطان »[6] .

---

(١) المصدر ص ١٦٠ .

(٢) المصدر ص ١٦١ وفيه «أولانا» .

(٣) المصدر ص ١٦٠ عن النبى صلى الله عليه وآله .

(٤) ج ٦ ص ٢٩١ تحت رقم ٤ .

(٥) و(٦) الكافى ج ٦ ص ٢٩٩ . والتهذيب ج ٢ ص ٣٠٧ .

﴿ الباب الثّاني ﴾

في مايزيد بسبب الاجتماع والمشاركة في الأكل وهي سبعة :

الاول أن لايبتدىء بالطعام ومعه من يستحقّ التقدّم عليه لكبر سنّ أو زيادة فضل إلّا أن يكون هو المتبوع والمقتدى به ، فحينئذ ينبغي أن لايطوّل عليهم الانتظار إذا اشرأبّوا للأكل واجتمعوا له .

الثاني أن لايسكتوا على الطعام فإنّ ذلك سيرة العجم ولكن يتكلّمون بالمعروف ويتحدّثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها .

الثالث أن يرفق برفيقه في القصعة ولايقصد أن يأكل زيادة على ما يأكله رفيقه فإنّ ذلك حرامٌ إنّ لم يكن موافقاً لرضا رفيقه مهما كان الطعام مشتركاً بل ينبغي أن يقصد الايثار ، ولا يأكل تمرتين دفعة إلّا إذا فعلوا ذلك أو استأذنهم فإن قلّل رفيقه نشّطه و رغّبه في الأكل ، وقال له : كل ، ولا يزيد في قوله : « كل » على ثلاث مرّات فإنّ ذلك إلحاح وإفراط ، « كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إذا خوطب في شيء ثلاث مرّات لم يراجع بعد الثلاث »(١) و « كان صلّى الله عليه وآله وسلّم يكرّر الكلام ثلاثاً » (٢) فليس من الأدب الزيادة عليه ، فأمّا الحلف عليه بالأكل فممنوع .

قال الحسن بن عليّ عليهما السلام : « الطعام أهون من أن يحلف عليه » .

الرابع أن لايحوج رفيقه إلى أن يقول له : كل ، قال بعض الأدباء : أحسن الآكلين أكلاً من لايحوج صاحبه إلى تفقّده في الأكل وحمل عن أخيه مؤونة القول ولاينبغي أن يدع شيئاً ممّا يشتهيه لأجل نظر الغير إليه فإنّ ذلك تصنّع ، بل يجري على العادة ولا ينقص من عادته في الوحدة شيئاً ولكن ليعوّد نفسه حسن الأدب في

---

(١) رواه ابن قانع عن زياد بن سعد كما في الجامع الصغير باب الشمائل وأخرجه أحمد من حديث جابر في حديث طويل ومن حديث ابي حدرد أيضاً واسناد هما حسن .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ٤ ص٢٧٣ والترمذي في الصحيح أيضاً هكذا : « كان يعيد الكلمة ثلاثاً لتعقل عنه » عن أنس بسند صحيح راجع الجامع الصغير باب الشمائل و للبخاري مثله دون قوله « لتعقل عنه » .

الوحدة حتّى لايحتاج إلى التصنّع عند الاجتماع ، نعم لوقلّل من أكله إيثاراً لإخوانه ونظراً لهم عند الحاجة إلى ذلك فهوحسن ، ولوزاد في الأكل على نيّة المساعدة وتحريك نشاط القوم في الأكل فلابأس به بل هوحسن .

قال جعفربن محمّد عليهما السلام : « أحبّ إخواني إليّ أكثرهم أكلاً وأعظمهم لقمة وأثقلهم عليّ من يحوجني إلى تعاهده في الأكل »[1] وكلّ هذه إشارة إلى الجري على المعتاد وترك التصنّع .

و قال جعفر عليه السلام أيضاً : « يتبيّن محبّة الرّجل لأخيه بجودة أكله في منزله »[2] .

أقول : هذا الخبر مرويّ في الكافي بأدنى تغيير مع أخبار اُخر في هذا المعنى .

وروى فيه عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال : « أكلت مع أبي عبدالله عليه السلام فاُتينا بقصعة من أرزّ فجعلنا نعذر ، فقال : ماصنعتم شيئاً إنّ أشدّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا ، قال عبد الرحمن : فرفعت كصيحة المائدة فأكلت فقال : نعم الآن ثمّ أنشأ يحدّثنا أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم اُهدي إليه قصعة أرزّ من ناحية الأنصار فدعا سلمان والمقداد وأباذرّ ـ رحمهم الله ـ فجعلوا يعذرون في الأكل فقال لهم : ماصنعتم شيئاً أشدّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا فجعلوا يأكلون أكلاً جيّداً ، ثمّ قال أبوعبدالله عليه السلام : رحمهم الله ورضي الله عنهم وصلّى عليهم »[3] .

« **الخامس** أنّ غسل اليد في الطست لا بأس به ، وله أن يتنخّم فيه إن أكل وحده وإن كان معه غيره فلاينبغي أن يفعل ذلك ، وإذا قدّم الطست إليه غيره إكراماً فليقبله ولايردّه ولابأس أن يجتمعوا على غسل الأيدي في الطست في حالة واحدة فهو أقرب إلى التواضع وأبعد عن طول الانتظار فإن لم يفعلوا فلاينبغي أن يصبّ

---

(١) و(٢) هذان الخبران رواهما الكليني في الكافي ج ٦ ص ٢٧٨ باختلاف كما في كلام المؤلف و رواهما البرقي أيضاً في المحاسن ص ٤١٤ .

(٣) ج ٦ ص ٢٧٨ تحت رقم ٢ . وقوله : « كصيحة المائدة » أي كعذاب النازل على المائدة فيكون المائدة مفعول « رفعت » وفي بعض نسخ المصدر « كسحة المائدة » وفي بعضها « كشحة المائدة » وفي المحاسن ص ٤١٤ « كشحة مابه » راجع معانيها في الكافي .

ماء كلٍّ واحدبل يجمع الماء في الطست ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أجمعوا وضوء كم جمع الله شملكم ـ قيل : إنّ المراد به هذا وقيل : ماء الطست ـ وخالفوا المجوس »[1] وقال ابن مسعود : اجتمعوا على غسل الأيدي في طست واحد ولا تستنّوا بسنّة الأعاجم ».

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « اغسلوا أيديكم في إناء واحد تحسن أخلاقكم »[2].

وفي المحاسن عن عبد الرحمن بن أبي داود قال : « تغدّينا عند أبي عبدالله عليه السلام فأتي بالطست فقال : أمّا أنتم يا معشر أهل الكوفة فلا تتوضّؤون إلّا واحداً واحداً وأمّا نحن فلا نرى بأساً أن نتوضّأ جماعة ، قال : فتوضّأنا جميعاً في طست واحد »[3].

وعن الفضل بن يونس قال : لمّا تغدّى عندي أبو الحسن عليه السلام وجيىء بالطست بدىء به عليه السلام وكان في صدر المجلس ، فقال عليه السلام : ابدء بمن على يمينك فلمّا توضّأ واحدٌ وأراد الغلام أن يرفع الطست فقال له أبو الحسن عليه السلام : دعها واغسلوا أيديكم فيها »[4].

وعن أبي عبدالله عليه السلام قال : « الوضوء قبل الطعام يبدء صاحب البيت لئلّا يحتشم أحد فإذا فرغ من الطعام بدأ بمن عن يمين الباب حرّاً كان أو عبداً »[5].

وفي حديث آخر قال : « يغسل أوّلاً ربُّ البيت يده ثمّ يبدء بمن على يمينه و إذا رفع الطعام بدأ بمن على يسار صاحب المنزل ويكون آخر من يغسل يده صاحب المنزل لأنّه أولى بالصبر على الغمر »[6].

---

(١) رواه الطبرسى فى المكارم ص ١٥٩ وقال العراقى : رواه القضاعى فى مسند الشهاب من حديث ابى هريرة باسناد لابأس به وجعل ابن طاهر مكان ابى هريرة ابراهيم وقال : انه معضل وفيه نظر .

(٢) المصدر ج ٦ ص ٢٩١ تحت رقم ٢ .

(٣) المصدر ص ٤٢٦ .

(٤) التهذيب ج ٢ ص ٣٠٦ ، والمحاسن ص ٤٢٥ ، والكافى ج ٦ ص ٢٩١ .

(٥) و(٦) الكافى ج ٦ ص ٢٩٠ .

« السادس أن لاينظر إلى أصحابه ولايراقب أكلهم فيستحيون بل يغضّ بصره عنهم ويشتغل بنفسه ولايمسك قبل إمساك إخوانه إذاكانوا يحتشمون الأكل بعده بل ينبغي أن يمدّ اليد ويقبضها ويتناول قليلاً قليلاً إلى أن يستوفوا فإن كان قليل الأكل توقّف في الابتداء أو قلّل الأكل حتّى إذا شبعوا من الطعام أكل معهم آخراً ، فقد فعل ذلك كثيرٌ من الصحابة و إن امتنع بسبب فليعتذر إليهم دفعاً للخجل عنهم » .

السابع أن لايفعل مايستقذره غيره ولا ينفض يده في القصعة ولايقدّم إليها رأسه عند وضع اللّقمة في فيه و إذا أخرج شيئاً من فيه صرف وجهه عن الطعام وأخذه بيساره ولا يغمس اللّقمة الدسمة في الخلّ ولا الخلّ في الدّسومة فقديكرهه غيره واللّقمةالّتي قطعهابسنّه لايغمس بقيّتها في المرقة والخلّ ولايتكلّم بمايذكر من المستقذرات .

الباب الثالث

في آداب تقديمالطعام إلى الإخوان الزائرين .

اعلم أنّ تقديم الطعام إلى الإخوان فيه فضل كبيرقال : جعفر بن محمّد عليهما السلام :

« إذا قعدتم مع الإخوان على المائدة فأطيلوا الجلوس فإنّها ساعة لاتحسب عليكم من أعمار كم » .

أقول : قدمرّ هذا الحديث منطريق الخاصّة مع تغيير وتعميم[1] .

قال : « وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لايزال الملائكة تصلّي على أحدكم مادامت مائدته موضوعة بين يديه حتّى ترفع »[2] .

وروي عن بعض العلماء بخراسان أنّه كان يقدّم إلى إخوانه طعاماً كثيراً لا يقدرونعلى أكل جميعه وكان يقول : بلغنا عنرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال :[3] « إنّ

---

(١) راجع ص ١٤ .

(٢) أخرجه الطبراني فى الاوسط من حديث عائشة كما فى المغنى .

(٣) ما عثرت عليه ولا على الذى بعده .

الإخوان إذا رفعوا أيديهم عن الطعام لم يحاسب من أكل فضل ذلك الطعام » فأنا أُحبُّ أن أستكثر ممّا أقدّم إليكم لنأكل فضل ذلك .

وفي الخبر « لايحاسب العبد على ما يأكله مع إخوانه » وكان بعضهم يكثر الأكل مع الجماعة لذلك ويقلّل إذا أكل وحده » .

وفي الخبر « ثلاث لايحاسب عليه العبد : أكل السحور وما أفطر عليه وما أكل مع الإخوان »[١] .

وقال عليٌّ عليه السلام : « لأن أجمع إخواني على صاع من طعام أحبُّ إليَّ من أن أعتق رقبة »[٢] وكان الصحابة يقولون : الاجتماع على الطعام من مكارم الأخلاق ، وكانوا يجتمعون على قراءة القرآن ولا يتفرّقون إلّا عن ذواق ، وقيل : اجتماع الإخوان على الكفاية مع الأُنس والألفة ليس هو من الدُّنيا .

وفي الخبر «يقول الله تعالى للعبد يوم القيامة : يا ابن آدم جعتُ فلم تطعمني فيقول : كيف أُطعمك وأنت ربُّ العالمين ؟ فيقول : جاع أخوك المسلم فلم تطعمه ولو أطعمته كنت أطعمتني »[٣] .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إذا جاءكم الزائر فأكرموه »[٤] .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنَّ في الجنّة غرفاً يُرى باطنها من ظاهرها و ظاهرها من باطنها هي لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وصلّى باللّيل والناس نيام »[٥] .

---

(١) أورده الازدى فى الضعفاء من حديث جابر هكذا « ثلاثة لايسألون عن النعيم الصائم والمتسحر والرجل يأكل مع ضيفه » أورده فى ترجمة سليمان بن داود الجزرى وقال : فيه منكر الحديث ، ولابى منصور الديلمى فى مسند الفردوس نحوه من حديث أبى هريرة (المغنى).

(٢) مر الخبر سابقاً ورواه البرقى فى المحاسن بالفاظ مختلفة عن أبى جعفر عليه السلام وأبى عبدالله عليه السلام راجع ص ٣٩٣ و ٣٩٤ منه .

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة ج ٨ ص ١٣ بأدنى اختلاف .

(٤) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق والديلمى فى الفردوس من حديث أنس كما فى الجامع الصغير باب الهمزة .

(٥) أخرجه الترمذى ج١٠ص٥ بادنى تغيير فى اللفظ وزيادة ، وفى معانى الاخبار ص ٢٥١ .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: « خيركم من أطعم الطعام »[١].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: « من أطعم أخاه المؤمن حتّى يشبعه، و سقاه حتّى يروّيه بعّده الله من النار سبع خنادق ما بين كلّ خندقين مسيرة خمسمائة عام »[٢].

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رويناه عن الصادق عليه السلام قال: «المنجيات إطعام الطعام وإفشاء السلام والصلاة باللّيل والناس نيام »[٣].

وعنه عليه السلام قال: « من أحبّ الأعمال إلى الله عزّ وجلّ إشباعُ جوعة المؤمن وتنفيس كربته وقضاء دينه »[٤].

وعنه عليه السلام قال: « إنّ الله عزّ وجلّ يحبّ الإطعام في الله ويحبّ الّذي يطعم الطعام في الله، والبركة في بيته أسرع من الشفر في سنام البعير »[٥].

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الطعام إذا جمع أربع خصال فقدتمّ إذا كان من حلال و كثرت الأيدي وسمّي في أوّله وحمد الله عزّ وجلّ في آخره »[٦].

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الثلاثة، وطعام الثلاثة يكفي الأربعة »[٧].

وسيأتي أخبار اُخر من هذا الباب عند ذكر فضيلة الضيافة إن شاء الله.

قال أبوحامد:

---

(١) أخرجه احمد فى المسند ج ٦ ص ١٦ من حديث صهيب.

(٢) أخرجه الطبرانى من حديث عبدالله بن عمر و قال ابن حبان: ليس من حديث النبى صلى الله عليه وآله وقال الذهبى: غريب منكر (المغنى).

(٣) رواه الطبرسى فى المكارم ص١٥٣. و فى خصال الصدوق ج١ ص ٤٢، ومعانى الاخبار للصدوق أيضاً ص ٣١٤، والمحاسن للبرقى ص ٣٨٧.

(٤) الكافى ج ٢ ص ١٩٢ والمحاسن ص ٣٨٨.

(٥) رواه الطبرسى فى المكارم ص١٥٥ وفى المحاسن ص٣٩٠ باختصار ورواه ابن ماجه تحت رقم ٣٣٥٦.

(٦) معانى الاخبار ص ٣٧٥، والكافى ج٦ ص ٢٧٣.

(٧) الكافى ج ٦ ص ٢٧٣.

« **وأما آدابه** فبعضها في الدخول وبعضها في تقديم الطعام أمّا الدّخول فليس من السنّة أن يقصد قوماً متربّصاً لوقت طعامهم فيدخل وقت الأكل فإنّ ذلك من المفاجأة وقد نهي عنه، قال الله تعالى: « لاتدخلوا بيوت النبيّ إلّا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه » [١] يعني منتظرين حينه ونضجه.

وفي الخبر «من مشى إلى طعام لم يدع إليه مشى فاسقاً وأكل حراماً » [٢] ولكن حقّ الداخل إذ لم يتربّص واتّفق أن صادفهم على الطعام أن لا يأكل ما لم يؤذن له فإذا قيل له: كل نظر فإن علم أنّهم يقولون ذلك للمحبّة لمساعدته فليساعدهم، وإن كانوا يقولون ذلك حياءً منه فلا ينبغي له أن يأكل بل ينبغي له أن يتعلّل ».

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال: « من أكل طعاماً لم يدع إليه فإنّما أكل قطعة من النار» [٣].

وعنه عليه السلام « إذا دُعي أحدكم إلى طعام فلا يستتبعنّ ولده فإنّه إن فعل أكل حراماً ودخل عاصياً » [٤].

وفي مكارم الأخلاق « روي عن الفضل بن يونس قال: إنّي كنت في منزلي يوماً فدخل على الخادم فقال: إنّ بالباب رجل يكنّى بأبي الحسن يسمّى موسى بن جعفر فقلت: يا غلام إن كان الّذي أتوهّم فأنت حرٌّ لوجه الله، قال: فبادرت إليه فإذا أنا به عليه السلام فقلت: انزل ياسيدي فنزل ودخل المجلس فذهبت لأرفعه في صدر البيت فقال لي: يافضل صاحب المنزل أحقّ بصدر البيت إلّا أن يكون في القوم رجلٌ يكون من بني هاشم، فقلت: فأنت إذن جعلت فداك، ثمّ قلت: جعلني الله فداك إنّه قد حضر طعام لأصحابنا فإن رأيت؟ فقال: يا فضل إنّ النّاس يقولون: إنّ هذا طعام الفجأة وهم يكرهونه أمّا إنّي لا أرى به بأساً فأمرت الغلام فأتى بالطست فدنا منه فقال: « الحمد لله الّذي جعل لكلّ شيء حدّاً، فقلت: جعلت فداك فما حدّ هذا؟ فقال: أن يبدء ربّ البيت لكي ينشط الأضياف فإذا وضع الطست سمّى

(١) الاحزاب: ٥٣
(٢) أخرج نحوه البيهقي في شعب الايمان من حديث عائشة وضعفه كما في المغني.
(٣) و(٤) الكافي ج ٦ ص ٢٧٠.

الله وإذا رفع حمدالله » ـ تمام الخبر ـ [(١)].

قال أبو حامد : « أمّا إذا كان جائعاً فقصد بعض إخوانه ليطعمه ولم يتربّص له وقت أكله فلا بأس به ، والدّخول على مثل هذه الحال إعانة لذلك المسلم على حيازة ثواب الإطعام وهي عادة السلف .

كان عون بن عبدالله المسعودي له ثلاثمائة و ستّون صديقاً يدور عليهم في السنة ، والآخر ثلاثون يدور عليهم في الشهر ، والآخر سبعة يدور عليهم في الجمعة . فكان إخوانهم يعولونهم بدلاً عن كسبهم وكان قيام اولئك بهم على قصد التبرّك عبادة لهم . فإن دخل ولم يجد صاحب الدّار وكان واقفاً بصداقته عالماً بفرحه إذا دخل وأكل طعامه فله أن يأكل بغير إذنه إذ المراد بالإذن الرّضا لاسيّما في الأطعمة فإن أمرها على السعة ، فربّ رجل يصرّح بالإذن ويحلف وهو غير راض فأكل طعامه مكروه وربّ غائب لم يأذن وأكل طعامه محبوب وقد قال الله عزّ وجلّ : « أو صديقكم »[(٢)] ودخل صلّى الله عليه وآله وسلّم دار بريرة وأكل طعامها وهي غائبة [(٣)] و ذلك لعلمه بسرورها بذلك ولذلك يجوز أن يدخل الدّار بغير الاستيذان اكتفاء بعلمه بالإذن فإن لم يعلم فلابدّ من الاستيذان أوّلاً ثمّ الدّخول » .

أقول : و في الكافي بسند صحيح عن الصادق عليه السلام « أنّه سئل عن هذه الآية « ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم ـ إلى آخر الآية ـ » [(٢)] ما يعني بقوله : « أو صديقكم » ؟ قال : هو والله الرّجل يدخل بيت صديقه فيأكل بغير إذنه » [(٤)] .

وفي رواية اُخرى « للمرأة أن تأكل وأن تتصدّق وللصديق أن يأكل من منزل أخيه ويتصدّق » [(٥)] .

---

(١) المصدر ص ١٧٠ نقله من مجموعة لوالده ـ قدس سرهما ـ و الخبر طويل أخذ منه موضع الحاجة .

(٢) النور : ٦١ .

(٣) حديث بريرة متفق عليه من حديث انس راجع صحيح البخارى ج ٢ ص ١٥١ وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٢٠ ولكن بغير هذا اللفظ وليس فيه دخوله صلى الله عليه و آله عليها .

(٤) و (٥) المصدر ج ٦ ص ٢٧٧ تحت رقم ١ و ٣ .

«**وأما آداب التقديم** فترك التكلّف أوّلاً وتقديم ما حضر فإن لم يحضره شيءٌ ولم يملك شيئاً فلا يستقرض لذلك فيشقّ على نفسه وإن حضره ما هو محتاج إليه لقوته ولم تسمح نفسه بالتقديم فلا ينبغي أن يقدّمه، وكان الفضيل يقول: إنّما تقاطع الناس بالتكلّف يدعو أحدهم أخاه فيتكلّف له فيقطعه عن الرجوع إليه، وقال بعضهم: ما اُبالي من أتاني من إخواني فإنّي لا أتكلّف له إنّما اُقرّب ما عندي ولو تكلّفت له لكرهت مجيئه ومللته.

وقال بعضهم: كنت أدخل على أخ لي فكان يتكلّف فقلت له: إنّك لا تأكل وحدك هذا ولا أنا فما بالنا إذا اجتمعنا أكلنا ما لا يجري العادة به، فإمّا أن تقطع هذا التكلّف أو أقطع المجيء فقطع التكلّف ودام اجتماعنا بسببه.

ومن التكلّف أن يقدّم جميع ما عنده فيجحف بعياله و يؤذي قلوبهم وروي أنّ رجلاً دعا عليّاً عليه السلام فقال: أجيئك على ثلاثة شروط لا تدخل من السوق شيئاً ولا تدّخر ما في البيت ولا تجحف بالعيال. وكان بعضهم يقدّم من كلّ ما في بيته شيئاً فلا يترك نوعاً إلّا و يحضر شيئاً منه. وقال بعضهم: دخلنا على جابر بن عبدالله فقدّم إلينا خبزاً وخلّاً و قال: لولا أنّا نُهينا عن التكلّف لتكلّفت لكم»[1] و قال بعضهم: إذا قُصدت للزّيارة فقدّم ما حضر وإذا استزرت فلا تبق ولا تذر.

قال سلمان ـ رضي الله عنه ـ أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا نتكلّف للضيف ما ليس عندنا وأن نقدّم إليه ما حضرنا»[2] وفي حديث يونس على نبيّنا و عليه السلام أنّه زاره إخوانه فقدم إليهم كسراً وجزّ لهم بقلاً كان يزرعه، ثمّ قال: كلوا لولا أنّ الله عزّ وجلّ لعن المتكلّفين لتكلّفت لكم».

أقول: وفي الكافي بسند حسن عن الصادق عليه السلام قال: «المؤمن لا يحتشم من أخيه ولا يدري أيّهما أعجب الّذي يكلّف أخاه إذا دخل أن يتكلّف له أو المتكلّف

(١) ماعثرت عليه الا من طريق سلمان فى مسند احمد ج ٥ ص ٤٤١.
(٢) أخرجه الخرائطى بهذا اللفظ فى مكارم الاخلاق، وأخرجه أحمد فى المسند ج ٥ ص ٤٤١ والطبرانى بالفاظ مختلفة فى الكبير والاوسط كمافى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٧٩.

لأخيه »[1].

وعنه عليه السلام «هلك امرء احتقر لأخيه مايحضره ، وهلك امرىء احتقر من أخيه ماقدّم إليه »[2].

وفي الصحيح عنه عليه السلام قال : «يهلك المرء المسلم أن يستقلّ ماعنده للضيف»[3].

وفي الحسن عنه عليه السلام قال : « إذا أتاك أخوك فأته ممّا عندك ، و إذا دعوته فتكلّف له »[4].

وعنه عليه السلام « أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من تكرمة الرجل لأخيه أن يقبل تحفته وأن يتحفه بماعنده ولايتكلّف له شيئاً ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّي لاأُحبّ المتكلّفين »[5].

«**الادب الثاني** وهو للزائر أن لايقترح ولايتحكّم بشيء بعينه فربّمايشق على المزور إحضاره فإن خيّره أخوه بين طعامين فليتخيّر أيسرهما عليه كذلك السنّة .

وفي الخبر« أنّه ما خيّر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين شيئين إلّا اختار أيسرهما »[6]

وروى الأعمش عن أبي وائل أنّه قال : مضيت مع صاحب لي نزور سلمان فقدّم إلينا خبزاً شعيراً وملحاً جريشاً فقال صاحبي : لوكان في هذا الملح سعتر كان أطيب فخرج سلمان ورهن مطهرته وأخذ سعتراً فلمّا أكلنا قال صاحبي : « الحمدلله الّذي قنّعنا بما رزقنا » فقال سلمان : لوقنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة[7].

هذا إنّما يحترز منه إذا توهّم تعذّر ذلك على أخيه أو كراهته له و إن علم أنّه يسرّ باقتراحه وتيسّر عليه ذلك فلايكره له الاقتراح .

وقال بعضهم : الأكل على ثلاثة أنواع : مع الفقراء بالإيثار ، ومع الإخوان بالانبساط ، ومع أهل الدّنيا بالأدب .

الادب الثالث أن يشهّي المزور أخاه الزائر ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت

---

(١) الى (٥) المصدر ج ٦ ص ٢٧٦ .

(٦) متفق عليه من حديث عائشة و أخرجه أحمد في المسند ج٦ ص١١٣ عنها و فيه « ارشدهما » .

(٧) اخرجه الحاكم في المستدرك ج٤ ص ١٢٣ وقال : هذاحديث صحيح الاسناد .

نفسه طيبة بفعل ما يقترح فذلك حسن وفيه أجر وفضل جزيل ، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم : « من صادف من أخيه شهوة غفر له » [١] « و من سرّ أخاه المؤمن فقد سرّ الله عزّ وجلّ » [٢] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه جابر : « من لذّذ أخاه بما يشتهي كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيّئة ورفع له ألف ألف درجة ، وأطعمه الله من ثلاث جنان جنّة الفردوس ، وجنّة الخلد ، وجنّة عدن » [٣] .

الادب الرابع أن لا يقول له : هل اُقدّم لك طعاماً : بل ينبغي أن يقدّم إن كان عنده فإن أكل وإلّا رفع فإن كان لا يريد أن يطعمهم طعاماً فلا ينبغي أن يظهر عليهم أو يصفه لهم .

وقال بعض الصوفيّة : إذا دخل عليكم الفقراء فقدّموا لهم طعاماً ، وإذا دخل الفقهاء فاسألوهم عن مسألة ، وإذا دخل القرّاء فدلّوهم على المحراب » .

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « إذا دخل عليك أخوك فاعرض عليه الطعام فإن لم يأكل فاعرض عليه الماء فإن لم يشرب فاعرض عليه الوَضوء » [٤] .

﴿الباب الرابع﴾

في آداب الضيافة ومظانّ الآداب فيها ستّة أوّلها الدّعوة ، ثمّ الإجابة ، ثمّ الحضور ، ثمّ تقديم الطعام ، ثمّ الأكل ، ثمّ الانصراف ولنقدّم على شرحها فضيلة الضيافة .

(فضيلة الضيافة)

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تكلّفوا للضيف فتبغضوه فإنّ من أبغض الضيف فقد أبغض

(١) أخرجه الطبراني والبزار وفيه « من وافق » كما في مجمع الزوائد ج٥ ص١٨ والجامع الصغير باب الميم . وعده ابن الجوزي من الموضوعات .

(٢) رواه الكليني في الكافي ج٢ ص١٨٨ بالفاظ مختلفة ، ومن طريق العامة قال العقيلي : باطل لا أصل له .

(٣) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال أحمد بن حنبل : هذا باطل كذب (المغني)

(٤) المصدر ج٦ ص٢٧٥ تحت رقم ٢ والوضوء - بالفتح - ما يغسل به وجهه أو الطيب .

الله ومن أبغض الله أبغضه الله »(١).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: « لاخير فيمن لايضيف »(٢).

ومرّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برجل له إبلٌ وبقرٌ كثيرٌ فلم يضفه ومرّ بامرأة لها شويهات فذبحت له، فقال عليه السلام: « انظروا إليهما فإنّما هذه الأخلاق بيد الله عزّ وجلّ فمن شاء أن يمنحه خلقاً حسناً فعل »(٣).

و قال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّه عليه السلام نزل به ضيفٌ فقال لي قل لفلان اليهودي: نزل بي ضيف فأسلفني شيئاً من الدّقيق إلى رجب فقال اليهودي: والله ما أسلفته إلّا برهن فأخبرته فقال عليه السلام: والله إنّي لأمين في السماء أمين في الأرض ولو أسلفني لأدّيته فاذهب بدرعي إليه فارهنها عنده »(٤).

وكان إبراهيم الخليل عليه السلام إذا أراد أن يأكل خرج ميلاً أو ميلين يلتمس من يتغدّى معه وكان يكنّى أبا الضيفان و لصدق نيّته فيه دامت ضيافته في مشهده إلى يومنا هذا فلا ينقضي ليلة إلّا ويأكل عنده جماعة من بين ثلاثة إلى عشرة إلى مائة وقال: قوّام الموضع: إنّه لم تخل إلى الآن ليلة عن ضيف، وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الإيمان؟ فقال: « إطعام الطعام وبذل السلام »(٥).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم في الكفّارات والدرجات « إطعام الطعام والصلاة باللّيل والناس نيام »(٦).

---

(١) قال العراقي: أخرجه أبو بكر ابن لال في مكارم الاخلاق من حديث سلمان هكذا «لايتكلفن احد لضيفه مالايقدر عليه».

(٢) رواه احمد في مسنده والطبراني في الكبير بسند حسن عن عقبة بن عامر كما في الجامع الصغير.

(٣) أخرجه الخرائطي في المكارم مرسلا (المغني).

(٤) رواه اسحاق بن راهويه في مسنده والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن مردوية في التفسير باسناد ضعيف (المغني).

(٥) اخرجه البخاري ج ٨ ص ٦٥ وابن ماجه تحت رقم ٣٢٥٣ بلفظ آخر.

(٦) تقدم سابقاً.

وسئل صلّى الله عليه وآله وسلّم «عن الحجّ المبرور فقال: إطعام الطعام وطيب الكلام»[١].

أقول: ومن طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: إنّ الضيف إذا جاء فنزل بالقوم جاء برزقه معه من السماء فإذا أكل غفرالله لهم بنزوله عليهم»[٢].

وعنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: ما من ضيف حلّ بقوم إلّا و رزقه في حجره»[٣].

وعن الكاظم عليه السلام قال: «إنّما ينزل المعونة على القوم على قدر مؤونتهم وإنّ الضيف لينزل بالقوم فينزل رزقه معه في حجره»[٤].

وعن محمّد بن قيس عن أبي عبدالله عليه السلام قال «: ذكر أصحابنا قوماً فقلت: والله ما أتغدّى ولا أتعشّى إلّا و معي منهم اثنان أوثلاثة أو أقلّ أو أكثر فقال عليه السلام: فضلهم عليك أكثر من فضلك عليهم، قلت: جعلت فداك كيف ذا وأنا اُطعمهم طعامي واُنفق عليهم من مالي ويخدمهم خادمي؟ فقال: إذا دخلوا عليك دخلوا من الله بالرزق الكثير وإذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك»[٥].

قال أبوحامد: والأخبار الواردة في فضل الضيافة والإطعام لاتحصى فلنذكر آدابها.

أمّا الدّعوة فينبغي للداعي أن يقصد بدعوته الأتقياء دون الفسّاق قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أكل طعامكم الأبرار»[٦] في دعائه لمن دعا له.

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لاتأكل إلّا طعام تقيّ ولا يأكل طعامك إلّا تقيّ»[٧].

و يقصد الفقراء دون الأغنياء على الخصوص، و ينبغي أن لايهمل أقاربه في

---

(١) أخرجه احمد في المسند ج ٣ ص ٣٢٥ و ٣٣٤ من حديث جابر بن عبدالله وفيه «اطعام الطعام وافشاء السلام» وقد تقدم في كتاب الحج.

(٢) الى (٥) الكافي ج ٦ ص ٢٨٤ باب أن الضيف يأتي رزقه معه.

(٦) أخرجه أبوداود في آخر كتاب الاطعمة ج ٢ ص ٣٣٠.

(٧) أخرجه الدارمي ج ٢ ص ١٠٣ عن ابي سعيد الخدري هكذا «لا تصحب الامؤمنا ولاتأكل طعامك الاتقي» وهكذا أخرجه الحاكم في المستدرك ج ٤ ص ١٢٨.

ضيافته فإنّ إهمالهم إيحاش وقطع رحم و كذلك يراعي الترتيب في أصدقائه ومعارفه فإنّ في تخصيص البعض إيحاشاً للباقين ، و ينبغي أن لايقصد في دعوته المباهاة والتفاخر بل استمالة قلوب الإخوان والتسنّن بسنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في إطعام الطعام وإدخال السرور على قلب المؤمنين، وينبغي أن لايدعو من يعلم أنّه يشقّ عليه الإجابة و إذا حضر تأذّى بالحاضرين بسبب من الأسباب ، وينبغي أن لايدعو إلّا من يحبّ إجابته ، وإطعام التقيّ إعانة له على طاعة الله عزّ وجلّ ، وإطعام الفاسق تقوية له على الفسق .

و أمّا الإجابة فهي سنّة مؤكّدة وقد قيل بوجوبها في بعض المواضع .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو اُهدي إليّ ذراع لقبلت » (١) .

وللإجابة خمسة آداب :

الاول أن لايميز الغنيّ بالإجابة عن الفقير فذلك هو التكبّر المنهيّ عنه ولأجل ذلك امتنع بعضهم عن أصل الإجابة و قال : انتظار المرقة ذلّ ، وقال آخر: إذا وضعت يدي في قصعة غيري فقد ذلّت له رقبتي ، و من المتكبّرين من يجيب الأغنياء دون الفقراء و هو خلاف السنّة و منهيّ عنه « كان صلّى الله عليه وآله وسلّم يجيب دعوة الحرّ والعبد والفقير والمسكين » (٢) ، ومرّ الحسن بن عليّ عليهما السلام بقوم من المساكين الّذين يسألون الناس على قارعة الطريق ، و قد نشروا كسراً على الأرض في الرّمل وهم يأكلون وكان عليه السلام على بغلته فسلّم عليهم فقالوا : هلمّ إلى الغداء يا ابن بنت رسول الله ، فقال : نعم إنّ الله لايحبّ المستكبرين ، فنزل و قعد معهم على الأرض فأكل ثمّ سلّم عليهم وركب ، وقال : قد أجبتكم فأجيبوني ، قالوا : نعم فوعدهم وقتاً معلوماً فحضروا فقدّم إليهم فاخر الطعام وجلس يأكل معهم » (٣) . وأمّا قول القائل :

---

(١) السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ٢٧٣ رواه عن الشافعى والبخارى . و كراع ـ بضم الكاف ـ مستدق الساق اوهو مادون الكعب . وقيل هو موضع كماسيأتى .

(٢) أخرجه الترمذى و ضعفه وابن ماجه والحاكم ايضاً وصححه.

(٣) ذكره أحمد بن المؤدب فى كتاب الفنون كمافى مناقب الساروى ج ٤ ص ٢٣ .

إنّ من وضعت يدي في قصعته فقدذلّت له رقبتي ، فقد قال بعضهم : هذاخلاف السنّة وليس كذلك فإنّه ذلٌّ إذاكان الداعي لايفرح بالإجابة ولايتقلّد بهامنّة وكان يرى ذلك يداً له عندالمدعوّ وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يحضر لعلمه بأنّ الداعي له يتقلّد منّة ويرى ذلك شرفاً وذخراً لنفسه في الدُّنيا والآخرة وهذا يختلف باختلاف الأحوال فمن ظنَّ به أنّه يستثقل الإطعام و إنّما يفعل ذلك مباهاة أوتكلّفا فليس من السنّة إجابته بل الأولى التعلّل .

الثاني أنّه لاينبغي أن يمتنع عن الإجابة لبعد المسافة كما لا يمتنع لفقر الدّاعي وعدم جاهه ، بل كلُّ مسافة يمكن احتمالها في العادة فلاينبغي أن يمتنع بسببها . يقال : إنّ في التوراة أو في بعض الكتب « سرميلاً عدمريضاً ، سرميلين شيّع جنازة ، سرثلاثة أميال أجب دعوة ، سرأربعة أميال زرأخاً في الله » و إنّما قدّم إجابة الدعوة والزيارة لأنّ فيهما قضاء حقّ الحيّ فهوأولى من الميّت ، و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لودعيت إلى كراع الغميم لأجبت »[1] وهوموضع على أميال من المدينة أفطر فيه صلّى الله عليه وآله وسلّم في رمضان لمّا بلغه وقصّرعنده في السفر» .

أقول : وفي الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال:«قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: اُوصي الشاهد من اُمّتي و الغائب أن يجيب دعوة المسلم و لو على خمسة أميال فإنّ ذلك من الدّين »[2] .

وعن أبي عبدالله عليه السلام «أنّ من حقّ المسلم الواجب على أخيه إجابة دعوته »[3].

[قال أبوحامد :]

«**الثالث** أن لايمتنع لكونه صائماً بل يحضر فإن كان يسرُّ أخاه إفطاره فليفطر وليحتسب في إفطاره بنيّة إدخال السرورعلى قلب أخيه مايحتسب في الصوم وأفضل ، وذلك في صوم التطوّع ، وإن لم يتحقّق سرورقلبه به فليصدّقه في الظاهروليفطر وإن تحقّق أنّه متكلّف فليتعلّل وقدقال صلّى الله عليه وآله وسلّم لمن امتنع بعذرالصوم :« تكلّف لك أخوك

---

(١) مرالخبر آنفا بدون ذكر «الغميم» .

(٢) و (٣) الكافي ج ٦ ص ٢٧٤ تحت رقم ٤ و ٥ .

و تقول إنّي صائم ؟ »(١) و قال ابن عبّاس : من أفضل الحسنات إكرام الجلساء. فالإ فطارعبادة بهذه النيّة وحسن خلق وثوابه فوق ثواب الصوم » .

أقول : ومن طريق الخاصّة مارواه في الفقيه بسند صحيح عن الصادق عليه السلام قال : « من دخل على أخيه وهوصائم فأفطرعنده ولم يعلمه بصومه فيمنّ عليه كتب الله له صوم سنة » (٢) .

قال أبوحامد : « ومهمالم يفطر فضيافته الطيب و المجمرة والحديث الطيّب وقد قيل : الكحل والدّهن أحد القراءين .

الرابع أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة, أوالموضع أوالبساط المفروش غيرحلال أوكان يقام في الموضع منكرمن إناء فضّة أوتصويرحيوان على سقف أوحائط أوسماع شيء من المزاميروالملاهي والتشاغل بنوع من اللّهو والهزل واللّعب فكلّ ذلك ممّا يمنع الإجابة واستحبابها ويوجب تحريمها أو كراهيتها و كذا إذا كان الدّاعي ظالماً أو مبتدعاً أوفاسقاً أوشريراً أو متكلّفاً طلباً للمباهاة والفخر» .

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « لاينبغي للمؤمن أن يجلس مجلساً يعصى الله تعالى فيه ولايقدرعلى تغييره »(٣).

وعن هارون بن الجهم قال : كنّامع أبي عبدالله عليه السلام بالحيرة حين قدم على أبي جعفرفختن بعض القوّاد ابناً له ووضع طعاماً ودعا الناس وكان أبوعبدالله عليه السلام ممّن دُعي فبينا هوعلى المائدة يأكل ومعه عدّة على المائدة فاستسقى رجل منهم ماء فأُتي بقدح فيه شراب لهم فلمّاأن صارالقدح في يدالرّجل قام أبو عبدالله عليه السلام عن المائدة ، فسئل عن قيامه فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر ـ وفي رواية أُخرى ـ ملعونٌ ملعونٌ من جلس طائعاً على

---

(١) قال العراقى : أخرجه البيهقى فى شعب الايمان من حديث ابى سعيد الخدرى وللدارقطنى نحوه من حديث جابر .

(٢) المصدر ص١٧٠ تحت رقم ١٦ .

(٣) المجلد الاول من المصدر ص ٣٧٤

مائدة يشرب عليها الخمر»[١].

وعن أبي إبراهيم عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن طعام وليمة يخصّ بها الأغنياء ويترك الفقراء»[٢].

[قال أبوحامد:]

«**الخامس** أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملاً في أبواب الدّنيا بل يحسن نيّته ليصير بالإجابة عاملاً للآخرة وذلك بأن ينوي الاقتداء بسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله في قوله: «لو دعيت إلى كراع لأجبت» وينوي إكرام أخيه المؤمن لقوله صلى الله عليه وآله: «من أكرم أخاه المؤمن فقد أكرم الله سبحانه»[٣] وينوي الحذر من معصية الله لقوله صلى الله عليه وآله: «من لم يجب الداعي فقد عصى الله ورسوله»[٤] وينوي إدخال السرور على قلبه امتثالاً لقوله صلى الله عليه وآله: «من سرّ مؤمناً فقد سرّ الله»[٥] وينوي مع ذلك زيارته ليكون من المتحابّين في الله إذ شرط رسول الله صلى الله عليه وآله فيه التزاور والتباذل لله[٦] وقد حصل البذل من أحد الجانبين فلتحصل الزيارة من جانبه أيضاً، وينوي صيانة نفسه عن أن يساء به الظنّ في امتناعه ويطلق اللّسان فيه بأن يحمل على تكبّر أو سوء خلق أو استحقار أخ مسلم أو ما يجري مجراه؛ فهذه ستّ نيّات تلحق إجابته بالقربات آحادها فكيف مجموعها، وكان بعض السلف يقول: أنا اُحبّ أن يكون لي في كلّ عمل نيّة حتّى في الطعام والشراب، وفي مثل هذا قال صلى الله عليه وآله: «إنّما الأعمال بالنيّات ولكلّ امرئ مانوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته

(١) المصدر ج ٦ ص ٢٦٨.
(٢) المصدر ج ٦ ص ٢٨٢ تحت رقم ٤.
(٣) رواه البزار في مسنده كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦ ونحوه في الكافي ج ٢ ص ٢٠٦ عن الصادق عليه السلام.
(٤) متفق عليه من حديث ابي هريرة راجع البخاري ج ٧ ص ٣٢.
(٥) مر آنفاً.
(٦) أخرجه مسلم هكذا «وجبت محبتي للمتزاورين في والمتباذلين في».

إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوّجها فهجرته إلى ماهاجر إليه »[١] .

والنيّة إنّما تؤثّر في المباحات والطاعات أمّا المنهيّات فلا فإنّه لو نوى أن يسرّ إخوانه بمساعدتهم على شرب الخمر أو حرام آخر لم ينفع النيّة ولم يجز أن يقال : الأعمال بالنيّات ، بل لو قصد بالغزو الّذي هو طاعة المباهاة وطلب المال انصرف عن جهة الطاعة ؛ و كلّ المباح المردّد بين وجوه الخيرات وغيرها يلتحق بوجوه الخيرات بالنيّات فتؤثّر النيّة في هذين القسمين لا في القسم الثالث .

و أمّا الحضور فأدبه أن يدخل الدّار ولا يتصدّر فيأخذ أحسن الأماكن بل يتواضع ، ولا يطوّل الانتظار عليهم ، ولا يعجّل بحيث يفاجئهم قبل تمام الاستعداد ، ولا يضق المكان على الحاضرين بالزّحمة بل إن أشار إليه صاحب الدّار بموضع لا يخالفه البتّة فإنّه قد يكون رتّب في نفسه موضع كلّ واحد فمخالفته تشوّش عليه وإن أشار إليه بعض الضيفان بالارتفاع إكراماً فليتواضع قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ من التواضع لله الرضا بالدون من المجلس »[٢] ولا ينبغي أن يجلس مقابلة باب حجرة النسوان وسترهنّ ولا يكثر النظر إلى الموضع الّذي يخرج منه الطعام فإنّه دليل على الشره ، ويخصّ بالتحيّة والسؤال من يقرب منه إذا جلس ، فإذا دخل ضيف للمبيت فليعرّفه صاحب الدّار عند الدّخول القبلة وبيت الماء وموضع الوضوء ، وإذا دخل فرأى منكراً غيّره إن قدر وإلّا أنكره بلسانه وانصرف » .

أقول: ومن آداب الحضور أن لا يستخدم المضيف الضيف ففي الكافي عن الرضا عليه السلام « أنّه نزل به ضيف وكان جالساً عنده يحدّثه في بعض اللّيل فتغيّر السراج فمدّ الرجل يده ليصلحه فزبره أبو الحسن عليه السلام ثمّ بادر بنفسه وأصلحه ، ثمّ قال له : إنّا قوم لا نستخدم أضيافنا »[٣].

---

(١) أخرجه البخاري ج ١ ص ٤ الباب الاول من الكتاب ، و أخرجه مسلم ج ٦ ص ٤٨ من الصحيح .

(٢) أخرجه الخرائطي في مكارم الاخلاق وأبو نعيم في رياضة المتعلمين كما في المغني .

(٣) المصدر ج ٦ ص ٢٨٣ .

وعن الصادق عليه السلام « أنّه كان عنده ضيفٌ فقام يوماً في بعض الحوائج فنهاه عن ذلك وقام بنفسه إلى تلك الحاجة ، و قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أن يستخدم الضيف »[١].

وعن الباقر عليه السلام « أنّ من التضعيف ترك المكافأة ومن الجفاء استخدام الضيف فإذا نزل بكم الضيف فأعينوه وإذا رحل فلا تعينوه فإنّه من النذالة ، وزوّدوه وطيّبوا زاده فإنّه من السخاء »[٢].

[قال أبو حامد :]

«**وأما احضار** الطعام فله خمسة آداب : الأول تعجيل الطعام فذلك من إكرام الضيف وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »[٣] ومهما حضر الأكثرون وغاب واحد أواثنان وتأخّروا عن الوقت الموعود فحقّ الحاضرين بالتعجيل أولى من حقّ اُولئك في التأخير إلّا أن يكون المتأخّر فقيراً وينكسر قلبه بذلك فلابأس بالتأخير ، وأحد المعنيين في قوله تعالى : « هل أتيك حديث ضيف إبراهيم المكرمين »[٤] أنّهم اُكرموا بتعجيل الطعام إليهم دلّ عليه قوله تعالى : «فما لبث أن جاء بعجل حنيذ »[٥] وقوله تعالى : «فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين »[٦] والرّوغان الذّهاب بسرعة وقيل : في خفية وقيل : جاء بفخذ من لحم ، وإنّما سمّي عجلاً لأنّه عجّله ولم يلبث ، قال حاتم الأصمّ : العجلة من الشيطان إلّا في خمسة أشياء فإنّها من سنّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إطعام الضيف ، وتجهيز الميّت ، وتزويج البكر ، وقضاء الدّين ، والتوبة من الذّنب .

الثاني ترتيب الأطعمة فيقدّم الفاكهة أوّلاً إن كانت فذلك أوفق في الطبّ فإنّها أسرع استحالة فينبغي أن يقع في أسفل المعدة وفي القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى : «وفاكهة ممّا يتخيّرون » ثمّ قال تعالى : « ولحم طير ممّا

(١) و (٢) المصدر ج ٦ ص ٢٨٣ .
(٣) صحيح مسلم ج ١ ص ٤٩ والكافي ج ٦ ص ٢٨٥ .
(٤) الذاريات : ٢٤ . (٥) هود : ٦٩ .
(٦) الذاريات : ٢٦ .

يشتهون »[١].

ثمّ أفضل ما يقدّم بعد الفاكهة اللّحم والثريد فإن جمع إليه حلاوة بعده فقد جمع الطيّبات، ودلّ على حصول الاكرام باللّحم قوله تعالى في ضيف إبراهيم: « فجاء بعجل حنيذ » أي محنوذ وهو الّذي اُجيد نضجه وهو أحد معنيي الاكرام أعني تقديم اللّحم، وقال تعالى في وصف الطيّبات: «وأنزلنا عليكم المنّ والسلوى »[٢] المنّ: العسل، والسلوى: اللّحم، سمّي سلوى لأنّه يسلّى به على جميع الإدام ولايقوم غيره مقامه ولذلك قال ﷺ: «سيّد الادام اللّحم »[٣] ثمّ قال تعالى بعد ذكر المنّ والسلوى: « كلوا من طيّبات مارزقناكم » فاللّحم و الحلاوة من الطيّبات.

قال ابوسليمان الدّارانيّ: أكل الطيّبات يورث الرّضا عن الله عزّ وجلّ، ويتمّ هذه الطيّبات بشرب الماء البارد وصبّ الماء الفاتر على اليد عند الغسل ويقال: إنّ الملائكة تحضر المائدة إذاكان عليها بقل وذلك أيضاً مستحبٌ ولمافيه من التزيين بالخضرة، وفي الخبر « أنّ المائدة الّتي اُنزلت على بني إسرائيل كان عليها من كلّ البقول إلّا الكرّاث، وكان عليهاسمكة عند رأسها خلٌ وعند ذنبها ملح، وسبعة أرغفة على كلّ رغيف زيتون، وحبّ رمّان» فهذا إذاجمع حسن للموافقة[٤].

الثالث أن يقدّم من الألوان ألطفها حتّى يستوفي منه من يريد فلايكثر الأكل بعده وعادة المترفّهين تقديم الغليظ من الأطعمة ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللّطيف بعده وهوخلاف السنّة فانّه حيلة في استكثار الأكل، وكان من سنّة المتقدّمين أن يقدّموا جملة الألوان دفعة واحدة ويضعفون القصاع على المائدة ليأكل كلٌ واحد ممّايشتهي وإن لم يكن عنده إلّالونٌ واحدٌ ذكره ليستوفوامنه حاجتهم ولاينتظروا أطيب منه، ويحكى عن بعض أرباب المروّات أنّه كان يكتب

---

(١) الواقعة: ٢٠ و٢١. (٢) البقرة: ٥٧.

(٣) الكافي ج٦ص٣٠٨ وفيه «سيدالطعام اللحم» و«سيدادام الجنة اللحم» وأخرجه هكذا الطبراني في الاوسط والبيهقي في الشعب. (٤) راجع الدر المنثور ج٢ص٣٤٧.

نسخة بمايستحضره من الألوان ويعرضها على الضيفان ، وقال بعض الشيوخ : قدّم إليّ بعض المشايخ لوناً بالشام فقلت : عندنا بالعراق إنّما يقدّم هذا آخراً فقال : وكذا عندنا بالشام ولم يكن له لون آخر فخجلت منه ، وقال : آخر : كنّا جماعة في ضيافة فقدّم إلينا ألواناً من الرؤوس المشويّة طبيخاً وقديداً فكنّا لانأكل ننتظر بعدها غيرها فجاءنا بالطست ولم يقدّم غيرها فنظر بعضنا إلى بعض فقال بعض الشيوخ وكان مزّاحاً : إنّ الله تعالى يقدر أن يخلق رؤوساً بلا أبدان ، قال : فبتنا تلك اللّيلة جياعاً نطلب فتيتاً للسحور ، فلهذا يستحبّ أن يحضر الجميع أو يخبر بما عنده .

الرابع أن لايبادر إلى رفع الألوان قبل تمكّنهم من الاستيفاء حتّى يرفعوا الأيدي عنها فلعلّ فيهم من يكون بقيّة ذلك اللّون أشهى عنده ممّا سيحضره أو يبقى فيه حاجة إلى الأكل فيتنغّص عليه حاله بالمبادرة بالرفع وهو من التمكّن على المائدة الّتي يقال : إنّها خير من زيادة لونين ، ويحتمل أن يكون المراد به قطع الاستعجال ويحتمل أن يكون المراد بسعة المكان ، حكى عن السيوري[1] وكان صوفيّاً مزّاحاً فحضر عند رجل من أبناء الدّنيا على مائدة فقدّم إليهم حملاً وكان في صاحب المائدة بخل فلمّا رأى القوم قد مزّقوا الحمل كلّ ممزّق ضاق صدره وقال : ياغلام ارفع إلى الصبيان فرفع الحمل إلى داخل الدّار فقام السيوري يعدو خلف الحمل قيل له : إلى أين ؟ قال : حتّى آكل مع الصبيان فخجل وأمر الغلام برجوع الحمل ، ومن هذا الفنّ أمر أن لايرفع صاحب المائدة يده قبل القوم لأنّهم يستحيون بل ينبغي أن يكون آخرهم أكلاً ، كان بعض الكرام يخبر القوم بجميع الألوان ويتركهم يستوفون فإذا قاربوا الفراغ جثى على ركبتيه ثمّ مدّ يده إلى الطعام وأكل وقال : بسم الله ساعدوني بارك الله فيكم وعليكم ، وكان السلف يستحسنون ذلك منه ».

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أكل مع القوم أوّل من يضع يده مع القوم وآخر من يرفعها إلى أن يأكل القوم »[2] .

(١) في بعض نسخ الاحياء « الستورى » .

(٢) المصدر ج ٦ باب الاكل مع الضيف ص ٢٨٥ تحت رقم ٢ و ٣ .

وعنه عليه السلام قال: «إنّ الزائر إذا زار المزور فأكل معه ألقى عنه الحشمة وإذا لم يأكل معه ينقبض قليلاً»(١).

[قال أبو حامد:]

«**الخامس** أن يقدّم من الطعام قدر الكفاية فإنّ التقليل عن الكفاية نقص في المروّة والزيادة عليها تصنّع ومراءاة لاسيّما إذا كان ممّن لا تسمح نفسه بأكل الكلّ ولا بأس بأن يقدّم الكثير وهو طيّب النفس لو أخذوا الجميع أو ينوي أن يتبرّك بفضل طعامهم إذ في الحديث أنّه لا يحاسب عليه.

أحضر إبراهيم بن أدهم طعاماً كثيراً على مائدة له فقيل: يا أبا إسحاق أما تخاف أن يكون هذا سرفاً؟ فقال إبراهيم: ليس في الطعام سرفٌ، فإن لم يكن له هذه النيّة فالتكثير تكلّف.

قال ابن مسعود: «نُهينا أن نجيب دعوة من يباهي بطعامه» وكره جماعة من الصحابة أكل طعام المباهاة(٢) ومن ذلك كان لا يرفع من بين يدي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فضلة طعام قطّ لأنّهم كانوا لا يقدّمون إلّا قدر الحاجة ولا يأكلون تمام الشبع».

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «ليس في الطعام سرف»(٣).

وعنه عليه السلام قال: «اعمل طعاماً وتنوّق فيه وادع عليه أصحابك»(٤).

وعنه عليه السلام قال: «ثلاثة لا يحاسب عليهنّ المؤمن: طعام يأكله، وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه ويحصن بها فرجه»(٥).

وعنه عليه السلام قال: «لو أنّ رجلاً أنفق على طعام ألف درهم وأكل منه مؤمن واحد لم يعدّ سرفاً»(٦).

وعن أبي حمزة قال: «كنّا عند أبي عبد الله عليه السلام جماعة فدعا بطعام ما لنا عهد

---

(١) المصدر ج ٦ باب الاكل مع الضيف ص ٢٨٥ تحت رقم ٢ و ٣.

(٢) راجع السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ٢٧٤ وسنن ابى داود ج ٢ ص ٣٩٠ و مستدرك الحاكم ج ٤ ص ١٢٩.

(٣) الى (٥) المصدر ج ٦ ص ٢٨٠ تحت رقم ٤ و ٦ و ٢.

(٦) ما عثرت عليه.

بمثله لذاذة وطيباً وأُتينا بتمر ينظر فيه إلى وجوهنا من صفائه وحسنه ، فقال رجل: لتسألنّ عن هذا النعيم الّذي نعّمتم به عند ابن رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال عليه السلام: « إنّ الله تعالى أجلّ وأكرم من أن يطعمكم طعاماً فيسوّغكموه ثمّ يسألكم عنه ولكن يسألكم عمّا أنعم عليكم بمحمّد وآل محمّد عليهم السلام » [(١)] . ومثله عن أبي جعفر عليه السلام .

وعن بعض أصحابنا قال : كان أبوعبدالله عليه السلام ربما أطعمنا الفراني والأخبصة ثمّ يطعم الخبز والزّيت فقيل له : لو دبّرت أمرك حتّى تعتدل ، فقال : إنّما نتدبّر بأمر الله فإذا وسّع علينا وسّعنا وإذا قتّر علينا قتّرنا[(٢)] .

وعن بعض أصحابنا قال : أولم أبوالحسن موسى عليه السلام وليمة على بعض ولده فأطعم أهل المدينة ثلاثة أيّام الفالوذجات في الجفان في المساجد والأزقّة فعابه بذلك بعض أهل المدينة فبلغه عليه السلام ذلك فقال : ما آتى الله تعالى نبيّاً من أنبيائه شيئاً إلّا وقد آتى محمّداً صلّى الله عليه وآله مثله وزاده مالم يؤتهم قال لسليمان عليه السلام : « هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب » وقال لمحمّد صلّى الله عليه وآله : « ما آتاكم الرّسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا »[(٣)] [(٤)] .

---

(١) الكافي ج ٦ ص ٢٨٠ تحت رقم ٣ .

(٢) الكافي ج ٦ ص ٢٧٩ والفراني : اللبن مع السكر ، والاخبصة : الطعام المعمول من التمر والخبز والزيت .

(٣) الحشر : ٧ .

(٤) الكافي ج ٦ ص ٢٨١ والجفنة - بالجيم والفاء - : القصعة . أراد عليه السلام كما أنه تعالى أعطى سليمان التوسعة والتخيير وهي اعطاء ماأنعم الله به عليه وامساكه كذلك أعطى محمداً صلى الله عليه وآله التوسعة والتخيير في أن يأمر بماشاء و ينهى عماشاء وان كان كل منهما انما يفعل مايفعل بوحي الله والهامه فانه لاينافي ذلك لموافقة ارادتهما ارادة الله تعالى في كل شيء وايضاً فان الوحي بالامر الكلي وحي بكل جزئي منه ثم ان اطعام الامام عليه السلام على النحو المذكور ليس ممانهاه النبي صلى الله عليه وآله عنه فيكون سنة فلاعيب فيه ويحتمل أن يكون المراد أنه يجب عليكم متابعتنا ، والاخذ باوامرنا ونواهينا كما يجب عليكم متابعة النبي والاخذ باوامره ونواهيه وليس عليكم ان تعيبوا علينا افعالنا لانا أوصياؤه و نوابه وارادتنا مستهلكة في ارادة الله سبحانه كارادته و انما أبهم ذلك وأجمله لمكان التقية . (كذافي كتاب الوافي)

قال أبوحامد : « وينبغي أن يعزل أوّلاً نصيب أهل البيت حتّى لايكون أعينهم طامحة إلى رجوع شيء منه فلعلّه لايرجع فيضيق صدورهم وينطلق في الضيفان ألسنتهم ويكون قد أطعم الضيفان مايتبعه كراهية قوم وذلك خيانة في حقّهم ومابقي من الأطعمة فليس للضيفان أخذه وهوالّذي تسمّيه الصوفيّة الزلّة إلّا إذا صرّح صاحب الطعام بالإذن فيه عن قلب راض أوعلم ذلك بقرينة حاله وأنّه يفرح به وإن كان يظنّ كراهيته فلاينبغي أن يؤخذ وإذا علم رضاه فينبغي مراعاة العدل والنصفة مع الرّفقاء فلا ينبغي أن يأخذ الواحد إلّا مايخصّه أويرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء .

وأما الانصراف فله آداب ثلاثة :

الاول أن يخرج مع الضيف إلى باب الدّار فهو سنّة وذلك من إكرام الضيف وقد اُمر بإكرامه قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »[١].

أقول : هذا الحديث مرويّ من طريق أهل البيت عليهم السلام أيضاً بأسانيد متعدّدة وفي بعضها « من حقّ الضيف أن يكرم وأن يعدّ له الخلال »[٢].

قال : وقال عليه وآله السلام : « إنّ من سنّة الضيف أن يشيّع إلى باب الدار»[٣] قال أبوقتاده : قدم وفد النجاشي على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقام يخدمهم بنفسه وقال أصحابه : نحن نكفيك يا رسول الله فقال : إنّهم كانوا لأصحابي مكرمين وأنا اُحبّ أن اُكافيهم . و تمام الإكرام طلاقة الوجه و طيب الحديث عند الدّخول و الخروج وعلى المائدة .

الثاني أن ينصرف الضيف طيّب النفس وإن جرى في حقّه تقصير فذلك من حسن الخلق والتواضع .

---

(١) رواه مسلم فى صحيحه ج ١ ص ٤٩.

(٢) الكافى ج ٦ ص ٢٨٥ والمحاسن للبرقى ص ٥٦٣ .

(٣) روى الكلينى فى الكافى ج ٢ ص٦٥٩ باب حق الداخل عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : «ان من حق الداخل على أهل البيت أن يمشوا معه هنيئة اذادخل واذاخرج » .

قال صلى الله عليه وآله وسلم: « إنّ الرّجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم » (١).

ودعي بعض السلف برسول فلم يصادفه الرسول في منزله فلما سمع حضر وكان قد تفرّقوا وفرغوا فخرج إليه صاحب الدّار، وقال: قد خرج القوم، قال: هل بقيت بقيّة؟ قال: لا، قال: فكسرة إن بقيت؟ فقال: لم تبق، قال: فالقدور أمسحها؟ قال: قد غسلناها فانصرف يحمد الله تعالى، قال: فقيل له في ذلك، فقال: قد أحسن الرّجل دعانا بنيّة وردّنا بنيّة، فهذا هو المعنى في التواضع وحسن الخلق.

وحكي أنّ الاُستاد أبا القاسم الجنيد دعاه صبيّ إلى دعوة أبيه أربع مرّات فردّه الأب في المرّات الأربع وهو يرجع في كلّ مرّة تطييباً لقلب الصبيّ في الحضور ولقلب الأب في الانصراف، فهذه نفوس قد ذلّلت بالتواضع لله فاطمأنّت بالتوحيد وصارت صاحبها يشاهد في كلّ ردّ وقبول عبرة فيما بينه وبين ربّه فلا ينكسر بما يجري من العباد من الإذلال كما لا يستبشر بما يجري منهم من الإكرام بل يرون الكلّ من الواحد القهّار ولذلك قال بعضهم: إنّي لاُجيب الدّعوة إلّا أنّي أتذكّر بها طعام الجنّة أي هو طعام طيّب يحمل عنّا كدّه ومؤونته وحسابه.

الثالث أن لا يخرج إلّا برضا صاحب المنزل وإذنه ويراعي قلبه في مقدار الإقامة وإذا نزل ضيفاً فلا يزيد على قدر ثلاثة أيّام فربما يتبرّم به ويحتاج إلى إخراجه قال صلى الله عليه وآله وسلم: « الضيافة ثلاثة أيّام فما زاد فصدقة » (٢) نعم لو ألحّ ربّ المنزل على جلوسه عن خلوص قلب فله المقام إذ ذاك ».

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الضيافة أوّل يوم والثاني والثالث، وما بعد ذلك فهو صدقة تصدّق بها عليه، قال: ثمّ قال: ولا ينزل أحدكم على أخيه حتّى يؤثمه معه، قيل: يا رسول الله كيف يؤثمه؟ قال: حتّى لا يكون عنده ما ينفق عليه (٣) ».

(١) الكافي ج ٢ باب حسن الخلق ص ٩٩.

(٢) أخرجه الترمذي في صحيحه ج ٨ ص ١٤٥ في حديث وقال: حسن صحيح.

(٣) وثمه يثمه: دقه وكسره وما أوثمها ما أقل رعيتها (القاموس). قوله عليه السلام: يؤثمه اى يوقعه في التعب والمشقة والتكلف في الانفاق. وقد يقرء يؤثمه من الاثمة فيكون تفسيراً باللازم. والخبر في المصدر ج ٦ ص ٢٨٣. وروى نحوه مسلم في صحيحه ج ٥ ص ١٣٨.

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الضيف يلطّف ليلتين فإذا كانت ليلة الثالثة فهو من أهل البيت يأكل ما أدرك »[(١)].

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا دخل الرّجل بلدة فهو ضيف على من بها من أهل دينه حتّى يرحل عنهم »[(٢)].

قال أبو حامد: « ويستحبُّ أن يكون عنده فراش للضيف النازل، قال صلى الله عليه وآله وسلم فراش للرّجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان »[(٣)].

أقول: وفي الكافي عن حمّاد بن عيسى قال: « نظر أبو عبد الله عليه السلام إلى فراش في دار رجل فقال: فراشٌ للرجل وفراش لأهله وفراش لضيفه وفراش للشيطان »[(٤)].

فصل

(يجمع آداباً ومناهي طبيّة وشرعيّة متفرّقة)

« الأوّل حكي عن إبراهيم النخعي أنّه قال: الأكل في السوق دناءة، وأسند هذا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإسناده غريب[(٥)] وقد نقل ضدّه عن ابن عمر أنّه قال: كنّا نأكل في السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نمشي؛ ونشرب ونحن قيام[(٦)]، وروي عن بعض مشايخ الصوفيّة المعروفين أنّه كان يأكل في السوق، فقيل له في ذلك، فقال: ويحك أجوع في السوق وآكل في البيت فقيل له: تدخل في المسجد؟، فقال: أستحيي منه أن أدخل بيته للأكل، ووجه الجمع أنّ الأكل في السوق تواضع

(١) الكافي ج ٦ ص٢٨٣ باب أن الضيافة ثلاثة ايام.

(٢) المصدر ج ٦ ص ٢٨٢ تحت رقم ١.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ومسلم والنسائي من حديث جابر كما في الجامع الصغير باب الفاء.

(٤) المصدر ج ٦ ص٤٧٩.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابي امامة بسند ضعيف كما في مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٤.

(٦) أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان كما في المغني.

وترك تكلّف من بعض الناس وهو حسن ؛ وخرق ونقص مروّة من بعضهم فهو مكروه، ويختلف ذلك بعادات البلاد وأحوال الأشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر أعماله حمل ذلك منه على قلّة المروّة وفرط الشره ويقدح ذلك في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع أحواله وأعماله في ترك التكلّف كان ذلك منه تواضعاً ».

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الغداة ومعه كسرة قد غمسها في اللّبن وهو يأكل ويمشي وبلال يقيم الصلاة فصلّى بالناس»[١].

وعنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا بأس أن يأكل الرّجل و هو يمشي ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل ذلك »[٢].

[قال أبو حامد :]

«**الثاني** قال عليّ عليه السلام : « من ابتدأ غداءه بالملح أذهب الله عنه سبعين نوعاً من البلاء ، ومن أكل في يوم سبع تمرات عجوة قتلت كلّ دابّة في بطنه ، ومن أكل كلّ يوم إحدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسده شيئاً يكرهه ، واللّحم ينبت اللّحم ، والثريد طعام العرب ، والبسقارجات تعظم البطن وترخي الأليتين ، ولحم البقر داء ولبنها شفاء وسمنها دواء ، والشحم يخرج مثله من الدّاء ، ولن يتداوى الناس بشيء مثل السمن، ولن تستشفي النفساء بشيء أفضل من الرطب ، والسمك يذيب الجسد، وقراءة القرآن و السواك يذهبان البلغم و يزيدان في الحفظ و يخرج الدّاء من الجسد ، و من أراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء وليلبس الحذاء و ليكثر العشاء وليقلّ غشيان النساء و ليخفّف الرداء » وهو الدّين » .

الثالث قال الحجّاج لبعض الأطبّاء : صف لي صفة آخذبها ولا أعدوها ، قال : لا تنكح من النساء إلّا فتاة ولا تأكل من اللّحم إلّا فتياً ، ولا تأكل من المطبوخ حتّى ينعم نضجه ، ولا تشربنّ دواء إلّا من علّة ولا تأكل من الفاكهة إلّا نضيجها ، ولا تأكلنّ طعاماً إلّا أجدت مضغه ، و كل ما أحببت من الطعام ، ولا تشرب عليه ماء ، فإذا شربت

---

(١) المصدر ج ٦ ص ٢٧٣ وقال الشهيد - رحمه الله - في الدروس : يكره الاكل ماشياً وفعل النبى صلى الله عليه وآله فى كسرة مغموسة بلبن لبيان جوازه أو للضرورة .

(٢) الكافى ج ٦ ص ٢٧٣ .

فلاتأكل عليه شيئاً ، ولاتحبس الغائط والبول ، وإذا أكلت بالنهارفنم ، وإذا أكلت بالليل فامش قبل المنام ولومائة خطوة ومنه قول العرب : تغدّ تمدّ ، تعش تمش ؛ يعني تمدّد كما قال الله تعالى : « ثمّ ذهب إلى أهله يتمطّى » [1] أي يتمطّط .

أقول : وقد مضى حديث الاستلقاء في الحالين من طريقنا .

قال : « ويقال : إنّ حبس البول يفسد من الجسد كما يفسد النهر ما حوله إذا سدّ مجراه .

الرابع قد جاء في الخبر « قطع الغبوق مسقمة وترك العشاء مهرمة »[2] والعرب تقول : ترك الغداء يذهب بشحم الكاذة يعني الألية . وقال بعض الحكماء لابنه : يابنيّ لاتخرج من منزلك حتّى تأخذ حلمك أي تتغذّى إذ به يبقى الحلم و يزول الطيش وهو أيضاً أقلّ لشهوة مايرى في السوق ، وقال حكيم لسمين : إنّي أرى عليك قطيفة من نسج أضراسك فما هي ؟ قال : آكل لباب البرّ و صغار المعز وأدّهن بجام بنفسج وألبس الكتّان .

الخامس الحمية تضرّ بالصحيح كما يضرّ تركها بالمريض هكذا قيل : وقال بعضهم : من احتمى فهو على يقين من المكروه وعلى شكّ من العافية وهذا حسن في حال الصحّة ورأى رسول الله صلّى الله عليه وآله صهيباً يأكل تمراً وإحدى عينيه رمدة فقال له : أتأكل التمر وأنت رمد ؟ فقال : يا رسول الله إنّما أمضغ بالشقّ الآخر يعني جانب السليمة فضحك عليه السلام منه » [3] .

السادس يستحبّ أن يحمل طعام إلى أهل الميّت ولمّا جاء نعي جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « إنّ أهل جعفر شغلوا بميّتهم عن صنيع

---

(١) القيامة : ٣٣ .

(٢) الغبوق الشرب بالعشي كما في الصحاح وفي الاحياء « قطع العروق مسقمة » وفي سنن ابن ماجه تحت رقم ٣٣٥٥ « لاتدعوا العشاء و لو بكف من تمر فان تركه يهرم » وفي الكافي ج ٦ ص ٢٨٩ باب فضل العشاء و كراهية تركه « لاتدعن أحدكم العشاء ولو بلقمة من خبز أو شربة من ماء » وفيه اخبار اخر تدل على استحباب التعشي و كراهية تركه .

(٣) أخرجه ابن ماجه ورواه الجزري في اسد الغابة ج ٣ ص ٣٣ .

طعامهم فاحملوا إليهم ما يأكلون من الطعام »[١] فذاك سنّة و إذا قدّم ذلك الطعام إلى الجمع حلّ الأكل منه إلّا ما يهيّأ للنوائح والمعينات عليه للبكاء والجزع فلا ينبغي أن يؤكل معهم .

السابع لا ينبغي أن يحضر طعام ظالم ، فإن اُكره فليقلّل الأكل ولا يقصد الطعام الأطيب ، ردّ بعض المزكّين شهادة من حضر طعام سلطان فقال : كنت مكرهاً فقال : رأيتك تقصد الأطيب وتكبر اللّقمة وما كنت مكرهاً عليه ؛ وأجبر السلطان هذا المزكّي على الأكل فقال : إمّا أن آكل واُخلّي التزكية أو اُزكّي ولا آكل ، فلم يجدوا بدّاً من تزكيته فتركوه .

الثامن حكي عن فتح الموصليّ أنّه دخل على بشر الحافي زائراً فأخرج بشر درهماً ودفعه لأحمد الجلاء خادمه وقال : اشتر به طعاماً جيّداً واُدماً طيّباً قال: فاشتريت به خبزاً نظيفاً وقلت : لم يقل النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم لشيء : «اللّهمّ بارك لنا فيه وزدنا منه» سوى اللّبن فاشتريت اللّبن واشتريت تمراً جيّداً فقدّمت إليه فأكل وأخذ الباقي ، فقال بشر: أتدرون لم قلت : اشتر طعاماً طيّباً ؟ فقال: لا، فقال: لأنّ الطعام الطيّب يستخرج خالص الشكر به، أتدرون لم لم يقل لي: كل ، لأنّه ليس للضيف أن يقول لصاحب الدّار كل ، أتدرون لم حمل ما بقي لأنّه إذا صحّ التوكّل لم يضرّ الحمل .

و حكى أبو عليّ الرّوذ باريّ عن رجل أنّه اتّخذ ضيافة فأوقد فيها ألف سراج فقال له رجل : قد أسرفت ، فقال: ادخل فكلّ ما أوقدته لغير الله فأطفئه فدخل الرجل فلم يقدر على إطفاء واحد منها فانقطع .

واشترى أبو عليّ الرّوذ باريّ أحمالاً من السكّر وأمر الحلّاويين[٢] حتّى بنوا جداراً من السكّر عليه شرف ومحاريب على أعمدة منقوشة كلّها من سكّر ثمّ دعا الصوفيّة حتّى هدموها وانتهبوها[٣].

---

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٦١٠ وأبوداود ج ٢ ص ١٧٣ . (٢) كذا .

(٣) العجب من المؤلف ـ رحمه الله ـ كيف أورد امثال هذه الاراجيف التي ذكرها أبوحامد في كتابه دون أي رد أو تقبيح وليت شعري ما فائدة هذه الخرافات وما دخلها في علم الاخلاق أعوذ بالله من تسطير القول بلا تعقل .

التاسع قال بعضهم : الأكل على أربعة أنحاء : الأكل بأصبع من المقت ، وبإصبعين من الكبر ، وبثلاث أصابع من السنّة ، وبأربع وخمس من الشره . وأربع تقوّي البدن : أكل اللّحم ، وشمّ الطيب ، وكثرة الغسل من غير جماع ، ولبس الكتّان . وأربع يوهن البدن : كثرة الجماع ، وكثرة الهمّ ، وكثرة شرب الماء على الرّيق ، وكثرة أكل الحموضة ، وأربع تقوّي البصر : الجلوس حيال القبلة ، والكحل عند النوم ، والنظر إلى الخضرة ، وتنظيف الملبس ، وأربع توهن البصر : النظر إلى القذر ، والنظر إلى المصلوب والنظر إلى فرج المرأة ، والقعود في استدبار القبلة ، وأربع تزيد في الجماع : أكل العصافير ، وأكل الأطريفل الكبير ، وأكل الفستق ، وأكل الجرجير ، والنوم على أربعة أنحاء : فنوم على القفا وهو نوم الأنبياء عليهم السلام يتفكّرون في خلق السماوات والأرض ، ونوم على اليمين وهو نوم العلماء والعبّاد ، ونوم على الشمال وهو نوم الملوك ليهضم الطعام ، ونوم على الوجه وهو نوم الشياطين ، وأربع تزيد في العقل : ترك الفضول من الكلام والسواك ، ومجالسة العلماء والصالحين ، والعمل بالعلم النافع ، وأربع من العبادة : أن لا يخطو خطوة إلّا على وضوء ، وكثرة السجود ، ولزوم المسجد ، وكثرة قراءة القرآن ، وقال أيضاً : عجبت لمن يدخل الحمّام على الريق ثمّ يؤخّر الأكل بعد أن يخرج كيف لا يموت ، وعجبت لمن احتجم ثم لم يبادر الأكل كيف لا يموت ، وقال : لم أر شيئاً أنفع في الوباء من البنفسج يدّهن به ويشرب » .

أقول: وأمثال ذلك من الاُمور الطبّيّة والشرعيّة عن أئمّة الهدى صلوات الله عليهم كثيرة ذكره أصحابنا في كتبهم الموضوعة لذلك مثل كتاب طبّ الأئمّة وغيره وقد ذكر في الكافي(١) أيضاً من ذلك القدر الشافي فليطلب منه وبالله التوفيق وهو المعافي وله الحمد وحده .

هذا آخر كتاب آداب الأكل من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء ويتلوه إن شاء الله كتاب آداب النكاح والحمد لله أوّلاً وآخراً وظاهراً وباطناً .

---

(١) راجع المجلد السادس ص ٣٤١ وكتاب الروضة منه .

كتاب آداب النكاح

وهو الكتاب الثاني من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله الّذي لا تصادف سهام الأوهام في عجائب صنعه مجرى، ولا ترجع العقول إذا تفكّرت فكراً عن أوائل بدائعها إلّا والهة حيرى، ولا تزال لطائف نعمه على العالمين أبداً تترى، فهي تجري عليهم اختياراً وقهراً، ومن بدائع ألطافه أن خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً، وسلّط على الخلق شهوة اضطرّهم بها إلى الحراثة جبراً، واستبقى بها نسلهم إقهاراً وقسراً، ثمّ عظّم أمر الأنساب وجعل لها قدراً، فحرّم بسببه السفاح[1] وبالغ في تقبيحه ردعاً وزجراً، وجعل اقتحامه جريمة فاحشة وأمراً إمراً، وندب إلى النكاح وحثّ عليه استحباباً وأمراً، فسبحان من كتب الموت على العباد فأذلّهم به هدماً وكسراً، ثمّ بثّ بذور النطف في أراضي الأرحام وأنشأ منها خلقاً وجعله لكسر الموت جبراً، تنبيهاً على أنّ بحار المقادير فيّاضة على العالمين نفعاً وضرّاً، وخيراً وشرّاً، وعسراً ويسراً، وطيّاً ونشراً.

والصلاة على محمّد المبعوث بالانذار والبشرى، وعلى آله وأصحابه صلاة لاتستطيع لها الحسّاب عدّاً ولا حصراً، وسلّم كثيراً.

أمابعد فإنّ النكاح معين على الدّين، ومهين للشياطين، وحصن دون عدوّ الله حصين، وسبب للتكثير الّذي به مباهاة سيّد المرسلين لسائر النبيّين، فما أحراه بأن تتحرّى أسبابه وتحفظ سننه وآدابه. فلتشرح مقاصده وآرابه وتفصل فصوله

---

(١) السفاح ـ بكسر السين ـ : الزنى.

وأبوابه ، والقدر المهمّ من أحكامه يتبيّن في ثلاثة أبواب .

الباب الأوّل في الترغيب فيه وعنه .

الباب الثاني في الآداب المرعيّة في العقد والعاقدين .

الباب الثالث في آداب المعاشرة بعد العقد إلى الفراق .

الباب الاوّل

(في الترغيب فيه و عنه)

اعلم أنّ العلماء قد اختلفوا في فضل النكاح فبالغ بعضهم فيه حتّى زعم أنّه أفضل من التخلّي لعبادة الله ، واعترف آخرون بفضله ولكن قدّموا عليه التخلّي لعبادة الله مهما لم تتق النفس إلى النكاح توقاناً يشوّش الحال ويدعو إلى الوقاع . و قال آخرون : الأفضل تركه في زماننا هذا وقد كان له فضيلة من قبل إذا لم تكن الأكساب محظورة وأخلاق النساء مذمومة ، ولا ينكشف الحقّ فيه إلّا بأن نقدّم أوّلاً ماورد من الأخبار والآثار في الترغيب فيه و عنه ، ثمّ نشرح فوائد النكاح و غوائله حتّى يتّضح منها فضيلة النكاح وتركه في حقّ من سلم من غوائله أو لم يسلم .

(الترغيب في النكاح)

أمّا من الآيات فقد قال الله تعالى : « وأنكحوا الأيامى منكم »[١] . وهذا أمر ، وقد قال تعالى : «فلا تعضلوهنّ أن ينكحن أزواجهنّ»[٢] وهذا نهي عن العضل ومنع منه ، وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم : « ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرّيّة»[٣] فذكر ذلك في معرض الامتنان و إظهار الفضل ، ومدح أولياءه بسؤال ذلك في الدّعاء فقال: «والّذين يقولون ربّنا هب لنا من أزواجنا وذرّيّاتنا قرّة أعين » الآية[٤] .

---

(١) النور : ٣٢ .

(٢) البقرة : ٢٣٢ . وقوله : « ولا تعضلوهن » اى لا تمنعوهن .

(٣) الرعد : ٣٨ . (٤) الفرقان : ٧٤ .

ويقال : إنّ الله تعالى لم يذكر في كتابه من الأنبياء إلّا المتأهّلين فقالوا : إنّ يحيى على نبيّنا و عليه السلام قد تزوّج ولم يجامع قيل : إنّما فعل ذلك لنيل الفضل وإقامة السنّة ، وقيل : لغضّ البصر ، و أمّا عيسى على نبيّنا وعليه السلام فإنّه سينكح إذا نزل إلى الأرض و يولد له .

واما الاخبار فقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « النكاح سنّتي فمن أحبّ فطرتي فليستنّ بسنّتي »(١)

و قال أيضاً : « تناكحوا تكثروا فإنّي اُباهي بكم الاُمم يوم القيامة حتّى بالسقط »(٢) .

وقال أيضاً : « من رغب عن سنّتي فليس منّي وإنّ من سنّتي النكاح فمن أحبّني فليستنّ بسنّتي »(٣) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منّا »(٤) و هذا ذمّ لعلّة الامتناع لا لأصل الترك .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من كان ذا طول فليتزوّج »(٥) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج ومن لا طول له فليصم فإنّ الصوم له وجاء »(٦) وهذا يدلّ على أنّ سبب الترغيب خوف الفساد في العين و الفرج ، والوجاء هو عبارة عن رضّ الخصيتين للفحل حتّى تزول فحولته ، فهو مستعار للضعف عن الوقاع بالصوم .

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ج٧ ص ٧٨ بتقديم وتأخير وهكذا رواه ابو يعلى ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد ج ٤ ص٢٥٢ .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن ج ٧ ص٧٨ ، وأخرجه عبد الرزاق في الجامع عن سعيد بن ابى هلال مرسلا كما في الجامع الصغير باب التاء وروواه مختصراً ابن ماجه تحت رقم ١٨٦٣ .

(٣) روى صدره البخارى ج ٧ ص٢ ومر مثله آنفا .

(٤) رواه الكليني في الكافي ج ٥ ص٣٣٠ هكذا «من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء بالله الظن» وفى سنن البيهقي هكذا «من كان موسراً لان ينكح فلم ينكح فليس منا» .

(٥) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٨٤٦ فى حديث .

(٦) أخرجه البخارى ج٧ ص ٣ ، وأبو داود ج ١ ص ٤٧٢ .

وقال ﷺ : « إذا أتاكم من ترضون دينه و أمانته فزوّجوه إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير »[١] وهذا أيضاً تعليل للترغيب بخوف الفساد .

وقال ﷺ : « من نكح لله وأنكح لله استحقّ ولاية الله »[٢] .

وقال ﷺ : «من تزوّج فقدأحرز شطر دينه فليتّق الله في الشطر الثاني»[٣] وهذا أيضاً إشارة إلى أنّ فضيلته لأجل التحرّز من المخالفة تحصّناً من الفساد وكأنّ المفسد لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه وقد كفي بالتزويج أحدهما .

و قال ﷺ : « كلّ عمل ابن آدم ينقطع إلّا عن ثلاث - فذكر فيه - ولد صالح يدعوله - الحديث - »[٤] ولايوصل إلى هذا إلّا بالنكاح » .

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي بإسناده عن أبي عبدالله عن آبائه عليهم السلام قال : « قال رسول الله ﷺ : ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة تسرّه إذا نظر إليها ، وتطيعه إذا أمرها ، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله »[٥] .

وبإسناده عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ : تزوّجوا وزوّجوا ألا فمن حظّ امرء مسلم إنفاق قيمة أيمة[٦] ، ومامن شيء أحبّ إلى الله عزّ وجلّ من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح ، و ما من شيء أبغض إلى الله عزّ وجلّ من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة - يعني الطلاق - ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام : إنّ الله عزّ وجلّ إنّما أكّد في

---

(١) أخرجه الترمذى ج ٤ ص ٣٠٥ فى حديث عن ابى هريرة وفى آخر عن ابى حاتم المزنى وحسنه ، ورواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٣٤٧ .

(٢) قال العراقى : لم أجده بهذا اللفظ . و رواه أحمد من حديث معاذ بن أنس هكذا «من أعطى لله ، وأحب لله ، وأبغض لله ، و أنكح لله ، فقد استكمل ايمانه » .

(٣) أخرجه الطبرانى فى الاوسط من حديث أنس بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٤) أخرجه ابن عبدالبر فى العلم كما فى مختصره ص ١٤، والبغوى فى المصابيح ج ١ ص ٢٠ . (٥) المصدر ج ٥ ص ٣٢٧ .

(٦) الايم فى الاصل التى لازوج لها ، والانفاق : التزويج والاخراج والقيمة المنتصبة يعنى حظ المرء و سعادته ان يخطب اليه نساؤه المدركات من بناته واخواته لا يكسدن كساد السلع التى لاتنفق . (الوافى)

الطلاق و كرّه فيه القول من بغضه للفرقة »[١].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: « ركعتان يصلّيهما المتزوّج أفضل من سبعين ركعة يصلّيها أعزب »[٢].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تزوّج أحرز نصف دينه فليتّق الله في النصف الآخر - أو الباقي - »[٣].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رُذال موتاكم العزّاب »[٤].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: « لمّا لقي يوسف عليه السلام أخاه قال: يا أخي كيف استطعت أن تتزوّج النساء بعدي؟ فقال: إنّ أبي أمرني و قال: إن استطعت أن تكون لك ذرّيّة تثقل الأرض بالتسبيح فافعل »[٥].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: تزوّجوا فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من أحبّ أن يتّبع سنّتي، فإنّ من سنّتي التزويج »[٦].

وبإسناده عنه عليه السلام قال: « جاء رجل إلى أبي عليه السلام فقال له: هل لك من زوجة؟ فقال: لا، فقال أبي: وما اُحبّ أنّ الدّنيا وما فيها لي وأنّي بتّ ليلة ليست لي زوجة ثمّ قال: الركعتان يصلّيهما رجلٌ متزوّج أفضل من رجل أعزب يقوم ليله ويصوم نهاره، ثمّ أعطاه أبي سبعة دنانير وقال: تزوّج بهذه، ثمّ قال أبي عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اتّخذوا الأهل فإنّه أرزق لكم »[٧].

و بإسناده عنه عليه السلام قال: « من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء بالله الظنّ »[٨].

---

(١) و (٢) المصدر ج ٥ ص ٣٢٨.

(٣) المصدر ج ٥ ص ٣٢٩

(٤) المصدر ج ٥ ص٣٢٩ ورذل الشيء - بالضم - رذالة ورذولة: ردىء فهورذل والجمع أرذل ثم يجمع على اراذل مثل كلب و أكلب و أكالب والانثى رذلة، و الرذال - بالضم - والرذالة بمعناه وهوالذى انتفى جيده وبقى أرذله (المصباح).

(٥) الى (٧) الكافي ج ٥ ص٣٢٩.

(٨) المصدر ج ٥ ص ٣٣٠.

وبإسناده عنه عليه السلام قال: «جاء رجلٌ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فشكى إليه الحاجة فقال: تزوّج، فتزوّج فوسّع عليه»(١).

وبإسناده عنه عليه السلام: «أنّه سئل عن الحديث الّذي يرويه النّاس حقٌّ أنّ رجلاً أتى النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج ففعل، ثمّ أتاه فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج حتّى أمره ثلاث مرّات؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: نعم هو حقٌّ، ثمّ قال: الرّزق مع النساء والعيال»(٢).

وبإسناده عنه عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنّه بالله، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله»(٣).

قال أبو حامد: «وأمّا الآثار: كان ابن مسعود يقول: لو لم يبق من عمري إلّا عشرة أيّام أحببت أن أتزوّج لكيلا ألقى الله عزباً وهذا منه يدلُّ على أنّه رأى في النكاح فضلاً لا من حيث التحرّز عن غائلة الشهوة.

وحكي أنّ بعض العبّاد في الاُمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة فذكر لنبيّ زمانه حسن عبادته، فقال: نعم الرّجل لولا أنّه تارك لشيء من السنّة فاغتمّ العابد لمّا سمع ذلك، قال: فسأل النبي عن ذلك فقال: أنت تاركٌ للتزويج، قال: لست اُحرّمه ولكنّي فقير وأنا عيال على النّاس، قال: فأنا اُزوّجك ابنتي فزوّجه النبيُّ ابنته.

وقال سفيان بن عيينة: كثرة النساء ليس من الدُّنيا لأنّ عليّاً عليه السلام كان أزهد من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سريّة فالنكاح سنّة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء، وقال رجل لإبراهيم بن أدهم: طوبى لك قد تفرّغت للعبادة بالعزوبة، فقال: لروعة منك بسبب العيال أفضل من جميع ما أنا فيه، فقال: ما يمنعك من النكاح؟ فقال: ما لي حاجة في امرأة وما اُريد أن أغرّ امرأة بنفسي.

---

(١) و (٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٣٣٠ والاية في سورة النور: ٣٢.

و قد قيل : فضل المتأهّل على العزب كفضل المجاهد على القاعد ، و ركعة من متأهّل أفضل من سبعين ركعة من عزب وأمّا

﴿ ماجاء في الترغيب عن النكاح ﴾

فقد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ الّذي لا أهل له ولاولد » (١) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « يأتي على الناس زمانٌ يكون هلاك الرّجل على يد زوجته وأبويه وولده ، يعيّرونه بالفقر ويكلّفونه مالايطيق فيدخل المداخل الّتي يذهب فيها دينه فيهلك » (٢) .

وفي الخبر : « قلّة العيال أحد اليسارين و كثرته أحد الفقرين » (٣) .

وسئل الدّارانيّ عن النكاح فقال : الصبر عنهنّ خيرٌ من الصبر عليهنّ ، والصبر عليهنّ خيرٌ من الصبر على النّار ، وقال : الوحيد يجد من حلاوة العمل وفراغ القلب مالا يجده المتأهّل ؛ وقال مرّة ماراًيت أحداً من أصحابنا تزوّج فثبت على مرتبته الاُولى .

وقيل : إذا أراد الله بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولامال ، معناه أن يكوناله ولا يشغلانه ، وهو إشارة إلى قول الدّارانيّ : ماشغلك عن الله من أهل ومال و ولد فهو عليك مشؤوم .

---

(١) أخرجه أبويعلى من حديث حذيفة ورواه الخطابى فى العزلة من حديثه وحديث أبى أمامة و كلاهما ضعيف كما فى المغنى و خفيف الحاذ أى قليل المال .

(٢) قال العراقى : أخرجه الخطابى فى العزلة من حديث ابن مسعود نحوه وللبيهقى فى الزهد نحوه من حديث أبى هريرة و كلاهما ضعيف .

(٣) أخرج شطره الاول الشريف الرضى فى النهج باب الحكم تحت رقم ١٤١ وابن شعبة الحرانى فى التحف ص ٢١٤ من حديث على عليه السلام وقال العراقى : أخرجه القضاعى فى مسند الشهاب من حديث على عليه السلام والديلمى فى مسند الفردوس من حديث عبدالله بن عمر وابن هلال المزنى كلاهما بسندين ضعيفين .

وبالجملة لم ينقل عن أحد الترغيب عن النكاح مطلقاً إلّا مقروناً بالشرط وأمّا الترغيب في النكاح فقدورد مطلقاًومقروناًبشرطفلنكشف الغطاء عنه بحصر آفات النكاح وفوائده .

❁(آفات النكاح وفوائده)❁

وفيه فوائد خمس : الولد ، و كسر الشهوة ، وتدبير المنزل ، و كثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهنّ .

الفائدةالاولى الولد وهوالأصل وله وضع النكاح والمقصود بقاء النسل وأن لايخلو العالم عن جنس الإنسان،وإنّما الشهوة خلقت باعثةمستحثّةكالموكّل بالفحل في إخراج البذر وبالانثى في التمكين من الحرث تلطّفاً بهما في السياقة إلى اقتناص الولد بسبب الوقاع كالتلطّف بالطير في بثّ الحبّ الّذي يشتهيه ليساق إلى الشبكة وكانت القدرة الأزليّة غيرقاصرة عن اختراع الأشخاص ابتداء من غير حراثة وازدواج ولكنّ الحكمة اقتضت ترتيب المسبّبات على الأسباب مع الاستغناء عنها إظهاراً للقدرة وإتماماً لعجائب الصنعة وتحقيقاً لما سبقت به المشيئة و حقّت به الكلمة وجرى به القلم ؛ وفي التوصّل إلى الولد قربة من أربعة أوجه هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة حتّى لم يحبّ أحدهم أن يلقى الله عزباً .

الأوّل موافقة محبّة الله بالسعي في تحصيل الولد لبقاء جنس الإنسان .

والثاني طلب محبّة رسول الله صلّى الله عليه وآله في تكثير من به مباهاته .

والثالث طلب التبرّك بدعاء الولدالصالح بعده .

والرابع طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله .

اماالوجه الاول وهوأدقّ الوجوه وأبعدها عن أفهام الجماهير و هو أحقّها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله عزّ وجلّ ومجاري حكمه ، ومن كشف له عجائب المصنوعات وتنبّه لسرّ خلق الله الأرض و السماوات علم أنّ الله سبحانه مريد لبقاء جنس الإنس وأنّه رتّب لذلك أسباباً ممهّدة ، و الرّاغب عن النكاح راغب عن مراد الله تعالى ومعطّل لأسبابه فحقيقٌ به أن يستحقّ من الله المقت

وبيانه أنّ السيّد إذا سلّم إلى عبده البذر وآلة الحرث وهيّأ له أرضاً مهيّأة للحراثة وكان العبد قادراً على الحراثة ووكّل به من يتقاضاه عليها، فإن تكاسل و عطّل آلة الحرث وترك البذر ضائعاً حتّى فسد و دفع الموكّل عن نفسه بنوع من الحيلة كان مستحقّاً للمقت والعقاب من سيّده والله سبحانه وتعالى خلق الزوجين الذكر والأُنثى وخلق النطفة في الفقار وهيّأ لها في الإنسان عروقاً ومجاري، وخلق الرحم قراراً و مستودعاً للنطفة وسلّط متقاضي الشهوة على كلّ واحد من الذكر والأُنثى فهذه الأفعال والآلة تشهد بلسان ذلق في الإعراب عن مراد خالقها وينادي أرباب الألباب بتعريف ما أعدت له؛ هذا إن لم يصرّح به الخالق على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالمراد حيث قال: «تناكحوا تكثروا» فكيف وقد صرّح بالأمر وباح بالسرّ فكلّ ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة مضيّع للبذر ومعطّل لما خلق الله من الآلة المعدّة غير جار على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلقة المكتوبة على هذه الأعضاء بخطّ إلهي ليس برقم حروف وأصوات؛ يقرؤه كلّ من له بصيرة ربّانيّة نافذة في إدراك دقائق الحكمة الأزليّة ولذلك عظّم الشرع الأمر في قتل الأولاد وفي الوأد (١) لأنّه منع لتمام الوجود و إليه أشار من قال: العزل أحد الوأدين، فالناكح ساع في إتمام ما أحبّ الله تمامه والمعرض معطّل مضيّع لما كره الله ضياعه ولأجل محبّة الله لبقاء النفوس أمر بالإطعام وحثّ عليه وعبّر عنه بعبارة القرض فقال: «من ذا الّذي يقرض الله قرضاً حسناً» فإن قلت: قولك إنّ بقاء النفس والنسل محبوب يوهم أنّ فناءها مكروه عند الله وهو فرق بين الموت والحياة بالإضافة إلى إرادة الله ومعلوم أنّ الكلّ بمشيّة الله وأنّ الله غنيّ عن العالمين فمن أين يتميّز عنده موتهم عن حياتهم وبقاؤهم عن فنائهم.

فاعلم أنّ هذه كلمة حقّ أُريد بها باطل فإنّ ما ذكرناه لا ينافي إضافة الكائنات كلّها إلى إرادة الله خيرها وشرّها، نفعها وضرّها ولكنّ المحبّة والكراهة يتضادّان وكلاهما لا يضادّان الإرادة فربّ مراد مكروه وربّ مراد محبوب فالمعاصي مكروهة

(١) الوأد: الدفن في التراب.

وهي مع الكراهة مرادة والطاعات مرادة وهي مع كونها مرادة محبوبة و مرضيّة أمّا الكفر والشرّ فلا نقول : إنّه مرضيٌّ ومحبوب بل هو مراد وقد قال تعالى : «ولا يرضى لعباده الكفر» و كيف يكون الفناء بالإضافة إلى محبّة الله و كراهته كالبقاء وهو تعالى يقول : «ماتردّدت في شيء كتردّدي في قبض روح عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابدّ له منه»(١) إشارة إلى سبق الإرادة والتقدير المذكور في قوله تعالى «نحن قدّرنا بينكم الموت»(٢) وفي قوله : «الّذي خلق الموت والحيوة»(٣) ولامنا قضة بين قوله «نحن قدّرنا بينكم الموت» وبين قوله : «أنا أكره مساءته» ولكنّ إيضاح الحقّ في هذا يستدعي تحقيق معنى الإرادة والمحبّة والكراهة وبيان حقائقها فإنّ السابق إلى الأفهام منها اُمورٌ تناسب إرادة الخلق ومحبّتهم و كراهتهم و هيهات ، فبين صفات الله وصفات الخلق من البعد مابين ذاته وذواتهم و كما أنّ ذوات الخلق جوهر وعرض وذات الله مقدّس عنه ولايناسب ماليس بجوهر وعرض الجوهر والعرض فكذا صفات الله لايناسب صفات الخلق وهذه الحقائق داخلة في علم المكاشفة ووراءها سرُّ القدر الّذي منع من إفشائه فلنقبض عن ذكره العنان ولنقتصر على مانبّهنا عليه من الفرق بين الإقدام على النكاح والإحجام عنه فإنّ أحدهما مضيّع نسلاً أدام الله وجوده من آدم صلوات الله عليه عقباً بعد عقب إلى أن انتهى إليه ، فالممتنع عن النكاح قدختم الوجود المستدام من وجود آدم على نفسه فمات أبتر لاعقب له .

الوجه الثاني السعي في محبّة رسول الله صلى الله عليه وآله ورضاه بتكثير من به مباهاته إذ قد صرّح رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك ويدلّ على مراعاة أمر الولد جملة بالوجوه كلّها ماروي في الأخبار في مذمّة المرأة العقيم إذ قال صلى الله عليه وآله : «لحصيرٌ في ناحية البيت خيرٌ من امرأة لاتلد»(٤) .

---

(١) الخبر في الكافي ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٢) الواقعة : ٦٠ . (٣) الملك : ٢ .

(٤) هذا قول ابن عمر كما في المحكي عن كتاب معاشرة الاهلين لابي عمر التوقاني وليس قول النبي صلى الله عليه وآله .

وقال : « خير نسائكم الولود الودود »[١] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « سوداء ولود خيرٌ من حسناء لاتلد » [٢] و هذا يدلّ على أنّ طلب الولد أدخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة لأنّ الحسناء أصلح للتحصين وغضّ البصر وقطع الشهوة .

الوجه الثالث أن يبقى بعده ولد صالح يدعوله كما ورد في الخبر « أنّ جميع عمل ابن آدم ينقطع إلّا من ثلاث»[٣] وفي الخبر «أنّ الأدعية تعرض على الموتى على أطباق من نور» [٤] وقول القائل : الولد ربما لم يكن صالحاً لايؤثّر فإنّه مؤمن والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدّين لاسيّما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح وفي الجملة دعاء المؤمن لأبويه يتقبّل برّاً كان أوفاجراً فهو مثابٌ على دعواته وحسناته فإنّه من كسبه و غير مؤاخذ بسيّئاته فإنّه لاتزر وازرةٌ وزر اُخرى ولذلك قال الله تعالى : « ألحقنا بهم ذرّيّتهم و ما ألتناهم من عملهم من شيء » [٥] أى مانقصنا من أعمالهم وجعلنا أولادهم مزيداً في إحسانهم .

الوجه الرابع أن يموت الولد صغيراً قبله فيكون له شفيعاً فقد ورد في الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : « إنّ الطفل يجرّ بأبويه إلى الجنّة » [٦] و في بعض الأخبار « يأخذ بثوبه كما أنّه الآن آخذٌ بثوبك » [٧] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٧ ص ٨٢ فى حديث .

(٢) أخرجه الطبرانى عن معاوية بن حيدة بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير وقوله : «سوداء» لعل الاصوب «سوءاء» بقرينة «حسناء» ويؤيده ما فى الكافى ج ٥ ص ٣٣٥ فى ثلاث أحاديث .

(٣) تقدم آنفاً .

(٤) روى الطبرانى فى الاوسط نحوه كما فى مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٣٩ .

(٥) الطور : ٢١ .

(٦) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٦٠٨ و ١٦٠٩ بلفظ آخر ، و رواه أحمد فى المسند ج ٥ ص ٢٤١ والطبرانى ايضاً كما فى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٩ .

(٧) أخرج مسلم من حديث ابى هريرة ج ٨ ص ٤٠ نحوه .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً : «إنّ المولود يقال له : ادخل الجنّة ، فيقف على باب الجنّة فيظلّ محبنطئاً - أي ممتلياً غيظاً وغضباً - ويقول : لا أدخل الجنّة إلّا و أبواي معي فيقال : أدخلوا أبويه معه الجنّة »(١) .

و في خبر آخر « أنّ الأطفال يجمعون في موقف القيامة عند عرض الخلائق للحساب فيقال للملائكة اذهبوا بهؤلاء إلى الجنّة فيقفون على باب الجنّة فيقال لهم : مرحباً بذراري المسلمين ادخلوا الجنّة لا حساب عليكم ، فيقولون : أين آباؤنا وأمّهاتنا ؟ فيقول الخزنة : إنّ آباءكم وأُمّهاتكم ليسوا مثلكم إنّهم كانت لهم ذنوب وسيّئات فهم محاسبون عليها ومطالبون ، قال: فيتضاغون ويضجّون على باب الجنّة ضجّة واحدة فيقول الله سبحانه وهو أعلم بهم ما هذه الضجّة ؟ فيقولون : يا ربّنا أطفال المسلمين قالوا : لا ندخل الجنّة إلّا مع آبائنا وأُمّهاتنا ، فيقول الله تعالى : تخلّلوا الجمع فخذوا بأيدي آبائهم فادخلوهم الجنّة »(٢) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من مات له اثنان من الولد فقد احتظر بحظار من النّار »(٣) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « ولد يموت قبلك خيرٌ من سبعين ولداً تخلفهم بعدك يجاهدون في سبيل الله »(٤) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا شفيع يوم القيامة إلّا ولد سبقك » .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنّة بفضل رحمته إيّاهم ، قيل : يا رسول الله واثنان قال : واثنان »(٥) .

وحكي أنّ بعض الصالحين كان يعرض عليه التزويج فيأبى برهة من دهره فانتبه من نومه ذات يوم وقال : زوّجوني زوّجوني فزوّجوه فسألوه عن ذلك فقال : لعلّ الله

---

(١) أخرجه أحمد والطبراني في الاوسط بنحو آخر كما في مجمع الزوائد ج ٣ ص ١١ .

(٢) ما عثرت على أصل له وقوله : « فيتضاغون اى يصيحون » .

(٣) رواه البزار بسند صحيح عن زهير بن أبي علقمة كما في مجمع الزوائد ج٣ ص٨ .

(٤) رواه الكليني في الكافي ج ٣ ص ٢١٨ عن الصادق عليه السلام .

(٥) أخرجه أحمد في المسند ج١ ص ٣٧٥ و٤٢٩ من حديث عبدالله بن مسعود و ج ٢ ص٥١٠ عن ابي هريرة واللفظ له . وأخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٦٠٥ .

يرزقني ولداً و يقبضه فيكون لي مقدّمة في الآخرة ، ثمّ قال : رأيت في المنام كأنّ القيامة قدقامت وكأنّي في جملة الخلائق في الموقف و بي من العطش ماكاد أن يقطع عنقي و كذا الخلائق في شدّة العطش و الكرب ، فنحن كذلك إذا و لدان يتخلّلون الجمع ، عليهم مناديل من نور وبأيديهم أباريق من فضّة وأكواب من ذهب و هم يسقون الواحد بعد الواحد ، يتخلّلون الجمع ويجاوزون أكثر الناس فمددت يدي إلى أحدهم و قلت : اسقني فقد أجهدني العطش فقال : ليس لك فينا ولدٌ إنّما نسقي آباءنا ، فقلت : وما أنتم ؟ قالوا : نحن من مات من أطفال المسلمين .

و أحد المعاني المذكورة في قوله تعالى : « فأتوا حرثكم أنّى شئتم و قدّموا لأنفسكم »[1] تقديم الأطفال إلى الآخرة ، فقد ظهر بهذه الوجوه الأربعة أنّ أكثر فضل النكاح لأجل كونه سبب الولد .

الفائدة الثانية التحصّن من الشيطان و كسر التوقان و دفع غوائل الشهوة وغضّ البصر وحفظ الفرج ، وإليه الإشارة بقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من تزوّج فقد أحرز نصف دينه فليتّق الله في النصف الآخر »[2] . وإليه الإشارة بقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنّ الصوم له وجاء »[3] و أكثر ما نقلناه من الآثار والأخبار إشارة إلى هذا المعنى وهذا المعنى دون الأوّل لأنّ الشهوة موكّل متقاضي لتحصيل الولد ، فالنكاح كاف لشغله و دافع لحيله و صارف لشرّ سطوته و ليس من يجيب مولاه رغبة في تحصيل رضاه كمن يجيبه لطلب الخلاص عن غائلة التوكيل ، فالشهوة و الولد مقدوران و بينهما ارتباط وليس يجوز أن يقال : المقصود اللّذّة ، والولد لازم منها كما يلزم قضاء الحاجة من الأكل وليس مقصوداً في ذاته بل الولد هو المقصود بالفطرة والحكمة ، والشهوة باعثة عليه ، لعمري في الشهوة حكمة أُخرى سوى الإرهاق إلى الإيلاد وهو ما في قضائها من اللّذّة الّتي لا توازيها لذّة لودامت فهي منبّهة على

(١) البقرة : ٢٢٣ .
(٢) تقدم ص ٥٥ .
(٣) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٢٨ و البخاري ج ٧ ص ٣ و النسائي ج ٦ ص ٥٧ والبغوي في المصابيح ج٢ ص ٢٤ كلهم من حديث ابن مسعود .

اللّذات الموعودة في الجنان إذ الترغيب في لذّة لم يجدلها ذواق لا ينفع فلو رغّبت العنّين في لذّة الجماع أو الصبيّ في لذّة الملك والسلطنة لم ينفع الترغيب فإحدى فوائد لذّات الدّنيا الرّغبة في دوامها في الجنّة ليكون باعثاً على عبادة الله فانظر إلى الحكمة ثمّ إلى الرحمة ثمّ إلى التعبية الإلهيّة كيف عبّيت تحت شهوة واحدة حياتان حياة ظاهرة و حياة باطنة فالحياة الظاهرة حياة المرء ببقاء نسله فإنّه نوع من دوام الوجود ، و الحياة الباطنة هي الحياة الاُخرويّة فإنّ هذه اللّذّة الناقصة بسرعة الانصرام تحرّك الرّغبة في اللّذّة الكاملة بلذّة الدّوام فتستحثّ على العبادة الموصلة إليها فيستفيد العبد بشدّة الرّغبة فيها تيسير المواظبة على ما يوصله إلى نعيم الجنان ، وما من ذرّة من ذرّات بدن الإنسان ظاهراً و باطناً بل من ذرّات ملكوت السماوات و الأرضين إلّا و تحتها من لطائف الحكم وعجائبها ما تحار العقول فيه ولكن إنّما ينكشف للقلوب الطاهرة بقدر صفائها و بقدر رغبتها عن زهرة الدّنيا و غرورها و إغوائها والنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهمّ في الدّين لكلّ من لا يؤتى عن عجز وعنّة وهم غالب الخلق فإنّ الشهوة إن غلبت ولم يقاومها قوّة التقوى جرت إلى اقتحام الفواحش ، و إليه أشار بقوله تعالى : « إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » (١) و إن كان ملجماً بلجام التقوى فغايته أن يكفّ الجوارح عن إجابة الشهوة فيغضّ البصر و يحفظ الفرج ، فأمّا حفظ القلب عن الوساوس والفكر فلا يدخل تحت اختياره بل لا يزال النفس تجاذبه وتحدّثه باُمور الوقاع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات ، و قد يعترض له ذلك في أثناء الصلاة حتّى يجري على خاطره من اُمور الوقاع ما لو صرّح به بين يدي أخسّ الخلق لاستحيى منه ، والله مطّلع على قلبه ، والقلب في حقّ الله كاللّسان في حقّ الخلق ورأس الأمر للمريد في سلوك طريق الآخرة قلبه ، و المواظبة على الصوم لا تقطع مادّة الوسوسة في حقّ أكثر الخلق إلّا أن يضاف إليه ضعف في البدن و فساد في المزاج و لذلك قال ابن عبّاس: لا يتمّ نسك الناسك إلّا بالنكاح . وهذه محنة عامّة قلّ من يتخلّص منها . قال :

---

(١) الانفال : ٧٣ .

قتاده في معنى قوله تعالى : « ولا تحمّلنا مالا طاقةلنابه »[١] هوالغلمة ، وعن عكرمة ومجاهدأنّهماقالافي معنى «وخلق الأنسان ضعيفاً»[٢] أنّه لايصبرعن النساء، وقال فيّاض ابن نجيح إذاقام ذكر الرجل ذهب ثلثاعقله ، وبعضهم يقول : ذهب ثلث دينه ، وفي نوادر التفسيرعن ابن عبّاس «ومن شرّ غاسق إذا وقب»[٣] قال : قيام الذكر ، وهذه بليّة غالبة إذا هاجت لايقاومها عقل ولادين و هي مع أنّها صالحة لأن تكون باعثة على الحياتين كما سبق فهي أقوى آلة للشيطان على بني آدم ، وإليه أشار صلّى الله عليه وآله وسلّم بقوله : «مارأيت ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكنّ » [٣] و إنّما ذلك لهيجان الشهوة ، وكان بعض الصالحين يكثر النكاح حتّى لا يخلو من اثنتين و ثلاث وأربع ، فأنكر عليه بعض الصوفيّة فقال : هل تعرف أحداً منكم أنّه جلس بين يدي الله جلسة أو وقف بين يديه موقفاً في معاملة فخطر على قلبه خاطر شهوة ؟! فقالوا : يصيبنا من ذلك كثيرٌ ، فقال : لورضيت في عمري كلّه بمثل حالكم في وقت واحد ، لما تزوّجت لكنّي ما خطر على قلبي خاطر شغلني عن حالي إلّا نفذته لأستريح منه وأرجع إلى شغلي و منذ أربعين سنة ما خطر على قلبي معصية ، وكان الجنيد يقول : أحتاج إلى الجماع كما أحتاج إلى القوت فالزّوجة على التحقيق قوت و سبب لطهارة القلب و لذلك أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كلّ من وقع بصره على امرأة فتاقت إليها نفسه أن يجامع أهله لأنّ ذلك يدفع ذلك الوسواس عن النفس .

روى جابر رضي الله عنه : «أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم رأى امراة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج »[٤] .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان فا ذا رأى أحد كم

---

(١) البقرة : ٢٨٦ . (٢) النساء : ٢٨ . (٣) الفلق : ٣ .

(٣) أخرجه البخارى ج ١ ص ٨٠ فى حديث طويل من حديث ابى سعيد الخدرى ورواه أحمد وأبويعلى كمافى مجمع الزوائد ج ٣ ص ١١٨ .

(٤) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٣٠ ، والبغوى فى المصابيح ج ١ ص ٢٥ .

امرأة فأعجبته فليأت أهله فإنّ معها مثل الّذي معها »[١].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « لا تدخلوا على المغيبات أي الّتي غاب عنها زوجها فإنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، قلنا ومنك ؟ قال : ومنّي ولكنّ الله أعانني عليه فأسلم »[٢].

و قال ابن عبّاس : « خير هذه الاُمّة أكثرها نساء »[٣].

و لمّا كانت الشهوة أغلب على أمزجة العزب كان استكثار الصّالحين منهم للنكاح أشدّ ، ولأجل فراغ القلب اُبيح نكاح الأمة عند خوف العنت مع أنّ فيه إرقاقاً للولد وهو نوع إهلاك و هو محرّم على كلّ من قدر على حرّة ولكن إرقاق الولد أهون من إهلاك الدّين وليس فيه إلّا تنغيص الحياة على الولد مدّة وفي اقتحام الفاحشة تفويت الحياة الاُخرويّة الّتي يستحقر الأعمار الطويلة بالإضافة إلى يوم من أيّامها.

روي أنّه انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عبّاس وبقي شابٌّ لم يبرح فقال ابن عبّاس : هل من حاجة ؟ قال ، نعم أردت أن أسأل مسألة فاستحييت من الناس و أنا الآن أهابك و اُجلّك ، فقال ابن عبّاس : إن العالم بمنزلة الوالد فما أفضيت به إلى أبيك فأفض به إليّ ، فقال : إنّي شابٌّ لازوجة لي و لكن خشيت العنت على نفسي فربما استمنيت بيدي فهل في ذلك معصية فأعرض عنه ابن عبّاس وقال : اُفّ وتفّ نكاح الأمة خيرٌ منه وهو خير من الزنى.

و هذا تنبيه على أن العزب المغتلم مردّد بين ثلاثة شرور أدناها نكاح الأمة و فيه إرقاق الولد و أشدّ منه الاستمناء باليد وأفحشه الزنى ، و لم يطلق ابن عباس الإباحة في شيء منه لأنّهما محذوران يفزع إليهما حذراً من الوقوع في محذور أشدّ منه كما

---

(١) أخرجه الترمذى ج ٥ ص ١٠٦ والبغوى فى المصابيح ج ١ ص ٥٢ ونحوه مسلم عن جابر ج ٤ ص ١٣٠.

(٢) أخرجه الترمذى ج ٥ ص ١٢١ من حديث جابر وقال : هذا حديث غريب.

(٣) راجع صحيح البخارى ج ٧ ص ٤.

يفزع إلى تناول الميتة حذراً من هلاك النفس ، فليس ترجيح أهون الشرّين في معنى الإباحة المطلقة ولا في معنى الخير المطلق و ليس قطع اليد المتأكّلة من الخيرات وإن كان يؤذن فيه عند إشراف النفس على الهلاك ، فإذاً في النكاح فضل من هذا الوجه لكن هذا لايعمّ الكلّ بل الأكثر ، فربَّ شخص فترت شهوته بكبر سنّ أو مرض أو غيره فينعدم هذا الباعث في حقّه و يبقى ما سبق من أمر الولد فإنّ ذلك عامٌّ إلّا للممسوح و هو نادر ، ومن الطباع مايغلب عليها الشهوة بحيث لايحصنه المرأة الواحدة فيستحبُّ لصاحبه الزيادة على الواحدة إلى الأربع ، فإن يسّر الله له مودّة ورحمة اطمأنّ قلبه بهنّ ، و إلّا فيستحبُّ له الاستبدال ، فقد نكح عليٌّ عليه السلام بعد وفاة فاطمة عليها السلام بسبع ليال .

ويقال : إنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام كان منكاحاً حتّى نكح زيادة على مائتي امرأة و كان ربّما عقد على أربعة في عقد واحد و ربّما طلّق أربعاً في وقت واحد و استبدل بهنّ .

وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله للحسن عليه السلام : «أشبهت خَلقي وخُلقي»(١) وقال : « حسن منّي وحسين من عليّ »(٢) فقيل : إنّ كثرة نكاحه أحد ما أشبه به خلق رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان في الصحابة من له الثلاث و الأربع و من كان له اثنتان لايحصى ومهما كان الباعث معلوماً فينبغي أن يكون العلاج بقدر العلّة فالمراد تسكين النفس فلينظر إليه في القلّة والكثرة .

الفائدة الثالثة ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة إراحة للقلب و تقوية له على العبادة ، فإنّ النفس ملولة و هي عن الحقّ نفور لأنّه على خلاف طبعها . فلو كلّفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها جمحت و تأبّت فإذا روّحت

---

(١) هذا الكلام قاله رسول الله صلى الله عليه و آله لجعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ كما في صحيح البخاري ج ٥ ص ٢٤ و لكنه عليه السلام يشبه النبي صلى الله عليه و آله كما رواه الترمذي وغيره .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١٣٢ من حديث مقدام بن معديكرب .

باللّذات في بعض الأوقات قويت و نشطت ، وفي الاستيناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويريح القلب و ينبغي أن يكون لنفوس المتّقين استراحات إلى المباحات و لذلك قال تعالى : « ليسكن إليها » ، و قال عليّ عليه السلام : « روّحوا القلوب فإنّها إذا اُكرهت عميت »[١] و في الخبر : «على العاقل أن يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها ربّه و ساعة يحاسب فيها نفسه و ساعة يخلو فيها لمطعمه و مشربه فإنّ في هذه الساعة عون على تلك الساعات »[٢] و مثله بلفظ آخر : « لا يكون العاقل ظاعناً إلّا في ثلاث : تزوّد لمعاد أو مرمّة لمعاش أو لذّة في غير محرّم »[٣] .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لكلّ عامل شرة ولكلّ شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنّتي فقد اهتدى »[٤] و الشرة الجدّ و المكابدة بحدّة وقوّة ، وذلك في ابتداء الإرادة ، والفترة الوقوف للاستراحة .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « حبّب إليّ من دنياكم ثلاث : الطيب و النساء وقرّة عيني في الصلاة»[٥] و كان أبو الدّرداء يقول : إنّي لأستجمّ نفسي بشيء من اللّهو لأتقوّى بذلك فيما بعد على الحقّ .

قال أبو حامد: « فهذه أيضاً فائدة لا ينكرها من جرّب إتعاب نفسه في الأفكار و الأذكار و صنوف الأعمال و هي خارجة عن الفائدتين السابقتين حتّى أنّها انطّرد في حقّ الممسوح و من لا شهوة له إلّا أنّ هذه الفائدة تجعل النكاح فضيلة بالإضافة إلى هذه النيّة وقلّ من يقصد بالنكاح ذلك ، فأمّا قصد الولد وقصد دفع الشهوة فهو ممّا يكثر ، ثمّ ربّ شخص يستأنس بالنّظر إلى الماء الجاري والخضرة وأمثالها فلا يحتاج

---

(١) راجع النهج باب المختار من حكم امير المؤمنين عليه السلام تحت رقم ١٩٣ .
(٢) أخرجه ابن حبان في حديث عن أبي ذر كما في المغني .
(٣) رواه الكليني في الكافي ج ٥ ص ٨٧ وأيضاً ابن حبان عن أبي ذر كالخبر السابق .
(٤) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ٨٥، ورواه أحمد و الطبراني من حديث عبدالله بن عمر .
(٥) أخرجه أحمد في المسند والنسائي في السنن و الحاكم في المستدرك و البيهقي في الشعب من حديث أنس بسند حسن كما في الجامع الصغير باب الحاء .

إلى ترويح النفس بمحادثة النساء وملاعبتهن ، فيختلف هذا باختلاف الأحوال والأشخاص فليتنبّه له .

الفائدة الرابعة تفريغ القلب عن تدبير المنزل و التكفّل بشغل الطبخ والكنس و الفرش و تنظيف الأواني وتهيئة أسباب المعيشة ، فإنّ الإنسان لولم يكن له شهوة الوقاع لتعذّر عليه العيش في منزله وحده إذ لو تكفّل بجميع أشغال المنزل ضاع أكثر أوقاته و لم يتفرّغ للعلم و العمل فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل عون على الدّين بهذا الطريق و اختلال هذه الأسباب شواغل و مشوّشات للقلب و منغّصات للعيش و لذلك قال أبو سليمان الدّاراني : الزّوجة الصالحة ليست من الدّنيا فإنّها تفرّغك للآخرة و إنّما تفريغها بتدبير المنزل و بقضاء الشهوة جميعاً .

وقال محمد بن كعب القرظيّ في معنى قول الله تعالى : « ربّنا آتنا في الدنيا حسنة» قال هي المرأة الصالحة .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ليتّخذ أحدكم لساناً ذاكراً و قلباً شاكراً و زوجة مؤمنة صالحة تعينه على آخرته » (١) فانظر كيف جمع بينها وبين الذكر والشكر .

وفي بعض التفاسير في قوله تعالى :« فلنحيينّه حيوة طيّبة» قال: الزّوجة الصالحة .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « فضّلت على آدم بخصلتين كانت زوجته عوناً له على المعصية وأزواجي أعوان لي على الطاعة ، وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلم لا يأمر إلّا بخير» (٢) فعدّ معاونتها على الطاعة فضيلة ، وهذه أيضاً من الفوائد الّتي يقصدها الصّالحون إلّا أنّها تخصّ بعض الأشخاص الّذين لاكافل لهم و لامدبّر ولا يدعو إلى امرأتين بل الجمع ربما ينغّص المعيشة ويضطرب به أمور المنزل ؛ و يدخل في هذه الفائدة قصد الاستكثار بعشرتها و ما يحصل من القوّة بسبب تداخل العشائر فإنّ ذلك ممّا يحتاج إليه في دفع الشرور وطلب السلامة ولذلك قيل : ذلّ من لاناصر له ، ومن وجد من يدفع عنه الشرور سلم حاله وفرغ قلبه للعبادة فإنّ الذّلّ مشوّش للقلب والعزّ

---

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٨٥٦ .

(٢) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة عن ابن عمر كما فى الجامع الصغير باب الفاء .

بالكثرة دافع للذّل.

الفائدة الخامسة مجاهدة النفس و رياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل و الصبر على أخلاقهنّ واحتمال الأذى منهنّ والسعي في إصلاحهنّ و إرشادهنّ إلى طريق الدّين ، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهنّ و القيام بتربية الأولاد ، فكلّ هذه الأعمال عظيمة الفضل فإنّها رعاية و ولاية و الأهل و الولد رعيّة و فضل الرعاية عظيم ، و إنّما يحترز منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقّها و إلّا فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « يومٌ من وال عادل أفضل من عبادة سبعين سنة ثمّ قال : ألا و كلّكم راع و كلّكم مسؤول عن رعيّته » [1] وليس من اشتغل بإصلاح نفسه و غيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط ، ولا من صبر على الأذى كمن رفّه نفسه وأراحها فمقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله عزّ وجلّ ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « الكادّ في نفقة عياله كالمجاهد في سبيل الله عزّ وجلّ » [2] و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ما أنفق الرّجل على أهله فهو صدقة و إنّ الرّجل ليؤجر في رفع اللّقمة إلى في امرأته » [3] قال بعضهم لبعض العلماء : من كلّ عمل فقد أعطاني الله نصيباً حتّى ذكر الحجّ والجهاد و غيرهما فقال له : أين أنت من عمل الأبدال ؟ قال : ماهو؟ قال : كسب الحلال والنفقة على العيال. و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من حسنت صلاته و كثر عياله و قلّ ماله و لم يغتب المسلمين كان معي في الجنّة كهاتين » [4] و في حديث آخر : « إن الله يحبّ الفقير المتعفّف أبا العيال » [5] وفي الحديث : « إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله تعالى بهمّ ليكفّرها » [6]

---

(١) أخرج صدره الطبرانى فى الكبير والاوسط كما فى مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٧ وذيله فى الاوسط والصغير كمافى المجمع أيضاً ج ٥ ص ٢٠٧ . و رواه الخطيب فى التاريخ ج ٥ ص ٢٧٦ .

(٢) رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٨٨ .

(٣) تقدم سابقاً .

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده من حديث ابى سعيد الخدرى كمافى المغنى .

(٥) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤١٢١ عن عمران بن حصين .

(٦) أخرجه أحمد فى المسند ج٦ ص ١٥٧ من حديث عائشة وفيه «ابتلاه الله بالحزن» .

وقال بعض السلف : من الذنوب ذنوب لا كفّارة لها إلّا الهمّ بالعيال وفيه أثر عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : «من الذنوب ذنوب لا يكفّرها إلّا الهمّ بطلب المعيشة» [١].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «من كانت له ثلاث بنات فأنفق عليهنّ وأحسن إليهنّ حتّى يغنيهنّ الله عنه أوجب الله تعالى له الجنّة البتّة إلّا أن يعمل عملاً لا يغفر الله له» [٢].

وكان ابن عبّاس إذا حدّث بهذا الحديث قال : هو والله من غرائب الحديث وغرره.

و روي أنّ بعض المتعبّدين كان يحسن القيام على زوجته إلى أن ماتت فعرض عليه التزويج فامتنع وقال : الوحدة أروح لقلبي وأجمع لهمّي فلمّا كان بعد أيّام قال : لأصحابه زوّجوني فسألوه فقال : رأيت في المنام بعد جمعة من وفاتها كأنّ أبواب السماء فتحت و كأنّ رجالاً ينزلون ويسيرون في الهواء يتّبع بعضهم بعضاً فكلّما نزل واحد نظر إليّ وقال لمن وراءه : هذا هو المشؤوم فيقول الآخر : نعم ، ويقول الثالث كذلك، ويقول الرابع : نعم ، وخفت أن أسألهم هيبة من ذلك إلى أن مرّ بي آخرهم وكان غلاماً فقلت له : ياهذا من المشؤم الّذي تومئون إليه ؟ فقال : أنت ، قلت : ولم ذلك ؟ قال : كنّا نرفع عملك في أعمال المجاهدين في سبيل الله عزّ وجلّ فمنذ جمعة اُمرنا أن نضع عملك مع المخلّفين فلا ندري ما أحدثت ؟ ، فقال لإخوانه : زوّجوني زوّجوني فلم يكن بعد ذلك تفارقه زوجتان أو ثلاث .

وفي أخبار الأنبياء عليهم السلام أنّ قوماً دخلوا على يونس على نبيّنا وآله وعليه السلام فأضافهم وكان يدخل ويخرج إلى منزله فتؤذيه امرأته وتستطيل عليه و هو ساكت فتعجّبوا من ذلك فقال : لا تعجبوا فإنّي سألت الله عزّ وجلّ وقلت : ما أنت معاقب لي به في الآخرة فعجّله لي في الدنيا ، فقال : إنّ عقوبتك بنت فلان فتزوّج بها فتزوّجت بها و أنا صابر على ما ترون منها ، ففي الصبر على ذلك رياضة النفس و كسر الغضب وتحسين

---

(١) أخرجه الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية والخطيب في التلخيص المتشابه من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف كما في المغني .

(٢) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٦٣٠ عن أبي سعيد الخدرى هكذا «من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن اليهن فله الجنة» وقال ؛ حدثنا يوسف بن موسى قال : حدثنا جرير عن سهيل بهذا الاسناد بمعناه قال : «ثلاث أخوات او ثلاث بنات أو بنتان أو اختان» .

الخلق ، فإنّ المنفرد بنفسه أو المشارك لمن حسن خلقه لا يترشّح منه خبائث باطنه ولا ينكشف باطن عيوبه فحقٌّ على سالك طريق الآخرة أن يجرّب نفسه بالتعرّض لأمثال هذه المحرّكات واعتياد الصبر عليها لتعتدل أخلاقه و ترتاض نفسه، ويصفو عن الصفات الذميمة باطنه ، فالصبر على العيال مع أنه رياضة و مجاهدة تكفّل لهم و قيام بحقّهم وعبادة في نفسها ، فهذه أيضاً من الفوائد و لكن لا ينتفع بها إلّا أحد رجلين : إمّا رجل قصد المجاهدة و الرياضة و تهذيب الأخلاق لكونه في بداية الطريق فلا يبعد أن يرى هذا طريقاً في المجاهدة ويرتاض به وإمّا رجلٌ من العابدين ليس له سير بالباطن وحركة بالفكر والقلب و إنّما عمله عمل الجوارح كصلاة أو حجّ أو غيره فعمله لأهله وأولاده بكسب الحلال لهم والقيام بتربيتهم أفضل له من العبادات اللّازمة لبدنه الّتي لا يتعدّى خيرها إلى غيره ، فأمّا الرّجل المهذّب الأخلاق إمّا بكفاية في أصل الخلقة أو بمجاهدة سابقة إذا كان له سير في الباطن وحركة بفكر القلب في العلوم والمكاشفات ، فلا ينبغي أن يتزوّج لهذا الغرض فإنّ الرّياضة هو مكفي فيها ، و أمّا العبادة في العمل بالكسب لهم فالعلم أفضل من ذلك لأنّه أيضاً عملٌ و فائدته أعمّ وأشمل لسائر الخلق من فائدة الكسب للعيال . فهذه فوائد النكاح في الدّين الّتي بها يحكم له بالفضيلة .

و أمّا آفات النكاح فثلاث : الأُولى وهي أقواها العجز عن طلب الحلال فإنّ ذلك لا يتيسّر لكلّ أحد سيّما في هذه الأوقات مع اضطرار المعايش فيكون النكاح سبباً للتوسّع في طلب الإطعام من الحرام وفيه هلاكه و هلاك أهله و العزب في أمن من ذلك و أمّا المتزوّج ففي الأكثر يدخل في مداخل السوء و يتّبع هوى زوجته و يبيع آخرته بدنياه وفي الخبر «أنّ العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات أمثال الجبال فيسأل عن رعاية عياله و القيام بهنّ و عن ماله من أين كسبه و فيم أنفقه ؟ حتّى تفني تلك المطالبات تمام أعماله فلا يبقى له حسنة فينادي الملائكة هذا الّذي أكل عياله حسناته في الدّنيا وارتهن اليوم بأعماله» (١) .

---

(١) قال العراقي : لم أقف له على أصل .

و يقال : إنّ أوّل ما يتعلّق بالرجل في القيامة أهله و ولده فيوقفونه بين يدي الله تعالى ويقولون : يا ربّنا خذ لنا بحقّنا منه فإنّه ما علّمنا ما نجهل وكان يطعمنا من الحرام ونحن لانعلم ، فيقتصّ لهم منه .

و قال بعض السلف : إذا أراد الله بعبد سوءاً سلّط عليه في الدّنيا أنياباً تنهشه - يعني العيال - .

وقال ﷺ : « لايلقى الله سبحانه أحد بذنب أعظم من جهالة أهله وأولاده »(١) فهذه آفة عامّة قلّ من يتخلّص منها إلّا من له مال موروث أو مكتسب حلال وكان له من القناعة مايمنعه عن الزيادة فإنّ ذلك يتخلّص عن هذه الآفة أومن هومحترف و مقتدر على كسب حلال من المباحات .

الآفة الثانية القصور عن القيام بحقوقهنّ ، والصبر على أخلاقهنّ ، واحتمال الأذى منهنّ وهذه دون الاُولى في العموم فإنّ القدرة على هذا أيسر من القدرة على الاُولى ، وتحسين الخُلق مع النساء والقيام بحظوظهنّ(٢) أهون من طلب الحلال وفي هذا أيضاً خطر لأنّه راع ومسؤول عن رعيّته ، قال ﷺ : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول » (٣) .

و روي أنّ الهارب من عياله بمنزلة العبد الهارب الآبق فلا يقبل له صلاة و لا صيام حتّى يرجع إليهم و من يقصّر عن القيام بحقوقهنّ و إن كان حاضراً فهو هاربٌ و قد قال الله تعالى : « قوا أنفسكم و أهليكم ناراً (٤) » فأمرنا أن نقيهم النّار كما نقي أنفسنا ، و الإنسان قد يعجز عن القيام بحقّ نفسه و إذا تزوّج تضاعف عليه الحقّ وانضافت إلى نفسه نفس اُخرى والنفس أمّارة بالسوء و إذا كثرت كثر الأمر

(١) ذكره صاحب الفردوس من حديث أبي سعيد و لم يجده ولده أبومنصور في مسنده كما في المغني .

(٢) في بعض النسخ [بحقوقهن] .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ١ ص ٤١٥ وفيه « من يقوت » وهكذا رواه الطبراني من رواية اسماعيل بن عياش كما في مجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٢٥ .

(٤) التحريم : ٦ .

بالسوء غالباً ، ولذلك اعتذر بعضهم عن التزويج وقال : أنا مبتلى بنفسي فكيف اُضيف إليها نفساً اُخرى .

واعتذر إبراهيم بن أدهم وقال : لا أغرُّ امرأة بنفسي ولا حاجة لي فيهنَّ . أي من القيام بحقّهنَّ تحصينهنَّ و إمتاعهنَّ و أنا عاجز عنه ولذلك اعتذر بشرط ، و قال : يمنعني من النكاح قوله تعالى : « ولهنَّ مثل الّذي عليهنَّ بالمعروف (١) » فهذه آفة عامّة أيضاً ، وإن كانت دون عموم الاُولى ، لا يسلم منها إلّا حكيم عاقل ، حسن الخُلق ، بصير بعادات النساء ، صبور على إساءتهنَّ ، وقّاف عن اتّباع شهواتهنَّ ، حريص على الوفاء بحقّهنَّ ، يتغافل عن زللهنَّ ، و يداري بعقله أخلاقهنَّ ، فالأغلب على النساء السفه والفظاظة والحدّة والطيش وسوء الخلق وعدم الإنصاف مع طلب تمام الانصاف و مثل هذا يزداد بالنكاح فساداً من هذا الوجه لا محالة فالوحدة أسلم له .

الآفة الثالثة وهي دون الاُولى والثانية أن يكون الأهل والولد شاغلاً له عن الله تعالى ، و جاذباً له إلى طلب الدُّنيا و تدبير حسن المعيشة للأولاد بكثرة جمع المال و ادّخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ، و كلُّ ما شغل عن الله من أهل ومال و ولد فهو مشؤومٌ على صاحبه ولست أعني بهذا أن يدعوه إلى محظور فإنَّ ذلك ممّا اندرج تحت الآفة الاُولى و الثانية بل أن يدعوه إلى التنعّم بالمباح بل إلى الاستغراق في ملاعبة النساء و مؤانستهنَّ و الإمعان في التمتّع بهنَّ ، ويثور من النكاح أنواع من الشواغل من هذا الجنس يستغرق القلب فينقضي اللّيل و النّهار و لا يتفرَّغ المرء فيهما إلى الفكر في الآخرة و الاستعداد لها .

فهذه مجامع الآفات و الفوائد ، فالحكم على شخص واحد بأنَّ الأفضل له النكاح أو العزوبة مطلقاً قصور عن الإحاطة بمجامع هذه الاُمور ، بل يتّخذ هذه الآفات و الفوائد معياراً و محكّاً و يعرض المريد عليه نفسه فإن انتفت في حقّه الآفات واجتمعت الفوائد بأن كان له مالٌ حلالٌ و خلقٌ حسن وجدٌّ في الدِّين بأن لا يشغله النكاح عن الله تعالى و هو مع ذلك شابٌّ يحتاج إلى تسكين الشهوة ومنفرد

(١) البقرة : ٢٢٨ .

يحتاج إلى تدبير المنزل و التحصّن بالعشيرة فلا يتمارى في أنّ النكاح أفضل له مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد و إن انتفت الفوائد و اجتمعت الآفات فالعزوبة أفضل له و إن تقابل الأمران و هو الغالب فينبغي أن يوزن بالميزان القسط حظّ تلك الفائدة في الزيادة من دينه وحظّ تلك الآفة في النقصان منه ، فإذا غلب على الظنّ رجحان أحدهما حكم به . وأظهر الفوائد الولد وتسكين الشهوة ، وأظهر الآفات الحاجة إلى كسب الحرام و الاشتغال عن الله تعالى فلنفرض تقابل هذه الاُمور :

فنقول : من لم يكن في أذيّة من الشهوة وكانت فائدة نكاحه في السعي لتحصيل الولد وكانت الآفة الحاجة إلى كسب الحرام أو الاشتغال عن الله تعالى فالعزوبة له أولى الاُمور فلا خير فيما يشغل عن الله ولا خير في كسب الحرام ولا يفي بنقصان هذين الأمرين أمر الولد لأنّ النكاح للولد سعي في طلب حياة للولد موهومة وهذا نقصان في الدّين حاضر فحفظه لحياة نفسه وصونها عن الهلاك أهمّ من السعي في الولد ، وذلك الولد ربح والدّين رأس ماله ، وفي فساد الدين بطلان الحياة الاُخرويّة وذهاب رأس المال ، فلا يقاوم هذه الفائدة إحدى هاتين الآفتين ، وأمّا إذا انضاف إلى أمر الولد حاجة كسر الشهوة لتوقان النفس إلى النكاح نظر فإن لم يكن لجام التقوى في رأسه وخاف على نفسه الزنى فالنكاح له أولى لأنّه مردّد بين أن يقتحم الزنى أو يأكل الحرام والكسب الحرام أهون الشرّين وإن كان يثق بنفسه أنّه لا يزني ولكن لا يقدر مع ذلك على غضّ البصر عن الحرام فترك النكاح له أولى ، لأنّ النظر حرام و الكسب من غير وجهه حرام و الكسب يقع دائماً و فيه عصيانه و عصيان أهله و النظر يقع أحياناً و هو يخصّه وينصرم على قرب والنظر زنى العين ولكن إذا لم يصدّقه الفرج فهو أقرب إلى العفو من أكل الحرام إلّا أن يخاف إفضاء النظر إلى معصية الفرج فيرجع ذلك إلى خوف العنت ، و إذا ثبت هذا فالحالة الثالثة و هو أن يقوى على غضّ البصر ولكن لا يقوى على دفع الأفكار الشاغلة للقلب فالأولى أن يترك النكاح لأنّ عمل القلب إلى العفو أقرب و إنّما يراد فراغ القلب للعبادة و لا يتمّ عبادة مع الكسب الحرام و أكله و إطعامه فهكذا ينبغي أن يوزن هذه الآفات بالفوائد ويحكم بأغلبها

و من أحاط بهذا لا يشكل عليه شي، ممّا نقل عن السلف من ترغيب في النكاح مرّة و عنه اُخرى إذ ذاك بحسب الأحوال صحيح .

أقول: الحزم لمن احتاج إلى كسر الشهوة فقط مع خوفه الوقوع في آفات النكاح أن يستمتع بالنساء بالعقد المنقطع ويعزل عنهنّ إن أراد ليحصل له التحصّن من الزنى ونحوه مع النجاة من الآفات ولمثل ذلك شُرع العقد المنقطع نعمة من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم على عباده ولكنّ العامّة بسبب متابعتهم لعمر حرموا عن بركة ذلك و وقعوا بسببه في المهالك حيث قال : « متعتان كانتا على عهد رسول الله و أنا اُحرّمهما و اُعاقب عليهما » أراد بهما متعة النساء و متعة الحجّ جرأةً منه على الله و رسوله صلى الله عليه وآله وسلم (١).

---

(١) هذا القول منه مشهور ذكره جمّ غفير من علمائهم وعده ابوهلال العسكرى من أوّلياته كمانقله السيوطى فى تاريخ الخلفاء ص ١٣٧ .

قال بعض الافاضل : النكاح الدائم بمنزلة تملك البضع و المنقطع بمنزلة اجارة البضع ولذلك يحكم عليه بكل ما يناسبه من احكام الاجارة ، فكماان طبع الحال يقتضى حكم الشارع بجواز الملك والاجارة فى سائر مايتمتّع بها ، فكذلك فى البضع قضاء للضرورة والحاجة والدليل على ذلك آيتان من القرآن :

الاولى قوله تعالى : «واحل لكم ماوراء ذلكم أن تبتغوا **باموالكم** محصنين غير مسافحين ، **فمااستمتعتم** به منهن فآتوهن **اجورهن** فريضة-الآية» فبعد ماحرم نكاح المحارم واحل ماوراء ذلك النكاح (مطلقا) اذا ابتغاه الرجل عن عوض مالى (صداقاً كان أواجراً) وأحصن زوجته فى حجاب عند النكاح غيرمسافح بذلك عياناً . صرح بجواز الاستمتاع الى اجل وقال : بعدمااستمتعتم منهن بنكاحهن وانقضى وطركم منهافآتوهن اجرة ذلك التمتع فريضة .

فقوله « مااستمتعتم به منهن » بلفظ الاستمتاع وصيغة الماضى و«ما» التوقيتية يدل صريحاً على كون ذلك التمتع الى اجل مسمى(ولذلك قرءَ ابن مسعود وغيره « فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى» شرحاً لذلك الدلالة) .

وقوله «فآتوهن اجورهن» بلفظ الاجرة هاهنا قبال قوله «وآتوا النساء صدقاتهن نحلة» فى النكاح الدائم يدل على ان ذلك التمتّع المشروع انما يتحقق بصورة الاجارة ولذلك أمرهم بايتاء تمام الاجرة اذا اجرى صيغة الاستمتاع ، دخل بها أولم يدخل .

والثانية قوله تعالى « اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل ←

و روي في الكافي باسناد صحيح عن الباقر عليه السلام أنّه قال : « كان علي عليه السلام يقول : « لولا ما سبقني به بنيُّ الخطّاب مازنيٰ إلّا شفى » (١) أي قليلٌ.

وعنه عليه السلام : « أنّه سئل عن المتعة فقال : نزلت في القرآن « فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ اُجورهنّ فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة » (٢).

وعن الصادق عليه السلام قال : إنّما نزلت «فما استمتعتم به منهنّ (إلى أجل مسمّى) فآتوهنّ اُجورهنّ فريضة » (٣).

وعن زرارة قال : « جاء عبدالله بن عمر اللّيثي إلى أبي جعفر عليه السلام فقال : ماتقول في متعة النساء ؟ فقال : « أحلّها الله في كتابه على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم فهي حلالٌ إلى

← لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن اجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان » الاية ، حيث أحل للمؤمن التمتع من المؤمنات المتحصنات فى بيوتهن والمتحصنات فى بيوتهن من أهل الكتاب اذا ادى أجرة ذلك التمتّع و أحصن زوجته تلك فى حجاب و مكان ، غير مسافح بذلك التمتع عياناً ، ولا مخفياً نكاحها عن الجارات بعنوان الخدن فيتردد اليها خفاء .

فلفظ الاجرة يصرح بان ذلك النكاح هو النكاح المنقطع ، المذكور بعنوان الاستمتاع فى الاية السابقة ، وكذلك كلما جاء فى نكاح القرآن كلمة « اجورهن » فهى دالة على النكاح المنقطع وكون المرأة زوجاً كما فى قوله تعالى : « ياايها النبى انا أحللنا لك ازواجك اللاتى آتيت اجورهن وماملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك» الاية . حيث أحل له النكاح المنقطع وحكم بكونها زوجاً له صلى الله عليه وآله اذا آتى اجورهن .

فالمنكوحة بالنكاح المنقطع زوج أيضاً ولكن تنقطع زوجيتها بانقطاع النكاح المنقطع بالموت ولذلك لاتوارث بينهما كمالاطلاق فيه لانه منقطع بانقطاع الاجل أو بذل المدة وانما يحتاج الى الاستبراء المقدر بشهر ونصف فقط ، وأما الاخبار المروية من طرق اهل السنة والفتاوى الصادرة من فقهائهم المخالفة للقرآن فلابد وأن نضربها على الجدار . انتهى كلامه .

(١) و (٢) المصدر ج ٥ ص ٤٤٨ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ٤٤٩ رقم ٣ والاية فى سورة النساء :٢٩.

يوم القيامة ، فقال : يا أبا جعفر مثلك يقول هذا ؟ وقد حرّمها عمر ونهى عنها فقال: و إن كان فعل ، قال : فإنّي اُعيذك بالله من ذلك أن تحلّ شيئاً حرّمه عمر ، فقال له : فأنت على قول صاحبك و أنا على قول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فهلمّ اُلاعنك أنّ القول ما قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم و أنّ الباطل ما قال صاحبك - الحديث - » (١) .

وعن الصادق عليه السلام قال : « المتعة نزل بها القرآن وجرت بها السنّة من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم » (٢) .

و عنه عليه السلام « أنّه سأله أبو حنيفة عن المتعة فقال : عن أيّ المتعتين تسأل ؟ قال : سألتك عن متعة الحجّ فأنبئني عن متعة النساء أحقٌّ هي؟ فقال : سبحان الله أما تقرأ كتاب الله « فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ اُجورهنّ فريضة » فقال أبو حنيفة : و الله لكأنّها آية لم أقرءها قطّ » (٣) .

و الأخبار في فضل المتعة عن أهل البيت عليهم السلام كثيرة .

قال أبو حامد : فإن قلت : فمن أمن الآفات فالأفضل له التخلّي لعبادة الله تعالى أم النكاح ؟

فأقول : يجمع بينهما ، لأنّ النكاح ليس مانعاً من التخلّي لعبادة الله تعالى من حيث أنّه عقدٌ ولكن من حيث الحاجة إلى الكسب فإن قدر على الكسب الحلال فالنكاح أيضاً له أفضل لأنّ اللّيل و سائر أوقات النهار يبقى للتخلّي فيها للعبادة والمواظبة على العبادة من غير استراحة غير ممكن فإن فرض كونه مستغرق الأوقات في الكسب حتّى لا يبقى له وقت سوى أوقات المكتوبة و النوم و الأكل و قضاء الحاجة ، فإن كان الرجل ممّن لا يسلك سبيل الآخرة إلّا بالصلاة النافلة أو بالحجّ أو ما يجري مجراه من الأعمال البدنيّة فالنكاح له أفضل لأنّ في الكسب الحلال والقيام بالأهل و السعي في تحصيل الولد و الصبر على أخلاق النساء أنواعاً من العبادات لا يقصر فضلها عن نوافل العبادات ، و إن كانت عبادته بالعلم و الفكر و سير الباطن ، والكسب يشوّش عليه ذلك فترك النكاح أفضل .

(١) الى (٣) المصدر ج٥ ص٤٤٩ رقم ٤ و٥ و٦ والاية في سورة النساء : ٢٩ .

فإن قلت : فلم ترك عيسى عليه السلام النكاح مع فضله ؟ وإن كان الأفضل التخلّي لعبادة الله تعالى فلم استكثر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من الأزواج ؟

فاعلم أنّ الأفضل الجمع بينهما في حقّ من قدر و قويت منّته (١) و علت همّته فلا يشغله عن الله شاغل ، فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بالقوّة و جمع بين فضل العبادة و النكاح ، فلقد كان مع تسع من النسوة متخلّياً لعبادة الله تعالى ، وكان قضاء الوطر من النكاح في حقّه غير مانع كما لا يكون قضاء الحاجة في حقّ المشغولين بتدبيرات الدنيا مانعاً لهم عن التدبير حتّى يشتغلوا في الظاهر بقضاء الحاجة و قلوبهم مستغرقة بهممهم ، غير غافلة عن مهمّاتهم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلوّ درجته لا يمنعه أمر هذا العالم عن حضور القلب مع الله تعالى ، وكان ينزل عليه الوحي وهو في فراش امرأته و متى يسلم هذا المنصب لغيره ؟ و كما لا ينبغي أن يعتبر بالسواقي البحر الخضمّ (٢) ، فلا ينبغي أن يقاس عليه غيره ، وَ أمّا عيسى عليه السلام فانّه أخذ بالحزم لا بالقوّة و احتاط لنفسه و لعلّ حاله كانت حالة تؤثّر فيها الاشتغال بالأهل أو يتعذّر معها طلب الحلال أو لا يتيسّر فيها الجمع بين النكاح والتخلّي للعبادة فآثر التخلّي للعبادة ، وهم أعلم بأسرار أعمالهم و أحكام أعصارهم في طيب المكاسب و أخلاق النساء ، و ماعلى الناكح من غوائل النكاح و ما له فيه ، و مهما كانت الأحوال منقسمة حتّى يكون النكاح في بعضها أفضل وتركه في بعضها أفضل فحقّنا أن ننزّل أفعال الأنبياء عليهم السلام على الأفضل في كلّ حال .

﴿ الباب الثّاني ﴾

(في ما يراعى حالة العقد من أحوال المرأة و شروط العقد)

أمّا العقد وأركانه وشروطه لينعقد ويفيد الحلّ فأربعة :

أقول : بل ثلاثة لأنّ حضور الشاهدين ليس بشرط عندنا و إن استحبّ ،

---

(١) المنة ـ بضم الميم وشدالنون ـ : القوة .

(٢) السواقى : الجداول الصغيرة ، والخضم ـ بكسر الخاء وفتح الضاد وشدالميم ـ البحر العظيم .

نعم يشترط في العقد المنقطع من ذكر المهر، والمدّة و تعيينها، ففي الصحيح عن الصادق عليه السلام: «لا يكون متعة إلّا بأمرين: أجل مسمّى وأجر مسمّى»[١].

قال: «الأوّل إذن الوليّ فإن لم يكن فالسلطان».

أقول: هذا الشرط يختصّ عندنا بالصغير و السفيه و المجنون ذكوراً كانوا أو إناثاً، و في البكر البالغة الرّشيدة خلاف عند فقهائنا أمّا الثيّب البالغة الرّشيدة فأمرها بيدها كالبالغ الرّشيد.

قال: «الثاني رضى المرأة إن كانت ثيّباً بالغة أو كانت بكراً بالغة و لكن يزوّجها غير الأب والجدّ».

أقول: و الأحوط تحصيل رضاها وإن زوّجها.

قال: «الثالث إيجاب و قبول متّصل به بلفظ الإنكاح أو التزويج أو معناهما الخاصّ بكلّ لسان من شخصين مكلّفين ليس فيهما امرأة، سواء كان هو الزوج أو الوليّ أو وكيلهما».

أقول: عبارة المرأة صحيحة عندنا.

قال: «أمّا آدابه فتقديم الخطبة[٢] مع الوليّ لا في حال عدّة المرأة بل بعد انقضائها إن كانت معتدّة، و لا في حالة سبق غيره بالخطبة إذ نهي عن الخِطبة على الخِطبة.

و من آدابه الخطبة[٣] قبل النكاح و مزج التحميد بالإيجاب و القبول فيقول المزوّج: الحمد لله و الصلاة على رسول الله زوّجتك ابنتي فلانة على صداق كذا، فيقول الزوج: الحمد لله و الصلاة على رسول الله قبلت نكاحها على هذا الصداق، وليكن الصداق معلوماً و خفيفاً والتحميد قبل الخطبة أيضاً مستحبٌ.

و من آدابه أن يلقي أمر الزّوج إلى سمع المرأة إن كانت بكراً فذلك أولى

(١) الكافي ج ٥ ص ٤٥٥ تحت رقم ١.
(٢) بكسر الخاء: الدعاء إلى التزويج أو طلب المرأة للزوج، والمرأة: المخطوبة.
(٣) بضم الخاء: الخطابة.

بالألفة ولذلك يستحبّ النظر إليها قبل النكاح فإنّه أحرى أن يؤدم بينهما .

و من الآداب إحضار جمع من أهل الصلاح زيادة على الشاهدين .

و من آدابه أن ينوي بالنكاح إقامة السنّة و غضّ البصر وطلب الولد و سائر الفوائد الّتي ذكرناها ولا يكون قصده مجرّد الهوى و التمتّع فيصير عمله من أعمال الدنيا ولا يمنع ذلك هذه النيّات ، فربّ حقّ يوافق الهوى و لا يستحيل أن يكون كلّ واحد من حظّ النفس وحقّ الدّين باعثاً معاً .

وأما المنكوحة فيعتبر فيها نوعان : أحدهما للحلّ و الثاني لطيب العشرة وحصول المقاصد .

النوع الأوّل الّذي يعتبر للحلّ وهو أن تكون خليّة من موانع النكاح وهي تسعة عشر :

الاوّل أن تكون منكوحة للغير .

الثانى أن تكون معتدّة عن الغير سواء كانت عدّة وفاة أوطلاق أو وطي شبهة أوكان في استبراء وطي عن ملك يمين .

الثالث أن تكون مرتدّة عن الدّين .

الرابع أن تكون مجوسيّة» . أقول : وعندنا فيه خلاف كما يأتي . قال :

« **الخامس** أن تكون وثنيّة أو زنديقة لا ينسب إلى كتاب و نبيّ و منهنّ المعتقدات لمذهب الإباحة فلا يحلّ نكاحهنّ و كذلك كلّ معتقدة مذهباً فاسداً يحكم بكفر معتقده .

السادس أن تكون كتابيّة قد دانت بدينهم بعد التبديل أو بعد مبعث النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ومع ذلك فليست من نسب بني إسرائيل فإذا عدمت كلتا الخصلتين لم يحلّ نكاحها و إن عدمت النسبة ففيه خلاف » .

أقول : و أمّا عندنا ففي الكتابيّة مطلقاً خلاف و الأشهر المنع في العقد الدائم و الجواز في المنقطع و ملك اليمين و إنّ المجوسيّة منهم ، والأظهر الكراهة مطلقاً في الجميع و إن كانت في المجوسيّة أشدّ وفي الدائم آكد جمعاً بين النصوص . قال :

«**السابع** أن تكون رقيقة والناكح حرّ قادر على طول الحرّة أو غير خائف من العنت» .

أقول : و فيه أيضاً خلاف عندنا و يجوز نكاح الأمة بالتحليل عندنا كما ورد عن أهل البيت عليهم السلام في أخبار كثيرة ولا مهر فيه ولا أجل روي في الكافي عن الفضيل ابن يسار قال : «قلت لأبي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك إنّ بعض أصحابنا قد روى عنك أنّك قلت: «إذا أحلّ الرجل جاريته فهي له حلال» ؟ فقال : نعم يا فضيل ، قلت له : فما تقول في رجل عنده جارية له نفيسة و هي بكر أحلّ لأخيه مادون فرجها أله أن يفتضّها ؟ قال : لاليس له إلّا ماأحلّ لها ولوأحلّ له قبلة لم يحلّ له ماسوى ذلك »(١) . قال :

« **الثامن** أن تكون كلّها أو بعضها مملوكاً للناكح ملك يمين .

التاسع أن تكون قريبة للزّوج بأن تكون من اُصوله أو فصوله أوفصول أوّل اُصوله أومن أوّل فصل من كلّ أصل بعده أصل ، وأعني باُصوله الاُمّهات والجدّات و بفصوله الأولاد و الأحفاد ، و بفصول أوّل اُصوله الإخوة و أولادهم ، و بأوّل فصل من كلّ أصل بعده أصل العمّات و الخالات دون أولادهنّ .

العاشر أن تكون محرّمة بالرضاع ، ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب من الاُصول والفصول كماسبق ولكنّ المحرّم خمس رضعات و ما دون ذلك لايحرّم ».

أقول : بل خمس عشرة رضعة على الأشهر عندنا أو يوماً وليلة رضعات متوالية لا يتغذّى بغيره أو قدر ما ينبت به اللّحم و يشدّ العظم ، و اشترط أكثر أصحابنا في التحريم اتّحاد الفحل أي صاحب اللّبن للخبر الصحيح عن أهل البيت عليهم السلام و هو خلاف الاحتياط ، ومنهم من حرّم أولاد الفحل ولادة و رضاعاً و أولاد المرضعة ولادة على أب المرتضع للأخبار الصحيحة عنهم عليهم السلام (٢) وهو الاحتياط . قال :

« **الحادي عشر** المحرّمة بالمصاهرة وهو أن يكون الناكح قد نكح ابنتها أو

---

(١) المصدر ج٥ ص ٤٢٨ في حديث .

(٢) راجع الكافي ج ٥ ص ٤٤٠ والاستبصار ج٣ ص ١٩٢ ، والتهذيب ج٢ ص ٢٠٤ .

حفدتها من قبل أو وطئهنّ بالشبهة في عقد أو وطيء، اُمّها أو إحدى جدّاتها بعقدأو شبهة عقد فمجرّد العقد على المرأة يحرّم اُمّهاتها ولا يحرّم فروعها إلّا بالوطي ».

أقول : في الوطي بشبهة عندنا خلاف وأمّا الزنى فإن كان طارياً لم ينشر الحرمة كمن تزوّج بامرأة ثمّ زنى باُمّها و إن كان سابقاً نشر و يلحق بهذا ما إذا أوقب غلاماً فإنّه يحرم عليه اُمّه و بنته و اُخته بلا خلاف إلّا مع سبق عقدهنّ فيستصحب الحلّ لأنّ الحرام لا يحرّم الحلال كما ورد عن أهل البيت عليهم السلام (١) . قال :

« **الثاني عشر** أن تكون المنكوحة خامسة أي يكون تحت الناكح أربع نسوة سواها إمّا في نفس النكاح أو في عدّة الرّجعة فإن كانت في عدّة بينونة لم تمنع الخامسة .

الثالث عشر أن تكون تحت الناكح اُختها أو عمّتها أو خالتها فيكون جامعاً بينهما ، و كلّ شخصين بينهما قرابة لو كان أحدهما ذكراً و الآخر اُنثى لم يجز بينهما النكاح فلا يجوز أن يجمع بينهما .

أقول: هذه الضابطة تنتقض عندنا في العمّة و الخالة إذا طرء نكاحهما على ابنتي الأخ والاُخت و كذا العكس إذا رضيتا بذلك فإنّ ذلك جائز عندنا . قال :

« **الرابع عشر** أن يكون هذا الناكح قد طلّقها من قبل ثلاثاً فلاتحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره و يطأها في نكاح صحيح .

الخامس عشر أن يكون الناكح قد لاعنها فإنّها تحرم عليه أبداً بعد اللّعان .

السادس عشر أن تكون محرمة بحجّ أو عمرة أو كان الزّوج كذلك فلا ينعقد النكاح إلّا بعد تمام التحلّل .

السابع عشر أن تكون ثيّباً صغيرة فلا يصحّ نكاحها إلّا بعد البلوغ ».

أقول : هذا إذا لم يكن لها وليّ وإلّا جاز نكاحها بإذنه و في قيام السلطان مقام الوليّ احتمال قويّ ، وفي الصحيح عن أهل البيت عليهم السلام الّذي بيده عقدة النكاح وليّ

---

(١) الكافي ج ٥ ص ٤١٥ . و التهذيب ج ٢ ص ٢٠٨ والاستبصار ج ٣ ص ١٦٧ عن ابي عبدالله عليه السلام وأخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٠١٥ عن النبي صلى الله عليه آله .

أمرها [١] » « و السلطان وليّ من لا وليّ له » [٢] . قال :

« **الثامن عشر** أن تكون يتيمة فلا يصحّ نكاحها إلّا بعد البلوغ » .

أقول : الكلام فيها كالكلام في سابقها . قال :

« **التاسع عشر** أن تكون من أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممّن توفّي عنها أو دخل بها فإنّهنّ اُمّهات المؤمنين و ذلك لا يوجد في زماننا ، فهذه هي الموانع المحرّمة .

وأما الخصال المطيبة للعيش الّتي لا بدّ من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد وتتوفّر مقاصده فهي ثمانية : الدّين ، والخُلق ، والحُسن ، وخفّة المهر ، والولادة ، و البكارة ، و النسب ، وألّا تكون قرابة قريبة .

الاولى أن تكون صالحة ذات دين ، فهذا هو الأصل و به ينبغي أن يقع الاعتناء فإنّها إن كانت ضعيفة الدّين في صيانة نفسها و فرجها أزرأت بزوجها ، و سوّدت بين الناس وجهه ، وشوّشت بالغيرة قلبه ، و تنغّص بذلك عيشه فإن سلك فيه سبيل الحميّة والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة و إن سلك سبيل التساهل كان متهاوناً بدينه و عرضه و منسوباً إلى قلّة الحميّة و الأنفة ، و إذا كانت مع الفساد جميلة كان بلاؤها أعظم و أشدّ إذ يشقّ على الزّوج مفارقتها ولا يصبر عنها ولا يصبر عليها ويكون كالّذي جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « يا رسول الله إنّ لي امرأة لا تردّ يد لامس فقال صلى الله عليه وآله وسلم : طلّقها ، قال : إنّي اُحبّها ، قال : أمسكها [٣] » و إنّما أمره صلى الله عليه وآله وسلم بإمساكها خوفاً عليه بأنّه إن طلّقها أتبعها نفسه وفسد هو أيضاً معها فرأى ما في دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه أولى و إن كانت فاسدة الدين باستهلاك ماله

---

(١) التهذيب ج ٢ ٢٢٤ .

(٢) ماعثرت على اصل له من طريق الامامية و رواه ابوداود فى سننه ج ١ ص ٤٨١ وابن ماجه تحت رقم ١٨٧٩ وهو مخالف لاصول الامامية الأن يراد بالسلطان الامام أو حاكم الشرع ، راجع مختلف الشيعة ج٢ ص٩٠ .

(٣) أخرجه النسائى ج ٦ ص ٦٧ من حديث ابن عباس و ذكره ابن الجوزى من الموضوعات ورد عليه الشيخ نورالدين بن عبدالهادى السندى الحنفى وقال : رجال سنده رجال الصحيحين فلا يلتفت الى قول من حكم له بالوضع .

أوبوجوه اُخر لم يزل العيش مشوّشاً معه ، فإن سكت و لم ينكر كان شريكاً في المعصية مخالفاً لقوله تعالى : « قوا أنفسكم و أهليكم ناراً » (١) وإن أنكر و خاصم و منع تنغّص عيشه و لهذا بالغ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في التحريض على نكاح ذات الدّين فقال : « تنكح المرأة لمالها و جمالها و حسبها و دينها فعليك بذات الدّين» (٢) و في حديث آخر « من نكح امرأة لمالها و جمالها حرّم مالها وجمالها ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها » (٣) .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لاتنكح المرأة لجمالها فلعلّ جمالها يرديها ، ولا لمالهافلعلّ مالها يطغيها و انكح المرأة لدينها » (٤) و إنّما بالغ في الحثّ على الدّين لأنّ مثل هذه المرأه تكون عوناً على الدين ، فأمّا إذا لم تكن متديّنة كانت شاغلة عن الدين و مشوّشة له .

الثانية حُسن الخلق وذلك أصلٌ مهمٌّ في طلب الفراغة والاستعانة على الدين فإنّها إذا كانت سليطة بذيّة اللّسان سيّئة الخلق كافرة للنعم كان الضرر منها أكثر من النفع ، و الصبر على لسان النساء ممّا يمتحن به الأولياء ، قال بعض العرب : لا تنكحوا من النساء ستّة : لا أنّانة و لا منّانة و لا حنّانة و لا حدّاقة و لا برّاقة و لا شدّاقة .

أمّا الأنّانة فهي الّتي تكثر الأنين و التشكّي و تعصّب رأسها كلّ ساعة فنكاح الممراضة و المتمارضة لا خير فيه .

و المنّانة الّتي تمنّ على زوجها فتقول : فعلت لأجلك كذا و كذا .

و الحنّانة الّتي تحنّ إلى زوج آخر أو إلى ولدها من زوج آخر و هذا ممّا يجب أيضاً اجتنابه .

---

(١) التحريم : ٦ .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ج ٤ ص ١٧٥ وابوداود ج ١ ص ٤٧٢ .

(٣) رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٣٣٣ من حديث الصادق عليه السلام و أخرج الطبرانى فىالاوسط نحوه بسند ضعيف كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٥٤ .

(٤) أخرجه ابن ماجه تحترقم ١٨٥٩ بلفظ آخر .

و الحدّاقة الّتي ترمي إلى كلّ شيء بحدقتها فتشتهيه و تكلّف الزّوج شراءه .

و البرّاقة تحتمل معنيين أحدهما أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها و تزيينه ليكون لوجهها بريق يحصل بالتصنّع ، و الثاني أن تغضب على الطعام فلاتأكل إلّا وحدها وتستقلّ نصيبها في كلّ شيء وهذه لغة يمانيّة ويقولون : برقت المرأة وبرق الصبيّ الطعام إذا غضب عنده .

و الشدّاقة المتشدّقة الكثيرة الكلام و منه قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله يبغض الثرثارين المتشدّقين»[1] .

و يحكى أن السايح الأزدي لقي إلياس عليه السلام في سياحته فأمره بالتزويج و نهاه عن التبتّل ثمّ قال : لاتنكح أربعاً : المختلعة والمبارية و العاهرة و الناشزة ، أمّا المختلعة فهي الّتي تطلب الخلع كلّ ساعة من غير سبب ، و المبارية المباهية بغيرها ، المفاخرة بأسباب الدّنيا ، والعاهرة الفاسقة الّتي تعرّف بخليل وخدن قال الله تعالى : « ولامتّخذات أخدان»[2] و الناشزة الّتي تعلوعلى زوجها في الفعال والمقال مأخوذ من النشز و هو العالي من الأرض .

وكان عليّ عليه السلام يقول : شرّ خصال الرّجل خير خصال النساء : البخل والزهو[3] و الجبن فإنّ المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها و مال زوجها ، و إذا كانت مزهوّة استنكفت أن تكلّم أحداً بكلام لين مريب ، و إذا كانت جبانة فرقت من كلّ شيء فلم تخرج من بيتها و اتّقت مواضع التّهم خيفة من زوجها » .

أقول : و في الكافي عن إبراهيم الكرخيّ قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة وقد هممت أن أتزوّج فقال لي : انظر أين تضع نفسك و من تشركه في مالك وتطّلعه على دينك وسرّك فإن كنت لابدّ فاعلاً فبكراً تنسب إلى الخير و إلى حسن الخلق واعلم أنّهن كما قال :

ألا إنّ النساء خلقن شتّى ✿ فمنهنّ الغنيمة و الغرام

---

(١) أخرجه الترمذى هكذا «ان ابغضكم الى و ابعدكم منى يوم القيامة الثرثارون المتشدقون والمتفيهقون . (٢) النساء : ٢٥ . (٣) الزهو : الكبر والفخر والتيه .

و منهنّ الهلال إذا تجلّى ✿ لصاحبه و منهنّ الظّلام
فمن يظفر بصالحهنّ يسعد ✿ و من يُغبن فليس له انتقام

و هنّ ثلاث فامرأة ولودٌ و دود ، تعين زوجها على دهره لدنياه و آخرته ولا تعين الدّهر عليه ؛ و امرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق و لا تعين زوجها على خير و امرأة صخّابة ولّاجة همّازة تستقلّ الكثير ولا تقبل اليسير »(١).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : النساء أربع : جامع مجمع ، وربيع مربع ، وخرقاء مقمع ، وغلّ قمل »(٢).

قيل في تفسيره : جامع مجمع أي كثير الخير محصنة ، وربيع مربع الّتي في حجرها ولد و في بطنها آخر ، وخرقاء مقمع و في رواية و كرب مقمع أي سيّئة الخلق مع زوجها ، وغلّ قمل أي هي عند زوجها كالغُـلّ القمل وهو غلّ من جلد يقع فيه القمل فيأكله فلا يتهيّأ أن يحذر منها شيئاً وهو مثل للعرب .

وعن أبي حمزة قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنّا عند النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنّ خير نسائكم الولود الودود العفيفة ، العزيزة في أهلها الذليلة مع بعلها المتبرّجة مع زوجها الحصان على غيره الّتي تسمع قوله و تطيع أمره و إذا خلا بها بذلت له ما يريد منها ولم تبذّل كتبذّل الرّجل ، ألا اُخبركم بشرار نسائكم الذليلة في أهلها العزيزة مع بعلها ، العقيم الحقود الّتي لا تورّع من قبيح ، المتبرّجة إذا غاب عنها بعلها الحصان معه إذا حضر ، لا تسمع قوله ، و لا تطيع أمره ، و إذا خلا بها بعلها تمنّعت منه كما تمنّع الصعبة عن ركوبها لا تقبل منه عذراً ولا تغفر له ذنباً »(٣)

(١) المصدر ج ٥ ص٣٢٣ والصخب - محركة - : شدة الصوت . وقوله : « ولاجة أى كثيرة الدخول والخروج ، وقوله : «همازة» اى عيابة وفى بعض نسخ المصدر والكتاب [ولاحة] بالمهملة يعنى الحمالة زوجها ما لايطيق وهى الاصوب .

(٢) المصدر ج ٥ ص ٣٢٤ تحت رقم ٤ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ٣٢٤ « لم تبذل » اى لم تظهر الشوق كمايظهر الرجل بل تحفظ نفسها عند اظهار الرغبة والتبرج اظهار الزينة ، والحصان - بالفتح - المرأة العفيفة والتبذل ضد الصيانة .

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : خير نسائكم العفيفة الغلمة »(١).

و عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : خير نسائكم الخمس فقيل : يا أمير المؤمنين وما الخمس ؟ قال : الهيّنة اللّيّنة المؤاتية الّتي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتّى يرضى فإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته فتلك عامل من عمّال الله وعامل الله لا يخيب »(٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام « خير نسائكم الطيّبة الريح ، الطيّبة الطبيخ ، الّتي إن أنفقت أنفقت بمعروف و إن أمسكت أمسكت بمعروف فتلك عامل من عمّال الله وعامل الله لا يخيب »(٣).

و عنه عليه السلام قال : « إنّ خير نسائكم الّتي إذا خلت مع زوجها خلعت له درع الحياء ، وإذا خلت مع غيره لبست معه درع الحياء »(٤).

و عن النبيّ صلى الله عليه و آله و سلم « شرار نسائكم العقرة الدنسة اللّجوجة العاصية ، الذليلة في قومها ، العزيزة في نفسها ، الحصان على زوجها ، الهلوك على غيره »(٥).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : « كان من دعاء النبيّ صلى الله عليه و آله و سلم : أعوذ بك من امرأة تشيبني قبل مشيبي »(٦).

قال أبو حامد :

« **الثالثة** حسن الوجه و ذلك أيضاً مطلوب إذ به يحصل التحصّن ، و الطبع

---

(١) الغلمة - بكسر اللام - : هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما . (النهاية) والخبر في الكافي ج ٥ ص ٣٢٤ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٣٢٤ و٣٢٥ رقم ٥ و ٦ . والمؤاتية : المطيعة يقال : اكتحلت غماضاً اى ما نمت (القاموس) .

(٤) المصدر ج ٥ ص ٣٣٤ تحت رقم ٢ .

(٥) و (٦) الكافي ج ٥ ص ٣٢٦ رقم ٢ و ٣ والعقرة : هي التي لا تلد و في بعض نسخ المصدر [القفرة] بالقاف ثم الفاء اى قليلة اللحم . والهلوك - كصبور - : الفاجرة المتساقطة على الرجال .

لا يكتفي بالدميمة غالباً ، كيف و الغالب أنّ حسن الخُلق والخَلق لايفترقان و ما نقلناه من الحثّ على الدّين و أنّ المرأة لا تنكح لجمالها ليس زاجراً عن رعاية الجمال بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدّين ، فإنّ الجمال وحده في غالب الأمر يرغّب في النكاح و يهوّن أمر الدّين ، ويدلّ على الالتفات إلى معنى الجمال أنّ الاُلفة و المودّة تحصل به غالباً و قد ندب الشرع إلى مراعاة أسباب الاُلفة ولذلك استحبّ النظر إليها قبل العقد .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إذا أوقع الله في قلب أحدكم من امرأة فلينظر إلى وجهها فإنّه أحرى أن يؤدم بينهما »[1] أي يؤلّف بينهما من وقوع الأدمة على الأدمة وهي الجلدة الباطنة و البشرة الجلدة الظاهرة و إنّما ذكر ذلك للمبالغة في الايتلاف .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ في أعين الأنصار شيئاً فإذا أراد أحدكم أن يتزوّج منهنّ فلينظر إليهنّ »[2] قيل : كان في أعينهنّ عمش ، و قيل : صغر .

و كان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم إلّا بعد النظر احترازاً من الغرور ، و قال الأعمش : كلّ تزويج يقع على غير نظر فآخره همّ وغمّ ، ومعلوم أنّ النظر لا يعرّف الخُلق و الدّين والمال و إنّما يعرّف الجمال والقبح ، و الغرور يقع في الجمال و الخلق جميعاً فيستحبّ إزالة الغرور في الجمال بالنظر وفي الخلق بالوصف و الاستيصاف فينبغي أن يقدّم ذلك على النكاح ولا يستوصف في أخلاقها و جمالها إلّا من هو بصير صادق خبير بالظاهر والباطن ولا يميل إليها فيفرط في الثناء و لا يحسدها فيقصّر فالطباع مايلة في مبادي النكاح و وصف المنكوحات إلى الإفراط و التفريط وقلّ من يصدق فيه و يقتصد بل الخداع والاغراء أغلب فالاحتياط فيه مهمّ لمن يخشى على نفسه التشوّف إلى غير زوجته ، فأمّا من أراد من الزّوجة مجرّد السنّة أوالولد

---

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٨٦٤ و١٨٦٥ وفيه «اذا ألقى الله» ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٨ ص ٨٤ و٨٥ بادنى اختلاف فى اللفظ .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ج ٤ ص ١٤٣ من حديث ابى هريرة بنحوه وفى بعض نسخ الحديث « شيناً » مكان « شيئاً » .

أو تدبير المنزل فلو رغب عن الجمال فهو إلى الزّهد أقرب لأنّه على الجملة باب من الدنيا و إن كان قد يعين على الدّين في حقّ بعض الأشخاص.

قال أبوسليمان الداراني: من الزّهد في الدّنيا أن يتزوّج يتيمة فقيرة فيوجر فيها إن أطعمها و كساها و تكون خفيفة المؤونة ترضى باليسير، و إن تزوّج ببنت فلان و فلان يعني أبناء الدنيا فتشهّي عليه الشهوات وتقول: اكسني كذا و أطعمني كذا، فهذا دأب من لم يقصد التمتّع، فأمّا من لم يأمن على دينه مالم يكن له مستمتع فليطلب الجمال فالتلذّذ بالمباح حصن للدين.

قيل: إذا كانت المرأة حسناء خيرة الخلق، سوداء الحدقة والشعر، كبيرة العين، بيضاء اللّون، محبّة لزوجها، قاصرة الطرف عليه، فهي على صورة الحور العين فإنّ الله تعالى وصف نساء الجنّة بهذه الأوصاف في قوله تعالى: «عرباً أتراباً»[1] فالعَروبة هي العاشقة لزوجها، المشتهية للوقاع وبه تتمّ اللّذّة، والحوراء: البيضاء، والحور: البيض، والحوراء: شديدة بياض العين، شديدة سوادها في سواد الشعر، والعيناء: كبيرة العين.

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «خير نسائكم الّتي إذا نظر إليها زوجها سرّته وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله»[2] وإنّما يسرّ بالنظر إذا كانت محبّة للزوّج.

الرابعة أن تكون خفيفة المهر، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «خير النساء أحسنهنّ وجوهاً و أرخصهنّ مهوراً»[3] تزوّج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بعض نسائه على عشرة دراهم و أثاث بيته وكان رحى يد، وجرّة، و وسادة من أدم حشوها ليفٌ، وأولم على بعض نسائه بمدّين من شعير و على اُخرى بمدّين من تمر و مُدّي سويق، و لو كانت

(١) الواقعة: ٣٧.

(٢) مر الخبر عن الكافي، وأخرجه الحاكم والنسائي و أحمد كما في الجامع الصغير بادنى اختلاف.

(٣) لم أعثر على أصل له الا أن للطبراني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «خير هن أيسر هن صداقاً» و عن عائشة عنه صلى الله عليه و آله «ان من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها» مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٨١.

المغالاة بمهور النساء تكرمة لسبق إليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . و في الخبر « من بركة المرأة سرعة تزويجها ، و سرعة رحمها - أي الولادة - ويسر مهرها» (١).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « أبركهنّ أقلّهنّ مهراً » (٢).

أقول: السنّة في المهر أن يكون خمسمائة درهم .

روى في الكافي باسناده الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : « ساق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أزواجه اثنتي عشرة أوقيّة ونشّاً ، والأوقيّة أربعون درهماً و النشّ نصف الأوقيّة عشرون درهماً و كان ذلك خمسمائة درهم ، قيل : بوزننا هذا ؟ قال : نعم » (٣).

و باسناده عنه عن أبيه عليهما السلام أنّه قال : « ما زوّج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً من بناته ولا تزوّج شيئاً من نسائه على أكثر من اثنتي عشرة أوقيّة ونشّ ، الأوقيّة أربعون درهماً والنشّ عشرون درهماً » (٤).

و باسناده عن الحسين بن خالد قال : «سألت أبا الحسن عليه السلام عن مهر السنّة كيف صار خمسمائة درهم ؟ فقال : «إنّ الله تبارك وتعالى أوجب على نفسه ألا يكبّره مؤمن مائة تكبيرة و يسبّحه مائة تسبيحة و يحمده مائة تحميدة و يهلّله مائة تهليلة و يصلّي على محمّد و آله مائة مرّة ، ثمّ يقول : « اللّهمّ زوّجني من الحور العين » إلّا زوّجه الله حوراء عيناء وجعل ذلك مهرها ثمّ أوحى الله إلى نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم أن سنّ مهور المؤمنات خمسمائة درهم ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأيّما مؤمن خطب إلى أخيه حرمته فقال : خمسمائة درهم فلم يزوّجه فقد عقّه و استحقّ من الله عزّ و جلّ أن يزوّجه حوراء » (٥).

و عنه عليه السلام قال : « المهر ما تراضى عليه الناس أو اثنتا عشرة أوقيّة و نشّ أو خمسمائة درهم » (٦).

---

(١) و (٢) تقدما في ذيل الخبر السابق و روى البيهقي « أن أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً »

(٣) المصدر ج٥ ص ٣٧٦ تحت رقم ٢ .

(٤) الى (٦) المصدر ج ٥ ص ٣٧٦ تحت رقم ٥ و ٦ و ٣ .

و عنه عليه السلام قال : « إنّ عليّاً تزوّج فاطمة عليها السلام على جرد ثوب و درع و فراش كان من إهاب كبش » [١] .

وعن أبي جعفر عليه السلام قال : « كان صداق فاطمة عليها السلام جرد برد حبرة ، ودرع حطميّة ، و كان فراشهما إهاب كبش يلقيانه و يفرشانه وينامان عليه صلّى الله عليهما » [٢] .

و في رواية اُخرى « أنّ الدرع الحطميّة يساوي ثلاثين درهماً » [٣] .

قال أبوحامد : « و كما يكره المغالاة في المهر من جهة المرأة فيكره السؤال عن مالها من جهة الزوج ، فلا ينبغي أن ينكح طمعاً في المال، وإذا أهدى إليهم شيئاً فلا ينبغي أن يضطرّهم إلى المقابلة بأكثر منه و كذلك إذا أهدوا إليه فنيّة طلب الزيادة نيّة فاسدة ، فأمّا التهادي فمستحبّ وهو سبب المودّة قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « تهادوا تحابّوا » [٤] وأمّا طلب الزّيادة فداخل في قوله تعالى : «ولا تمنن تستكثر » [٥] أي لا تعطي لتطلب أكثر، وتحت قوله تعالى : « وما آتيتم من رباً ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله» [٦] فانّ الربا هو الزيادة وهذا طلب زيادة على الجملة وإن لم يكن في الأموال الربويّة فكلّ ذلك مكروه و بدعة في النكاح يشبه التجارة و القمار و يفسد مقاصد النكاح .

الخامسة أن تكون المرأة ولوداً فان عرفت بالعقر فليمتنع عن تزوّجها قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « عليكم بالولود الودود » [٧] و إن لم يكن لها زوج ولم يعرف حالها فيراعى صحّتها و شبابها فانّها تكون ولوداً في الغالب مع هذين الوصفين .

---

(١) و (٢) الكافى ج ٥ ص ٣٧٧ تحت رقم ١ و ٥ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ٣٧٧ والحطمية هى التى تحطم السيوف أى يكسرها وقيل : هى العريضة الثقيلة ، وقيل : منسوبة الى بطن من عبدالقيس ، يقال له : حطمة بن محارب كانوا يعملون الدروع و هذا أشبه الاقوال .

(٤) رواه الكلينى فى الكافى ج٥ ص ١٤٤ . وقال العراقى : رواه البخارى فى كتاب الادب المفرد والبيهقى من حديث ابى هريرة.

(٥) المدثر : ٦ . (٦) الروم : ٣٨.

(٧) أخرجه النسائى ج٦ ص ٦٥، وأبوداود ج ١ ص ٤٧٣ .

السادسة أن تكون بكراً قال صلى الله عليه وآله وسلم لجابر رضي الله عنه و قد نكح ثيّباً : « هلاّ بكراً تلاعبها وتلاعبك »[١].

و في البكارة ثلاث فوائد :

أحدها أن تحبّ الزّوج و تألفه فتؤثّر في معنى الودّ وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : «عليكم بالودود» و الطباع مجبولة على الاُنس بأوّل مألوف ، و أمّا الّتي اختبرت الرّجال ومارست الأحوال فربما لاترضى ببعض الأوصاف الّتي تخالف ماألفته فتقلي الزّوج[٢].

الثانية أنّ ذلك أكمل في مودّته لها فإنّ الطبع ينفر عن الّتي مسّها غير الزّوج نفرة مّا ، و ذلك يثقل على الطبع مهما تذكّره و بعض الطباع في هذا أشدّ نفوراً .

الثالثة أنّها لا تحنّ إلى الزّوج الأوّل وآكد المحبّة إنّما يقع مع الحبيب الأوّل غالباً .

السابعة أن تكون نسيبة أعني أن تكون من أهل بيت الخير و الصلاح فإنّها ستربّي بناتها و بنيها مؤدّبة و إذا لم تكن مؤدّبة لم تحسن التأديب والتربية ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إيّاكم وخضراء الدّمن ، قيل : وما خضراء الدّمن ؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء »[٣].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « تخيّروا لنطفكم فإنّ العرق دسّاس »[٤] وقيل : نزاع .

(١) أخرجه البخارى ج ٧ ص٦ ، ومسلم ج٤ ص١٧٧ وابن ماجه تحت رقم ١٨٦٠ .

(٢) أى تبغضه .

(٣) رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٣٣٢ تحت رقم ٤ و قال الجزرى : فيه « اياكم وخضراء الدمن » الدمن جمع دمنة وهى ماتدمنه الابل والغنم بابوالها وأبعارها اى تلبده فى مرابضها فربمانبت فيها النبات الحسن النضير .

(٤) روى نحوه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص٣٣٢ وفيه « ان الخال أحد الضجيعين» و أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٩٦٨ دون قوله : « فان العرق دساس» وروى أبومنصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس «تزوجوا فى الحجر الصالح فان العرق دساس» وروى ابو موسى المدينى فى كتاب تضييع العمر والايام من حديث ابن عمر « وانظر فى اى نصاب تضع ولدك فان العرق دساس» و كلاهما ضعيف كما فى المغنى .

الثامنة أن لا تكون من القرابة القريبة فإنّ ذلك يقلّل الشهوة وقال ﷺ: «لا تنكحوا القرابة القريبة فإنّ الولد يُخلق ضاوياً»[١] أي نحيفاً و ذلك لتأثيره في تضعيف الشهوة فإنّ الشهوة إنّما ينبعث بقوّة الإحساس بالنظر و اللّمس وإنّما يقوى الإحساس بالأمر الغريب الجديد، فأمّا المعهود الّذي دام النظر إليه مدّة فإنّه يضعف الحسّ عن تمام إدراكه والتأثّر به فلا تنبعث به الشهوة.

فهذه هي الخصال المرغّبة في النساء و يجب على الوليّ أيضاً أن يراعي خصال الزوج، وينظر لكريمته فلا يزوّجها ممّن ساء خُلقه أو خَلقه أو ضعف دينه أو قصر عن القيام بحقّها أو كان لا يكافيها في نسبها، قال ﷺ: «النكاح رقّ فلينظر أحدكم أين يضع كريمته»[٢] و الاحتياط في حقّها أهمّ لأنّها رقيقة بالنكاح لامخلص لها، فالزوج قادر على الطلاق بكلّ حال و مهما زوّج ابنته من ظالم أو فاسق أو مبتدع أو شارب خمر فقد جنى على دينه و تعرّض لسخط الله بما قطع من حقّ الرّحم بسوء الاختيار، وقال ﷺ: «من زوّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها»[٣].

﴿الباب الثالث﴾

في آداب المعاشرة ومايجري في دوام النكاح والنظر فيما على الزّوج وفيما على المرأة.

أما الزوج فعليه مراعاة الاعتدال، والأدب في اثني عشر أمراً: الوليمة، و المعاشرة، و الدعابة، و السياسة، و الغيرة، و النفقة، و التعليم، و القسم، والتأديب في النشوز، و الوقاع، والولادة، و المفارقة بالطلاق.

الاول الوليمة: وهي مستحبّة «رأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن

---

(١) ما عثرت على أصل له

(٢) قال العراقى: رواه ابو عمر التوقانى فى معاشرة الاهلين موقوفاً على عائشة واسماء ابنتى أبى بكر. قال البيهقى: وروى ذلك مرفوعاً والموقوف أصح.

(٣) أخرجه ابن حبان فى الضعفاء من حديث أنس ورواه فى الثقات من قول الشعبى باسناد صحيح كما في المغني.

عوف أثر صفرة فقال : ماهذا ؟ فقال : تزوّجت امرأة على وزن نواة من ذهب ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : بارك الله لك أولم ولو بشاة »(١) و «أولم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صفيّة بسويق وتمر »(٢) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «طعام أوّل يوم حقّ ، وطعام الثاني سنّة، وطعام الثالث سمعة ومن سمّع سمّع الله به » (٣) لم يرفعه إلّا زياد بن عبدالله وهو غريب ».

أقول: روي في الكافي عن بعض أصحابنا قال : «أو لم أبو الحسن موسى عليه السلام وليمة على بعض ولده فأطعم أهل المدينة ثلاثة أيّام الفالوذجات في الجفان في المساجد و الأزقّة فعابه بذلك بعض أهل المدينة فبلغه ذلك عليه السلام فقال : ما آتى الله نبيّاً من أنبيائه شيئاً إلّا و قد آتى محمّداً صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاده مالم يؤتهم قال لسليمان عليه السلام : « هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب » وقال لمحمّد صلى الله عليه وآله وسلم : « ما آتاكم الرّسول فخذوه و ما نهيكم عنه فانتهوا »(٤) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : «لا تحبّ الدّعوة إلّا في أربع : العرس، والخرس. والا پاب ، والأعذار » (٤).

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ج ٧ ص ٣٠ ، ومسلم ج ٤ ص ١٤٤ ، والنسائي ج ٦ ص ١٣٧ . (٢) أخرجه ابن ماجه في السنن تحت رقم ١٩٠٩ ، والترمذي ج ٥ ص ٣ .

(٣) أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٤ و قال : لانعرفه الامن حديث زياد بن عبدالله وهو كثير الغرائب والمناكير ، ورواه ابن ماجه تحت رقم ١٩١٥ بلفظ آخر عن ابي هريرة .

(٤) الخبر في المصدر ج ٦ ص ٢٨١ والجفنة ـ بالجيم و الفاء ـ : القصعة : و قال المؤلف ـ رحمه الله ـ في الوافي : أراد عليه السلام كما أنه تعالى أعطى سليمان التوسعة والتخيير وهي اعطاء ماأنعم الله به عليه والامساك ، كذلك أعطى محمداً صلى الله عليه و آله وسلم التوسعة والتخيير في أن يأمر بماشاء وان كان كل منهما انما يفعل مايفعل بوحي الله والهامه فانه لاينافي ذلك لموافقة ارادتهما ارادة الله تعالى في كل شيء ، وأيضاً فان الوحي بالامر الكلي وحي بكل جزئي منه ثم ان اطعام الامام عليه السلام على النحو المذكور ليس ممانهاه النبي صلى الله عليه و آله وسلم عنه فيكون مباحاً أو هو في جملة ما آتاه فيكون سنة فلاعيب فيه . ويحتمل أن يكون المراد يجب عليكم متابعتنا و الاخذ بأوامرنا و نواهينا كما يجب عليكم متابعة النبي والاخذ باوامره و نواهيه وليس عليكم أن تعيبوا علينا أفعالنا لانا أوصياؤه و نوابه و ارادتنا مستهلكة في ارادة الله سبحانه كارادته و انما أبهم ذلك وأجمله لمكان التقية .

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الوليمة في أربع: العرس، والخرس و هو المولود يعقّ عنه و يطعم، والاعذار و هو ختان الغلام، والإياب وهو الرّجل يدعو إخوانه إذا عاد من غيبته »(1) وفي رواية اُخرى « أو توكير و هو بناء الدّار و غيره »(2).

وعن أبي إبراهيم عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن طعام وليمة يخصّ بها الأغنياء، ويترك الفقراء »(3).

و عن معاوية بن عمّار قال: « قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام: إنّا نجد لطعام العرس رائحة ليست برائحة غيره فقال له: « ما من عرس يكون ينحر فيه جزوراً و يذبح بقرة أو شاة إلّا بعث الله تعالى ملكاً معه قيراط من مسك الجنّة يديفه في طعامهم فتلك الرائحة الّتي تشمّ لذلك »(4).

قال أبو حامد: «وتستحبّ التهنئة، فيقول من دخل على الزّوج: بارك الله لك و بارك عليك وجمع بينكما في خير. ويستحبّ إظهار النكاح قال صلى الله عليه وآله: «فصل ما بين الحلال والحرام الدفّ والصوت »(5).

الثاني حسن الخلق معهنّ و احتمال الأذى منهنّ ترحّماً عليهنّ لقصور عقلهنّ قال الله تعالى: «وعاشروهنّ بالمعروف»(6) وقال تعالى في تعظيم حقّهنّ: «وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً »(7) و قال الله تعالى: « والصاحب بالجنب »(8) قيل: هي المرأة، و آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث كان يتكلّم بهنّ حتّى تلجلج لسانه وخفي كلامه فجعل يقول: « الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم لا تكلّفوهنّ ما

---

(1) الكافي ج ٦ ص ٢٨١ والخرسة: ما تطعمها المرأة عند ولادتها. وأعذر الغلام: ختنه وللقوم عمل طعام الختان و « الاياب » اى من السفر.

(2) الكافي ج ٦ص ٣٨١ والتوكير: اتخاذ الوكيرة وهى طعام البناء.

(3) و (4) الكافي ج ٦ ص ٢٨٢.

(5) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٨٩٦.

(6) النساء: ١٩. (7) النساء: ٢١.

(8) النساء: ٣٦.

لا يطيقون، الله الله في النساء فإنّهنّ عوان عندكم و في أيديكم - يعني أُسراء - أخذتموهنّ بعهدالله، واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله»(١).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: «من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أيّوب على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون»(٢).

و اعلم أنّه ليس حسن الخلق معها كفّ الأذى عنها بل احتمال الأذى منها و الحلم عند طيشها وغضبها اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقدكان أزواجه تراجعنه الكلام و تهجره الواحدة منهنّ يوماً إلى اللّيل(٣).

و روي أنّه دفعت إحديهنّ في صدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فزبرتها أمّها فقال: دعيها تصنع أكثر من ذلك.

و جرى بينه صلى الله عليه وآله وسلم وبين عائشة كلام حتّى أدخل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بينهما أبابكر حكماً بينهما و استشهده فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: تكلّمين أو أتكلّم فقالت: بل تكلّم أنت ولاتقل إلّا حقّاً، فلطمها أبوبكر حتّى دُمي فوها وقال: يا عدوّة نفسها أو غير الحقّ يقول؟ فاستجارت برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقعدت خلف ظهره فقال له النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: لم ندعك لهذا ولم نرد هذا منك»(٤).

و قالت له مرّة في كلام غضبت عنده: «أنت الّذي تزعم أنّك رسول الله؟ وذلك في حال صباها فتبسّم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»(٥) واحتمل ذلك حلماً و كرماً، وقال لها:

---

(١) أخرج صدره أحمد من حديث ام سلمة ج ٦ ص ٢٩٠ من المسند. وذيله في حديث حجة الوداع رواه ابن هشام فى السيرة النبوية ج ٢ ص ٦٠٤.

(٢) رواه الطبرسى فى مكارم الاخلاق ص ٢٤٥ و فيه «ثواب آسية بنت مزاحم».

(٣) راجع الدر المنثور ج ٦ ص ٢٤٣ رواه عن احمد و عبدالرزاق وعبد بن حميد والبخارى ومسلم والترمذى وابن حبان وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الاوسط والخطيب فى التاريخ من حديث عائشة بسند ضعيف كما فى المغنى.

(٥) أخرجه ابو يعلى فى مسنده وأبو الشيخ فى كتاب الامثال من حديثها معنعناً كما فى المغنى.

«إنّي لأعرّف رضاك من غضبك قالت: وكيف تعرفه يا رسول الله؟ قال: إذا رضيت قلت: لا وإله محمّد وإذا غضبت قلت: لا وإله إبراهيم، قالت: صدقت إنّما أهجر اسمك»[١].

وقال أنس: «كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أرحم الناس بالنساء والصبيان»[٢].

الثالث أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزاح والملاعبة فهي الّتي تطيّب قلوب النساء، وقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يمزح معهنّ وينزل إلى درجات عقولهنّ في الأعمال والأخلاق.

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله»[٣].

وقال صلّى الله عليه وآله: «خياركم خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي»[٤].

وقال عمر مع خشونته: ينبغي للرّجل أن يكون في أهله مثل الصبي فإذا التمس ما عنده وجد رجلاً. وقال لقمان: ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبيّ فإذا كان في القوم وجد رجلاً، وفي الخبر المرويّ: «أنّ الله تعالى يُبْغِضُ الجَعْظَرِيّ الجَوّاظ»[٥].

---

(١) أخرجه مسلم ج ٧ ص ١٣٥ من حديثها ورواه البغوى فى المصابيح ج ٢ ص ٣٥.

(٢) فى صحيح مسلم ج ٧ ص ٧٦ هكذا «مارايت أحداً كان ارحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» وزاد البغوى «الصبيان».

(٣) أخرجه الترمذى ج ٥ ص ١١٠ والبغوى فى المصابيح ايضاً ج ٢ ص ٣٦ ورواه أحمد كما فى مجمع الزوائد.

(٤) رواه البزار بلفظ آخر وفيه مصعب وهو ضعيف كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٠٣.

(٥) قال العراقى: أخرجه ابو بكر بن لال فى مكارم الاخلاق عن ابى هريرة بسند ضعيف. أقول: وروى السيوطى فى الدر المنثور ج ٦ ص ٢٥٢ عن احمد و عبد بن حميد وابن ابى حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن شهر بن حوشب قال: حدثنى عبدالرحمن بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لايدخل الجنة جواظ ولا جعظرى ولا العتل الزنيم فقال له رجل من المسلمين: ما الجواظ والجعظرى والعتل الزنيم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اما الجواظ فالذى جمع و منع تدعوه لظى نزاعة للشوى، واما الجعظرى فالفظّ الغليظ قال الله تعالى: «فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك» اما العتل الزنيم فشديد الخلق رحيب الجوف مصحح شروب واجد للطعام والشراب ظلوم للناس».

قيل : هو الشديد على أهله المتكبّر في نفسه ، و هو أحد ما قيل في معنى قوله تعالى : « عُتُلٍّ بعد ذلك زنيم » قيل : العتلّ هو الفظّ اللّسان الغليظ القلب على أهله .

و قال صلى الله عليه وآله لجابر : « هلاّ بكراً تلاعبها وتلاعبك » (١).

و وصفت أعرابيّة زوجها و قد مات فقالت : لقد كان و الله ضحوكاً إذا ولج ، سكوتاً إذا خرج ، آكلاً ما وجد ، غير سائل عمّا فقد .

الرابع أن لا ينبسط في الدّعابة و حسن الخلق و الموافقة باتّباع هواها إلى حدّ يفسد خُلقها ويسقط بالكلّية هيبته عندها ، بل يراعي الاعتدال في ذلك فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكراً ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات البتّة بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروّة أنكر وامتعض (٢) قال صلى الله عليه وآله : « تعِسَ عبد الزّوجة » (٣).

و إنّما قال ذلك لأنّه إذا أطاعها في هواها فهو عبدها و قد تعس ، فإنّ الله تعالى ملّكه المرأة فملّكها نفسه بيده ، فقد عكس الأمر و قلب القضيّة و أطاع الشيطان لما قال : « ولآمرنّهم فليغيّرنّ خلق الله » إذحقّ الرجل أن يكون متبوعاً لا تابعاً وقد جعل الله تعالى الرّجال قوّامين على النساء، وسمّى الزوج سيّداً فقال تعالى: « و ألفيا سيّدها لدى الباب » فإذا انقلب السيّد مسخّراً فقد بدّل نعمة الله كفراً و نفس المرأة على مثال نفسك إن أرسلت عنانها قليلاً جمحت بك طويلاً و إن أرخيت عذارها فتراً جذبتك ذراعاً و إن كبحتها و شددت يديك عليها في محلّ الشدّة ملكتها (٤).

وقال بعض الحكماء : ثلاثة إن لم تظلمهم ظلموك : زوجتك و ولدك وخادمك فصلاح حالهم بالتعدّي عليهم وكانت نساء العرب يعلّمن بناتهنّ اختبار الأزواج، كانت المرأة تقول لابنتها : اختبري زوجك قبل الإقدام و الجرأة عليه انزعي زجّ رمحه فإن سكت فقطّعي اللّحم على ترسه ، فإن سكت فكسّري العظام بسيفه فإن صبر فاجعلي الأكاف (٥) على ظهره و امتطيه فإنّما هو حمارك ، و على الجملة فبالعدل قامت

---

(١) مرّ الخبر كراراً . (٢) أى شد وغضب . (٣) ماعثرت على أصل له .

(٤) العذار : ماأرسل من اللجام ، و كبح الدابة باللجام : جذبها . (٥) أى البرذعة .

السماوات والأرض وكلّ ما جاوز حدّه انعكس إلى ضدّه ، فينبغي أن يسلك سبيل الاقتصار في المخالفة والموافقة وتتبّع الحقّ في جميع ذلك لتسلم من شرّهنّ فإنّ كيدهنّ عظيم وشرّهنّ فاش ، والغالب عليهنّ سوء الخلق وركاكة العقل ولا يعتدل ذلك منهنّ إلّا بنوع لطف ممزوج بسياسة .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم بين مائة غراب »[1] والأعصم : الأبيض البطن .

أقول : هذا الحديث رواه في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام هكذا قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : إنّما مثل المرأة الصالحة مثل الغراب الأعصم الّذي لا يكاد يقدر عليه . قيل: وما الغراب الأعصم الّذي لا يكاد يقدر عليه ؟ قال : الأبيض إحدى رجليه »[2] .

وعنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ما لإبليس جند أعظم من النساء والغضب »[3].

وعنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : الناجي من الرّجال قليل ومن النساء أقلّ ، قيل : ولم يا رسول الله ؟ قال : لأنّهنّ كافرات الغضب مؤمنات الرضا »[4].

وفي الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « ذكر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم النساء فقال : اعصوهنّ في المعروف قبل أن يأمرنكم بالمنكر ، وتعوّذوا بالله من شرارهنّ وكونوا من خيارهنّ على حذر »[5]. وفي معناه عن أمير المؤمنين عليه السلام[6].

---

(١) رواه الطبراني من حديث أبي أمامة كما في مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٧٣ . وقال في النهاية : الغراب الاعصم هو الابيض الجناحين ، وقيل : الابيض الرجلين ، أراد قلة من يدخل الجنة من النساء لان هذا الوصف في الغربان عزيز قليل .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٥١٥ تحت رقم ٤ و ٥ .

(٤) المصدر ج ٥ ص ٥١٤ تحت رقم ١ والمعنى أنهن كافرات عند الغضب ولا يقدرن على كظم غيظهن وضبط نفسهن فتتكلمن بما يوجب كفرهن على المصطلح او الكفر بمعنى العصيان

(٥) الكافي ج ٥ ص ٥١٦ و قوله : « اعصوهن في المعروف » أي بان يخالفها في النوع الذي تأمره به الى النوع الآخر من المعروف او يخالفها في الامر المندوب لقطع طمعها فيصير المندوب لذلك ترك الاولى .

(٦) راجع النهج كلامه عليه السلام بعد حرب الجمل في ذم النساء تحت رقم ٧٨ .

وعن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطاع امرأته أكبه الله على وجهه في النار، قيل: وما تلك الطاعة؟ قال: تطلب منه الذهاب إلى الحمامات و العرسات و العيدات و النياحات و الثياب الرقاق»[١].

و بإسناده قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: طاعة المرأة ندامة»[٢].

و عن الصادق عليه السلام «إياكم و مشاورة النساء فإن فيهن الضعف و العجز والوهن»[٢].

قال أبو حامد: «و في وصية لقمان لابنه: يا بني اتق المرأة السوء فإنها تشيبك قبل المشيب، واتق شرار النساء فإنهن لايدعون إلى خير و كن من خيارهن على حذر».

وقال صلى الله عليه وآله: «استعيذوا من الفواقر الثلاث - وعد منهن - المرأة السوء فإنها المشيبة قبل المشيب» وفي لفظ آخر «إن دخلت عليها سبتك وإن غبت عنها خانتك»[٤].

و قال صلى الله عليه وآله في بعض نسائه «أنتن صواحبات يوسف»[٥] يعني إن صرفكن أبابكر عن التقديم في الصلاة ميل منكن عن الحق إلى الهوى.

أقول: بل الحديث إنما ورد في تقديمهن إياه في الصلاة لا صرفهن عن ذلك كما يأتي بيانه في كتاب ذكر الموت إن شاء الله و إنما صرفه أبو حامد عن معناه تصديقاً للكاذبين على رسول الله صلى الله عليه وآله و تقليداً للمفترين عليه.

قال: «و قال الله تعالى حين أفشين سر رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن تتوبا إلى الله فقد

---

(١) اى الى كل حمام وعرس وزفاف للتنزه فأما أصل الذهاب الى الحمام للضرورة وأداء حقوق القرابة والجيران فيجوز بل مستحسن، والخبر في الكافي ج٥ ص ٥١٧.

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٥١٧ تحت رقم ٤ و ٨.

(٤) قال العراقي: أخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابي هريرة بسند ضعيف، واللفظ الاخر رواه الطبراني من حديث فضالة بن عبيد «ثلاث من الفواقر - وذكر منها - وامرأة ان حضرتك آذتك وان غبت عنها خانتك» وسنده حسن.

(٥) أخرجه مسلم ج٢ ص٢٣، والبخاري ج ١ ص ١٦٠، واعلام الورى ص ١٤١.

صفت قلوبكما»[1] أي مالت. وقال صلى الله عليه وآله: «لا يفلح قوم تملكهم امرأة»[2] فإذن فيهنّ شرّ و فيهنّ ضعف فالسياسة و الخشونة علاج الشرّ و المطايبة و الرحمة علاج الضعف، فالطبيب الحاذق هو الّذي يقدر على العلاج بقدر الدّاء، فليتفطّن الرجل أوّلاً لأخلاقها بالتجربة، ثمّ يعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها.

الخامس الاعتدال في الغيرة و هو أن لا يتغافل عن مبادي الاُمور الّتي تخشى غوائلها ولا يبالغ في إساءة الظنّ والتعنّت و تجسّس البواطن فقد «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن تتبّع عورات النساء» وفي لفظ آخر «أن يتعنت بالنساء»[3].

و لمّا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله من سفره قال قبل دخوله المدينة: «لا تطرقوا النساء ليلاً، فخالفه رجلان فسبقا إلى منازلهما فرأى كلّ واحد ما يكره»[4].

أقول: في الكافي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «يكره للرجل إذا قدم من السفر أن يطرق أهله ليلاً حتّى يصبح»[5].

قال أبو حامد: «وفي الخبر المشهور «أنّ المرأة كالضلع إن أردت أن تقيمه كسرته فدعه يستمتع به على عوج»[6] و هذا في تهذيب أخلاقها».

أقول: هذا الحديث مرويّ في الكافي أيضاً بغير واحد من الاسناد[7].

قال: و قال صلى الله عليه وآله: «من الغيرة غيرة يبغضها الله و رسوله وهي غيرة الرّجل

---

(١) التحريم: ٤.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ١٠ ص ١١٨ عن البخاري و أخرجه أحمد ج ٥ ص ٣٨ و ٤٣ و ٤٥ والنسائي ج ٨ ص ٢٢٨، والترمذي ج ٩ ص ١١٩.

(٣) أخرجه الطبراني في الاوسط من حديث جابر هكذا «نهى أن تتطلب عثرات النساء» (المغني) وفي الاحياء «أن تبغت النساء».

(٤) أخرجه أحمد من حديث عبدالله بن عمر ج ٢ ص ١٠٤ من مسنده.

(٥) المصدر ج ٥ ص ٤٩٩ تحت رقم ٤.

(٦) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٧٨.

(٧) المصدر ج ٥ ص ٥١٣ باب مداراة الزوجة.

على أهله من غير ريبة » (١) ولأنّ ذلك من سوء الظنّ الّتي نهينا عنه ، قال تعالى : « إنّ بعض الظنّ إثم ».

وقال عليّ عليه السلام : « لا تكثر الغيرة على أهلك فترمى بالسوء من أجلك » وأمّا الغيرة الّتي في محلّها فلابدّ منها وهي محمودة قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله يغار و المؤمن يغار و غيرة الله أن يأتي الرجل المؤمن ما حرّم الله عليه » (٢).

أقول : و في الكافي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : «إنّ الله تبارك وتعالى غيور يحبّ الغيرة و لغيرته حرّم الفواحش ظاهرها وباطنها »(٣).

وعنه عليه السلام « إذا لم يغر الرجل فهو منكوس القلب » (٤).

وعنه عليه السلام « إذا اُغير الرجل في أهله أو بعض مناكحه من مملوكته فلم يغر ولم يغيّر بعث الله إليه طائراً يقال له : القفندر حتّى يسقط على عارضة بابه(٥) ثمّ يمهله أربعين يوماً ، ثمّ يهتف به إنّ الله غيور يحبّ كلّ غيور . فإن هو غار وغيّر و أنكر ذلك فأكبره وإلّا طار حتّى يسقط على رأسه فيخفق بجناحيه على عينيه ، ثمّ يطير عنه فينزع الله منه بعد ذلك روح الإيمان و تسمّيه الملائكة الدّيّوث » (٦)

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كان إبراهيم عليه السلام غيوراً و أنا أغير منه ، و جدع الله أنف من لا يغار من المؤمنين والمسلمين » (٧) .

وعنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : يا أهل العراق نبّئت أنّ نساء كم يدافعن الرجال في الطريق أما تستحيون » (٨) ؟!.

---

(١) رواه الدارمى ج٢ ص ١٤٩ ، وأخرجه الحاكم ج ١ ص٤١٨ وأبوداود والنسائى وأحمد والطبرانى كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٢٩ .

(٢) البخارى ج ٧ ص ٤٥ ، والترمذى ج ٥ ص١١٤ .

(٣) و (٤) المصدر ج ٥ ص٥٣٦ ، ومنكوس القلب اى يصير بحيث لا يستقر فيه شيء من الخير كالاناء المكبوب والمراد بنكس القلب تغيير صفاته واخلاقه التى ينبغى أن يكون عليها.

(٥) القفندر ـ بتقديم القاف على الفاء و بالدال والراء المهملتين ـ وقال الجوهرى : فى الصحاح القفندر : الرجل القبيح المنظر . وعارضة الباب الخشبة العليا التى يدور فيها الباب .

(٦) الى (٨) المصدر ج ٥ ص ٥٣٦ .

و في حديث آخر أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال : « أما تستحيون و لا تغارون و نساء كم يخرجن إلى الأسواق و يزاحمن العلوج »(١) .

و عنه و عن أبيه عليهما السلام « أنّ أمير المؤمنين صلوات الله و سلامه عليه قال في رسالته إلى الحسن عليه السلام : إيّاك و التغاير في غير موضع الغيرة فإنّ ذلك يدعو الصحيحة منهنّ إلى السقم ولكن أحكم أمرهنّ ، فإن رأيت عيباً فعجّل النكير على الصغير و الكبير بأن تعاتب منهنّ البريئة فتعظم الذنب وتهوّن العتب »(٢) .

وعنه عليه السلام قال : «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : لاتنزلوا النساء الغرف ، ولاتعلّموهنّ الكتاب وعلّموهنّ المغزل وسورة النور »(٣) .

و عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : « لاتعلّموا نساء كم سورة يوسف ولا تقرؤوهنّ إيّاها فإنّ فيها الفتن وعلّموهنّ سورة النور فإنّ فيها المواعظ »(٤) .

و عنه عليه السلام « لاتحملوا الفروج على السروج فتهيّجوهن للفجور »(٥) .

قال أبوحامد : «والطريق المغني عن الغيرة أن لايدخل عليها رجال وهي لاتخرج إلى الأسواق .

قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لابنته فاطمة عليها السلام : « أيّ شيء خيرٌ للمرأة ؟ قالت : ألّا ترى رجلاً ولايراها رجلٌ ، فضمّها إليه و قال : ذرّيّة بعضها من بعض ، واستحسن قولها »(٦) .

وكان أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يسدّون الثقب والكوى في الحيطان لئلّا تطلع النساء على الرّجال .

و قد كان صلّى الله عليه وآله وسلّم أذن للنساء في حضور المساجد ، و قال : « لاتمنعوا إماء الله مساجد الله »(٧) .

---

(١) و (٢) الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ بادنى اختلاف .

(٣) الى (٥) الكافي ج ٥ ص ٥١٦ باب تأديب النساء .

(٦) أخرجه البزاز والدار قطني في الافراد من حديث علي عليه السلام بسند ضعيف كما في المغني ، ورواه ابونعيم في الحلية من حديث انس بلفظ آخر .

(٧) راجع صحيح مسلم ج ٢ ص ٣٢ ، وصحيح البخاري ج ١ ص ٢٠٧ باب خروج النساء الى المساجد .

والصواب اليوم أن يمنعن من المساجد إلّا العجائز وقد استصوب ذلك في زمن الصحابة ، قيل : لوعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهنّ من الخروج ».

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام « أنّه سئل عن خروج النساء في العيدين فقال : لا إلّا عجوز عليها منقلاها - يعني الخفّين - » [١] .

وفي روايه اُخرى « أنّه سئل عن خروج النساء في العيدين والجمعة ، فقال : لا إلّا امرأة مسنّة » [٢] .

[قال أبو حامد :]

« **السادس** الاعتدال في النفقة فلا ينبغي أن يقتر عليهنّ في الانفاق ، ولا ينبغي أن يسرف بل يقتصد قال الله تعالى : « كلوا واشربوا ولاتسرفوا » [٣] وقال : تعالى : « ولاتجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كلّ البسط » [٤] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «خيركم خيركم لأهله » [٥] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « دينار أنفقته على أهلك و دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة و دينارٌ تصدّقت به على مسكين ، أعظمها أجراً الدينار الّذي أنفقته على أهلك » [٦] .

قيل : كان لعليّ عليه السلام أربع نسوة فكان يشتري لكلّ واحدة في كلّ أربعة أيّام لحماً بدرهم .

وينبغي أن يأمرها بالتصدّق ببقايا الطعام وما يفسد لوترك فهذا أقلّ درجات الخير ، وللمرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غيرصريح إذن من الزوج .

ولا ينبغي أن يستأثر على أهله بمأكول طيّب فلا يطعمهم منه فإنّ ذلك ممّا يوغر الصدور ويبعد عن المعاشرة بالمعروف ، فإن أبى ذلك فليأكله في خفية بحيث لايعرفه أهله ، ولا ينبغي أن يصف عندهم طعاماً ليس يريد إطعامهم إيّاه و إذا أكل

(١) و (٢) الكافي ج٥ ص ٥٣٨ .
(٣) الاعراف : ٣٢ .
(٤) الاسراء : ٢٩ . (٥) مر الخبر سابقاً .
(٦) أخرجه مسلم ج ٣ ص ٧٨ من حديث ابي هريرة .

أقعد العيال كلّهم على مائدته فقد يقال : إنّ الله و ملائكته يصلّون على أهل بيت يأكلون في جماعة ، وأهمّ ما يجب عليه مراعاته في الإنفاق أن يطعمها من الحلال ولا يدخل مداخل السوء لأجلها فإنّ ذلك جناية عليها لا مراعاة لها ، وقد أوردنا الأخبار الواردة في ذلك عند ذكر آفات النكاح .

السابع أن يتعلّم الزّوج من علم الحيض و أحكامه ما يحترز به الإحتراز الواجب ويعلّم زوجته أحكام الصلاة وما يقضي منها في الحيض و ما لا يقضي فإنّه اُمر بأن يقيها النار بقوله تعالى : « قوا أنفسكم و أهليكم ناراً » فعليه أن يلقّنها اعتقاد أهل الحقّ ويزيل عن قلبها كلّ بدعة إن استمعت إليها ويخوّفها بالله إذا تساهلت في أمر الدّين ويعلّمها من أحكام الحيض والنفاس ما تحتاج إليه وعلم الاستحاضة يطول فأمّا الّذي لابدّ من إرشاد النساء إليه في أمر الحيض بيان الصلوات الّتي تقضيها فإنّها مهما قطع دمها قبل انقضاء الوقت بمقدار الطهارة وركعة فعليها قضاء تلك الصلاة وكذا لو رأته بعد مضيّ وقت الطهارة والصلاة ولما أتت بهما وهذا أقلّ ما تراعيها النساء فإن كان الرّجل قائماً بتعليمها فليس لها الخروج لسؤال العلماء فإن قصر علم الرّجل ولكن ناب عنها في السؤال وأخبرها بالجواب من المفتي فليس لها الخروج فإن لم يكن كذلك فلها الخروج للسؤال بل عليها ذلك ويعصي الرّجل بمنعها ومهما تعلّمت ما هو من الفرائض عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس ذكر ولا إلى تعلّم فضل إلّا برضاه ، ومهما أهملت المرأة حكماً من أحكام الحيض و الاستحاضة ولم يعلّمها الرّجل ، خرج الرجل معها وشاركها في الإثم .

الثامن إذا كان له نسوة فينبغي أن يعدل بينهنّ ، ولا يميل إلى بعضهنّ فإن خرج إلى سفر وأراد استصحاب واحدة منهنّ أقرع بينهنّ كذلك كان يفعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم [1] ، فإذا ظلم امرأة بليلتها قضى لها ، فإنّ القضاء واجب عليه و عند ذلك يحتاج إلى معرفة أحكام القسم وذلك يطول ذكره .

---

(١) راجع صحيح البخارى ج ٧ ص ٤٣ ، وسنن الدارمى ج ٢ ص ١٤٤ و مسند أحمد ج ٦ ص ١١٤ .

وقد قال ﷺ : «من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما دون الأُخرى - وفي لفظ آخر : ولم يعدل بينهما - جاء يوم القيامة وإحدى شقّيه مائل »[١] وإنّما العدل عليه في العطاء والمبيت أمّا في الحبّ والوقاع فذلك لا يدخل تحت الاختيار قال الله تعالى « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم »[٢] أي لن تعدلوا في شهوة النفس وميل القلب و يتبع ذلك التفاوت في الوقاع .

وكان رسول الله ﷺ يعدل بينهنّ في العطيّة والبيتوتة في اللّيالي ويقول : « اللّهمّ هذا جهدي فيما أملك ولا طاقة لي فيما تملك ولا أملك » [٣] يعني الحبّ .

و مهما وهبت واحدة منهنّ ليلتها لصاحبتها و رضي الزّوج بذلك ثبت الحقّ لها .

كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فقصد أن يطلّق سودة بنت زمعة لما كبرت فوهبت ليلتها لعائشة وسألته أن يقرّها على الزّوجيّة حتّى تحشر في زمرة نسائه فتركها » [٤] وكان يقسم لعائشة ليلتين ولسائر أزواجه ليلة ليلة ولكنّه لحسن عدله وقوّته كان إذا تاقت نفسه إلى إحدى نسائه في غير نوبتها فجامعها طاف في يومه أو ليلته على سائر نسائه .

التاسع في النشوز و مهما وقع بينهما خصام ولم يلتئم بينهما ، فإن كان من جانبهما جميعاً أو من الرّجل فلا تسلّط الزوجة على زوجها ولا يقدر على إصلاحها فلا بدّ من حكمين أحدهما من أهله والآخر من أهلها لينظرا بينهما ويصلحا أمرهما إن يريدا إصلاحاً يوفّق الله بينهما ، وأمّا إذا كان النشوز من المرأة خاصّة فالرّجال قوّامون على النساء ، فله أن يؤدّبها ويحملها على الطاعة قهراً ولكن ينبغي أن يتدرّج في

(١) أخرجه أبوداود ج ١ ص ٤٩٢ ، وابن ماجه تحت رقم ١٩٦٩ ، والترمذى ج٥ ص ٨٠ ، وفيهما «ساقط» مكان «مائل» وأخرجه النسائى ج ٧ ص ٦٣ .

(٢) النساء : ١٢٩ .

(٣) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٩٧١ ، والترمذي ج ٥ ص ٨٠ ، والنسائى ج٧ ص ٦٤ .

(٤) أخرجه أبوداود ج ١ ص ٤٩٢ من حديث عائشة باختلاف في اللفظ ، و راجع سنن ابن ماجه تحت رقم ١٩٧٢ ، ومصابيح السنة للبغوى ج ٢ ص ٣٤ .

تأديبها وهو أن يقدّم أوّلاً الوعظ والتحذير والتخويف فإن لم ينجع ولّاها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت من ليلة إلى ثلاث ليال فإن لم ينفع ضربها ضرباً غير مبرّح بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظماً ولا يدمي لها جسماً ولا يضرب وجهها فذلك منهيٌّ عنه.

وقد قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «ما حقُّ المرأة على الرّجل؟ فقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يقبّح الوجه ولا يضربها إلّا ضرباً غير مبرّح ولا يهجرها إلّا في البيت»(١) وله أن يغضب عليها ويهجرها في أمر من اُمور الدين إلى عشر وإلى شهر».

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «جاءت امرأة إلى النبيِّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فسألته عن حقِّ الزّوج على المرأة، فخبّرها، ثمّ قال: فما حقّها عليه؟ قال: يكسوها من العرى، ويطعمها من الجوع، وإن أذنبت غفرلها، فقالت: فليس لها عليه شيء غير هذا؟ قال: لا، قالت: لا والله لا تزوّجت أبداً، ثمّ ولّت فقال النبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم: ارجعي فرجعت، فقال: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: «وأن يستعففن خير لهنّ»(٢).

وعنه عليه السلام في حقِّ المرأة على زوجها قال: «يسدُّ جوعتها ويستر عورتها

(١) أخرجه أبوداود ج ١ ص ٤٩٤ بالفاظ مختلفة، وراجع مصابيح السنة للبغوى ج ٢ ص ٣٤ و ٣٥ وفي النهاية الاثيرية «ضرباً غير مبرح» أى غير شاق.

(٢) المصدر ج ٥ ص ٥١١ وتمام الاية فى سورة النور: ٦٠ «والقواعد من النساء اللاتى لايرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وان يستعففن خير لهن والله سميع عليم» وفسر بان استعفاف القواعد بلبس جلابيب خيرلهن من وضعها وان سقط الحرج عنهن فيه، وقال على بن ابراهيم: أى لا يظهرن للرجال. وقال العلامة المجلسى بعد نقل هذا الكلام فى المرآة ويحتمل أن يكون المراد ان استعفافهن بترك الخروج والحضور فى مجالس الرجال والتكلم بامثال تلك القبائح خيرلهن، وأما تفسير الاستعفاف بالتزويج كما هو ظاهر الخبر فهو بعيد عن اول الاية لكون الكلام فى اللاتى لايرجون نكاحاً والله اعلم.

ولا يقبّح لها وجهاً فإن فعل ذلك فقد والله أدّى حقّها »(١). قال أبو حامد :

«**العاشر** في آداب الجماع ويستحبّ أن يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم ».

أقول: و في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا جامع أحدكم فليقل : « بسم الله و بالله اللّهمّ جنّبني الشيطان و جنّب الشيطان ما رزقتني » فإن قضى الله بينهما ولداً لا يضرّه الشيطان بشيء أبداً »(٢) .

و عن أبي بصير قال : قال أبوعبد الله عليه السلام : « يا أبا محمّد أيّ شيء يقول الرجل منكم إذا دخلت عليه امرأته ؟ قلت : جعلت فداك أيستطيع الرجل أن يقول شيئاً ؟ فقال : ألا اُعلّمك ما يقول ؟ قلت : بلى ، قال : يقول : « بكلمات الله استحللت فرجها ، و في أمانة الله أخذتها ، اللّهمّ إن قضيت لي في رحمها شيئاً فاجعله بارّاً تقيّاً و اجعله مسلماً سويّاً ولا تجعل فيه شركاً للشيطان » قلت : وبأيّ شيء يعرف ذلك(٣) ؟ قال : أما تقرأ كتاب الله عزّ وجلّ، ثمّ ابتدأهو(٤) « وشاركهم في الأموال والأولاد » ثمّ قال : إنّ الشيطان ليجيىء حتّى يقعد من المرأة كما يقعد الرّجل منها ويحدث كما يحدث وينكح كما ينكح ، قلت : بأيّ شيء يعرف ذلك ؟ قال : بحبّنا وبغضنا فمن أحبّنا كان نطفة العبد ومن أبغضنا كان نطفة الشيطان » .

وفي رواية اُخرى قلت : « و كيف يكون من شرك شيطان ؟ قال : إن ذكر اسم الله تنحّى الشيطان وإن فعل ولم يسمّ أدخل ذكره وكان العمل منهما جميعاً والنطفة واحدة »(٥) .

قال أبوحامد : «فإذا قربت من الإنزال فقل في نفسك ولا تحرّك شفتيك :

---

(١) الكافي ج ٥ ص ٥١١ تحت رقم ٥ في حديث .
(٢) الكافي ج ٥ ص ٥٠٣ باب القول عند الباه تحت رقم ٣ .
(٣) لعله سأل عن الدليل على أنه يكون الولد شرك الشيطان ثم سأل عن العلامة التي بها يعرف ذلك والاظهر فيه تصحيفاً لما في الخبر الاخر عن أبي بصير بسند آخر وفيه مكانه « ويكون فيه شرك للشيطان » ، راجع الكافي ج ٥ ص ٥٠٣ . (٤) كذا .
(٥) التهذيب ج٢ ص ٢٨٨ ، والكافي ج ٥ ص ٥٠١ .

« الحمد لله الّذي خاق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً - الآية - » (١) .

وكان بعض أهل الحديث يكبر حتّى يسمع أهل الدّار يرفع به صوته ، ثمّ لينحرف عن القبلة ولايستقبل القبلة بالوقاع إكراماً للقبلة وليغطّ نفسه وأهله بثوب « كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يغطّي رأسه و يغضّ صوته و يقول للمرأة : عليك بالسكينة والوقار » (٢) .

و في الخبر : « إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجرّدان تجرّد العيرين » - أي - الحمارين - (٣) .

وليقدّم التلطّف بالكلام والتقبيل قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لايقع أحدكم على أهله كما يقع البهيمة ، ليكن بينهما رسول ، فقيل : وما الرّسول يا رسول الله ؟ فقال : القُبلة والكلام » (٤) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «ثلاث من العجز في الرجل أن يلقى من يحبّ معرفته فيفارقه قبل أن يعلم اسمه ونسبه ، والثاني أن يكرمه أخوه فيردّ عليه كرامته ، والثالث أن يقارب الرّجل جاريته فيصيبها قبل أن يحادثها ويؤانسها ويضاجعها فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه » (٥) .

ويكره الجماع في ثلاث ليال من الشهر: ليلة أوّله والنصف منه و آخره ، يقال : إنّ الشياطين يحضرون الجماع في هذه اللّيالي، ويقال: إنّ الشياطين يجامعون فيها ، وروي كراهية ذاك عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام .

أقول: الوجهان مرويّان في طريقنا عن أهل البيت عليهم السلام ففي الكافي (٦) عن

---

(١) تمام الاية « وكان ربك قديراً » الفرقان : ٥٤ .

(٢) أخرجه الخطيب فى التاريخ من حديث ام سلمة بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٣) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٩٢١ ، و رواه البزاز و الطبرانى كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٩٣ .

(٤) أخرجه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس فى حديث أنس و هو منكر كما فى المغنى .

(٥) هو بعض الحديث الذى قبله .

(٦) ج ٥ ص ٤٩٩ تحت رقم ٥ .

الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أكره لأمّتي أن يغشى الرّجل أهله في النصف من الشهر أوفي غرّة الهلال فإنّ مردة الشياطين و الجنّ تغشى لبني آدم فيجنّنون ويخبّلون أما رأيتم المصاب يصرع في النصف من الشهر وعند غرّة الهلال ».

وفيه عن الكاظم عن أبيه عن جدّه عليهم السلام قال : « إنّ فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليّاً عليه السلام قال : يا عليّ لاتجامع أهلك في أوّل ليلة من الهلال ولا في ليلة النصف ولافي آخر ليلة فإنّه يتخوّف على ولد من يفعل ذلك الخبل[1]، فقال عليّ عليه السلام ولم ذلك يا رسول الله ؟ فقال : إنّ الجنّ يكثرون غشيان نسائهم في أوّل ليلة من الهلال وليلة النصف و في آخر ليلة أما رأيت المجنون يصرع في أوّل الشهر وفي وسطه و في آخره »[2].

وفيه عن أبي الحسن عليه السلام قال : « من أتى أهله في محاق الشهر فليسلّم لسقط الولد »[3].

و فيه عن سالم عن أبي جعفر عليه السلام قال : « قلت له : هل يكره الجماع في وقت من الأوقات و إن كان حلالاً ؟ قال : نعم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، ومن مغيب الشمس إلى مغيب الشفق ، وفي اليوم الّذي تنكسف فيه الشمس، وفي اللّيلة الّتي ينكسف فيها القمر، و في اللّيلة و اليوم اللّذين يكون فيهما الريح السوداء والريح الحمراء والريح الصفراء ، واليوم واللّيلة اللّذين تكون فيهما الزلزلة ولقد بات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند بعض أزواجه في ليلة انكسف فيها القمر فلم يكن منه في تلك اللّيلة ما كان يكون منه في غيرها حتّى أصبح فقالت له : يارسول الله ألبغض كان هذا منك في هذه اللّيلة؟ قال : لا ولكن هذه الآية ظهرت في هذه اللّيلة فكرهت أن أتلذّذ وألهو فيها ، وقد عيّر الله أقواماً فقال : جلّ وعزّ في كتابه : « وإن يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحاب مركوم فذرهم حتّى يلاقوا يومهم الّذي فيه

---

(١) الخبل ـ بالتحريك ـ : الجنون .

(٢) و(٣) الكافي ج ٥ ص ٤٩٩ تحت رقم ٢ و ٣.

يصعقون »[١] ثمّ قال أبو جعفر عليه السلام : وأيم الله لا يجامع أحد في هذه الأوقات الّتي نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنها وقد انتهى إليه الخبر فيرزق ولداً فيرى في ولده ذلك ما يحبّ »[٢].

قال أبو حامد : ومن العلماء من استحبّ الجماع يوم الجمعة [وليلته] تحقيقاً لأحد التأويلين في قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « رحم الله من غسل واغتسل »[٣] ثمّ إذا قضى وطره فليتمهّل على أهله حتّى تقضي هي أيضاً نهمتها[٤] ووطرها فإنّ إنزالها ربما يتأخّر فيهيج شهوتها فالقعود عنها إيذاء لها، والاختلاف في طبع الإنزال يورث التنافر مهما كان الزّوج سابقاً إلى الإنزال ، والتوافق في وقت الإنزال ألذّ عندها وليشتغل الرجل بنفسه عنها فإنّها ربما تستحيي .

و ينبغي أن يأتيها في كلّ أربع ليال مرّة فهو أعدل إذ عدد النساء أربع فقد جاز التأخير إلى هذا الحدّ، نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص بقدر حاجتها في التحصين فإنّ تحصينها واجبٌ عليه و إن كان لا يثبت المطالبة بالوطي فذلك لعسر المطالبة و الوفاء بها ، ولا ينبغي أن يأتيها في الحيض ولا بعد انقطاعه و قبل الغسل فهو محرّم بنصّ الكتاب ، وقيل : إنّ ذلك يورث الجذام في الولد . وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض و أن يستمني بيدها و أن يستمتع بما تحت الإزار منها سوى الوقاع وينبغي أن تتّزر المرأة بإزار من حقويها إلى فوق الركبة في حالة الحيض فهذا من الأدب وله أن يؤاكل الحائض و يخالطها في المضاجعة و غيرها وليس عليه اجتنابها .

أقول: روى في الكافي بسند صحيح عن الصادق عليه السلام « أنّه سئل عن الحائض ما يحلّ لزوجها منها ؟ قال : ما دون الفرج »[٥] و في رواية « كلّ شيء ماعدا القُبل بعينه »[٦] و في اُخرى « ثمّ قال : إنّما المرأة لعبة الرجل »[٧].

---

(١) الطور : ٤٤ وقوله تعالى : « كسفاً » أى قطعة ، وقوله تعالى : « مركوم » أى تراكم بعضها على بعض ، و قوله : « يصعقون » أى يهلكون بوقوع الصاعقة .

(٢) الكافى ج ٥ ص ٤٩٨ تحت رقم ١ .

(٣) تقدم فى ج ٢ ص ٢٠ عن عدة من المصادر . (٤) أى شهوتها .

(٥) الى (٧) المصدر ج ٥ ص ٥٣٨ تحت رقم ٢ و ١ و ٤ .

و في صحيحة اُخرى قال: « تتّزر بإزار إلى الركبتين فتخرج سرّتها ثمّ له ما فوق الإزار » (١).

و عنه عليه السلام « أنّه سئل عن رجل واقع امرأته وهي حائض فقال: إن كان واقعها في استقبال الدّم فليستغفر الله و يتصدّق على سبعة نفر من المؤمنين بقدرقوت كلّ رجل منهم ليومه، ولايعد وإن كان واقعها في إدبار الدّم في آخر أيّامها قبل الغسل فلا شيء عليه » (٢).

و عنه عليه السلام قال: « ترى هؤلاء المشوّهين خلقهم؟ قال: قلت نعم، قال: هؤلاء الّذين آباؤهم يأتون نساءهم في الطمث » (٣).

و عنه عليه السلام « أنّه سئل عن إتيان النساء في أعجازهنّ، فقال: هي لعبتك لا تؤذها » (٤).

و عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: و الّذي نفسي بيده لوأنّ رجلاً غشي امرأته و في البيت مستيقظ يراهما و يسمع كلامهما و نفسهما ما أفلح أبداً إن كان غلاماً كان زانياً أو جارية كانت زانية، و كان عليّ بن الحسين عليهما السلام: إذا أراد أن يغشى أهله أغلق الباب و أرخى الستور وأخرج الخدم » (٥).

الضمير في أفلح إلى السامع لا المجامع، وقد روي رخصة في ذلك في نكاح الأمة.

قال أبوحامد: « و إن أراد أن يجامع ثانياً بعد أوّل فليغسل فرجه أوّلاً و إن احتلم فلا يجامع حتّى يغسل فرجه أو يبول.

---

(١) التهذيب ج ١ ص ٤٣، والفقيه ص ٢٢ تحت رقم ٢٣.

(٢) الكافي ج ٧ ص ٤٦٢ تحت رقم ١٣

(٣) الكافي ج ٥ ص ٥٣٩ وتشويه الخلق تقبيحه كالسواد و نحوه والبرص والجذام كما يدل عليه ما رواه الصدوق في الفقيه عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال: «من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوماً أوأبرص فلا يلومن الا نفسه» والتعميم أولى (قاله المجلسي - رحمه الله -).

(٤) الكافي ج ٥ ص ٥٤٠.

(٥) المصدر ج ٥ ص ٥٠٠ تحت رقم ٢.

و يكره الجماع في أول الليل حتّى لا ينام على غير طهارة فإن أراد النوم أو الأكل فليتوضّأ أوّلاً وضوء الصلاة فهو سنّة . و مهما عاد إلى فراشه فليمسح وجه فراشه أولينفضه فانّه لا يدري ما حدث عليه بعده .

و من الآداب أن لايعزل بل يسرح الماء إلى محلّ الحرث و هو الرّحم «فما من نسمة قدّر الله تعالى كونها إلّا و هي كائنة» (١) هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن اعتزل فقد اختلف العلماء في إباحته و كراهته على أربعة مذاهب فمن مبيح مطلق بكلّ حال و من محرّم بكلّ حال و من قائل يحلّ برضاها و لايحلّ دون رضاها وكأنّ هذا القائل يحرّم الإيذاء دون العزل ، و من مبيح من المملوكة دون الحرّة و الصحيح عندنا أنّه مباح وأمّا الكراهة فانّها تطلق لنهي التحريم و لنهي التنزيه و لترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث أي فيه ترك فضيلة كما يقال : يكره للقاعد في المسجد أن يقعد فارغاً لا يشتغل بذكر أو صلاة و للحاضر في مكّة المقيم بها أن لايحجّ كلّ سنة ، و المراد بهذه الكراهة ترك الأولى و الفضيلة فقطّ وهذا ثابت لما بيّنا من الفضيلة في الولد ولما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «أنّ الرجل ليجامع أهله فيكتب له بجماعه أجر ولد ذكر قاتل في سبيل الله فقتل» (٢) .

و إنّما قال ذلك لأنّه لو ولد له مثل هذا الولد لكان له أجر التسبّب إليه مع أنّ الله خالقه و محييه و مقوّيه على الجهاد و الّذي إليه من التسبّب فقد فعله و هو الوقاع وذلك عند الإمناء في الرحم» .

أقول : و أمّا عند أصحابنا رحمهم الله فلا خلاف في جوازه من غير كراهة في الأمة والمتعة إذ الغرض الأصليّ فيهما الاستمتاع دون النسل و كذا في الحرّة الدائمة مع إذنها و أمّا بدون إذنها فالمشهور بينهم الكراهة و ربّما قيل بالتحريم وهوشاذّ .

روى في الكافي بسند صحيح عن محمّد بن مسلم قال : «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن العزل فقال : ذاك إلى الرجل يصرفه حيث يشاء» (٣) .

---

(١) أخرجه البخاري ج ٧ص ٤٣ ، ومسلم ج ٤ ص ١٥٨ ، والدارمي ج٢ص١٤٨ .

(٢) قال العراقي : لم أجد له أصلا .

(٣) الكافي ج ٥ ص ٥٠٤ ، والتهذيب ج ٢ ص ٢٣٠ .

و عنه عليه السلام قال : كان عليّ بن الحسين عليهما السلام لا يرى بالعزل بأساً يقرأ هذه الآية « وإذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيّتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربّكم قالوا بلى» فكلّ شيء أخذ الله منه الميثاق فهو خارجٌ و إن كان في صخرة صمّاء » (١)

قال أبو حامد - بناء على مذهبه من استعمال القياس - : «وإنّما قلنا : لا كراهة بمعنى التحريم و التنزيه لأنّ إثبات النهي إنّما يمكن بنصّ أو قياس على منصوص ولا نصّ ولا أصل يقاس عليه بل ههنا أصل يقاس عليه و هو ترك النكاح أصلاً أو ترك الجماع بعد النكاح أو ترك الإنزال بعد الإيلاج فكلّ ذلك ترك للأفضل و ليس بارتكاب نهي ولا فرق إذ الولد يتكوّن بوقوع النطفة في الرحم وله أربعة أسباب النكاح ثمّ الوقاع ثمّ الصبر إلى الإنزال ثمّ الوقوف لينصبّ المنيّ في الرحم ، وبعض هذه الأسباب أقرب من بعض ، فالامتناع عن الرابع كالامتناع عن الثالث وكذا الثالث كالثاني والثاني كالأوّل وليس هذا كالاستجهاض والوأد(٢) لأنّ ذلك جناية على موجود حاصل وله أيضاً مراتب : فأوّل مراتب الوجود أن يقع النطفة في الرحم و يختلط بماء المرأة فيستعدّ لقبول الحياة فإفساد ذلك جناية فإن صارت مضغة و علقة فالجناية أفحش فإن نفخ فيه الروح و استوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشاً و منتهى التفاحش في الجناية بعد الانفصال حيّاً .

---

(١) الخبر فى الكافى ج ٥ ص ٥٠٤ ، والتهذيب ج ٢ ص ٢٣٠ والاية فى سورة الاعراف : ١٧١ . وقال الفاضل الاسترابادى : يعنى ان النفوس الناطقة التى خلقها الله وأخذ منها الاقرار فى يوم ألست بربكم لابد لها من تعلقها ببدن حاصل من نطفتك فى رحمها أو من نطفة غيرك . وقال العلامة المجلسى بعد نقل هذا الكلام منه - رحمهما الله - : قال الوالد العلامة - ره - : أى اذا كان مقدراً يحصل الولد مع العزل أيضاً أولا يقدر على العزل ويؤيد الاول ما رواه مسلم فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى قال : «كنا نعزل ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك فقال لنا : وانكم لتفعلون وانكم لتفعلون ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة» .

(٢) اجهضت الناقة أى أسقطت ، والوأد : الدفن فى التراب .

وإنّما قلنا مبدأ سبب الوجود من حيث الوقوع في الرحم لامن حيث الخروج من الإحليل لأنّ الولد لا يخلق من الرّجل وحده بل من الزوجين جميعاً إمّا من مائه و مائها أومن مائه و دم الحيض.

قال بعض أهل التشريح: إنّ المضغة تخلق بتقدير الله من دم الحيض و إنّ الدّم منها كاللّبن من الرائب، و النطفة من الرجل شرط في خثور دم الحيض (١) و انعقاده كالأنفحة للّبن إذ بها ينعقد وكيف ما كان فماء المرأة ركن في الانعقاد فيجري الماءان مجرى الإيجاب و القبول في الوجود الحكميّ في العقود فمن أوجب ثمّ رجع قبل القبول لا يكون جانياً على العقد بالنقض و الفسخ، و مهما اجتمع الإيجاب و القبول كان الرجوع بعده رفعاً وفسخاً وقطعاً و كما أنّ النطفة في الفقار لا يتخلّق منها الولد فكذا بعد الخروج من الإحليل ما لم يمتزج بماء المرأة - و هو الصحيح أو بدمها على قولهم وفيه نظر - فهذا هو القياس الجليّ.

فإن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث إنّه دفع لوجود الولد فلا يبعد أن يكره لأجل النيّة الباعثة عليه إذ لايبعث عليه إلّا نيّة فاسدة فيها شيء من شوائب الشرك الخفيّ. فنقول: النيّات الباعثة على العزل خمس:

الأولى في السراري وهوحفظ الملك عن الهلاك باستحقاق العتق، وقصداستبقاء الملك بترك الإعتاق و دفع أسبابه ليس بمنهيّ عنه.

الثانية استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتّع بها و استبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق، وهذا أيضاً ليس منهيّاً عنه.

الثالثة الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد و الاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب و دخول مداخل السوء، و هذا أيضاً غير منهيّ عنه فإنّ قلّة الحرج معين على الدّين، نعم الكمال و الفضل في التوكّل و الثقة بضمان الله تعالى حيث قال: «ومن يتّق الله يجعل له مخرجاً ✿ و يرزقه من حيث لايحتسب» (٢) وقوله

---

(١) خثر اللبن خثراً وخثوراً: ثخن واشتد فهو خاثر.

(٢) الطلاق: ٢ و ٣.

تعالى : « و ما من دابّة في الأرض إلّا على الله رزقها » (١) فلا جرم فيه سقوط عن ذروة الكمال وترك للأفضل ولكنّ النظر للعواقب وحفظ المال و ادّخاره مع كونه مناقضاً للتوكّل لا نقول إنّه منهيّ عنه .

الرابعة الخوف من الأولاد الإناث لما يعتقد في تزويجهنّ من المعرّة كما كانت عادة علاة العرب في قتلهم الإناث فهذه نيّة فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح أوأصل الوقاع أثم بها ، لابترك النكاح والوطي ، فكذا في العزل ، والفساد في اعتقاده المعرّة في سنّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أشدّ وينزّل منزلةامرأة تركت النكاح استنكافاً من أن يعلوها رجل فكانت تتشبّه بالرجل فلا ترجع الكراهة إلى عين ترك النكاح .

الخامسة أن تمتنع المرأة لتعزّزها و مبالغتها في النظافة فتحترز من الطلق و النفاس و الرضاع و كان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهنّ في استعمال المياه حتّى كنّ يقضين صلوات أيّام الحيض ولايدخلن الخلاء إلّا عاريات ، فهذه بدعة تخالف السنّة فهي فاسدة .

فإن قلت : فقد قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : «من ترك النكاح مخافة العيال فليس منّا»(٢) .

قلنا : فالعزل كترك النكاح ، و قوله : « ليس منّا » أي ليس موافقاً لنا على سنّتنا وطريقتنا ، وسنّتنا فعل الأفضل .

فإن قلت : فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم في العزل : « ذلك الوأد الأصغر» : و في رواية « الوأدا لخفيّ » و قرأ : « إذا الموؤدة سئلت بأيّ ذنب قتلت » وهو في الصحيح (٣) .

قلنا : و في الصحيح أيضاً أخبار صريحة في الإباحة وقوله : « الوأد الخفيّ » كقوله : « الشرك الخفيّ » وذلك يوجب كراهة لاتحريماً .

فإن قلت : فقد قال ابن عبّاس : العزل هو الوأد الخفيّ الأصغر ، فإنّ

---

(١) هود : ٦ .

(٢) رواه أبومنصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف كما في المغني .

(٣) راجع صحيح مسلم ج ٤ ص ١٦١ ، وسنن ابن ماجه تحت رقم ٢٠١١ .

الممنوع وجودها به هي الموؤدة الصغرى .

قلنا : هذا قياس منه لدفع الوجود على قطعه وهو قياس ضعيف ولذلك أنكره عليه علي عليه السلام لمّا سمعه ، وقال : لاتكون موؤدة إلّا بعد سبع - أي بعد سبعة أطوار - و تلا الآية الواردة في أطوار الخلقة و هو قوله تعالى : « و لقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين - إلى قوله - ثمّ أنشأناه خلقاً آخر »(١) أي نفخنا فيه الرّوح ، ثمّ تلا قوله تعالى : و « إذا الموؤدة سئلت »(٢) وإذا نظرت إلى ماقدّمناه في طرق القياس والاعتبار ظهر لك تفاوت منصب عليّ وابن عبّاس في الغوص على المعاني و درك العلوم كيف و من المتّفق عليه في الصحيحين عن جابر أنّه قال : « كنّا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و القرآن ينزل » و في لفظ آخر « كنّا نعزل فبلغ ذلك نبيّ الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم ينهنا »(٣) .

و قال جابر : أتى رجل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنّ لي جارية هي خادمتنا وسانيتنا في النخل و أنا أطوف عليها و أكره أن تُحمل(٤) فقال صلى الله عليه وآله وسلم : اعزل عنها إن شئت فإنّه سيأتيها ماقدّر لها ، فلبث الرّجل ثمّ أتاه فقال : إنّ الجارية قد حملت ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : قد أخبرتك أنّه سيأتيها ما قدّر لها »(٥) كلّ ذلك في الصحيحين .

«**الحادي عشر** في آداب الولادة وهي خمسة . أقول : بل هي أكثر كما يأتي بيانه .

« **الأوّل** أن لا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالاُنثى فإنّه لايدري أنّ الخيرة له في أيّهما ؟ فكم من صاحب ابن يتمنّى أن لا يكون له أو يكون بنتاً ، بل السلامة منهنّ أكثر و الثواب فيهنّ أجزل .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من كان له ابنة فأدّبها و أحسن أدبها و غذّاها فأحسن غذاءها

(١) المؤمنون : ١٤ . (٢) التكوير : ٨ .

(٣) صحيح البخارى ج ٧ ص ٤٢ ، وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٠ .

(٤) «سانيتنا» أى التى تسقى لنا ، شبهها بالبعير فى ذلك ، وقوله : «أنا أطوف عليها» اى اجامعها وأكره حملها منى بولد .

(٥) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٦٠ ولم يخرجه البخارى وهذا سهو من أبى حامد حيث ذكر أنه فى الصحيحين .

و أسبغ عليها من النعمة الّتي أسبغ الله عليه كانت له ميمنة و ميسرة من النّار إلى الجنّة » (١) .

و قال ابن عبّاس : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلّا أدخلتاه الجنّة » (٢) .

أقول : و في الكافي بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات وجبت له الجنّة ، فقيل : يا رسول الله واثنتين؟ فقال : و اثنتين ، فقيل : يا رسول الله و واحدة ؟ قال : و واحدة » (٣) .

وبإسناده عنه عليه السلام قال : « البنون نعيم والبنات حسنات والله يسأل عن النعيم و يثيب على الحسنات » (٤) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : الوُلد البنات ملطّفات مجهّزات مؤنسات مباركات مفلّيات » (٥) .

و عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : إنّ الله تبارك و تعالى على النساء أرأف منه على الذكور ، و ما من رجل يدخل فرحةً على امرأة و بينه و بينها حرمة إلّا فرّحه الله يوم القيامة » (٦) .

وعن الجارود بن المنذر قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : « بلغني أنّه ولد لك ابنة فتسخطها و ما عليك منها ؟ ريحانة تشمّها و قد كفيت رزقها ، وقد كان رسول الله

---

(١) قال العراقي : أخرجه الطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث ابن مسعود بسند ضعيف .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٦٧٠ ، والحاكم في المستدرك ج ٤ ص ١٧٨ .

(٣) المصدر ج ٦ ص ٦ تحت رقم ١٠ .

(٤) المصدر ج ٦ ص ٧ وفيه اشارة الى قوله تعالى «ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم» ولا ينافي ماورد في الاخبار بانه الولاية فانها لبيان الفرد الاكمل .

(٥) المصدر ج ٦ ص ٥ و قوله «مجهزات» اى اذا اراد الاب خروجاً اومهيئات للامور ، ومفليات - بالفاء - اى باحثات عن القمل .

(٦) المصدر ج ٦ ص ٦ تحت رقم ٧ و ٩ .

صلى الله عليه وآله وسلم أبا بنات» [١].

[قال أبو حامد :]

« الثاني أن يؤذّن في اُذن المولود اليمنى ، روى أبورافع قال : رأيت رسول‌الله صلى الله عليه وآله وسلم أذّن في اُذن الحسن عليه السلام حين ولدته فاطمة عليها السلام » [٢].

و روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : « من ولد له مولود فأذّن في اُذنه اليمنى و أقام في اُذنه اليسرى دفعت عنه اُمّ الصبيان » [٣].

أقول: و في الكافي عن أبي يحيى الرّازيّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إذا ولدلكم المولود أيّ شيء تصنعون به ؟ قلت : لاأدري ما نصنع به ؟ ، قال : فخذ عدسة جاوشير فدفه بماء ، ثمّ قطّر في أنفه في المنخر الأيمن قطرتين و في الأيسر قطرة واحدة ، و أذّن في اُذنه اليمنى و أقم في اليسرى ، تفعل به ذلك قبل قطع سرّته فإنّه لا يفزع أبداً ولا تصيبه اُمّ الصبيان » [٤].

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله وسلم : من ولد له مولود فليؤذّن في اُذنه اليمنى بأذان الصلاة و ليقم في اليسرى فإنّها عصمة من الشيطان الرجيم » [٥].

قال أبوحامد : « ويستحبّ أن يلقّن الصبيّ في أوّل انطلاق لسانه لا إله إلّا الله ليكون ذلك أوّل حديثه ؛ و الختان في اليوم السابع و رد فيه خبر » .

أقول : استحباب الختان يوم السابع و أنّه السنّة فيه قد مرّ بيانه في كتاب أسرار الطهارة من ربع العبادات ، و أمّا التلقين فقد روى في الفقيه عن عبد الله بن

---

(١) الكافي ج ٦ ص ٦ تحت رقم ٩ .

(٢) أخرجه أحمد ج ٦ ص ٩ و ابو داود ج ٢ ص ٦٢١ . وفي مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٧٩ مثله الا أن فيه الحسين مكان الحسن .

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص ١٦٨ من حديث الحسين بن علي عليهما السلام وفيه « لم يضره ام الصبيان » ، وأم الصبيان : علة تعتريهم .

(٤) المصدر ج ٦ ص ٢٣ وقوله : « عدسة » اي مقدار عدسة ، والديف والدوف : الخلط والبل بماء ونحوه .

(٥) الكافي ج ٦ ص ٢٤ تحت رقم ٦ .

فضالة عن أبي عبد الله أو أبي جعفر عليهما السلام قال : سمعته يقول : « إذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له : قل : لا إله إلّا الله - سبع مرّات - ثمّ يترك حتّى يتمّ له ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً فيقال له : قل : محمّد رسول الله - سبع مرّات - و يترك حتّى يتمّ له أربع سنين ثمّ يقال له : قل سبع مرّات : صلّى الله على محمّد وآله ، ثمّ يترك حتّى يتمّ له خمس سنين ثمّ يقال : أيّهما يمينك و أيّهما شمالك ، فإذا عرف ذلك حوّل وجهه إلى القبلة ويقال له : اسجد ، ثمّ يترك حتّى يتمّ له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك و كفّيك فإذا غسلهما قيل له : صلّ ، ثمّ يترك حتّى يتمّ له تسع سنين فإذا تمّت له عُلّم الوضوء و ضُرب عليه ، واُمر بالصلاة و ضُرب عليها ، فإذا تعلّم الوضوء والصلاة غفر الله عزّ وجلّ لوالديه إن شاء الله » (١).

و فيه عن الصادق عليه السلام : « دع ابنك يلعب سبع سنين و يؤدّب سبع سنين ، و ألزمه نفسك سبع سنين فإن أفلح و إلّا فإنّه ممّن لاخير فيه » (٢).

و في الكافي عنه عليه السلام « الغلام يلعب سبع سنين و يتعلّم الكتاب سبع سنين ويتعلّم الحلال والحرام سبع سنين » (٣)

و فيه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : « علّموا أولادكم السباحة والرماية » (٤).

و عن أبي عبدالله عليه السلام « بادروا أولادكم - وفي نسخة أحداثكم - بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجئة » (٥).

وفي الفقيه « وكان جابر بن عبدالله الأنصاريّ يدور في سكك الأنصار بالمدينة

---

(١) المصدر ص ٧٦ تحت رقم ٣ .

(٢) المصدر ص ٤٤٠ باب تأديب الولد ، وفي الكافي ج ٦ ص ٤٦ .

(٣) و (٤) الكافي ج ٦ ص ٤٧ تحت رقم ٣ و ٤ .

(٥) الكافي ج ٦ ص ٤٧ وقال المصنف في الوافي اي علموهم في شرخ شبابهم بل في أوائل ادراكهم و بلوغهم التمييز من الحديث ما يهتدون به الى معرفة الائمة عليهم السلام و التشيع قبل أن يغويهم المخالفون ويدخلهم في ضلالتهم فيعسر بعد ذلك صرفهم عن ذلك ، والمرجئة في مقابلة الشيعة من الارجاء بمعنى التأخير لتأخيرهم عليا عليه السلام عن مرتبته ، وقد يطلق في مقابلة الوعيدية الا أن الاول هو المراد هنا .

و هو يقول : عليٌّ خير البشر ، فمن أبى فقد كفر ، يا معاشر الأنصار أدّبوا أولادكم على حبّ عليّ عليه السلام فمن أبى فانظروا في شأن اُمّه »(١).

و قال الصادق عليه السلام : « من وجد برد حبّنا على قلبه فليكثر الدّعاء لاُمّه فإنّها لم تخن أباه ، وكان الصبيّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا وقع الشكّ في نسبه عرضت عليه ولاية أمير المؤمنين عليه السلام فإن قبلها اُلحق نسبه بمن ينتمي إليه و إن أنكرها نُفي »(٢).

و من الاداب حلق رأسه يوم السابع و التصدّق بوزن شعره ذهباً أو فضّة ، و نسبه أبو حامد في أدب العقيقة إلى خبر و أنّه صلى الله عليه وآله وسلم أمر فاطمة يوم سابع الحسن عليه السلام أن تحلق شعره و تتصدّق بوزن شعره فضّة ، و كان ينبغي أن يعدّه أدباً على حدة ، ففي الفقيه عن هارون بن مسلم قال : كتبت إلى صاحب الدّار عليه السلام : ولد لي مولود و حلقت رأسه و وزنت شعره بالدّراهم و تصدّقت به قال : لا يجوز وزنه إلّا بالذهب أو الفضّة ، كذا جرت السنّة »(٣).

وسئل أبوعبدالله عليه السلام « ما العلّة في حلق رأس المولود ؟ قال : تطهيره من شعر الرّحم »(٤).

و عنه عليه السلام « عقّ عنه واحلق رأسه يوم السابع وتصدّق بوزن شعره فضّة »(٥).

و سأل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن مولود لم يحلق رأسه يوم السابع فقال : «إذا مضى سبعة أيّام فليس عليه حلق »(٦).

و في رواية السكونيّ قال : « قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : يا فاطمة اثقبي اُذني الحسن و الحسين خلافاً لليهود »(٧).

فهذه آداب لم يذكرها أبوحامد أولم يعدّها على حدة . قال :

« **الثالث** أن يسمّيه باسم حسن فإنّ ذلك حقّ ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا سمّيتم

---

(١) و (٢) الفقيه ص ٤٤٠ باب تأديب الولد رقم ٣ و ٤ .

(٣) الى (٧) الفقيه ص ٤٧١ باب العقيقة والتحنيك والتسمية تحت رقم ١٨ و ١٩ و ٧ و ٢٠ و ٢١ .

فعبّدوا » (١).

أقول : و في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : «أصدق الأسماء ماسمّي بالعبوديّة وأفضلها أسماء الأنبياء » (٢).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « حدّثني أبي عن جدّي قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه سمّوا أولادكم قبل أن يولدوا فإن لم تدروا أذكرٌ أم اُنثى فسمّوهم بالأسماء الّتي تكون للذكّر والاُنثى فإنّ أسقاطكم إذا لقوكم يوم القيامة ولم تسمّوهم يقول السقط لأبيه : ألا سمّيتني ، وقد سمّى رسول الله صلّى الله عليه وآله محسناً قبل أن يولد» (٣).

و عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام قال : « أوّل ما يبرُّ الرجل ولده أن يسمّيه باسم حسن فليحسن أحدكم اسم ولده » (٤).

و عن أبي عبد الله عليه السلام : «استحسنوا أسماءكم فإنّكم تدعون بها يوم القيامة قم يا فلان بن فلان إلى نورك ، قم يا فلان بن فلان لا نورلك » (٥).

و عنه عليه السلام قال : « لا يولد لنا ولدٌ إلّا سمّيناه محمّداً فإذا مضى سبعة أيّام ، فإن شئنا غيّرنا و إن شئنا تركنا » (٦).

و عنه عليه السلام « أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله : قال من ولد له أربعة أولاد ولم يسمّ أحدهم باسمي فقد جفاني » (٧).

و عن أبي الحسن عليه السلام قال : « لا يدخل الفقر بيتاً فيه اسم محمّد أو أحمد أو عليّ أو الحسن أو الحسين أو جعفر أوطالب أوعبد الله أو فاطمة من النساء صلّى الله عليهم » (٨).

---

(١) أخرجه الطبراني من حديث عبدالملك بن أبى زهير عن أبيه عن معاذ وصحح اسناده كمافى المغنى ولكن قال السيوطى فى الجامع الصغير : أخرجه الحسن بن سفيان والحاكم فى الكنى والطبرانى بسند ضعيف .

(٢) المصدر ج ٦ ص ١٨ .

(٣) و (٤) الكافى ج ٦ ص ١٨ و قال العلامة المجلسى : يمكن أن يكون قوله : « قدسمى رسول الله صلى الله عليه و آله محسناً» من كلام السقط والاظهر أنه من كلام الامام عليه السلام .

(٥) الى (٨) الكافى ج ٦ ص ١٨ و ١٩ .

و عن أبي جعفر عليه السلام « أنا لنكني أولادنا في صغرهم مخافة النبز أن يلحق بهم » (١).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم دعا بصحيفة حين حضره الموت يريد أن ينهى عن أسماء يتسمى بها فقبض ولم يسمها منها الحكم والحكيم و خالد و مالك وذكر أنها ستة أو سبعة مما لا يجوز أن يتسمى بها » (٢).

وعنه عليه السلام : « أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن أربع كنى : عن أبي عيسى ، و عن أبي الحكم ، و عن أبي مالك ، وعن أبي القاسم إذا كان الاسم محمداً » (٣).

و عن أبي جعفر عليه السلام « أن أبغض الأسماء إلى الله عز و جل حارث ومالك و خالد » (٤).

وعنه عليه السلام : « أن رجلاً كان يغشى علي بن الحسين عليهما السلام و كان يكنى أبا مرة فكان إذا استأذن عليه يقول : أبو مرة بالباب ، فقال علي بن الحسين عليهما السلام : بالله إذا جئت إلى بابنا فلا تقولن : أبو مرة » (٥) . قال أبو حامد :

« **الرابع** العقيقة قال صلى الله عليه و آله و سلم : « مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دماً و أميطوا عنه الأذى» (٦).

أقول: و في الكافي عن الصادق و الكاظم عليهما السلام « أن العقيقة واجبة » (٧).

و عن الصادق عليه السلام « أن كل مولود مرتهن بالعقيقة » (٨).

و عن عمر بن يزيد قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : « إني و الله ما أدري كان أبي عق عني أولا ، قال : فأمرني أبو عبد الله عليه السلام فعققت عن نفسي و أنا شيخ ، و قال عمر سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : « كل امرىء مرتهن بعقيقته و العقيقة

---

(١) النبز هو اللقب السوء ، والخبر فى الكافى ج ٦ ص ٢٠ .

(٢) الى (٤) المصدر ج ٦ ص ٢١ .

(٥) يغشى أى يأتى ، وأبو مرة كنية ابليس اللعين والخبر فى الكافى ج ٦ ص ٢١ .

(٦) أخرجه البخارى ج ٧ ص ١٠٩ من حديث سلمان بن عامر الضبى .

(٧) و (٨) الكافى ج ٦ ص ٢٤ باب العقيقة ووجوبها .

أوجب من الاُضحيّة »[١].

وعن عبد الله بن بكير قال: «كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فجاء رسول عمّه عبد الله بن عليّ فقال له: يقول عمّك إنّا طلبنا العقيقة فلم نجدها فما ترى نتصدّق بثمنها؟ فقال: لا إنّ الله يحبّ إطعام الطعام وإراقة الدماء»[٢].

و عن أبي عبد الله عليه السلام العقيقة في الغلام و الجارية سواء، و في رواية اُخرى «عقيقة الجارية والغلام كبش كبش» وفي اُخرى «عقيقة الغلام والجارية كبش»[٣].

و هذا ردّ على العامّة حيث أثبتوا للذّكر شاتين كما فعله أبوحامد و جعل الاقتصار على الواحدة رخصة، ونسبه إلى فعل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في عقيقة الحسن عليه السلام.

و في بعض أخبارنا «العقيقة بدنة أو شاة» وفي بعضها «عن الذّكر ذكر وعن الاُنثى مثل ذلك»[٤].

و عن إسحاق بن عمّار قال: «سألت أبا الحسن عليه السلام عن العقيقة على الموسر والمعسر؟ فقال: ليس على من لايجد شيء»[٥].

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العقيقة يوم السابع ويعطي القابلة الرّجل مع الورك، ولا يكسر العظم»[٦].

و عنه عليه السلام قال: «الصبيّ إذا ولد عقّ عنه وحلق رأسه و تصدّق بوزن الشعر فضّة و اُهدي للقابلة رجل مع الورك و يدعى نفر من المسلمين فيأكلون و يدعون للغلام ويسمّى يوم السابع»[٧].

قوله «يوم السابع» متعلّق بالجميع لقوله عليه السلام في رواية اُخرى «كلّ ذلك

---

(١) و (٢) الكافي ج ٦ ص ٢٥ باب العقيقة ووجوبها.
(٣) راجع الكافي ج ٦ ص ٢٩.
(٤) راجع الكافي ج ٦ ص ٢٧ رقم ٣ و ٤.
(٥) الكافي ج ٦ ص ٢٦.
(٦) المصدر ج ٦ ص ٢٩ يعني مايعطى القابلة لايكسر العظم (الوافي).
(٧) المصدر ج ٦ ص ٢٩ تحت رقم ١٢.

في يوم السابع [١] ، و في اُخرى « يكون ذلك في مكان واحد » [٢] و في رواية « و تطعم منه عشرة من المسلمين فان زادوا فهو أفضل ويأكل منه » [٣] .

و عنه عليه السلام : «لا تأكل المرأة من عقيقة ولدها ولا بأس أن تعطيها الجار المحتاج من اللّحم » [٤] و في رواية « و تطعم القابلة ربع الشاة » و في اُخرى الثلث فان كانت القابلة اُمّ الرّجل أو في عياله فليس لها منها شيء و يجعل أعضاء ثمّ يطبخها ولا يعطيها إلّا أهل الولاية » [٥] .

وعنه عليه السلام قال : « إذا أردت أن تذبح العقيقة قلت : « يا قوم إنّي بريء ممّا تشركون إنّي وجّهت وجهي للّذي فطر السماوات و الأرض حنيفاً و ما أنا من المشركين إنّ صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له و بذلك اُمرت و أنا من المسلمين ، اللّهمّ منك ولك بسم الله و الله أكبر ، اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و تقبّل من فلان بن فلان» و تسمّي المولود باسمه ثمّ تذبح » [٦] .

وفي رواية اُخرى يقال عند العقيقة : « اللّهمّ منك ولك ماوهبت وأنت أعطيت اللّهمّ فتقبّله منّا على سنّة نبيّك صلّى الله عليه وآله وسلّم » ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمّي و يذبح و يقول : « لك سفكت الدّماء لا شريك لك الحمد لله ربّ العالمين ، اللّهمّ اخسأ الشيطان الرجيم » [٧] .

و في رواية تقول : «اللّهمّ لحمها بلحمه ودمها بدمه و عظمها بعظمه و شعرها

---

(١) و (٢) الكافي ج ٦ ص ٢٨ تحت رقم ٨ وص ٢٧ تحت رقم ٢ .

(٣) المصدر ج ٦ ص ٢٨ رقم ٩ .

(٤) المصدر ج ٦ص ٣٢ .

(٥) المصدر ج ٦ ص ٣٢ و٢٧ . والمشهور كراهة أكله للابوين وظاهر الكليني انه لا كراهة الاللام .

(٦) المصدر ج ٦ ص ٣١ و قال المصنف : ذكر صدر هذه الايات فى هذا المقام كانه كناية عما كانوا يفعلونه فى ذلك الزمان من لطخ رأس المولود بدم الذبح وينبغى أن يخاطب به الداعى فى هذا الزمان قواه الشهوية والغضبية المانعة بحسب طبعه وهواه عن الاخلاص لله سبحانه .

(٧) المصدر ج ٦ ص ٣١ .

بشعره وجلدها بجلده ، اللّهمّ اجعلها وقاءً لفلان بن فلان » [١] .قال أبوحامد :
« الخامس أن يحنّكه بتمرة أوحلاوة ».

أقول : و ينبغي أن يقدّم التحنيك على الاسم والعقيقة ، وفي الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « يحنّك المولود بماء الفرات ويقام في اُذنه » [٢].

و في رواية اُخرى « حنّكوا أولادكم بماء الفرات و بتربة قبر الحسين عليه السلام و إن لم يكن فبماء السماء » [٣].

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : «حنّكوا أولادكم بالتمر هكذا فعل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالحسن والحسين عليهما السلام » [٤].

قال أبوحامد : الثاني عشر : في

الطلاق

و ليعلم أنّه مباح ولكنّه أبغض المباحات إلى الله تعالى و إنّما يكون مباحاً إذا لم يكن إيذاء بالباطل ،فمهما طلّقها فقد آذاها ولا يباح إيذاء الغير إلّا بجناية من جانبه أو بضرورة من جانب المؤذي قال الله تعالى : « فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهنّ سبيلاً » [٥] أي لا تطلبوا حيلة الفراق .

أقول : وفي الكافي عن الصادق عليه السلام أنّه قال : « ما من شيء ممّا أحلّه الله أبغض إليه من الطلاق وإنّ الله يبغض المطلاق الذّوّاق » [٦].

وعنه عليه السلام : « أنّ الله يحبّ البيت الّذي فيه العرس ويبغض البيت الّذي فيه الطلاق ، و ما من شيء أبغض إلى الله من الطلاق »[٧]. قال أبوحامد :

(١) الكافي ج ٦ ص ٣١ .
(٢) الى (٤) المصدر ج ٦ ص ٢٤ تحت رقم ٣ و ٤ و ٥ .
(٥) النساء : ٣٤ .
(٦) المصدر ج ٦ ص ٥٤ وقال في النهاية : «ان الله لايحب الذواقين» أي السريعي النكاح السريعي الطلاق .
(٧) المصدر ج ٦ ص ٥٤ تحت رقم ٣ .

«وإن كرهها أبوه فليطلّقها لأنّ حقّ الوالد مقدّم ولكن والديكرهها لا لغرض فاسد و مهما آذت زوجها وبنت على أهله فهي جانية و كذلك مهما كانت سيّئة الخلق أو فاسدة الدّين».

أقول: روى في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام «أنّه كانت عنده امرأة تعجبه وكان لها محبّاً فأصبح يوماً وطلّقها فاغتمّ لذلك فقال له بعض مواليه: جعلت فداك لم طلّقتها فقال: إنّي ذكرت عليّاً عليه السلام فتنقّصته فكرهت أن ألصق جمرة من جمر جهنّم بجلدي»[1].

وعن خطّاب بن سلمة قال: «دخلت عليه - يعني أبا الحسن موسى عليه السلام - وأنا اُريد أن أشكو إليه ما ألقى من امرأتي من سوء خلقها فابتدأني فقال: «إنّ أبي كان زوّجني مرّة امرأة سيّئة الخلق فشكوت ذلك إليه فقال لي: ما يمنعك من فراقها؟ قد جعل الله ذلك إليك» فقلت فيما بيني وبين نفسي: قد فرّجت عنّي»[2].

قال أبو حامد: وإن كان الأذى من الزوج فلها أن تفتدي ببذل مال، ويكره للرّجل أن يأخذ منها أكثر ممّا أعطى فإنّ ذلك إجحاف بها وتحامل عليها و نوع تجارة على البُضع قال الله تعالى: «فلا جناح عليهما فيما افتدت به»[3] فردّ ما أخذته فما دونه لايق بالفداء، فإن سألت زوجها الطلاق من غير ما به بأس فهي آثمة قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أيّما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما به بأس لم ترح رائحة الجنّة»[4]. و في لفظ آخر فالجنّة عليها حرام»[5].

و قال صلى الله عليه وآله «المختلعات هنّ المنافقات»[6].

ثمّ ليراع الزّوج في الطلاق أربعة اُمور:

---

(١) و (٢) المصدر ج ٦ ص ٥٥ باب تطليق المرأة الغير الموافقة.

(٣) البقرة: ٢٢٩.

(٤) و (٥) أخرجه ابو داود في السنن ج ١ ص ٥١٦، والترمذي ج ٥ ص ١٦٢، والدارمي ج ٢ ص ١٦٢ من حديث ثوبان «ولم ترح» اى لم تجد.

(٦) أخرجه النسائي ج ٦ ص ١٦٨ من حديث ابي هريرة، والترمذي ج ٥ ص ١٦٢ من حديث ثوبان.

الأوّل أن يطلّقها في طهر لم يجامعها فيه فإنّ الطلاق في الحيض و في الطّهر الّذي جامع فيه بدعيٌّ حرامٌ وإن كان واقعاً لما فيه من تطويل العدّة عليها » .

أقول : بل الحقّ أنّه لايقع كمااتّفق عليه أصحابنا ،و وردت فيه النصوص عن أهل البيت عليهم السلام إلّا لغير المدخولة و الحامل و الّتي لم تبلغ المحيض و الّتي قعدت عن الحيض و الغائب عنها زوجها الغير المطّلع بحالها فإنّ طلاقهنّ جائز على كلّ حال . قال :

«الثاني أن يقتصر على طلقة واحدة فلايجمع بين الثلاث» .

أقول : هذا الشرط عندنا لا معنى له لأنّه لو طلّق ألفاً لم يقع إلّا واحدة كما ورد عن أهل البيت عليهم السلام فالأولى أن يبدّل هذا الشرط بإيقاعه في حضور شاهدين عدلين كما قال الله عزّ و جلّ : « و أشهدوا ذوي عدل منكم » (١) و جاء به النصوص عن أهل العصمة صلوات الله عليهم خلافاً للعامّة .قال :

« الثالث أن يتلطّف في التعلّل بتطليقهامن غيرتعنيف واستخفاف و تطييب قلبها بهديّة على سبيل الامتناع و الجبر لما فجعها به من أذى الطلاق ، قال الله تعالى : « و متّعوهنّ » وذلك واجبٌ مهما لم يسلّم لها مهراً في أصل النكاح .

وكان الحسن بن عليّ عليهما السلام مطلاقاً منكاحاً فوجّه ذات يوم بعض أصحابه بطلاق امرأتين من نسائه وقال : قل لهما : اعتدّا ، وأمره أن يدفع إلى كلّ واحدة عشرة ألف درهم ففعل فلمّا رجع إليه قال : ماذا فعلتا ؟ فقال : أمّا إحديهما فنكست رأسها وسكتت ، وأمّا الاُخرى فبكت وانتحبت فسمعتها يقول : «متاعٌ قليلٌ من حبيب مفارق». فأطرق الحسن عليه السلام وترحّم لها ، وقال : لو كنت مراجعاً امرأة بعد ما اُفارقها لراجعتها .

و دخل الحسن بن عليّ عليهما السلام ذات يوم على عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقيه المدينة و رئيسها ولم يكن له بالمدينة نظير - وبه ضربت المثل عائشة حيث قالت : لولم أسر مسيري ذلك لكان أحبّ إليّ من أن يكون لي ستّة عشر ذكراً من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مثل عبد الرحمن بن الحارث - فدخل عليه في بيته فعظّمه عبد الرحمن

---

(١) الطلاق : ٣ .

وأجلسه في مجلسه و قال : ألّا أرسلت إليّ فكنت أجيئك ؟ فقال : الحاجة لنا ، فقال: و ما هي ؟ قال : جئتك خاطباً ابنتك فأطرق عبد الرحمن ثمّ رفع رأسه وقال : والله ما على وجه الأرض أحد يمشي عليها أعزّ عليّ منك و لكنّك تعلم أنّ ابنتي بضعة منّي و أنت مطلاق فأخاف أن تطلّقها فإن فعلت خشيت أن يتغيّر قلبي في محبّتك وأكره أن يتغيّر قلبي عليك لأنّك بضعة من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : فإن شرطت أن لا تطلّقها زوّجتك ،فسكت الحسن عليه السلام وقام وخرج ، فقال بعض أهل بيته : سمعته يقول عليه السلام : ما أراد عبد الرحمن إلّا أن يجعل ابنته طوقاً في عنقي » .

و كان عليّ عليه السلام يضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر منه على المنبر و يقول في خطبته : إنّ حسناً مطلاقٌ فلا تنكحوه فقام رجل من همدان فقال: والله يا أمير المؤمنين لننكحنّه ما شاء فإن أحبّ أمسك وإن أحبّ ترك ، فسرّ ذلك عليّاً عليه السلام فقال :

ولو كنت بوّاباً على باب جنّة لقلت لهمدان ادخلوا بسلام[1]

و هذا تنبيه على أنّ من طعن في حبيبه من أهل أو مال أو ولد لنوع خنا فلا ينبغي أن يوافق عليه فهذه الموافقة قبيحة بل الأدب المخالفة ما أمكن فإنّ ذلك أسرّ لقلبه و أوفق لباطن رأيه .

أقول : و هذا الخبر ممّا رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « إنّ عليّاً عليه السلام قال : و هو على المنبر لا تزوّجوا الحسن فإنّه رجلٌ مطلاق فقام رجل من همدان فقال : بلى و الله لنزوّجنّه و هو ابن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وابن أمير المؤمنين عليه السلام فإن شاء أمسك و إن شاء طلّق »[2].

وفي رواية اُخرى عنه عليه السلام قال : إنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام طلّق خمسين امرأة فقام عليّ عليه السلام بالكوفة فقال : يا معشر أهل الكوفة لا تنكحوا الحسن فإنّه رجلٌ مطلاق فقام إليه رجلٌ فقال : بلى والله لننكحنّه إنّه ابن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم و ابن فاطمة عليها السلام فإن أعجبه أمسك و إن كره طلّق »[3].

---

(١) قوت القلوب لابي طالب المكي ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٦ ص ٥٦ . ثم لا يخفى عليك أن مسألة كثرة طلاق الامام الممتحن عليه السلام ممالم يثبت عند أعاظم العلماء وصيارفة الكلام الذين لهم منة التفكيك بين الصريح –

وعنه عليه السلام قال : ثلاثة تردُّ عليهم دعوتهم : أحدهم رجلٌ يدعو على امرأته وهو لها ظالمٌ فيقال : ألم نجعل أمرها بيدك » (١) .

قال أبوحامد : « والقصد من هذا بيان أنّ الطلاق مباحٌ وقد وعدالله تعالى الغنى في الفراق والنكاح جميعاً فقال تعالى : « وأنكحوا الأيامى منكم و الصالحين من عبادكم و إمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله »(٢) وقال تعالى : « وإن يتفرّقا يغن الله كلاً من سعته » (٣).

الرابع أن لايفشي سرّها لا في الطلاق ولا عند النكاح فقد ورد في إفشاء سرّ النساء في الخبر الصحيح وعيدٌ عظيم (٤) .

وروي عن بعض الصالحين أنّه أراد طلاق امرأته فقيل له : ما الّذي يريبك منها ؟ فقال : العاقل لايهتك ستر امرأته ، فلمّا طلّقها قيل له : لم طلّقتها ؟ قال : مالي ولامرأة غيري ؟! فهذا بيان ما على الزّوج .

القسم الثاني من هذا الباب النظر في حقوق الزّوج عليها والقول الشافي فيه أنّ النكاح نوع رقّ وهي رقيقة له فعليها طاعة الزّوج مطلقاً في كلّ ما طلب منها في نفسها ممّا لا معصية فيه ، وقد ورد في تعظيم حقّ الزّوج عليها أخبار كثيرةٌ ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «أيّما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنّة »(٥)

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «إذا صلّت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت

← والدخيل وتمييز الصحيح من الاخبار عن المنتحل المتقول راجع بيان ذلك في كتاب حياة الحسن عليه السلام ج ٢ ص ٣٩٥ الى ٤١٢ وقد أجاد مؤلفه الفذّ الكلام حول الموضوع و بحث عنها بمالا مزيد عليه .

(١) الكافي ج ٦ ص ٥٦ تحت رقم ٤ .

(٢) النور : ٣٢ . (٣) النساء : ١٣٠ اى يتفرقا بالطلاق .

(٤) أخرج مسلم ج ٤ ص ١٥٧ «ان أعظم الامانة عندالله يوم القيامة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم يفشى سرها » .

(٥) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ١٨٥٤ ، والترمذى ج ٥ ص ١١٠ من حديث ام سلمة وقال : هذا حديث حسن غريب .

زوجها دخلت جنّة ربّها »(١) فأضاف طاعة الزوج إلى مباني الإسلام.

أقول : الأخبار الّتي أوردها أبو حامد في هذا الباب أكثرها مرويّة في طريق أهل البيت عليهم السلام أيضاً مع تفاوت في ألفاظها فنحن نرويها عنهم عليهم السلام من كتب أصحابنا - رحمهم الله - مع ما يقرب منها لأنّ الاعتماد عليها أكثر.

فنقول : روى في الكافي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إنّ رجلاً من الأنصار على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج في بعض حوائجه فعهد إلى امرأته عهداً ألّا تخرج من بيتها حتّى يقدم ، قال : وإنّ أباها مرض فبعثت المرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: إنّ زوجي خرج وعهد إليّ أن لا أخرج من بيتي حتّى يقدم و إنّ أبي قد مرض فتأمرني أن أعوده ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا ، اجلسي في بيتك و أطيعي زوجك ، قال : فثقل فأرسلت إليه ثانياً بذلك ، فقالت : فتأمرني أن أعوده ؟ فقال : اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك ، قال : فمات أبوها فبعثت إليه أنّ أبي قدمات ! فتأمرني أن اُصلّي عليه ؟ فقال : لا ، اجلسي في بيتك و أطيعي زوجك ، قال : فدفن الرّجل فبعث إليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّ الله قد غفر لك ولأبيك بطاعتك لزوجك »(٢).

وعنه عليه السلام قال :« خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النساء فقال : يا معاشر النساء تصدّقن ولو من حليّكنّ ولو بتمرة ولو بشقّ تمرة ، فإنّ أكثركنّ حطب جهنّم إنّكنّ تكثرن اللّعن وتكفرن العشير ، فقالت امرأة من بني سليم لها عقل : يا رسول الله أليس نحن الاُمّهات الحاملات المرضعات ؟ أليس منّا البنات القيّمات والأخوات المشفقات فرقّ لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : حاملات والدات مرضعات رحيمات لولا ما يأتين إلى بعولتهنّ ما دخلت مصلّية منهنّ النار »(٣).

قال أبو حامد في قوله عليه السلام « وتكفرن العشير » : يعني الزّوج المعاشر.

---

(١) أخرجه الطبراني من حديث عبد الرحمن بن حسنة بسند صحيح وأخرجه أحمد أيضاً عن عبد الرحمن الزهري ، والبزار عن أنس كما في الجامع الصغير باب الهمزة.

(٢) المصدر ج ٥ ص ٥١٣.

(٣) المصدر ج ٥ ص ٥١٤.

أقول : وعن أبي جعفر عليه السلام قال : «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم النحر إلى ظهر المدينة على جمل عاري الجسم فمرّ بالنساء فوقف عليهنّ ثمّ قال : يا معاشر النساء تصدّقن وأطعن أزواجكن فإنّ أكثر كنّ في النّار، فلمّا سمعن ذلك بكين ثمّ قامت إليه امرأة منهنّ فقالت : يا رسول الله في النّار مع الكفّار والله ما نحن بكفّار فنكون من أهل النّار ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّكنّ كافرات بحقّ أزواجكنّ»(١).

وفي الصحيح عنه عليه السلام قال : «جاءت امرأة إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : يارسول الله ما حقّ الزّوج على المرأة ؟ فقال لها : أن تطيعه ولا تعصيه ، ولاتصدّق من بيته إلّا بإذنه ، ولا تصوم تطوّعاً إلّا باذنه ، ولا تمنعه نفسها و إن كانت على ظهر قتب ، ولا تخرج من بيتها إلّا باذنه ، وإن خرجت بغير إذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض وملائكة الغضب وملائكة الرّحمة حتّى ترجع إلى بيتها، فقالت : يا رسول الله من أعظم الناس حقّاً على الرّجل ؟ قال : والده ، قالت : فمن أعظم الناس حقّاً على المرأة ؟ قال : زوجها ، قالت : فمالي عليه من الحقّ مثل ماله عليّ؟ قال : لا ولا من كلّ مائة واحد ، فقالت : والّذي بعثك بالحقّ لا يملك رقبتي رجل أبداً » (٢) .

وعنه عليه السلام : « أيّما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حقّ لم يتقبّل منها صلاة حتّى يرضى عنها ، وأيّما امرأة تطيّبت لغير زوجها لم يتقبّل منها صلاة حتّى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها » (٣) .

وفيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إنّ قوماً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يا رسول الله إنّا رأينا اُناساً يسجد بعضهم لبعض ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لو أمرتُ أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها »(٤) .

وعنه عليه السلام قال : « أتت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : ما حقّ الزّوج على المرأة ؟ فقال : أن تجيبه إلى حاجته وإن كانت على ظهر قتب ولا تعطي شيئاً إلّا

(١) الكافي ج ٥ ص ٥١٤ .
(٢) المصدر ج ٥ ص ٥٠٧ ، والقتب : مايوضع على سنام البعير ويركب عليه .
(٣) و (٤) المصدر ج ٥ ص ٥٠٧ .

باذنه ، فإن فعلت فعليها الوزر و له الأجر ، ولا تبيت ليلة و هو عليها ساخطٌ ، فقالت : يا رسول الله و إن كان ظالماً ؟ قال : نعم ، قالت : والّذي بعثك بالحقّ لا تزوّجت زوجاً أبداً » (١) .

وفي رواية « و عليها أن تطيّب بأطيب طيبها ، وتلبّس بأحسن ثيابها ، وتزيّن بأحسن زينتها ، وتعرض نفسها عليه غدوة وعشيّة وأكثر من ذلك حقوقه عليها »(٢).

وعنه عليه السلام : « ليس للمرأة أمر مع زوجها في عتق ولا صدقة ولا تدبير ولا هبة ولا نذر في مالها إلّا باذن زوجها إلّا في زكاة أو برّ والديها أو صلة قرابتها » (٣).

قال أبوحامد : « فحقوق الزّوج على الزّوجة كثيرة و أهمّها أمران أحدهما الصيانة والتستّر ، والآخر ترك المطالبة بماوراء الحاجة ، والتعفّف عن كسبه إذا كان حراماً وهكذا كانت عادة النساء في السلف ، كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته وابنته : إيّاك و كسب الحرام فإنّا نصبر على الجوع و الضرّ ولا نصبر على النّار .

وهمّ رجلٌ من السلف بالسفر فكرهه جيرانه فقالوا لزوجته : لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة ؟ قالت : زوجي منذ عرفته عرفته أكّالا و ما عرفته رزّاقاً ولي ربٌّ رزّاق يذهب الأكّال ويبقى الرزّاق .

وخطبت رابعة بنت إسماعيل أحمد بن أبي الحوارى فكره ذلك لما كان فيه من العبادة وقال لها : والله مالي همّة في النساء لشغلي بحالي ، فقالت : إنّي لأشغل بحالي منك ومالي شهوة ولكنّي ورثت مالاً جزيلاً من زوجي فأردت أن أُنفقه على إخوانك وأعرف بك الصالحين فيكون ذلك طريقاً إلى الله سبحانه فقال : حتّى أستأذن أُستاذي فرجع إلى أبي سليمان الدّاراني ّ قال : وكان ينهاني عن التزوّج ويقول : ما تزوّج أحدٌ من أصحابنا إلّا و تغيّر ، فلمّا سمع كلامها قال : تزوّج بها فإنّها

---

(١) و (٢) الكافي ج ٥ ص ٥٠٨ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ٥١٤ وحمل الخبر في المشهور على الاستحباب كما قاله المجلسي ـ رحمه الله ـ في المرآة.

وليّة لله سبحانه ، هذا كلام الصدّيقين ، قال : فتزوّجتها فكان في منزلنا ركن جصّ ففني من غسل أيدي المستعجلين للخروج بعد الأكل فضلا ممّن غسل بالأشنان قال : و تزوّجت عليها ثلاث نسوة فكانت تطعمني الطيّبات و تطيّبني وتقول : اذهب بنشاطك و قوّتك إلى أزواجك ، و كانت هذه تشبه في أهل الشام برابعة العدويّة في البصرة .

ومن الواجبات عليها أن لا تفرّط في ماله بل تحفظه عليه ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لايحلّ لها أن تُطعم من بيته إلّا بإذنه إلّا الرّطب الّذي يخاف فساده فإن أطعمت عن رضاه كان لها مثل أجره ، وإن أطعمت بغير إذنه كان له الأجر و عليها الوزر »[1] .

ومن حقّها على الوالدين تعليمها حسن المعاشرة و آداب المعيشة مع الزوج كما روي أنّ أسماء بن خارجة الفزاريّ قال لابنته عند التزويج : إنّك خرجت من العشّ الّذي فيه درجت وصرت إلى فراش لم تعرفيه وقرين لم تألفيه ، فكوني له أرضاً يكون لك سماء ، و كوني له مهاداً يكون لك عماداً ، و كوني له أمة يكون لك عبداً لا تلحفي به فيقلاك[2] ولا تباعدي عنه فينساك ، إن دنا فاقربي منه وإن نأى فابعدي عنه ، واحفظي أنفه وسمعه وعينه ، لايشمّ منك إلّا طيباً ، ولايسمع إلّا حسناً ، ولاينظر إلّا جميلاً .

---

(١) أخرج مسلم ج ٣ ص ٩٠ ، وابوداود فى سننه ج ١ص ٣٩٢ من حديث عائشة « اذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر ما أنفقت و لزوجها أجر ما اكتسب - الخبر - » و فى سنن ابى داود ج ١ ص ٣٩٢ عن سعد قال : لما بايع رسول الله صلى الله عليه وآله النساء قامت امراة جليلة من نساء مضر فقالت : يانبى الله انا كل على آبائنا وابنائنا (قال ابوداود : ارى فيه وأزواجنا) فمايحل لنامن أموالهم ؟ فقال : الرطب تاكلنه وتهدينه » وقال أبوداود : الرطب - بفتح الراء وسكون الطاء - : الخبز والبقل والرطب - بضم الراء وفتح الطاء - . وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٤ ص ١٩٤ عن ليث ابن ابى سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله فى حق الزوج على امرأته قال : « لاتعطى من بيته شيئاً الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعليه الوزر » .

(٢) أى يبغضك .

وقال رجل لزوجته :

خذي العفو مني تستديمي مودتي ✿ ولا تنطقي في سورتي حين أغضب
ولا تنقريني نقرك الدف مرة ✿ فانك لاتدرين كيف المغيب
فاني رأيت الحب في القلب والأذى ✿ إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب
فيذهب ما لا تستطيعين رده ✿ كما لا يطاق الصدع في الصخر يشعب(١)

والقول الجامع في أدب المرأة من غير تطويل أن تكون قاعدة في قعر بيتها ، لازمة لمغزلها ، لا يكثر صعودها واطلاعها ، قليلة الكلام لجيرانها ، لاتدخل عليهم إلا في حال يوجب الدخول ، تحفظ بعلها في غيبته وحضوره و تطلب مسرته في جميع أمورها ، ولا تخونه في نفسها وماله ، ولا تخرج من بيتها فان خرجت فمختفية في هيئة رثة تطلب المواضع الخالية دون الشوارع والاسواق ، محترزة من أن يسمع غريب صوتها أو يعرفها بشخصها ، لاتتعرف إلى صديق بعلها في حاجاتها بل تتنكر على من يظن أنه يعرفها ، همتها صلاح شأنها وتدبير بيتها ، مقبلة على صيامها وصلواتها إذا استأذن صديق بعلها على الباب وليس الرجل حاضراً لم تستفهمه ولم تعاوده الكلام غيرة على نفسها وبعلها ، وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله ، مقدمة حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها ، متنظفة في نفسها ، مستعدة في الأحوال ليستمتع بها إن شاء ، مشفقة على أولادها ، حافظة للستر عليهم ، قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الزوج ، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : «أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين : امرأة أيمت من زوجها وحبست نفسها على بناتها حتى بانوا أوماتوا» (٢) .

ومن آدابها أن تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها ، و أن لا تتفاخر على الزوج بجمالها ولاتزدري زوجها بقبحه .

فقد روي أن الأصمعي قال : دخلت البادية فاذا أنا بامرأة من أحسن الناس

---

(١) زاد في الاحياء بعد البيت الثاني .

ولاتكثري الشكوى فتذهب بالهوى ✿ ويأباك قلبي و القلوب تقلب

وأسقط البيت الاخير، والصدع : الشق في شيء صلب ، والشعب : الجمع والاصلاح .

(٢) أخرجه أبوداود ج٢ ص ٦٣١ من حديث عوف بن مالك الاشجعي بسند ضعيف .

وجهاً تحت رجل من أقبح الناس وجهاً فقلت لها : يا هذه أترضين لنفسك أن تكوني تحت مثله ؟ فقالت : يا هذا اُسكت أسأت في قولك لعلّه أحسن فيما بينه و بين خالقه فجعلني ثوابه و لعلّي أنا أسأت فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي أفلا أرضى بما رضي الله تعالى لي فأسكتتني .

وقال الأصمعيّ : رأيت في البادية امرأة عليها قميص أحمر و هي مختضبة و بيدها سبحة فقلت : ما أبعد هذا من هذا ، فقالت :

ولله منّي جانب لا اُضيعه ✿ وللّهو منّي والخلاعة جانب (١)

و من آداب المرأة ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها والرجوع إلى اللّعب والانبساط و أسباب اللّذة في حضور زوجها فلا ينبغي أن تؤذي زوجها بحال فعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم « لاتؤذي امرأة زوجها في الدّنيا إلّا قالت زوجته من الحور العين لاتؤذيه قاتلك الله فإنّما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا » (٢) .

وممّا يجب عليها من حقوق النكاح إذا مات عنها زوجها أن تعتد له بالتربّص بنفسها أربعة أشهر وعشراً وتحدّ عليه بأن تجتنب الطيب والزينة في هذه المدّة ولا تحدّ عليه أكثر من ذلك قالت زينب بنت اُمّ سلمة : دخلت على اُمّ حبيبة زوج النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حين توفّي أبوها أبوسفيان بن حرب فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثمّ مسّت بعارضيها ثمّ قالت : والله مالي بالطيب من حاجة غير أنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : «لايحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميّت أكثر من ثلاثة أيّام إلّا على زوج أربعة أشهر وعشراً » (٣) و يلزمها لزوم المسكن إلى آخر العدّة ، وليس لها الانتقال إلى أهلها ولا الخروج إلّا لضرورة .

هذا آخر كتاب آداب النكاح من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء و يتلوه إن شاء الله كتاب الكسب والمعاش والحمد لله أوّلاً وآخراً .

---

(١) في الاحياء « والبطالة جانب » .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٠١٤ ، والترمذي ج ٥ ص ١٢٢ وقال : حسن غريب وقوله : «دخيل» اى غريب نزيل .

(٣) أخرجه البخاري ج ٢ ص ٩٤ ، ومسلم ج ٤ ص ٢٠٢ ، وابوداود ج ١ ص ٥٣٥ .

كتاب آداب الكسب والمعاش

وهو الكتاب الثالث من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده حمد موحّد انمحق في توحيده ماسوى الملك الحقّ وتلاشى، ونمجّده تمجيد من يصرّح بأنّ كلّ شيء ماسوى الله باطل ولايتحاشى، وأنّ كلّ من في السماوات والأرض لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له ولافراشاً[١]، ونشكره إذ رفع السماء لعباده سقفاً مبنيّاً ومهّد الأرض بساطاً لهم وفراشاً، وكوّر اللّيل على النهار فجعل اللّيل لباساً وجعل النهار معاشاً لينتشروا في ابتغاء فضله وينتعشوا به عن ضراعة الحاجات انتعاشاً[٢]، ونصلّي على رسوله الّذي يصدر المؤمنون على حوضه روّاء بعد ورودهم عليه عطاشاً، وعلى آله وصحبه الّذين لم يدعوا في نصر دينه تشمّراً ولا أظهروا انكماشاً[٣] ونسلّم كثيراً.

اما بعد فإنّ الربّ الواحد الوهّاب ربّ الأرباب ومسبّب الأسباب جعل الآخرة دار الثواب والعقاب، والدّنيا دار المحن والاضطراب والتشمّر والاكتساب، وليس التشمّر في الدّنيا مقصوراً على المعاد دون المعاش بل المعاش ذريعة إلى المعاد ومعين عليه، فالدّنيا مزرعة الآخرة ومدرجة إليها والناس ثلاثة: رجلٌ شغله معاشه عن معاده فهو من الهالكين، ورجل شغله معاده عن معاشه، فهو من السابقين الفائزين، والثالث وهو أقرب إلى الاعتدال الّذي شغله معاشه لمعاده فهو من المقتصدين، ولن

---

(١) الفراش - بفتح الفاء - الطير الذي يتهافت على السراج فيحترق. واحدتها فراشة - بفتح الفاء - أيضاً. كما في النهاية. (٢) الانتعاش: النشاط والنهوض.

(٣) الانكماش: الانقباض والتقلص. وانكمش الثوب بعد الغسل أي انقبض وقلص.

تنال رتبة الاقتصاد من لم يلازم في طلب المعيشه منهج السداد ، ولن ينتهض من طلب الدُّنيا وسيلة إلى الآخرة مالم يتأدَّب في طلبها بآداب الشريعة .

و ها نحن نورد آداب التجارات و الصناعات و ضروب الاكتسابات و سننها و نشرحها في خمسة أبواب : الباب الأوَّل : في فضل الكسب و الحثّ عليه ، الباب الثاني : في علم صحيح البيع والشراء والمعاملات ، الباب الثالث : في بيان العدل في المعاملة ، الباب الرابع : في بيان الإحسان فيها ، الباب الخامس : في شفقة التاجر على دينه .

الباب الأوّل

(في فضل الكسب والحث عليه)

أما من الكتاب فقوله تعالى : « وجعلنا النهارمعاشاً » [1] فذكره في معرض الامتنان .

وقال تعالى : « وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ماتشكرون » [2] فجعلها نعمة وطلب الشكرعليها .

وقال تعالى : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربّكم » [3] .

وقال تعالى : « وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله » [4] .

وقال تعالى : « فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله » [5] .

وأما الاخبار فقد قال ﷺ : « من الذّنوب ذنوب لايكفّرها إلّا الهمّ في طلب المعيشة » [6] .

---

(١) النباء : ١١ . (٢) الاعراف : ١٠ .

(٣) البقرة : ١٩٨ . (٤) المزمل : ٢٠ .

(٥) الجمعة : ١٠ .

(٦) أخرجه أبونعيم فى الحلية وابن عساكر من حديث أبي هريرة بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير باب الهمزة . ورواه الطبراني فى الاوسط وفيه محمدبن سلام المصرى وقال الذهبى : حدث عن يحيى بن بكير بخبرموضوع وهذا فيما رواه عن يحيى بن بكير راجع مجمع الزوائد ج ٤ ص ٦٤ .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصدّيقين والشهداء »(١)

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من طلب الدّنيا حلالاً تعفّفاً عن المسألة وتوسيعاً على عياله وتعطّفاً على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر »(٢) .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم جالساً مع أصحابه ذات يوم فنظر إلى شابّ ذي جلد وقوّة و قد بكّر يسعى فقالوا: ويح هذا لو كان شبابه وجلده في سبيل الله ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تقولوا هذا فإنّه إن كان يسعى على نفسه ليكفّها عن المسألة و يغنيها عن النّاس فهو في سبيل الله ، وإن كان يسعى على أبوين ضعيفين أو ذرّيّة ضعاف ليغنيهم و يكفيهم فهو في سبيل الله وإن كان يسعى تفاخراً وتكاثراً فهو في سبيل الشيطان »(٣) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله يحبُّ العبد يتّخذ المهنة ليستغني بها عن الناس ويبغض العبد يتعلّم العلم يتّخذ مهنة »(٤) .

وفي الخبر « أنّ الله يحبُّ المؤمن المحترف »(٥) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « أحلُّ ما أكل الرّجل من كسبه و كلُّ بيع مبرور »(٦) .

وفي خبر آخر «أحلُّ ما أكل العبد كسب يد الصانع إذا نصح »(٧) .

---

(١) أخرجه الترمذى ج ٥ ص ٢١٣ من حديث أبى سعيد وقال : هذا حديث حسن .

(٢) أخرجه أبو الشيخ فى كتاب الثواب وابو نعيم فى الحلية والبيهقى فى شعب الايمان من حديث ابى هريرة بسند ضعيف كما فى المغنى و رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٧٨ عن أبى جعفر عليه السلام .

(٣) أخرجه الطبرانى فى معاجيمه الثلاثة عن كعب بن عجرة بسند ضعيف كما فى المغنى.

(٤) ما عثرت عليه بهذا اللفظ الآن للديلمى فى مسند الفردوس من حديث على عليه السلام « ان الله يحب أن يرى عبده تعباً فى طلب الحلال » بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب من حديث ابن عمر بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير ، و رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ١١٣ .

(٦) رواه البيهقى فى السنن ج ٥ ص ٢٦٣ ، وأحمد فى المسند ج ٤ ص ١٤١ .

(٧) رواه احمد بسند صحيح فى مسنده من حديث ابى هريرة كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٦١ وفيه « كسب العامل اذا نصح » .

وقال صلى الله عليه وآله : « عليكم بالتجارة فإنّ فيها تسعة أعشار الرزق » (١).

وروي أنّ عيسى على نبيّنا وآله وعليه السلام رأى رجلاً فقال له : ما تصنع ؟ فقال : أتعبّد ، قال : ومن يعولك ؟ قال : أخي ، قال : أخوك أعبد منك » .

وقال نبيّنا صلى الله عليه وآله : « إنّي لا أعلم شيئاً يقرّبكم من الجنّة و يبعّدكم من النّار إلّا أمرتكم به ، ولا أعلم شيئاً يبعّدكم من الجنّة و يقرّبكم من النّار إلّا نهيتكم عنه وإنّ الرّوح الأمين نفث في روعي أنّ نفساً لن تموت حتّى تستوفي رزقها و إن أبطأ عنها ، فاتّقوا الله وأجملوا في الطلب » أمر عليه الصلاة والسلام بالإجمال في الطلب ولم يقل : اتركوا الطلب ثمّ قال في آخره : « ولايحملنّكم استبطاء شيء من الرّزق على أن تطلبوه بمعصية الله فإنّ الله لا ينال ماعنده بمعصية » (٢).

وقال صلى الله عليه وآله : « الأسواق موائد الله فمن أتاها أصاب منها » (٣).

وقال صلى الله عليه وآله « لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خيرٌ من أن يأتي رجلاً أعطاه الله من فضله فيسأله : أعطاه أو منعه » (٤).

وقال صلى الله عليه وآله : « من فتح على نفسه باباً من السؤال فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر» (٥).

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي بإسناد صحيح عن أبي حمزة الثمالي عن الباقر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حجّة الوداع : « ألا إنّ الرّوح الأمين نفث في روعي أنّه لاتموت نفس حتّى تستكمل رزقها فاتّقوا الله عزّ وجلّ وأجملوا في الطلب ولا يحملنّكم استبطاء شيء من الرزق أن تطلبوه بشيء من معصية الله جلّ وعزّ فإنّ الله تبارك و تعالى قسّم الأرزاق بين خلقه حلالاً ولم يقسّمها

(١) أخرجه ابراهيم الحربى فى غريب الحديث (المغنى) وفى الكافى ج٥ ص٣١٩ مثله .

(٢) روى شطره الاول بلفظ آخر الطبرانى فى الكبير وشطره الاخير البزار والطبرانى أيضا كما فى مجمع الزوائد ج ٤ ص ٧١ ويأتى عن الكافى مع بيانه .

(٣) هذا قول الحسن البصرى وقد اشتبه على المصنف حيث نسبه الى النبى صلى الله عليه و آله.

(٤) أخرجه البخارى ج ٣ ص٧١ ، والنسائى ج ٥ ص٩٦ والترمذى ج٣ ص ١٩٣ .

(٥) رواه الكلينى فى الكافى ج ٤ ص١٩ وفيه «فتح الله عليه باب فقر» وروى نحوه الترمذى وقد مر .

حراماً فمن اتّقى الله عزّ وجلّ وصبر أتاه الله برزقه من حلّه ومن هتك حجاب الستر وعجّل فأخذ من غير حلّه قصّ به من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيامة (١).

وفي الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجّاج عن الصادق عليه السلام قال: «إنّ محمّد ابن المنكدر كان يقول: ما كنت أرى أنّ عليّ بن الحسين يدع خلفاً أفضل منه حتّى رأيت ابنه محمّد بن عليّ فأردت أن أعظه فوعظني فقال له أصحابه: بأيّ شيء وعظك قال: خرجت إلى بعض نواحي المدينة في ساعة حارّة فلقيني أبوجعفر محمّد بن عليّ و كان رجلاً بادناً ثقيلاً لقيني وهو متّكىء على غلامين أسودين أو موليين فقلت في نفسي: سبحان الله شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على هذه الحالة في طلب الدّنيا أما لأعظنّه فدنوت منه فسلّمت عليه فردّ عليّ بنهر (٢) وهو يتصابّ عرقاً فقلت: أصلحك الله أنت شيخ من مشايخ قريش في هذه الساعة على هذه الحال في طلب الدّنيا أرأيت لوجاءك أجلك وأنت على هذه الحال ما كنت تصنع؟ فقال: لوجاءني الموت وأنا على هذه الحال جاءني وأنا في طاعة من طاعة الله عزّ وجلّ أكفّ بها نفسي و عيالي عنك وعن الناس وإنّما كنت أخاف أن لوجاءني الموت وأنا على معصية من معاصي الله، فقلت: صدقت يرحمك الله أردت أن أعظك فوعظتني» (٣).

وفي الصحيح عن الفضيل بن يسار عن الصادق عليه السلام قال: «إذا كان الرجل

---

(١) المصدر ج ٥ ص ٨٠ وقال المؤلف فى الوافى: النفث: النفخ، والروع - بالضم - : القلب والعقل: والمراد أنه ألقى فى قلبى وأوقع فى بالى و قوله: «واجملوا فى الطلب» أى لايكن كدكم فيه فاحشا، وعطفه على «اتقوا الله» يحتمل معنيين احدهما أن يكون المراد اتقوا الله فى هذا الكد الفاحش ولاتلقوا انفسكم فى الشبهات اى لاتفعلوه والثانى انكم اذا اتقيتم الله لاتحتاجون الى هذا الكد والتعب، ويكون اشارة الى قوله تعالى: «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ☆ ويرزقه من حيث لايحتسب». والهتك: التفريق والخرق، واضافة «الحجاب» الى «الستر» بيانية ان كسرت السين ولامية ان فتحتها وفى الكلام استعارة.

(٢) نهرته نهراً - من باب نفع - فانتهر: زجرته وفى بعض نسخ المصدر [يبهر] بالباء الموحدة المضمومة وهو تتابع النفس يعترى الانسان عند السعى الشديد والعدو.

(٣) الكافى ج ٥ ص ٧٣.

معسراً فعمل بقدرما يقوت نفسه وأهله لايطلب حراماً فهو كالمجاهد في سبيل الله »[١].

وفي الحسن عن زرارة عن الصادق عليه السلام « أنّ رجلاً أتاه فقال : إنّني لا أُحسن أن أعمل عملاً بيدي ولا أُحسن أن أتّجر وأنا محارف محتاج ، فقال : اعمل واحمل على رأسك واستغن عن الناس فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد حمل حجراً على عاتقه فوضعه في حائط له من حيطانه وإنّ الحجر لفي مكانه ولايدرى كم عمقه إلّا أنّه ثمّة »[٢]

و في الحسن ، عن الحلبيّ عنه عليه السلام قال : « الكادّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله » [٣].

وفي الحسن عن زرارة عنه عليه السلام قال : « من كسل عن طهوره وصلاته فليس فيه خير لأمر آخرته ، ومن كسل عمّا يصلح به أمر معيشته فليس فيه خير لأمر دنياه »[٤].

و عنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : أوحى الله عزّ وجلّ إلى داود عليه السلام إنّك نعم العبد لولا أنّك تأكل من بيت المال ولاتعمل بيدك شيئاً قال : فبكى داود عليه السلام أربعين صباحاً فأوحى الله عزّ وجلّ إلى الحديد أن لن لعبدي داود فألان الله عزّ وجلّ له الحديد وكان يعمل كلّ يوم درعاً فيبيعها بألف درهم فعمل ثلاثمائة وستّين درعاً فباعها بثلاثمائة وستّين ألفاً واستغنى عن بيت المال »[٥].

وعنه عليه السلام قال : « استعينوا ببعض هذه على بعض ، ولا تكونوا كلولاً على الناس » [٦].

وعنه عليه السلام قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ملعونٌ من ألقى كلّه على الناس »[٧].

وعنه عليه السلام « أنّه سأل عن رجل فقيل : أصابته الحاجة قال : فمايصنع اليوم؟

---

(١) الكافي ج ٥ ص ٨٨ . تحت رقم ٣ .

(٢) المصدر ج ٥ ص ٧٦ تحت رقم ١٤ ، والمحارف : المحروم .

(٣) المصدر ج ٥ ص ٨٨ تحت رقم ١ .

(٤) المصدر ج ٥ ص ٨٥ تحت رقم ٣ .

(٥) المصدر ج ٥ ص ٧٥ تحت رقم ٥ .

(٦) و (٧) المصدر ج ٥ ص ٧٢ رقم ٦ و ٧ .

قيل في البيت يعبد ربّه ، فقال : فمن أين قوته ؟ قيل : من عند بعض إخوانه ، فقال عليه‌السلام : والله ، الّذي يقوته أشدّ عبادة منه »(١) .

والأخبار عنهم عليهم‌السلام في ذلك كثيرة .

قال أبو حامد : وأمّا الآثار فقد قال لقمان الحكيم لابنه : يابنيّ استعن بالكسب الحلال على الفقر فإنّه ما افتقر أحدٌ قطّ إلّا أصابه ثلاث خصال رقّة في دينه وضعف في عقله وذهاب في مروّته ، وأعظم من هذه الثلاث استخفاف الناس به .

و قال ابن مسعود : إنّي لأكره أن أرى الرّجل فارغاً لا في أمر دينه ولا في أمر دنياه .

وروي أنّ الأوزاعيّ لقي إبراهيم بن أدهم وعلى عنقه حزمة من حطب فقال: له يا أبا إسحاق إلى متى هذا ؟ إخوانك يكفونك ، فقال : دعني عن هذا يا أبا عمرو فإنّه قد بلغني أنّه من وقف موقف مذلّة في طلب الحلال وجبت له الجنّة .

و قال أبو سليمان الدّاراني : ليس العبادة عندنا أن تصفّ قدميك و غيرك يعولك ولكن ابدأ برغيفيك فاحرزهما ثمّ تعبّد .

و قيل : ينادى يوم القيامة أين بغضاء الله في أرضه فيقوم سؤّال المساجد . فهذه مذمّة الشرع للسؤال والاتّكال على كفاية الأغيار ، و من ليس له مال موروث فلا ينجيه عن ذلك إلّا الكسب والتجارة .

﴿ فصل ﴾

فإن قلت : فقد قال صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم : « ما اُوحي إليّ أن أجمع المال و كن من التّاجرين ولكن اُوحي إليّ أن سبّح بحمد ربّك وكن من الساجدين ، و اعبد ربّك حتّى يأتيك اليقين »(٢) . و قيل لسلمان الفارسي ـ رحمه الله ـ أوصنا فقال :

(١) الكافي ج ٥ ص ٧٨ تحت رقم ٤ .

(٢) الاية في سورة الحجر: ٩٩ والخبر رواه ابن المنذر والحاكم في التاريخ والديلمي عن أبي مسلم الخولاني وابن مردويه عنه وعن ابن مسعود كما في الدر المنثور ج ٤ ص ١٠٩ .

من استطاع منكم أن يموت حاجّاً أو غازياً أو عامراً لمسجد ربّه فليفعل ولا يموتنّ تاجراً ولا خائناً .

فالجواب أنّ وجه الجمع بين هذه الأخبار تفصيل الأحوال فنقول : لسنا نقول : التجارة أفضل مطلقاً ولا التخلّي أفضل مطلقاً من كلّ وجه ولكن نقول : التجارة إمّا أن يطلب بها الكفاية أو الثروة والزيادة على الكفاية ، فإن طلب بها الزيادة على الكفاية لاستكثار المال وادّخاره لا للصرف إلى الخيرات والصدقات فهي مذمومة لأنّه إقبال على الدّنيا الّتي حبّها رأس كلّ خطيئة فإن كان مع ذلك خائناً فهو ظلم وفسق وهذا ما أراده سلمان بقوله : « لاتمت تاجراً ولاخائناً » وأراد بالتّاجر طالب الزّيادة .

و أمّا إذا طلب بها الكفاية لنفسه و أولاده و كان يقدر على كفايتهم بالسؤال فالتجارة تعفّفاً عن السؤال أفضل وإن كان لايحتاج إلى السؤال وكان يعطى من غير مسألة فالكسب أفضل له لأنّه إنّما يعطى لأنّه سائل بلسان حاله و مناد بين الناس بفقره فالتعفّف والتستّر أولى من البطالة بل من الاشتغال بالعبادة البدنيّة .

وترك الكسب أفضل لأربعة : عابد مشتغل بالعبادات البدنيّة [الباطنة] أو رجل له سيرٌ بالباطن وعمل بالقلب في علوم الأحوال والمكاشفات ، أو عالم مشتغل بتربية علم الظاهر بما ينتفع الناس به في دينهم كالمفتي والمفسّر والمحدّث وأمثالهم ، أو رجل مشتغل بمصالح المسلمين وقد تكفّل بأُمورهم كالسلطان والقاضي والشاهد فهؤلاء إذا كانوا يكفون من الأموال المرصّدة للمصالح أو الأوقاف المسبلة على العلماء والفقراء فإقبالهم على ما هم فيه أفضل من الاشتغال بالكسب ولهذا أُوحي إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن سبّح بحمد ربّك و كن من الساجدين ، ولم يوح إليه أن اجمع المال و كن من التاجرين لأنّه كان جامعاً لهذه المعاني الأربعة مع زيادات لايحيط بها الوصف ، ولهؤلاء الأربعة حالتان اُخريان ، إحداهما أن يكون كفايتهم عند ترك الكسب من أيدي الناس و ما يتصدّق به عليهم من زكاة أو صدقة من غير حاجة إلى سؤال فترك الكسب و الاشتغال بما هم فيه أولى إذ فيه إعانة للنّاس على الخيرات و قبول منهم لما هو حقٌّ عليهم أو فضل لهم ؛ الحالة الثانية الحاجة إلى السؤال فهذا في محلّ النظر و التشديدات الّتي

روّيناها في السؤال و ذمّ ذلك يدلّ ظاهراً على أنّ التعفّف عن السؤال أولى و إطلاق القول فيه من غير ملاحظة الأحوال و الأشخاص عسير بل هو موكول إلى اجتهاد العبد و نظره لنفسه بأن يقابل ما يلقى في السؤال من المذلّة و هتك المروّة والحاجة إلى التثقيل و الإلحاح بما يحصل من اشتغاله بالعلم والعمل من الفائدة له و لغيره، فربّ شخص تكثر فائدة الخلق عنده و فائدته في اشتغاله بالعلم أو العمل و يهون عليه بأدنى تعريض في السؤال تحصيل الكفاية، و ربّما يكون بالعكس، و ربّما يتقابل المطلوب و المحذور فينبغي أن يستفتي المريد قلبه و إن أفتاه المفتون فإنّ الفتاوي لا تحيط بتفاصيل الصور ودقائق الأحوال فقد كان في السلف من له ثلاثمائة و ستّون صديقاً ينزل على كلّ واحد منهم ليلة، و منهم من له ثلاثون صديقاً و كانوا يشتغلون بالعبادة لعلمهم بأنّ المتكفّلين بهم يتقلّدون منّة من قبولهم لمبرّاتهم، فكان قبولهم لمبرّاتهم خيراً مضافاً لهم إلى عباداتهم فينبغي أن يدقّق النظر في هذه الأمور فإنّ أجر الآخذ كأجر المعطي مهما كان الآخذ يستعين به على أمر الدّين و المعطي يعطيه عن طيبة قلبه، ومن اطّلع على هذه المعاني أمكنه أن يتعرّف حال نفسه و يستوضح من قلبه ما هو الأفضل له بالإضافة إلى حاله و وقته والله أعلم.

أقول: «المستفاد من أخبار أهل البيت عليهم السلام أفضليّة الكسب و التجارة مطلقاً حتّى للمتعبّد و أهل العلم وذي الرئاسة كما دلّ عليه ما مرّ من خبر داود عليه السلام وغيره.

و في الفقيه «عن الصادق عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ «رجال لا تلهيهم تجارة و لا بيع عن ذكر الله» قال: كانوا أصحاب تجارة فإذا حضرت الصلاة تركوا التجارة و انطلقوا إلى الصلاة وهم أعظم أجراً ممّن لا يتّجر»(١).

و عنه عليه السلام أنّه قال: «ما فعل عمر بن مسلم؟ قيل: أقبل على العبادة و ترك التجارة، فقال: ويحه أما علم أنّ تارك الطلب لا يستجاب له، إنّ قوماً من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لمّا نزلت «و من يتّق الله يجعل له مخرجاً ✿ و يرزقه من حيث لا يحتسب» أغلقوا الأبواب و أقبلوا على العبادة و قالوا: قد كفينا، فبلغ ذلك

---

(١) المصدر ص ٣٦٢ تحت رقم ٤ باب التجارة وآدابها.

رسول الله صلى الله عليه وآله فأرسل إليهم ماحملكم على ما صنعتم ؟ قالوا : يا رسول الله تكفّل الله عزّ وجلّ لنا بأرزاقنا فأقبلنا على العبادة ، فقال : إنّه من فعل ذلك لم يستجب الله له ، عليكم بالطلب إنّي لأبغض الرجل فاغراً فاه إلى ربّه يقول : ربّ ارزقني و يترك الطلب » (١).

و عن عليّ بن أبي حمزة قال : « رأيت أبا الحسن عليه السلام يعمل في أرض له قد استنقعت قدماه في العرق قلت : جعلت فداك أين الرجال ؟ فقال : يا عليّ عمل باليد من هو خيرٌ منّي و من أبي في أرضه ، فقلت له : و من هو ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وآله و أمير المؤمنين و آبائي كلّهم عليهم السلام قد عملوا بأيديهم و هو من عمل النبيّين و المرسلين والصالحين » (٢).

و عن الفضل بن أبي قرّة قال : « دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام و هو يعمل على حائط له ، فقلنا : جعلنا الله فداك دعنا نعمل لك أوتعمله الغلمان ، قال : لا ، دعوني فإنّي أشتهي أن يراني الله عزّ و جلّ أن أعمل بيدي و أطلب الحلال في أذى نفسي » ؛ و « كان أمير المؤمنين عليه السلام يخرج في الهاجرة في الحاجة قد كفيها ، يريد أن يراه الله يتعب نفسه في طلب الحلال » (٣).

قال أبو حامد : « فهذه فضيلة الكسب ، وليكن العقد الّذي به الاكتساب جامعاً لأربعة اُمور : الصحّة ، والعدل ، والإحسان ، والشفقة على الدّين ، ونحن نعقد في كلّ واحد باباً و نبدأ بذكر أسباب الصحّة في الباب الثاني .

﴿ الباب الثانى ﴾

في علم الكسب بطريق البيع و الربا والسلم و الإجارة و القراض و الشركة و بيان شروط الشرع في صحّة هذه التصرّفات الّتي هي مدار المكاسب في الشرع .

اعلم أنّ تحصيل علم هذا الباب واجبٌ على كلّ مكتسب ، لأنّ طلب العلم

(١) المصدر ص ٣٦٢ تحت رقم ٤ باب التجارة و آدابها .

(٢) و(٣) المصدر ص ٣٥٥ رقم ٢٤ و٢٦ باب المعايش والمكاسب ، والهاجرة : شدة الحر .

فريضة على كلّ مسلم ، و إنّما هو طلب العلم المحتاج إليه ، والمكتسب يحتاج إلى علم الكسب ، و مهما حصل له علم هذا الباب وقف على مفسدات المعاملة فيتّقيها وما شذّ عنه من الفروع المشكلة فيقع على سبب إشكالها فيتوقّف فيها إلى أن يسأل فإنّه إذا لم يعلم أسباب الفساد بعلم جملي فلا يدري متى يجب عليه التوقّف و السؤال ولو قال : لا أقدم للعلم ولكنّي أصبر إلى أن تقع لي الواقعة فعندها أتعلّم وأستفتي فيقال له : و بم تعلم وقوع الواقعة مهما لم تعلم جمل مفسدات العقود فإنّه يستمرّ في التصرّفات ولا يدري موضع الوقف ويظنّها صحيحة مباحة فلا بدّ له من هذا القدر من علم التجارة ليتميّز له المباح عن المحظور وموضع الإشكال عن موضع الوضوح».

أقول : و في الفقيه عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : « من اتّجر بغير علم ارتطم في الربا ثمّ ارتطم فلا يقعدنّ في السوق إلّا من يعقل الشراء و البيع»(١).

و عن الأصبغ بن نباتة قال : سمعت عليّاً عليه السلام يقول على المنبر : « يامعشر التجّار الفقه ثمّ المتجر ، الفقه ثمّ المتجر ، و الله للرّبا في هذه الاُمّة أخفى من دبيب النمل على الصفا ، صونوا أموالكم بالصدقة ، التاجر فاجر ، والفاجر في النّار إلّا من أخذ الحقّ وأعطى الحقّ »(٢).

قال أبو حامد : «وعلم العقود كثير ولكن هذه العقود السّتة لا ينفكّ المكاسب عنها و هو البيع ، و الربا ، و السلم ، والإجارة ، و الشركة ، و القراض ، فلنشرح شروطها .

العقد الأوّل البيع وقد أحلّه الله تعالى وله ثلاثة أركان : العاقد ، و المعقود عليه ، واللّفظ ؛ الركن الأوّل - العاقد ».

---

(١) المصدر ص ٣٦٣ باب التجارة و آدابها تحت رقم ٩ ، وفي التهذيب ج ٢ ص ١٢٠ ، وفي الكافي ج ٥ ص ١٥٤ ، وارتطم في الوحل ونحوه : وقع فيه وقوعاً لم يقدر معه على الخروج .

(٢) المصدر ص ٣٦٣ تحت رقم ١٥ ، وفي التهذيب ج ٢ ص ١٢٠ ، والكافي ج ٥ ص ١٥٠ والمتجر : التجارة أو موضعها وهو السوق ، واللام في «للربا» بالفتح للتأكيد ، والدبيب - بفتح الدال - : المشي الخفي ، و الصفا : الحجر الصلد .

أقول : أراد به من يشمل البايع والمشتري ولنذكر شروطهما على طريقة أهل البيت عليهم السلام ونعرض عمّا قاله هو ، فنقول ـ وبالله التوفيق ـ :

يشترط فيهما البلوغ ، و العقل ، و الرّشد ، و المالكيّة أو ما يقوم مقامها كالوكالة و الولاية و الوصاية ، و التراضي ؛ فلا يجوز بيع الصبيّ و لا المجنون و لا المغمى عليه و لا السكران و لا السفيه و لا الفضولي و لا المكره بغير حقّ ولا شراؤهم سواء في الصبيّ المميّز وغيره ، أذن له الوليّ أولا ، و كذا المجنون ، ومن أصحابنا من جوّز بيع الصبيّ إذا بلغ عشراً عاقلاً ، و منهم من جوّز بيعه للاختبار و الأظهر جواز بيعه و شرائه فيما جرت العادة به منه في الشيء الدون دفعاً للحرج في بعض الأحيان وكذا في ما كان فيه بمنزلة الآلة لمن له الأهليّة إلّا أن يجعل الأمران من قبيل المعاطاة و يأتي الكلام فيه ؛ و في الفضولي والمكره لو أجاز المالك أو وليّه أو رضيا صحّ عند الأكثر لوجود المقتضي للصحّة و هو العقد الجامع للشرائط وليس ثمّة مانع إلّا عدم الإذن والرضا وقد ارتفعا ولخبر عروة البارقيّ (١) حيث أمره النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بشراء شاة بدينار فاشترى شاتين به ثمّ باع إحداهما به و ردّه مع الأخرى فأجازه النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وبارك له في صفقة يمينه ، وللمنع أيضاً أخبار عاميّة إلّا أنّ ما للجواز أشهر وأدلّ ، أمّا المكره بحقّ كمن توجّه عليه بيع ماله لوفاء دين عليه أو شراء مال أسلم إليه فيه فأكرهه الحاكم عليه أو نحو ذلك فيصحّ بلا خلاف .

قال أبوحامد : « و يشترط في المشتري للمسلم و المصحف الإسلام إلّا فيمن ينعتق عليه .

الركن الثاني المعقود عليه و هو المال المقصود نقله من أحد العاقدين إلى الآخر ثمناً كان أو مثمناً فيعتبر فيه ستّة شروط » .

أقول : بل تسعة كما نذكره على طريقتنا :

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن ج٦ ص ١١٢ ، وأحمد في مسنده ج ٤ص ٣٧٦ ولم أجده من طريق الخاصة .

الأوّل أن يكون عيناً فلا يصحّ بيع المنفعة خلافاً للمبسوط في خدمة العبد و هو شاذ .

الثاني أن يكون ذا نفع محلّل مقصود للعقلاء فلا يصحّ بيع ما لا منفعة مشروعة فيه كالميتة بلا خلاف ، بل أطلق الفقهاء المنع من بيع الأعيان النجسة و المايعات المتنجّسة ممّا لا يقبل التطهير لا ستخباثها و نجاستها سوى كلب الصيد لمنفعة الاصطياد ، و الأدهان لفائدة الاستصباح ، و قد ورد النصّ فيهما بالجواز و خصّ بعضهم الكلب المجوّز بيعه بالسلوقيّ و منهم من جوّز بيع كلب الماشية و الزرع و الحائط أيضاً لمشاركتها كلب الصيد في المعنى المسوّغ لبيعه ، و كذلك أطلقوا المنع من بيع المسوخات بناء على عدم وقوع الذكاة عليها سوى الفيل عند بعضهم لورود النصّ فيه بالجواز ، ومن بيع الضفادع و السلاحف والسباع كلّها سوى الهرّ للنصّ فيه بالجواز ، والفهد لصلاحيّته للصيد ، ومنهم من استثنى سباع الطير أيضاً للخبر الصحيح و قيل بجواز بيع السباع كلّها تبعاً للانتفاع بجلودها وريشها لوقوع الذكاة عليها و كونها طاهرة منتفعاً بها و ورود النصّ في جلود النمر المدبوغة بالجواز و منهم من منع من بيع الأرواث و الأبوال مطلقاً طاهرها و نجسها للاستخباث إلّا بول الإبل للاستشفاء كما ورد في الخبر ، و الأخبار في العذرة مختلفة مع ضعف أسانيدها ، و منهم من أطلق المنع من بيع كلّ ما قصد به محرّم كآلات اللّهو و إن أمكن الانتفاع به في غير الوجه المحرّم لندوره و عدم انقداح النادر و كذا هيا كل العبادة المبتدعة كالصليب و الصنم و قد مال بعض مشايخنا المتأخّرين - رحمهم الله - إلى جواز بيع كلّ ماله نفع محلّل مقصود للعقلاء و هو المعتمد لأصالة الجواز وعدم دليل على المنع يعتدّ به فإنّ النجاسة والاستخباث لا يصلحان للمنع ولقول الصادق عليه السلام : « كلّ شيء مطلق حتّى ورد فيه نهيٌ » (١) ولظواهر النصوص في المستثنيات

---

(١) في غوالي اللئالي لابن أبي جمهور الاحسائي عنه عليه السلام « كل شيء مطلق حتى يرد فيه نص » وهكذا في البحار المجلد الاول أواخر كتاب العلم باب ما يمكن ان يستنبط من الايات والاخبار .

المذكورة فإنّ الجواز فيها ليس إلّا للانتفاع المحلّل كما هو ظاهر و إنّما خصّت لخصوص السؤال ولعموم « وأحلّ الله البيع » .

الثالث أن يكون مملوكاً تامّ الملكيّة فلا يصحّ بيع الحرّ ولا ما يشترك فيه المسلمون قبل حيازته كالكلاء والماء والسموك والوحوش قبل اصطيادها إذا كانت في مباح ، ولا الوقف لعدم تماميّة ملكه إلّا مادلّ عليه الخبر الصحيح من جواز بيعه مع اختلاف أصحابه معلّلاً بأنّه ربّما جاء في الاختلاف تلف الأموال والنفوس (١).

وفي خبر آخر «إذا [احتاجوا ولم يكفهم ما يخرج من بعد و] رضوا كلّهم وكان البيع خيراً لهم باعوا » . و عمل به بعضهم و في سنده جهالة ، و منهم من ألحق بذلك ما لو خرب وتعطّل ولم يبق فيه نفع على ذلك الوجه أصلاً واستحسنه الشهيد الثاني ـ رحمه الله ـ لفوات مقصود الوقف حينئذ من تحبيس الأصل و تسبيل المنفعة كما لو خلق حصير المسجد أو جذعه بحيث لا يصلحان للانتفاع فيباع للوقود ونحوه وهو حسنٌ ، وفي المسألة أقوال اُخر مدخولة ودليل المنع عامّ .

ويجري مجراه بيع اُمّ الولد مادام ولدها حيّاً فلا يجوز إلّا في ثمن رقبتها مع إعسار مولاها على المشهور للخبر الصحيح عن الكاظم عليه السلام « أيّما رجل اشترى جارية فأولدها ثمّ لم يؤدّ ثمنها ولم يدع من المال مايؤدّي عنه اُخذ ولدها منها و بيعت واُدّي ثمنها ، قيل : فتباع فيماسوى ذلك ؟ قال : لا »(٢) واشترط بعضهم موت المالك، وألحق بعضهم بذلك مواضع اُخر وفي الصحيح « تباع و تورث و توهب وحدُّها حدُّ الأمة » (٣) ولولا فتوى الأصحاب بالمنع من بيعها لحملنا ما في الرّواية الاُولى من

(١) راجع الاستبصار ج ٤ ص ٩٩ كتاب الوقف ، والخبر الاخر فى الاستبصار أيضاً ج ٤ ص ٩٩ ، والتهذيب ج ٢ ص ٣١٦ .

(٢) الكافى ج ٦ ص ١٩٣ تحت رقم ٥ .

(٣) الكافى ج ٦ ص ١٩١ فيه : «أمة تباع .... الخ » اى ليس محض الاستيلاد سببا لعدم جواز البيع بل تباع فى بعض الصور كما لومات ولدها اوفى ثمن رقبتها وغير ذلك من المستثنيات و هو رد على العامة حيث منعوا من بيعها مطلقا وأما كونها موروثة ←

النهي على الكراهة .

الرابع أن يكون معلوماً فلا يصحّ بيع المجهول والمبهم حذراً من الغرر المنهيّ عنه وقطعاً للنزاع ولكنّ المعلوميّة لكلّ شيء بحسبه فما يكال أو يوزن أو يعدّ فلا يجوز بيعه جزافاً وإن شوهد كما في الخبر الصحيح [(١)] خلافاً لابن الجنيد فيما اختلف جنساهما من المشاهد لانتفاء الغرر بالمشاهدة و انتفاء الرّبا بالاختلاف ، و الحديث حجّة عليه .

وفي الحسن عن الصادق عليه السلام « أنّه سئل عن الجوز لا يستطيع أن يعدّ فيكال ثمّ يعدّ ما فيه ثمّ يكال ما بقي على حساب ذلك من العدد ؟ فقال : لا بأس به »[(٢)].

ويجوز بيع مثل الثوب والأرض مع المشاهدة و إن لم يمسحا بلا خلاف إلّا ممّن شذّ ، ولا يجوز ابتياع شيء مقدّر من ذلك إذا لم يكن متساوي الأجزاء إلّا **مشاعاً** ، ويجوز بيع الثمار والأوراق على الأشجار عاماً واحداً أو أكثر و كذا الخضر على الأرض جزّة أو جزّات بعد ظهورها وخروجها إلى الوجود في الجميع وإن كانت الثمار في طلعها بعد أو الزرع لم يستنبل على كراهة فيما يباع من الثمار عاماً واحداً إذا لم يبد صلاحها بأن يبلغ مبلغاً يؤمن عليها العاهة أو يصفرّ أو يحمرّ الرطب أو ينعقد الحبّ في الفواكه .

وفي الصحيح عن الصادق عليه السلام قال : « كان أبي يكره شراء النخل قبل أن يطلع ثمره السنة ولكن السنتين والثلاث كان يقول : إن لم يحمل هذه السنة حمل في السنة الاُخرى ثمّ قال في الفاكهة والنخل : إنّما يكره شراء سنة واحدة قبل أن يطلع مخافة الآفة حتّى يستبين »[(٣)] .

← فيصح مع وجود الولد أيضاً فانها تجعل فى نصيب ولدها ثم تعتق ، و«حدها حد الامة » يحتمل أن يكون المعنى أن حكمها فى سائر الامور حكم الامة تأكيداً لماسبق اواذا فعلت مايوجب الحد فحكمها حكم الامة (قاله العلامة المجلسى - رحمه الله -) .

(١) راجع التهذيب ج ٢ ص ١٥١ ، والاستبصار ج ٤ ص١٠٢ .

(٢) الكافى ج ٥ ص ١٩٣ تحت رقم ٣ .

(٣) التهذيب ج ٢ ص ١٤٢ ، والاستبصار ج ٣ ص ٨٦ .

وأمّا بيعها قبل ظهورها فالمشهور عدم جوازه مطلقاً والأصحّ جوازه أكثر من سنة أومع ضميمة معلومة أوبشرط القطع كما يستفاد من الأخبار .

ويجوز بيع الأصواف والأوبار والأشعار على الأنعام منفرداً و منضمّاً مع المشاهدة وإن جهل وزنها عند المفيد والعلاّمة وجماعة لأنّه حينئذ غيرموزونة كالثمرة على الشجرة .

وعن الصادق عليه السلام « أنّه سئل ماترى في رجل اشترى من رجل أصواف مائة نعجة وما في بطونهامن حمل بكذا و كذا درهماً ؟ فقال : لابأس إن لم يكن في بطونها حمل كان رأس ماله الصوف »[1] و قيل : لايجوز إلّا مع الضميمة المعلومة و هو أحوط .

الخامس أن يكون مقدوراً على تسليمه حسّاً وشرعاً فلا يصحّ بيع الآبق إلّا مع ضميمة مقدور على تسليمها ولا المرهون إلّا باذن المرتهن لأنّه وثيقة لدينه وفي الصحيح عن الكاظم عليه السلام « أنّه سئل أيصلح أن أشتري من القوم الجارية الآبقة واُعطيهم الثمن وأطلبها أنا ؟ فقال : لا يصلح شراؤها إلّا أن تشتري منهم معها شيئاً ثوباً أومتاعاً فتقول لهم :أشتري منكم جاريتكم فلانة وهذا المتاع بكذا و كذا درهماً فإنّ ذلك جائز»[2] ويصحّ بيع ماجرت العادة بعوده كالحمام الطائر منفرداً تنزيلا للعادة منزلة الواقع فيكون بمنزلة العبدالمنفذ في الأشغال والدابّة المرسلةفي المرعى و كذا ما يتعذّر تسليمه إلّا بعد مدّة كالدّين المؤجّل وفيهما قول بالمنع .

السادس أن يكون المبيع مقبوضاً إن كان قد استفاد ملكه بالبيع و كان ممّا يكال أويوزن ويبيعه مرابحة أومواضعة دون ما إذا باعه رأساً برأس و يسمّى بالتولية كما ورد في الأخبار المستفيضة منها الصحيح عن الصادق عليه السلام قال : « إذا اشتريت متاعاً فيه كيل أو وزن فلاتبعه حتّى تقبضه إلّا أن تولّيه فإن لم يكن فيه كيل أو

---

(١) الكافي ج ٥ ص ١٩٤ ، تحت رقم ٨ ، والتهذيب ج ٢ ص ١٥١ .

(٢) الكافي ج ٥ ص ١٩٤ ، وفي الفقيه عن ابي عبدالله عليه السلام نحوه ، راجع ص ٣٧١ رقم٥٩ منه .

وزن فبعه » (١) .

ومن أصحابنا من منع التولية أيضاً لإطلاق بعض الأخبار، و منهم من خص المنع بالطعام المكيل أوالموزون دون غيره ،ومنهم من جوّز مطلقاً على كراهة ، ومنهم من خصّ الكراهة بغير التولية وأباح فيها وشدّد الكراهة في الطعام جمعاً بين الأخبار.

السابع أن يتقابضاه قبل افتراقهما إن كان نقداً و ثمناً من الطرفين فيبطل لوأخلّ به ولوقبض البعض صحّ فيما قبض فحسب ، وفي الأخبار ماينبّه على تحريم فعله أيضاً ، والدّراهم والدّنانير يتعيّنان عندنا بلاخلاف فلايجوز إبدالهما ولوتلفت قبل القبض انفسخ العقد ولم يكن له دفع عوضها وإن ساواه ولا للبايع طلبه .

الثامن أن لايكون مؤجّلاً من الطرفين جميعاً إذا كانافي الذمّة لأنّه بيع الكالي بالكالي المنهيّ عنه ، وقيل : إنّ بيع الكالي بالكالي بيع الدين بالدين سواء كان مؤجّلاً أم لاوأصل الضيعة دائر على التأخير ولعلّ المراد به الدّين من حيث أنّ شأنه التأخير وإذا كان أحدهما فحسب مؤجّلاً صحّ بلاخلاف بشرط أن يكون الأجل معلوماً فإن كان هوالمثمن سمّي سلماً وسلفاً ويأتي شرائطه وإن كان الثمن سمّي نسيئة ومن باع مطلقاً أواشترط التعجيل كان الثمن حالاً ولوباع بثمنين متفاوتين إلى أجلين مختلفين أوحالاً و مؤجّلاً لم يصحّ لجهالة الأجل والثمن ولورود النهي عن بيعتين في واحدة وقيل : يلزم أقلّ الثمنين في أبعد الأجلين للأخبار الواردة بذلك وفي إسنادها ضعف (٢) .

التاسع أن يكون رأس المال معلوماً قدراً ونقداً أونسيئة إذا باعه مرابحة أومواضعة و كذا قدر الربح والوضيعة ، ولواشترى جملة لم يجز بيع بعضها مرابحة أو مواضعة و إن قوّم و كذا الدّلال لوقوّم عليه التاجر ولو اشترى نسيئة وجب الإخبار بالأجل فإن أهمل تخيّر المشتري بين الردّ والأخذ حالاً . قال أبوحامد :

« **الركن الثالث** لفظ العقد فلابدّ من جريان إيجاب وقبول متّصل به بلفظ دالّ على المقصود مفهم إمّا صريحاً أو كناية ، فلوقال : أعطيتك هذا بذاك بدل قوله : بعتك

---

(١) الفقيه ص ٣٦٦ باب حكم القبالة المعدلة بين الرجلين .

(٢) راجع الكافي ج ٥ ص ٢٠٦ باب الشرطين في البيع .

فقال: قبلت جازمهما قصدا به البيع فإنّه قد يحتمل الإعارة إذا كان في ثوبين أو دابّتين والنيّة تدفع الاحتمال والصريح أقطع للخصومة».

أقول: الّذي يظهر لي أنّ مجرّد التراضي والتقابض كاف في صحّة البيع بشرط أن يكون هناك قرينة تدلّ على كونه بيعاً بحيث يرتفع الاشتباه ولا يبقى لهما مجال التنازع في ذلك وهو قد يحصل بلفظ من الطرفين يدلّ عليه كبعتك أو ملّكتك أو نحو ذلك في الإيجاب واشتريت وقبلت ونحوهما في القبول وقد يحصل بغير ذلك كأن يجيء المشتري إلى بيّاع الحنطة ويقول له: بكم تبيع منّاً منها؟ فيقول: بدرهم فيعطيه الدّرهم ويأخذ منّاً من غير لفظ آخر يجري بينهما وقد يكون السعر معهوداً بينهما فلا يحتاج إلى السؤال والجواب أيضاً فإنّ مثل هذا الفعل صريح في البيع لا يحتمل غيره خصوصاً إذا كان البيّاع إنّما جلس في دكّانه للبيع لا للهبة و الإعارة والإيداع وغير ذلك والاحتمال البعيد لا يقدح في مثله فإنّه وارد في اللّفظ أيضاً إذ للبايع أن يقول: لم أقصد بقولي بعت إنشاء البيع بل إنّما أخبرت به عن بيع سابق و كذبت فيه أو يقول: أردت أن أقول: أعرتك فسهوت وقلت: بعتك، إلى غير ذلك ومثل هذه الدّعاوي غير مسموعة لأنّها خلاف الظاهر، ولأنّ هذه الصيغة موضوعة لهذا العقد المخصوص و كذلك الفعل باليد أخذاً وتسليماً مع القرائن الحاليّة أو المقاليّة فإنّها موضوعة لذلك في العرف و العادة، فإنّ العادات جارية في جميع الأعصار والأزمان على الاكتفاء بالأخذ و التسليم مع الخبّاز و القصّاب والبزّاز و غيرهم وتسميتهم ذلك بيعاً، وإلى هذا ذهب شيخنا المفيد طاب ثراه فإنّه قال: والبيع ينعقد على تراض من الاثنين فيما يملكان التبايع له إذا عرفاه جميعاً وتراضيا بالبيع وتقابضا و افترقا بالأبدان و وافقه بعض المتأخّرين إلّا أنّه اشترط في الدّالّ كونه لفظاً وإطلاق كلام المفيد أعمّ منه، وهو المستفاد أيضاً من كلام أهل البيت عليهم السلام وقدماء أصحابنا حيث لم يتعرّضوا للّفظ والصيغة في شرائط العقود أصلاً مع تعرّضهم لاستيفاء الشرائط وذكرهم ما هو الأظهر منه كما يشهد به كتاب التهذيب والكافي و كتاب من لا يحضره الفقيه وغيرها، ويدلّ على ذلك إطلاق النصوص من الكتاب والسنّة الدّالة

على حلّ البيع وانعقاده من غير تقييد بصيغة خاصّة مع عدم دليل آخر عليه من عقل ولا نقل وتكليف فهمه من لفظ البيع من قبيل الالغاز و التعمية ولا يليق بالشارع والبيع وإن كان اسماً للإيجاب والقبول إلّا أنّهما أعمّ من كونهما لفظيّين أو غير لفظيّين واللّفظ ليس سبباً للنقل لعينه بل لدلالته ، والفعل الخاصّ أيضاً دالّ على المقصود دلالة مستمرّة في العادة فانضمّ إليه مسيس الحاجة وعادة الأوّلين و اطّراد جميع العادات بقبول الهدايا من غير إيجاب و قبول لفظيّين مع التصرّف فيها وأيّ فرق بين أن يكون فيه عوض أولا إذا لم يرد به الشرع إذ الملك لابدّ من نقله في الهبة أيضاً و كذلك القول في سائر العقود إلّا أنّ أكثر أصحابنا المتأخّرين أوجبوا في العقود جميعاً وخصوصاً اللازمة منها لفظاً دالّاً على الإيجاب وآخر على القبول متّصلاً به بصيغة الماضي فيهما لأنّها أقرب إلى الإنشاء المقصود فيها حيث يدلّ على وقوع مدلولها في الماضي فإذا لم يكن ذلك هو المقصود كان وقوعه الآن حاصلاً في ضمن ذلك الخبر بخلاف المستقبل المحتمل للوعد والأمر الغير المقتضي إنشاء البيع من جانب الآمر، ومنهم من أوجب وقوعها بالعربيّة إلّا لمن شقّ له تعلّمها ، و منهم من أوجب تقديم الايجاب على القبول ، ومنهم من أوجب مطابقتهما ومنهم من اشترط غير ذلك وعلى ما قالوه لو وقع الاتّفاق بين المتبايعين على البيع و عرف كلّ منهما رضا الآخر بما يصير إليه من العوض المعيّن الجامع لشرائط البيع غير اللّفظ المخصوص لم يفد اللّزوم لكن هل يفيد إباحة تصرّف كلّ منهما في ما صار إليه من العوض نظراً إلى إذن كلّ منهما للآخر في التصرّف و إن جاز له الرجوع مادامت العين باقية ، أم يكون بيعاً فاسداً من حيث اختلال شرطه هو الصيغة المخصوصة ؟ المشهور الأوّل وإليه ذهب مالك وأحمد من العامّة وذهب العلّامة الحلّي ـ رحمه الله ـ وجماعة إلى الثاني وإليه ذهب الشافعيّ منهم .

قال أبو حامد : «ومهما لم يجر بينهما إلّا المعاطاة بالفعل دون التلّفظ باللّسان لم ينعقد بيع عند الشافعي أصلاً وانعقد عند أبي حنيفة إن كانت في المحقّرات ثمّ ضبط المحقّرات عسير فإن ردّ الأمر إلى العادات فقد جاوز الناس المحقّرات في

المعاطاة إذ يتقدّم الدلّال إلى بزّاز يأخذ منه ثوب ديباج قيمته عشرة دنانير مثلاً ويحمله إلى المشتري ويعود إليه بأنّه ارتضاه فيقول : خذ عشرة فيأخذه من صاحب العشرة وأسلمه إلى البزّاز فيأخذه ويتصرّف فيه ومشتري الثوب يقطعه ولم يجر بينهما إيجاب ولا قبول أصلاً و كذلك يجتمع المجهّزون إلى حانوت البيّاع فيعرض متاع قيمته مائة دينار مثلاً فيمن يزيد فيقول : هذا عليّ بتسعين ، ويقول الآخر عليّ بخمسة وتسعين ، فيقول الآخر: بمائة فيقول له: زن فيزن ويسلّم ويأخذ المتاع من غير إيجاب وقبول فقد استمرّت بهذا العادات وهذه من المعضلات الّتي ليست يقبل العلاج إذ الاحتمالات ثلاثة إمّا فتح باب المعاطاة مطلقاً في الحقير و النفيس و هو محال إذ فيه نقل الملك من غير لفظ دالّ عليه وقد أحلّ الله البيع والبيع اسم للايجاب و القبول ولم يجر ولا ينطلق اسم البيع على مجرّد فعل بتسليم و تسلّم فبماذا يحكم بانتقال الملك من الجانبين لاسيّما في الجواري والعبيد والعقارات والدّوابّ النفيسة ومايكثر التنازع فيه إذ للمسلّم أن يرجع ويقول : قدندمت وما بعته إذ لم يصدر منّي إلّا مجرّد تسليم وذلك ليس ببيع ؛ الاحتمال الثاني أن نسدّ الباب بالكلّيّة كما قال الشافعيّ من بطلان العقد وفيه إشكال من وجهين أحدهما أنّه يشبه أن يكون ذلك في المحقّرات معتاداً في زمان الصحابة ولو كانوا يتكلّفون الإيجاب والقبول مع البقّال و الخبّاز والقصّاب لثقل عليهم فعله ولنقل ذلك نقلاً منتشراً و لكان يشتهر وقت الإعراض بالكلّيّة عن تلك العادة ، فإنّ الأعصار في مثل هذا تتقارب ، والثاني أنّ الناس الآن قد انهمكوا فيه فلا يشتري الإنسان شيئاً من الأطعمة وغيرها إلّا و يعلم أنّ البايع قد ملّكه بالمعاطاة فأيّ فائدة في تلفّظه بالعقد إذا كان الأمر كذلك ؛ الاحتمال الثالث أن يفصّل بين المحقّرات وغيرها كما قاله أبوحنيفة وعند ذلك يعسر الضبط في المحقّرات ويشكل وجه نقل الملك من غير لفظ يدلّ عليه ».

أقول: ونحن بحمد الله تعالى ومنّه قد فككنا عن هذه العقدة العمياء، وعالجنا هذه المعضلة الّتي لم تقبل العلاج ببركة متابعة أهل البيت عليهم السلام وترك الفضولي والسكوت عمّا سكت الله عنه وبيّنّا وجه نقل الملك من غير لفظ وأبطلنا الاحتمال الثاني مع أنّه

مستلزم للحرج المنفيّ عنه في نصّ الكتاب كيف ولو كلّف الصيغة مع البقّال والقصّاب لاستبرد فعله غاية الاستبراد واستثقل غاية الاستثقال ، و نسب فاعله إلى أنّه يقيم الوزن لأمر حقير لاوزن له ولاسيّما على قول متأخّري أصحابنا من اشتراط الإتيان بالعربيّة مع رعاية الإعراب والبناء وقصد الإنشاء من لفظ الخبر وغير ذلك ممّا ليس في حواصل عوامّ الناس فهمه فضلاً عن الإتيان به فإنّ كثيراً منهم لا يفهمون العربيّة بل لا يتأتّى لهم التلفّظ بها فإن كلّفوا التوكيل لها في كلّ دانق يجري بينهم في المعاملات أو التعلّم لكلّفوا شططاً مع أنّ التوكيل أيضاً من العقود المفتقرة إلى الإيجاب والقبول فما الّذي أوجب العربيّة في البيع ولم يوجبها في التوكيل وأمّا الاحتمال الثالث فلم يذهب إليه أحدٌ من أصحابنا فيما أعلم لعدم إمكان ضبطه واختلاف الحقارة والنفاسة بالإضافة إلى أشخاص الناس بل إلى المتبايعين في الشيء الواحد أيضاً ولكونه تحكّماً بحتاً لاوجه له إذ لو كان مجرّد الأخذ و التسليم بيعاً أوقرينة على البيع في الحقير فما الّذي منع أن يكون بيعاً أو قرينة عليه في الخطير أيضاً وإن لم يكن بيعاً ولا قرينة عليه في الحقير فما الّذي نقل الملك فيه وبمثل هذا تبطل المعاطاة الّتي اخترعوها ، فنقول : إن جعل مجرّد الأخذ والتسليم قرينة على الإذن وإباحة التصرّف فلم لا يجعل قرينة على البيع وانتقال الملك مع أنّ دلالته على البيع أظهر بل لا يدلّ على الإذن في التصرّف إلّا من جهة البيع ولهذا لو سئل القصّاب هل بعته اللّحم أو أذنت له في التصرّف فيه؟ لقال : بل بعته وهذا ممّا لا يخفى على آحاد الناس ولو جاز للقصّاب أن ينكر البيع لجازله أن ينكر الإذن في التصرّف أيضاً و يقول : كيف تصرّفت فيه و أنا لم اُصرّح لك بالإذن في التصرّف فلعلّي أودعتك إيّاه أو نحو ذلك والحاصل أنّه لا غناء لهم عن الاعتماد على القرائن في إباحة التصرّف فليعتمدوا عليها في انعقاد البيع ولزومه ، وبالجملة فاشتراط الصيغة في انعقاد العقد أو لزومه قول بلا دليل وتكليف بما ليس إلى معرفته من الشرّع ولا العقل سبيل وإنّما طوّلنا الكلام في هذه المسألة لأنّها كانت معركة للفحول و مشجرة للفضول و كلّ ما يذكر في العقد من الشروط السائغة كقصارة الثوب و عتق العبد

ونحو ذلك فهو لازم يجب الوفاء به لأنّ المؤمنين عند شروطهم مالم يؤدّ إلى جهالة في أحد العوضين ولوفسد الشرط فسد العقد وإن لم يف به تخيّر الآخر في الفسخ.

فصل

ثمّ أقول: يثبت في البيع خيار المجلس مالم يفترقا، و خيار الحيوان ثلاثة أيّام للمشتري وقيل: لهما، وخيار الشرط لمن شرطاله مع ضبط المدّة، وخيار العيب في الناقص عن المجرى الطبيعيّ أوالزائد عليه، وخيار الرؤية في المخالف للموصوف، وخيار الغبن بمالم تجر العادة به، وخيار التأخير بعد ثلاثة أيّام إذا لم يقع التقابض ولا اشترطا تأخيره وبعد مضيّ اليوم فيما يفسد بالمبيت، و يسقط الأربعة الأول بالإيجاب والإسقاط والتصرّف، والرّابع بحدوث عيب بعد القبض أيضاً فانّه يمنع الردّ بالعيب السابق فيثبت الأرش خاصّة و إن كان العيب حبلاً في الأمة والتصرّف وطياً لم يمنع من الردّ فيردّها ويردّ معها نصف عشر قيمتها كما في الأخبار الصحيحة (١) ولا يسقط الخامس بالاسقاط ولا السادس بالتصرّف إذا لم يخرج عن ملكه أويمنع مانع من الردّ كالاستيلاد في الأمة ويسقطان بالآخرين، والنماء في زمان الخيار للمشتري وإن انفسخ العقد، والتلف من غير تفريط ممّن لاخيار له ولو كان لهما فمن المشتري وقبل القبض من البايع مطلقاً. قال أبو حامد:

« **العقد الثاني** الربا وقد حرّمه الله تعالى، وشدّد الأمر فيه ويجب الاحتراز منه على الصيارفة المتعاملين على النقدين وعلى المتعاملين على الأطعمة إذ لاربا إلّا في نقد أوطعام.

أقول: بل يجري الرّبا عند أهل البيت عليهم السلام في كلّ مكيل و موزون طعاماً كان أوغيره نقداً أم غير نقد، وفي المعدود خلاف عند أصحابنا والتنزّه عنه أولى.

و في الصحيح عن الصادق عليه السلام قال: « درهم رباً أشدّ من سبعين زنية كلّها

---

(١) راجع الكافي ج ٥ ص ٢١٣ باب من يشترى الرقيق فيظهر به عيب وما يرد منه ومالا يرد، و ص ٢٠٦ باب الرجل يبيع البيع ثم يوجد فيه عيب.

بذات محرم »[1] و إنّما يثبت في المتماثلين جنساً بزيادة في أحدهما إمّا عينيّة كمنّ حنطة بمنّ و نصف ، أو حكميّة كمنّ منها حالّ بمنّ مؤجّل و لا يختلف الجنس باختلاف الصفات العارضة فالحنطة و دقيقها جنس ، و التمر ودبسه جنس ، والعنب والزبيب جنس ، واللّبن والمخيض والحليب واحد ، وجيّد كلّ جنس ورديّه واحد و ثمرة النخل جنس و كذا الكرم ، واللّحوم مختلفة باختلاف أسماء الحيوانات و كذا الألبان فلحم البقر و الجاموس واحد ، ولحم البقر والغنم جنسان ، و كذلك اللّبن ، والخلول تابعة لأصولها ، والحنطة والشعير واحد عند أكثر أصحابنا لورود الأخبار المستفيضة عن أهل البيت عليهم السلام[2] بعدم جواز التفاضل فيهما و كأنّهما مستثنيان عن المختلفات في الحكم ولو كان مقدار أحد العوضين المتجانسين مبهماً فهو رباً و كذا لو كان أحدهما رطباً و الآخر يابساً متفاضلاً كان أو متساوياً أمّا التفاضل فلاخلاف فيه وإن كان الفضل في طرف الرّطب لإبهامه وأمّا التساوي فلورود الأخبار الصحيحة بمنع بيع الرّطب بالتمر[3] معلّلا بأنّه ينقص إذا جفّ ، و من أصحابنا من خصّه بمورده فجوّز التساوي في غير الرّطب و التمر كالعنب و الزبيب و الحنطة المبلولة باليابس وغير ذلك و ليس بشيء ، لأنّ العلّة منصوصة فيتعدّى الحكم و لا بأس بما جرت العادة بتبعيّته كعُقد التبن و دقاقه في الحنطة .

و في جواز مبادلة اللّحم بحيوان من جنسه قولان : أشهرهما المنع و إذا اختلف الربويّان في الجنس جاز التفاضل يداً بيد .

وأمّا النسيئة ففيه خلاف و الأخبار الصحيحة تدلّ على المنع ، وربّما تحمل على الكراهة و الأحوط التنزّه عنه .

ولا ربا بين و الد مع ولده ، و لا زوج مع زوجته ، ولا مسلم مع حربيّ .

---

(١) الفقيه ص ٣٨٣ باب الربا ، والكافي ج ٥ ص ١٤٤ .

(٢) راجع الكافي ج ٥ ص ١٨٧ باب المعاوضة فى الطعام .

(٣) راجع الكافي ج ٥ ص١٨٩ تحت رقم١٢ ، والتهذيب ج ٢ص ١٤٣ ، والاستبصار ج٣ ص ٩٣ .

وقد يتخلّص من الرّبا بأن يبيع أحد المتبايعين سلعته من صاحبه بجنس غيرها ثمّ يشتري الاُخرى بالثمن فيسقط اعتبار المساواة و كذا لو وهبه سلعته ثمّ وهبه الآخر أو أقرضه هو و تبارياً أو تبايعا و وهبه الزيادة أو نحو ذلك ولكن من غير شرط في الجميع ، ولا يقدح في ذلك كون هذه الاُمور غير مقصودة بالذات و العقود تابعة للقصود لأنّ القصد إلى عقد صحيح كاف في ذلك ولا يشترط فيه قصد جميع الغايات المترتّبة عليه بل يكفي قصد غاية صحيحة من غاياته، فإنّ من أراد شراء دار ليؤاجرها و يكتسب بها فإنّ ذلك كاف في الصحّة و إن كان له غايات اُخر أقوى من هذه و أظهر في نظر العقلاء كالسكنى وغيره .

و قد ورد في النصوص المستفيضة عن أهل البيت عليهم السلام ما يدلّ على جواز الحيلة على نحو ذلك ، منها ما رواه إسحاق بن عمّار قال : « قلت لأبي الحسن عليه السلام يكون لي على الرّجل دراهم فيقول : أخّرني بها وأنا أربحك فأبيعه جبّة تقوّم عليّ بألف درهم بعشرة آلاف درهم ـ أوقال بعشرين ألفاً ـ واُؤخّره بالمال قال : لابأس»[1].

و عن محمّد بن إسحاق بن عمّار قال : « قلت للرّضا عليه السلام : الرّجل يكون له المال قد حلّ على صاحبه يبيعه لؤلؤة تسوي مائة درهم بألف درهم ويؤخّر عنه المال إلى وقت ؟قال : لابأس به قد أمرني أبي ففعلت ذلك ، وزعم أنّه سأل أبا الحسن عليه السلام عنها فقال مثل ذلك»[2].

و في الصحيح عن الصادق عليه السلام مايقرب من ذلك [3].

و عن إسحاق بن عمّار عن أبي الحسن عليه السلام قال : « سألته عن الرجل يكون له مع رجل مال قرضاً فيعطيه الشيء من ربحه مخافة أن يقطع ذلك عنه فيأخذ ماله من غير أن يكون شرط عليه قال : لا بأس به مالم يكن شرطا »[4]. قال أبو حامد :

---

(١) الكافي ج ٥ ص ٢٠٥ تحت رقم ١١ باب العينة وفيه محمد بن إسحاق بن عمار وهكذا في الفقيه أيضاً ص٣٨٦ باب العينة .

(٢) و (٣) الكافي ج ٥ ص٢٠٥ تحت رقم ١٠ ، و ٧ والفقيه ص ٣٨٦.

(٤) الفقيه ص ٣٨٦ تحت رقم ٣٧ .

« العقد الثالث السلم وليراع التاجر فيه عشرة شروط» .أقول : بل تسعة .

قال: « الأوّل أن يكون رأس المال معلوماً علم مثله حتّى لو تعذّر تسليم المسلم فيه أمكن الرجوع إلى قيمة رأس المال ، فإن أسلم كفّاً من الدراهم جزافاً في كرّ حنطة لم يصحّ في أحد القولين .

الثاني أن يسلم رأس المال في مجلس العقد قبل التفرّق فلو تفرّقا قبل القبض انفسخ السلم .

الثالث أن يكون المسلم فيه ممّا يمكن تعريف أوصافه كالحبوب والحيوانات و المعادن و القطن والأبريسم و الألبان و متاع العطّارين و أشباهها و لا يجوز في المعجونات و المركّبات و ما يختلف أجزاؤه كالقسيّ المصنوعة و النبل المعمول و الخفاف و النعال المختلفة أجزاؤها وصنعتها وجلود الحيوانات .

الرابع أن يستقصي وصف هذه الأمور القابلة للوصف حتّى لا يبقى وصف تتفاوت به القيمة تفاوتاً لا يتغابن الناس به إلّا ذكره فإنّ ذلك الوصف هو القائم مقام الرؤية في البيع ، فلا يكفي ذكر العدد في المعدودات بل لا بدّ من ذكر الوزن في مثل البطّيخ و الباذنجان و البيض و الرمّان و إنّما يكتفي في غير السّلم بذلك للمشاهدة .

الخامس أن يجعل الأجل معلوماً إن كان مؤجّلاً و لا يؤجّل إلى الحصاد ولا إلى إدراك الثمار بل إلى الأشهر و الأيّام فإنّ الإدراك قد يتقدّم ويتأخّر .

السادس أن يكون المسلم فيه ممّا يقدر على تسليمه وقت المحلّ و يوثق فيه وجوده غالباً فلا يصحّ في مثل درّة موصوفة يعزّ مثلها أو جارية حسناء معها ولدها أو غير ذلك ممّا لا يقدر عليه غالباً و لا أن يسلم في العنب إلى أجل لا يدرك فيه وكذا سائر الفواكه فإن كان الغالب وجوده و جاء المحلّ و عجز عن التسليم بسبب آفة فله أن يمهله إن شاء أو يفسخ ويرجع في رأس المال إن شاء .

السابع أن يذكر مكان التسليم فيما يختلف الغرض به كيلا يثير ذلك نزاعاً و قيل : هذا إنّما يلزم إذا كانا في بريّة أو بلد غربة قصدهما مفارقته و إلّا لم يلزم

و انصرف الإطلاق إلى موضع العقد .

الثامن أن لايعلّقه بعين فيقول : منْ حنطة هذا الزرع ، أو ثمرة هذا البستان فإنّ ذلك يبطل كونه ديناً نعم لو أضاف إلى ثمرة بلد أو قرية كبيرة لم يضرّ ذلك .

التاسع أن لا يسلم في ربويّ مهما كان رأس المال رَبَويّاً و قد ذكرنا هذا في الربا مع الخلاف في غير النقد والمتجانسين . قال أبوحامد :

«**العقد الرابع** الإجارة وله ركنان الاُجرة و المنفعة فأمّا العاقد و اللّفظ فيعتبر فيه ما ذكرنا في البيع ، والاُجرة كالثمن فينبغي أن يكون معلوماً وموصوفاً بكلّ ما شرطناه في المبيع إن كان عيناً و إن كان ديناً فينبغي أن يكون معلوم الصفة والقدر ».

أقول : و كذا يشترط في المنفعة أن تكون معلومة موصوفة إمّا بتقدير العمل كخياطة الثوب المعلوم وركوب الدّابّة إلى موضع معيّن أو بتقدير المدّة كخياطة شهر و ركوب شهر ، وما لايمكن ضبطه إلّا بالزّمان فلابدّ من تقديره به كسكنى الدّار والإرضاع ونحو ذلك ، وبالجملة لابدّ من تعيين ما يرتفع به الجهالة والغرر وكلّما يثير خصومة في العادة فلا يجوز إهماله ولوقال : آجرتك كلّ شهر بكذا، بطل على رأي وصحّ في شهر على رأي ، ويشترط أن تكون المنفعة مباحة مملوكة مقدوراً على تسليمها حسّاً وشرعاً ولا تكون واجباً على الأجير و لا ممّا لا يجري النيابة فيه ، ويجوز للحرّة إجارة نفسها للإرضاع وغيره عندنا إن لم يمنع شيئاً من حقوق الزّوج و إلّا توقّف على الإجازة وليس للموجر نفسه مدّة أن يعمل لغير المستأجر في تلك المدّة إلّا بإذنه أو فيما لا تجري العادة بالعمل فيه للمستأجر كاللّيل إذا لم تؤدّ إلى ضعف في العمل المستأجر عليه .

و يشترط في العين الموجرة أن يكون ممّا يصحّ الانتفاع به مع بقاء عينه وأمّا مثل ماء البئر ، ولبن المرضعة ، وصبغ الصبّاغ من الأعيان التالفة فتابعة أوهي من قبيل المنافع ، ويجوز استيجار الدّراهم والدنانير للتزيّن و التجمّل و إظهار الغنى و نحو ذلك و كذا التفّاح للشمّ والأشجار للاستظلال والشمع للتزيين إلى غيرذلك

لأنّ ذلك كلّه ممّا يقصده العقلاء و يحسن مقابلته بمال ، و كلّ ما يتوقّف عليه استيفاء المنفعة فعلى الموجر على رأي كالخيوط على الخيّاط و المداد على الكاتب و الأولى أن يرجع فيه إلى العرف و العادة و الشرط أضبط ولو شرط على غير من هي له صحّ ولكن لابدّ حينئذ من بيان القدر والوصف ،و كلّ موضع بطل فيه العقد يثبت فيه اُجرة المثل مع استيفاء المنفعة أو بعضها زادت على المسمّى أو نقصت ويكره الاستعمال قبل المقاطعة . قال أبوحامد :

«**العقد الخامس** القراض و ليراع فيه ثلاثة أركان :

الأوّل رأس المال وشرطه أن يكون نقداً معلوماً مسلّماً إلى العامل فلا يجوز القراض على الفلوس ولا على العروض فانّ التجارة تضيق فيهما ولا على المشاهد المجهول القدر ولا المغشوش ولا الدّين .

الثاني الربح وليكن معلوماً بالجزئيّة بأن يشترط له الثلث أو النصف أو ما شاء ، فلو قال : إنّ لك عليّ من الربح مائة والباقي لي لم يجز إذ ربّما لا يكون الربح أكثر من مائة ولا يجوز تقديره بمقدار معيّن بل بمقدار شايع .

الثالث العمل الّذي على العامل ».

أقول : و شرطه أن لا يتجاوز عمّا عيّن له المالك فلو شرط أن لا يسافر إلّا إلى جهة معيّنة ، أولا يشتري إلّا من فلان ، أولا يبيع إلّا عليه ، أو الثوب الفلاني لزم بلا خلاف منّا للأخبار عن أهل البيت عليهم السلام ولا يجوز له السفر إلّا مع إذن المالك ولا خلط المال بماله إلّا بالإذن وله أن يتولّى ما يتولّاه المالك في التجارة بنفسه من عرض القماش ونشره والاستيجار لما جرت العادة بالاستيجار له وابتياع المعيب والردّ بالعيب إلى غير ذلك كلّ ذلك مع الغبطة وينبغي أن يشتري بعين المال لا الذمّة لما فيه من احتمال الضرر ولأنّ الحاصل بالشراء في الذمّة ليس ربح هذا المال و ينفق في السفر كمال نفقته من أصل المال إذا تجرّد له وإذا رجع فعليه أن يردّ بقايا آلات السفر من المطهرة والسفرة وغيرهما ، ومهما فسد العقد كان الربح **كلّه للمالك** و عليه الاُجرة . قال أبوحامد :

« **العقد السادس** الشركة وهي أربعة أنواع ثلاثة منها باطلة :

الأوّل شركة المفاوضة وهو أن يقولا : تفاوضنا لنشترك في كلّ ما لنا وعلينا وما لا هما ممتازان وهي باطلة .

الثاني شركة الأبدان وهو أن يتشارطا الاشتراك في اُجرة العمل وهي باطلة.

الثالث شركة الوجوه وهي أن يكون لأحدهما شوكة وقول مقبول فيكون من جهته التنفيذ ومن جهة غيره العمل أو المال وهي باطلة» .

أقول : كذا قال أصحابنا في الأنواع الثلاثة ولم نجد نصّاً فيها وما استدلّوا به على المنع ضعيف ولا مانع من الصحّة مع التراضي والتشارك والتصالح .

قال أبو حامد : «وإنّما الصحيح العقد الرابع المسمّى شركة العنان وهو أن يختلط مالاهما بحيث يتعذّر التمييز إلّا بقسمة ، و يأذن كلّ واحد منهما لصاحبه في التصرّف ثمّ حكمهما توزيع الربح والخسران على قدر المالين ، ثمّ بالعزل يمتنع التصرّف عن المعزول وبالقسمة ينفصل الملك عن الملك و الصحيح أنّه يجوز عقد الشركة على العروض المشتركة ولا يشترط النقد بخلاف القراض ».

فصل

قال : « فهذا القدر من علم الفقه يجب تعلّمه على كلّ مكتسب و إلّا اقتحم الحرام من حيث لا يدري ، وأمّا معاملة القصّاب والبقّال و الخبّاز فلا يستغني عنها المكتسب و غير المكتسب ، والخلل فيها من ثلاثة أوجه من إهمال شروط البيع و إهمال شروط السلم والاقتصار على المعاطاة إذ العادات جارية بكتبة الخطوط على هؤلاء بحاجات كلّ يوم ثمّ المحاسبة في كلّ مدّة ثمّ التقويم بحسب ما يقع عليه التراضي وذلك ممّا يرى القضاء بإباحته للحاجة ويحتمل تسليمهم على إباحة التناول مع انتظار العوض فيحلّ أكله و لكن يجب الضمان بأكله ويلزم قيمته يوم الإتلاف فيجتمع في الذمّة تلك القيم فإذا وقع التراضي على مقدار فيجب أن يلتمس منهم الإبراء المطلق حتّى لا يبقى عهدة إن طرء إليه تفاوت في التقويم ، فهذا ما يجب

القناعة به فإنّ تكليف وزن الثمن لكلّ حاجة من الحوائج في كلّ يوم وكلّ ساعة تكليف شطط، وكذا تكليف الإيجاب والقبول وتقدير ثمن كلّ قدر يسير منه فيه عسر، فإذا كثر كلّ نوع سهل تقويمه.

أقول: وقد مرّ التحقيق في ذلك عند ذكر أركان البيع بما لا مزيد عليه. قال:

﴿ الباب الثالث ﴾

(في بيان العدل واجتناب الظلم في المعاملة)

إعلم أنّ المعاملة قد تجري على وجه يحكم المفتي بصحّتها وانعقادها ولكنّها يشتمل على ظلم يتعرّض به المعامل لسخط الله تعالى إذ ليس كلّ نهي مقتضياً فساد العقد وهذا الظلم نعني به ما يستضرّ به الغير وهو ينقسم إلى ما يعمّ ضرره وإلى ما يخصّ المعامل، القسم الأوّل فيما يعمّ ضرره وهو أنواع.

النوع الاول الاحتكار فبايع الطعام يدّخر الطعام ينتظر به غلاء الأسعار وهو ظلم عامّ وصاحبه مذموم في الشرع قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «من احتكر الطعام أربعين يوماً ثمّ تصدّق به لم تكن صدقته كفّارة لاحتكاره»(١).

وعنه صلّى الله عليه وآله وسلّم «من احتكر الطعام أربعين يوماً فقد برىء من الله وبرىء الله منه»(٢) وقيل: فكأنّما قتل نفساً.

وعن عليّ بن أبي طالب عليه السلام «من احتكر الطعام أربعين يوماً قساقلبه»(٣).

وعنه عليه السلام «أنّه أحرق طعام محتكر بالنّار»(٤).

---

(١) رواه رزين كما في مشكاة المصابيح ص ٢٥١، وابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي، والخطيب في تاريخه من حديث أنس بسندين ضعيفين كما في المغني.

(٢) رواه رزين أيضاً كما في مشكاة المصابيح ص ٢٥١ عن ابن عمر، و رواه أحمد في مسنده عنه، والحاكم في المستدرك ج٢ ص ١٢، وأخرجه الطبراني في الاوسط كما في مجمع الزوائد ج ٤ ص ١٠٠، ورواه المستغفري في طب النبي كما في مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٦٨.

(٣) و(٤) ماعثرت عليهما في أي أصل.

و روي في فضل ترك الاحتكار عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : « من جلب طعاماً فباعه بسعر يومه فكأنّما تصدّق به » و في لفظ آخر « فكأنّما أعتق رقبة » (١).

و قيل في قوله تعالى : « و من يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم » إنّ الاحتكار من الظلم الداخل تحته في الوعيد (٢).

وروي عن بعض السلف أنّه كان بواسط فجهّز سفينة حنطة إلى البصرة و كتب إلى وكيله : بع هذا الطعام يوم تدخل البصرة ولا تؤخّره إلى غد ، فوافق سعة السعر فقال له التجّار : إن أخّرته جمعة ربحت فيه أضعافه ، فأخّره جمعة فربح فيه أمثاله و كتب إلى صاحبه بذلك ، فكتب إليه صاحب الطعام : يا هذا إنّا كنّا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا و إنّك قد خالفت و ما نحبّ أن نربح أضعافه بذهاب شيء من الدّين و قد جنيت علينا جناية فإذا أتاك كتابي هذا فخذ المال كلّه فتصدّق به على ضعفاء البصرة و ليتني أنجو من إثم الاحتكار كفافاً لا عليّ ولا لي» .

أقول : و ممّا يناسب ذكره في هذا المقام ما رواه في الكافي بإسناده ، عن أبي جعفر الفزاريّ قال : « دعا أبو عبدالله عليه السلام مولى له يقال له : مصادف فأعطاه ألف دينار فقال له : تجهّز حتّى تخرج إلى مصر فإنّ عيالي قد كثروا قال : فجهّزه بمتاع و خرج مع التجار إلى مصر فلمّا دنوا من مصر استقبلتهم قافلة خرجت من مصر ، فسألوهم عن المتاع الّذي معهم ما حاله في المدينة و كان متاع العامّة (٣) فأخبروهم أن ليس بمصر منه شيء فتحالفوا و تعاهدوا على أن لا ينقصوا متاعهم من ربح الدينار ديناراً فلمّا قبضوا أموالهم وانصرفوا إلى المدينة دخل مصادف على

(١) ماعثرت على لفظه فى أصل نعم روى ابن مردويه فى التفسير من حديث ابن مسعود بسند ضعيف « مامن جالب يجلب طعاماً الى بلد من بلدان المسلمين فيبيعه بسعر يومه الاكانت منزلته عندالله منزلة الشهيد » وفى الجامع الصغير نقلا عن الزبير بن بكار فى اخبار المدينة «الجالب الى سوقنا كالمجاهد فى سبيل الله والمحتكر فى سوقنا كالملحد فى كتاب الله »وللحاكم مثله عن اليسع بن المغيرة مرسلا .

(٢) راجع تفسير الدر المنثور ج ٤ ص ٣٥١ ، والاية فى سورة الحج : ٢٩ .

(٣) اى الذى يحتاج اليه الناس عامة .

أبي عبدالله عليه السلام ومعه كيسان في كلّ واحد ألف دينار فقال : جعلت فداك هذا رأس المال و هذا الآخر ربح ، فقال : إنّ هذا الربح كثير ولكن ما صنعتم في المتاع ؟ فحدّثه كيف صنعوا و كيف تحالفوا فقال : سبحان الله تحلفون على قوم مسلمين أن لاتبيعوهم إلّا بربح الدينار ديناراً ثمّ أخذ أحد الكيسين وقال : هذا رأس المال ولاحاجة لنا في هذا الربح : ثمّ قال : يا مصادف مجالدة السيوف أهون من طلب الحلال »(١).

و هذا الحديث أبلغ و أشدّ ممّا ذكره أبو حامد إذ ليس فيه حبس المتاع ولا أنّه كان ممّا يجري فيه الاحتكار .

قال أبوحامد : « و اعلم أنّ النهي مطلق ويتعلّق النظر به في الوقت والجنس أمّا الجنس فيطّرد النهي في أجناس الأقوات أمّا ماليس بقوت ولاهو معين على القوت كالأدوية والعقاقير والزعفران والطيب وأمثاله فلايتعدّى النهى إليه وإن كان مطعوماً ، و أمّا مايعين على القوت كاللّحم و الفواكه و ما يسدّ مسدّ الغنى عن القوت في بعض الأحوال و إن كان لا يمكن المداومة عليه فهذا في محلّ النظر فمن العلماء من طرّد التحريم في السمن و العسل والشيرج و الجبن و الزيت و غير ذلك مما يجري مجراه و أمّا الوقت فيحتمل أيضاً طرد النهي في جميع الأوقات وعليه تدلّ الحكاية الّتي ذكرناها في الطعام الّتي صادف في البصرة سعة السعر ويحتمل أن يخصّص بوقت قلّة الأطعمة وحاجة الناس إليه حتّى يكون في تأخير بيعه ضرر فأمّا إذا اتّسعت الأطعمة و كثرت واستغنى الناس عنها و لم يرغبوا فيها إلّا بقيمة قليلة فانتظر صاحب الطعام ذلك ولم ينتظر قحطاً فليس في هذا إضرار ، وإذا كان الزّمان زمان قحط كان في ادّخار العسل والسمن و الشيرج و أمثالها إضرار فينبغي أن يقضى بتحريمه ويعوّل في نفي التحريم و إثباته على الضرار فانّه مفهوم قطعاً من تخصيص الطعام و إذا لم يكن ضرار فلا يخلو احتكار الأقوات عن كراهية لأنّه ينتظر مبادىء الضرار و هو ارتفاع الأسعار ، وانتظار مبادىء الضرار محذور كانتظار عين الضرار ولكنّه دونه و انتظار عين الضرار أيضاً دون الإضرار ، فبقدر درجات الإضرار تتفاوت الكراهية

(١) المصدر ج ٥ ص ١٦٣ باب الحلف في الشراء والبيع .

و التحريم و بالجملة التجارة في الأقوات ممّا لا يستحبّ لأنّه طلب ربح والأقوات اُصول خلقت قواماً و الربح من المزايا فينبغي أن يطلب الربح فيما خلق من جملة المزايا الّتي لا ضرورة للخلق إليها ، و لذلك أوصى بعض التابعين رجلاً و قال : لاتسلم ولدك في بيعتين ولافي صنعتين : بيع الطعام و بيع الأكفان فإنّه يتمنّى الغلاء وموت الناس ، وأمّا الصنعتان أن يكون جزّاراً فإنّها صنعة تقسي القلب أو صوّاغاً فإنّه يزخرف الدنيا بالذّهب والفضّة » .

أقول: وزيد في أخبارنا المعصوميّة : الصيرفيّ لأنّه لايسلم من الرباء والنخّاس لأنّ شرّ الناس من باع الناس .

و من طريق الخاصّة في الاحتكار ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الجالب مرزوق والمحتكر ملعون» [١].

و عنه عليه السلام قال : « الحكرة في الخصب أربعون يوماً و في البلاء والشدّة ثلاثة أيّام ، فما زاد على الأربعين يوماً في الخصب فصاحبه ملعون وما زاد في العسرة على ثلاثة أيّام فصاحبه ملعون» [٢].

و عنه عليه السلام قال : « ليس الحكرة إلّا في الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب و السمن » [٣].

و عنه عليه السلام قال : « الحكرة أن يشتري طعاماً ليس في المصر غيره فيحكره ، فإن كان في المصر طعام أوبيّاع غيره فلابأس بأن يلتمس بسلعته الفضل ؛ قال الراوي : و سألته عن الزّيت فقال : إن كان عند غيرك فلا بأس بإمساكه » [٤].

---

(١) المصدر ج٥ ص ١٦٥ باب الحكرة تحت رقم ٦ ، والجالب : الذى يسوق الشيء من جانب الى آخر .

(٢) المصدر ج ٥ ص١٦٥ تحت رقم ٧ ، والمشهور تقييده بالحاجة لا بالمدة ويمكن حمل الخبر على الغالب .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٦٤ والحكرة -بالضم- : اسم من الاحتكار وهو جمع الطعام وحبسه انتظاراً لغلائه .

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٦٤ تحت رقم ٣ وحمل الخبر فى المشهور على ما اذا كان بقدر الحاجة .

وعن سالم الحنّاط قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : « ما عملك ؟ قلت : حنّاط و ربّما قدمت على نفاق [١] و ربّما قدمت على كساد فحبست ، قال : فما يقول من قبلك فيه ؟ قلت : يقولون : محتكرٌ ، قال : يبيعه أحدٌ غيرك ؟ قلت : ما أبيع أنا من ألف جزء جزءاً قال : لا بأس إنّما كان ذلك رجل من قريش يقال له حكيم بن حزام و كان إذا دخل الطعام المدينة اشتراه كلّه فمرّ عليه النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : يا حكيم بن حزام إيّاك أن تحتكر » [٢].

و عن الحلبيّ ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «سألته عن الرّجل يحتكر الطعام يتربّص به ، هل يجوز ذلك ؟ فقال : إن كان الطعام كثيراً يسع الناس فلا بأس وإن كان الطعام قليلاً لا يسع الناس فإنّه يكره أن يحتكر الطعام و يترك الناس ليس لهم طعام» [٣]. قال أبو حامد :

« **النوع الثاني** ترويج الزيّف من الدّراهم في أثناء النقد فهو ظلم إذا استضرّ به المعامل إن لم يعرف و إن عرف فروّجه على غيره و كذا ذلك الثالث و الرابع و لا يزال يتردّد في الأيدي و يعمّ الضرر و يشيع الفساد ويكون وزر الكلّ و وبالهم راجعاً إليه فإنّه الّذي فتح ذلك الباب ، قال صلى الله عليه وآله : « من سنّ سنّة سيّئة يعمل بها من بعده كان عليه مثل وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيء» [٤].

و قيل : إنفاق درهم زيّف أشدّ من سرقة مائة درهم لأنّ السرقة معصية وقد تمّت وانقطعت و إنفاق الزيّف بدعة أظهرها في الدّين وسنّة سيّئة يعمل بها من بعده فيكون عليه وزرها بعد موته إلى مائة سنة أو مائتين أو أكثر إلى أن يفنى ذلك الدّرهم ويكون عليه ما فسد و نقص من أموال الناس بسببه فطوبى لمن مات وماتت معه ذنوبه ، و الويل الطويل لمن يموت ويبقى ذنوبه بعده مائة سنة و مائتين أو أكثر يعذّب بها في قبره و يُسأل عنها إلى آخر انقراضها قال الله تعالى : « ونكتب ما قدّموا

---

(١) النفاق : الرواج .

(٢) و (٣) الكافي ج ٥ ص ١٦٥ تحت رقم ٤ و ٥ .

(٤) رواه مسلم في صحيحه ج ٨ ص ٦١ عن جرير بن عبدالله .

و آثارهم » (١) أي نكتب أيضاً ما أخّروه من آثار أعمالهم كما نكتب ما قدّموه و في مثله قوله تعالى : « ينبّؤا الإنسان يومئذ بما قدّم و أخّر » (٢) و إنّما أخّر آثار أعماله من سنّة سنّها وعمل بها غيره .

وليعلم أنّ في الزيّف خمسة أمور :

الأوّل أنّه إذا ورد عليه شيء منه فينبغي أن يطرحه في بئر بحيث لا يمتدّ إليه اليد وإيّاه أن يروّجه في مبيع آخر ، وإن أفسده بحيث لا يمكن التعامل به جاز» .

أقول : روى في الكافي عن موسى بن بكر قال : كنّا عند أبي الحسن عليه السلام فإذا دنانير مصبوبة بين يديه فنظر إلى دينار فأخذه بيده ثمّ فلقه بنصفين ثمّ قال لي : ألقه في البالوعة حتّى لا يباع شيء فيه غشّ »(٣) قال :

« الثاني أنّه يجب على التاجر تعلّم النقد لا ليستقصي لنفسه ولكن لئلاّ يسلّم إلى مسلم زيّفاً و هو لا يدري فيكون آثماً بتقصيره في تعلّم ذلك فلكلّ عمل علم به يتمّ نصح المسلمين فيجب تحصيله و لمثل هذا كان السلف يتعلّمون علامات النقد نظراً لدينهم لا لدنياهم .

الثالث إن سلّم وعرف المعامل أنّه زيّف لم يخرج من الإثم لأنّه ليس يأخذه إلّا ليروّجه على غيره ولا يخبره و لو لم يعزم على ذلك لكان لا يرغب في أخذه أصلاً فإنّما يتخلّص من إثم الضرر الّذي يخصّ معامله فقط .

الرابع إن أخذ الزيّف ليعمل بقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « رحم الله امرءاً سهل القضاء سهل الاقتضاء » (٤) فهو داخل في بركة هذا الدعاء إن عزم على طرحه في بئر و إن كان عازماً على أن يروّجه في معاملة فهذا شرّ روّجه الشيطان عليه في معرض خير فلا يدخل تحت من يساهل في الاقتضاء .

الخامس أنّ الزيّف نعني به ما لا نقرة فيه أصلاً بل هو مموّه أو ما لا ذهب فيه

---

(١) يس : ١٢ . (٢) القيامة : ١٣ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٦٠ باب الغش تحت رقم ٣ .

(٤) أخرج نحوه البخاري ج ٣ ص ٧١ ويأتي قريباً عن عدة من المصادر بلفظه .

أعني الدينار أمّا مافيه نقرة فإن كان مخلوطاً بالنحاس و هو نقد البلد فقد اختلف العلماء في المعاملة عليه وقد رأينا الرُّخصة فيه إذاكان ذلك نقد البلد سواء علم مقدار النقرة أولم يعلم فإن لم يكن هو نقد البلد لم يجز إلّا إذا علم قدر النقرة فإن كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه أن يخبر به معامله و أن لا يعامل به إلّا من لا يستحلّ الترويج في جملة النقد بطريق التلبيس ، و أمّا من يستحلّ ذلك فتسليمه إليه تسليط له على الفساد و إعانة على الشرّ و مشاركة فيه ، وسلوك طريق الحقّ في هذا و أمثاله في التجارة أشدّ من المواظبة على نوافل العبادات والتخلّي لها .

ولذلك قال بعضهم : التاجر الصدوق أفضل من المتعبّد ؛ وقد كان السلف يحتاطون في مثل ذلك حتّى روي عن بعض الغزاة في سبيل الله أنّه قال : حملت على فرسي لأقتل علجاً فقصّر فرسي فرجعت ثمّ دنا منّي العلج فحملت ثانية فقصّر فرسي ثمّ حملت الثالثة فنفر منّي فرسي و كنت لا أعتاد ذلك منه فرجعت حزيناً و جلست منكّس الرأس منكسر القلب لما فاتني من العلج ولما ظهر لي من خلق الفرس فوضعت رأسي على عمود الفسطاط و فرسي قائم فرأيت في النوم كأنّ الفرس يخاطبني و يقول لي : بالله أردت أن تأخذ على العلج ثلاث مرّات و أنت بالأمس اشتريت لي علفاً ودفعت في ثمنه درهماً زايفاً لايكون هذا أبداً ، قال : فانتبهت فزعاً فذهبت إلى العلّاف و أبدلت ذلك الدّرهم . فهذا مثال ما يعمّ ضرره وليقس عليه أمثاله .

القسم الثاني ما يخصّ ضرره المعامل فكلّ ما يستضرّ به المعامل فهو ظلم و إنّما العدل أن لا يضرّ بأخيه المسلم والضابط الكلّي فيه أن لا يحبّ له إلّا مايحبّ لنفسه فكلّ ما لو عومل به لشقّ عليه و ثقل على قلبه فينبغي أن لا يعامل غيره به بل ينبغي أن يستوي عنده درهمه ودرهم غيره ، قال بعضهم : من باع أخاه شيئاً بدرهم و ليس يصلح له لو اشتراه لنفسه إلّا بخمسة دوانيق فإنّه ترك النصح المأمور به في المعاملة و لم يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه ، هذه جملته .

فأمّا تفصيله فهي أربعة اُمور أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها ، و أن لا يكتم من عيوبها و خفايا صفاتها شيئاً ، و أن لا يكتم في وزنها ومقدارها شيئاً و أن لا يكتم

من سعرها ما لو عرفه المعامل لا متنع منه .

أمّا الأوّل فهو ترك الثناء فإنّ وصفه للسلعة إن كان بما ليس فيها فهو كذب، فإن قبل فهو تلبيس و ظلم مع كونه كذباً و إن لم يقبل فهو كذب و إسقاط مروّة إذ الكذب الّذي يروّج به قد لا يقدح في ظاهر المروّة ، وإن أثنى على السلعة بما فيها فهو هذيان و تكلّم بكلام لا يعنيه و هو محاسب على كلّ كلمة تصدر منه لأنّه تكلّم بها قال الله تعالى : « ما يلفظ من قول إلّا لديه رقيب عتيد » (١) إلّا أن يثني على السلعة بما فيها و لا يعرفه المشتري مالم يذكره كما يصفه من خفيّ أخلاق العبيد والجواري والدّوابّ فلابأس بذكر القدر الموجود منه من غيرمبالغة وإطناب وليكن قصده منه أن يعرّفه أخوه المسلم فيرغب فيه و ينقضي بسببه حاجته و لا ينبغي أن يحلف عليه البتّة ، فإنّه إن كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر الّتي تدع الدّيار بلاقع ، و إن كان صادقاً فقد جعل الله عرضةً لأيمانه و قد أساء فيه إذ الدّنيا أخسّ من أن يقصد ترويجها بذكر اسم الله تعالى من غير ضرورة و في الخبر « ويل للتاجر من قول : بلى والله ، ولا والله ، ويل للصانع من غد وبعد غد» (٢) وفي الخبر « اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب » (٣).

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « أربع من كنّ فيه طاب مكسبه : إذا اشترى لم يعب ، وإذا باع لم يحمد ، ولم يدلّس وفيما بين ذلك لايحلف » (٤).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه كان يقول : « إيّاكم والحلف فإنّه ينفق السلعة

---

(١) ق : ١٨.
(٢) قال العراقي : لم اجد له اصلا وذكر صاحب مسند الفردوس من حديث أنس بغير اسناد نحوه .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٥ ص ٢٦٥ .
(٤) المصدر ج ٥ ص ١٥٣ تحت رقم ١٨ .

ويمحق البركة» (١).

وعنه عليه السلام قال: «يا معاشر السماسرة أقلّوا الأيمان فانّها منفقة للسلعة ممحقة للربح» (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من باع واشترى فليحفظ خمس خصال وإلّا فلا يبيعنّ ولا يشترينّ: الربا، والحلف، وكتمان العيب، والحمد إذا باع، والذمّ إذا اشترى» (٣).

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «ثلاثة لا ينظر الله عزّ وجلّ إليهم يوم القيامة أحدهم رجلٌ اتّخذ الله بضاعة لا يبيع إلّا بيمين ولا يشتري إلّا بيمين» (٤).

قال أبو حامد:

«وإذا كان الثناء على السلعة مع الصدق مكروهاً من حيث أنّه فضول لا يزيد في الرزق فلا يخفى التغليظ في أمر اليمين.

الثاني أن يظهر جميع عيوب المبيع خفيّها وجليّها ولا يكتم منها شيئاً فذلك واجبٌ فإن أخفاه كان ظالماً غاشّاً، والغشّ حرامٌ، وكان تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجبٌ ومهما أظهر أحسن وجهي الثوب وأخفى الآخر كان غاشّاً، وكذلك إذا عرض الثياب في المواضع المظلمة وكذلك إذا عرض أحسن فردَي الخفّ والنعل وأمثاله ويدلّ على تحريم الغشّ ما روي «أنّه صلى الله عليه وآله وسلم مرّ برجل يبيع طعاماً [فأعجبه] فأدخل يده فيه فرأى بللاً فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ماهذا؟ فقال: أصابته السماء، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: هلّا جعلته فوق الطعام حتّى يراه الناس، من غشّنا فليس منّا» (٥).

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٦٢ تحت رقم ٤.

(٢) المصدر ج ٥ ص ١٦٢، والسماسرة جمع سمسار وهو الذى يتوسط بين البائع والمشترى وأيضاً مالك الشيء وقيمه.

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٥٠ تحت رقم ٢.

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٦٢ تحت رقم ٣.

(٥) أخرجه مسلم ج ١ ص ٦٩ من حديث أبى هريرة، وفي السنن الكبرى ج ٥ ص ٣٢٠ مثله.

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرجل يبيع التمر: يا فلان أما علمت أنّه ليس من المسلمين من غشّهم » (١).

وعنه عليه السلام قال : « ليس منّا من غشّنا »(٢) .

وعنه عليه السلام « أنّه دخل عليه رجل يبيع الدّقيق فقال :إيّاك والغشّ ، فإن من غشّ غُشّ في ماله فإن لم يكن له مالٌ غشّ في أهله » (٣) .

وعن الكاظم عليه السلام « أنّ البيع في الظلال غشٌ وإنّ الغشّ لايحلُّ » (٤) .

قال أبو حامد ويدلُّ على وجوب النصح بإظهار العيوب ما روي « أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لمّا بايع جريراً على الإسلام ذهب لينصرف فجذب ثوبه واشترط عليه النصح لكلّ مسلم »(٥) وكان جريرٌ إذا قام إلى السلعة يبيعها يبصّر عيوبها ثمّ يخيّره وقال : إن شئت فخذ و إن شئت فاترك ، فقيل له : إنّك إذا فعلت هذا لم ينفذلك بيع ، فقال : إنّا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على النصح لكلّ مسلم » .

وقال واثلة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « لا يحلُّ لأحد أن يبيع بيعاً إلّا يبين ما فيه ، ولا يحلُّ لمن يعلم ذلك أن لايبينه » (٦) فقد فهموا من النصح أن لا يرضى أحد لأخيه إلّا ما يرضاه لنفسه ولم يعتقدوا أنّ ذلك من الفضائل و زيادة المقامات بل اعتقدوا أنّها من شروط الإسلام الدّاخلة تحت بيعته و هذا أمرٌ يشقُّ على أكثر الخلق فلذلك يختارون التخلّي للعبادة والاعتزال عن الناس لأنّ القيام بحقوق الله مع المخالطة والمعاملة مجاهدة لايقوم بها إلّا الصدّيقون ولن يتيسّر ذلك على العبد إلّا أن يعتقد أمرين : أحدهما أنّ تلبيسه العيوب وترويجه السلع لايزيد في رزقه بل يمحقه و يذهب بركته ، و ما يجمعه من مفرّقات التلبيسات يهلكه الله

---

(١) الى (٤) المصدر ج ٥ باب الغش ص ١٦٠ .

(٥) حديث جرير أخرجه البخارى ج ٣ ص ٨٩ باب هل يبيع حاضر لباد بغيرأجر.

(٦) أخرجه الحاكم ج ٢ ص٨ وقال : صحيح الاسنادعلي شرط الشيخين ورواه ابن ماجه تحت رقم ٢٢٤٦ .

سبحانه دفعة واحدة .

فقد حكي أنّ واحداً كان له بقرة يحلبها ويخلط بلبنها الماء ويبيع ، فجاء سيل فغرق البقرة فقال بعض أولاده : إنّ تلك المياه المغرقة الّتي صببناها في اللّبن اجتمعت دفعة واحدة وأخذت البقرة . كيف وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « البيّعان إذا صدقا ونصحا بورك لهما في بيعهما و إذا كذبا و كتما نزعت البركة من بيعهما »(١) .

و في الحديث « يدالله على الشريكين مالم يتخاونا ، فإذا تخاونا رفع يده عنهما »(٢) .

أقول : ومن طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن الصادق عليه السلام «أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لزينب العطّارة : « إذا بعت فأحسني ولا تغشّي فإنّه أتقى لله و أبقى للمال »(٣) .

وعنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : السماحة من الرباح ، قال ذلك لرجل يوصيه ومعه سلعة يبيعها »(٤) .

وبإسناده قال : « مرّ أمير المؤمنين عليه السلام على جارية قد اشترت لحماً من قصّاب وهي تقول : زدني فقال أمير المؤمنين عليه السلام : زدها فإنّه أعظم للبركة »(٥) .

قال أبو حامد : « فإذن لا يزيد مال من خيانة ، كما لاينقص من صدقة و من يعرف الزيادة والنقصان بالميزان لم يصدّق بهذا الحديث ومن عرف أنّ الدّرهم الواحد قد يبارك فيه حتّى يكون سبباً لسعادة الإنسان في الدّين والدّنيا و الآلاف المؤلّفة قد ينزع الله البركة منها حتّى يكون سبباً لهلاك مالكها بحيث يتمنّى الإفلاس منها ويراه أصلح له في بعض أحواله فيعرف معنى قولنا : « إنّ الخيانة لا تزيد في المال والصدقة لا تنقص منه ، والمعنى الثاني الّذي لابدّ من اعتقاده ليتمّ له النصح ويتيسّر عليه أن يعلم أن ربح الآخرة و غناها خيرٌ من ربح

(١) أخرجه البخارى ج ٣ ص ٨٠ من حديث حكيم بن حزام .

(٢) أخرج أبوداود ج ٢ ص ٢٢٩ ، والحاكم ج ٢ ص ٥٢ نحوه .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٥١ فى حديث تحت رقم ٥ .

(٤) و (٥) المصدر ج ٥ ص ١٥٢ تحت رقم ٧ و ٨ .

الدّنيا وإنّ فوائد أموال الدّنيا تنقضي بانقضاء العمر ويبقى مظالمها وأوزارها فكيف يستجيز العاقل أن يستبدل الّذي هو أدنى بالّذي هو خير، والخير كلّه في سلامة الدّين.

قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لا يزال لا إله إلّا الله يدفع عن الخلق سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على آخرتهم - وفي لفظ آخر - ما لم يبالوا ما نقص من دنياهم مع سلامة آخرتهم فإذا فعلوا ذلك وقالوا: لا إله إلّا الله قال الله تعالى: كذبتم لستم بها صادقين» (١).

وفي لفظ آخر «من قال: «لا إله إلّا الله» مخلصاً دخل الجنّة، قيل: وما إخلاصها قال صلّى الله عليه وآله: أن يتورّع عمّا حرّم الله سبحانه» (٢).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «ما آمن بالقرآن من استحلّ محارمه» (٣).

ومن علم أنّ هذه الأمور قادحة في إيمانه وأنّ إيمانه رأس ماله في تجارة الآخرة لم يضيّع رأس ماله المعدّ لعمر لا آخر له بسبب ربح ينتفع به أيّاماً معدودة، والغشّ حرام في البيوع والصنايع جميعاً فلا ينبغي أن يتهاون الصانع بعمله على وجه لو عامله به غيره لما ارتضاه لنفسه بل ينبغي أن يحسن الصنعة ويحكمها ثمّ يبين عيبها إن كان فيها عيب و يتخلّص.

فإن قلت: لا يتمّ المعاملة مهما وجب على الإنسان أن يذكر عيوب المبيع.

فأقول: ليس كذلك إذ شرط التاجر أن لا يشري للبيع إلّا الجيّد الّذي يرتضيه لنفسه لو أمسكه، ثمّ يقنع في بيعه بربح يسير فيبارك الله له فيه ولا يحتاج إلى تلبيس

---

(١) أخرجه أبو يعلى والبيهقى فى الشعب من حديث أنس بسند ضعيف وفى رواية الترمذى الحكيم فى النوادر «حتى اذا نزلوا بالمنزل الذى لايبالون مانقص من دينهم اذا سلمت لهم دنياهم - الحديث - » وروى الطبرانى فى الاوسط نحوه من حديث عائشة وهو ضعيف أيضاً كما فى المغنى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير والاوسط عن زيد بن أرقم بسند حسن ورواه البزار فى مسنده عن أبى سعيد بسند صحيح كما فى الجامع الصغير.

(٣) أخرجه الترمذى ج ١١ ص ٤٠ وقد مر فى المجلد الثانى ص ٢١٩ عنه وعن البغوى فى المصابيح ج ١ ص ١٤٥.

وإنّما تعذّر هذا لأنّهم لايقنعون بالربح اليسير وليس يسلم الكثير إلّا بتلبيس فمن تعوّد هذا لم يشتر المعيب ، فإن وقع في يده معيب نادراً فليذكره وليقنع بقيمته .

باع ابن سيرين شاة فقال للمشتري : أبرء إليك من عيب فيها أنّها تقلب العلف برجلها .

وباع الحسن بن صالح جارية فقال للمشتري : إنّها تنخّمت مرّة عندنا دماً .

فهذه كانت سيرة أهل الدّين ، فمن لايقدر عليه فليترك المعاملة أوليوطّن نفسه على عذاب الآخرة .

الثالث أن لايكتم في المقدار وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل فينبغي أن يكيل كما يكتال ، قال الله تعالى : « ويل للمطفّفين ، الّذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون »(١) ولا يخلص من هذا إلّا بأن يرجّح إذا أعطى وينقص إذا أخذ ، إذ العدل الحقيقي قلّما يتصوّر فليستظهر بظهور الزيادة والنقصان ، فإنّ من استقصى حقّه بكماله يوشك أن يتعدّاه ، وكان بعضهم يقول : لا أشتري الويل من الله بحبّة ، وكان إذا أخذ نقص نصف حبّة ، وإذا أعطى غيره زاد نصف حبّة ، وكان يقول: ويلٌ لمن يبيع بحبّة جنّة عرضها السماوات والأرض ، وما أخسر من باع طوبى بويل ، وإنّما بالغوا في الاحتراز منه لأنّها لا يمكن التوبة منها إذ لايعرف أصحاب الحبّات حتّى يجتمعوا ويؤدّي حقوقهم، ولذلك لمّا اشترى رسول الله ﷺ شيئاً قال للوزّان لمّا كان يزن ثمنه : « زن وأرجح »(٢) وقال سليمان على نبيّنا وعليه السلام : كما يدخل الحيّة بين الحجرين كذلك يدخل الخطيئة بين المتبايعين ، وصلّى بعض الصالحين على مخنّث فقيل له : إنّه كان فاسقاً فسكت فاُعيد عليه فقال : كأنّك قلت لي كان صاحب ميزانين يعطي بأحدهما ويأخذ بالاُخرى أشار به إلى أنّ فسقه مظلمة بينه وبين الله تعالى و هذا من مظالم العباد و المسامحة

---

(١) المطففين : ١ و ٢ و ٣ .

(٢) أخرجه النسائي ج ٧ ص ٢٨٤ ، وابن ماجه تحت رقم ٢٢٢٠ ، والحاكم ج ٢ ص ٣٠ كلهم من حديث سويد بن قيس .

والعفو فيه أبعد والتشديد في أمر الميزان عظيم و الخلاص منه يحصل بحبّة و نصف حبّة، وفي قراءة ابن مسعود «لا تطغوا في الميزان و أقيموا الوزن باللّسان ولا تخسروا الميزان» (١) أي لسان الميزان فإنّ النقصان والرُّجحان يظهر بميله.

و بالجملة كلّ من ينتصف لنفسه من غيره ولو في كلمة ولا ينصف من نفسه بمثل ما ينتصف فهو داخل في قوله تعالى: «ويل للمطفّفين - الآيات -» فإنّ تحريم ذلك في المكيل ليس لكونه مكيلاً بل لكونه أمراً مقصوداً بترك العدل والنصفة فيه فهو جار في جميع الأعمال فصاحب الميزان في خطر الويل، و كلّ مكلّف فهو صاحب موازين في أفعاله وأقواله وخطواته فالويل له إن عدل عن العدل ومال عن الاستقامة ولولا تعذّر هذا واستحالته لما ورد قوله تعالى: «و إن منكم إلّا واردها كان على ربّك حتماً مقضيّاً» (٢) فلاينفكّ عبد عن الميل عن الاستقامة إلّا أنّ درجات الميل تتفاوت تفاوتاً عظيماً فلذلك تتفاوت مدّة مقامهم في النّار إلى أوان الخلاص حتّى لايبقى بعضهم إلّا بقدر تحلّة القسم ويبقى بعضهم ألفاً وآلوف سنين، فنسأل الله تعالى أن يقرّبنا من الاستقامة والعدل فإنّ الاشتداد على متن الصراط المستقيم من غير ميل غير مطموع فيه فإنّه أدقّ من الشعر وأحدّ من السيف ولو لاه لكان المستقيم عليه لا يقدر على جواز الصراط الممدود على متن النار الّذي من صفته أنّه أدقّ من الشعر، وأحدّ من السيف، وبقدر الاستقامة على الصراط المستقيم يخفّ العبد يوم القيامة على الصراط، و كلّ من خلط بالطعام تراباً ثمّ كاله فهو من المطفّفين في الكيل وكلّ قصّاب وزن مع اللّحم عظماً لم تجر العادة بمثله فهو من المطفّفين في الوزن و قس على هذا سائر التقديرات حتّى في الذّرع الّذي يتعاطاه البزّاز فإنّه إذا اشترى أرسل الثوب في وقت الذّرع ولم يمدّه مدّاً، وإذا باعه مدّه في الذّرع ليظهر تفاوت في القدر، فكلّ ذلك من التطفيف المعرّض صاحبه للويل».

أقول: وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «لايكون الوفاء حتّى يرجّح» (٣)

---

(١) الرحمن: ٨ و ٩. (٢) مريم: ٧١.

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٦٠ تحت رقم ٥.

وفي رواية « حتّى يميل الميزان » (١) .

وعنه عليه السلام « أنّه قال له بعض أصحابه : رجلٌ من نيّته الوفاء وهو إذا كال لا يُحسن أن يكيل ، قال : فما يقول الّذين حوله ؟ قال : يقولون لا يوفي ، قال : هذا لا ينبغي له أن يكيل » (٢) .

وعنه عليه السلام « انو الوفاء فإن أبى على يدك وقد نويت الوفاء كنت من أهل الوفاء وإن نويت النقصان ثمّ أو فيت كنت من أهل النقصان » (٣) .

وفي حديث آخر « من أخذ الميزان بيده فنوى أن يأخذ لنفسه وافياً لم يأخذ إلّا راجحاً (٤) ومن أعطى فنوى أن يعطي سواءً لم يعط إلّا ناقصاً » (٥) قال :

« الرابع أن يصدق في سعر الوقت ولا يخفي منه شيئاً فقد نهى صلّى الله عليه وآله عن تلقّي الركبان ونهى عن النجش ، أمّا تلقّي الرُّكبان فهو أن يستقبل الرفقة و يتلقّى المتاع ويكذب في سعر البلد فقد قال صلّى الله عليه وآله : « لا تتلقّوا الرُّكبان » (٦) ومن تلقّاه فصاحب

(١) المصدر ج ٥ ص ١٥٩ تحت رقم ١ ، وقال العلامة المجلسي : ظاهر الخبر الوجوب من باب المقدمة ويمكن حمله على الاستحباب كما ذكره الاصحاب ، فالمراد بالوفاء الوفاء الكامل ، والاحوط العمل بظاهر الخبر .

(٢) المصدر ج ٥ ص ١٥٩ و ظاهره كراهية تعرض الكيل والوزن لمن لا يحسنها كما ذكره الاصحاب ويحتمل عدم الجواز لوجوب العلم بايفاء الحق .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٥٩ تحت رقم ٣ .

(٤) اذ الطبع مائل الى أخذ الراجح و اعطاء الناقص فينخدع من نفسه ذلك كثيراً وقال الشهيد ـ رحمه الله ـ في الدروس : يستحب قبض الناقص واعطاء الراجح . (قاله العلامة المجلسي) .

(٥) المصدر ج ٥ ص ١٥٩ تحت رقم ٢ .

(٦) حديث النهي عن تلقي الركبان أخرجه مسلم ج ٥ ص ٥ ، والبخاري ج ٣ ص ٨٨ و حديث النهي عن النجش أخرجه البخاري أيضاً ج ٣ ص ٨٧ ، و مسلم ج ٥ ص ٥ وقال الجزري : التلقي هو أن يستبقل الحضري البدوي قبل و صوله الى البلد ويخبره بكساد ما معه كذباً ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن المثل ، والظاهر أنه في الاحاديث اعم منه كما قال المؤلف في الوافي ، والنجش هو أن يزيد الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراها ليغتر به الراغب فيشتري بما ذكره وأصله الاغراء والتحريس .

السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق .

ونهى صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً أن يبيع حاضر لباد [١]، و هو أن يقدم البدوي ومعه أقوات يريد أن يسارع إلى بيعها فيقول له الحضري : اُتركه عندي حتّى اُغالي في ثمنه وأنتظر ارتفاع سعره ».

أقول: ومن طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يتلقّى أحدكم تجارة خارجاً من المصر ، ولا يبيع حاضر لباد ، والمسلمون يرزق الله جلّ وعزّ بعضهم من بعض » [٢] .

وعن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لاتلقّ ولا تشترما تلقّى ولا تأكل منه » [٣].

وعنه عليه السلام قال : « لاتلقّ فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن التلقّي ، قلت : وما حدّ التلقّي؟ قال : مادون غدوة أوروحة ، قلت : وكم الغدوة والروحة ؟ قال : أربع فراسخ - قال ابن أبي عمير : وما فوق ذلك فليس بتلقّي - » [٤] .

قال أبو حامد : « وأمّا النجش فهو أن يتقدّم إلى البايع بين يدي الراغب المشتري ويطلب السلعة بزيادة وهولا يريدها ، إنّما يريد تحريك رغبة المشتري فيها، وهذا إن لم تجر مواطأة مع البايع فهو فعل حرام من صاحبه والبيع منعقد وإن جرى مواطأة ففي ثبوت الخيار خلاف والأولى ثبوت الخيار لأنّه تغرير بفعل يضاهي التغرير في المصرّاة وتلقّي الرّكبان » .

أقول : ومن أصحابنا من أثبت الخيار مطلقاً وإن لم يجر مواطأة لمكان الخدعة ومنهم من أسقطه مطلقاً ، ومنهم من فصّل كما فعله .

---

(١) حديث النهى عن البيع الحاضر للبادى أخرجه البخارى ج٣ ص ٨٩ من حديث ابن عباس ، و مسلم ج ٥ ص ٥ من حديث أبى هريرة .

(٢) المصدر ج ٥ ص ١٦٨، وفى الفقيه بدل «تجارة» «طعاماً» .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٦٨، و ظاهره التحريم بل فساد البيع والمشهور الكراهة .

(٤) المصدر ج ٥ ص١٦٩، والروحة هى مرة من الرواح اى قدر مايقطع المسافر بعد العصر وهو أربعة فراسخ تقريباً .

قال :[١] « فهذه المناهي تدلّ على أنّه لا يجوز أن يلبّس على البايع والمشتري سعر الوقت ويكتم منه أمراً لو علمه لما أقدم على العقد ، ففعل هذا من الغشّ الحرام المضادّ للنصح الواجب .

وقد حكي عن رجل من التابعين أنّه كان بالبصرة وله غلام بالسوس[٢] تجهّز إليه السكّر فكتب إليه غلامه : أنّ قصب السكّر قد أصابته آفة في هذه السنة فاشتر السكّر فاشترى سكّراً كثيراً فلمّا جاء وقته ربح فيه ثلاثين ألفاً فانصرف إلى منزله فأفكر ليلته فقال : ربحتَ ثلاثين ألفاً وخسرت نصح رجل من المسلمين ، فلمّا أصبح غدا إلى بايع السكّر فدفع إليه ثلاثين ألفاً فقال : بارك الله لك فيها فقال: و من أين صارت لي ؟ فقال : إنّي كتمتك حقيقة الحال وكان السكّر قد غلا في ذلك الوقت فقال: رحمك الله قد أعلمتني الآن وقد طيّبتها لك قال : فرجع بها إلى منزله وتفكّر وبات ساهراً وقال : ما نصحته لعلّه استحيى منّي فتركها لي ، فبكّر إليه من الغد و قال : عافاك الله خذ مالك إليك فهو أطيب لقلبي فأخذه منه ثلاثين ألفاً .

فهذه الأخبار في المناهي والحكايات تدلّ على أنّه ليس له أن يغتنم فرصة وينتهز غفلة صاحب المتاع ويخفي من البايع غلاء السعر ومن المشتري تراجع الأسعار فإن فعل ذلك كان غاشّاً تاركاً للنصح والعدل للمسلمين ، ومهما باع مرابحة بأن يقول : بعت بما قام عليّ أو بما اشتريته فعليه أن يصدق ويجب أن يخبر بما حدث بعد العقد من عيب ونقصان ولو اشترى بأجل وجب ذكره ولو اشترى بمسامحة من صديقه أو ولده يجب ذكره لأنّ المعامل يعوّل على عادته في الاستقصاء أنّه لا يترك النظر لنفسه فإذا ترك بسبب من الأسباب فيجب إخباره إذ الاعتماد فيه على أمانته .

---

(١) يعني أباحامد .

(٢) قال عبد المؤمن البغدادي في المراصد : السوس ـ بالضم ثم السكون و سين اخرى ـ : بلدة بخوزستان وجد فيها جسد دانيال فدفن في نهرها تحت الماء و غمر قبره وموضعه ظاهر يزار .

﴿ الباب الرابع ﴾

في الإحسان في المعاملة

قد أمر الله تعالى بالعدل و الإحسان جميعاً ، والعدل سبب النجاة فقط و هو يجري من التجارة مجرى سلامة رأس المال ، و الإحسان سبب الفوز ونيل السعادة ، وهو يجري من التجارة مجرى الربح ، ولا يعدُّ من العقلاء من قنع في معاملات الدُّنيا برأس ماله ، فكذا في معاملات الآخرة ، فلا ينبغي للمتديّن أن يقتصر على العدل و اجتناب الظلم و يدع أبواب الإحسان و قد قال تعالى : « وأحسن كما أحسن الله إليك » (١) وقال تعالى : « إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان » (٢) وقال : « إنّ رحمة الله قريب من المحسنين » (٣) و نعني بالإحسان فعل ما ينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه ولكنّه تفضّل منه فإنّ الواجب يدخل في باب العدل و ترك الظلم وقد بيّنّاه ، وينال رتبة الإحسان بواحد من ستّة اُمور :

الأوّل في المغابنة فينبغي أن لا يغابن صاحبه بما لا يتغابن به في العادة فأمّا أصل المغابنة فمأذون فيه لأنّ البيع للربح ولا يمكن ذلك إلّا بغبن مّا ولكن يراعي فيه التقريب فإنّ بذل المشتري زيادة عن الربح المعتاد إمّا لشدّة رغبته أو لشدّة حاجته في الحال فينبغي أن يمتنع عن قبوله فذلك من الإحسان ، ومهما لم يكن تلبيس لم يكن أخذ الزيادة ظلماً ، وقد ذهب بعض العلماء إلى أنّ الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار ولسنا نرى ذلك ولكنّ من الإحسان أن يحطّ ذلك الغبن ، يروى أنّه كان عند يونس بن عبيد حلل مختلفة الأثمان ضربٌ قيمة كلّ حلّة منها أربعمائة وضربٌ قيمتها مائتان فمرّ إلى الصلاة و خلّف ابن أخيه في الدكّان فجاء أعرابيٌّ فطلب حلّة بأربعمائة فعرض عليه من حلل المائتين فاستحسنها و رضيها و اشتراها منه فمشى بها و هي على يديه فاستقبله يونس وعرف حلّته فقال : بكم

(١) القصص : ٧٧ . (٢) النحل : ٩٠ .
(٣) الاعراف : ٥٦ .

اشتريت ؟ فقال : بأربعمائة ، قال : لاتسوّي أكثر من مائتين فارجع حتّى تردّها فقال : هذه تسوّي ببلدنا خمسمائة و أنا ارتضيته ، فقال له يونس : انصرف فإنّ النصح في الدّين خير من الدّنيا بما فيها ثمّ ردّه إلى الدّكّان وردّ عليه مائتي درهم و خاصم ابن أخيه وقال : أما استحييت ؟! أما اتّقيت الله تربح مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين ؟! قال : و الله ما أخذه إلّا و رضي به ، قال : فهلّا رضيت له ما ترضاه لنفسك . وهذه إن كان فيه إخفاء سعر و تلبيس فهو من باب الظلم وقد سبق .

وفي الحديث «غبن المسترسل حرام»(١) وكان الزبير بن عدي يقول : أدركت ثمانية عشر من الصحابة ماكان منهم أحدٌ يُحسن أن يشتري لحماً بدرهم . فغبن مثل هؤلاء المسترسلين حرام .

أقول : و في الكافي عن الصادق عليه السلام « غبن المسترسل سحت »(٢) و في رواية « غبن المؤمن حرام »(٣).

وعنه عليه السلام قال : « ربح المؤمن على المؤمن رباً إلّا أن يشتري بأكثر من مائة درهم فاربح عليه قوت يومك أو يشتريه للتجارة فاربحوا عليهم وارفقوا بهم »(٤).

وعنه عليه السلام « إذا قال الرجل للرّجل : هلمّ أحسن بيعك حرم عليه الربح »(٥).

وعن ميسّر قال : « قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّ عامّة من يأتيني إخواني فحُدَّ لي من معاملتهم ما لا أجوزه إلى غيره ، فقال : إن ولّيت أخاك فحسن و إلّا فبع بيع

---

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير عن أبي أمامة بسند ضعيف كما في الجامع الصغير باب الغين ، والمعنى غبن الذى يعتمد ويوثق على الانسان في قيمة المتاع حرام .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ١٥٣ تحت رقم ١٤ و١٥ .

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٥٤ وقال في الدروس : يكره ربح المؤمن على المؤمن الا بأن يشترى بأكثر من مائة درهم فيربح عليه قوت اليوم اويشترى للتجارة فيرفق به أوللضرورة وعن الصادق عليه السلام : «لابأس في غيبة القائم عليه السلام بالربح على المؤمن وفي حضوره مكروه والربح على الموعود بالاحسان ومدح البيع وذمه للمتعاقدين .

(٥) المصدر ج ٥ ص ١٥٢ تحت رقم ٩ وحمله الاصحاب على الكراهة .

البصير المداق»[1].

قال أبوحامد : «و إن كان من غير تلبيس فهو من الإحسان و قلّما يتمّ هذا إلّا بنوع تلبيس و إخفاء لسعر الوقت ، و إنّما الإحسان المحض ما نقل عن السري السقطي أنّه اشترى كرّ لوز بستّين ديناراً و كتب في روزنامجه ثلاثة دنانير ربحه و كأنّه رأى أن يربح على العشرة نصف دينار فصار اللّوز بتسعين فأتاه الدّلّال وكان من الصالحين و طلب اللّوز بتسعين فقال السري : قد عقدت عقداً لا أحلّه لست أبيعه إلّا بثلاثة وستّين ديناراً ، فقال : و أنا عقدت بيني و بين الله أن لا أغشّ مسلماً لست آخذ منك إلّا بتسعين ، قال : فلا الدّلّال اشترى منه و لا هو باعه . فهذا محض الإحسان من الجانبين ، فإنّه مع العلم بحقيقة الحال ، ومن قنع بربح قليل كثرت معاملاته و استفاد من تكرّرها ربحاً كثيراً وبه يظهر البركة .

كان عليّ عليه السلام يدور في سوق الكوفة بالدّرّة ويقول : «معاشر التجّار خذوا الحقّ وأعطوا الحقّ تسلموا ، لاتردّوا قليل الربح فتحرموا كثيره» .

وقيل لبعضهم : ما سبب يسارك ؟ قال : ثلاث : ما رددت ربحاً قطّ ، ولا طلب منّي حيوان فأخّرت بيعه ، ولا بعت بنسيئة ، و يقال : إنّه : باع ألف ناقة فما ربح إلّا عقلها فباع كلّ عقال بدرهم فربح فيها ألف درهم و ربح من نفقته عليها في اليوم ألف درهم .

الثاني في احتمال الغبن فالمشتري إن اشترى طعاماً من ضعيف أو شيئاً من فقير فلا بأس أن يحتمل الغبن ويتساهل ويكون به محسناً و داخلاً في قوله صلّى الله عليه وآله : «رحم الله امرءاً سهل البيع سهل الشراء» [2] .

فأمّا إذا اشترى من غنيّ تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محموداً بل هو تضييع مال من غير أجر ولا حمد ، وقد ورد في حديث من طريق أهل

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٥٣ تحت رقم ١٩ .

(٢) أخرجه البخارى ج٣ ص ٧١ هكذا «رحم الله رجلا سمحاً اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى» وللحاكم فى المستدرك ج ٢ ص ٥٤ مثله .

البيت عليهم السلام « المغبون لا محمود ولا مأجور »(١).

أقول : وهذا الحديث مرويٌّ بطريقنا عن الصادق عليه السلام(٢).

قال : وكان الحسن والحسين عليهما السلام وغيرهم من خيار السلف يستقصون في الشراء و يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم : تستقصي في شرائك اليسير ثمَّ تهب الكثير ولا تبالي ؟ فقال : إنَّ الواهب يعطي فضله والمغبون يغبن عقله ، وقال بعضهم : إنّما أغبن عقلي وبصري فلا اُمكّن الغابن منه ، و إذا وهبت فأعطي لله تعالى فلا أستكثر له شيئاً .

الثالث في استيفاء الثمن وسائر الدُّيون والإحسان فيه مرَّة بالمسامحة وحطّ البعض ، ومرَّة بالإمهال والتأخير ، ومرَّة بالمسامحة في طلب جودة النقد و كلُّ ذلك مندوب إليه ومحثوث عليه ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « رحم الله امرءاً سهل البيع سهل الشراء سهل الاقتضاء »(٣) فليغتنم دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « اسمح يسمح لك »(٤) وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أنظر معسراً أو ترك حاسبه الله حساباً يسيراً » وفي لفظ آخر « أظلّه الله في ظلّ عرشه يوم لا ظلّ إلّا ظلّه »(٥)

وذكر صلى الله عليه وآله وسلم « رجلاً كان مسرفاً على نفسه حوسب فلم توجد له حسنة ، فقيل له : هل عملت خيراً قطُّ ؟ فقال : لا إلّا أنّي كنت رجلاً اُداين الناس فأقول لفتياني : سامحوا الموسرين وأنظروا المعسرين - وفي لفظ آخر - تجاوزوا عن المعسر ، فقال الله

---

(١) أخرجه الترمذى الحكيم فى النوادر من رواية عبيد الله بن الحسن عن أبيه عن جده عليهم السلام ، و رواه أبو يعلى من حديث الحسين بن على عليهما السلام يرفعه ، وأخرجه الخطيب فى التاريخ ج ٣ ص ١٨٠ عن النبىّ صلى الله عليه وآله .

(٢) الكافى ج ٤ ص ٤٩٦ تحت رقم ٣ .

(٣) مرّ آنفاً عن البخارى وغيره .

(٤) أخرجه البيهقى فى الشعب ، والطبرانى فى الكبير ، وأحمد فى مسنده من حديث ابن عباس بسند حسن كما فى الجامع الصغير .

(٥) الخبر بلفظ الثانى أخرجه أحمد فى مسنده من حديث ابى اليسر كعب بن عمرو و مسلم فى صحيحه ج ٤ ص ٣٢ بسند صحيح .

تعالى فنحن أحقّ بذلك منك فتجاوز الله عنه وغفر له »(١).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أقرض ديناراً إلى أجل فله بكلّ يوم صدقة إلى أجله فإذا جاء الأجل فأنظره بعده فله بكلّ يوم مثل ذلك الدّين صدقة »(٢).

وكان بعض السلف لايحبّ أن يقضي غريمه الدّين لأجل هذا الخبر حتّى يكون متصدّقاً بجميعه كلّ يوم .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « رأيت على باب الجنّة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر » (٣) فقيل في معناه : إنّ الصدقة تقع في يد المحتاج و غير المحتاج ولا يتحمل ذلّ الاستقراض إلّا المحتاج .

و نظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى رجل يلازم رجلاً بدين فأومأ إلى صاحب الدّين بيده : ضع الشطر، ففعل فقال صلى الله عليه وآله وسلم للمديون : قم فأعطه»(٤) .

و كلّ من باع شيئاً أو ترك ثمنه في الحال ولم يرهق إلى طلبه فهو في معنى المقرض.

وفي الخبر« إذا أخذت حقّك في عفاف واف أو غير واف يحاسبك الله حساباً يسيراً »(٥) .

أقول: روى في الكافي (٦) عن حمّاد بن عثمان قال : « دخل رجلٌ على أبي عبدالله عليه السلام فشكا إليه رجلاً من أصحابه فلم يلبث أن جاء المشكوُّ فقال له أبو عبدالله

(١) أخرجه البخارى ج ٣ ص ٧٢ من حديث حذيفة بنحوه و للحاكم فى المستدرك ج ٢ ص ٢٨، والبيهقى فى السنن الكبرى ج ٥ ص ٣٥٦ مثله .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٤١٨ .

(٣) أخرجه أيضاً ابن ماجه تحت رقم ٢٤٣١ ، ورواه الكلينى فى الكافى ج ٤ ص ٣٣ من حديث الصادق عليه السلام .

(٤) أخرجه البخارى ج ٣ ص١٥١، ومسلم ج٤ ص٣٠ من حديث كعب بن المالك ، وابن ماجه تحت رقم ٢٤٢٩ .

(٥) أخرجه الحاكم ج٢ ص٣٢ من حديث أبى هريرة دون قوله : «يحاسبك الله حسابا يسيراً» وأخرجه هكذا ابن ماجه تحت رقم ٢٤٢١ عنه وعن عائشة .

(٦) المصدر ج ٥ ص ١٠٠ .

عليه السلام : ما لفلان يشكوك ؟ فقال له : يشكوني أن استقصيت منه (١) حقّي ، قال : فجلس أبوعبدالله عليه السلام مغضباً ، ثمّ قال : كأنّك إذا استقصيت حقّك لم تسىء ، أرأيت ماحكى الله عزّوجلّ فقال : «ويخافون سوء الحساب» أترى أنّهم خافوا الله عزّوجلّ أن يجور عليهم ، لاوالله ما خافوا إلّا الاستقصاء ، فسمّاه الله عزّوجلّ سوء الحساب ، فمن استقصى فقد أساء » .

وفيه « قال له عليه السلام رجلٌ : إنّ لي على بعض الحسنيّين مالاً وقد أعياني أخذه وقد جرى بيني وبينه كلام ولا آمن أن يجري بيني وبينه في ذلك ما أغتمّ له ، فقال له أبوعبدالله عليه السلام : ليس هذا طريق التقاضي ولكن إذا أتيته فأطل الجلوس والزم السكوت ، قال الرجل : فما فعلت ذلك إلّا يسيراً حتّى أخذت مالي » (٢) .

قال أبوحامد :

« الرابع توفية الدّين ومن الإحسان فيه حسن القضاء و ذلك بأن يمشي إلى صاحب الحقّ ولا يكلّفه أن يجيء إليه ويتقاضاه ، فقد قال صلى الله عليه وآله : « خيركم أحسنكم قضاء » (٣) ومهما قدر على قضاء الدّين فليبادر إليه ولو قبل وقته وليسلّم أجود ممّا شرط عليه وأحسن ، وإن عجز فلينو قضاءه متى قدر ، قال صلى الله عليه وآله : « من ادّان ديناً وهو ينوي قضاءه و كّل به ملائكة يحفظونه و يدعون له حتّى يقضيه » (٤) ومهما كلّمه صاحب الحقّ بكلام خشن فليتحمّله وليقابله باللّطف اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله إذ جاءه صاحب دين عند حلول الأجل ولم يكن قد اتّفق قضاؤه فجعل الرّجل يشدّد الكلام على رسول الله صلى الله عليه وآله ، فهمّ به أصحابه فقال صلى الله عليه وآله : دعوه فإنّ لصاحب الحقّ مقالاً » (٥) .

---

(١) أى بلغت الغاية فى مطالبته . وفى بعض نسخ المصدر « استقضيت منه » بالضاد المعجمة أى طلبت منه حقى . وكذا فى ما يأتى . (٢) المصدر ج ٥ ص ١٠٠.

(٣) أخرجه البخارى ج ٣ ص ١٤٥ من حديث أبى هريرة .

(٤) أخرجه النسائى ج ٧ ص ٣١٦ ، وأحمد ج ٦ ص ٩٩ و ١٣١ من حديث عائشة بادنى اختلاف فى اللفظ . وفى الكافى ج ٥ ص ٩٥ بلفظ آخر .

(٥) أخرجه البخارى ج ٣ ص ١٤٧ من حديث أبى هريرة .

ومهما دار الكلام بين المقرض والمستقرض فالإحسان أن يكون الميل الأكثر من المتوسّط إلى من عليه الدّين فإنّ المقرض يقرض عن غنى والمستقرض يستقرض عن حاجة، وكذا ينبغي أن يكون الاعانة للمشتري أكثر فإنّ البايع راغب عن السلعة يبغي ترويجها وربحها والمشتري يحتاج إليها هذا هو الأحسن إلّا أن يتعدّى من عليه الدّين حدّه، فعند ذلك نصرته في منعه عن تعدّيه وإعانة صاحبه إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقيل كيف ينصر ظالماً؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: منعك إيّاه من الظلم نصرة له»(١).

الخامس أن يقيل من يستقيله فإنّه لا يستقيل إلّا متندّم مستضرّ بالبيع، فلا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه المسلم، قال صلى الله عليه وآله وسلم: «من أقال نادماً صفقته أقاله الله عثرته يوم القيامة(٢) - أو كما قال -».

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يأذن لحكيم بن حزام في التجارة حتّى ضمن له إقالة النادم وإنظار المعسر وأخذ الحقّ وافياً أو غير واف»(٣).

وعن الصادق عليه السلام «أيّما عبد أقال مسلماً في بيع أقال الله عثرته يوم القيامة»(٤).

قال: «السادس أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة وهو في الحال عازم على أن لا يطالبهم إن لم يظهر لهم ميسرة فقد كان في صالح السلف من له دفتران للحساب أحدهما ترجمته مجهولة فيها أسماء من لا يعرف من الضعفاء والفقراء وذلك أنّ الفقير كان يرى الطعام والفاكهة فيشتهيه فيقول: أحتاج إلى خمسة أرطال من هذا مثلاً وليس معي ثمن، فيقول: خذه واقض ثمنه عند الميسرة ولم يكن يعدّ هذا من الخيار

(١) أخرجه الدارمي ج ٢ ص ٣١١ في حديث عن جابر وابن عساكر أيضاً بسند حسن كما في الجامع الصغير.

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢١٩٩، ولابن داود ج ٢ ص ٢٤٦، والحاكم ج ٢ ص ٤٥، والبيهقي ج ٦ ص ٢٧ من السنن، واحمد ج ٢ ص ٢٥٢ مثله.

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٥١ تحت رقم ٤.

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٥٣ تحت رقم ١٦.

بل إنّما عدّ من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلاً ولا يجعله ديناً بل يقول : خذ ما تريد فان يسّر الله لك فاقض وإلّا فأنت في حلّ منه وسعة ، فهذه طرق تجارات السلف وقد اندرست والقائم بذلك محيي لهذه السنّة .

وبالجملة فالتجارة محك الرجال وبها يمتحن دين الرجل وورعه ولذلك قيل :

لا يغرنّك من المرء قميص رقعه ✿ أو إزار فوق كعب الساق منه رفعه
أو جبين لاح فيه أثر قد قلعه ✿ ولدى الدرهم فانظر غيّه أو ورعه

و لذلك قيل : إذا أثنى على رجل جيرانه في الحضر وأصحابه في السفر و معاملوه في الأسواق فلا تسألوا عن صلاحه .

وشهد شاهد عند بعضهم قال : ائتني بمن يعرفك فأتى برجل فأثنى عليه خيراً فقال له : أنت جاره الأدنى الّذي تعرف مدخله ومخرجه ؟ فقال : لا فقال : كنت رفيقه في السفر الّذي يستدلّ به على مكارم الأخلاق ؟ فقال : لا ، قال : عاملته بالدرهم والدينار الّذي يستبين به ورع الرجل ؟ فقال : لا ، قال : أظنّك رأيته قائما في المسجد يهمهم بالقرآن يخفض رأسه طوراً ويرفعه أُخرى ؟ قال : نعم ، قال : اذهب فلست تعرفه ، وقال للرجل : ائتني بمن يعرفك .

﴿ الباب الخامس ﴾

(في شفقة التاجر على دينه فيما يخصّه ويعمّ آخرته)

لا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعاً وصفقته خاسرة ومايفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة ، بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه وشفقته على نفسه بحفظ رأس ماله ورأس ماله دينه وتجارته فيه .

قال بعض السلف أولى الأشياء بالعاقل أحوجه إليه في العاجل وأحوج شيء إليه في العاجل ما هو عون له على تجارة الآجل ، وقال الله تعالى : «ولا تنس نصيبك من الدنيا» أي لا تنس في الدنيا نصيبك منها في الآخرة فإنّها مزرعة الآخرة وفيها يكتسب

الحسنات والسيّئات وإنّما يتمّ شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور:

الأوّل حسن النيّة والعقيدة في ابتداء التجارة فلينو به الاستعفاف عن السؤال وكفّ الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم واستعانة بما يكسبه على الدّين وقياماً بكفاية العيال ليكون من جملة المجاهدين به. ولينو النصح للمسلمين وأن يحبّ لسائر الناس ما يحبّ لنفسه، ولينو اتّباع طريق العدل والاحسان في معاملته كما ذكرناه، ولينو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كلّ مايراه في السوق، فإذا أضمر هذه العقائد والنيّات كان عاملاً في طريق الآخرة فإن استفاد مالاً فهو مزيد وإن خسر في الدّنيا ربح في الآخرة.

الثاني أن يقصد القيام في صنعته أو تجارته بفرض من فروض الكفايات، فإنّ الصناعات و التجارات لو تركت بطل المعايش و هلك الخلق، فانتظام أمر الكلّ بتعاون الكلّ وتكفّل كلّ فريق بعمل، ولو أقبلوا كلّهم على صنعة واحدة لتعطّلت البواقي، وهلكوا، وعلى هذا حمل بعض الناس قوله عليه الصلاة والسلام: «اختلاف أُمّتي رحمة»(١) أي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ماهي مهمّة ومنها مايستغنى عنها لرجوعها إلى طلب التنعّم والتزيّن في الدّنيا فليشتغل بصناعة مهمّة ليكون في قيامه بها كافياً عن المسلمين مهمّاً في الدّين وليجتنب صناعة النقش والصياغة و تشييد البنيان بالجصّ وجميع ماتزخرف به الدّنيا، فكلّ ذلك قد كرّهه ذووا الدّين، فأمّا عمل الملاهي والآلات الّتي يحرم استعمالها فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم، ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء الأبريسم للرّجال، وصياغة الصايغ

(١) أخرجه نصر المقدسي في الحجة، والبيهقي في الرسالة الاشعرية بغير سند، وأورده الحليمي والقاضي حسين وامام الحرمين وغيرهم ولعله خرج في بعض الكتب للحفاظ التى لم تصل الينا هذا ما قاله السيوطي في الجامع الصغير والخبر رواه الصدوق في المعاني ص ١٥٧ وعلى فرض صحة صدوره يحتمل أن يكون المراد بالاختلاف مايقال له بالفارسية (آمد ورفت) كناية عن التزاور والضيافة كما في قوله تعالى: «ان في اختلاف الليل والنهار الاية» اى مجيىء احدهما بعد الاخر وقولهم عليهم السلام «و مختلف الملائكة».

مراكب الذهب أو خواتيم الذهب للرجال ، فكلّ ذلك من المعاصي والأجرة المأخوذة عليه حرام ، وقد ذكرنا أنّ بيع الطعام وبيع الأكفان مكروه لأنّه يوجب انتظارموت الناس وحاجتهم لغلاء السعر ، ويكره أن يكون جزّاراً لما فيه من قساوة القلب ، وأن يكون حجّاماً ، أو كنّاساً لما فيه من مخامرة النجاسة ، وكذا الدبّاغ وما في معناه ، وكره ابن سيرين الدّلالة ، وكره قتادة اُجرة الدّلال ، ولعلّ التقريب فيه قلّة استغناء الدّلال عن الكذب والإفراط في الثناء على السلعة لترويجها ولأنّ العمل فيه لا يتقدّر فقد يقلّ وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاُجرة إلى عمله بل إلى قدر قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم ، بل ينبغي أن ينظر إلى قدر التعب وكرهوا شراء الحيوان للتجارة لأنّ المشتري يكره قضاء الله فيه وهو الموت الّذي بصدده لا محالة ، وقيل : بع الحيوان واشتر الموتان ، وكرهوا الصرف لأنّ الاحتراز فيه عن دقائق الربا عسير ، ولأنّه طلب لدقائق الصفات فيما لا يقصد أعيانها وإنّما يقصد رواجها ، وقلّما يتمّ للصيرفيّ ربح إلّا باعتماد جهالة معامله بدقائق النقد ، فقلّما يسلم الصيرفي ، وإن احتاط ، ويكره للصيرفي وغيره كسر الدّرهم الصحيح والدّينار إلّا عند الشكّ في جودته أو عند ضرورة ، واستحبّوا تجارة البزّ ، قال سعيد بن المسيّب : مامن تجارة أحبّ إليّ من البزّ إن لم يكن فيها أيمان ، وقد روي « خير تجارتكم البزّ وخير صناعتكم الخرز »(١).

وفي حديث آخر « لو اتّجر أهل الجنّة لاتّجروا في البزّ ولو اتّجر أهل النّار لا تّجروا في الصرف »(٢).

وقد كانت غالب أعمال الأخيار من السلف عشر صنايع الخرز والتجارة والحمل والخياطة والحذو والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد ، ومعالجة صيد البرّ والبحر والورّاقة ، وأربعة من الصنّاع موسومون عند الناس بضعف الرأي الحاكة ، والقطّانون

---

(١) أخرجه صاحب الفردوس من حديث امير المؤمنين عليه السلام كمافى المغنى .

(٢) أخرجه ابومنصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابى سعيد بسند ضعيف كما فى المغنى .

والمغازلون ، والمعلّمون ولعلّ ذلك لأنّ أكثر مخالطتهم مع النساء والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول تضعّف العقل كما أنّ مخالطة العقلاء تزيد في العقل .

وعن مجاهد أنّ مريم عليها السلام مرّت في طلبها لعيسى عليه السلام بحاكة وطلبت الطريق فأرشدوها غير الطريق فقالت : « اللّهمّ انزع البركة من كسبهم وأمتهم فقراء وحقّرهم في أعين الناس » فاستجيب دعاؤها ، وكره السلف أخذ الأجرة على ما هو من قبيل العبادات وفروض الكفايات كغسل الأموات ودفنهم والأذان وإن حكم بصحّة الاستيجار على ذلك ، وكذا تعليم القرآن وعلوم الشرع فهذه أعمال حقّها أن يتّجر بها للآخرة فأخذ الأجرة عليها استبدال بالدّنيا عن الآخرة فلا يستحبّ ذلك ».

أقول: أكثر ما ذكره من الصناعات المكروهة قد ورد كراهته من طريق أهل البيت عليهم السلام أيضاً وزيد فيه النخّاس معلّلاً بأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « شرّ الناس من باع الناس »(١) .

وفي شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرانيّ رحمه الله عن الصادق عليه السلام قال : « عقل أربعين معلّماً عقل حائك ، وعقل حائك عقل امرأة ، والمرأة لا عقل لها ».

وعن الكاظم عليه السلام « قال : لا تستشيروا المعلّمين ولا الحوكة فإنّ الله تعالى قد سلبهم عقولهم» .

قال الشارح : وذلك مبالغة في نقصان عقولهم .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام «أنّه قيل له : إنّ هؤلاء يقولون : إنّ كسب المعلّم سحتٌ ، فقال : كذبوا أعداء الله إنّما أرادوا أن لا يعلّموا القرآن ولو أنّ المعلّم أعطاه رجل دية ولده لكان للمعلّم مباحاً »(٢) .

وعن حسان المعلّم قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن التعليم فقال : لا تأخذ على التعليم أجراً ، قلت : الشعر والرّسائل وما أشبه ذلك أُشارط عليه ؟ قال : نعم بعد أن يكون الصبيان عندك سواء في التعليم لا تفضّل بعضهم على بعض »(٣) .

---

(١) رواه في الجعفريات باسناده عن النبي صلى الله عليه وآله كما في مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٣١ ، و في التهذيب ج ٢ ص ١٠٩ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ١٢١ وقال الشهيد ـ رحمه الله ـ في الدروس : لو أخذ ←

وعنه عليه السلام قال: « المعلّم لايعلّم بالأجر ويقبل الهديّة إذا اُهدي إليه »[١]

وسئل عليه السلام عن بيع المصاحف وشراها قال: « لاتشتر كتاب الله ولكن اشتر الحديد[٢] والجلود والدفتر، وقل: أشتري هذامنك بكذا وكذا »[٣].

وفي رواية أشتريه أحبّ إليّ من أن أبيعه »[٤].

وسئل عن رجل يعشّر المصاحف بالذّهب فقال: «لايصلح، فقال: إنّها معيشتي فقال: إنّك إن تركته جعل الله لك مخرجاً »[٥].

وعنه عليه السلام قال: « المغنّية ملعونة، ملعونٌ من أكل كسبها »[٦]، وفي رواية اُخرى المغنّية الّتي تزفّ العرائس لابأس بكسبها »[٧].

و في اُخرى الّتي يدخل عليها الرّجال حرامٌ والّتي تدعى إلى الأعراس ليس به بأس وهوقول الله عزّوجلّ: « ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضلّ عن سبيل الله »[٨].

وعنه عليه السلام قال: « لابأس بأجر النايحة الّتي تنوح على الميّت »[٩].

وعنه عليه السلام « أنّه نهى عن أجر القارئ الّذي لايقرء إلّا بأجرمشروط »[١٠].

← الاجرة على مازاد على الواجب من الفقه والقرآن جاز على كراهة و يتأكد مع الشرط ولا يحرم ولو استأجره لقراءة مايهدى الى الميت اوالحى لم يحرم وان كان تركه اولى وقوله: «الصبيان عندك سواء» حمل فى المشهور على الاستحباب.

(١) التهذيب ج ٢ ص ١١٠، والاستبصار ج ٣ ص ٦٦.

(٢) الحديد هو الذى يعلق على جلد المصحف ليغلق ويقفل.

(٣) و (٤) الكافى ج ٥ ص ١٢١ تحت رقم ٢و٣.

(٥) التهذيب ج ٢ ص ١١٠.

(٦) و (٧) الكافى ج ٥ ص ١٢٠ تحت رقم ٦ و ٢، والتهذيب ج ٢ ص ١٠٨، وزف يزف ـ بضم العين ـ العروس الى زوجها: أهداها اليه.

(٨) لقمان: ٥، والخبر فى الكافى ج ٥ ص١١٩.

(٩) التهذيب ج ٢ ص ١٠٨.

(١٠) المصدر ج ٢ص١١٢.

وعنه عليه السلام « أنّه سئل : ربما أمرنا الرّجل يشتري لنا الأرض أو الدّوابّ أو الغلام أو الخادم ونجعل له جُعلاً ، فقال أبوعبدالله عليه السلام : لابأس به »(١).

وعن أبي جعفر عليه السلام « أنّه سئل عن كسب الحجّام ، فقال : لابأس به إذا لم يشارط »(٢).

وفي رواية اُخرى « ولابأس عليك أن تشارطه وتماكسه وإنّمايكره له ولابأس عليك »(٣).

قال أبوحامد : « الثالث أن لا يمنعه سوق الدُّنيا عن سوق الآخرة و أسواق الآخرة المساجد ، قال الله تعالى : « رجالٌ لا تلهيهم تجارة ولابيع عن ذكر الله »(٤) وقال عزّوجلّ : «في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه - الآية - »(٥) فينبغي أن يجعل أوّل النهار إلى وقت دخول السوق لآخرته فيلازم المسجد ويواظب على الأذكار والأوراد وكان صالحوا السلف يجعلون أوّل النهار وآخره للآخرة والوسط للتجارة ، فلم يكن يبيع الهريسة والرُّؤس بكرة إلّا الصبيان وأهل الذّمّة لأنّهم كانوا في المساجد بعد .

وفي الخبر « أنّ الملائكة إذا صعدت بصحيفة العبد في أوّل النّهار وفي آخره فإذا وُجد في أوّل الصحيفة و آخرها ذكر وخير كفّر الله تعالى عنه ما بينهما من سيّىء الأعمال »(٦).

ثمّ مهما سمع الأذان في وسط النهار للاُولى والعصر فينبغي أن لايعرج على شغل وينزعج عن مكانه ويدع كلّ ما كان فيه فما يفوته من فضيلة التكبيرة مع الإمام

---

(١) المصدر ج ٢ ص ١١٤ (٢) الكافي ج ٥ ص ١١٥ .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١١٦ تحت رقم ٤ ، و قال في المسالك : يكره الحجامة مع اشتراط الاجرة على فعله سواء عينها اوأطلق فلا يكره لو عمل بغير شرط و ان بذلت له بعد ذلك كما دلت عليه الاخبار هذا في طرف الحاجم اما المحجوم فعلى الضد يكره له أن يستعمل من غير شرط و لا يكره معه .

(٤) و (٥) النور : ٣٣ .

(٦) أخرجه أبويعلى باختلاف من حديث أنس بسند ضعيف كما في المغني .

في أوّل الوقت لا يوازيه الدُّنيا بما فيها ومهما لم يحضر الجماعة عصى عند بعض العلماء، وقد كان السلف يبتدرون عند الأذان ويخلّون الأسواق للصبيان وأهل الذّمّة وكانوا يستأجرون بالقراريط لحفظ الحوانيت في أوقات الصلاة، وكان ذلك معيشة لهم وقد جاء في تفسير قوله تعالى: «لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله» أنّهم كانوا حدّادين وخرّازين فكان أحدهم إذا رفع المطرقة أو غرز الأشفى فسمع الأذان لم يخرج الأشفى من المغرز ولم يردّ المطرقة ورمى بها وقام إلى الصلاة».

أقول: ومن طريق الخاصّة في هذه الآية: هم التجار الّذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله إذا دخل مواقيت الصلاة أدّوا إلى الله حقّه فيها»(١).

قال: «الرابع أن لا يقتصر على هذا بل يلازم ذكر الله في السوق ويشتغل بالتسبيح والتهليل فذكر الله في السوق بين الغافلين أفضل، قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم: «ذاكر الله بين الغافلين كالمقاتل بين الفارّين، وكالحيّ بين الأموات» وفي لفظ آخر «كالشجرة الخضراء بين الهشيم»(٢).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «من دخل السوق فقال: «لا إله إلّا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو حيّ لا يموت، بيده الخير، وهو على كلّ شيء قدير» كتب له ألفي ألف حسنة»(٣).

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن حنان، عن أبيه قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: «يا أبا الفضل أما لك مكان تقعد فيه تعامل الناس؟ قلت: بلى، قال: ما من رجل مؤمن يروح ويغدو إلى مجلسه وسوقه فيقول حين يضع رجليه في السوق: «اللّهمّ إنّي أسألك من خيرها وخير أهلها» إلّا وكّل الله عزّ وجلّ به من يحفظه ويحفظ عليه(٤) حتّى يرجع إلى منزله فيقول له: قد أجرتك من شرّها

---

(١) الكافي ج ٥ ص ١٥٤، والفقيه ص ٣٦٢.

(٢) مر الخبر في المجلد الثاني ص ٢٦٧ عن الطبراني وغيره.

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٥١ من حديث ابن عباس.

(٤) «عليه» على بمعنى اللام أي يحفظ له كما في المرآة.

وشرّ أهلها يومك هذا بإذن الله جلّ وعزّ ، و قد رُزقت خيرها وخير أهلها في يومك هذا ، فإذا جلس مجلسه قال حين يجلس : « أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له ، و أشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله ، اللّهمّ إنّي أسألك من فضلك حلالاً طيّباً وأعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم ، و أعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين كاذبة » فإذا قال ذلك قال له الملك الموكّل به : أبشر فما في سوقك اليوم أحدٌ أوفر منك حظّاً قد تعجّلت الحسنات ومحيت عنك السيّئات وسيأتيك ما قسّم الله لك موفّراً حلالاً طيّباً مباركاً فيه»[١].

و عن الصادق عليه السلام قال : « إذا اشتريت شيئاً من متاع أو غيره فكبّر[٢] ثمّ قل : « اللّهمّ إنّي اشتريته ألتمس فيه من فضلك فصلّ على محمّد و آل محمّد و اجعل لي فيه فضلاً ، اللّهمّ إنّي اشتريته ألتمس فيه من رزقك فاجعل لي فيه رزقاً» ثمّ أعد كلّ واحدة ثلاث مرّات »[٣] .

قال أبو حامد : « و من طلب الدّنيا للاستعانة بها على الآخرة كيف يدع ربح الآخرة ؟ و السوق و المسجد و البيت له حكم واحد ، و إنّما النجاة بالتقوى قال صلّى الله عليه وآله : « اتّق الله حيث كنت »[٤] فوظيفة التقوى لا ينقطع عن المتجرّدين للدّين كيفما تقلّبت بهم الأحوال و بها يكون حياتهم و عيشهم ، إذ فيها يرون نجاتهم وربحهم . وقد قيل : من أحبّ الله تعالى والآخرة عاش ، و من أحبّ الدنيا طاش ، و العاقل على دينه فتّاش ، و الأحمق يغدو ويروح في لاش .

الخامس أن لا يكون شديد الحرص على السوق و التجارة و ذلك بأن يكون أوّل داخل و آخر خارج ، وبأن يركب البحر في التجارة فهما مكروهان و يقال : من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي الخبر «لا يركب البحر إلّا لحجّ

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٥٦ .
(٢) أي بعد الشراء كما تظهر من الدعاء و كلام العلماء .
(٣) المصدر ج ٥ ص ١٥٦ .
(٤) أخرجه احمد والترمذي و البيهقي كلهم عن ابي ذر بلفظ «حيثما كنت» و معاذ و الحاكم عن أبي ذر فقط و ابن عساكر عن انس كما في الجامع الصغير .

أوعمرة أو غزوة »[1].

و في الخبر « شرّ البقاع الأسواق ، و شرّ أهلها أوّلهم دخولاً و آخرهم خروجاً »[2] و تمام هذا الاحتراز أن يراقب وقت كفايته فإذا حصل كفاية وقته انصرف و اشتغل بتجارة الآخرة ، هكذا كان صالحو السلف فقد كان منهم من إذا ربح دانقاً انصرف قناعة به ، و قد كان فيهم من ينصرف بعد الظهر ومنهم بعدالعصر و منهم من لا يعمل في الاُسبوع إلّا يوماً واحداً أويومين ويكتفون بذلك » .

أقول: و في الكافي عن الصادق عليه السلام أنّه قال : « من بات ساهراً في كسب ولم يعط العين حظّها من النوم فكسبها ذلك حرام »[3] .

وعنه عليه السلام « الصنّاع إذا سهروا اللّيل كلّه فهوسحت »[4].

و عنه عليه السلام « من استقلّ قليل الرزق حرم الكثير »[5] .

و في مصباح الشريعة[6] عنه عليه السلام أنّه قال : « إنّما عطف الله تعالى لعباده حيث أذن لهم في الكسب و الحركات في باب العيش ما لم يتعدّوا حدوده ، ولايتركوا من فرائضه و سنن نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم في جميع حركاتهم ، و لا يعدلوا عن حجّة التوكّل ولا يقفوا في ميدان الحرص و أمّا إذا أبوا ذلك و ارتبطوا بخلاف ما حدّ لهم كانوا من الهالكين الّذين ليس معهم في الحاصل إلّا الدعاوي الكاذبة ، و كلّ مكتسب لا يكون متوكّلاً فلا يستجلب من كسبه إلى نفسه إلّا حراماً وشبهة وعلامته أن يؤثر مايحصل

---

(١) أخرجه ابو داود في السنن ج ٢ ص ٦ من حديث عبدالله بن حمزة .

(٢) أخرج أبو نعيم في كتاب حرمة المساجد من حديث ابن عباس « ابغض البقاع الى الله الاسواق و أبغض أهلها الى الله اولهم دخولا و آخرهم خروجاً » (المغني) و أخرج صدره الحاكم في المستدرك ج ٢ ص ٨ .

(٣) المصدرج ٥ ص ١٢٧ و في بعض نسخه «حقها» بدل « حظها» و في التهذيب ج ٢ ص ١١١ .

(٤) الكافي ج ٥ ص ١٢٧ .

(٥) مر الخبر سابقاً .

(٦) الباب السابع والثمانون .

من كسبه و يجوع و ينفق في سبيل الدّين و لا يمسك و المأذون بالكسب من كان بنفسه مكتسباً وبقلبه متوكّلاً ، وإن كثر المال عنده قام فيه كالأمين عالماً بأنّ كون ذلك وفوته سواء وإن أمسك أمسك لله وإن أنفق أنفق فيما أمره الله عزّ و جلّ ويكون منعه وعطاؤه في الله » . قال أبوحامد :

« السادس أن لا يقتصر على اجتناب الحرام بل يتّقي مواضع الشبهة و مظانّ الرّيب ، ولا ينظر إلى الفتاوي بل يستفتي قلبه فما وجد فيه حزازة اجتنبه(١) و إذا حمل إليه سلعة رابه أمرها سأل عنها حتّى يعرفها و إلّا أكل الشبهة ، و سنبيّن في كتاب الحلال و الحرام موضع وجوب هذا السؤال و إنّما الواجب على التاجر أن ينظر إلى من يعامله فكلّ منسوب إلى ظلم أوخيانة أوسرقة أو رباً فلا يعامله ، و كذا الأجناد والظلمة لايعاملهم البتّة ولايعامل أصحابهم وأعوانهم لأنّه يكون معيناً بذلك على الظلم .

و في الخبر « من دعا لظالم بالبقاء فقد أحبّ أن يعصى الله » (٢).

و في خبر آخر « من أكرم فاسقاً فقد أعان على هدم الإسلام » (٣).

و بالجملة فينبغي أن ينقسم الناس عنده إلى من يعامل و إلى من لا يعامل وليكن من يعامله أقلّ ممّن لايعامله في هذا الزمان .

قال بعضهم : أتى على الناس زمان كان الرّجل يدخل السوق فيقول : من ترون لي أن أُعامل من الناس ؟ فيقال : عامل من شئت ثمّ أتى زمان آخر يقال : عامل من شئت إلّا فلاناً و فلاناً ، ثمّ أتى وقت آخر كان يقال : لا تعامل أحداً إلّا فلاناً وفلاناً ، و أخشى أن يأتي زمان يذهب هذا أيضاً و كأنّه قد كان الّذي يخاف أن يكون إنّا لله و إنّا إليه راجعون .

---

(١) الحزازة بالحاء المهملة والزاى وجع فى القلب من غيظ ونحوه .

(٢) قال العراقى : لم أجده مرفوعاً وانما رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت من قول الحسن وقدذكره أبوحامد هكذا على الصواب فى آفات اللسان .

(٣) ماعثرت عليه في أصل .

السابع ينبغي أن يراقب جميع مجاري معاملته مع كلّ واحد من معامليه فانّه مراقب ومحاسب ، فليعدّ الجواب ليوم الحساب و العقاب في كلّ قوله و فعله إنّه لِمَ أقدم عليه ، ولأجل ما ذافاته .

يقال : إنّه يوقف التاجر يوم القيامة مع كلّ واحد كان باعه شيئاً وقفة و يحاسب عن كلّ واحد محاسبة على عدد من عامله .

فهذا ما يجب على المكتسب في معاملته من العدل و الإحسان و الشفقة على الدّين فإن اقتصر على العدل كان من الصالحين ، وإن أضاف إليه الإحسان كان من المقرّبين ، وإن راعى مع ذلك الوظائف الّتي ذكرنا ها في الباب الخامس كان من الصدّيقين .

هذا آخر الكلام في كتاب آداب الكسب والمعاش من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء ، ويتلوه إن شاء الله تعالى كتاب الحلال والحرام و الحمد لله أوّلاً وآخراً و ظاهراً و باطناً والصلاة على محمّد وأهل بيته .

﴿كتاب الحلال والحرام﴾

و هو الكتاب الرابع من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي خلق الإنسان من طين لازب وصلصال، [1] ثمّ ركّب صورته في أحسن تقويم وأتمّ اعتدال، ثمّ غذّاه في أوّل نشوئه بلبن استصفاه من بين فرث و دم سائغاً كالماء الزلال، ثمّ حماه بما آتاه من طيّبات الرّزق عن دواعي الضعف و الإنحلال، ثمّ قيّد شهوته المعادية له عن السطوة و الصيال، [2] و قهرها بما افترضه عليه من طلب القوت الحلال، و هزم بكسرها جند الشيطان المتشمّر للإضلال، فلقد كان يجري من ابن آدم مجرى الدّم السيّال، فضيّق عليه عزّة الحلال المجرى والمجال، إذا كان لا يبذرقه إلى أعماق العروق إلّا الشهوات المائلة إلى الغلبة والاسترسال [3]، فبقي لما زمّت بزمام الحلال خائباً خاسراً ماله من ناصر ولاوال.

و الصلاة على محمّد الهادي من الضلال وعلى آله خير آل، وسلّم كثيراً.

أما بعد فقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «طلب الحلال فريضة على كلّ مسلم» [4] و هذه الفريضة من بين سائر الفرائض أعصاها على العقول فهماً و أثقلها على الجوارح فعلاً، ولذلك اندرس بالكلّيّة عملاً وعلماً، و صار غموض علمه سبباً لاندراس عمله

---

(1) اللازب: اللاصق. والصلصال: الطين الجاف، وقيل: المنتن من الطين.

(2) صال عليه يصول صولاً وصيالاً وصالاً: سطا عليه وقهره.

(3) بذرق المال: بدده وأسرف فيه خفر فهو مبذرق أي خفير ودليل و ديدبان. و عز الشيء يعز: قلّ فلايكاد يوجد.

(4) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس بسند حسن كمافي الجامع الصغير و لفظه «واجب على كل مسلم». و يأتي بلفظه عن الطبراني عن قريب.

إذ ظنّ الجهّال أنّ الحلال مفقود و السبيل دون الوصول إليه مسدود وأنّه لم يبق من الطيّبات إلّا الماء الفرات والحشيش النابت في الموات و ماعداه فقدأخبثته الأيدي العادية وأفسدته المعاملات الفاسدة ، وإذ تعذّرت القناعة بالحشيش من النبات لم يبق وجه سوى الاتّساع في المحرّمات ، فرفضوا هذا القطب من الدّين أصلاً ولم يدركوا بين الأموال فرقاً وفصلاً ، وهيهات هيهات فالحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما اُمور مشتبهات ، ولاتزال هذه الثلاثة مقترنات كيفما تقلّبت الحالات ، ولمّا كانت هذه بدعة عمّ في الدّين ضررها واستطار في الخلق شررها وجب كشف الغطاء عن فسادها بالارشاد إلى مدرك الفرق بين الحلال والحرام والشبهة على وجه في التحقيق و البيان لا يخرجه التضييق عن حيّز الإمكان ، و نحن نوضح ذلك في سبعة أبواب إن شاء الله تعالى .

الباب الأوّل في فضيلة الحلال ومذمّة الحرام ودرجات الحلال والحرام .

الباب الثاني في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام .

الباب الثالث في البحث و السؤال و الهجوم و الإهمال و مظانّهما في الحلال والحرام .

الباب الرابع في كيفية خروج التائب عن المظالم الماليّة .

الباب الخامس في إدرارات السلاطين ومايحلّ منها ومايحرم .

الباب السادس في الدخول على السلاطين ومخالطتهم .

الباب السابع في مسائل متفرقة .

﴿ الباب الاول ﴾

في فضيلة الحلال و مذمّة الحرام و بيان أصناف الحلال و درجاته وأصناف الحرام ودرجات الورع فيه .

(فضيلة الحلال ومذمّة الحرام)

قال الله تعالى : « كلوا من الطيّبات واعملوا صالحا »[١] أمر بالأكل من الطيّبات قبل العمل ، وقيل : إنّ المراد به الحلال .

وقال الله تعالى : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل »[٢] .

وقال تعالى : « إن الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ـ الآية ـ »[٣] .

وقال تعالى : « يا أيّها الّذين آمنوا اتّقوا الله و ذروا ما بقي من الربوا إن كنتم مؤمنين »[٤] ثمّ قال تعالى : « فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله »[٥] ثمّ قال تعالى : « وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم »[٦] ثمّ قال عزّ وجلّ : « ومن عاد فاُولئك أصحاب النار »[٧] جعل الله آكل الرّبا في أوّل الأمر مؤذناً إلى محاربة الله وفي آخره متعرّضاً للنّار ، والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى .

وأما الاخبار فقد روى ابن مسعود عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « طلب الحلال فريضة على كلّ مسلم »[٨] .

ولمّا قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « طلب العلم فريضة على كلّ مسلم »[٩] ، قال بعض العلماء : أراد به طلب علم الحلال والحرام ؛ وجعل المراد بالحديثين واحداً .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من سعى على عياله من حلّه فهو كالمجاهد في سبيل الله و من طلب الدّنيا حلالاً في عفاف كان في درجة الشهداء »[١٠] .

---

(١) تمام الاية في سورة المؤمنون : ٥١ « يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً » .

(٢) البقرة : ١٨٨ . (٣) النساء : ١٠ .

(٤) البقرة : ٢٧٨ . (٥) البقرة : ٢٧٩ .

(٦) البقرة : ٢٧٩ . (٧) البقرة : ٢٧٥ .

(٨) رواه الطبراني في الاوسط بسند حسن كما في مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٩١ .

(٩) تقدم في المجلد الاول أبواب العلم .

(١٠) أخرجه الطبراني في الاوسط هكذا « من سعى على عياله ففي سبيل الله » ولابي منصور الديلمي في مسند الفردوس « من طلب مكسبه من باب حلال يكف بها وجهه عن مسألة الناس و ولده و عياله جاء يوم القيامة مع النبيين والصديقين » . (المغني)

و قال ﷺ : « من أكل الحلال أربعين يوماً نوّر الله قلبه ، وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه » (١) و في رواية زهّده الله في الدّنيا » .

روي « أنّ سعداً سأل رسول الله ﷺ أن يجعله مجاب الدّعوة فقال له : أطب طعمتك تستجب دعوتك » (٢).

ولمّا ذكر ﷺ الحريص على الدّنيا قال : رُبّ أشعث أغبر مشرّد في الأسفار مطعمه حرام و ملبسه حرام و غذي بالحرام ، يرفع يديه فيقول : يا ربّ يا ربّ فأنّى يستجاب لذلك (٣) .

و في حديث ابن عباس عن النبيّ ﷺ : « إنّ لله ملكاً على بيت المقدس ينادي كلّ ليلة من أكل حراماً لم يقبل منه صرف و لا عدل » (٤) فقيل : الصرف النافلة ، والعدل الفريضة .

و قال ﷺ : « من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفي ثمنه درهم حرام لم يقبل الله تعالى صلاته مادام عليه منه شيء »(٥) .

و قال ﷺ : « من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله من أين أدخله النار » (٦) .

و قال ﷺ : « كلّ لحم نبت من حرام فالنّار أولى به » (٧) .

---

(١) أخرجه ابو نعيم فى الحلية عن ابى أيوب بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير و لفظه هكذا « من أخلص لله اربعين يوماً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه » .

(٢) رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث بن عباس و ابن مردويه أيضاً كما فى الدر المنثور ج ١ ص ١٦٧ .

(٣) أخرجه مسلم والترمذى عن ابى هريرة كما فى الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٥٤٦ .

(٤) ما عثرت على اصل له .

(٥) أخرجه أحمد من حديث ابن عمر وسنده ضعيف كما فى الجامع الصغير

(٦) أخرجه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس وقال ابن العربى فى عارضة الاحوذى شرح الترمذى : إنه باطل لم يصح ولا يصح . كما فى المغنى .

(٧) رواه الطبرانى فى الصغير كما فى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٩١ و فيه « سحت » بدل « حرام » .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « العبادة عشرة أجزاء فتسعة منها في طلب الحلال »[١] و روي هذا مرفوعاً وموقوفاً على بعض الصحابة أيضاً .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أمسى وانياً من طلب الحلال بات مغفوراً له وأصبح والله عنه راض »[٢] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أصاب مالاً من مأثم فوصل به رحماً أوتصدّق به أوأنفقه في سبيل الله جمع الله له ذلك جميعاً ثمّ قذفه في النّار »[٣].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « خير دينكم الورع »[٤] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من لقي الله سبحانه ورعاً أعطاه الله ثواب الإسلام كلّه »[٥].

ويروى « أنّ الله تعالى قال في بعض كتبه : « وأمّا الورعون فإنّي أستحي أن أحاسبهم » .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « درهم من ربا أشدّ من ثلاثين زنية في الإسلام »[٦] .

و في الحديث « من اكتسب مالاً من الحرام فإن تصدّق به لم يقبل منه ، وإن

---

(١) أخرجه ابو منصور الديلمي من حديث أنس الاأن فيه : « تسعة منها في الصمت و العاشرة كسب اليد من الحلال » . و في الكافي ج ٥ ص ٧٨ « العبادة سبعون جزءاً أفضلها طلب الحلال » و قد يأتي .

(٢) أخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس هكذا « من أمسى كالا من عمل يديه أمسى مغفوراً له » وسنده ضعيف كما في الجامع الصغير .

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل من حديث قاسم بن مخيمرة كما في الترغيب ج ٢ ص ٥٤٨ .

(٤) أخرجه أبوالشيخ في الثواب عن سعد - رضى الله عنه - بسند حسن كما في الجامع الصغير .

(٥) ما عثرت على أصل له و كذا ما بعده .

(٦) أخرجه أحمد و الطبراني من حديث عبدالله بن حنظلة بسند صحيح كما في الجامع الصغير و الدار قطني ايضاً عن ابن حنظلة و البيهقي في الشعب عن ابن عباس كما في مشكاة المصابيح ص ٢٤٦ .

تركه كان زاده إلى النّار »[١].

و قد ذكرنا جملة من الأخبار في كتاب آداب الكسب تكشف عن فضيلة كسب الحلال ».

أقول: و قد ذكرنا هناك من طريق الخاصّة أيضاً مايكشف عن ذلك.

و في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: العبادة سبعون جزءاً أفضلها طلب الحلال »[٢].

و عن خالدبن نجيح قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: « اقرؤا من لقيتم من أصحابكم السلام وقولوالهم: فلان بن فلان يقرئكم السلام، وقولوا لهم: عليكم بتقوى الله عزّوجلّ وما ينال به ما عندالله، إنّي والله ما آمركم إلّا بمانأمر به أنفسنا، فعليكم بالجدّ والاجتهاد و إذا صلّيتم الصبح وانصرفتم فبكّروا في طلب الرّزق واطلبوا الحلال، فإنّ الله عزّوجلّ سيرزقكم ويعينكم عليه »[٣].

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ أخوف ما أخاف على اُمّتي من بعدي هذه المكاسب الحرام والشهوة الخفيّة والرّبا »[٤].

و عنه عليه السلام قال: « إذا اكتسب الرّجل مالاً من غير حلّه ثمّ حجّ فلبّى نودي لالبّيك ولاسعديك، وإن كان من حلّه نودي لبّيك و سعديك »[٥].

و عنه عليه السلام قال: « كسب الحرام يبين في الذرّيّة »[٦].

و عن أبي الحسن عليه السلام: « أنّ الحرام لاينمى وإن نمى لم يبارك فيه، و ما

(١) أخرجه أحمد من حديث ابن مسعود بلفظ آخر و البغوى فى شرح السنة هكذا كما فى مشكاة المصابيح ص ٢٤٢.

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٧٨ تحت رقم ٦ و ٨.

(٤) و (٥) المصدر ج ٥ ص ١٢٤ تحت رقم ١ و ٣.

(٦) المصدر ج ٥ » ١٢٤ والمعنى أن أثره من الفقر بسوء الحال يظهر فى الاولاد و الاحفاد و الذرارى، أو أن أثره من خبث الذات و سوء السريرة يظهر فى الاولاد والذرارى.

أنفقه لم يوجر عليه وما خلّفه كان زاده إلى النّار »[١] .

و عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله عزّ وجلّ : « و قدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً »[٢] فقال : إن كانت أعمالهم لأشدّ بياضاً من القباطي[٣] فيقول الله عزّ وجلّ لها : كوني هباء، و ذلك أنّهم كانوا إذا شرع لهم أخذوه »[٤]

وعنه عليه السلام قال : « تشوّفت الدّنيا لقوم حلالاً محضاً فلم يريدوها فدرجوا[٥] ثمّ تشوّفت لقوم حلالاً وشبهة فقالوا : لاحاجة لنا في الشبهة ، وتوسّعوا من الحلال ، ثمّ تشوّفت لقوم حراماً وشبهة فقالوا : لاحاجة لنا في الحرام وتوسّعوا في الشبهة ، ثمّ تشوّفت لقوم حراماً محضاً فطلبوها فلم يجدوها، والمؤمن في الدّنيا يأكل بمنزلة المضطرّ »[٦] .

وعن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال : «قلت لأبي الحسن عليه السلام : جعلت فداك ادع الله جلّ وعزّ أن يرزقني الحلال ، فقال : أتدري ما الحلال ؟ فقلت : جعلت فداك أمّا الّذي عندنا فالكسب الطيّب ، فقال : كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما يقول: الحلال قوت المصطفين ولكن قل : أسألك من رزقك الواسع »[٧] .

قال أبوحامد : **وأما الآثار** : قال ابن عبّاس : لايقبل [الله] صلاة امرىء في جوفه حرام .

و قال سهل بن عبدالله التستري : لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتّى يكون فيه أربع خصال : أداء الفرائض بالسنّة ، وأكل الحلال بالورع ، و اجتناب النهي

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٢٥ تحت رقم ٧ .

(٢) الفرقان : ٢٣ .

(٣) القبطية ثياب رقاق شديد البياض من كتان يعمل بمصر .

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٢٦ ، و شرع الباب اى فتحه .

(٥) تشوفت الجارية : تزينت ، و تشوفت الى الشيء : تطلعت ، و درج الرجل : مشى و درج اى مضى لسبيله و يقال : درج القوم اذا انقطعوا . (الصحاح)

(٦) الكافي ج ٥ ص ١٢٥ تحت رقم ٦ .

(٧) المصدر ج ٥ ص ٨٩ تحت رقم ١ .

في الظاهر والباطن، والصبر على ذلك إلى الموت.

وقال: من أحبّ أن يكاشف بآيات الصدّيقين فلا يأكل إلّا حلالاً ولا يعمل إلّا في سنّة أو ضرورة.

و يقال: من أكل الشبهة أربعين يوماً أظلم قلبه وهو تأويل قوله تعالى: «كلّا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون»(١).

و قال ابن المبارك: ترك درهم من شبهة أحبّ إليّ من أن أتصدّق بمائة ألف.

وقال سهل: من أكل الحرام عصت جوارحه عليه فلم يعمل علم أو لم يعلم، ومن كانت طعمته حلالاً أطاعت جوارحه و وفّقت للخيرات.

و قيل: إنّ أوّل لقيمة يأكلها العبد من حلال يغفر له بها جميع ذنوبه، و من أقام نفسه مقام ذلّ في طلب الحلال تساقطت عنه ذنوبه كما يتساقط ورق الشجر.

وكان بشر الحافي من الورعين فقيل له: من أين تأكل؟ فقال: من حيث تأكلون و لكن ليس من يأكل وهو يبكي كمن يأكل و هو يضحك، وقال: يد أقصر من يد ولقمة أصغر من لقمة.

✿(أصناف الحلال ومداخله)✿

اعلم أنّ تفصيل الحلال والحرام إنّما يتولّى بيانه كتب الفقه ويستغني المريد عن تطويله بأن يكون له طعمة معيّنة يعرف بالفتوى حلّها وكان لا يأكل من غيرها فأمّا من يتوسّع في الأكل من وجوه متفرّقة فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كلّه كما فصّلناه في كتب الفقه، ونحن نشير الآن إلى مجامعه في سياق تقسيم وهو أنّ المال إنّما يحرم إمّا لمعنى في عينه أو لخلل في جهة اكتسابه.

القسم الاول: ما يحرم لصفة في عينه كالخمر والخنزير وغيرهما. وتفصيله أنّ الأعيان المأكولة على وجه الأرض لا تعدوا ثلاثة أقسام فإنّها إمّا أن تكون من المعادن كالملح والطين وغيرهما، أو من النبات أو من الحيوان، فأمّا المعادن فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها فلا يحرم أكله إلّا من حيث يضرّ بالأكل وفي بعضها

(٢) المطففين: ١٤.

ما يجري مجرى السمّ فالخبز لو كان مضرّاً يحرم أكله ، والطين الّذي يعتاد أكله فلايحرم إلّا من حيث الضرر، وفائدة قولنا إنّها لاتحرم مع أنّها لاتؤكل أنّه لووقع شيء منها في مرقة أوطعام لم يصربه محرّماً » .

أقول : روى في الكافي عن الصادق عليه السلام أنّه قال : « الطين حرام أكله كلحم الخنزير و من أكله ثمّ مات فيه لم اُصلّ عليه ، إلّا طين القبر فإنّ فيه شفاءً من كلّ داء ومن أكله بشهوة لم يكن له فيه شفاء » (١) .

قال أبوحامد : « وأمّا النبات فلا يحرم منه إلّا ما يزيل العقل أويزيل الحياة أويزيل الصحّة فمزيل العقل البنج والخمر وسائر المسكرات ، ومزيل الحياة السموم ومزيل الصحّة الأدوية في غير وقتها ، وكان مجموع هذا يرجع إلى الضرر إلّا الخمر والمسكرات فإنّ القدر الّذي لايسكر منها أيضاً حرام مع قلّته لعينه و لصفته وهي الشدّة المطربة ، وأمّا السمّ فإذا خرج عن كونه مضرّاً لقلّته أولعجنه بغيره فلايحرم .

وأمّا الحيوانات فتنقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل و تفصيله في كتاب الأطعمة ، وما يحلّ أكله فإنّما يحلّ إذا ذبح ذبحاً شرعياً وروعي فيه شروط الذابح والآلة والذّبح ، وذلك مذكور في كتاب الصيد والذّبائح ومالم يذبح ذبحاً شرعياً أومات فهو حرام ، ولايحلّ إلّا ميتتان السمك والجراد » .

أقول : بشرط خروج السمك من الماء حيّاً وأخذ الجراد حيّاً .

قال : « وكلّ ماليس له نفس سائلة فلاسبب في تحريمها إلّا الاستقذار، ولولم يكن لكان لايكره وإن وجد شخص لا يستقذره لم يلتفت إلى خصوص طبعه فإنّه التحق بالخبائث لعموم الاستقذار فيكره أكله كما لوجمع المخاط وشربه ، وليست الكراهية لنجاستها فإنّ الصحيح أنّها لاتنجّس بالموت ، إذ أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بأن يغمس الذّباب في الطعام إذا وقع فيه (٢) وربما يكون حارّاً ويكون ذلك سبباً لموته ، و أمّا الحيوانات المأكولة إذا ذبحت بشرط الشرع فلايحلّ جميع أجزائها بل يحرم

---

(١) المجلد السادس من المصدر ص ٢٦٥ والمراد طين قبر الحسين عليه السلام .

(٢) أخرجه البخارى فى آخر كتاب الطب ج ٧ ص ١٨١ عن أبى هريرة

منها الدّم والفرث ، و كلّ ما يقضى بنجاسته منها بل تناول النجاسة مطلقاً محرّم ولكن ليس في الأعيان شيء نجس إلّا من الحيوانات .

وأمّا من النبات فالمسكرات فقط دون ما يزيل العقل و لا يسكر كالبنج فإنّ نجاسة المسكر تغايظ للزّجر عنه لكونه في مظنّة السرف ، ومهما وقع جزء من نجاسة جامدة أو قطرة من نجاسة مايعة في مرقة أو طعام أو دهن حرم أكل جميعه و لايحرم الانتفاع به بغير الأكل فيجوز الاستصباح بالدّهن النجس و كذا طلاء السفن والحيوانات وغيرها ، فهذه مجامع مايحرم لصفة في ذاته .

القسم الثاني ما يحرم لخلل في جهة إثبات اليد عليه وفيه يتّسع النظر فنقول : أخذ المال إمّا أن يكون باختيار المتملّك أو بغير اختياره فالّذي بغير اختياره كالارث والّذي باختياره إمّا أن لا يكون من مالك كنيل المعادن أو يكون من مالك ، والّذي يؤخذ من مالك فإمّا أن يؤخذ قهراً أو يؤخذ تراضياً ، والمأخوذ قهراً إمّا أن يكون لسقوط عصمة المالك كالغنائم أو لاستحقاق الأخذ كزكوات الممتنعين والنفقات الواجبة عليهم ، والمأخوذ تراضياً إمّا أن يؤخذ بعوض كالبيع والصداق و الاُجرة و إمّا أن يؤخذ بغير عوض كالهبة والوصيّة فيحصل من هذا السياق ستّة أقسام :

الأوّل مالا يؤخذ من مالك كنيل المعادن و إحياء الموات والاصطياد والاحتطاب و الاستقاء من الأنهار و الاحتشاش ، فهذا حلال بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصّاً بذي حرمة من الآدميّين ، فإذا انفكّ عن الاختصاصات ملكه آخذه و تفصيل ذلك في كتاب إحياء الموات .

الثاني المأخوذ قهراً ممّن لاحرمة له وهو الفيء والغنيمة وسائر أموال الكفّار المحاربين وذلك حلالٌ للمسلمين إذا أخرجوا منها الخمس وقسّموها بين المستحقّين بالعدل ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان وعهد ، وتفصيل هذه الشروط في كتاب الفيء والغنيمة و كتاب الجزية .

الثالث مايؤخذ قهراً عن استحقاق عند امتناع من وجب عليه فيؤخذ دون رضاه و ذلك حلال إذا تمّ سبب الاستحقاق و تمّ وصف المستحقّ الّذي به استحقاقه واقتصر

على القدر المستحق و استوفاه من يملك الاستيفاء من قاض أو سلطان أو مستحق و تفصيل ذلك في كتاب تفريق الصدقات و كتب الوقف و النفقات إذ فيها النظر في صفة المستحقين للزكاة والوقف والنفقة وغيرها من الحقوق فاذا استوفيت بشرائطها كان المأخوذ حلالاً .

الرابع ما يؤخذ تراضياً بمعاوضة و ذلك حلال إذا روعي شروط العوضين والعاقدين واللفظين أعني الإيجاب والقبول مع ما تعبد الشرع به من اجتناب الشروط المفسدة و بيان ذلك في كتاب البيع والسلم والإجارة والحوالة و الضمان والقراض والشركة والمساقاة والشفعة والصلح والخلع و الكتابة و الصداق و سائر المعاوضات .

الخامس ما يؤخذ بالرضا من غير عوض وهو حلال إذا روعي شروط المعقود عليه والعاقدين و العقد ولم يؤد إلى ضرر بوارث أو غيره و ذلك مذكور في كتاب الهبات والوصايا والصدقات .

السادس ما يحصل بغير اختيار كالميراث وهو حلال إذا كان المورث قد اكتسب المال من بعض الجهات الخمسة على وجه حلال ثم كان ذلك بعد قضاء الدين وتنفيذ الوصايا والفرائض ؛ فهذه مجامع مداخل الحلال أومأنا إلى جملتها ليعلم المريد أنه إن كانت طعمته متفرقة لا من جهة معينة فلا يستغني عن علم هذه الأمور ، فكل ما يأكله من جهة من هذه الجهات ينبغي أن يستفتي فيه أهل العلم ولا يقدم عليه بالجهل فانه كما يقال للعالم : لم خالفت علمك ؟ كذا يقال للجاهل : لم لازمت جهلك ولم تتعلم بعد أن قيل لك : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » .

(بيان درجات الحلال والحرام)

اعلم أن الحرام كله خبيث ولكن بعضه أخبث من بعض ، والحلال كله طيب ولكن بعضه أطيب من بعض ، و كما أن الطبيب يحكم على كل حلو بالحرارة ولكن يقول : بعضها حار في الدرجة الأولى كالسكر وبعضها في الثانية كالفانيذ ، و بعضها في الثالثة كالدبس ، وبعضها في الرابعة كالعسل ؛ فكذلك الحرام بعضه خبيث في الدرجة

الأُولى و بعضه في الثانية أو الثالثة أو الرابعة ، و كذلك الحلال يتفاوت درجات صفائه وطيبه .

و لنقتد بأهل الطبّ في الاصطلاح على أربع درجات تقريباً وإن كان التحقيق لا يوجب هذا الحصر إذ يتطرّق إلى كلّ درجة من الدّرجات أيضاً تفاوت لاينحصر فكم من سكّر أقلّ حرارة من سكّر و كذا غيره و كذلك نقول : الورع عن الحرام على أربع درجات :

الأُولى ورع العدول وهو الّذي يجب الفسق باقتحامه ويسقط العدالة به ويثبت اسم العصيان والتعرّض للنّار بسببه وهو الورع عن كلّ مايحرّمه فتاوى الفقهاء .

الثانية ورع الصالحين وهو الامتناع عمّا يتطرّق إليه احتمال التحريم ولكنّ المفتي يرخّص في التناول بناء على الظاهر ، فهو من مواقع الشبهة على الجملة فسمّي التحرّج عن ذلك ورع الصالحين وهو في الدّرجة الثانية .

الثالثة مالا يحرّمه الفتوى ولاشبهة في حلّه ولكن يخاف منه اداؤه إلى محرّم وهو ترك مالا بأس به مخافة مابه بأس وهذا ورع المتّقين .

الرابعة مالا بأس به أصلاً ولايخاف منه أن يؤدّي إلى مابه بأس ولكنّه يتناول لغير الله وغير نيّة التقوى به على عبادة الله أو يتطرّق إلى أسبابه المسهّلة له كراهية أو معصية فالامتناع منه ورع الصدّيقين ، فهذه درجات الحلال جملة إلى أن نفصّلها بالأمثلة والشواهد .

وأمّا الحرام الّذي ذكرناه في الدّرجة الأُولى وهو الّذي يدخل المتورّع عنه في العدالة ويطرح عنه سمة الفسق فهو أيضاً على درجات في الخبث فالمأخوذ بعقد فاسد حرام ولكن ليس في درجة المغصوب على سبيل القهر بل المغصوب أغلظ إذ فيه ترك التشرّع في الاكتساب وإيذاء الغير وليس في الفاسد إيذاء الغير و إنّما فيه ترك طريق التعبّد فقط ، ثمّ ترك طريق التعبّد بالفاسد بغير الربا أهون من تركه بالربا وهذا التفاوت يدرك بتشديد الشرع ووعيده وتأكيده في بعض المناهي على ما سيأتي في كتاب التوبة عند ذكر الفرق بين الصغيرة والكبيرة ، بل المأخوذ ظلماً من فقير أو

صالح أو من يتيم أخبث و أغلظ من المأخوذ من قوي أوغني أو فاسق لأن درجات الإيذاء يختلف باختلاف درجات المؤذي ، فهذه دقائق في تفاصيل الخبائث لاينبغي أن يذهل عنها ولولا اختلاف درجات العصاة لما اختلفت درجات النار ، و إذا عرفت مثارات التغليظ فلاحاجة إلى حصره في درجات ثلاث أوأربع فإن ذلك جارمجرى التحكم والتشهي وهوطلب حصر فيمالاحصر له ، ويدلك على اختلاف درجات الحرام في الخبث ماسيأتي في تعارض المحذورات وترجيح بعضها على بعض حتى إذااضطر إلى أكل ميتة أو أكل طعام الغير أوأكل صيد الحرم فإنا نقدم بعض هذه على بعض .

✿(أمثلة الدرجات الاربع فى الورع وشواهدها)✿

أما الدرجة الاولى وهي ورع العدول فكل ما اقتضى الفتوى تحريمه مما يدخل في المداخل الستة التي ذكرناها من مداخل الحرام بفقد شرط فهو الحرام المطلق الذي ينسب مقتحمه إلى الفسق والمعصية وهو الذي نريده بالحرام المطلق فلايحتاج إلى أمثلة وشواهد .

وأما الدرجة الثانية فأمثلتها كل شبهة لايجب اجتنابها كماسيأتي في باب الشبهات إذ من الشبهات ما يجب اجتنابه فيلحق بالحرام ومنها ما يكره اجتنابه والورع عنه ورع الموسوسين كمن يمتنع عن الاصطياد خوفاً من أن يكون الصيد قدأفلت من إنسان أخذه وملكه وهذا وسواس ؛ ومنهامايستحب اجتنابه ولايجب ، وهوالذي ينزل عليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « دع ما يريبك إلى مالا يريبك »(١) و يحمل على نهي التنزيه وأمثلة هذه الدرجة نذكرها عند التعرض لدرجات الشبهةفكل ماهوشبهة فلايجب اجتنابه على مثال هذه الدرجة .

وأما الدرجة الثالثة وهي ورع المتقين فيشهد لهاقوله صلى الله عليه وآله وسلم : «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع مالا بأس به مخافة ما به بأس »(٢) .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ج٢ ص ١٣ من حديث الحسن بن على عليهما السلام و قال : حديث صحيح و لم يخرجاه وقدمر فى المجلد الاول .

(٢) اخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤٢١٥ .

وقال أبوالدّرداء : إنّ تمام التقوى أن يتّقي العبد فيمثقال ذرّة حتّى يترك بعض مايرى أنّه حلال خشية أن يكون حراماً فيكون حجاباً بينه وبين النّار ؛ ولهذا كان لبعضهم مائة درهم على واحد ديناً فحملها إليه فأخذ تسعة و تسعين و تورّع عن الاستيفاء للجميع خيفة زيادة .

وكان بعضهم يتّجر و كلّ مايستوفيه يأخذه بنقصان حبّة وما يعطيه يزنه مع زيادة حبّة ليكون ذلك حاجزاً من النّار .

و من هذه الدّرجة مايتسامح النّاس به ، فإنّ ذلك حلالٌ في التقوى ولكن يخاف من فتح بابه أن ينجرّ إلى غيره وتألف النفس الاسترسال وتترك الورع .

و من ذلك ما روي عن عليّ بن معبد أنّه قال : كنت جالساً في بيت بكر فكتبت كتاباً وأردت أن آخذ من تراب حائط لأتربه ثمّ قلت : الحائط ليس لي فقالت لي نفسي : وما قدر تراب من حائط فأخذت من التراب قدر حاجتي فلمّا نمت فإذا بشخص واقف يقول : سيعلم غداً الّذين يقولون : وما قدر تراب من حائط .

ولعلّ معنى ذلك أنّه يرى كيف يحطّ منزلته فإنّ للتقوى منزلة تفوت بفوات ورع المتّقين وليس المراد به أنّه يستحقّ عقوبة على فعله .

وقيل : إنّ بعضهم كان عند محتضر فمات ليلاً فقال : أطفئوا المصباح فقد حدث للورثة حقّ في الدّهن .

و سئل بعضهم عن رجل يكون في المسجد فيحمل مجمرة لبعض السلاطين يبخّر المسجد بالعود ، فقال : ينبغي أن يخرج من المسجد فإنّه لاينتفع من العود إلّا برائحته . وهذا قد يقارب الحرام فإنّ القدر الّذي يعبق بثوبه من رائحة الطيب قد يقصد و قد يبخل به ولا يدري أنّه يتسامح به أم لا .

وسئل أيضاً عمّن سقط عنه ورقة من أحاديث فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثمّ يردّها ؟ فقال : لا ، يستأذن ثمّ يكتب ، وهذا أيضاً قد يشكّ في أنّ صاحبه يرضى به أم لا ، فما هو في محلّ الشكّ والأصل تحريمه فهو حرام وتركه من الدّرجة الاُولى .

و من ذلك التورّع عن الزّينة فإنّه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها وإن كانت

الزّينة مباحة في نفسها فإنّ أكثر المباحات داعية إلى المحظورات حتّى الاستكثار من الأكل واستعمال الطّيب للمتعزّب فإنّه يحرّك الشهوة و الشهوة تدعو إلى الفكر والفكر إلى النظر والنظر إلى غيره ، و كذلك النظر إلى دور الأغنياء وتجمّلهم مباح في نفسه ولكن يهيج الحرص ويدعو إلى طلب مثله ويلزم منه ارتكاب ما لا يحلّ في تحصيله وهكذا المباحات كلّها إذا لم تؤخذ بقدر الحاجة و في وقت الحاجة مع التحرّز من غوائلها بالمعرفة أوّلاً ثمّ الحذر ثانياً فقلّما يخلو عاقبته عن خطر، و كذا كلّ ما أخذ بالتنزه فقلّما يخلو عن خطر حتّى كره بعضهم تجصيص الحيطان قال : و أما تجصيص الأرض فيمنع التراب وأمّا تجصيص الحائط فزينة لا فائدة فيه حتّى أنكر تجصيص المسجد و تزيينه واستدلّ بما روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه سئل أن يكحل المسجد فقال : لا ، عريش كعريش موسى(١) وإنّما هو شيء مثل الكحل يطلي به فلم يرخّص فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كلّ ذلك خوفاً من سريان اتّباع الشهوات في المباحات إلى غيرها فإنّ المباح والمحظور يشتهيان بشهوة واحدة وإذا عوّدت الشهوة المسامحة استرسلت فاقتضى خوف التقوى الورع من هذا كلّه ، فكلّ حلال انفكّ عن مثل هذه المخافة فهو الحلال الطيّب في الدّرجة الثالثة وهو كلّ ما لا يخاف اداؤه إلى معصية البتّة .

و أمّا الدّرجة الرابعة وهي ورع الصدّيقين فالحلال المطلق عندهم كلّ ما لا يتقدّم في أسبابه معصية ولا يستعان به على معصية ولا يقصد منه في الحال والمآل قضاء وطر، بل يتناول لله تعالى فقط وللتقوى على عبادته واستبقاء الحياة لأجله وهؤلاء الّذين يرون كلّ ما ليس لله تعالى حراماً امتثالاً لقوله تعالى : « قل الله ثمّ ذرهم في خوضهم يلعبون »(٢) ، فهذه رتبة الموحّدين المتجرّدين عن حظوظ أنفسهم المتفرّدين لله تعالى بالقصد ، ولا شكّ في أنّ من تورّع عمّا يوصل إليه بمعصية أو يستعان عليه بمعصية

(١) أخرجه الدار قطني في الافراد من حديث أبي الدرداء وقال : غريب كما في المغني و مثله في الكافي ج٣ص ٢٩٦ ، والعريش : ما يستظل به ،يبنى من سعف النخل مثل الكوخ فيقيمون فيه مدة الى أن يصرم النخل .

(٢) الانعام : ٩١ .

فيتورّع عمّا يقترن بسبب اكتسابه معصية أو كراهية ؛ فمن ذلك ما روي عن يحيى ابن يحيى[1] أنّه شرب الدّواء فقالت له امرأته : لومشيت في الدّار قليلاً حتّى يعمل الدّواء ، فقال : هذه مشية لا أعرفها و أنا اُحاسب نفسي منذ ثلاثين سنة . فكأنّه لم يحضره نيّة في هذه المشية يتعلّق بالدّين فلم يجوّز الإقدام عليها .

وعن السري أنّه قال : انتهيت إلى حشيش في جبل وماء يخرج منه فتناولت من ذلك الحشيش وشربت من ذلك الماء وقلت في نفسي : إن كنت قد أكلت يوماً حلالاً طيّباً فهو هذا اليوم ، فهتف بي هاتفٌ : القوّة الّتي أوصلتك إلى هذا الموضع من أين هي ، فرجعت و ندمت على هذا الخاطر .

و روي عن ذي النون المصريّ أنّه كان جائعاً محبوساً فبعثت له امرأة صالحة طعاماً على يد السجّان فلم يأكل منه ثمّ اعتذر وقال : جاءني على طبق ظالم ، يعني أنّ القوّة الّتي أوصلت الطعام إليّ لم تكن طيّبة ، وهذه الغاية القصوى في الورع .

ومن ذلك أنّ بشراً كان لايشرب الماء من الأنهار الّتي حفرها الاُمراء فإنّ الحفر سبب لجريان الماء و وصوله إليه وإن كان الماء مباحاً في نفسه فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الاُجراء وقد اُعطوا اُجرتهم من الحرام ، ولذلك امتنع بعضهم عن العنب الحلال من كرم حلال وقال لصاحبه : أفسدته إذ سقيته من ماء يجري في النهر الّتي حفرته الظلمة . وهذا أبعد عن الظلم من شرب نفس الماء لأنّه احتراز من استمداد العنب من ذلك الماء .

وكان بعضهم إذا مرّ في طريق الحجّ لم يشرب من المصانع الّتي عملتها الظلمة مع أنّ الماء مباح ولكنّه بقي محفوظاً بالمصنع و المصنع عمل بمال حرام ، فكأنّه انتفاع به .

و امتناع ذي النون من الطعام على يد السجّان أعظم من هذا كلّه لأنّ يد السجّان لا يوصف بأنّها حرام بخلاف الطبق المغصوب إذا حمل عليه و لكنّه وصل إليه بقوّة اكتسبت بالغذاء الحرام ، ولذلك تقيّأ بعضهم من اللّبن الحرام خيفة

---

(١) في الاحياء «يحيى بن كثير» .

أن يحدث الحرام فيه قوّة مع أنّه شربه على جهل فكان لا يجب إخراجه ولكن تخلية الباطن عن الخبيث من ورع الصدّيقين ».

أقول: و كذلك تقيّأ أبوالحسن عليه السلام من بيض أكله ثمّ ظهر أنّ الغلام كان قد قامر به بعد ما اشتراه على ما رواه في الكافي [١].

قال: « و من ذلك التورّع من كسب حلال اكتسبه خيّاط يخيط في المسجد لكراهة جلوسه فيه وأطفأ بعضهم سراجاً أسرجه غلامه من قوم يكره مالهم، وامتنع من تسجير تنور للخبز وقد بقي فيه جمر من حطب مكروه، وامتنع بعضهم من أن يحكم شسع نعله في مشعل السلطان.

أقول: و ممّا يناسب هذا المقام من طريق الخاصّة ما رواه في الفقيه [٢] بسند صحيح عن إبراهيم بن هاشم ورواه في التهذيب [٣] أيضاً أنّ محمّد بن أبي عمير - رضي الله عنه - كان رجلاً بزّازاً فذهب ماله وافتقر وكان له على رجل عشرة آلاف درهم فباع داراً له كان يسكنها بعشرة آلاف درهم و حمل المال إلى بابه فخرج إليه محمّد بن أبي عمير فقال: ما هذا؟ قال: هذا مالك الّذي عليّ، قال: و رثته؟ قال: لا، قال: وُهب لك؟ قال: لا، فقال: فهو ثمن ضيعة بعتها؟ قال: لا، قال: فما هو؟ قال: بعت داري الّتي أسكنها لأقضي ديني فقال محمّد بن أبي عمير: حدّثني ذريح المحاربي عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: لا يخرج الرّجل عن مسقط رأسه بالدّين، ارفعها فلا حاجة لي فيها والله إنّي محتاجٌ في وقتي هذا إلى درهم وما يدخل ملكي منها درهم.

و أمّا ما ذكره أبوحامد من الأمثلة فبعضه يشبه ورع الموسوسين كحديث المشية والسجّان و العنب بل الماء في طريق الحجّ أيضاً إذ الظاهر من أحوال أئمّتنا عليهم السلام عدم التورّع عن أمثالها ولا الأمر به وهم الصدّيقون في الحقيقة ولا صدّيق فوقهم، وغاية ماورد عنهم عليهم السلام في هذا الباب ما رواه في مصباح الشريعة [٤] عن

---

(١) المجلد الخامس ص ١٢٣ تحت رقم ٣.

(٢) المصدر ص ٢٦٢ تحت رقم ٣٥.

(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٣.

(٤) الباب الثاني و الثمانون.

الصادق عليه السلام أنّه قال : التقوى على ثلاثة أوجه تقوى بالله في الله وهو ترك الحلال فضلاً عن الشبهة وهوتقوى خاصّ الخاصّ ، وتقوى من الله و هوترك الشبهات فضلاً عن الحرام وهو تقوى الخاصّ وتقوى من خوف النّار و العقاب و هو ترك الحرام وهو تقوى العامّ ، ومثل التقوى كماء يجري في نهر و مثل هذه الطبقات الثلاث في معنى التقوى كأشجار مغروسة على حافّة ذلك النهر على قدر جوهره وطعمه ولطافته و كثافته ، ثمّ منافع الخلق من ذلك الأشجار و الثمار على قدرها وقيمتها قال الله عزّ وجلّ : «صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضّل بعضها على بعض في الاُكل - الآية - »[1] فالتقوى للطاعات كالماء للأشجار ومثل طبائع الأشجار والثمار في لونها وطعمها مثل مقادير الإيمان فمن كان أعلى درجة في الإيمان وأصفى جوهراً بالروح كان أتقى ومن كان أتقى كانت عبادته أخلص وأطهر ، و من كان كذلك كان من الله أقرب و كلّ عبادة مؤسّسة على غير التقوى فهي هباء منثور ، قال الله عزّ وجلّ : « أفمن أسّس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أمّن أسّس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنّم - الآية - »[2] وتفسير التقوى ترك ما ليس بأخذه بأس حذراً ممّا به البأس وهو في الحقيقه طاعة و ذكر بلا نسيان ، وعلم بلا جهل ، مقبول غير مردود » .

قال أبوحامد : « فهذه دقائق الورع عند سالكي طريق الآخرة والتحقيق فيه أنّ الورع له أوّل وهو الامتناع ممّا حرّمه الفتوى وهو ورع العدول ، و له غاية و هو ورع الصدّيقين وذلك هو الامتناع من كلّ ما ليس لله ممّا اُخذ بشهوة أو توصّل إليه بمكروه أو اتّصل بسببه مكروه و بينهما درجات في الاحتياط ، فكلّما كان العبد أشدّ تشديداً على نفسه كان أخفّ ظهراً يوم القيامة وأسرع جوازاً على ظهر الصراط وأبعد عن أن تترجّح كفّة سيّئاته على كفّة حسناته وتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدّرجات في الورع كما تتفاوت دركات النّار في حقّ الظلمة بحسب تفاوت درجات الحرام في الخبث ، وإذا علمت حقيقة الأمر فإليك الخيرة فإن شئت فاستكثر من الاحتياط و إن شئت فرخّص ، فلنفسك تحتاط وعلى نفسك ترخّص .

(١) الرعد : ٤ . (٢) التوبة : ١٠٩ .

﴿ الباب الثانى ﴾

في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أُمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتّقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات واقع الحرام كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه »(١) فهذا الحديث نصٌّ في إثبات الأقسام الثلاثة والمشكل منها القسم المتوسّط الّذي لا يعرفه كثير من الناس وهو الشبهة فلابدّ من بيانها وكشف الغطاء عنها فإنّ مالا يعرفه الكثير قد يعرفه القليل فنقول : الحلال المطلق هو الّذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه وانحلّ عن أسبابه مايتطرّق إليه تحريم أو كراهية ومثاله الماء الّذي يأخذه الإنسان من المطر قبل أن يقع على ملك أحد ويكون هو واقفاً عند أخذه وجمعه من الهواء في ملك نفسه أوفي أرض مباحة. والحرام المحض مافيه صفة محرّمة لايشكّ فيها كالشدّة المطربة في الخمر والنجاسة في البول أو حصل بسبب منهيّ عنه قطعاً كالمحصّل بالظلم والغصب والربا و نظائره فهذا طرفان ظاهران و يلتحق بالطرفين ما تحقّق أمره و لكن احتمل تغيّره و لم يكن لذلك الاحتمال سبب يدلّ عليه فإنّ صيد البرّ و البحر حلالٌ من أخذ ظبية فيحتمل أن يكون قد ملكها صيّاد ثمّ أفلتت منه و كذلك السمكة يتصوّر أن يكون قد تزلّق من الصياد بعد وقوعها في يده و شبكته فمثل هذا الاحتمال لا يتطرّق إلى ماء المطر المختطف من الهواء ولكنّه في معنى ماء المطر و الاحتراز منه وسواس ، فلنسمّ هذا الفنّ ورع الموسوسين حتّى نلحق به أمثاله و ذلك لأنّ هذا و هم مجرّد لا دلالة عليه نعم لو دلّ عليه دليلٌ فإن كان قاطعاً كما لو وجد حلقة في أُذن السمكة أو كان محتملاً كما لو وجد على الظبية جراحة يحتمل أن يكون كيّاً لا يقدر عليه إلّا بعد الضبط و يحتمل أن يكون جرحا فهذا موضع الورع و إذا انتفت الدّلالة من كلّ وجه فالاحتمال المعدوم دلالته كالاحتمال المعدوم في نفسه ، و من هذا الجنس

---

(١) أخرجه مسلم ج ٤ ص ٥٠ ، و البيهقى فى الكبرى ج ٥ ص ٢٦٤ .

من يستعير داراً فيغيب عنه المعير فيخرج منها ويقول : لعلّه مات و صار الحقّ للوارث فهذا وسواس إذا لم يدلّ على موته سببٌ قاطع أو مشكّك إذ الشبهة المحذورة ماتنشأ من الشكّ والشكُ عبارة عن اعتقادين متقابلين نشآ عن سببين فما لا سبب له لايثبت عقده في النفس حتّى يساوي العقد المقابل له فيصير شكّاً ، و لهذا نقول : من شكّ أنّه صلّى ثلاثاً أو أربعاً أخذ بالثلاث إذ الأصل عدم الزيادة ولو سئل إنسان عن صلاة الظهر الّتي صلاّها قبل هذا بعدّة سنين كانت أربعاً أم ثلاثاً لم يتحقّق قطعاً أنّها أربعة و إذا لم يقطع جوّز أن يكون ثلاثاً وهذا التجويز لا يكون شكّاً إذ لم يحضره سبب أوجب اعتقاد كونها ثلاثاً فليفهم حقيقة الشكّ حتّى لايشتبه بالوهم والتجويز بغير سبب فهذا يلتحق بالحلال المطلق ، ويلتحق بالحرام المحض ما تحقّق تحريمه و إن أمكن طريان محلّل ولكن لم يدلّ عليه سبب كمن في يده طعام لمورثه الّذي لا وارث له سواه فغاب عنه فقال : يحتمل أنّه مات و قد انتقل الملك إليّ فآكله ، فاقدامه عليه إقدام على حرام محض لأنّه احتمال لا مستند له فلا ينبغي أن يعدّ هذا النمط من أقسام الشبهات فإنّ الشبهة نعني بها ما اشتبه علينا أمره بأن تعارض لنا فيه اعتقادان صدرا عن سببين مقتضيين لهما .

(و مثارات الشبهة خمسة)

المثار الأوّل الشكّ في السبب المحلّل و المحرّم و ذلك لا يخلو إمّا أن يكون متعادلاً أو غلب أحد الاحتمالين فإن تعادل الاحتمالان كان الحكم لما عرف قبله فليستصحب ولا يترك بالشكّ وإن غلب أحد الاحتمالين عليه بأن صدر عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب ولا يبين هذا إلّا بمثال وشواهد فلنقسّمه إلى أربعة أقسام.

القسم الأوّل أن لا يكون الحلّ معلوماً من قبل ثمّ يقع الشكّ في المحلّل فهذه شبهة يجب اجتنابها و يحرم الاقدام عليها مثاله أن يرمي إلى صيد فيجرحه فيقع في الماء فصادفه ميتاً و لا يدري أنّه مات بالغرق أو بالجرح فهذا حرام لأنّ الأصل التحريم إلّا إذا مات بطريق معيّن و قد وقع الشكُ في الطريق المعيّن فلايترك اليقين بالشكّ كما في الأحداث والنجاسات و ركعات الصلاة وغيرها وعلى

هذا نزّل قوله ﷺ لعديّ بن حاتم : « لاتأكله فلعلّه قتله غير كلبك »[١] و كذلك كان ﷺ « إذا أُتي بشيء اشتبه عليه أنّه صدقة أو هبة سأل عنه حتّى يعلم أيّهما هو »[٢].

القسم الثاني أن يعرف الحلّ و يشكّ في المحرّم فالأصل الحلّ و له الحكم إذ ثبت في المياه و النجاسات والأحداث والصلوات أنّ اليقين لا يجب تركه بالشكّ و هذا في معناه فإنّه مهما تيقّن الطهارة في الماء ثمّ شكّ في نجاسته جاز له أن يتوضّأ به فكيف لا يجوز أن يشربه و إذا جوّز الشرب فقد سلّم أنّ اليقين لا يترك بالشكّ.

القسم الثالث أن يكون الأصل التحريم ولكن طرأ ما يوجب تحليله بظنّ غالب فهو مشكوك فيه والغالب حلّه فهذا ينظر فيه فإن استند عليه الظنّ إلى سبب معتبر شرعاً فالّذي يختار فيه أن يحلّ و إنّ اجتنابه من الورع مثاله أن يرمي إلى صيد فيغيب ثمّ يدركه ميتاً و ليس عايه أثر سوى سهمه و لكن يحتمل أنّه مات بسقطة أو بسبب آخر فإن ظهر عليه أثر صدمة أو جراحة أُخرى التحق بالقسم الأوّل و أمّا قول القائل : إنّه لم يتحقّق موته على الحلّ في ساعة فيكون شكّاً في السبب فليس كذلك بل السبب قد تحقّق إذ الجرح سبب الموت وطريان الغير شكّ فيه ، و يدلّ على صحّة هذا الإجماع على أنّ من جرح فغاب فوجد ميتاً فيجب القصاص على جارحه بل إن لم يغب يحتمل أن يكون موته بهيجان خلط في باطنه ، كما يموت الإنسان فجأة فينبغي أن لا يجب القصاص إلّا بحزّ الرقبة و الجرح المذفف[٣] لأنّ العلل القاتلة في الباطن لاتؤمن ولأجلها يموت الصحيح فجأة ولاقائل بذلك مع أنّ القصاص مبناه على الشبهة و كذلك جنين المذكّاة حلال و لعلّه مات قبل ذبح الأصل لا بسبب ذبحه أو لم ينفخ فيه الروح وغرّة الجنين تجب ولعلّ الروح لم ينفخ فيه أو كان قد مات قبل الجناية بسبب آخر ولكن يبنى على الاسباب

(١) اخرجه البخارى ج ٣ ص ٦٧ فى حديث .
(٢) أخرجه البخارى و رواه احمد والطبرانى كمافى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٨٩ .
(٣) الحز : القطع ، وذف يذف ذفاً وذففا وذفافاً على الجريح : أجهز عليه .

الظاهرة فإنّ الاحتمال [الآخر] إذا لم يستند إلى دلالة تدلّ عليه التحق بالوهم والوسواس كما ذكرناه فكذلك هذا .

القسم الرابع أن يكون الحلّ معلوماً ولكن يغلب على الظنّ طريان محرّم بسبب معتبر في غلبة الظنّ شرعاً فيرفع الاستصحاب و يقضى بالتحريم إذبان لنا أنّ الاستصحاب ضعيف ولا حكم له مع غالب الظنّ ، و مثاله أن يؤدّي اجتهاده إلى نجاسة أحد الإناءين بالاعتماد على علامة معيّنة توجب غلبة الظنّ فيوجب تحريم شربه كما أوجب منع الوضوء به وإذا لم يتعلّق العلامة بعين المتناول لم يوجب رفع حكم الأصل كالشرب من أواني المشركين ومدمني الخمر ، و سيأتي بيان ذلك في المثار الثاني للشبهة وهي شبهة الخلط فقد اتّضح من هذا حكم حلالشكّ فيطريان محرّم عليه أو ظنّ و حكم حرام شكّ في طريان محلّلعليه أوظنّ وبانالفرق بين ظنّ يستند إلى علامة في عين الشيء وبين مالا يستند إليه ».

أقول : وممّا يناسب هذا المقام من طريقالخاصّة ما رواه في الكافي فيالصحيح عن أبي جعفر الباقر عليه السلام فيمن شكّ في النوم بعد يقين الوضوء أنّه لا ينقضاليقين أبداً بالشكّ ولكن ينقضه بيقينآخر [(١)] .

و فيالصحيح عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام « فيالثوب الّذيأُعيرالذّمّيالّذي يشربالخمر ويأكللحم الخنزير قال : صلّ فيه ولا تغسل منأجلذلكفإنّك أعرته إيّاه و هو طاهر ولم تستيقن نجاسته فلا بأس أن تصلّي فيه حتّى تستيقن أنّه نجّسه » [(٢)] .

و في الصحيح عنه عليه السلام «أنّه لبسالثوب الّذي عمله المجوسي الخبيث الشارب للخمرقبل الغسل» [(٣)].

---

(١) الخبر رواه الشيخ في التهذيب ج ١ ص ٣ و لم أجده في مظانه في الكافي و لعله اشتباه من المؤلف أو النساخ .

(٢) التهذيب ج ١ ص ٢٣٩ .

(٣) راجع التهذيب ج ١ ص ٢٣٩ .

و في الموثّق عنه عليه السلام أنّه قال : « كلّ شيء نظيف حتّى تعلم أنّه قذر ومالم تعلم فليس عليك »(١).

و عن أمير المؤمنين عليه السلام « ما اُبالي أماء أصابني أم بول إذا لم أعلم »(٢). ولا يخفى أن النّجس لا يحلّ شربه فإذن مأخذ النجاسة والحلّ واحد و التردّد في أحدهما يوجب التردّد في الآخر .

قال أبوحامد : « و كلّ ما حكمنا في هذه الأقسام بحلّه فهو حلال في الدّرجة الاُولى و الاحتياط تركه فالمقدم عليه لا يكون في زمرة المتّقين والصالحين بل من زمرة العدول الّذين لا يقضى في فتوى الشرع بفسقه و عصيانه واستحقاقه العقوبة إلّا ما ألحقناه برتبة الوسواس فإنّ الاحتراز منه ليس من الورع أصلاً .

المثار الثاني للشبهة شكّ منشاؤه الاختلاط و ذلك بأن يختلط الحرام بالحلال و يشتبه الأمر فلا يتميّز » .

أقول : قدطوّل أبو حامد كلامه في هذا المثار وبالغ في التطويل والتفصيل ونحن نقتصر فيه على ضابطة كلّية موجزة عن أهل البيت عليهم السلام و هي ما رواه في الكافي في الصحيح عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه قال : « كلّ شيء يكون فيه حلال و حرام فهو حلال لك أبداً حتّى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه »(٣) .

و في الموثّق عنه عليه السلام قال : كلّ شيء هو لك حلال حتّى تعلم أنّه حرام بعينه فتدعه من قبل نفسك مثل الثوب قد اشتريته و هو سرقة ، أو المملوك عندك و لعلّه حرّ قد باع نفسه أو خدع فبيع أو قهر أو امرأة تحتك و هي اُختك أو رضيعتك والأشياء كلّها على هذا حتّى يستبين لك غير ذلك أو يقوم به البيّنة »(٤).

و في الموثّق عنه عليه السلام « أنّه سئل عن رجل أصاب مالاً من عمل بني اُميّة و هو يتصدّق منه و يصل قرابته و يحجّ ليغفر له ما اكتسب و هو يقول : إن

(١) التهذيب ج ١ ص ٨١ .
(٢) التهذيب ج ١ ص ٧٢ .
(٣) و (٤) المصدر ج ٥ ص ٣١٣ و التهذيب ج ٢ ص ٣٠٢ و ص ١٧٩ .

الحسنات يذهبن السيّئات ؟ فقال أبوعبدالله عليه السلام : إنّ الخطيئة لا تكفّر الخطيئة ولكن الحسنة تحطّ الخطيئة ، ثمّ قال : إن كان خلط الحلال بالحرام فاختلطا جميعاً فلا يعرف الحلال من الحرام فلا بأس» (١).

و في الصحيح عن أبي بصير قال : سألت أحدهما عليهما السلام عن شراء الخيانة والسرقة قال : لا إلّا أن يكون قد اختلط معه غيره فأمّا السرقة بعينها فلا إلّا أن يكون من متاع السلطان فلابأس بذلك » (٢).

و في الحسن عن الحلبيّ عنه عليه السلام قال : أتى رجل أبي فقال : إنّي ورثت مالاً و قد علمت أنّ صاحبه الّذي ورثته منه قد كان يربي و قد اعترف أنّ فيه ربا و استيقن ذلك وليس يطيب لي حلاله لحال علمي فيه و قد سألت الفقهاء من أهل العراق و أهل الحجاز فقالوا : لا يحلّ أكله فقال أبو جعفر عليه السلام : إن كنت تعلم بأنّ فيه مالاً معروفاً ربا و يعرف أهله فخذ رأس مالك و ردّ ما سوى ذلك و إن كان مختلطاً فكل هنيئاً ، فإنّ المال مالك ، و اجتنب ما كان يصنع صاحبه فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد وضع ما مضى من الرّبا و حرّم عليهم ما بقي ، فمن جهله وسع له جهله حتّى يعرفه فإذا عرف تحريمه حرم عليه و وجب فيه العقوبة إذا ارتكبه كما يجب على من يأكل الربا (٣).

و عن الحلبيّ عنه عليه السلام قال : « أيّما رجل ورث من أبيه مالاً و قد عرف أنّ في ذلك المال رباً ولكن قد اختلط في التجارة بغيره حلالاً كان حلالاً طيّباً

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٢٦ ولعله محمول على ما اذالم يعلم قدر المال ولاالمالك و يكون مايصرف فى وجوه الخير بقدرالخمس ولعل فيه دلالة على عدم وجوب اخراج هذا الخمس الى بنى هاشم .

(٢) المصدر ج ٥ ص ٢٢٨ و لعل مغزاه أنه اذا فرض أن السلطان اغتصب امتعة جماعة من الناس و قد ظفر أحد من المغصوب منهم على متاعه بعينه او بمثله فسرقه ثم جاء به ليبيعه فحينئذ جاز أن يشريه أحد عنه .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٤٥ .

فليأكله وإن عرف منه شيئاً أنّه رباً فليأخذ رأس ماله وليردّ الرّبا » (١).

و حرّم أبوحامد ما إذا اختلط العين الحرام بعدد محصور كما لواختلطت الميتة بذكيّة أو بعشر ذكيّات ، أو يختلط رضيعة بعشر نسوة أو يتزوّج إحدى الاُختين ثمّ تلتبس مستدلّاً بأنّ الجملة كالشيء الواحد و تقابل فيه يقين التحريم والتحليل ثمّ فسّر العدد المحصور بما لو اجتمع على صعيد واحد يسهل على الناظر عدّهم بمجرّد النظر كالعشرة و العشرين و الغير المحصور بما عسر عدّهم حينئذ كالألف و الألفين و جعل بينهما أوساطاً متشابهة يلحق بأحد الطرفين بالظنّ و ما وقع فيه الشكّ يستفتي القلب ، وهذا لا يستقيم على اُصولنا إذ لا نقل فيه مع عدم انضباطه و عن أهل البيت عليهم السلام فيما « إذا اختلطت الميتة بالذكيّة إنّهما تباعان ممّن يستحلّ الميتة و يحلّ ثمنهما » (٢) واستدلّ على الحلّ في المختلط بغير المحصور من الحلال بنفي الحرج في الدّين فإنّ من علم أنّ مال الدنيا خالطه حرام قطعاً لا يلزمه ترك الشراء و الأكل ، فإنّ ذلك حرج و ما في الدّين من حرج و إنّما تنفكّ الدّنيا عن الحرام إذا عصم الخلق كلّهم عن المعاصي و هو محالٌ و إذا لم يشترط هذا في

---

(١) التهذيب ج ٢ ص ١٢٣، و الكافي ج ٥ ص ١٤٥ .

(٢) الكافي ج ٦ص ٢٦٠ و قال المحقق فى الشرايع : اذا اختلط المذكى بالميت وجب الامتناع منه حتى يعلم بعينه و هل يباع ممن يستحل الميتة قيل : نعم ، و ربما كان حسناً ان قصد بيع المذكى حسب ، وقال الشهيد فى المسالك : لااشكال فى وجوب الامتناع منه و القول ببيعه على مستحل الميتة للشيخ فى النهاية و تبعه ابن حمزة والعلامة فى المختلف ومال اليه المصنف (اى المحقق) مع قصده لبيع المذكى والمستند صحيحة الحلبى وحسنته و منع ابن ادريس من بيعه و الانتفاع به مطلقاً لمخالفته لاصول المذهب و المصنف وجه الرواية ببيع المذكى حسب و يشكل بكون المبيع مجهولا و أجاب فى المختلف بانه ليس بيعاً حقيقة بل هو استنقاذ مال الكافر من يده و يشكل بان مستحل الميتة اعم ممن يباح ماله ، و الاولى اما العمل بمضمون الرواية لصحتها أواطراحها لمخالفتها للاصول و مال الشهيد فى الدروس الى عرضه على النار و اختباره بالانبساط و الانقباض كما سيأتى فى اللحم المطروح المشتبه و يضعف مع تسليم الاصل ببطلان القياس مع الفارق.

الدّنيا لم يشترط أيضاً في بلد إلّا إذا وقع بين جماعة محصورين بل اجتناب هذا من ورع الموسوسين، و بما علم في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و الخلفاء إذ كانت أثمان الخمور ودراهم الربا في أيدي أهل الذمّة مختلطة بالأموال، و كذا غلول الغنائم و من الوقت الّذي نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الربا إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «أوّل ربا أضعه ربا العبّاس»[1] ما ترك الناس الربا بأجمعهم كما لم يتركوا شرب الخمر و سائر المعاصي حتّى روي أنّ بعض الصحابة باع الخمر إذ لم يكن قد فهموا أنّ تحريم الخمر تحريم لثمنها و قال صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ فلاناً في النار يجرّ عباءة قد غلّها»[2] و «قتل رجل ففتّشوا متاعه فوجدوا فيه خرزاً من خرز اليهود لا يساوي درهمين قد غلّه»[3] و كذلك أدرك أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الأئمّة الظلمة و لم يمتنع أحد منهم عن الشرى في السوق بسبب نهب المدينة و قد نهبها أصحاب يزيد ثلاثة أيّام و كان من يمتنع من تلك الأموال مشاراً إليه في الورع، و الأكثرون لم يمتنعوا، و من أوجب ما لم يوجبه السلف الصالحون و زعم أنّه تفطّن في الشرع مالم يتفطّنوا فهو موسوس مخبّل العقل مع أنّه لو فتح هذا الباب لانسدّ باب جميع التصرّفات و خرب العالم إذ الفسق يغلب على الناس و يتساهلون بسببه في شروط الشرع وعقودها و يؤدّي ذلك لامحالة إلى الاختلاط.

قال: و أمّا قول القائل: إنّ أكثر الأموال حرام في زماننا هذا فهو غلط محض و منشاؤه الغفلة عن الفرق بين الكثير و الأكثر، فأكثر الناس يظنّون أنّ ما ليس بنادر فهو الأكثر و يتوهّمون أنّهما قسمان متقابلان ليس بينهما ثالث وليس كذلك بل الأقسام ثلاثة قليل وهو النادر و كثير وأكثر.

وقال: فإن قيل: فلو قدّر غلبة الحرام وقد اختلط غير محصور بغير محصور فما ذا تقول فيه إذا لم يكن في العين المتناولة علامة خاصّة؟

---

(١) أخرجه مسلم ج ٣ ص ٤١ من حديث جابر.
(٢) أخرجه البخاري ج ٤ ص ٩١ من حديث عبدالله بن عمر. وابن ماجه تحت رقم ٢٨٤٩.
(٣) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٨٤٨.

فنقول : الّذي نراه : أنّ تركه ورع و أنّ أخذه ليس بحرام ، لأنّ الأصل الحلّ و لا يدفع إلّا بعلامات معيّنة كما في طين الشوارع ونظائره .

قال : فإن قيل : لايجوز قياس الحلّ على النجاسة إذ كانوا يتوسّعون في أُمور الطهارات و يتحرّزون من شبهات الحرام غاية التحرّز فكيف يقاس عليها ؟ قلنا : إن اُريد به أنّهم صلّوا مع النجاسة والصلاة معها معصية و هي عماد الدّين فبئس الظنّ ، بل يجب أن يعتقد فيهم أنّهم احترزوا عن كلّ نجاسة وجب اجتنابها وإنّما تسامحوا حيث لا يجب ممّا تعارض فيه الأصل و الغالب ، ولم يستند الغالب إلى علامة يتعلّق بعين ما فيه النظر ، و أمّا تورّعهم في الحلال كان بطريق التقوى و هو ترك مالا بأس به مخافة ما به بأس ، لأنّ أمر الأموال مخوف و النفس تميل إليها إن لم تضبط عنها و أمر الطهارة ليس كذلك فقد امتنع طائفة منهم عن الحلال المحض خيفة أن يشغل قلبه ، وهل حكي عن واحد أنّه احترز عن الوضوء بماء البحر و هو الطهور المحض فالافتراق في ذلك لا يقدح في الغرض الّذي أجمعنا فيه .

المثار الثالث الشبهة الّتي تتعلّق وتتّصل بالسبب المحلّل معصية إمّا في قرائنه أو في لواحقه أو في سوابقه أو في عوضه ، و كانت من المعاصي الّتي لا توجب فساد العقد و إبطال السبب المحلّل ، مثال المعصية في القرائن : البيع في وقت النداء يوم الجمعة و الذّبح بالسكّين المغصوب ، و الاحتطاب بالفاس المغصوب ، و البيع على بيع الغير والسوم على سومه ، و كلّ نهي ورد في العقود ولم يدلّ على فساد العقد كان الامتناع من جميع ذلك ورعاً و إن لم يكن المستفاد بهذه الأسباب محكوماً بتحريمه وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسامح لأنّ الشبهة في غالب الأمر تطلق لإرادة الاشتباه و الجهل ولا اشتباه ههنا ، بل العصيان بالذّبح بسكّين الغير معلوم و حلّ الذبيحة أيضاً معلوم ولكن قد تشتقّ الشبهة من المشابهة ، وتناول الحاصل ببعض هذه الأُمور مكروه و الكراهة تشبه التحريم ، فإن اُريد بالشبهة هذا فتسمية هذا شبهة له وجه و إلّا فينبغي أن يسمّى هذه كراهة لاشبهة ، وإذا عرف المعنى فلا مشاحّة في الأسامي وهذه الكراهة لها درجات منها ما يقرب من الحرام و الورع منه مهمّ في الدّين ومنها

ما ينتهي إلى نوع من المبالغة يكاد ينتهي إلى ورع الموسوسين وبينهما أوساط نازعة إلى الطرفين ، فالكراهة في أكل صيد كلب مغصوب أشدّ منه في الذبيحة بسكّين مغصوب أو المقتنص بسهم مغصوب إذ الكلب له اختيار ، و قد اختلف في أنّ الحاصل به لمالك الكلب أو للصيّاد ، ويليه البذر المزروع في أرض مغصوبة فإنّ الزرع لمالك البذر ، لكن فيه شبهة .

أقول: لم يثبت عن أهل البيت عليهم السلام كراهة في أمثال هذه ولكنّ التنزّه و الاحتياط يقتضيانها من باب التقوى سيّما إذا حاك في الصدر منها شيء فإنّ الإثم حوازّ القلوب[1] .

قال: « و أمّا مثال اللّواحق فهو كلّ تصرّف يفضي في سياقه إلى معصية و أعلاه بيع العنب من الخمّار ، و بيع الغلمان من المعروف بالفجور بالغلمان ، و بيع السيف من قاطع الطريق و قد اختلف العلماء في صحّة ذلك وفي حلّ الثمن المأخوذ منه » .

أقول: روى في الكافي بسند صحيح ، عن محمّد الحلبيّ قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن بيع عصير العنب ممّن يجعله حراماً فقال : لابأس به تبيعه حلالاً و يجعله ذاك حراماً فأبعده الله وأسحقه »[2] .

و في الصحيح عن ابن اُذينة قال :« كتبت إلى أبي عبدالله عليه السلام أسأله عن رجل له كرم أيبيع العنب والتمر ممّن يعلم أنّه يجعله خمراً أو سكراً ؟ فقال : إنّما باعه حلالاً في الإبّان الّذي يحلّ شربه أوأكله فلابأس ببيعه » وفي رواية أُخرى أنّه عليه السلام قال : « هو ذا نحن نبيع تمرنا ممّن نعلم أنّه يصنعه خمراً »[3] .

و في الصحيح عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال : « سألت أبا الحسن عليه السلام عن بيع العصير فيصير خمراً قبل أن يقبض الثمن ؟ قال : فقال : لو باع ثمرته ممّن يعلم أنّه

---

(١) سيأتي معناه عن قريب .
(٢) المصدر ج ٥ ص ٢٣١ و حمل عند الفقهاء على عدم الشرط .
(٣) الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ تحت رقم ١٢ .

يجعله حراماً لم يكن بذلك بأس وأمّا إذا كان عصيراً فلا يباع إلّا بالنقد»[١] .

قال: « وأمّا المقدّمات فلتطرّق المعصية إليها أيضاً درجات والّتي تشتدّ الكراهة فيها ما بقي أثره في المتناول كالأكل من شاة أعلفت من علف مغصوب أو رعت في مرعى حرام فإنّ ذلك معصية وقد كان سبباً لبقائها وربّما يكون الباقي من لحمها وأجزائها من ذلك العلف وهذا الورع مهمّ وإن لم يكن واجباً فقد نقل ذلك عن جماعة من السلف » .

قال : « و أمّا المعصية في العوض فلها أيضاً درجات فالّتي تشتدّ الكراهة فيها أن يشتري شيئاً في الذمّة ويقضي ثمنه من غصب أومال حرام فينظر فإن سلّم البايع إليه الطعام قبل قبض الثمن بطيبة قلبه فأكله قبل قضاء الثمن فهو حلال وتركه ليس بواجب بالإجماع أعني قبل قضاء الثمن ولاهو أيضاً من الورع المؤكّد فإن قضى الثمن بعد الأكل من الحرام فكأنّه لم يقض الثمن ولو لم يقضه أصلاً لكان متقلّداً للمظلمة بترك ذمّته مرتهنة بالدّين ولا ينقلب ذلك حراماً ، فإن قضى الثمن من الحرام و أبرأه البايع مع علمه بأنّه حرام فقد برئت ذمّته ولم يبق عليه إلّا مظلمة تصرّفه في الدّراهم الحرام بصرفها إلى البائع فان أبرأه على ظنّ أنّ الثمن حلال فلا تحصل البراءة لأنّه يبرئه بما أخذه إبراء استيفاء ولا يصلح ذلك للايفاء فهذا حكم المشتري والأكل منه وحكم الذمّة فإن لم يسلّم إليه بطيبة قلبه ولكن أخذه فأكله حرام سواء أكله قبل توفية الثمن من الحرام أوبعده » .

أقول: و ذلك لفساد العقد حينئذ لفقد التراضي فيه و كذلك لو اشتراه بعين المال الحرام سواء كان البايع عالماً بحرمته أم لا إلّا أنّه لابأس على البايع إن جهله.

و باقي كلام أبي حامد في هذه المسألة إنّما يستقيم على اُصوله ، و الحقّ ما ذكرناه .

وكتب محمّد بن الحسن الصفّار إلى أبي محمّد عليه السلام : « رجل اشترى ضيعة أو

---

(١) المصدر ج ٣ ص ١٣٠ و ذلك لانه لو باعه لسنة ففي حال قبض الثمن يمكن أن يصير العصير خمراً فيأخذ ثمن الخمر .

خادماً بمال أخذه من قطع الطريق أو من سرقة ، هل يحلّ له ما يدخل عليه من ثمرة هذه الضيعة أو يحلّ له أن يطأ هذا الفرج الّذي اشتراه من سرقة أو قطع الطريق ؟ فوقّع عليه السلام : لا خير في شيء أصله حرام ولا يحلّ استعماله » .

رواه في الكافي بسند صحيح (١) .

و في رواية السكوني عن الصادق ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام عن عليّ عليه السلام قال : « لو أنّ رجلاً سرق ألف درهم فاشترى بها جارية أو أصدقها المرأة فإنّ الفرج له حلال وعليه تبعة المال » (٢) والتوفيق بين هذين الخبرين يتأتّى بحمل الأوّل على ما إذا اشتراها بعين المال والثاني على ما إذا اشتراها في الذمّة ثمّ دفع هذا المال في ثمنها .

و ممّا يناسب ذكره في هذا المقام ما رواه في الكافي بسند حسن ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام « في رجل كان له على رجل دراهم فباع خمراً أو خنازير وهو ينظر فقضاه ، فقال : لا بأس به أمّا للمقتضي فحلال وأمّا للبايع فحرام »(٣) .

و في الحسن ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام « في الرّجل يكون لي عليه الدّراهم فيبيع بها خمراً وخنزيراً ثمّ يقضيني منها ؟ فقال : لا بأس أو قال : خذها »(٤)

و في الحسن عن محمّد بن مسلم قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن صدقات أهل الذمّة و ما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم و لحم خنازيرهم و ميتتهم ، قال : عليهم الجزية في أموالهم تؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير أو خمر فكلّما أخذوا منهم من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم »(٥) .

---

(١) المجلد الخامس ص ١٢٥ تحت رقم ٨ .

(٢) الاستبصار ج ٣ ص ٩٧ ، و التهذيب ج ٢ ص ١١٥ .

(٣) و (٤) المصدر ج ٥ ص ٢٣١ تحت رقم ٦ .

(٥) الكافى ج ٣ ص ٥٦٨ وقال الفاضل التسترى - رحمه الله - : فيه دلالة على ان الكافر يؤخذ بما يستحله اذا كان حراماً فى شريعة الاسلام و ان ما يأخذونه على اعتقاد حل حلال علينا و ان كان ذلك الاخذ حراماً عندنا ، و لعل من هذا القبيل ما يأخذه السلطان الجائر من الخراج والمقاسمة واشباههما (نقله العلامة المجلسى فى المرآة) .

قال أبوحامد : « فهذا مقتضى الفقه و بيان الحكم في الدّرجة الاُولى من الحلّ والحرمة فأمّا الامتناع عنه فمن الورع المهمّ لأنّ المعصية إذا تمكّنت من السبب الموصل إلى الشيء يشتدّ الكراهة فيه كما سبق و أقوى الأسباب الموصلة : الثمن ولولا الثمن الحرام لمارضي البايع بتسليمه إليه فرضاه به لايخرجه عن كونه مكروهاً كراهية شديدة ولكنّ العدالة لاتنخرم به وتزول بهدرجة التقوى والورع ولو اشترى ساطان مثلاً ثوباًأو أرضاً في الذّمّة وقبضه برضا البايع قبل توفية الثمن وسلّمه إلى فقيه أوغيره صلة أوخلعة و هو شاكّ في أنّه سيقضي ثمنه من الحلال أو الحرام فهذا أخفّ إذوقع الشكّ في تطرّق المعصية إلى الثمن وتفاوت خفّته بتفاوت كثرة الحرام وقلّته في مال ذلك السلطان وما يغلب على الظنّ فيه و بعضه أشدّ من بعض والرجوع فيه إلى ما ينقدح في القلب .

المثار الرابع الاختلاف في الأدلّة فإنّ ذلك كالاختلاف في السبب لأنّ السبب سببلحكم الحلّ والحرمة والدّليل سببلمعرفة الحلّ والحرمة فهوسبب في حقّ المعرفة ومالم يثبت فيمعرفة العبدفلا فائدة في ثبوته في نفسه وإنجرى سببه في علم الله تعالى وهي إمّا أن يكون لتعارض أدلّة الشرع أو لتعارض العلامات الدالّة أو لتعارض المشابه .

القسم الأوّل أن يتعارض أدلّة الشرع ، مثل تعارض عمومين من القرآن أو السنّة فانّ ذلك يورث الشكّ ويرجع فيه إلى الاستصحاب أو الأصل المعلوم قبله إنلم يكن ترجيح وإن ظهر ترجيحفي جانبالحظروجب الأخذبه وإن ظهرترجيح في جانب الحلّ جازالأخذ به ولكنّ الورع تركه ، و اتّقاء مواضع الخلاف مهمّ في الورع فيحقّ المفتي والمقلّد ، وإن كان المقلّد يجوزله أن يأخذ بما أفتاه مقلّده الّذي يظنّ أنّه أفضل علماءبلده ويعرف ذلك بالتسامع كمايعرف أفضل أطبّاء البلدبالتسامع والقرائن وإن كان لايُحسن الطبّ وليس للمستفتي أن ينتقد من المذاهب أوسعها عليه بل عليه أنيبحث حتّى يغلب على ظنّه الأفضلثمّ يتّبعه ولا يخالفه أصلاً ، نعم إن أفتى له إمامه بشيء ولإمامهفيه مخالف فالفرارمن الخلاف إلى الإجماع منالورع

المؤكّد وكذا المجتهد إذا تعارضت عنده الأدلّة ورجّح جانب الحلّ بحدس وتخمين وظنّ فالورع [له] الاجتناب ولقد كان المفتون يفتون بحلّ أشياء لا يقدمون عليها قطّ تورّعاً عنها وحذراً من الشبهة فيها، وهذا أيضاً على مراتب فمنها ما يتأكّد الاستحباب في الورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف ويدقّ ترجيح وجه المذهب الآخر عليه ومنه ما يتآخم درجة الوسواس ومنه ما هو وسواس».

أقول: مثال الأوّل ما اُربي فيه من المعدودات إذا ظنّ المجتهد عدم جريان الربا فيها والأجزاء الّتي لم يعتقد تحريمها من الحيوان المحلّل ممّا اختلف في تحريمه أو كراهته كالعلباء والغدد والخرزة الّتي في الدّماغ، ومثال الثاني الزبيب المطبوخ في الطعام خيفة أن يكون من العصير المحرّم، ومثال الثالث الخلّ المخرج من الدّنّ إذا وصل إلى أعاليه الملطّخ به حال كونه خمراً خيفة نجاسته فإنّ ذلك طاهر بلا خلاف والورع منه وسواس. [قال:]

«القسم الثاني أن يتعارض العلامات الدّالّة على الحلّ والحرمة فإنّه قد ينهب نوع من المتاع في وقت ويندر وقوع مثله من غير النهب ويرى مثلاً في يد رجل من أهل الصلاح فيدلّ صلاحه على أنّه حلال ويدلّ نوع المتاع وندوره من غير المنهوب على أنّه حرام فيتعارض الأمر وكذلك يخبر عدل بأنّه حرام وآخر بأنّه حلال أو يتعارض شهادة فاسقين أو قول صبيّ وبالغ، فإن ظهر ترجيح حكم به والورع الاجتناب وإن لم يظهر ترجيح وجب التوقّف وسيأتي تفصيله في باب التعرّف بالبحث والسؤال».

أقول: قد ورد عن أهل البيت عليهم السلام جواز لبس الجلود المشتراة من المخالفين المعتقدين لطهارة الميتة بالدّباغ في الصلاة من غير سؤال وهو نصّ على إطلاق الحلّ في هذا الباب، ففي الصحيح عن الصادق عليه السلام «أنّه سئل عن الخفاف الّتي تباع في السوق، فقال: اشترو صلّ فيها حتّى تعلم أنّها ميتة»(١).

و في الصحيح عن الكاظم عليه السلام «أنّه سئل عن الرّجل يأتي السوق فيشتري جبّة فراء لا يدري أذكيّة هي أم غير ذكيّة أيصلّي فيها؟ قال: ليس عليكم المسألة،

---

(١) التهذيب ج ١ ص ٢٠٢، و الكافي ج ٣ ص ٤٠٣.

إنّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول : إنّ الخوارج ضيّقوا على أنفسهم بجهالتهم وإنّ الدّين أوسع من ذلك »[١] . وفي الصحيح عن الرّضا عليه السلام مثله[٢] .

وعن الحسن بن الجهم عن الرّضا عليه السلام قال : قلت له : « أعترض السوق فأشتري خفّاً لا أدري أذكيّ هو أم لا ، قال : صلّ فيه ، قلت : والنعل؟ قال : مثل ذلك ، قال : إنّي أضيق من هذا ، قال : أترغب عمّا كان أبوالحسن عليه السلام يفعله»[٣]

و في الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام « أنّه سئل عن شراء اللّحم من الأسواق ولا يدرون ماصنع القصّابون قال : كلّ ذلك إذا كان في سوق المسلمين لا تسأل عنه »[٤] يعني إذا اشتريته من رجل ظاهره الإسلام لأنّه في سوق المسلمين ، و في رواية سماعة قال : « سألته عن أكل الجبن وتقليد السيف وفيه الكيمخت والفراء ، فقال : لابأس »[٥] .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام « أنّه سئل عن سفرة وجدت في الطريق مطروحة كثير لحمها وخبزها و جبنها وبيضها وفيها سكّين، قال : يقوّم مافيها ثمّ يؤكل لأنّه يفسد وليس له بقاء ، فإن جاء طالبها غرموا له الثمن ، قيل : ياأمير المؤمنين لاندري أسفرة مسلم أومجوسيّ ؟ فقال : هم في سعة حتّى يعلموا »[٦] .

قال أبو حامد : «القسم الثالث تعارض الأشباه في الصّفات الّتي بها تناط الأحكام ومثاله أن يوصى بمال للفقهاء فيعلم أنّ الفاضل في الفقه داخل فيه وأنّ الّذي ابتدء التعلّم منذ يوم أوشهر لايدخل فيه وبينهما درجات لاتحصى فيقع الشكّ فيها ، فالمفتي يفتي بحسب الظنّ ، والورع الاجتناب ، و هذا أغمض مثارات الشبهة فإنّ فيها صوراً يتحيّر المفتي فيها تحيّراً لازماً لا حيلة له فيه ، إذ يكون المتّصف بالصّفة في درجة

(١) الفقيه ص ٧٠ تحت رقم ٣٩ .
(٢) التهذيب ج ١ ص ٢٤١ .
(٣) الكافي ج ٣ ص ٤٠٤ تحت رقم ٣١ .
(٤) التهذيب ج ٢ ص ٣٠٠ .
(٥) الفقيه ص ٧١ تحت رقم ٦٦ .
(٦) الكافي ج ٦ ص ٢٩٧ تحت رقم ٢ .

متوسّطة بين الدّرجتين المتقابلتين لا يظهر له ميله إلى أحدهما ، و كذلك الصدقات المصروفة إلى المحتاجين فإنّ من لاشيء له معلوم أنّه محتاج ومن له مال كثير معلوم أنّه غنيّ ويتصدّى بينهما مسائل غامضة كمن له دار وأثاث وثياب و كتب فإنّ قدر الحاجة منه لا يمنع من الصرف إليه ، والفاضل يمنع والحاجة ليست محدودة ، وإنّما يدرك بالتقريب ويتعدّى[1] منه النظر في مقدار سعة الدّار وأبنيتها ومقدار قيمتها لكونها في وسط البلد ووقوع الاكتفاء بدار دونها و كذلك في نوع أثاث البيت إذا كان من الصفر لا من الخزف و كذلك في عددها وقيمتها و كذلك فيما يحتاج إليه كلّ يوم ومايحتاج إليه كلّ سنة كآلات الشتاء ومالا يحتاج إليه إلّا في سنين ، وشيء من ذلك لاحدّ له والوجه في مثل هذا ما قاله صلى الله عليه وآله وسلم إذ قال : « دع مايريبك إلى مالا يريبك »[2] وكلّ ذلك في محلّ الرّيب ، فإن توقّف المفتي فلا وجه له إلّا التوقّف وإن أفتى بظنّ وتخمين فالورع التوقّف وهو أهمّ مواقع الورع ، و كذلك ما يجب بقدر الكفاية من نفقة الأقارب و كسوة الزّوجات و كفاية الفقهاء والعلماء على بيت المال إذ فيه طرفان يعلم أنّ أحدهما قاصر و أنّ الآخر زائد و بينهما اُمور متشابهة تختلف باختلاف الشخص والحال والمطّلع على الحاجات هو الله تعالى ، و ليس للبشر و قوف على حدودها فما دون الرطل المكّي في اليوم قاصر عن الكفاية للرجل الضخم و ما فوق ثلاثة أرطال زائد على الكفاية وما بينهما لا يتحقّق له حدّ ، فليدع الورع ما يريبه إلى مالا يريبه وهذا جار في كلّ حكم نيط بسبب يعرف ذلك السبب بلفظ إذ العرب وسائر أهل اللّغات لم يقدّروا متضمّنات اللّغات بحدود محدودة ينقطع أطرافها عن مقابلاتها كلفظ الستّة فإنّه لا يحتمل مادونها و ما فوقها من الأعداد و سائر ألفاظ الحساب والتقديرات ، فليست الألفاظ اللّغويّة كذلك فلا لفظ في كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم إلّا ويتطرّق الشكّ إلى أوساط في مقتضياتها تدور بين أطراف متقابلة فتعظم الحاجة إلى هذا الفنّ في الوصايا والأوقاف ، فهذه اشتباهات تثور من علامات متعارضة تجذب إلى طرفين متقابلين ، و كلّ ذلك من الشبهات يجب اجتنابها إذا لم يترجّح جانب

---

(١) في بعض النسخ [ويتصدى] . (٢) تقدم غير مرة سابقاً .

الحلّ بدلالة تغلب على الظنّ أو باستصحاب بموجب قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « دع ما يريبك إلى مالا يريبك » وبموجب سائر الأدلّة الّتي سبق ذكرها، فهذه مثارات الشبهات وبعضها أشدّ من بعض ولو تظاهرت شبهات شتّى على شيء واحد كان الأمر أغلظ.

وهذه مراتب عرفنا طريق الوقوف عليها وليس في قوّة البشر حصرها ، فما اتّضح من هذا الشرح أخذ به وما التبس فليجتنب فإنّ الاثم حوازّ القلوب (١) ، وحيث قضينا باستفتاء القلب أردنا به حيث أباح المفتي أمّا حيث حرّمه فيجب الامتناع ثمّ لايعوّل على كلّ قلب ، فربّ موسوس ينفر عن كلّ شيء و ربّ شره متساهل يطمئنّ إلى كلّ شيء ولا اعتبار بهذين القلبين ، وإنّما الاعتبار بقلب العالم المؤمن المراقب لدقائق الأحوال فهو المحك الّذي يمتحن به خفايا الأمور ، و ما أعزّ هذا القلب في القلوب فمن لم يثق بقلب نفسه فليلتمس النور من قلب بهذه الصّفة وليعرض عليه واقعته ، وجاء في الزبور « أنّ الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام قل لبني إسرائيل إنّي لا أنظر إلى صلاتكم ولا إلى صيامكم ولكن أنظر إلى من شكّ في شيء فتركه لأجلي فذاك الّذي اُؤيّده بنصري واُباهي به ملائكتي ».

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام أنّه قال : «إنّما الاُمور ثلاثة أمر بيّن رشده فيتّبع ، وأمر بيّن غيّه فيجتنب وأمر مشكل يردّ علمه إلى الله ورسوله ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « حلال بيّن وحرام بيّن وشبهات بين ذلك ، فمن ترك الشبهات نجا من المحرّمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرّمات وهلك من حيث لا يعلم »(٢).

---

(١) قال الجزرى فى مادة « حوز » : فى حديث ابن مسعود : الاثم حواز القلوب هكذا رواه شمر - بتشديد الواو - من حاز يحوز اى يجمع القلوب ويغلب عليها . والمشهور بتشديد الزاى . وقال فى مادة « حزز » و منه حديث ابن مسعود « الاثم حواز القلوب» بتشديد الزاى - هى الامور التى تحز فيها اى تؤثر كما يؤثر الحز فى الشىء وهو مايخطر فيها من أن تكون معاصى لفقد الطمأنينة اليها وهو جمع حاز انتهى ، وقد تقدم فى المجلد الاول ص ٥٧ .

(٢) المصدر ج ١ ص ٦٧ فى حديث طويل .

و عنه عليه السلام « إنّ الوقوف عند الشبهات خيرٌ من الاقتحام في الهلكات »[١].

قال :[٢] .

﴿ الباب الثالث ﴾

☼(في البحث والسؤال والهجوم والاهمال و مظانها)☼

اعلم أنّ كلّ من قدّم إليك طعاماً أو هديّة أو أردت أن تشتري منه أوتتّهب فليس لك أن تفتّش عنه وتسأل وتقول هذا ممّا لا أتحقّق حلّه فلاآخذه بل اُفتّش عنه وليس لك أيضاً أن تترك البحث فتأخذ من كلّ أحد أو تأخذ كلّ مالا تتيقّن تحريمه ، بل السؤال واجبٌ مرّة وحرام مرّة ومندوب إليه مرّة ومكروه مرّة فلابدّ من تفصيله .

والقول الشافي فيه هو : أنّ مظنّة السؤال مواقع الرّيبة و مثارها إمّا أمرٌ يتعلّق بالمال أو بصاحب المال .

المثار الأوّل أحوال المالك وله بالاضافة إلى معرفتك ثلاثة أحوال : إمّا أن يكون مجهولاً ، أو مشكوكاً فيه ، أو معلوماً بنوع ظنّ يستند إلى دلالة .

الحالة الأولى أن يكون مجهولاً والمجهول هو الّذي ليس معه قرينة تدلّ على فساده وظلمه كزيّ الأجناد ولا ما يدلّ على صلاحه كثياب أهل التصوّف و التجارة و العلم و غير ذلك من العلامات فإذا دخلت قرية لا تعرفها فرأيت رجلاً لا تعرف من حاله شيئاً ولا عليه علامة تنسبه إلى أهل الصلاح أو أهل الفساد فهو مجهول ، و إذا دخلت بلدة غريباً و دخلت سوقاً و وجدت خبّازاً أوقصّاباً أو غيره و لا علامة تدلّ على كونه مرابياً أو خائناً و لا ما يدلّ على نفيه فهذا مجهول لا ندري حاله ولا نقول : أنّه مشكوكٌ فيه لأنّ الشكّ عبارة عن اعتقادين متقابلين لهما سببان

---

(١) جزء من الحديث الذى قبله .

(٢) يعنى أبا حامد .

متقابلان وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين ما لا يدرى و بين ما يشكّ فيه و قد عرفت بما سبق أنّ الورع ترك ما لا يدرى ، و تكلّم جماعة في أشدّ الأعمال فقالوا : هو الورع ، فقال : لهم حسّان بن أبي سنان : ما شيء أسهل عندي من الورع إذ متى حاك في صدري شيء تركته فهذا شرط الورع ، و إنّما نذكر الآن حكم الظاهر .

فنقول : حكم هذه الحالة أنّ المجهول إن قدّم إليك طعاماً أو حمل إليك هديّة أو أردت أن تشتري من دُكّانه شيئاً فلا يلزمك السؤال بل يده و كونه مسلماً دلالتان كافيتان في الهجوم على أخذه ، و ليس لك أن تقول : إنّ الفساد و الظلم غالب على الناس ، فهذا وسوسة و سوء ظنّ بهذا المسلم بعينه ، و إنّ بعض الظنّ إثم ، و هذا المسلم يستحقّ عليك بإسلامه أن لا تسيء به الظنّ ، فإن أسأت الظنّ به في عينه لأنّك رأيت فساداً من غيره فقد جنيت عليه و أثمت به في الحال نقداً من غير شكّ و لو أخذت المال لكان كونه حراماً مشكوكاً فيه ، و يدلّ عليه أنّا نعلم أنّ الصحابة في غزواتهم وأسفارهم كانوا ينزلون في القُرى ولا يردّون الضيافة و القرى و يدخلون البلاد ولا يتحرّزون من الأسواق و كان الحرام أيضاً موجوداً في زمانهم و ما نقل عنهم سؤال إلّا عن ريبة ، إذ كان صلّى الله عليه وآله وسلّم لا يسأل عن كلّ ما يحمل إليه بل سأل في أوّل قدومه إلى المدينة عمّا يحمل إليه : أصدقة أم هديّة ، لأنّ قرينة الحال و هو دخول المهاجرين المدينة وهم فقراء يغلب على الظنّ أنّ ما يحمل إليهم يحمل بطريق الصدقة ، ثمّ إسلام المعطي ويده لا يدلّ على أنّه ليس بصدقة وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم يدعى إلى الضيافات فيجيب ولا يسأل أصدقة أم لا ، إذ العادة ما جرت بالتصدّق بالضيافة ، و كلّ من وجد ضيافة عند رجل مجهول لم يكن عاصياً بإجابته من غير تفتيش بل لو رأى في داره تجمّلاً ومالاً كثيراً فليس له أن يقول : الحلال عزيز وهذا كثير فمن أين يجتمع هذا من الحلال ؟ بل هذا الشخص بعينه إذا احتمل أن يكون ورث مالاً أو اكتسبه فهو بعينه مستحقّ إحسان الظنّ به .

و أزيد على هذا فأقول : ليس له أن يسأله بل إن كان يتورّع ولا يدخل جوفه إلّا ما يدري من أين هو فهو حسن فليتلطّف في الترك و إن كان لا بدّ له من أكله

فليأكل ولا يسأل إذ السؤال إيذاء وهتك ستر و إيحاش وهو حرام بلاشك.

فان قلت : لعلّه لا يتأذّى ، فأقول لعلّه يتأذّى و أنت تسأل حذراً من لعلّ فان قنعت بلعلّ فلعلّ ماله حلالٌ و ليس الإثم المحذور في إيذاء المسلم بأقلّ من الإثم في أكل الشبهة أوالحرام ، و الغالب على الناس الاستيحاش بالتفتيش ولايجوز له أن يسأل عن غيره من حيث يدري هو به لأنّ الإيذاء في ذلك أكثر وإن سأل من حيث لا يدري هو ففيه إساءة ظنّ وهتك ستر وفيه تجسّس وفيه تسبيب بالغيبة وإن لم يكن صريحاً ، و كلّ ذلك منهيّ عنه في آية واحدة قال الله تعالى : « اجتنبوا كثيراً من الظنّ إنّ بعض الظنّ إثم ولا تجسّسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً »(١) و كم من زاهد جاهل يوحش القلوب بالتفتيش و يتكلّم بالكلام الخشن المؤذي ، و إنّما يحسّن الشيطان عنده ذلك طلباً للشهرة بأكل الحلال ولو كان باعثه محض الدّين لكان خوفه على قلب مسلم أن يتأذّى أشدّ من خوفه على بطنه أن يدخله مالا يدري وهو غير مؤاخذ بمالا يدري إذا لم يكن ثمّة علامة توجب الاجتناب ، فليعلم أنّ طريق الورع الترك دون التجسّس و إذا لم يكن بدٌّ من الأكل فالورع الأكل وإحسان الظنّ ، هذا هو المألوف من الصحابة ومن زاد عليهم في الورع فهو ضالٌّ مبتدع وليس بمتّبع فليس يبلغ أحدٌ مدى حدّهم ولا نصيفه ولو أنفق ما في الأرض جميعاً ، و كيف و قد أكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعام بريرة فقيل : إنّه صدقة فقال صلى الله عليه وآله وسلم : هو لها صدقة ولنا هديّة(٢) و لم يسأل عن المتصدّق عليها وكان المتصدّق مجهولاً عنده ولم يمتنع.

الحالة الثانية أن يكون مشكوكاً فيه بسبب دلالة أورثت ريبة فلنذكر صورته ثمّ حكمه ، أمّا الصورة فهو أن تدلّ على تحريم ما في يده دلالة إمّا من خلقته ، وإمّا من زيّه وثيابه ، أو من فعله وقوله .

أمّا الخلقة فبأن يكون على خلقة الأتراك والبوادي والمعروفين بالظلم وقطع الطريق ، و أن يكون طويل الشارب ، و أن يكون الشعر مفرّقاً على رأسه على دأب أهل الظلم و الفساد .

---

(١) الحجرات : ١٢ .　　(٢) تقدم الخبر في المجلد الثاني .

وأمّا الثياب فالقباء والقلنسوة وزيّ أهل الفساد و الظلم من الأجناد وغيرهم .

و أمّا الفعل و القول فهو أن يشاهد منه الإقدام على ما لا يحلّ ، فإنّ ذلك يدلّ على أنّه يتساهل في المال أيضاً و يأخذ مالا يحلّ فهذه مواضع الريبة فإذا أراد أن يشتري من مثل هذا شيئاً أو يأخذ منه هديّة أو يجيبه في ضيافة و هو غريب مجهول عنده لم يظهر له منه إلّا هذه العلامات فيحتمل أن يقال : اليد تدلّ على الملك و هذه الدّلالات ضعيفة و الإقدام جائز والترك من الورع ، ويحتمل أن يقال: إنّ اليد دلالة ضعيفة و قد قابلها مثل هذه الدّلالة فأورثت ذلك ريبة فالهجوم غير جائز و هو الّذي نختاره و نفتي به لقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « دَع ما يريبك إلى ما لا يريبك » و ظاهره أمر وإن كان يحتمل الاستحباب ولقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم «الإثم حوازّ القلوب » و هذا له وقع في القلب لا ينكر ولأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم سأل « أصدقة أم هديّة » في موضع الرّيبة ، وحمله على الورع و إن كان ممكناً ولكن لا يحمل عليه إلّا بقياس والقياس لا يشهد لتحليل هذا ، فإنّ دلالة اليد والإسلام عارضتها هذه الدّلالات ، فإذا تقابلا فالاستحلال لا مستند له » .

أقول: بل الحقّ في هذه المسألة أنّ الهجوم جائز وأنّ تركه من الورع لنصّ أهل البيت عليهم السلام على ذلك وهو الحجّة عندنا لا القياس ولا غيره سيّما في مقابلة نصّهم أمّا جواز الهجوم فلما أسلفنا من أخبارهم الدالّة على جواز لبس الجلود المشتراة من أهل الخلاف المستحلّين لجلود الميتة بالدباغ في الصلاة من غير مسألة ، وأنّ الخوارج ضيّقوا على أنفسهم بجهالتهم وإنّ الدّين أوسع من ذلك وأمّا أنّ تركه من الورع فلما روّيناه عن سيّد العابدين عليه السلام أنّه كان يلقي فروه حال الصلاة وكان من فراء العراق فقيل له في ذلك فقال : إنّ أهل العراق يستحلّون لباس الجلود الميتة ويزعمون أنّ دباغه ذكاته »[1] والأخبار النبويّة الّتي ذكرها أبو حامد لا تدلّ على أكثر من الاستحباب ومقتضي الورع ، وأمّا حزازة القلب فمتفرّعة على حكم الشرع ، وإنّما تعتبر بعد الفتوى على الظاهر ؛ قال :

---

(١) التهذيب ج ١ ص ١٩٣، و الكافي ج ٣ ص ٣٩٧ .

« الحالة الثالثة أن يكون الحال معلوماً بنوع خبرة وممارسة بحيث يوجب ذلك ظنّاً في حلّ المال وتحريمه مثل أن يعرف صلاح الرّجل وديانته وعدالته في الظاهر وجوّز أن يكون في الباطن بخلافه فههنا لا يجب السؤال ولا يجوز كما في المجهول فالأولى الإقدام ، والاقدام ههنا أبعد عن الشبهة من الاقدام على طعام المجهول فإنّ ذلك بعيد عن الورع وإن لم يكن حراماً فأمّا أكل طعام أهل الصلاح فدأب الأنبياء والأولياء قال صلى الله عليه وآله وسلم : «لا تأكل إلّا طعام تقيّ ولا يأكل طعامك إلّا تقيّ »[1] فأمّا إذا علم بالخبرة أنّه جنديّ أو مغنّ أو مرابي واستغنى عن الاستدلال عليه بالهيئة والشكل والثياب فههنا السؤال واجب لامحالة كما في موضع الرّيبة بل أولى .

المثار الثاني ما يستند الشكّ فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال كما إذا طرح في سوق أحمال من طعام غصب و اشتراها أهل السوق فليس يجب على من يشتري في تلك البلدة وذلك السوق أن يسأل عمّا يشتريه إلّا أن يظهر أنّ أكثر ما في أيديهم حرامٌ فعند ذلك يجب السؤال ، فإن لم يكن هو الأكثر فالتفتيش من الورع وليس بواجب والسوق الكبير حكمه حكم بلد » .

أقول : وقد أسلفنا حديثاً عن أهل البيت عليهم السلام « أنّ كلّ شيء فيه حلالٌ وحرامٌ فهو لك حلالٌ حتّى تعرف الحرام بعينه »[2] وهو على إطلاقه شامل لما كان أكثره حراماً فلاوجه لهذا التفصيل عندنا ، وقد طوّل أبو حامد الكلام في هذا المقام بما لا طائل تحته على اُصولنا فلنطوه ونقتصر على هذا الحديث . قال :

﴿ الباب الرابع ﴾

(في كيفية خروج التائب عن المظالم المالية)

اعلم أنّ من تاب وفي يده مالٌ مختلط فعليه وظيفة في تمييز الحرام وإخراجه ووظيفة اُخرى في مصرف المخرج فلينظر فيهما .

(١) مر الخبر عن أبي داود وغيره .

(٢) التهذيب ج٢ ص ١٧٩ و٣٠٢ .

النظر الأوّل في كيفيّة التمييز والاخراج ، اعلم أنّ كلّ من تاب وفي ماله ما هو حرامٌ معلوم العين من غصب أو وديعة أو غيره فأمره سهل فعليه تمييز الحرام ، وإن كان ملتبساً مختلطاً فلا يخلو إمّا أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال كالحبوب والنقود والأدهان وإمّا أن يكون من أعيان متمايزة كالعبيد والدّوابّ والدّور فإن كان في المتماثلات أو كان شايعاً في المال كلّه كمن اكتسب بتجارة يعلم أنّه كذب في بعضها في المرابحة وصدق في بعضها أو من غصب دهناً أو خالطه بدهن نفسه أو فعل ذلك بالحبوب أو الدّراهم والدّنانير فلا يخلو إمّا أن يكون معلوم القدر أو مجهول القدر فإن كان معلوم القدر مثل أن يعلم أنّ قدر النصف من جملة ماله حرام فعليه تمييز النصف و إن أشكل فله طريقان أحدهما الأخذ باليقين والآخر الأخذ بغالب الظنّ و كلاهما قد قال به العلماء فإنّ أراد الورع فطريق التحرّي والاجتهاد أن لا يستبقي إلّا القدر الّذي يتيقّن أنّه حلالٌ وإن أراد الأخذ بالظنّ فطريقه مثلاً أن يكون في يده مال تجارة فسد بعضها فيتيقّن أنّ النصف حلالٌ وأنّ الثلث مثلاً حرام ، و يبقى سدس يشكّ فيه فيحكم فيه بغالب الظنّ ، وهكذا طريق التحرّي في كلّ مال وهو أن يقتطع القدر المستيقن من الجانبين في الحلّ والحرمة، والقدر المتردّد فيه إن غلب على ظنّه التحريم أخرجه وإن غلب الحلّ جاز له الامساك ، والورع إخراجه وإن شكّ فيه جاز الامساك والورع إخراجه وهذا الورع أوكد لأنّه صار مشكوكاً فيه فكان إمساكه اعتماداً على أنّه في يده فيكون الحلّ أغلب عليه وقد صار ضعيفاً بعد يقين اختلاط الحرام ، وأمّا قول القائل : إنّ الّذي يخرجه ليس يدري أنّه عين الحرام فلعلّ الحرام ما بقي في يده فجوابه أنّ المال يحلّ بإخراج البدل لتطرّق المعاوضة إليه».

أقول: و أمّا على طريقة أهل البيت عليهم السلام فالواجب أن يتصدّق بالخمس فيما لا يعرف قدر الحرام ولا صاحبه روّينا ذلك عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه قال : « إنّ رجلاً أتى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين إنّي أصبت مالاً لا أعرف حلاله عن حرامه ؟ فقال : أخرج الخمس من ذلك المال فإنّ الله عزّ وجلّ قد رضي من

المال بالخمس ، واجتنب ماكان صاحبه يعلم »[١].

وفي رواية السكوني عنه عليه السلام هكذا قال : «أتى رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال إنّي كسبت مالاً أغمضت في مطالبه حلالاً وحراماً وقد أردت التوبة ولاأدري الحلال من الحرام وقداختلط عليّ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : تصدّق بخمس مالك فإنّ الله عزّ وجلّ رضي من الأشياء بالخمس ، وسائر المال لك »[٢] وسنذكر مصرف هذا الخمس إن شاء الله .

وقد طوّل أبوحامد الكلام في هذا المقام بمالا طائل تحته ونحن استغنينا عن ذلك كلّه بهذا الحديث المتّفق عليه بين أصحابنا .

قال : « **النظر الثاني** في المصرف فإنّه إذا أخرج الحرام فله ثلاثة أحوال إمّا أن يكون له مالك معيّن فيجب الصرف إليه أوإلى وارثه ، وإن كان غائباً فينتظر حضوره والإيصال إليه ، فإن كانت له زيادة و منفعة فليجمع له فوائده إلى وقت حضوره ، و إمّا أن يكون لمالك معيّن وقع اليأس عن الوقوف إلى عينه ولا يدري هل مات عن وارث أم لا ؟ و ربمالا يمكن الردّ لكثرة الملاّك كغلول الغنيمة فإنّها بعد تفرّق الغزاة كيف يقدرعلى جمعهم وإن قدر فكيف يفرّق ديناراً واحداً مثلاً على ألف أوألفين فهذاينبغي أن يتصدّق به ، وإمّاأن يكون من الأموال المرصدة لمصالح المسلمين كافّة فيصرف ذلك إلى القناطر والمساجد و الرباطات و مصانع طريق مكّة وأمثال هذه الاُمورالّتي يشترك في الانتفاع بها كلّ من يمرّ بهاليكون عامّاً للمسلمين.

فإن قيل : ما دليل جواز التصدّق بما هوحرام و كيف يتصدّق بمالايملك وقد

---

(١) التهذيب ج ١ كتاب الزكاة باب الخمس والغنائم ص٣٨٤ و فيه «ما كان صاحبه يعمل » و ايضاً رواه في باب الزيادات من كتاب الزكاة ص ٣٨٩ كما في المتن و جعل « يعمل » نسخة . و قال المؤلف ـ رحمه الله ـ : في الوافي لوصح نسخة يعمل فلعل المراد به الامر باجتناب اصابة المال الذي لايعرف حلاله من حرامه او اجتناب عمل صاحبه و هو عدم المبالاة في تحصيله او اجتناب ما كان صاحبه عاملا يعني من قبل الجائر .

(٢) أغمضت في مطالبه اي تساهلت في تحصيله غير مجتنب عن الحرام و الشبهة من اغماض العين ، و الخبر في التهذيب ج ٢ ص١١١ .

ذهب جماعة إلى أنّ ذلك غير جائز لأنّه حرام ؟.

فنقول : نعم ذلك له وجه واحتمال ولكنّا اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس أمّا الخبر فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالتصدّق بالشاة المصلية الّتي قدّمت إليه و كلّمته بأنّه حرام إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم : أطعموها الأُسارى [١] ؛ وتصدّق بما خاطر به أبو بكر مع الكفّار قبل تحريم القمار [٢].

وأما الأثر فما روي أنّ ابن مسعود اشترى جارية ولم يظفر بمالكها لينقدله الثمن بعد الطلب الكثير ، فلمّا لم يجده تصدّق بالثمن و قال : اللّهمّ هذا عنه إن رضي و إلّا فالأجر لي .

وأما القياس فلأنّ هذا المال مردّد بين أن يضيع وبين أن يصرف إلى خير إذ وقع اليأس من مالكه ، وبالضرورة يعلم أنّ صرفه إلى خير أولى من إلقائه في البحر فإنّا إذا رميناه فيه فقد فوّتنا على أنفسنا وعلى المالك ولم يحصل منه فائدة وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه حصل لمالكه بركة دعائه و حصل للفقير سدّ حاجته وحصول الأجر للمالك بغير اختياره في التصدّق لا ينبغي أن ينكر ، فإنّ في الخبر الصحيح « أنّ للزارع والغارس أجراً لكلّ ما يصيبه الناس والطيور من ثماره » [٣] و أمّا قول القائل : لا يتصدّق إلّا بالطيّب ، فذاك إذا طلبنا الأجر لأنفسنا و نحن الآن نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر وقد ردّدنا بين التضييع و بين التصدّق ، و قوله : لا نرضى لغيرنا ما لا نرضى لأنفسنا . فهو كذلك و لكنّه علينا حرام لا ستغنائنا عنه وللفقير حلال إذ أحلّه دليل الشرع ، وإذا اقتضت المصلحة التحليل وجب التحليل و إذا حلّل فقد رضينا له الحلال ونقول : إنّ له أن يتصدّق على نفسه وعياله إذا كان فقيراً أمّا عياله وأهله فلا يخفى لأنّ الفقر لا ينتفي عنهم بكونهم من عياله وأهله بل هم أولى من يتصدّق عليهم ، و أمّا هو فله أن يأخذ منه قدر حاجته لأنّه فقير أيضاً ولو

---

(١) أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٢١٨ باب اجتناب الشبهات .

(٢) راجع تفسير الدرالمنثور ج ٥ ص ١٥٠ .

(٣) أخرجه البخاري ج ٣ ص ١٢٨ من حديث أنس .

تصدّق به على فقير لجاز فكذلك إن كان هو الفقير » .

أقول : ونحن بحمد الله سبحانه قد استغنينا عن أمثال هذه القياسات والاعتبارات بالنصّ المتّفق عليه الوارد بالتصدّق بالخمس كما ذكرناه إلّا أنّ جماعة من متأخّري أصحابنا زعموا أنّ مصرف هذا الخمس هو مصرف خمس الغنائم أعني الهاشميّين ولذلك ذكروه في كتاب الخمس وعدّوه من الغنائم وهو زعم فاسد لعدم صحّة كون الحرام من الغنائم ولا ورد ذكر المصرف في هذا الحديث فلا وجه للتخصيص بهم بل المستفاد من لفظ التصدّق عدم جواز صرفه إلى الهاشميّين إلّا أن يكون المتصدّق هاشميّاً لتحريم الصدقة الواجبة عليهم إلّا من مثلهم بالاتّفاق ، فالصواب أن يصرف إلى غيرهم من الفقراء والمساكين لأنّه المتبادر من لفظ التصدّق .

وممّا يدلّ على جواز التصدّق بما لا يملك من الحرام أو الشبهة من طريق الخاصّة سوى ما ذكروسوى ماورد في التصدّق باللّقطة بعد التعريف ما رواه في الكافي باسناده عن أبي أيّوب قال : « قلت لأبي عبدالله عليه‌السلام رجل أمر غلامه أن يبيع كرمه عصيراً فباعه خمراً ثمّ أتاه بثمنه فقال : إنّ أحبّ الأشياء إليّ أن يتصدّق بثمنه »(١) .

و في رواية اُخرى حسنة « أنّ أفضل خصال هذه الّتي باعها الغلام أن يتصدّق بثمنها » (٢) .

وممّا يدلّ على جواز صرفه إلى نفسه وعياله إن كان فقيراً ماورد في الصحيح من طريق الخاصّة في المجامع في شهر رمضان الفاقد لما يكفّر به الّذي أعطاه رجل أصوعاً من التمر ليكفّر بها أنّه يأخذه ويطعمه عياله ويستغفر الله(٣) ويحتمل الفرق بين المسألتين والعلم عندالله .

---

(١) المصدر ج ٥ ص ٢٣١ تحت رقم ٧ .

(٢) المصدر ج ٥ ص ٢٣٠ تحت رقم ٢ و قال العلامة المجلسي ـ رحمه‌الله ـ : يمكن حمله على ما اذا لم يكن المشترى معلوماً ولا يبعد القول بكون البائع مالكاً للثمن لانه قد أعطاه المشترى باختياره و ان فعلا حراماً ، لكن المقطوع به فى كلام الاصحاب وجوب الرد .

(٣) التهذيب ج ١ ص ٤١٠ .

وقد رسم أبوحامد في هذا الأصل مسائل نذكرمنها بعضاً وندع بعضاً .

مسألة - إذا كان في يده حلال وحرام أوشبهة ولم يفضل الكل عن حاجته فإذا كان له عيال فليخص نفسه بالحلال لأن الحجة عليه في نفسه أوكد منه في عبده وعياله وأولاده الصغاروالكبار من أولاده ، يحرسهم من الحرام إن كان لا يفضي بهم ذلك إلى ما هو أشد منه فإن أفضى فليطعمهم بقدرالحاجة ، وبالجملة كل ما يحذر في غيره فهو محذور في نفسه وزيادة وهوأنه يتناول مع العلم و العيال في نفسه ربما تعذر إذا لم تعلم إذلم تتول الأمر بنفسها ، فليبدأ بالحلال بنفسه ثم بمن يعول ، وإذا تردد في حق نفسه بين ما يخص قوته و كسوته و بين غيره من المؤن كأجرة الحجام والصباغ والقصار، والإطلاء بالنورة ، والدهن ، والحمال ، وعمارةالمنزل و تعهد الدابة ، وتسجيرالتنور ، وثمن الحطب ، ودهن السراج فليخص بالحلال قوته ولباسه فإن ما يتعلق ببدنه ولاغنى به عنه هو أولى بأن يكون طيباً و إذا دار الأمربين القوت واللباس فيحتمل أن يقال : يخص القوت بالحلال لأنه الممتزج بلحمه ودمه ، و كل لحم ربي من حرام فالنار أولى به ، وأما الكسوة ففائدتها سترعورته ودفع الحر والبرد والابصار عن بشرته وهذا هو الأظهرعندي .

وقال المحاسبي[١] يقدم اللباس لأنه يبقى عليه مدة والطعام لايبقى عليه ولما روي « أنه لا يقبل صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم فيها درهم حرام »[٢] .

و هذا محتمل ولكن أمثال هذا قد ورد فيمن في بطنه حرام و نبت لحمه من حرام فمراعاة اللحم والعظم أن ينبت من الحلال أولى ولذلك تقيأ بعضهم مماشربه من الحرام مع الجهل حتى لاينبت منه لحم يثبت ويبقى .

فإن قيل : فإذا كان الكل منصرفاً إلى أغراضه فأي فرق بين نفسه و بين غيره وبين جهة و جهة و ما مدرك هذا الفرق ؟

فأقول : عرف ذلك مما روي أن رافع بن خديج مات و خلف ناضحاً و عبداً

(١) هو أبو عبدالله الحارث بن أسد المحاسبي صاحب كتاب الرعاية لحقوق الله .

(٢) أخرجه احمد من حديث ابن عمر و قد تقدم ص ٢٠٤

حجّاماً فسئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك فمنع عن كسب الحجّام فروجع مرّات فمنع فقيل : إنّ له أيتاماً ، فقال : اعلفوه الناضح »[١] فهذا يدلّ على الفرق بين ما يأكله هو أودابّته ، وإذا انفتح سبيل الفرق فقس عليه التفصيل الّذي ذكرناه » .

أقول: ومن طريق الخاصّة ما روّيناه في الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ رجلاً : سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن كسب الحجّام فقال : لك ناضحٌ ؟ فقال : نعم ،فقال: اعلفه إيّاه ولا تأكله »[٢] .

وفي رواية اُخرى « أنّ رجلاً من الأنصار كان له غلام حجّام فسأل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : هل لك ناضح ؟ قال : نعم ، قال : فاعلفه ناضحك »[٣] .

و في الصحيح عنه عليه السلام « أنّه سئل عن الرجل يكون له ثلاثمائة درهم أو أربعمائة درهم وله عيال وهو يحترف فلا يصيب نفقته فيها أيكبّ فيأكلها ولا يأخذ الزكاة أويأخذالزكاة ؟ قال : لا بل ينظر إلى فضلها فيقوت بها نفسه ومن وسّعه ذلك من عياله ويأخذ البقيّة من الزكاة ويتصرّف بهذه لا ينفقها »[٤] .

و في الموثّق عنه عليه السلام قال : « قد تحلّ الزكاة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين درهماً فقلت له : و كيف يكون هذا ؟ فقال : إذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثيرة فلوقسّمها بينهم لم يكفه فليعف عنها نفسه و ليأخذ ها لعياله ، و أمّا صاحب الخمسين فإنّه يحرم عليه إذا كان وحده وهومحترفٌ يعمل بها و هو يصيب منها مايكفيه إن شاء الله »[٥] .

قال : « **مسألة** ـ الحرام الّذي في يده لو تصدّق به على الفقراء فله أن يوسّع

---

(١) أخرجه احمد فى المسند ج ٤ ص ١٤١ من حديث عباية بن رفاعة بن رافع ابن خديج و فيه « أن جده حين مات ترك جارية . . . . الخ » والظاهر أن المراد من جده رافع لكن لا يستقيم ذلك لانه مات سنة ثلاث وسبعين اواربع وسبعين كما نص عليه ابن حجر فى التقريب ، و صفى الدين الخزرجى فى تذهيب الكمال و لعل المراد جده الاعلى و لم نجدله ذكراً فى المعاجم .

(٢) و (٣) التهذيب ج ٢ ص ١٠٧ ، و الاستبصار ج ٣ ص ٦٠ .

(٤) و (٥) الكافى ج ٣ ص ٥٦١ تحت رقم ٦ و ٩ .

عليهم و إذا أنفق على نفسه فليضيّق ما قدر ، و ما أنفق على عياله فليقتصد وليكن متوسّطاً بين التوسيع والتضييق ويكون الأمر على ثلاث مراتب وإن أنفق على ضيف قدم عليه وهو فقير فليوسّع عليه وإن كان غنيّاً فلا يطعمه إلّا إذا كان في بريّة أو قدم ليلاً ولم يجد شيئاً فإنّه في ذلك الوقت فقير وإن كان الفقير الّذي حضر ضيفاً تقيّاً لو عرف ذلك لتورّع عنه فليعرض الطعام عليه وليخبره جمعاً بين حقّ الضيافة و ترك الخداع ، فلا ينبغي أن يكرم أخاه بما يكره ، ولا ينبغي أن يعوّل على أنّه لا يدري فلا يضرّه فإنّ الحرام . حصل في المعدة أثر في قساوة القلب وإن لم يعرفه صاحبه .

مسألة - إذا كان الحرام أو الشبهة في يد أبويه فليمتنع عن مؤاكلتهما فإن كانا يسخطان فلا يوافقهما على الحرام المحض بل ينهاهما ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله وإن كان شبهة و كان امتناعه للورع فهذا قد عارضه أنّ الورع طلب رضاهما بل رضاهما واجب ، فليتلطّف في الامتناع ، فإن لم يقدر فليوافق و ليقلّل الأكل بأن يصغّر اللّقمة ويطيل المضغ ولا يتوسّع فإنّ ذلك غرور والأخ والأُخت قريب من ذلك لأنّ حقّهما أيضاً مؤكّد و كذلك إذا ألبسته اُمّه ثوباً من شبهة وكانت تسخط بردّه فليقبل وليلبس بين يديها ولينزع في غيبتها وليجتهد أن لا يصلّي فيه إلّا عند حضورها فيصلّي فيه صلاة المضطرّ وعند تعارض أسباب الورع ينبغي أن يتفقّد هذه الدّقائق .

مسألة - من في يده مال حرام محض فلا حجّ عليه ولا كفّارة ماليّة لأنّه مفلس ولا يجب عليه الزكاة إذ معنى الزكاة [وجوب] إخراج ربع العشر مثلاً وهذا يجب عليه إخراج الكلّ إمّا ردّاً على المالك إن عرفه أو صرفاً إلى الفقراء إن لم يعرف المالك وأمّا إذا كان مال شبهة يحتمل أنّه حلال فإذا لم يخرجه من يده لزمه الحجّ لأنّ كونه حلالاً ممكن ولا يسقط الحجّ إلّا بالفقر ولم يتحقّق فقره قال الله تعالى : « و لله على الناس حجّ البيت » (١) و إذا وجب عليه التصدّق بما يزيد على حاجته حيث يغلب تحريمه فالزكاة أولى بالوجوب ، وإن لزمته كفّارة فليجمع بين الصوم و الاعتاق ليتخلّص بيقين .

(١) آل عمران : ٩٧ .

مسألة - من خرج لحجّ واجب بمال فيه شبهة فليجتهد أن يكون قوته من الطيّب، فإن لم يقدر فمن وقت الاحرام إلى التحلّل، فإن لم يقدر فليجتهد في يوم عرفة أن لا يكون قيامه بين يدي الله سبحانه و دعاؤه في وقت مطعمه حرام وملبسه حرام فليجتهد أن لا يكون في بطنه حرامٌ ولا على ظهره حرامٌ، فإنّا وإن جوّزنا هذا بالحاجة فهو نوع ضرورة و ما ألحقناه بالطيّبات، فإن لم يقدر فليلازم قلبه الخوف والغمّ لما هو مضطرّ إليه من تناول ما ليس بطيّب فعساه ينظر إليه بعين الرّحمة ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه و كراهته لذلك.

﴿ الباب الخامس ﴾

(في ادرارات السلاطين وصلاتهم ومايحل منها وما يحرم)

اعلم أنّ من أخذ مالاً من سلطان فلا بدّ له من النظر إلى ثلاثة أُمور: في مدخل ذلك إلى يد السلطان من أين هو، و في صفته الّتي بها يستحقّ الأخذ، وفي المقدار الّذي يأخذه هل يستحقّه إذا أُضيف إلى حاله وحال شركائه في الاستحقاق.

أقول: و أمّا عندنا فأخذ أموال السلاطين والعُمّال جائز بلا خلاف وإن علمنا أنّهم يظلمون بها النّاس ويأخذون الزّيادة على المقدار المستحقّ سواء أخذوها باسم المقاسمة أو الخراج أو الزكاة أو غير ذلك، رضي مالكه به أم لم يرض، و سواء كان إعطاؤهم على سبيل الجايزة والصلة و نحوهما أو على وجه البيع والشراء و سائر المعاوضات للنصوص الواردة عن أهل البيت عليهم السلام بذلك إلّا أنّ نصوصهم مختصّة بسلاطين أهل الخلاف لورودها فيهم وبينهم وبين سلاطين أهل الحقّ فرق من حيث أنّ أهل الخلاف إنّما يأخذون من المخالفين والنواصب وباعتقاد أنّ لهم استحقاقَ هذا الأخذ في الأكثر وسلاطين أهل الحقّ إنّما يأخذون من الشيعة والفرقة المحقّة ومع اعتقاد عدم استحقاقهم لذلك أصلاً فلا يستقيم قياس هؤلاء على أُولئك.

وليس لقائل أن يقول: إنّ علّة الحكم بالحلّ إنّما هو اختلاط الحرام بالحلال وهو مشترك فما لم يعرف الحرام بعينه جاز الأخذ، وذلك لأنّ في النصوص ما يدلّ

على أنّه لو عرف الحرام بعينه لجاز الأخذ أيضاً مع أنّ القياس ليس بحجّة عندنا إلّا إذا كانت العلّة فيه منصوصة وليس فليس، نعم لو لم يعرف الحرام بعينه فيما يؤخذ من سلاطين أهل الحقّ وعلم أنّ في أموالهم ما هو حلالٌ أيضاً جاز الأخذ بناء على تلك القاعدة وما عرف صاحبه أو مصرفه يجب ردّه إلى أهله إن أمكن و إلّا لم يجز الأخذ فإن وقع في يده تصدّق عن أهله.

وإنّما يجوز الأخذ عنهم ممّا يختصّ بهم كالّذي اشتروه أوأحيوه أو ورثوه أو أخذوه من دارالحرب أونحو ذلك، و كذا إذا أعطوا ممّا هو مرصد لمصالح المسلمين عامّة أوخاصّة و كان الآخذ من أهله وإنّما يأخذ بقدر استحقاقه على التقديرين.

وأمّا قول القائل: إنّ السلطان الظالم واجب العزل أوهو معزول فكيف يجوز أن نأخذ من يده؟ فجوابه أنّه مهما ساعدته الشوكة وعسر خلعه وكان في الاستبدال به فتنة ثائرة لا تطاق وجب تركه و وجبت الطاعة له ظاهراً.

وأمّا قوله: إنّه إذا لم يعمّم بالعطاء كلّ مستحقّ فكيف يجوز للواحد أن يأخذ منه؟ فجوابه أنّ الحقّ في مثله غير متعيّن لأحد وإنّما يتعيّن بالقبض فله ما اُعطي والمظلوم هم الباقون، هذا خلاصة تحقيق الكلام في هذا المقام و هو مغن عن جملة أنظار أبي حامد في هذا الباب وتفصيله وتطويله مع أنّ أكثرها لا يستقيم على اُصولنا فلنطوها ونقتصر على ذكر أخبار أهل البيت عليهم السلام.

روى في التهذيب بإسناده الصحيح عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سألته عن الرّجل منّا يشتري من السلطان من إبل الصدقة وغنمها وهو يعلم أنّهم يأخذون منهم أكثر من الحقّ الّذي يجب عليهم قال: فقال: ما الإبل والغنم إلّا مثل الحنطة والشعير وغير ذلك لا بأس به حتّى يعرف الحرام بعينه»[1].

و في الموثّق عن إسحاق بن عمّار قال: «سألته عن الرجل يشتري من العامل وهو يظلم؟ قال: يشتري منه ما لم يعلم أنّه ظلم فيه أحداً»[2].

وعن جميل بن صالح قال: «أرادوا بيع تمر عين أبي زياد فأردت أن أشتريه ثمّ

(١) و (٢) المصدر ج ٢ ص ١١٢ و ١٥٤.

قلت : حتّى أستأذن أبا عبدالله عليه السلام فأمرت مصادفاً فسأله فقال : قل له يشتريه فإن لم يشتر اشتراه غيره »(١) .

قيل : كأنّه عليه السلام أراد أنّ بشرائك لايتفاوت الحال في نفوذ أمره و قوّة شوكته وضعف دولة العدل حتّى يكون معاونة على الإثم .

و في الصحيح عن معاوية بن وهب قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : أشتري من العامل الشيء وأنا أعلم أنّه يظلم ؟ فقال : اشتر منه »(٢) .

وعن رجل قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : أشتري الطعام فيجيئني من يتظلّم يقول: ظلموني ، فقال : اشتره »(٣) لم يرد أنّهم ظلموني في هذا الطعام بل أخبره بأنّهم من أهل الظلم لئلّا يشتري منهم وإنّما جاز شراه لعدم علمه بأنّهم ظلموا فيه أحداً .

و في الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال : قال لي أبوالحسن عليه السلام : « مالك لا تدخل مع عليّ في شراء الطعام؟ إنّي أظنّك ضيّقاً، قال : قلت : نعم فإن شئت وسّعت عليّ ، قال : اشتره »(٤).

و عن أبي بكر الحضرمي قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وعنده إسماعيل ابنه فقال : مايمنع ابن أبي سماك أن يخرج شباب الشيعة فيكفونه ما يكفيه الناس ويعطيهم مايعطي الناس ؟ قال : ثمّ قال لي : لم تركت عطاءك ؟ قال : قلت : مخافة على ديني ، قال : مامنع ابن أبي سماك أن يبعث إليك بعطيّتك أما علم أنّ لك في بيت المال نصيباً »(٥) .

و عن أبي القاسم الصيقل قال : « كتبت إليه عليه السلام أنّي رجل صيقل أشتري السيوف فأبيعها من السلطان أجائز لي بيعها ؟ فكتب عليه السلام لا بأس به »(٦) .

و في الموثّق عن سماعة قال : « سألته عن شراء الخيانة والسرقة ، فقال : إذا

---

(١) التهذيب ج ٢ ص ١١٢ .

(٢) الى (٥) التهذيب ج ٢ ص ١٠٢ .

(٦) المصدر ج ٢ ص ١١٤ .

عرفت أنـه كذلك فلا ، إلّا أن يكون شيئاً اشتريته من العامل »[١] .

و في الصحيح عن عليّ بن عطيـة قال :أخبرني زرارة قال : « اشترى ضريس ابن عبدالملك وأخوه من هبيرة اُرزاً بثلاثمائة ألف ، قال : فقلت له : و يلك ـ أو ويحك ـ اُنظر إلى خمس هذا المال فابعث به إليه واحتبس الباقي ، قال : فأبي ذلك قال : فأدّى المال وقدم هؤلاء فذهب أمر بني اُميـة ، قال : فقلت ذلك لأبي عبدالله عليه السلام فقال مبادراً للجواب : هوله هوله فقلت له : قدأدّاها فعضّ على إصبعه »[٢] .

و في الصحيح عن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السلام « أنّ الحسن و الحسين عليهما السلام كانا يقبلان جوائز معاوية »[٣] .

وهذا الحديث ممّا رواه أبوحامد أيضاً عنه عليه السلام .

و عنه عليه السلام قال : « جوائز العمّال ليس بها بأس »[٤] .

و في الصحيح عن أبي ولّاد قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : ما ترى في رجل يلي أعمال السلطان ليس له مكتسب إلّا من أعمالهم وأنا أمرّ به فأنزل عليه فيضيفني ويحسن إليّ وربّما أمرلي بالدراهم والكسوة وقد ضاق صدري من ذلك ، فقال لي كل وخذ منه فلك المهنأ وعليه الوزر »[٥] .

و في الصحيح عن أبي المغرا قال : « سأل رجل أبا عبدالله عليه السلام و أنا عنده فقال : أصلحك الله أمرّ بالعامل فيجيزني بالدراهم آخذها ؟ قال : نعم ، قلت : وأحجّ بها ؟ قال : نعم »[٦] .

قال أبوحامد : وروي عن عليّ عليه السلام أنـه قال : «خذ ما أعطاك السلطان فإنّما يعطيك من الحلال وما يأخذ من الحلال أكثر من الحرام » .

و عن سلمان ـ رضي الله عنه ـ أنـه قال : إذا كان لك صديق عامل أو تاجر يقارف الربا فدعاك إلى هديـة أو أعطاك شيئاً فاقبله فإنّ المهنأ لك والوزر عليه .

و عن أبي ذرّ ـ رضي الله عنه ـ أنـه قال للأحنف بن قيس : خذ العطاء ما

---

(١) الى (٦) التهذيب ج ٢ ص ١٠٢ . والمهنأ : ماأتاك بلا مشقه .

كان نحلة فا ذا كان أثمان دينكم فدعوه .

و لمّا قدم الحسن بن علي عليهما السلام على معاوية فقال : ألا اُجيزك بجائزة لم اُجزها أحداً قبلك من العرب ولا اُجيزها أحداً بعدك من العرب ؟ فأعطاه أربعمائة ألف فأخذها » .

ثمّ أوّل أبوحامد هذه الآثار بتأويلات بعيدة وجعلها مراتب في الورع ونحن لا نحتاج إلى تأويلها لموافقتها النصوص المعصوميّة ولا ريب أنّ الاستعفاف عن أموال السلاطين وسيّما الشيعة منهم مع عدم الحاجة الشديدة إليها من الورع ، و أمّا أخذ أئمّتنا عليهم السلام ذلك فلكونه حقّاً لهم ، و أمّا نفيهم البأس عنه لشيعتهم فلعلّه لعلمهم باحتياجهم الشديد أوهو إذن منهم في التصرّف في حقّهم عليهم السلام أو هو بحسب ظاهر الفتوى دون حكم الورع وسيأتي ما يؤيّد الأخير .

و في الموثق عن الصادق عليه السلام « أنّه سئل عن عمل السلطان يخرج فيه الرّجل قال : لا إلّا أن لا يقدر على شيء ، ولا يأكل ولا يشرب ، ولا يقدر على حيلة ، فا ن فعل فصارفي يده شيءٌ فليبعث بخمسه إلى أهل البيت »[1] و إنّما أمر عليه السلام ببعث خمسه إليهم عليهم السلام لأنّ السلاطين كانوا لايؤدّون حقّهم عليهم السلام من الخمس فكان في أموالهم حقّهم وليس ذلك لاختلاط الحلال بالحرام لما قد عرفت أنّ خمس المختلط صدقة على أهلها . قال :[2]

﴿ الباب السّادس ﴾

﴿ فيمايحل من مخالطة السلاطين الظلمة ويحرم وحكم غشيان مجالسهم ﴾
﴿ والدخول عليهم والاكرام لهم ﴾

اعلم أنّ لك مع الأمراء والعمّال الظلمة ثلاثة أحوال : الحالة الأولى وهي شرّها أن تدخل عليهم ، والثانية وهي دونها أن يدخلوا عليك ، والثالثة وهي الأسلم

---

(١) التهذيب ج ٢ ص ١٠٠ .

(٢) يعنى أبا حامد .

أن تعتزل عنهم ولا تراهم ولا يرونك .

أما الحالة الاولى وهي الدّخول عليهم فهو مذموم في الشرع جدًّا وفيه تغليظات وتشديدات تواردت بها الأخبار والآثار ، فننقلها لتعرف ذمّ الشرع له ثمّ نتعرّض لما يحرم منه وما يباح وما يكره على ما يقتضيه الفتوى في ظاهر العلم .

أمّا الأخبار فلمّا وصف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاُمراء الظلمة قال : « فمن نابذهم نجا ومن اعتزلهم سلم ـ أو كاد يسلم ـ ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم »(١) وذلك لأنّ من اعتزلهم سلم من إثمهم ولكن لا يسلم من عذاب يعمّه إن نزل بهم لتركه المنابذة والمنازعة .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « سيكون بعدي اُمراء يكذبون ويظلمون فمن صدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منّي ولست منه ولم يرد عليّ الحوض »(٢) .

وفي الخبر « خير الأُمراء الّذين يأتون العلماء وشرّ العلماء الّذين يأتون الأُمراء »(٣) .

وفي الخبر « العلماء اُمناء الرّسل على عباد الله مالم يخالطوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرّسل فاحذروهم واعتزلوهم »(٤) .

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي باسناده عن محمّد بن عذافر، عن أبيه قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : « يا عذافر نبّئت أنّك تعامل أبا أيّوب والرّبيع فما حالك إذا نودي بك في أعوان الظلمة ؟ قال : فوجم(٥) أبي ، فقال أبو عبدالله عليه السلام

---

(١) أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس بسند ضعيف كما في المغني وروى نحوه احمد و ابويعلى كما في مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٤٧ .

(٢) أخرجه ابوداود الطيالسي في مسنده ص ١٤٣ ، وأحمد في المسند ج ٤ ص٢٤٣ كلاهما من حديث كعب بن عجرة .

(٣) أخرجه ابن عبدالبر في العلم كما في المختصر ص ٨٨ بلفظ آخر .

(٤) أخرجه ابن عبدالبر في العلم كما في المختصر ص٨٧ ، ورواه الكليني في الكافي ج ١ ص ٤٦ تحت رقم ٥ .

(٥) قال في النهاية : الواجم هو الذى اشتد عليه الحزن حتى امسك عن الكلام .

لمّا رأى ما أصابه : أي عذافر إنّما خوّفتك بما خوّفني الله عزّ و جلّ به ، قال محمّد : فقدم أبي فلم يزل مغموماً مكروباً حتّى مات » (١) .

وعن الوليد بن صبيح قال : « دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فاستقبلني زرارة خارجاً من عنده فقال لي أبوعبدالله عليه السلام : يا وليد أما تعجب من زرارة سألني عن أعمال هؤلاء أيّ شيء كان يريد أيريد أن أقول له : لا ، فيروي ذلك عنّي ، ثمّ قال : يا وليد متى كانت الشيعة تسأل عن هذا » (٢) .

و عن حديد قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : « اتّقوا الله ، وصونوا دينكم بالورع ، وقوّوه بالتقيّة والاستغناء بالله عزّ وجلّ ، إنّه من خضع لصاحب سلطان ولمن يخالفه على دينه طلباً لما في يديه من دنياه أخمله الله عزّ وجلّ ومقته عليه ووكله إليه (٣) فإذا هو غلب على شيء من دنياه فصار إليه منه شيء نزع الله جلّ اسمه منه البركة ولم يأجُره على شيء ينفقه منه في حجّ ولا عتق رقبة ولا برّ » (٤) .

و عن عليّ بن أبي حمزة قال : كان لي صديقٌ من كتّاب بني اُميّة فقال لي : استأذن لي على أبي عبدالله عليه السلام ، فاستأذنت له عليه فأذن له ، فلمّا أن دخل سلّم وجلس ، ثمّ قال : جعلت فداك إنّي كنت في ديوان هؤلاء القوم فأصبت من دنياهم مالاً كثيراً وأغمضت في مطالبه ؟ فقال له أبوعبدالله عليه السلام : لولأنّ بني اُميّة وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيىء (٥) و يقاتل عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقّنا ، ولو تركهم الناس وما في أيديهم ما وجدوا شيئاً إلّا ما وقع في أيديهم ، قال : فقال الفتى : جعلت فداك فهل لي مخرجٌ منه ؟ قال : إن قلتُ لك تفعل ؟ قال : أفعل ، قال له : اخرج من جميع ما اكتسبت في ديوانهم و من عرفت منهم رددت عليه ماله و من لم

---

(١) و (٢) المصدر ج ٥ ص ١٠٦ .

(٣) خمل ذكره وصوته : خفى و أخمله الله فهو خامل اى ساقط لا نباهة له (القاموس) وقوله : « و كله اليه » اى تركه الى السلطان أو الى نفسه .

(٤) الكافي ج ٥ ص ١٠٥ .

(٥) اى يجمع لهم الخراج .

تعرف تصدّقت به وأنا أضمن لك على الله عزّ وجلّ الجنّة ، قال : فأطرق الفتى طويلاً ثمّ قال : قد فعلت جعلت فداك ، قال ابن أبي حمزة فرجع الفتى معنا إلى الكوفة فما ترك شيئاً على وجه الأرض إلّا خرج منه حتّى ثيابه الّتي كانت على بدنه ،قال: فقسمت له قسمة [١] واشتريت له ثياباً وبعثنا إليه نفقة قال : فما أتى عليه إلّا أشهر قلائل حتّى مرض فكنّا نعوده ، قال : فدخلت عليه يوماً و هو في السوق [٢] قال : ففتح عينه ثمّ قال : يا عليّ وفى لي والله صاحبك ثمّ مات فتولّينا أمره فخرجت حتّى دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فلمّا نظر إليّ ، قال : يا عليّ و فينا والله لصاحبك ، قال : فقلت : صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لي عند موته »[٣] .

وعن أبي بصير قال : « سألت أبا جعفر عليه السلام عن أعمالهم فقال لي : يا أبا محمّد لا ولا مدّة بقلم إنّ أحدهم لايصيب من دنياهم شيئاً إلّا أصابوا من دينه مثله ـ أوقال : حتّى يصيبوا من دينه مثله ـ »الوهم من ابن أبي عمير [٤] .

و عن محمّد بن مسلم قال : « كنت قاعداً عند أبي جعفر عليه السلام على باب داره بالمدينة فنظر إلى الناس يمرّون أفواجاً فقال لبعض من عنده : حدث بالمدينة أمر ؟ فقال : جعلت فداك ولي المدينة وال فغدا النّاس إليه يهنّئونه ، فقال : إن الرّجل ليغدا عليه بالأمر يهنأ به وأنّه لباب من أبواب النّار»[٥] .

وعن ابن أبي يعفور قال : « كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه رجل من أصحابنا فقال له : أصلحك الله إنّه ربّما أصاب الرّجل منّا الضيق والشدّة فيدعى إلى البناء يبنيه والنهر يكريه [٦] والمسنّاة يصلحها ، فما تقول في ذلك ؟ فقال

---

(١) اى اخذت من كل رجل من اصد قائى له شيئاً (قاله المجلسى ـ ره ـ) .

(٢) السوق : النزع .

(٣) و (٤) الكافى ج ٥ ص ١٠٦ . و المدة ـ بفتح الميم ـ : المرة من المد و غمس القلم فى الدواة مرة للكتابة . و بالضم اسم ما استمدت به من المداد على القلم .

(٥) الكافى ج ٥ ص ١٠٧ تحت رقم ٦ .

(٦) فى القاموس كرى النهر استحدث حفره .

أبوعبدالله عليه السلام : ما اُحبّ أنّي عقدت لهم عقدة أو وكيت لهم وكاء[١] وإن لي ما بين لابتيها ، لاولا مدّة بقلم ، إنّ أعوان الظلمة يوم القيامة في سرادق من نار حتّى يحكم الله عزّ وجلّ بين العباد »[٢] .

وعن مهاجر قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام فلانٌ يقرئك السلام وفلان وفلان فقال: وعليهم السلام فقلت : يسألونك الدّعاء فقال: ومالهم؟ قلت : حبسهم أبو جعفر[٣] فقال : مالهم وماله ؟ قلت : استعملهم فحبسهم ، فقال : مالهم وماله ألم أنههم ، هم النار هم النّار ، قال : ثمّ قال : اللّهمّ أجذع عنهم سلطانهم[٤] قال : فانصرفت من مكّة فسألت عنهم فاذاهم قد اُخرجوا بعد هذا الكلام بثلاثة أيّام »[٥] .

وعن جهم بن حميد قال : قال لي أبوعبدالله عليه السلام « أما تغشى[٦] سلطان هؤلاء قال : قلت : لا ، قال : ولم ؟ قلت : فراراً بديني ، قال : وعزمت على ذلك ؟ قلت: نعم ، فقال لي : الآن سلم لك دينك »[٧] .

وعن الفضيل بن عياض[٨] قال : « سألت أباعبدالله عليه السلام عن أشياء من المكاسب فنهاني عنها وقال : يا فضيل والله لضرر هؤلاء على هذه الاُمّة أشدّ من ضرر الترك والدّيلم ، قال : وسألته عن الورع من الناس ، فقال : الّذي يتورّع عن محارم الله عزّ وجلّ ويجتنب هؤلاء وإذا لم يتّق الشبهات وقع في الحرام وهو لا يعرفه إذا رأى المنكر فلم ينكره وهو يقدر عليه فقد أحبّ أن يُعصى الله جلّ و عزّ و من أحبّ أن يعصى الله جلّ وعزّ فقد بارز الله عزّ وجلّ بالعداوة ومن أحبّ بقاء الظالمين فقد أحبّ

(١) الوكاء بالكسر - : الخيط الذى يشد به الصرة و الكيس و غيرهما (النهاية).

(٢) الكافى ج ٥ ص ١٠٧ تحت رقم ٧ .

(٣) يعنى الدوانيقى .

(٤) هذا كناية عن تحويل قلبه عن ضررهم أو اشتغاله بمايصير سبباً لغفلته عنهم وربما يقرء - بالجيم والدال المهملة - بمعنى الحبس والقطع . (قاله العلامة المجلسى).

(٥) الكافى ج ٥ ص ١٠٧ تحت رقم ٨ .

(٦) أى تجيبى و تدخل .

(٧) و (٨) الكافى ج ٥ ص ١٠٨ .

أن يعصي الله جلّ وعلا إنّ الله جلّ ثناؤه حمد نفسه على هلاك الظالمين فقال: « فقطع دابر القوم الّذين ظلموا والحمد لله ربّ العالمين » (١).

و عنه عليه السلام مرفوعاً في قول الله عزّ وجلّ: « ولا تركنوا إلى الّذين ظلموا فتمسّكم النّار » (٢) قال: هو الرجل يأتي السلطان فيحبّ بقاءه إلى أن يدخل يده في كيسه فيعطيه » (٣).

وعنه عليه السلام قال: « إنّ قوماً ممّن آمن بموسى عليه السلام قالوا: لو أتينا عسكر فرعون فكنّا فيه ونلنا من دنياه فإذا كان الّذي نرجوه من ظهور موسى صرنا إليه ففعلوا فلمّا توجّه موسى ومن معه هاربين من فرعون ركبوا دوابّهم وأسرعوا في السير ليلحقوا بموسى عليه السلام وعسكره فيكونوا معه فبعث الله عزّ وجلّ ملكاً فضرب وجوه دوابّهم فردّهم إلى عسكر فرعون فكانوا فيمن غرق مع فرعون » (٤).

و عنه عليه السلام قال: « حقّ على الله عزّ وجلّ أن تصيروا مع من عشتم معه في دنياه » (٥).

وعن يونس بن عمّار قال: « وصفت لأبي عبدالله عليه السلام من يقول بهذا الأمر ممّن يعمل عمل السلطان؟ فقال: إذا ولّوكم يدخلون عليكم المرفق و ينفعونكم في حوائجكم؟ قال: قلت: منهم من يفعل ذلك ومنهم من لا يفعل، قال: من لم يفعل ذلك منهم فابرؤوا منه برىء الله منه » (٦).

وعن حميد قال: « قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّي ولّيت عملاً فهل لي من ذلك من مخرج؟ فقال: ما أكثر من طلب المخرج من ذلك فعسر عليه، قلت: فما ترى؟ قال:

---

(١) الانعام: ٤٥.

(٢) هود: ١١٣. و الركون الميل و الاعتماد.

(٣) الكافي ج ٥ ص ١٠٨ تحت رقم ١٢.

(٤) و (٥) المصدر ج ٥ ص ١٠٩ تحت رقم ١٣ و ١٤.

(٦) و المرفق - بفتح الميم و كسرها - من الامر هو ما ارتفقت به و انتفعت به كما قاله الجوهري. والخبر في الكافي ج ٦ ص ١٠٩.

أرى أن تتّقي الله عزّ وجلّ ولاتعود »[١] .

وعن زياد بن أبي سلمة قال: « دخلت على أبي الحسن موسى عليه السلام فقال لي: يازياد إنّك لتعمل عمل السلطان؟ قال: قلت: أجل قال: لي فلم؟ قلت: إنّي رجل لي مروّة[٢] وعليّ عيالٌ وليس وراء ظهري شيء، فقال لي: يا زياد لأن أسقط من جالق[٣] فأتقطّع قطعة قطعة أحبّ إليّ من أن أتولّى لأحد منهم عملاً أو أطأ بساط رجل منهم، إلّا لماذا؟، قلت: لاأدري جعلت فداك قال: إلّا لتفريج كربة عن مؤمن أو فكّ أسره أو قضاء دَينه، يا زياد إنّ أهون ما يصنع الله جلّ وعزّ بمن تولّى لهم عملاً أن يضرب عليه سرادقاً من نار إلى أن يفرغ الله من حساب الخلق، يا زياد فان ولّيت شيئاً من أعمالهم فأحسن إلى إخوانك فواحدة بواحدة والله من وراء ذلك[٤]، يا زياد أيّما رجل منكم تولّى لأحد منهم عملاً ثمّ ساوى بينكم وبينهم فقولوا له: أنت منتحل كذّاب، يا زياد إذا ذكرت مقدرتك على الناس فاذكر مقدرة الله جلّ وعزّ عليك غداً ونفاد ما أتيت إليهم عنهم وبقاء ما أتيت إليهم عليك »[٥] .

---

(١) الكافي ج ٥ ص ١٠٩ و فيه « ولاتعده ».

(٢) اى انى رجل ذو احسان و مودة و فضل عودت الناس و لا يمكنني تركه .

(٣) الجالق - بالمعجمة - : الجبل المرتفع .

(٤) اى فكل واحدة من آحاد تلك التولية لكل عمل من اعمالهم فى مقابلة كل احسان من احسانك الى اخوانك و الله تعالى هو المتصدى لتلك المقابلة لا يفوته شيء من موازنة هذه بهذه لقوله تعالى : «والله من ورائهم محيط» يشعر بذلك خبر الحسن بن الحسين الانبارى المروى فى الكافى ج ٥ ص ١١١ عنه عن الرضا عليه السلام قال : « كتبت اليه اربعة عشر سنة استأذنه فى عمل السلطان فلما كان فى آخر كتاب كتبته اليه أذكر أنى أخاف على خبط عنقى (يعنى ضرب عنقى) و ان السلطان يقول لى : انك رافضى ولسنانشك فى انك تركت العمل للسلطان للرفض ، فكتب عليه السلام الى : قد فهمت كتابك و ما ذكرت من الخوف على نفسك فان كنت تعلم أنك اذا و ليت عملت فى عملك بما امر به رسول الله صلى عليه و آله ثم تصير اعوانك و كتابك اهل ملتك فاذا صار اليك شيء و اسيت به فقراء المؤمنين حتى تكون واحداً منهم كان ذا بذا و الا فلا » .

(٥) اى ما اتيت اليهم من الانعام ينفد بالنسبة اليهم ويبقى بالنظر اليك . و الخبر فى الكافى ج ٥ ص ١٠٩ رقم ١ .

وعن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال: « ذكر عنده رجل من هذه العصابة قد ولّي ولاية فقال: كيف صنيعه إلى إخوانه؟ قال: قلت: ليس عنده خير، قال: اُفّ يدخلون فيما لاينبغي لهم ولا يصنعون إلى إخوانهم خيراً » (١).

وعن عليّ بن يقطين قال: «قلت لأبي الحسن عليه السلام: ماتقول في أعمال هؤلاء؟ قال: إن كنت لابدّ فاعلاً فاتّق أموال الشيعة، قال: فأخبرني عليّ أنّه كان يجبيها من الشيعة علانية ويردّها عليهم في السرّ» (٢).

وعن أبي عبدالله عليه السلام « ما من جبّار إلّا و معه مؤمن يدفع الله عزّ وجلّ به عن المؤمنين وهو أقلّهم حظّاً في الآخرة - يعني أقلّ المؤمنين حظّاً لصحبة الجبّار - » (٣).

وعن عليّ بن يقطين قال: قال لي أبوالحسن عليه السلام: « إنّ لله جلّ وعزّ مع السلطان أولياء يدفع بهم عن أوليائه » (٤).

فصل

قال أبوحامد: « أمّا الآثار قال حذيفة: إيّاكم ومواقف الفتن، قيل: وماهي؟ قال: أبواب الاُمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدّقه بالكذب ويقول ماليس فيه.

و قال أبوذرّ لسلمة يا سلمة لاتغش أبواب السلطان فإنّك لاتصيب من دنياهم شيئاً إلّا أصابوا من دينك أفضل منه.

وقال عبادة بن الصامت: حبّ القارئ الناسك للاُمراء نفاق، وحبّه للأغنياء رئاء.

وقال أبوذرّ: من كثّر سواد قوم فهو منهم - أي من كثّر سواد الظلمة -.

وقال ابن مسعود: إنّ الرّجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولا دين له، فقيل له: لم؟ قال: لأنّه يرضيه بسخط الله تعالى.

و كان سعيد بن المسيّب يتّجر في الزيت و يقول: إنّ في هذا لغنى عن هؤلاء السلاطين.

---

(١) الى (٤) الكافي ج ٥ ص ١٠٩ باب شرط من اذن لهم فى أعمالهم رقم ٢ و ٥ و ٧.

ولمّا خالط الزّهري السلطان كتب إليه أخٌ له في الدّين : « عافانا الله و إيّاك أبابكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك الله ويرحمك ، أصبحت شيخاً كبيراً قد أثقلتك نعم الله لما عرّفك من كتابه وعلّمك من سنّة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء، قال الله تعالى « لتبيننّه للناس ولا تكتمونه »[(١)] واعلم أنّ أيسر ما ارتكبت وأخفّ ما احتملت أنّك آنست وحشة الظالم و سهّلت سبيل الغيّ بدنوّك ممّن لا يؤدّي حقّاً ولم يترك باطلاً حين أدناك اتّخذوك قطباً يدور عليك رحى ظلمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلائهم وسلّماً يصعدون فيه إلى ضلالتهم يدخلون بك الشكّ على العلماء ، ويقتادون بك قلوب الجهلاء ، فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خرّبوا عليك ، وما أكثر ما أخذوا منك فيما أفسدوا عليك من دينك، فما يؤمنك أن تكون ممّن قال الله تعالى فيهم : « فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتّبعوا الشهوات »[(٢)] وإنّك تعامل من لا يجهل و يحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله سقم ، وهيّئ زادك فقد حضر سفر بعيد وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء والسلام »[(٣)].

فصل

قال : « فهذه الأخبار والآثار تدلّ على ما في مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد ولكنّا نفصّل في ذلك تفصيلاً فقهيّاً يتميّز فيه المحظور عن المكروه والمباح، فنقول : الداخل على السلطان معرض لأن يعصي الله تعالى إمّا بفعله وإمّا بسكوته وإمّا بقوله وإمّا باعتقاده ، ولا ينفكّ عن أحد من هذه الأمور .

أمّا الفعل فالدّخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوبة وتخطّيها

(١) آل عمران : ١٨٧ .

(٢) مريم : ٥٨.

(٣) هذا الكتاب مروى بصورة مفصلة عن الامام زين العابدين على بن الحسين عليهما السلام رواه الحسن بن على بن شعبة الحرانى فى تحف العقول ص ٢٧٤ .

والدُّخول فيها بغير إذن المالك حرامٌ ، ولا يغرنّك قول القائل : إنّ ذلك ممّا يتسامح الناس به كتمرة أو فتات خبز فإنّ ذلك صحيح في غير المغصوب أمّا المغصوب فلا ، لأنّه إن قيل : إنّ كلّ جلسة خفيفة لا ينقص الملك فهي في محلّ التسامح و كذلك الاجتياز فيجري هذا في كلّ واحد فيجري في المجموع و الغصب إنّما يتمّ بفعل الجميع و إنّما يتسامح به إذا انفرد ، إذ لو علم المالك به ربّما لم يكرهه فأمّا إذا كان ذلك طريقاً إلى الاستغراق بالاشتراك فحكم التحريم ينسحب على الكلّ فلا يجوز أن يتّخذ ملك الرّجل طريقاً اعتماداً على أنّ كلّ واحد من المارّين إنّما يخطو خطوة لا ينقص الملك لأنّ المجموع مفوّت للملك وهو كضربة خفيفة في التعليم تباح ولكن بشرط الانفراد فلو اجتمع جماعة بضربات توجب القتل وجب القصاص على الجميع مع أنّ كلّ واحدة من الضربات لو انفردت لا توجب قصاصاً ، فإن فرض الظالم في موضع غير مغصوب كالموات مثلاً فإن كان تحت خيمة أو مظلّة من ماله فهو حرامٌ والدخول إليه غير جائز لأنّه انتفاع بالحرام و استظلال به ، فإن فرض أنّ كلّ ذلك كان حلالاً فلا يعصي بالدُّخول من حيث أنّه دخول و لا بقوله السلام عليك ولكن إن ركع أو سجد أو مثّل قائماً في سلامه وخدمته كان حراماً لأنّه تكريم للظالم بسبب ولايته الّتي هي آلة الظلمة ،والتواضع للظلمة معصية بل من تواضع لغنيّ ليس بظالم لأجل غناه ـ لا لمعنى آخر يقتضي التواضع ـ نقص ثلثا دينه فكيف إذا تواضع لظالم فلا يباح إلّا مجرّد السلام .

و أمّا تقبيل اليد و الانحناء في الخدمة فهو معصية إلّا لخوف أو لإمام عادل أو لمن يستحقّ ذلك بأمر دينيّ ، فإنّ ترك الداخل جميع ذلك و اقتصر على السلام فلا يخلو من الجلوس على بساطهم و إذا كان أغلب أموالهم حراماً فلا يجوز الجلوس على فرشهم ، هذا من حيث الفعل .

أمّا السكوت فهو أنّه سيرى في مجلسهم من أواني الفضّة و الحرير الملبوس عليهم و على غلمانهم ما هو حرامٌ و كلّ من رأى سيّئة و سكت عنها فهو شريك في تلك السيّئة بل يسمع من كلامهم ما هو فحش و كذب وشتم و إيذاء و السكوت على

جميع ذلك حرام ، بل يراهم لابسين للثياب و آكلين للطعام و جميع ما في أيديهم حرامٌ و السكوت على ذلك غير جائز فيجب عليه الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر بلسانه إن لم يقدر بفعله .

فإن قلت : إنّه يخاف على نفسه فهو معذور في السكوت فهذا حقٌ لكنّه مستغن أن يعرض نفسه لارتكاب مالا يباح إلّا بعذر فإنّه لو لم يدخل و لم يشاهد لم يتوجّه عليه الخطاب بالحسبة حتّى يسقط عنه بالعذر وعند هذا أقول : من علم فساداً في موضع و علم أنّه لا يقدر على إزالته فلا يجوز له أن يحضر ليجري ذلك بين يديه و هو يشاهده ويسكت بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته .

و أمّا القول فهو أن يدعو للظالم أو يثني عليه أو يصدّقه فيما يقول من باطل بصريح قوله أو بتحريك رأسه أو باستبشار في وجهه ، أو يظهر له الحبّ و الموالاة و الاشتياق إلى لقائه أو الحرص على طول عمره و بقائه فإنّه في الغالب لا يقتصر على السلام بل يتكلّم ولا يعدو كلامه هذه الأقسام أمّا دعاؤه فلا يحلّ له إلّا أن يقول : أصلحك الله أو وفّقك الله للخيرات أو طوّل الله عمرك في طاعته و ما يجري هذا المجرى ، وأمّا الدعاء بالحراسة وطول البقاء و إسباغ النعمة مع الخطاب بالمولى أو ما في معناه فغير جائز قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من دعا لظالم بالبقاء فقد أحبّ أن يعصى الله تعالى في أرضه » (١) فإن جاوز الدّعاء إلى الثناء فيذكر ما ليس فيه فيكون كاذباً و منافقاً و مكرماً لظالم و هذه ثلاث معاصي .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله ليغضب إذا مدح الفاسق » (٢) .

و في خبر آخر « من أكرم ظالماً فقد أعان على هدم الإسلام » (٣) .

فإن جاوز ذلك إلى التصديق له فيما يقول و التزكية على مايعمل كان عاصياً بالتصديق و بالإعانة فإنّ التزكية و الثناء إعانة و الإعانة على المعصية

(١) رواه ابن ابى الدنيا فى كتاب الصمت من قول الحسن البصرى .

(٢) أخرجه ابن عدى فى الكامل ، و ابويعلى و البيهقى فى الشعب من حديث انس بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٣) ماعثرت على اصل له .

تحريك للرّغبة فيها كما أنّ التكذيب و المذمّة والتقبيح زجرعنه و تضعيف لدواعيه و الإعانة على المعصية معصية ولو بشطر كلمة و إن جاوز ذلك إلى إظهار الحبّ و الشوق إلى لقائه و طول بقائه فإن كان كاذباً عصى معصية الكذب و النفاق و إن كان صادقاً عصى بحبّه بقاء الظالم و حقّه أن يبغضه في الله و يمقته فالبغض في الله واجب ومحبّ المعصية و الراضي بها عاص ، و من أحبّ ظالماً فإن أحبّه لظلمه فهو عاص بمحبّته و من أحبّه لسبب آخر فهو عاص من حيث أنّه لم يبغضه وكان الواجب عليه أن يبغضه في الله و إن اجتمع في شخص خير وشرّ وجب أن يحبّ لأجل ذلك الخير و يبغض لأجل ذلك الشرّ ، و سيأتي في كتاب اُخوّة المتحابّين في الله وجه الجمع بين الحبّ و البغض فإن سلم من ذلك كلّه - و هيهات لايسلم من فساد يتطرّق إلى قلبه - فإنّه ينظر إلى توسّعه في النعمة و يزدري نعمة الله عليه و يكون مقتحماً نهي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حيث قال : « يا معاشر المهاجرين لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنّه مسخط للرزق »[1] هذا مع مافيه من اقتداء غيره به في الدّخول و من تكثير سواد الظلمة بنفسه و تجميله إيّاهم إن كان ممّن يتجمّل به و كلّ ذلك إمّا مكروهات و إمّا محظورات ولا يجوز الدّخول إلّا لعذرين أحدهما أن يكون من جهتهم أمر إلزام لأمر إكرام وعلم أنّه لو امتنع اُوذي أوفسد عليهم طاعة الرعيّة واضطرب أمر السياسة فإنّه يجب عليه الإجابة طاعة لهم و مراعاة لمصلحة الخلق حتّى لا يضطرب الولاية ، الثاني أنّه يدخل عليهم من جهة دفع ظلم عن مسلم سواه أو عن نفسه إمّا بطريق الحسبة و إمّا بطريق التظلّم فذلك رخصة بشرط أن لا يكذب ولا يثني ولا يدع نصيحة يتوقّع لها قبولاً فهذا حكم الدّخول .

الحالة الثانية أن يدخل عليه السلطان زائراً فجواب السلام لازم و أمّا القيام و الإكرام له فلا يحرم مقابلة له على إكرامه فإنّه بإكرام العلم والدّين مستحقّ للإحماد كما أنّه بالظلم مستحقّ للإبعاد ، فالإكرام بالإكرام و الجواب بالسلام ولكنّ الأولى أن لايقوم إن كان معه في خلوة ليظهر له به عزّ الدّين و حقارة الظلم

(١) ما عثرت عليه الا ان الحاكم والبيهقى فى الشعب رويا « أقلوا الدخول على الاغنياء فانه أجدر أن تزدروا نعم الله عزوجل » .

ويظهر به غضبه للدّين وإعراضه عمّن أعرض عن الله فأعرض الله عنه فإن كان الداخل عليه في جمع فمراعاة حشمة أرباب الولايات فيما بين الرّعايا مهمٌّ، فلا بأس بالقيام على هذه النيّة، وإن علم أنّ ذلك لايورث فساداً في الرّعيّة ولاينالهُ أذى من غضبه فترك الإكرام بالقيام أولى ثمّ يجب عليه بعد أن وقع اللّقاء أن ينصحه فإن كان يقارف مالايعلم تحريمه وهو يتوقّع أن يتركه إذا عرف فليُعرّفه فإنّ ذلك واجبٌ وأمّا ذكر تحريم ما يعلم تحريمه من الشرب والظلم فلا فائدة فيه، بل عليه أن يخوّفه فيما يرتكبه من المعاصي مهما يظنّ أنّ التخويف يؤثّر فيه وعليه أن يرشده إلى طرق المصلحة إن كان يعرف طريقاً على وفق الشرع بحيث يحصل فيه غرض الظالم من غير معصية ليصدّه بذلك عن الوصول إلى غرضه بالظلم فإذن يجب عليه التعريف في محلّ جهله والتخويف فيما هو مستجرئ عليه والإرشاد إلى ما هو غافلٌ عنه بما يغنيه عن الظلم فهذه ثلاثة أُمور تلزمه إذا توقّع للكلام فيها أثراً وهو أيضاً لازم لكلّ من اتّفق له دخول إلى السلطان بعذر أو غير عذر.

قال محمّد بن صالح: كنت عند حمّاد بن سلمة وإذا ليس في البيت إلّا الحصير وهو جالس عليه ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه قوته ومطهرة يتوضّأ فيها إذ دقّ الباب فإذا هو محمّد بن سليمان فأذن له فدخل وجلس بين يديه قال: مالي إذا رأيتك امتلأت منك رعباً؟ فقال حمّاد: لأنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنّ العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كلُّ شيء»[1] ثمّ عرض عليه أربعين ألف درهم جاء بها معه وقال: تأخذها وتستعين بها، فقال: ارددها على من ظلمته بها، قال: والله ما أعطيتك إلّا ما ورثته فقال: لا حاجة لي فيها، قال: فتأخذها فتقسّمها قال: لعلّي إن عدلت في القسمة أن يقول من لم يرزق منها شيئاً: إنّه لم يعدل في قسمتها فيأثم فيّ فازوها عنّي.

الحالة الثالثة أن يعتزل عنهم فلا يراهم ولا يرونه وهو الواجب إذ لا سلامة

(١) ما عثرت على اصل له وقال العراقي: روى أبوالشيخ في الثواب من حديث واثلة بن الاسقع «من خاف الله خوف الله منه كل شيء» وللعقيلي في الضعفاء مثله من حديث ابي هريرة وكلاهما منكر.

إلّافيه فعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم ولا يحبّ بقاءهم ولا يثني عليهم ولايستخبر عن أحوالهم ولا يتقرّب إلى المتّصلين بهم ولا يتأسّف على ما يفوت بسبب مفارقتهم و ذلك إذا خطر بباله أمرهم و إن غفل عنهم فهو الأحسن و إذا خطر بباله أمرهم و تنعّمهم أذهبه بذكر الله و بما قال حاتم الأصمّ: إنّما بيني وبين الملوك يوم واحد أمّا أمس فلايجدون لذّته وإنّي وإيّاهم في غد لعلى وجل وإنّما هو اليوم وماعسى أن يكون في اليوم، وماقال أبو الدرداء :أهل الأموال يأكلون ونأكل، ويشربون ونشرب ، ويلبسون و نلبس ، لهم فضول أموال ينظرون إليها وننظر معهم إليها وعليهم حسابها ونحن منه براء ، إذ كلّ من أحاط علمه بظلم ظالم و معصية عاص فينبغي أن يحطّ ذلك من درجته في قلبه فهذا واجب عليه لأنّ كلّ من صدر منه ما يكره نقص من رتبته في القلب ، و المعصية ينبغي أن تكره فإنّها إمّا أن يغفل عنها أو يرضى بها أو يكره ولا غفلة مع العلم ولا وجه للرضا فلا بدّ من الكراهة فليكن جناية كلّ واحد على حقّ الله كجنايته على حقّك .

فإن قلت : الكراهة لاتدخل تحت الاختيار فكيف تجب ؟ قلنا : ليس كذلك فإنّ المحبّ يكره بضرورة الطبع ما هو مكروه عند محبوبه ومخالف له ، و إنّما لايكره معصية الله من لا يحبّ الله ، و إنّما لا يحبّ الله من لا يعرفه و المعرفة لله واجبة و المحبّة لله تعالى واجبة ، و إذا أحبّه كره ما يكرهه و أحبّ ما أحبّه ، و سيأتي بيان ذلك في كتاب المحبّة والرضا .

﴿ فصل ﴾

فإن قلت : فلقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين، فأقول : نعم تعلّم الدّخول منهم ثمّ ادخل حكي أنّ هشام بن عبد الملك قدم مكّة حاجّاً فلمّا دخلها قال : ائتوني برجل من الصحابة ،فقيل : قد تفانوا : قال : فمن التابعين فأُتي بطاؤوس اليماني فلمّا دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه ولم يسلّم بإمرة المؤمنين ولكن

قال : السلام عليك ولم يكنّه وجلس بإزائه وقال : كيف أنت يا هشام فغضب هشام حتّى همّ بقتله فقيل له : أنت في حرم الله و حرم رسوله فلا يمكن ذلك فقال : يا طاؤوس ما الّذي حملك على ماصنعت ؟ قال : وما الّذي صنعتُ ؟ فازداد غضباً و غيظاً قال : خلعت نعليك بحاشية بساطي ولم تقبّل يدي ولم تسلّم عليّ بإمرة المؤمنين ولم تكنّني وجلست بإزائي بغير إذن وقلت : كيف أنت ياهشام ؟ فقال : أمّا خلعُ نعلي بحاشية بساطك فإنّي أخلعها بين يدي ربّ العزّة كلّ يوم خمس مرّات ولايعاقبني ولا يغضب عليّ ، وأمّاقولك : ولم تقبّل يدي فإنّي سمعت عليّاً عليه‌السلام يقول : لايحلّ لرجل أن يقبّل يد أحد إلّا امرأته بشهوة أو ولده برحمة ، و أمّا قولك : لم تسلّم بإمرة المؤمنين فليس كلّ الناس راضين بإمرتك فكرهت أن أكذب ، وأمّا قولك لم تكنّني فإنّ الله سمّى أولياءه فقال تعالى : يا داود ، يا يحيى ، يا عيسى ، و كنّى أعداءه فقال : تبّت يدا أبي لهب ، و أمّا قولك : جلست بإزائي فإنّي سمعت عليّاً عليه‌السلام يقول : إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النّار فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام ، فقال هشام : عظني فقال : سمعت عليّاً عليه‌السلام يقول : « إنّ في جهنّم حيّات كالقلال وعقارب كالبغال تلدغ كلّ أمير لايعدل في رعيّته » فقام من بين يديه وهرب و اختفى .

و دخل مالك بن دينار على أمير البصرة فقال : أيّها الأمير قرأت في بعض الكتب من أحمق من السلطان ؟ ومن أجهل ممّن عصاني ؟ ومن أغرّ ممّن اغترّ بي ؟ أيّها الرّاعي السوء دفعت إليك غنماً صحاحاً سماناً فأكلت اللّحم ولبست الصوف وتركتها عظاماً يتقعقع (١) فقال : أتدري ما الّذي يجرئك علينا ويجنّبنا عنك ؟ قال : لا ، قال : الله ، ثمّ قلّة الطمع إلينا . وترك الإمساك لما في أيدينا .

وكان عمر بن عبد العزيز واقفاً مع سليمان بن عبدالملك فسمع سليمان صوت الرّعد فجزع ووضع صدره على مقدّم الرّحل فقال عمر : هذا صوت رحمته فكيف إذا سمعت صوت عذابه ، ثمّ نظر سليمان إلى الناس في عرفة فقال : ما أكثر الناس فقال :

---

(١) التقعقع : التحرك .

خصماؤك يا أمير المؤمنين ، فقال سليمان : ابتلاك الله بهم .

وحكي أنّ سليمان قدم المدينة يريد مكّة فأرسل إلى أبي حازم فدعاه فلمّا دخل عليه قال : يا أبا حازم مالنا نكره الموت ؟ قال : لأنّكم أخربتم آخرتكم وعمرتم الدُّنيا فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب ، قال : يا أباحازم كيف القدوم على الله ؟ قال : أمّا المحسن فكالغائب يقدم على أهله و أما المسيء فكالآبق يقدم على مولاه ، فبكى سليمانُ وقال : ليت شعري مالي عندالله ، قال أبوحازم : اعرض نفسك على كتاب الله عزّ وجلّ حيث قال : « إنّ الأبرار لفي نعيم وإنّ الفجّار لفي جحيم » قال سليمان : فأين رحمة الله ؟ قال : قريب من المحسنين ، ثمّ قال سليمان : ياأبا حازم أيّ عبادالله أكرم ؟ قال: أهل المروّة والتقى ، قال : فأيّ الأعمال أفضل ؟ قال : أداءُ الفرائض مع اجتناب المحارم ، قال: فأيّ الدّعاء أسمع ؟ قال : قول الحقّ عند من تخاف وترجو ، قال : فأيّ المؤمنين أكيس ؟ قال : رجل عمل بطاعة الله ودعا الناس إليها ، قال : فأيّ المؤمنين أخسر ؟ قال : رجل خطا في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنيا غيره ، قال : سليمان : فما ذا تقول فيما نحن فيه ؟ قال: أو تعفيني ؟ قال : لا ولكن نصيحة تلقيها إليّ ، قال : ياأمير المؤمنين إنّ آباءك قهروا الناس بالسيوف وأخذوا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين حتّى قتلوا قتلة عظيمة و قد ارتحلوا فلو شعرت ما قالوا وما قيل لهم ، فقال له رجل من جلسائه : بئس ما قلت ، قال أبوحازم : إنّ الله تعالى قد أخذ الميثاق على العلماء ليبيننّه للناس ولا يكتمونه ، قال سليمان : فكيف لنا أن نصلح هذا الفساد ؟ قال : أن تأخذ من حلّه فتضعه في حقّه ، قال : ومن يقدر على ذلك ؟ قال: من يطلب الجنّة ويخاف النّار ، قال سليمان : ادع لي ، قال: أبوحازم : اللّهمّ إن كان سليمان وليّك فبشّره بالجنّة في الدنيا والآخرة وإن كان عدوّك فخذ بنا صيته إلى ما تحبّ وترضى ، قال سليمان : أوصني قال: اُوصيك وأوجز : عظّم ربّك ونزّهه أن يراك حيث نهاك ويفقدك من حيث أمرك .

وقال عمر بن عبدالعزيز لأبي حازم عظني فقال : اضطجع ثمّ اجعل الموت عند رأسك ثمّ انظر ما تحبّ أن تكون فيه تلك الساعة فخذ به الآن و ما تكره أن

تكون فيه تلك الساعة فدعه الآن فلعلّ تلك الساعة قريب .

و دخل أعرابيٌ على سليمان فقال : تكلّم يا أعرابيُ فقال : يا أمير المؤمنين إنّي مكلّمك بكلام فاحتمله و إن كرهته فإنّ وراءه ما تحبّ إن قبلته ، قال : يا أعرابي إنّا لنجود بالسعة في الاحتمال على من لا نرجو نصحه ولا نأمن غشّه فكيف بمن نأمن غشّه ونرجو نصحه ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إنّه تكنّفك رجال قد أساؤوا الاختيار لأنفسهم وابتاعوا دنياهم بدينهم و رضاك بسخط ربّهم ، خافوك في الله ولم يخافوا الله فيك ، حرب للآخرة سِلم للدّنيا ، فلا تأمنهم على ما ائتمنك الله عليه فإنّهم لن يألوا في الأمانة تضييعاً وفي الاُمّة خسفاً وعسفاً وأنت مسؤول عمّا اجترحوا وليسوا مسؤولين عمّا اجترحت ، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك فإنّ أعظم الناس غبناً من باع آخرته بدنيا غيره ، فقال سليمان : يا أعرابيّ لقد سللت لسانك وهو أقطع من سيفك ، فقال : أجل يا أمير المؤمنين ولكن ذلك لك لا عليك .

وحكي أنّ أبابكرة دخل على معاوية فقال : اتّق الله يا معاوية و اعلم أنّك في كلّ يوم يخرج عنك وفي كلّ ليلة تأتي عليك لاتزداد من الدّنيا إلّا بعداً ومن الآخرة إلّا قرباً وإنّ على إثرك طالباً لا تفوته و قد نصب لك عَلماً لا تجوزه فما أسرع ما يبلغ العلم وما أو شك ما يلحق بك الطالب وإنّا ومانحن فيه زائل ومانحن صائرون إليه باق ، إن خيراً فخير وإن شرا فشرّ .

فهكذا كان دخول أهل العلم على السلاطين أعني علماء الآخرة ، وأمّا علماء الدّنيا فيدخلون ليتقرّبوا إلى قلوبهم فيدلّونهم على الرّخص ويستنبطون بدقائق الحيل طرق السعة فيما يوافق أغراضهم وإن تكلّموا بمثل ماذكرناه في معرض الوعظ لم يكن قصدهم الإصلاح بل اكتساب الجاه والقبول عندهم و في هذا غروران يغترّ بهما الحمقى ، أحدهما أن يظهر أنّ قصدي في الدّخول عليهم إصلاحهم بالوعظ . وإنّما يلبّسون على أنفسهم بذلك وإنّما الباعث لهم شهوة خفيّة للشهرة وتحصيل المعرفة عندهم ، وعلامة الصدق في طلب الصلاح أنّه لوتولّى ذلك الوعظ غيره ممّن هو من أقرانه من العلماء و وقع به موقع القبول وظهر به أثر الصلاح فينبغي أن يفرح

به ويشكر الله تعالى على كفايته هذا المهم" كمن وجب عليه أن يعالج مريضاً ضايعاً فقام بمعالجته غيره فانّه يعظم بهفرحه وإن كان يصادف ترجيحاً لكلامه على كلام غيره فهو مغرور ، الثاني أن يزعم أنّي أقصد الشفاعة لمسلم في دفع ظلامة و هذا أيضاً مظنّة الغرور ومعياره ما تقدّم ذكره » .

﴿ فصل ﴾

ثمّ ذكر أبوحامد مسائل في الأحوال العارضة في مخالطة السلاطين و مباشرة أموالهم وبالغ في تحريم معاملتهم ومعاملة قضاتهم و عمّالهم و خدمهم بناء على أصله من حرمة ما أكثره حرام ، و ذكر في ذلك أخباراً من السلف ، ثمّ قال : و هذه المبالغة لم ينقل عن السلف مع الفسّاق و التجّار و الحاكة و الحجّارين و أهل الحمّامات والصاغة والصبّاغين وأرباب الحرف مع غلبة الفسق عليهم والكذب بل مع الكفّار من أهل الذمّة و إنّما هذا في الظلمة خاصّة الآكلين أموال اليتامى و المساكين والمواظبين على إيذاء المسلمين ، الّذين تعاونوا على طمس رسوم الشريعة وشعائرها ، وهذا لأنّ المعصية منقسمة إلى لازمة و متعدّية و الفسق لازم لايتعدّي و كذا الكفر وهو جناية على حقّ الله تعالى وحسابه على الله وأمّا معصية الولاة بالظلم فهو متعدّ و إنّما يغلظ أمرهم لذلك وبقدر عموم الظلم وعموم التعدّي يزدادون من الله مقتاً فيجب أن يزداد منهم اجتناباً ومن معاملتهم احترازاً فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : «يقال للشرطي دع سوطك وادخل النّار »(١) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أشراط الساعة رجال معهم سياط كأذناب البقر » (٢) ، فهذا حكمهم ومن عرف بذلك فقد عرف ومن لم يعرف فعلامته القباء وطول الشوارب وسائر الهيئات المشهورة ، فمن رُئي على تلك الهيئة يجب اجتنابه ولا يكون ذلك من

(١) اخرجه أبو يعلى من حديث أنس ، و فيه عبيس بن ميمون و هو متروك كما في مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٣٤ .

(٢) أخرجه الحاكم ج ٤ ص ٤٣٦ كتاب الفتن و الملاحم من حديث ابى هريرة .

سوء الظنّ لأنّه الّذي جنى على نفسه إذ تزيّا بزيّهم و مساواة الزّي تدلّ على مساواة القلب ولايتجانن إلّا مجنون ولا يتشبّه بالفسّاق إلّا فاسق نعم الفاسق قديلتبس فيتشبّه بأهل الصلاح وأمّا الصالح فليس له أن يتشبّه بأهل الفساد فإنّ ذلك تكثير لسواد هم وإنّما نزل قوله تعالى : « الّذين تتوفّيهم الملائكة ظالمي أنفسهم »(١) في قوم من المسلمين كانوا يكثرون جماعة المشر كين بالمخالطة و قد روي « أنّ الله تعالى أوحى إلى يوشع بن نون أنّي مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم و ستّين ألفاً من شرارهم فقال : يارب ّ ما بال الأخيار قال : إنّهم لن يغضبوا لغضبي وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم » وبهذا تبيّن أنّ بغض الظّلمة والغضب عليهم لله واجب ، وروى ابن مسعود عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « إنّ الله تعالى لعن علماء بني إسرائيل إذ خالطوا الظالمين في معايشهم »(٢) .

أقول: ومن طريق الخاصّة مارواه في التهذيب عن محمّد بن مسلم قال : مرّ بي أبوجعفر و أبو عبدالله عليهما السلام و أنا جالس عند قاضي المدينة ، فدخلت عليه من الغد فقال : ما مجلس رأيتك فيه أمس ؟ قال : قلت : جعلت فداك إنّ هذا القاضي لي مكرم فربّما جلست إليه ، فقال لي : مايؤمنك أن تنزل اللّعنة فتعمّ من في المجلس »(٣) .

و عن يونس بن يعقوب قال : قال لي أبوعبدالله عليه السلام : « لا تعنهم على بناء مسجد »(٤) .

وعنه عليه السلام « من سوّد اسمه في ديوان ولد سابع حشره الله يوم القيامة خنزيراً »(٥)

(١) النحل : ٢٨ .

(٢) أخرج عبدبن حميد وأبوالشيخ والطبراني و ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه بصورة مفصلة راجع الدر المنثور ج ٢ ص ٣٠٠ .

(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٩ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٠٢ .

(٥) المصدر ج ٢ ص ١٠٠ .

و سابع كناية عن عباس و إنّما قلبه للتقيّة . وقد أسلفنا أخباراً اُخر في هذا الباب من الكافي .

قال :(١)

﴿ الباب السابع ﴾

✿(فى مسائل متفرّقة يكثر مسيس الحاجة اليها)✿

أقول : ولمّا كانت المسائل الّتي ذكرها أبوحامد في هذا الباب مبتنية على اُصول العامّة طوينا ذكرها إلّا مسألة واحدة مهمّة نذكرها في فصل و نذكر بدل ماتركناه مسائل متفرّقة في الحلال والحرام من أخبار أهل البيت عليهم السلام في فصل آخر.

الفصل الأوّل في المسأله الّتي ذكرها أبوحامد : سئل عن الفرق بين الرّشوة والهديّة مع أن كلّ واحد منهما يصدر عن الرّضا ولا يخلو عن غرض و قد حرم أحدهما دون الآخر ؟ فقلت : باذل المال لا يبذله قطّ إلّا لغرض إمّا آجل كالثواب وإمّا عاجل ، والعاجل إمّا مال وإمّا فعل وإعانة على مقصود معيّن و إمّا تقرّب إلى قلب المهدى إليه يطلب محبّته إمّا للمحبّة في عينها وإمّا للتوصّل بالمحبّة إلى عوض وراء ها فالأقسام الحاصلة من هذه الأربعة خمسة : الأوّل ما غرضه الثواب في الآخرة وذلك إمّا أن يكون المصروف إليه محتاجاً أو عالماً أو منتسباً بنسب ديني أو صالحاً في نفسه متديّنا فما يعلم الآخذ أنّه يعطى لحاجته فلا يحلّ له أخذه إن لم يكن محتاجاً ، وما علم أنّه يعطى لشرف نسبه لا يحلّ له إن علم أنّه كاذب في دعوى النسب ، و ما يعطى لعلمه لا يحلّ له أن يأخذه إلّا أن يكون في العلم كما يعتقده المعطي بأن كان خيّل إليه كمالاً في العلم حتّى بعثه ذلك على التقرّب وإن لم يكن كاملاً لم يحلّ له ، وما يعطى لدينه وصلاحه لا يحلّ له أن يأخذه إن كان فاسقاً في الباطن فسقاً لو علم المعطي به لما أعطاه و قلّما يكون الصالح بحيث لو انكشف باطنه لبقيت القلوب مائلة إليه و إنّما ستر الله القبيح هو الّذي يحبّب الخلق إلى الخلق والمتورّعون و كّلوا في الشراء من لا يعرف أنّه و كيلهم حتّى لا يسامحوا في البيع خيفة من أن يكون ذلك

---

(١) يعني أباحامد .

أكلاً بالدّين فإنّ ذلك مخطر والتقى خفيٌّ لا كالعلم والنسب والفقر فينبغي أن يجتنب الأخذ بالدّين مهما أمكن ، الثاني مايقصد به في العاجل غرض معيّن كالفقير يهدي للغنيّ طمعاً في خلعته فهذه هبة بشرط ثواب ولا يخفى حكمها و إنّما تحلّ عند الوفاء بالثواب المطموع فيه وعند وجود شروط العقود».

أقول : و في الحسن عن الصادق عليه السلام قال : الربا رباآن ربا يؤكل و ربا لا يؤكل فأمّا الّذي يؤكل فهديّتك إلى الرّجل تطلب منه الثواب أفضل منها فذلك الربا الّذي يؤكل فهوقول الله تعالى : « وما آتيتم من رباً ليربو في أموال الناس فلا يربو عندالله » وأمّا الّذي لا يؤكل فهو الّذي نهى الله عنه وأوعدالله عليه النار»[١].

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الهديّة على ثلاثة أوجه : هديّة مكافأة ،وهديّة مصانعة ،وهديّة لله عزّ وجلّ »[٢].

وعن إسحاق بن عمّار قال : قلت له الرّجل الفقير يهدي إليّ الهديّة يتعرّض لما عندي فآخذها ولا اُعطيه شيئاً أيحلّ لي ؟ قال : نعم هي لك حلال ولكن لا تدع أن تعطيه »[٣].

وعنه عليه السلام « أنّه سئل عن الرّجل يرشو الرّجل الرّشوة على أن يتحوّل من منزله فيسكنه قال : لابأس به »[٤]. قال أبوحامد :

« الثالث أن يكون المراد إعانة بفعل معيّن كالمحتاج إلى السلطان يهدي إلى وكيل السلطان وخاصّته ومن له مكانة عنده فهذه هبة بشرط ثواب يعرف بقرينة الحال فينظر في ذلك العمل الّذي هو الثواب فإن كان حراماً كالسعي في تنجّز إدرار

---

(١) الكافي ج ٥ ص ١٤٥ تحت رقم ٦ .

(٢) الكافي ج ٥ ص ١٤١ الخبر الاول و المصانعة : الرشوة .

(٣) المصدر ج ٥ ص١٤٣ و التهذيب ج ٢ ص ١١٣ . و ظاهره عدم وجوب العوض و يمكن حمله على عدم العلم بارادة العوض او على أن المراد ان الهدية حلال والعوض واجب فعدم اعطاء العوض لايسير سبباً لحرمة الهدية وان كان بعيداً (قاله المجلسي) .

(٤) رواه الشيخ في التهذيب ج ٢ ص ١١٢ عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام

حرام أو ظلم إنسان وغيرذلك حرم الأخذ وإن كان واجباً كدفع ظلم متعيّن على من يقدرعليه أوشهادة متعيّنة فيحرم مايأخذه وهي الرّشوة الّتي لايشكّ في تحريمها و إن كان مباحاً لا واجباً ولا حراماً وكان فيه تعب بحيث لوعرف جاز الاستيجار عليه فمايأخذه حلال مهما وفى بالغرض، وهوجارمجرى الجعالة كقوله :أوصل هذه القصّة إلى السلطان ولك دينار ، وكان بحيث يحتاج إلى تعب وعمل متقوّم أوقال : اقترح على فلان أن يعينني على كذا [1] أوينعم عليّ بكذا ويفتقرفي تنجيزغرضه إلى كلام طويل فذلك جعل كمايأخذه الوكيل بالخصومةبين يدي القاضي فليس بحرام إذا كان لايسعى في حرام وإن كان مقصوده يحصل بكلمة لاتعب فيهاولكن تلك الكلمة من ذي الجاه أو تلك الفعلة من ذي الجاه تفيد كقوله للبوّاب : لا تغلق دونه باب السلطان أو كوضع قصّة بين يدي السلطان فقط فهذا حرام لأنّه عوض عن الجاه ولم يثبت في الشرع جواز ذلك ، ويقرب من هذا أخذ الطبيب العوض على كلمة واحدة ينبّه بها على دواء ينفرد بمعرفته كواحد ينفرد بالعلم بقلع البواسير أوغيره فلايذكره إلّا بعوض فإنّ عمله في التلفّظ به غير متقوّم كحبّة من سمسم فلايجوز أخذ العوض عليه ولاعلى علمه إذ ليس ينتقل علمه إلى غيره وإنّما يحصل لغيره مثل علمه ويبقى هوعالماً به » أقول : ولي فيه نظربل وفيما قبله أيضاً .

قال :«الرّابع ما يقصد به المحبّة وجلبهامن قلب المهدى إليه لالعوض معيّن ولكن طلباً للاستيناس و تأكيداً للصحبة وتودّداً إلى القلوب فذلك مقصود للعقلاء ومندوب إليه في الشرع قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « تهادّوا تحابّوا » [2] وعلى الجملة فلا يقصد الإنسان محبّة غيره لعين المحبّة بل لفائدة في محبّته ولكن إذا لم يتعيّن تلك الفائدة ولا يتمثّل في نفسه عوض معيّن يبغيه في الحال أو المآل سمّي ذلك هديّة وحلّ أخذها» .

أقول : روى في الكافي عن الصادق عليه السلام قال: « من تكرمة الرّجل لأخيه المسلم

---

(١) اقترحه اى ابتدعه من غيرسبق مثال . (٢) الفقيه ص ٣٨٩ باب الهدية .

أن يقبل تحفته ، و يتحفه بما عنده ، ولا يتكلّف له شيئاً »[١] .

وعنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : تهادوا وتحابّوا تهادوا فإنّها تذهب بالضغائن »[٢] .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال « : لأن اُهدي لأخي المسلم هديّة أحبُّ إليّ من أن أتصدّق بمثلها »[٣] .

قال أبو حامد : « الخامس أن يطلب التقرّب إلى قلبه وتحصيل محبّته لا لمحبّته والاُنس به من حيث أنّه اُنس فقط بل ليتوصّل بجاهه إلى أغراض له ينحصر جنسها وإن لم ينحصر عينها وكان لولا جاهه وحشمته لكان لايهدي إليه ، فإن كان جاهه لأجل علم أو نسب فالأمر فيه أخفّ وأخذه مكروه فإنّ فيه مشابهة الرّشوة ولكنّها هديّة في ظاهرها ، و إن كان جاهه بولاية تولّاها من قضاء أو عمل أو ولاية صدقة أو جباية مال أو غيره من الأعمال السلطانيّة حتّى ولاية الأوقاف مثلاً وإن كان لولا تلك الولاية لكان لا يهدى إليه فهذه رشوة عرضت في معرض الهديّة إذ القصد بها في الحال طلب التقرّب واكتساب المحبّة ولكن لأمر ينحصر في جنسه إذ ما يمكن التوصّل إليه بالولايات لايخفى وآية أنّه لايبغي المحبّة أنّه لو ولي في الحال غيره لسلّم المال إلى ذلك الغير .

و عن النبيّ صلى الله عليه وآله « سيأتي على الناس زمان يستحلّ السحت فيه بالهديّة والقتل بالموعظة يقتل البريء ليوعظ به العامّة »[٤] .

و سئل ابن مسعود عن السحت فقال : يقضي الرّجل الحاجة فيهدى إليه الهديّة .

وروى أبو حميد الساعدي « أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله بعث والياً إلى صدقات الأزد فلمّا جاء أمسك بعض ما معه و قال : هذا مالكم و هذا هديّة لي فقال صلى الله عليه وآله : ألا

---

(١) المصدر ج ٥ ص ١٤٣ تحت رقم ٨ .

(٢) و (٣) الكافي ج ٥ ص ١٤٤ تحت رقم ١٤ و ١٢ .

(٤) لم اقف له على أصل .

جلست في بيتك و بيت أبيك وبيت اُمّك حتّى يأتيك هديّة إن كنت صادقاً ؟ ثمّ قال صلى الله عليه وآله وسلم : مالي أستعمل الرّجل منكم فيقول : هذه لكم و هذه هديّة لي ألاجلس في بيت اُمّه ليهدى له ، والّذي نفسي بيده لا يأخذ منكم أحدٌ شيئاً بغير حقّه إلّا أتى الله يحمله ، ولا يأتينّ أحدكم يوم القيامة ببعيرله رغاء أو ببقرة له خوار أو شاة تبعر - ثمّ رفع يديه حتّى رأيت بياض إبطيه - ثمّ قال صلى الله عليه وآله وسلم : اللّهمّ هل بلّغت»[1] .

وإذاثبتت هذه التشديدات فالقاضي والوالي ينبغي أن يقدّرنفسه في بيت اُمّه وأبيه فما كان يعطى بعد العزل في بيت اُمّه يجوز له أن يأخذه في ولايته و ما يعلم أنّه يعطى لولايته يحرم أخذه ، وما أشكل عليه في أصدقائه أنّهم يفعلونه ذلك لوكان معزولاً فهو شبهة فليجتنبه » .

﴿ الفصل الثانى ﴾

✿(فى المسائل المتفرّقة من أخبارأهل البيت عليهم السلام)✿

روى في الكافي عن معاوية بن عمّارقال : «قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الرّجل يكون لي عليه الحقّ فيجحدنيه ثمّ يستود عني مالاً ، ألي أن آخذمالي عنده ؟ قال : لا هذه خيانة »[2] .

وعن أبي بكرالحضرمي قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : « رجل كان له على رجل مال فجحده إيّاه و ذهب به ، ثمّ صار بعد ذلك للرّجل الّذي ذهب بماله مال قبله أيأخذمنه مكان ماله الّذي ذهب به ذلك الرّجل ؟ قال : نعم ولكن لهذا كلام يقول: «اللّهمّ إنّي آخذ هذا المال الّذي أخذه منّي وإنّي لم آخذ ما أخذته خيانة ولاظلماً »[3] .

وفي التهذيب عن داود بن زربي قال: قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : « إنّي اُخالط السلطان فيكون عندي الجارية فيأخذونها والدّابّة الفارهة فيأخذونها ثمّ يقع لهم

(١) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١١ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ٩٨ و قال الشهيد فى الدروس : تجوز المقاصة المشروعة فى الوديعة على كراهة و ينبغى أن يقول ما فى رواية ابى بكر الحضرمى .

عندي المال فلي أن آخذه ؟ فقال : خذ مثل ذلك ولا تزد عليه »[١] .

وعن إسحاق بن إبراهيم «أنّ موسى بن عبدالملك كتب إلى أبي جعفر عليه السلام يسأله عن رجل دفع إليه مالاً يصرفه في بعض وجوه البرّ فلم يمكنه صرف ذلك المال في الوجه الّذي أمره به وقد كان له عليه مالٌ بقدر هذا المال ، فسأله هل يجوز لي أن أقبض مالي ، أو أردّه عليه وأقتضيه ؟ فكتب عليه السلام اقبض مالك ممّا في يدك »[٢] .

وعن عليّ بن سليمان قال : « كتبت إليه : رجل غصب رجلاً مالاً أو جارية ثمّ وقع عنده مال بسبب وديعة أو قرض مثل ما خانه أو غصبه أيحلّ له حبسه عليه أم لا فكتب عليه السلام نعم يحلّ له ذلك إن كان بقدر حقّه وإن كان أكثر فيأخذ منه ما كان عليه ويسلّم الباقي إليه إن شاء الله »[٣] .

وعن جميل بن درّاج قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّجل يكون له على الرّجل الدّين فيجحده فيظفر من ماله بقدر الّذي جحده أيأخذه وإن لم يعلم الجاحد بذلك قال : نعم »[٤] .

قال محمّد بن الحسن : لاتنافي بين هذه الأخبار لأنّ لكلّ منها وجهاً والّذي أقوله : أنّ من كان له على رجل مالٌ فأنكره فاستحلفه على ذلك فحلف فلا يجوز له أن يأخذه من ماله شيئاً على حال ، لما روي عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « من حلف فليصدق ومن حُلف له فليرض ، ومن لم يرض فليس من الله في شيء » فأمّا إذا أنكر المال ولم يستحلفه عليه ووقع له عنده مال جاز له أن يأخذ منه بقدر ماله بعد أن يقول الكلمات الّتي ذكرناها ، ومتى كان له مالٌ فجحده ثمّ استودعه الجاحد مالاً كره له أن يأخذ منه لأنّ هذا يجري مجرى الخيانة ولا يجوز له الخيانة على حال[٥] .

---

(١) و (٢) التهذيب ج ٢ ص ١٠٥ . وقوله : «اقبض مالك» لعله صحف والظاهر « اقتص مالك » .

(٣) المصدر ج٢ ص ١٠٥ و على بن سليمان من أصحاب الصاحب و لذا لم يذكره و يدل على جواز التقاص من الوديعة .

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٠٥ .

(٥) راجع التهذيب ج ٢ ص ١٠٦ .

و عن عيسى بن أعين قال : « سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أهدى إلى رجل هديّة وهو يرجو ثوابها ، فلم يثبه صاحبها حتّى هلك و أصاب الرّجل هديّته بعينها أله أن يرتجعها إن قدر على ذلك ؟ قال : لابأس أن يأخذه » (١).

و في الكافي عن هذيل بن حنان أخي جعفر بن حنان الصيرفيّ قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : « إنّي دفعت إلى أخي جعفر مالاً فهو يعطيني ما أنفقه وأحجّ منه و أتصدّق و قد سألت من قبلنا فذكروا أنّ ذلك فاسدٌ لايحلّ وأنا اُحبّ أن أنتهي إلى قولك فقال : لي أكان يصلك قبل أن تدفع إليه مالك ؟ قلت :نعم ، قال : فخذ منه ما يعطيك فكل منه و اشرب و حجّ و تصدّق ، فإذا قدمت العراق فقل : جعفر بن محمّد أفتاني بهذا »(٢).

وعن إسحاق بن عمّار ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : « سألته عن الرجل يكون له مع رجل مالٌ قرضاً فيعطيه الشيء من ربحه مخافة أن يقطع ذلك عنه فيأخذ ماله من غير أن يكون شرط عليه ؟ قال : لا بأس بذلك مالم يكن شرط » (٣).

و في عدّة من أخبارهم عليهم السلام « أنّ خير القرض ماجرّ منفعة » (٤).

وأمّا ما روي « أنّ رجلاً أتى عليّاً عليه السلام فقال: إنّ لي على رجل ديناً فأهدى إليّ هديّة ؟ فقال عليه السلام : احسبه من دينك عليه » (٥) فحمله في الاستبصار (٦) على الهديّة الغير المعهودة أو الاستحباب .

و عن إسحاق بن عمّار قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام الإملاك يكون و العرس فينثر على القوم ، فقال : حرام ولكن ما أعطوك منه فخذه » (٧) .

---

(١) التهذيب ج ٢ ص ١١٤ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٥ ص ١٠٣ تحت رقم ٢ و ٣ و فيه « مالم يكن شرطا ».

(٤) راجع التهذيب ج ٢ ص ٦٤ و الاستبصار ج ٣ ص ٩ .

(٥) التهذيب ج ٥ ص ١٠٣ تحت رقم ١ .

(٦) المجلد الثالث ص ٩ تحت رقم ٢٣ .

(٧) التهذيب ج ٢ ص ١١١ ، و الكافي ج ٥ ص ١٢٤ و الاملاك بكسر الهمزة : التزويج و العقد ، و الخبر حمل على الكراهة او على عدم دلالة القرائن على الاذن .

و عنه قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : الصبيان يلعبون بالجوز و البيض و يقامرون ؟ فقال : لاتأكل منه فإنّه حرام »[(١)].

و عن السكوني عنه عليه السلام قال : « السحت ثمن الميتة ، وثمن الكلب ، وثمن الخمر ، و مهر البغيّ ، و الرشوة في الحكم ، و أجر الكاهن »[(٢)].

وفي رواية اُخرى «السحت أنواع كثيرة منها كسب الحجّام إذا شارط ، وأجر الزانية ، و ثمن الخمر ، فأمّا الرّشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم»[(٣)].

وعن عبد الله بن يحيى الكاهليّ قال : « قيل لأبي عبد الله عليه السلام : إنّا ندخل على أخ لنا في بيت أيتام و معهم خادم لهم فنقعد على بساطهم و نشرب من مائهم و يخدمنا خادمهم ، و ربّما أطعمنا فيه الطعام من عند صاحبنا و فيه من طعامهم فما ترى في ذلك ؟ فقال : إن كان في دخولكم عليهم منفعة لهم فلا بأس و إن كان فيه ضرر فلا ، و قال عليه السلام : بل الإنسان على نفسه بصيرة ، فأنتم لايخفى عليكم ، و قد قال الله جلّ وعزّ « و إن تخالطوهم فإخوانكم و الله يعلم المفسد من المصلح »[(٤)].

وعن عليّ بن المغيرة قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ لي ابنة أخ يتيمة فربّما اُهدي لها شيء، فآكل منه ، ثمّ أطعمها بعد ذلك شيئاً من مالي فأقول : يا ربّ هذا بهذا ؟ فقال : لابأس »[(٥)].

و عن سماعة قال : « سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ : « و إن تخالطوهم فإخوانكم» قال : يعني اليتامى إذا كان الرّجل يلي الأيتام في حجره

---

(١) الكافي ج ٥ ص ١٢٤ تحت رقم ١٠ .

(٢) المصدرج ٥ ص ١٢٧ و ظاهره تحريم بيع مطلق الكلب و خصه الاصحاب بما عدا الكلاب الاربعة اى الماشية و الزرع والصيد والحائط و قال فى المسالك : الاصح جواز بيع الكلاب الثلاثة لمشاركتها الكلب الصيد فى المعنى المسوغ بيعه ، و قال : دليل المنع ضعيف السند ، قاصرة الدلالة .

(٣) المصدر ج ٥ ص ١٢٧ و حمل كسب الحجام على الكراهة كما عرفت سابقاً .

(٤) المصدر ج ٥ ص ١٢٩ و الاية فى البقرة : ٢١٩ .

(٥) المصدر ج ٥ ص ١٢٩ تحت رقم ٥ .

فليخرج من ماله على قدر ما يخرج لكلّ إنسان منهم فيخالطهم و يأكلون جميعاً ولا يرزأنّ من أموالهم شيئاً إنّما هي النار » (١) .

وعنه عليه‌السلام في قول الله تعالى « ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » فقال: من كان يلي شيئاً لليتامى و هو محتاج ليس له ما يقيمه فهو يتقاضى أموالهم و يقوم في ضيعتهم فليأكل بقدر ولا يسرف ، و إن كانت ضيعتهم لاتشغله عمّا يعالج لنفسه فلا يرزأنّ من أموالهم شيئاً »(٢) .

و في رواية اُخرى قال : « المعروف هو القوت و إنّما عنى الوصيّ أو القيّم في أموالهم وما يصلحهم» (٣) .

وعن عليّ بن جعفر عن أبي إبراهيم عليه‌السلام قال : « سألته عن الرجل يأكل من مال ولده ، قال : لا إلّا أن يضطرّ إليه فيأكل منه بالمعروف ولا يصلح للولد أن يأخذ من مال والده شيئاً إلّا بإذن والده » (٤) .

و عن أبي عبد الله عليه‌السلام «أنّه سئل عن رجل لابنه مال فيحتاج الأب ، قال : يأكل منه فأمّا الأمّ فلاتأكل منه إلّا قرضاً على نفسها » (٥) .

و عنه عليه‌السلام « أنّه سئل عمّا يحلّ للمرأة أن يتصدّق به من مال زوجها بغير إذنه ؟ قال : المأدوم » (٦) .

و روى في التهذيب بسند صحيح عن عبد الرّحمن بن الحجّاج قال : « سألته عليه‌السلام عن رجل أعطاه رجل مالاً ليقسّمه في محاويج أو في مساكين وهو محتاج أيأخذ

---

(١) الى (٣) الكافى ج ٥ ص ١٢٩ تحت رقم ٢ و ١ و ٣ . وفى القاموس رزأماله ـ كجعله و علمه ـ أصاب منه شيئاً .

(٤) و (٥) المصدر ج ٥ ص ١٣٥ و يدل على جواز أخذ الوالد من مال ولده بغير قرض و هو مخالف للمشهور و أيضاً جواز أخذ الام قرضاً خلاف المشهور و يمكن أن يحمل على ما اذا كانت قيمة او كان الاخذ باذن الولى كما فى المرآة .

(٦) المصدر ج ٥ ص ١٣٧ .

منه لنفسه ولا يعلمه ؟ قال : لا يأخذ منه شيئاً حتّى يأذن له صاحبه »(١).

و في الصحيح عنه ، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أعطاه رجل مالاً ليقسّمه في المساكين وله عيالٌ محتاجون أيعطيهم منه من غير أن يستأمر صاحبه ؟ قال : نعم»(٢).

و عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إذا قال لك الرّجل اشتر لي فلا تعطه من عندك وإن كان الّذي عندك خيراً منه » (٣).

وعن الحسين بن المختار قال : «قلت لأبي عبد الله عليه السلام : «إنّا نعمل القلانس فنجعل فيها القطن العتيق فنبيعها ولا نبيّن لهم ما فيها ؟ فقال: اُحبُّ لك أن تبيّن لهم ما فيها» (٤).

وعن عليّ الصائغ قال : « سألته عليه السلام عن تراب الصوّاغين و إنّا نبيعه قال : أما تستطيع أن تستحلّه من صاحبه ؟ قال : قلت : لا إذا أخبرته اتّهمني ، قال : بعه ، قلت : فبأيّ شيء نبيعه ؟ قال : بطعام ، قلت : فأيّ شيء أصنع به ؟ قال : تصدّق به ، إمّا لك وإمّا لأهله ، قلت : إن كان ذا قرابة محتاجاً فأصله ؟ قال : نعم » (٥).

و عن الحلبيّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال :« سألته عن البستان يكون عليه المملوك أو أجير ليس له من البستان شيء فيتناول الرجل من بستانه ، فقال : إن كان بهذه المنزلة لا يملك من البستان شيئاً فما اُحبُّ أن آخذ منه شيئاً » (٦) .

وعن محمّد بن مروان قال: « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أمرُّ بالثمرة فآكل منها ؟ قال : كل ولا تحمل ، قلت : فإنّهم اشتروها ؟ قال : كل ولا تحمل ، قلت : جعلت فداك إنّ التجّار قد اشتروها ونقدوا من أموالهم ، قال : اشتروا ما ليس لهم » (٨).

وعن يونس ، عن بعض رجاله عنه عليه السلام قال : «سألته عن الرجل يمرُّ بالبستان و قد حيط عليه أو لم يحط عليه هل يجوز له أن يأكل من ثمره ليس يحمله على الأكل من ثمره إلّا الشهوة له و له ما يغنيه عن الأكل من ثمره و هل له أن يأكل منه من جوع ؟ قال : لا بأس أن يأكل ولا يحمله ولا يفسده » (٩).

---

(١) الى (٣) المصدر ج ٢ ص ١٠٦ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ١١٢ .

(٥) الى (٩) التهذيب ج ٢ ص ١١٤ .

و عن بعض أصحابنا عنه عليه السلام قال : «قلت له الرجل يمرّ على قراح الزرع يأخذ منه السنبلة ؟ قال : لا ، قلت : أيّ شيء السنبلة ؟! قال : لو كان كلّ من يمرّ به يأخذ منه سنبلة كان لايبقى شيء» (١).

و في الصحيح عن عليّ بن يقطين قال : « سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرّجل يمرّ بالثمرة من الزّرع والنخل و الكرم و الشجر و المباطخ وغير ذلك من الثمر أيحلّ له أن يتناول منه شيئاً و يأكل بغير إذن من صاحبه ؟ و كيف حاله إن نهاه صاحب الثمرة أو أمره القيّم فليس له ؟ و كم الحدّ الّذي يسعه أن يتناول منه ؟ قال: لايحلّ له أن يأخذ منه شيئاً» (٢).

أقول : العمل على هذا الحديث أولى من العمل من حديث جواز الأكل لأنّه أصحّ سنداً و أوفق لعمومات الكتاب و السنّة ، و على هذا فيحمل الجواز على ما إذا كان متعارف الزمان و البلد ذلك ليتوافق الخبران .

و في الصحيح عن محمّد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال : « سألته عن اللّقطة ، قال : لا ترفعوها فإن ابتليت فعرّفها سنة فإن جاء طالبها و إلّا فاجعلها في عرض مالك ، يجري عليها ما يجري على مالك إلى أن يجيء طالب» ؛ قال : « و سألته عن الورق يوجد في دار ؟ فقال : إن كانت الدار معمورة فهي لأهلها و إن كانت خربة فأنت أحقّ بما وجدت» (٣).

و عن أمير المؤمنين عليه السلام « أنّه سئل عن اللّقطة فقال : يعرّفها فإن جاء صاحبها دفعها إليه وإلّا حبسها حولاً فإن لم يجيء صاحبها أو من يطلبها تصدّق بها

(١) التهذيب ج ٢ ص ١١٥ والقراح : المزرعة التى ليس فيها بناء ولاشجر .

(٢) التهذيب ج ٢ ص ١٤٣ وقال الشيخ : قوله عليه السلام : « لا يحل له أن يأخذ منه شيئاً » محمول على ما يحمله معه ، فاما ما يأكله فى الحال من الثمرة فمباح و قد بينا ذلك ويزيد ذلك بياناً ما رواه الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن بعض أصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال : « سألته عن الرجل يمر بالنخل و السنبل و الثمرة افيجوز له ان يأكل منها من غير اذن صاحبها من ضرورة او غير ضرورة ؟ قال : لابأس » .

(٣) التهذيب ج ٢ ص ١١٦ .

فإن جاء صاحبها بعد ما تصدّق بها إن شاء اغترمها الّذي كانت عنده وكان الأجر له و إن كره ذلك احتسبها و الأجر له » (١).

و عن محمّد بن يحيى ، عن عبد الله بن جعفر قال : « كتبت إلى الرّجل عليه السلام أسأله عن رجل اشترى جزوراً أو بقرة للأضاحي فلمّا ذبحها وجد في جوفها صرّة فيها دراهم أو دنانير أو جوهراً ، لمن يكون ذلك ؟ قال : فوقّع عليه السلام عرّفها البايع فإن لم يكن يعرفها فالشيء لك رزقك الله إيّاه» (٢).

و في الصحيح ، عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « من أصاب مالاً أو بعيراً في فلاة من الأرض قد كلّت وقامت ونسيها صاحبها لما لم يتبعه فأخذها غيره فأقام عليها ، وأنفق نفقه حتّى أحياها من الكلال ومن الموت فهي له ، ولاسبيل له عليها ، وإنّما هي مثل الشيء المباح »(٣).

و عنه عليه السلام قال : « ليس الزّهد في الدنيا بإضاعة المال ولا تحريم الحلال بل الزهد فيها أن لا تكون بما في يدك أوثق بما عند الله عزّ و جلّ » (٤).

و عنه عليه السلام قال : « ما أعطى الله عبداً ثلاثين ألفاً و هو يريد به خيراً ، وقال: ما جمع رجل قطّ عشرة آلاف درهم من حلّ و قد يجمعها لأقوام إذا اُعطي القوت و رُزق العمل فقد جمع الله له الدنيا و الآخرة »(٥).

هذا آخر كتاب الحلال و الحرام من المحجّة البيضاء في تهذيب الاحياء و يتلوه إن شاء الله كتاب آداب الصحبة و المعاشرة والحمد لله أوّلاً وآخراً .

---

(١) التهذيب ج ٢ ص ١١٦. (٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ١١٧ .

(٤) الكافى ج ٥ ص ٧٠ تحت رقم ٢ .

(٥) التهذيب ج ٢ ص ١٠٠ و قال الفيض - رحمه الله - فى الوافى ج ٣ ص ١٣ باب الاجمال فى الطلب : اريد بالثلاثين ألفاً و العشرة الاف اعيان الدراهم ، لا ما بلغ قيمته هذاالمبلغ و ذلك لانهم عليهم السلام كانوا يتخذون من العقار و العقدة ما يزيد قيمته على هذا و المراد بالاقوام اما من لايريد الله بهم خيراً و من لم يجمع لهم من حل أوهواستدراك يعنى وقديجمعها لاقوامخاصة من حل ليسوا ممن لايريدالله بهم خيراً ، ولعلهم الذين فى نيتهم ان يصرفوها فىخير .

﴿كتاب آداب الصحبة والمعاشرة﴾

و هو الكتاب الخامس من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي غمّر صفوة عباده بلطائف التخصيص طولاً وامتناناً ، و ألّف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخواناً ، ونزع الغلّ من صدورهم فظلّوا في الدنيا أصدقاء و أخداناً ، وفي الآخرة رفقاء وخُلّاناً .

و الصلاة على محمّد المصطفى و آله و أصحابه الّذين اتّبعوه و اقتدوا به قولاً وفعلاً وعدلاً و إحساناً .

أما بعد - فإنّ التحابّ في الله و الاُخوّة في الدّين من أفضل القربات ، وألطف مايستفاد من الطاعات في مجاري العبادات ، ولها شروط بها يلتحق المصاحبون بالمتحابّين في الله ، و فيها حقوق بمراعاتها تصفو الاُخوّة عن شوائب الكدورات و نزعات الشيطان ، فبالقيام بحقوقها يتقرّب إلى الله تعالى زلفى ، وبالمحافظة عليها ينال الدرجات العلى ، ونحن نبيّن مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب .

الباب الأوّل في فضيلة الاُلفة و الاُخوّة في الله تعالى و شروطها و درجاتها و فوائدها .

الباب الثاني في حقوق الصحبة وآدابها ولوازمها .

الباب الثالث في حقّ المسلم والرّحم والجوار والملك وكيفيّة المعاشرة مع من يدلي بهذه الأسباب .

﴿الباب الأوّل﴾

﴿في فضيلة الالفة والاخوة وشروطها ودرجاتها وفوائدها﴾

اعلم أنّ الاُلفة ثمرة حُسن الخُلق ، و التفرقة ثمرة سوء الخلق ، فحُسن الخلق يوجب التحابّ والتآلف و التوافق ، و سوء الخلق يثمر التباغض و التحاسد و التدابر ، و مهما كان المثمر محموداً كانت الثمرة محمودة ، وحسن الخلق لا يخفى في الدين فضيلته ، و هو الّذي مدح الله تعالى به نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم إذ قال تعالى : « و إنّك لعلى خلق عظيم» [1].

وقال النبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أكثر ما يدخل الجنّة تقوى الله ، وحسن الخلق »[2].

و قال اُسامة بن شريك قلنا : «يارسول الله ما خير ما اُعطي الإنسان ؟ فقال : خُلق حسن » [3].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « بعثت لاُتمّم محاسن الأخلاق » [4].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أثقل ما يوضع في الميزان حسن الخلق » [5].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما حسّن الله خُلق امرىء وخَلقه فيطعمه النار»[6].

و سئل صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما حُسن الخلق يا رسول الله ؟ قال : تصل من قطعك وتعفو عمّن ظلمك و تعطي من حرمك » [7] و لا يخفى أنّ ثمرة حسن الخلق الاُلفة

---

(١) القلم : ٣ .　　(٢) اخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٦٨ .

(٣) أخرجه الطيالسى فى مسنده ص ١٧١ .

(٤) اخرجه البزار فى مسنده كمافى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥ و فيه «مكارم الاخلاق» و اخرجه البغوى فى المصابيح ج ٢ ص ١٣٤ و فيه «ان الله بعثنى لتمام مكارم الاخلاق».

(٥) أخرجه احمد فى المسند ج ٦ ص ٤٤٢ من حديث أبى الدرداء ، وابو داود ج ٢ ص ٥٥٣ منه .

(٦) اخرجه البيهقى و الطبرانى من حديث ابى هريرة كما فى الجامع الصغير .

(٧) أخرجه البيهقى فى شعب الايمان من رواية الحسن عن ابى هريرة و لم يسمع منه كما فى المغنى .

و انقطاع الوحشة ، ومهما طاب المثمر طابت الثمرة ، كيف و قد ورد في الثناء على نفس الأُلفة و انقطاع الوحشة لا سيّما إذا كانت الرابطة هي التقوى و حبُّ الله و الدّين من الأخبار و الآثار مافيه كفاية ومقنع .

و قال الله تعالى مظهراً منّته على الخلق بنعمة الأُلفة : « لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألّفت بين قلوبهم ولكنَّ الله ألّف بينهم » (١) وقال تعالى : « فأصبحتم بنعمته إخواناً» (٢) أي بالأُلفة .

ثمَّ ذمَّ التفرقة وزجرعنها فقال : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرَّقوا ـ إلى قوله ـ : لعلّكم تهتدون » (٣) .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أقربكم منّي مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً الموطّؤن أكنافاً الّذين يألفون ويؤلفون » (٤).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « المؤمن آلف مألوف ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف » (٥).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم في الثناء على الأُخوَّة في الدّين : « من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً ، إن نسي ذكّره وإن ذكر أعانه » (٦) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأُخرى وما التقى المؤمنان قطُّ إلّا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيراً » (٧)

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم في الترغيب في الأُخوَّة في الله : « من آخى أخاً في الله رفع الله

---

(١) الانفال : ٦٣ .

(٢) و (٣) آل عمران : ١٠٣ .

(٤) أخرجه الطبراني فى الاوسط و الصغير كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ٢١ و ٢٤ و يأتى معنى الحديث عنقريب .

(٥) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ٨٧ : اخرجه الطبرانى فى الاوسط من طريق على بن بهرام عن عبدالملك بن أبى كريمة ولم اعرفهما و بقية رجاله رجال الصحيح .

(٦) ما عثرت على لفظ له .

(٧) رواه السلمى فى آداب الصحبة و الديلمى فى مسند الفردوس من حديث انس كما في المغني .

له درجة في الجنّة لا ينالها بشيء من عمله »(١) .

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : « ينصب لطائفة من الناس كراسيّ حول العرش يوم القيامة ، وجوههم كالقمر ليلة البدر يفزع الناس ولا يفزعون و يخاف الناس ولا يخافون ، هم أولياء الله لا خوف عليهم ولاهم يحزنون ، فقيل من هم يا رسول الله ؟ قال : هم المتحابّون في الله »(٢) .

وفي خبر آخر « أنّ حول العرش منابرمن نورعليها قوم لباسهم نورووجوههم نور، ليسوا بأنبياء ولا شهداء ، يغبطهم النبيّون والشهداء ، فقيل : يا رسول الله صفهم لنا ، فقال : هم المتحابّون في الله ، والمتجالسون في الله ، و المتزاورون في الله »(٣) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « ماتحابّ اثنان في الله إلّا كان أحبّهما إلى الله أشدّهما حبّاً لصاحبه »(٤) .

ويقال : إنّ الأخوين في الله إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من صاحبه رفع الآخرمعه إلى مقامه وأنّه يلحق به كما يلحق الذرّيّة بالأبوين و الأهل بعضهم ببعض لأنّ الاُخوّة إذا كسبت في الله لم يكن عملها دون عمل الولادة وقد قال تعالى : « ألحقنا بهم ذرّيّتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء » .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «إنّ الله تعالى يقول ؛ حقّت محبّتي للّذين يتزاورون من أجلي، وحقّت محبّتي للّذين يتناصرون من أجلي ، وحقّت محبّتي للّذين يتحابّون من أجلي ، وحقّت محبّتي للّذين يتباذلون من أجلي »(٥) .

---

(١) أخرجه ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان عن أنس بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير هكذا « ما أحدث رجل اخاه فى الله تعالى الا أحدث الله له درجة فى الجنة » .

(٢) رواه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٧٧ باختلاف .

(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى المغنى و فى مسند أحمد ج ٥ ص ٢٢٩ نحوه و فى المستدرك ج ٤ ص ٤٢٠ أيضاً .

(٤) أخرجه الطبرانى فى الاوسط كما فى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٧٦ .

(٥) أخرجه أحمد فى المسند ج ٤ ص ٣٨٦ من حديث عمرو بن عبسة .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله تعالى يقول يوم القيامة : أين المتحابّون فيّ ؟ اليوم اُظلّهم في ظلّي ، يوم لا ظلّ إلاّ ظلّي » (١).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « سبعة يظلّهم الله يوم القيامة ، يوم لاظلّ إلا ظلّه : إمام عادل ، وشابٌ نشأ في عبادة الله ، ورجلٌ قلبه متعلّق بالمسجد إذا خرج منه حتّى يعود إليه ورجلان تحابّا في الله ؛ اجتمعا على ذلك و تفرّقا ، ورجلٌ ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ، ورجلٌ دعته امرأة ذات حُسن وجمال فقال : إنّي أخاف الله ، ورجلٌ تصدّق بصدقة فأخفا ها حتّى لايعلم شماله ماينفق يمينه » (٢) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « ما زار رجلٌ رجلاً في الله شوقاً إليه و رغبة في لقائه إلّاناداه ملك من ورائه طبت وطابت لك الجنّة » (٣) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ رجلاً زارأخاً له في الله فأرصد الله له ملكاًفي طريقهفقال: أين تريد ؟ فقال أزور أخي فلاناً ، فقال : لحاجة لك عنده ؟ قال : لا، قال : لقرابة بينك وبينه ؟ قال : لا ، قال : فبنعمة له عندك ؟ قال : لا ، قال : فبم ؟ قال : اُحبّه في‌الله ، قال : فإنّ الله أرسلني إليك‌يخبرك بأنّه يحبّك بحبّك إيّاه و أوجب لك الجنّة »(٤).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « أوثق عرى الإيمان الحبّ في الله والبغض في الله »(٥) فبهذا يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كمايكون له أصدقاء يحبّهم في الله .

وروي أنّ الله أوحى إلى نبيّ من الأنبياء أمّا زهدك في الدّنيا فقد تعجّلت

---

(١) أخرجه احمد فى مسنده ج ٢ ص ٢٣٧ و ٥٢٣ و ج ٤ ص ١٢٨ .

(٢) أخرجه الترمذى ج٩ ص ٢٣٧ وقال: هذا حديث حسن ، وأخرجه ابن عساكرعن ابى هريرة و ابن زنجويه عن الحسن مرسلا كمافى الجامع الصغير .

(٣) أخرجه ابن عدى من حديث أنس دون قوله : «شوقاً اليه و رغبة فى لقائه» كما فى المغنى .

(٤) أخرجه احمد فى المسند ج ٢ ص ٤٨٢ و ٥٠٨ .

(٥) اخرجه احمد ايضاً ج ٤ ص ٢٨٦ من حديث البراء بن‌عازب .

الراحة ، وأمّا انقطاعك إليّ فقد تعزّزت بي ولكن هل عاديت فيّ عدوّاً أو واليت فيّ وليّاً » .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «اللّهمّ لا تجعل لفاجرعليّ منّة فترزقه منّي محبّة »(١) .

ويروى أنّ الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام « لوأنّك عبدتني بعبادة أهل السماوات والأرض وحبّ ليس في الله وبغض ليس في الله ما أغنى عنك ذلك شيئاً ».

وقال عيسى عليه السلام : « تحبّبوا إلى الله ببغض أهل المعاصي ، و تقرّبوا إلى الله بالتباعد عنهم ، والتمسوا رضا الله بسخطهم ، قالوا : يا روح الله من نجالس ؟ قال : جالسوا من تذكّركم الله رؤيته ، و من يزيد في علمكم كلامه ، ومن يرغّبكم في الآخرة عمله »(٢) .

وروي في الأخبار السالفة أنّ الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام يا ابن عمران كن يقظاناً وارتد لنفسك إخواناً ، فكلّ خدن وصاحب لا يوازرك في مسرّتي فهو لك عدوّ .

وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام يا داود مالي أراك متفرّداً وحيداً ؟ فقال : إلهي قليت الخلق لأجلك ، فقال : يا داود كن يقظاناً وارتد لنفسك إخواناً ،فكلّ خدن لا يوافقك على مسرّتي فلا تصحبه فإنّه لك عدوّ يقسي قلبك ويباعدك منّي.

و في أخبار داود عليه السلام قال : يا ربّ كيف لي أن يحبّني الناس كلّهم و أسلم فيما بيني وبينك ؟ فقال : خالق الناس بأخلاقهم ، وأحسن فيما بيني وبينك و في بعضها خالق أهل الدّنيا بأخلاق [أهل] الدّنيا وخالق أهل الآخره بأخلاق [أهل] الآخرة .

وقال نبيّنا محمّد المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم : «إنّ أحبّكم إلى الله الّذين يؤلفون ويألفون ، وإنّ أبغضكم إلى الله المشّاؤون بالنميمة ، المفرّقون بين الإخوان »(٣) .

---

(١) اخرجه ابن مردويه في التفسير من رواية كثير بن عطية عن رجل لم يسم ،ورواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ و ابو موسى في كتاب تضييع العمر و الايام مرسلا و أسانيده كلها ضعيفة كما في المغني .

(٢) روى نحوه الكليني في الكافي ج ١ ص ٣٩ تحت رقم ٣ .

(٣) أخرجه الطبراني في الاوسط و الصغير من حديث أبي هريرة بسند ضعيف كما في المغني

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ لله ملكاً نصفه من النّار و نصفه من الثلج يقول : اللّهمّ كما ألّفت بين الثلج والنّار ألّف بين عبادك الصالحين »[١].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم أيضاً : « ما أحدث عبد أخاً في الله إلّا أحدث الله تعالى له درجة في الجنّة »[٢].

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « المتحابّون في الله على عمودمن يا قوتة حمراء، في رأس العمود سبعون ألف غرفة يشرفون على أهل الجنّة يضيء حسنهم لأهل الجنّة كما يضيء الشمس لأهل الدّنيا ، فيقول أهل الجنّة : انطلقوا بنا ننظر إلى المتحابّين في الله فيضيء حسنهم لأهل الجنّة كما يضيء الشمس ، عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم المتحابّون في الله »[٣].

وقال عليّ عليه السلام : « عليكم بالإخوان فإنّهم عدّة في الدّنيا والآخرة ألا تسمع إلى قول أهل النّار : « فما لنا من شافعين ۞ و لا صديق حميم »[٤].

فصل

أقول: والأخبار في هذه المعاني من طريق الخاصّة كثيرة ونكتفي منها بنبذ يسير ففي الكافي بإسناده عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : ما يوضع في ميزان امرىء يوم القيامة أفضل من حسن الخُلق »[٥].

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إنّ أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً »[٦].

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « أربع من كنّ فيه كمل إيمانه و إن كان من

---

(١) روى نحوه على بن ابراهيم القمى فى التفسير ص ٣٧١ فى احاديث المعراج و أخرجه ابوالشيخ فى كتاب العظمة من حديث معاذ بن جبل .

(٢) مر آنفاً .

(٣) راجع مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٧٦ باب المتحابون فى الله رواه بالفاظ مختلفة .

(٤) الشعراء : ١٠٠ و ١٠١ .

(٥) و (٦) المصدر ج ٢ ص ٩٩ .

قرنه إلى قدمه ذنوباً لم ينقصه ذلك، قال: و هو الصدق، و أداء الأمانة، و الحياء، وحُسن الخلق»(١).

و عنه عليه السلام «ما يقدم المؤمن على الله تعالى بعمل بعد الفرائض أحبّ إلى الله تعالى من أن يسع الناس بخُلقه»(٢).

و عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أكثر ما يلج به اُمّتي الجنّة تقوى الله وحُسن الخلق»(٣).

و عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ صاحب الخُلق الحسن له مثل أجر الصائم القائم»(٤).

و عنه عليه السلام قال: «إنّ الخُلق الحسن يميث الخطيئة كما تميث الشمس الجليد»(٥).

و عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أفاضلكم أحسنكم أخلاقاً الموطّؤون أكنافاً الّذين يألفون ويؤلفون و توطأ رحالهم»(٦).

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٩٩، ولا يخفى أن الصدق يخرج كثيراً من الذنوب كالكذب و ما يشاكله، وكذا اداء الامانة يخرج كثيراً من الذنوب كالخيانة من اموال الناس و منع الزكوات و الاخماس وسائر حقوق الله، وكذا الحياء من الخلق يمنعه من التظاهر بأكثر المعاصى و الحياء من الله يمنعه من تعمد المعاصى و الاصرار عليها و يدعوه الى التوبة سريعاً، وكذا حسن الخلق يمنعه عن المعاصى المتعلقة بايذاء الخلق كعقوق الوالدين و قطع الارحام و الاضرار بالمسلمين فلا يبقى من الذنوب الا قليل لايضر فى ايمانه مع انه موفق للتوبة و الله الموفق.

(٢) الكافى ج ٢ ص ١٠٠ تحت رقم ٤ أى يكن خلقه الحسن وسيعاً بحيث يشمل جميع الناس.

(٣) و (٤) المصدر ج ٢ ص ١٠٠ تحت رقم ٥ و ٦.

(٥) المصدر ج ٢ ص ١٠٠ و «يميث» بالثاء المثلثة اى يذيبها. و الجليد ما يسقط على الارض من الندى فيجمد كذا فى المغرب، وفى النهاية فيه «حسن الخلق يذيب الخطايا، كما يذيب الشمس الجليد و هو الماء الجامد من البرد.

(٦) الاكناف -بالنون- جمع الكنف بمعنى الجانب والناحية يقال: رجل موطىء ←

و عنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : المؤمن مألوف و لا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف» (١).

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا بني عبدالمطّلب إنّكم لن تسعوا الناس بأموالكم فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر »(٢).

و عنه عليه السلام قال : « ثلاث من أتى الله بواحدة منهنّ أوجب الله له الجنّة : الإنفاق من إقتار ، والبشر لجميع العالم ، و الإنصاف من نفسه » (٣).

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه : أيّ عُرى الإيمان أوثق ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ، و قال بعضهم : الصلاة ، و قال بعضهم : الزكاة ، و قال بعضهم : الصيام ، و قال بعضهم : الحجّ لله و العمرة ، و قال بعضهم : الجهاد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكلّ ما قلتم فضل وليس به ولكن أوثق عرى الأيمان الحبّ في الله و البغض في الله وتوالي أولياء الله والتبرّي عن أعداء الله » (٤).

و عنه عليه السلام قال : « إنّ المتحابّين في الله يوم القيامة على منابر من نور قد أضاء نور وجوههم ونور أجسادهم و نور منابرهم كلّ شيء حتّى يعرفوا به ، فيقال هؤلاء المتحابّون في الله » (٥).

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : المتحابّون في الله يوم

← الاكناف اى كريم مضياف و ذكر ابن الاثير فى النهاية هذا الحديث هكذا « الا اخبركم باحبكم الى و اقربكم منى مجلساً يوم القيامة احاسنكم اخلاقاً الموطؤون أكنافاً الذين يألفون و يؤلفون» و قال : هذا مثل وحقيقته من التوطئة وهى التمهيد والتذليل ، وفراش وطىء الذى لا يؤذى جنب النائم . والاكناف الجوانب ، اراد الذين جوانبهم وطيئة يتمكن فيها من يصاحبهم و لا يتأذى ا ه ؛ و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ١٠٢ .

(١) الكافى ج ٢ ص ١٠٢ تحت رقم ١٧ .

(٢) و (٣) الكافى ج ٢ ص ١٠٣ تحت رقم ١ و ٢ .

(٤) الكافى ج ٢ ص ١٢٥ ، و اخرجه احمد فى المسند ج ٥ ص ١٤٦ من حديث ابى ذر - رضى الله عنه - .

(٥) المصدر ج ٢ ص ١٢٥ تحت رقم ٤ .

القيامة على أرض زبرجدة خضراء في ظلّ عرشه عن يمينه - وكلتا يديه يمين - وجوههم أشدّ بياضاً وأضوء من الشمس الطالعة، يغبطهم بمنزلتهم كلّ ملك مقرّب و كلّ نبيّ مرسل، يقول النّاس: من هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء المتحابّون في الله»(١).

وفي الصحيح عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: «إذا جمع الله الأوّلين والآخرين قام منادٍ فنادى يسمع الناس فيقول: أين المتحابّون في الله؟ قال: فيقوم عنق من الناس، فيقال لهم: إذهبوا إلى الجنّة بغير حساب، قال: فتلقّاهم الملائكة فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنّة بغير حساب، قال: فيقولون: فأيّ حزب أنتم من النّاس؟ فيقولون: نحن المتحابّون في الله، قال: فيقولون: وأيّ شيء كانت أعمالكم؟ قالوا: كنّا نحبّ في الله و نبغض في الله، قال: فيقولون: نعم أجر العاملين»(٢).

و عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا أردت أن تعلم أنّ فيك خيراً فانظر إلى قلبك فإن كان تحبّ أهل طاعة الله وتبغض أهل معصيته ففيك خيرٌ، و الله يحبّك، و إذا كان تبغض أهل طاعة الله و تحبّ أهل معصيته فليس فيك خيرٌ، و الله يبغضك و المرء مع من أحبّ»(٣).

و عنه عليه السلام قال: «لو أنّ رجلاً أحبّ رجلاً لله لأثابه الله على حبّه إيّاه وإن كان المحبوب في علم الله من أهل النّار، ولو أنّ رجلاً أبغض رجلاً لله لأصابه الله على بغضه إيّاه وإن كان المبغض في علم الله من أهل الجنّة»(٤).

---

(١) الكافي ج ٢ ص ١٢٦ تحت رقم ٧.

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ١٢٦ تحت رقم ٨ و ١١.

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٢٧ تحت رقم ١٢ و هذا اذا لم يكن مقصراً فى ذلك ولا مستنداً الى ضلالته وجهالته كالذين يحبون الضلالة و يزعمون أن ذلك لله، فان ذلك لمحض تقصيرهم عن تتبع الدلائل و اتكالهم على متابعة الاباء و تقليد الكبراء و استحسان الاهواء بل هو كمن أحب منافقاً يظهر الايمان والاعمال الصالحة و فى باطنه منافق فاسق فهو يحبه لايمانه و صلاحه لله و هو مثاب لذلك و كذا فى الثانى فان اكثر المخالفين يبغضون الشيعة و يزعمون انه لله و هم مقصرون فى ذلك كما عرفت، و اما من رأى شيعة يتقي من ←

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : « ما التقى مؤمنان قطّ إلّا كان أفضلهما أشدّهما حبّاً لأخيه » [(١)].

و عنه عليه السلام قال : « كلّ من لم يحبّ في الدّين و لم يبغض على الدّين فلا دين له » [(٢)]. قال أبو حامد :

(بيان معنى الاخوّة في الله وتمييزها عن الاخوّة في الدنيا)

اعلم أنّ الحبّ في الله و البغض في الله غامض وينكشف الغطاء عنه بما نذكره، وهو أنّ الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتّفاق كالصحبة بسبب الجوار وبسبب الاجتماع في المكتب أو المدرسة أو في السوق أو على باب السلطان أو في الأسفار ، وإلى ما ينشأ اختياراً و بقصد ، و هو الّذي نريد بيانه إذ الاُخوّة في الدّين واقعة في هذا القسم لا محالة إذ لا ثواب إلّا على الأفعال الاختياريّة ولا ترغيب إلّا فيها ، والصحبة عبارة عن المجالسة والمخالطة والمحاورة ، وهذه الاُمور لا يقصد بها الإنسان غيره إلّا إذا أحبّه ، فإنّ غير المحبوب يجتنب و يباعد ولا يقصد مخالطته ، والّذي يحبّ فإمّا أن يحبّ لذاته ، لا ليتوصّل به إلى محبوب و مقصود وراءه ، و إمّا أن يحبّ ليتوصّل به إلى مقصود ، و ذلك المقصود إمّا أن يكون مقصوراً على الدنيا وحظوظها وإمّا أن يكون متعلّقاً بالآخرة ، وإمّا أن يكون متعلّقاً بالله تعالى ، فهذه أربعة أقسام.

و أما القسم الاوّل و هو حبّك الإنسان لذاته و ذلك ممكن ، و هو أن يكون هو في ذاته محبوباً عندك على معنى أنّك تلتذّ برؤيته و معيّته و مشاهدة أخلاقه لاستحسانك له فإنّ كلّ جميل لذيذ في حقّ من أدرك جماله ، و كلّ لذيذ محبوب ، و اللّذّة يتبع الاستحسان ، و الاستحسان يتبع المناسبة و الملائمة و الموافقة بين الطباع ، ثمّ ذلك المستحسن إمّا أن يكون هي الصورة الظاهرة أعني حُسن الخلقة

← المخالفين و يظهر عقائدهم و أعمالهم و لم ير و لا يسمع منه ما يدل على تشيعه فان أبغضه و لعنه فهو في ذلك مثاب مأجور و ان كان من أبغضه من اهل الجنة و مثاباً عندالله بتقيته . (قاله العلامة المجلسي ـ رحمه الله ـ) .

(١) و(٢) الكافي ج ٢ ص ١٢٧ تحت رقم ١٥ .

وإمّا أن يكون هي الصورة الباطنة أعني كمال العقل و حُسن الخلق ، ويتبع حسن الأخلاق حُسن الأفعال لامحالة ، ويتبع كمال العقل غزارة العلم و كلٌّ ذلك مستحسنٌ عند الطبع السليم والعقل المستقيم و كلٌّ مستحسن مستلذٌّ به و محبوب بل في ائتلاف القلوب أمر أغمض من هذا فانّه قد يستحكم المودّة بين شخصين من غير ملاحة في صورة وحُسن في خَلق وخُلق ولكن لمناسبة باطنة توجب الاُلفة والموافقة فإنّ شبه الشيء ينجذب إليه بالطبع و الأشباه الباطنة خفيّة و لها أسباب دقيقة ليس في قوّة البشر الاطّلاع عليها وعنه عبّر رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال : « الأرواح جنودٌ مجنّدة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف »(١) .

فالتناكر نتيجة التباين والائتلاف نتيجة التناسب الّذي عبّر عنه صلّى الله عليه وآله بالتعارف .

وفي بعض الألفاظ « تلتقي فتتشام في الهواء »(٢) وكنى بعض العلماء عن هذا بأن قال : إنّ الله خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً و أطافها حول العرش فأيٌّ روحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواصلا في الدّنيا .

وقال صلى الله عليه وآله : « إنّ أرواح المؤمنين لتلتقي على مسيرة يوم و ما رأى أحدهم صاحبه قطّ »(٣) .

وروي أنّ امرأة كانت بمكّة تُضحك النّاس و كانت بالمدينة اُخرى فنزلت المكّية على المدنيّة فدخلت على عائشة فأضحكتها فقالت : أين نزلت ؟ فأخبرتها فقالت : صدق الله ورسوله سمعته صلى الله عليه وآله « يقول : الأرواح جنودٌ مجنّدة ـ الحديث ـ »(٤) .

---

(١) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٤٠ من حديث أبي هريرة ، و الطبراني في الكبير عن عبدالله بن مسعود و رجاله رجال صحيح كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ٨٧ .

(٢) أخرجه الطبراني في الاوسط بسند ضعيف من حديث علي كما في المغني .

(٣) أخرجه احمد ج ٢ ص ١٧٥ من حديث عبدالله بن عمر .

(٤) رواه أبويعلى من حديث عمرة بنت عبدالرحمن و رجاله رجال صحيح و في كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس اشباع الكلام على الحديث راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ٨٨ .

والحقّ في هذا أنّ المشاهدة والتجربة تشهد للائتلاف عند التناسب والتناسب في الطباع والأخلاق باطناً وظاهراً أمرٌ مفهومٌ ، وأمّا الأسباب الّتي أوجبت تلك المناسبة فليس في قوّة البشر الاطّلاع عليها وغاية هذيان المنجّم أن يقول : إذا كان طالعه على تسديس طالع غيره أو تثليثه فهذا نظر الموافقة والمودّة فتقتضي التناسب والتوادّ ، وإذا كان على مقابلته أو تربيعه اقتضى التباغض والعداوة ، و هذا لو صدق بكونه كذلك في مجاري سنّة الله تعالى في خلق السماوات والأرض ، لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب فلا معنى للخوض فيما لم يكشف سرّه للبشر ، فما اُوتينا من العلم إلّا قليلاً ، ويكفينا في التصديق بذلك التجربة والمشاهدة ، وقد ورد الخبر به قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لو أنّ مؤمناً دخل إلى مجلس فيه مائة منافق و مؤمن واحد لجاء حتّى يجلس إليه »(١).

وهذا يدلّ على أنّ شبه الشيء منجذب إليه بالطبع وإن كان هو لا يشعر به ، وكان مالك بن دينار يقول : لا يتّفق اثنان في عشرة إلّا وفي أحدهما وصف من الآخر وإنّ أشكال الناس كأجناس الطير ولا يتّفق نوعان من الطير في الطيران إلّا بينهما مناسبة ، قال : فرأى يوماً غراباً مع حمامة فعجب ، وقال : اتّفقا وليسا من شكل ، ثمّ طارا فإذا هما أعرجان فقال : من ههنا اتّفقا ؛ ولذلك قال بعض الحكماء : كلّ إنسان يأنس إلى شكله ، كما أنّ كلّ طير يطير مع جنسه ، و إذا اصطحب اثنان برهة من الزّمان ولم يتشاكلا في الحال فلابدّ و أن يفترقا وهذا معنى جليّ(٢) تفطّن له شاعر فقال :

و قائل كيف تفارقتما ✿ فقلت قولاً فيه إنصاف
لم يك من شكلي ففارقته ✿ و النّاس أشكال و آلاف

فقد ظهر من هذا أنّ الإنسان قد يحبّ لذاته لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الايمان موقوفاً على ابن مسعود ، و ذكره صاحب الفردوس من حديث معاذ و لم يخرجه ولده في المسند (المغني) .
(٢) كذا وفي الاحياء « معنى خفي » .

بل لمجرّد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفيّة ، ويدخل في هذا القسم الحبّ للجمال إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة ، فإنّ الصور الجميلة مستلذّة في عينها وإن قدّر فقد أصل الشهوة حتّى يستلذّ بالنظر إلي الفواكه والأنوار والأزهار، والتفّاح المشرّب بالحمرة ، و إلى الماء والخضرة من غير غرض سوى عينها ، و هذا الحبّ لا يدخل فيه الحبّ لله تعالى بل هو الحبّ بالطبع وشهوة النفس ويتصوّر ذلك ممّن لا يؤمن بالله إلّا أنّه إن اتّصل به غرض مذموم صار مذموماً كحبّ الصور الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحلّ قضاؤها وإن لم يتّصل به غرض مذموم فهو مباح لا يوصف بحمد ولا ذمّ إذ الحبّ إمّا محمود و إمّا مذموم وإمّا مباح لا يُحمد ولا يذمّ .

القسم الثاني أن يحبّه لينال من ذاته غير ذاته فيكون وسيلة إلى محبوب غيره ، والوسيلة إلى المحبوب محبوب ، و ما يحبّ لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة ، ولكنّ الطريق إلى المحبوب محبوب ، ولذلك يحبّ الناس الذّهب والفضّة من حيث أنّه وسيلة إلى المقصود إذ يتوصّل به إلى نيل جاه أو مال أو علم ، كما يحبّ الرّجل سلطاناً للانتفاع بماله أو جاهه ويحبّ خواصّه لتحسينهم حاله عنده و تمهيدهم أمره في قلبه فالمتوسّل إليه إن كان مقصوراً لفائدة في الدّنيا لم يكن من جملة الحبّ في الله ، وإن لم يكن مقصوراً في الدّنيا ولكنّه ليس يقصد به إلّا الدّنيا كحبّ التلميذ لاستاذه فهو أيضاً خارج عن الحبّ لله فإنّه إنّما يحبّه ليحصّل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم ، فإذا كان لا يقصد العلم للتقرّب إلى الله بل لنيل الجاه والمال والقبول عند الخلق فمحبوبه الجاه و القبول عند الخلق و العلم وسيلة إليه والاُستاذ وسيلة إلى العلم فليس في شيء من ذلك حبّ لله إذ يتصوّر كلّ ذلك ممّن لا يؤمن بالله أصلاً ، ثمّ ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح فإن كان يقصد به التوصّل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران وحيازة أموال اليتامى والأوقاف و ظلم الرعيّة بولاية القضاء وغيره كان الحبّ مذموماً بنفسها .

القسم الثالث أنّ يحبّه لا لذاته بل لغيره ، وذلك الغير غير راجع إلى حظوظه في الدّنيا بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة وهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه وذلك كمن

يحبّ اُستاذه وشيخه لأنّه يتوصّل به إلى تحصيل العلم و تحسين العمل و مقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة فهذا من جملة المحبّين في الله ، و كذلك من يحبّ تلميذه لأنّه يتلقّف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم ويرقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السماء ، قال عيسى عليه السلام : « من علم و عمل وعلّم فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء »[١] ولا يتمّ التعليم إلّا بمتعلّم فهو إذن آلة في تحصيل هذا الكمال فإن أحبّه لأنّه آلة له إذ جعل صدره مزرعة لحرثه ، إذ هو سبب ترقّيه إلى رتبة العظمة في ملكوت السماء فهو محبّ لله ، بل الّذي يتصدّق بأمواله لله ويجمع الضيفان ويهيّئ لهم الأطعمة اللّذيذة الغريبة تقرّباً إلى الله فأحبّ طبّاخاً لحُسن صنعته في الطبخ فهو من جملة المحبّين في الله ، و كذا لو أحبّ من يتولّى له إيصال الصدقة إلى المستحقّين فقد أحبّه في الله .

بل نزيد على هذا فنقول : من أحبّ من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه و كنس بيته وطبخ طعامه و يفرغه بذلك للعلم أو العمل ، و مقصودة من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة فهو محبّ في الله بل إذا أحبّ من ينفق عليه ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه الّتي يقصدها في دنياه، ومقصوده من جملة ذلك الفراغة للعلم والعمل للتقرّب إلى الله تعالى فهو محبّ في الله تعالى ، فقد كان جماعة من السلف تكفّل بكفايتهم جماعة من اُولي الثروة وكان المواسي والمواسى جميعاً من المتحابّين في الله .

بل نزيد ونقول : من نكح امرأة صالحة ليتحصّن بها عن وسواس الشيطان و يصون بها دينه أو ليولد له ولد صالح يدعو له و أحبّ زوجته لأنّها آلته في هذه المقاصد الدينيّة فهو محبّ في الله تعالى، ولذلك ورد في الأخبار وفور الأجر والثواب على الإنفاق على العيال حتّى اللّقمة يضعها الرجل في في امرأته [٢].

بل نقول كلّ من اشتهر بحبّ الله وحبّ رضاه وحبّ لقائه في الدار الآخره فإذا أحبّ غيره كان محبّاً في الله لأنّه لا يتصوّر أن يحبّ شيئاً إلّا لمناسبته لما هو

---

(١) فى الكافى ج ١ ص ٣٥ عن الصادق عليه السلام مثله .

(٢) تقدم حديثه سابقاً عن البخارى و غيره .

محبوبٌ عنده و هو رضا الله عزّوجلّ .

بل أزيد على هذا و أقول : إذا اجتمع في قلبه محبّتان محبّة الله و محبّة الدنيا و اجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً حتّى صلح لأن يتوسّل به إلى الله و إلى الدنيا فإذا أحبّه لصلاحه للأمرين فهو من المحبّين في الله كمن يحبّ اُستاذه الّذي يعلّمه الدّين و يكفيه مهمّات الدنيا بالمواساة في المال فأحبّه من حيث أنّ في طبعه طلب الراحة في الدنيا و السعادة في الآخرة ، و هو وسيلة إليهما فهو محبٌّ في الله و ليس من شرط حبّ الله أن لا يحبّ في العاجل حظّاً ألبتة إذ الدعاء الّذي أمر به الأنبياء عليهم السلام فيه جمع بين الدنيا والآخرة فمن ذلك قولهم « ربّنا آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة » ، وقال عيسى عليه السلام في دعائه : « اللّهمّ لا تُشمِت بي عدوّي ، ولا تسؤبي صديقي ، ولاتجعل مصيبتي في ديني ، ولا تجعل الدنيا أكبر همّي » فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا و لم يقل : « ولا تجعل الدنيا أصلاً من همّي » بل قال : «لاتجعلها أكبر همّي» قال نبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم في دعائه : « اللّهمّ عافني من بلاء الدنيا و بلاء الآخرة » و على الجملة فإذا لم يكن حبّ السعادة في الآخرة مناقضاً لحبّ الله فحبّ السلامة و الصحّة والكفاية في الدنيا كيف يكون مناقضاً لحبّ الله والدنيا و الآخرة عبارتان عن حالتين إحداهما أقرب من الاُخرى فكيف يتصوّر أن يحبّ الإنسان حظوظ نفسه غداً ولا يحبّها اليوم وإنّما يحبّها غداً لأنّ الغد سيصير حالاً راهنة فالحالة الراهنة لابدّ و أن تكون مطلوبة أيضاً إلّا أنّ الحظوظ العاجلة منقسمة إلى ما يضادّ حظوظ الآخرة و يمنع منها و هو الّذي احترز عنه الأنبياء و الأولياء و أمروا بالاحتراز عنه ، و إلى مالا يضادّ و هو الّذي لم يمتنعوا منها كالنكاح الصحيح و أكل الحلال وغير ذلك ممّا لا يضادّ حظوظ الآخرة فحقّ العاقل أن يكرهه ولا يحبّه أعني أنّه يكرهه بعقله لا بطبعه كما يكره التناول من طعام لذيذ لملك من الملوك يعلم أنّه لو أقدم عليه لقطعت يده أو حزّت رقبته[1] لا بمعنى أنّ الطعام اللّذيذ يصير

(١) الحز : القطع .

بحيث لا يشتهيه و لايستلذّه لو أكله فإنّ ذلك محالٌ و لكن على معنى أنّه يزجره عقله عن الاقدام عليه وتحصل فيه كراهية للضّرر المتعلّق به ، و المقصود من هذا أنّه لوأحبّ اُستاذه لأنّه يواسيه ويعلّمه أوتلميذه لأنّه يتعلّم منه و يخدمه وأحدهما حظٌّ لنفسه عاجل و الآخر آجلٌ فيكون من جملة المتحابّين في الله ولكن بشرط واحد ، و هو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً أو تعذّر عليه تحصيله منه لنقص حبّه بسببه فالقدر الّذي ينقص بسبب فقده هو لله تعالى وله على ذلك القدر ثواب الحبّ في الله تعالى و ليس بمستنكر أن يشتدّ حبّك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به ، فإن امتنع بعضهانقص حبّك و إن زاد ازداد الحبّ ، فليس حبّك للذّهب كحبّك للفضّة إذا تساوى مقدارهما لأنّ الذّهب يوصل إلى أغراض هي أكثر ممّا توصل إليه الفضّة فإذن يزيد الحبّ بزيادة الغرض ولا يستحيل اجتماع الأغراض الدّنيوية والاُخرويّة فهوداخل فيجملة الحبّ لله ، وحدّه أنّ كلّ حبّ لولاالإيمان بالله و اليوم الآخر لم يتصوّر وجوده فهو حبٌّ في الله و كذلك كلّ زيادة في الحبّ لولا الإيمان بالله لم تكن تلك الزيادة فتلك الزيادة من الحبّ في الله فذلك و إن دقّ فهو عزيز ، قال الجريري : تعامل الناس في القرن الأوّل بالدّين حتّى رقّ الدّين ، و تعاملوا في القرن الثاني بالوفاء حتّى ذهب ، و في الثالث بالمروّة حتّى ذهبت ، ولم يبق إلّا الرغبة والرهبة .

القسم الرابع أن يحبّ لله و في الله لا لينال منه علماً أوعملاً أويتوسّل به إلى أمر وراء ذاته و هذا أعلى الدّرجات و هو أدقّها و أغمضها ، و هذا القسم أيضاً ممكنٌ فإنّ من آثار غلبة الحبّ أن يتعدّى من المحبوب إلى كلّ من يتعلّق بالمحبوب و يناسبه و لو من بعد ، فمن أحبّ إنساناً حبّاً شديداً أحبّ محبّ ذلك الإنسان ، وأحبّ محبوبه ، و أحبّ من يخدمه ، وأحبّ من يثني عليه محبوبه ، و أحبّ من يتسارع إلى رضا محبوبه ، حتّى قال بقيّة بن الوليد : إنّ المؤمن إذا أحبّ المؤمن أحبّ كلبه ، وهو كما قال و يشهد له التجربة في أحوال العشّاق ويدلّ عليه أشعار الشعراء ولذلك يحفظ ثوب المحبوب ويخفيه تذكرة من جهته ويحبّ منزله ومحلّته

وجيرانه حتّى قال المجنون :

أمرّ على الدّيار ديار ليلى ✿ أُقبّل ذا الجدار وذا الجدارا
و ما حبّ الدّيار شغفن قلبي ✿ ولكن حبّ من سكن الدّيارا

فإذن المشاهدة والتجربة تدلّ على أنّ الحبّ يتعدّى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به و يتعلّق بأشياء تناسبه ولو من بعد ولكن ذلك من خاصيّة فرط المحبّة فأصل المحبّة لا يكفي فيه و يكون اتّساع الحبّ في تعدّيه من المحبوب إلى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلّق بأسبابه بحسب إفراط المحبّة وقوّتها فكذلك حبّ الله سبحانه إذا قوي وغلب على القلب و استولى عليه حتّى انتهى إلى حدّ الاستهتار فيتعدّى إلى كلّ موجود سواه ، فإنّ كلّ موجود سواه أثر من آثار قدرته و من أحبّ إنساناً أحبّ خطّه وصنعته وجميع أفعاله ، ولذلك كان صلّى الله عليه وآله وسلّم « إذا حمل إليه باكورة مسح بها عينه و أكرمها ، قال : إنّه قريب العهد بربّنا[1] » وحبّ الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده و ما يتوقّع في الآخرة من نعيمه ، و تارة لما ينيل من أياديه و صنوف نعمه ، وتارة لذاته لالأمر آخر وهو أدقّ ضروب المحبّة وأعلاها وسيأتي تحقيقها في كتاب المحبّة من ربع المنجيات ، و كيفما اتّفقت محبّة الله فإذا قويت تعدّت إلى كلّ متعلّق به ضرباً من التعلّق حتّى تتعدّى إلى ما هو في نفسه مؤلم مكروه ، ولكن فرط الحبّ يضعف الإحساس بالألم و الفرح بفعل المحبوب و قصده إيّاه بالإيلام يغمر إدراك الألم وذلك كالفرح بضربة من المحبوب أوقرصة فيها نوع معاتبة فإنّ قوّة المحبّة تنشر فرحاً يغمر الألم فيه و قد انتهت محبّة الله بقوم إلى أن قالوا : لا نفرّق بين البلاء و النعمة فإنّ الكلّ من الله ، ولا نفرح إلّا بما فيه رضاه حتّى قال بعضهم : لا اُريد أن أنال مغفرة الله بمعصيته . قال سمنون :

وليس لي في سواك حظّ ✿ فكيفما شئت فاختبرني

و سيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبّة ، والمقصود أنّ حبّ الله إذا قوي أثمر

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير من حديث ابن عباس ، و أبو داود فى المراسيل و البيهقى فى الدعوات من حديث ابى هريرة دون قوله : « و أكرمها الخ » و قال :انه غير محفوظ . (المغنى) .

حبّ كلّ من يقوم بعبادة الله في علم أو عمل و أثمر حبّ كلّ من فيه صفة مرضيّة عند الله تعالى من حسن خُلق أو تأدّب بأدب الشرع ، و ما من مؤمن يحبّ الآخرة و يحبّ الله تعالى إلّا إذا اُخبر عن حال رجلين أحدهما عالم عابد و الآخر جاهل فاسق إلّا وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد ، ثمّ يضعف ذلك الميل و يقوى بحسب ضعف إيمانه و قوّته ، و بحسب ضعف حبّه لله تعالى وقوّته وهذا الميل حاصلٌ وإن كانا غائبين عنه بحيث يعلم أنّه لا يصيبه منهما خيرٌ ولا شرٌّ في الدنيا و لا الآخرة ، فذلك الميل هو حبٌّ في الله ولله عزّ وجلّ من غير حظّ فإنّه إنّما يحبّه لأنّ الله يحبّه ولأنّه مرضيٌّ عندالله ولأنّه يحبُّ الله ولأنّه مشغولٌ بعبادة الله إلّا أنّه إذا ضعف لم يظهر أثره فلا يظهر به ثوابٌ و أجرٌ فإذا قوي حمل على الموالاة والنصرة والذبّ في النفس و المال و اللّسان و يتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حبّ الله تعالى و لوكان الحبُّ مقصوراً على حظّ ينال به من المحبوب في الحال أو المآل لما تصوّر حبّ الموتى من العلماء و العبّاد من الأنبياء و الأولياء صلوات الله عليهم وحبّ جميعهم مكنون في قلب كلّ مسلم متديّن ويتبيّن ذلك بغضبه عند طعن أعدائهم في واحد منهم وبفرحه عند الثناء عليهم وذكرمحاسنهم و كلّ ذلك حبٌّ لله تعالى لأنّهم خواصّ عبادالله ومن أحبّ ملكاًأوشخصاً جميلاً أحبّ خواصّه وخدمه وأحبّ من أحبّه إلّا أنّه يمتحن الحبّ بالمقابلة بحظوظ النفس و قد يغلب بحيث لايبقي للنفس حظّ إلّا فيما هو حظّ المحبوب وعنه عبّرقول من قال :

اُريد وصاله و يريد هجري ✿ فأترك ما اُريد لما يريد

وقول من قال : « وما لجرح إذا أرضا كم ألم » وقديكون الحبّ بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كمن تسمح نفسه بأن يشاطرمحبوبه نصف ماله أوثلثه أو عشره ،فمقاديرالأموال موازين المحبّة إذلاتعرف درجة المحبوب إلّا بمحبوب يترك في مقابلته ، فمن استغرق الحبُّ جميع قلبه لم يبق له محبوب سواه فلا يمسك لنفسه شيئاً ، فحصل من هذا أنّ كلّ من أحبّ عالماً أوعابداً أو أحبّ شخصاً راغباً في علم أوعبادة أو في خيرفإنّما أحبّه لله وفي الله ، وله من الأجروالثواب بقدر قوّة حبّه ،

فهذا شرح الحبّ لله و في الله و درجاته ، و بهذا يتّضح البغض في الله أيضاً ولكن نزيده بياناً .

(بيان البغض فى الله)

إعلم أنّ من يحبّ في الله لابدّ وأن يبغض في الله ، فإنّك إن أحببت إنساناً لأنّه مطيع لله و محبوب عندالله ، فإن عصاه لابدّ وأن تبغضه لأنّه عاص لله سبحانه وممقوت عندالله ومن أحبّ بسبب فبالضرورة يبغض لضدّه وهذان متلازمان لاينفصل أحدهما عن الآخروهو مطّرد في الحبّ والبغض في العادات ولكن كلّ واحد من البغض والحبّ دفين في القلب ، و إنّما يترشّح عند الغلبة و يترشّح بظهور أفعال المحبّين والمبغضين في المقاربة والمباعدة وفي الموافقة والمخالفةفإذاظهرفي الفعلسمّي موالاة ومعاداة ولذلكقال تعالى : « هل واليت لي وليّاً وهل عاديت لي عدوّاً » كما نقلناه وهذا واضحٌ في حقّ من لم يظهرلك إلّا طاعاته إذ تقدر على أن تحبّه أو لم يظهرإلّا فسقه وفجوره وأخلاقه السيّئة فتقدر على أن تبغضه ، و إنّما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي فإنّك تقول : كيف أجمع بين البغض و المحبّة و هما متناقضان و كذلك متناقض ثمرتها من الموافقة والمخالفة والموالاة والمعاداة ، فأقول : ذلك غير متناقض في حقّ الله تعالى كما لايتناقض في الحظوظ البشريّة ، فإنّه مهما اجتمع في شخص واحد خصال يحبّ بعضها و يكره بعضها فإنّك تبغضه من وجه وتحبّه من وجه ، فمن له زوجة حسناء فاجرة ، أوولد ذكيّ خدوم و لكنّه فاسق فإنّه يحبّه من وجه ويبغضه من وجه ، فيكون معه على حالة بين حالتين إذ لوفرض له ثلاثة أولاد أحدهم ذكيّ بارّ والآخر بليد عاق والآخر بليد بارّ أو ذكيّ عاق فإنّه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة بحسب تفاوت خصالهم ، فكذلك ينبغي أن يكون حالك بالإضافة إلى من غلبت عليه الفجور ومن غلبت عليه الطاعة و من اجتمع فيه كلاهمامتفاوته على ثلاث مراتب وذلك بأن تعطى كلّ مرتبة حظّها من البغض والحبّ والإعراض والإقبال والصحبةوالقطيعةوسائرالأفعال الصادرة منه.

فإن قلت : فكلّ مسلم إسلامه طاعة منه فكيف أُبغضه مع الإسلام ؟ فأقول :

تحبّه لإسلامه وتبغضه لمعصيته وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر فاجر أدركت تفرقة بينهما وتلك التفرقة حبٌّ للإسلام وقضاء لحقّه، وقدّر الجناية على حقّ الله والطاعة له كالجناية على حقّك والطاعة لك، فمن وافقك في غرض وخالفك في آخر فتكون معه على حالة متوسّطة بين الانقباض والاسترسال، وبين الإقبال والإعراض، وبين التودّد إليه والتوحّش عنه فلا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك في جميع أغراضك ولا تبالغ في إهانته مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع أغراضك، ثمّ ذلك التوسّط تارة يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة المخالفة وتارة إلى طرف المجاملة والإكرام عند غلبة الموافقة، فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله ويعصيه ويتعرّض لرضاه مرّة ولسخطه اُخرى.

فإن قلت: فبماذا يمكن إظهار البغض؟ فأقول: أمّا في القول فبقطع اللّسان عن مكالمته ومحادثته مرّة، وبالاستخفاف والتغليظ في القول اُخرى، وأمّا في الفعل فبقطع السعي في إعانته مرّة وبالسعي في إساءته وإفساد مآربه اُخرى وبعض هذا أشدُّ من بعض وهو بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه، أمّا ما يجري مجرى الهفوة الّتي يعلم أنّه متندّم عليها ولا يصرُّ فالأولى فيه الإغماض والستر، أمّا ما يصرُّ عليه من صغيرة أو كبيرة فإن كان ممّن تأكّدت بينه وبينك مودّة وصحبة فله حكم آخر وسيأتي فيه خلاف بين العلماء، وأمّا إذا لم تتأكّد اُخوّة وصحبة فلابدّ من إظهار أثر البغض إمّا في الإعراض والتباعد عنه وقلّة الالتفات إليه وإمّا في الاستخفاف وتغليظ القول عليه وهذا أشدُّ من الإعراض وهذا بحسب غلظ المعصية وخفّتها وكذلك في الفعل أيضاً رتبتان إحداهما قطعُ المعونة والرّفق والنصرة عنه وهو أقلُّ الدّرجات والاُخرى السعي في إفساد أغراضه عليه كفعل الأعداء المبغضين وهذا لابدّ منه ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية أمّا ما لا يؤثّر فيه فلا، مثاله رجل عصى الله بشرب الخمر وقد خطب امرأة لو تيسّر له نكاحها لكان مغبوطاً بها بالمال والجمال والجاه إلّا أنّ ذلك لا يؤثّر في منعه من شرب الخمر ولا في بعث وتحريض عليه فإذا قدرت على إعانته ليتمّ له غرضه ومقصوده وقدرت على تشويشه ليفوته غرضه فليس لك السعي في

تشويشه أمّا الإعانة فلوتركتها إظهاراً للغضب عليه في فسقه فلابأس ، و ليس يجب تركها إذ ربّما تكون لك نيّة في أن يتلطّف بإعانته و إظهار الشفقه عليه ليعتقد مودّتك ويقبل نصحك فهذا حسن ، وإن لم ينتظر ذلك[١] ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحقّ إسلامه فذلك ليس بممنوع بل هو الأحسن إن كانت معصيته بالجناية على حقّك أوحقّ من يتعلّق بك فإنّ العفو عمّن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصدّيقين وإنّما يحسن الإحسان إلى من ظلمك ، فأمّا من ظلم غيرك و عصى الله به فلا يُحسن الإحسان إليه لأنّ في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم و حقّ المظلوم أولى بالمراعاة وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم أحبّ إلى الله من تقوية قلب الظالم ، فأمّا إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن في حقّك العفو والصفح ، وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض مع أهل المعاصي و كلّهم اتّفقوا على إظهار البغض على الظلمة والمبتدعة و كلّ من عصى الله بمعصية متعدّية منه إلى غيره ، فأمّا من عصى الله في نفسه فمنهم من نظر بعين الرّحمة إلى العصاة كلّهم ، و منهم من شدّد الإنكار و اختار المهاجرة وهذا أمرٌ يختلف باختلاف النيّة و يختلف النيّة باختلاف الحال ، فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطرار الخلق و عجزهم و أنّهم مسخّرون لماقدّروا له أورث هذا تساهلاً في المعاداة والبغض ، وله وجه ولكن يلتبس بالمداهنة فأكثر البواعث على الإغضاء[٢] على المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب والخوف من وحشتها وإنكارها ، وقد يلبّس الشيطان ذلك على الغبيّ الأحمق بأن نظر بعين الرّحمة ، و محك ذلك أن ينظر إليه بعين الرّحمة إن جنى على خاصّ حقّه ويقول : إنّه قد سخّر له والقضاء والقدر لاينفع منه الحذر و كيف لا يفعله وقد كتب عليه فمثل هذا قد يصحّ له الإغماض عن الجناية على حقّ الله ، وإن كان يغتاظ عند الجناية على حقّه ويترحّم عند الجناية على حقّ الله فهو مداهنٌ مغرور بمكيدة من مكائد الشيطان فليتنبّه له .

فإن قلت : فأقلّ الدّرجات في إظهار البغض الهجرة والإعراض وقطع الرفق

(١) كذا وفى الاحياء « و ان لم يظهر لك » . (٢) الاغضاء : الاغماض .

والاعانة ، فهل يجب ذلك حتى يعصى الله العبد بتركه ؟ فاقول : لايدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب ، فانّا نعلم أنّ الّذين شربوا الخمر و تعاطوا الفواحش في زمان رسول الله صلّى الله عليه وآله والصحابة ما كانوا يهجرون بالكلّيّة بل كانوا منقسمين فيه إلى من يغلظ له في القول ويظهر البغض وإلى من يعرض عنه ولايتعرّض به وإلى من ينظر إليه بعين الرّحمة ولا يؤثر المقاطعة و المباعدة ، فهذه دقائق دينيّة يختلف فيها طرق السالكين لطريق الآخرة و يكون عمل كلّ واحد على ما يقتضيه حاله و وقته ، ومقتضي الأحوال في هذه الاُمور إمّا مكروهة وإمّا مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ولاتنتهي إلى التحريم والايجاب ، فانّ الدّاخل تحت التكليف أصل المعرفة بالله وأصل الحبّ ، وذلك قد يتعدّى من المحبوب إلى غيره وإنّما المتعدّي إفراط الحبّ واستيلاؤه وذلك لايدخل في الفتوى وتحت ظاهر التكليف في حقّ عوامّ الخلق أصلاً .

✡(بيان مراتب الذين يبغضون فى الله و كيفية معاملتهم)✡

فان قلت : إظهار البغض والعداوة بالفعل إن لم يكن واجباً فلاشكّ أنّه مندوب إليه والعصاة والفسّاق على مراتب مختلفة فكيف ينال الفضل بمعاملتهم وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا ؟ فاعلم أنّ المخالف لأمر الله سبحانه لايخلو إمّا أن يكون مخالفاً في عقده أو في عمله والمخالف في العقد إمّا مبتدع أو كافر ، والمبتدع إمّا داع إلى بدعته أو ساكت ، والساكت إمّا لعجزه أو باختياره .

فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة : الأوّل الكفر ، والكافر إن كان حربيّاً فهو مستحقّ للقتل أو الاسترقاق ، وليس بعد هذين إهانة ، و أمّا الذمّي فانّه لايجوز إيذاؤه إلّا بالاعراض عنه والتحقير له بالاضطرار إلى أضيق الطرق و بترك المفاتحة بالسلام فاذا قال : السلام عليك قلت : وعليك والأولى الكفّ عن مخالطته ومعاملته و مؤاكلته فأمّا الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منها إلى حدّ التحريم قال الله تعالى : « لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله و رسوله ولو كانوا آباءهم

- الآية - »[١].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: « المؤمن والمشرك لاتترأى ناراهما »[٢].

وقال تعالى: «ياأيّها الّذين آمنوا لاتتّخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء -الآية-»[٣].

الثاني المبتدع الّذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر فيها فأمره أشدُّ من أمر الذّمّي لأنّه لايقرُّ بجزية ولايسامح بعقد ذمّة، وإن كان ممّا لايكفر فيها فأمره بينه وبين الله أخفُّ من أمر الكافر لا محالة ولكن الأمر في الانكار عليه أشدُّ منه على الكافر لأنَّ شرَّ الكافر غير متعدّ فإنّ المسلمين اعتقدوا لعنه فلا يلتفتون إلى قوله، ولا يدّعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحقّ، أمّا المبتدع الّذي يدعو إلى البدعة ويزعم أنَّ ما يدعو إليه حقٌّ فهو سببٌ لغواية الخلق فشرُّه متعدّ، فالاستحباب في إظهار بغضه و معاداته والانقطاع عنه و تحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشدّ وإن سلم في خلوة فلابأس بردّ جوابه و إن علم أنَّ الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبّح على نفسه بدعته ويؤثّر في زجره فترك الجواب أولى لأنَّ جواب السلام وإن كان واجباً يسقط بأدنى غرض حتّى يسقط بكون الإنسان في الحمّام أو في قضاء حاجته، وغرض الزّجر أهمُّ من هذه الأغراض وإن كان في ملاء فترك الجواب أولى تنفيراً للناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم و كذلك الأولى كفُّ الإحسان والإعانة

---

(١) المجادلة : ٢٢ .

(٢) أورده الشريف الرضى فى تلخيص البيان ص ٢٥٧ والمجازات النبوية ص ١٧٠ مع بيانه شافياً ، و أخرجه الطبرانى فى الكبير فى حديث ورجاله رجال ثقات هكذا «قال : أنا برىء من كل مسلم أقام مع المشركين لاترى آ بارهما » راجع مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٥٣ . و أخرجه الترمذى ج ٧ ص ١٠٤ و فيه « لاتترأى ناراهما » و قال : و فى النهاية أى يلزم المسلم و يجب عليه أن يباعد منزله عن منزل المشرك و لا ينزل بالموضع الذى اذا او قدت فيه ناره تلوح و تظهر لنار المشرك اذا اوقدها فى منزله و لكنه ينزل مع المسلمين فى دارهم و انما كره مجاورة المشركين لانهم لاعهد لهم و لا أمان وحث المسلمين على الهجرة ، و الترائى تفاعل من الرؤية .

(٣) الممتحنة : ٢ .

عنه لا سيّما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام: «من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً و إيماناً ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر ومن ألان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخفّ بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم»[١].

أقول: روى في الكافي بإسناده الصحيح عن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا رأيتم أهل البدع والرّيب من بعدي فأظهروا البراءة منهم وأكثروا من سبّهم والقول فيهم والوقيعة وباهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في الإسلام و يحذرهم الناس ولا يتعلّمون من بدعهم، يكتب الله تعالى لكم بذلك الحسنات ويرفع لكم به الدّرجات في الآخرة»[٢].

قال أبوحامد: «الثالث المبتدع العاميُّ الّذي لا يقدر على الدّعوة ولايخاف الاقتداء به فأمره أهون فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ و الإهانة بل يتلطّف به في النصح فإنّ قلوب العوام سريعة القلب فإن لم ينفع النصح و كان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه تأكّد الاستحباب في الإعراض و إن علم أنّ ذلك لايؤثّر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في قلبه فالإعراض عنه أولى لأنّ البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعمّ فسادها وأمّا العاصي بفعله و عمله لابالاعتقاد فلايخلو إمّا أن يكون بحيث يتأذّى به غيره كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والتضريب بين الناس بالمشي بالنميمة وأمثالها إذا كان ممّا لايقتصر عليه ويؤذي غيره وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور[٣] الّذي يجمع بين الرجال و النساء ويهيّيء أسباب الشرّ والفساد لأهله أو لا يدعو غيره كالّذي يشرب ويزني وهذا الّذي لا يدعو غيره إمّا أن يكون عصيانه بكبيرة أو بصغيرة، وكلّ واحد إمّا أن يكون مصرّاً عليها أو غير مصرّ، فهذه التقسيمات يتحصّل منها ثلاثة أقسام ولكلّ قسم منها

(١) أخرجه أبونعيم فى الحلية و الهروى فى ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف كما فى المغنى.

(٢) المصدر ج ٢ ص ٣٧٥ و المراد بالمباهتة الزامهم بالحجج القاطعة و جعلهم متحيرين لايحيرون جواباً كما قال تعالى: «فبهت الذى كفر».

(٣) الماخور: مجس الفساق، و من يلى ذلك المجلس، و بيت الريبة.

رتبة وبعضها أشدّ من بعض فلايسلك بالكلّ مسلكاً واحداً .

فالقسم الأوّل وهو أشدّها ما يتضرّر به الناس كالظلم والغصب و شهادة الزور والغيبة والنميمة فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم والانقباض عن معاملتهم ومخالطتهم لأنّ المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق ، ثمّ ينقسمون إلى من يظلم في الدّماء وإلى من يظلم في الأموال وإلى من يظلم في الأعراض وبعضها أشدّ من بعض والاستحباب في إهانتهم والإعراض عنهم مؤكّد جدّاً ومهما كان يتوقّع من الإهانة زجراً لهم أو لغيرهم كان الأمر فيه آكد وأشدّ .

الثاني صاحب الماخور الّذي يهيّىء أسباب الفساد ويسهّل طرقها على الخلق ، فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم ولكن يجتاح بفعله دينهم وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب من الأوّل ولكنّه أخفّ منه فإنّ المعصية بين العبد و بين الله إلى العفو أقرب ولكنّه من حيث أنّه متعدّ على الجملة إلى غيره فهو شديد وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام إذا ظنّ فيه نوعاً من الزّجر له أو لغيره .

الثالث الّذي يفسق في نفسه بشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور يخصّه فالأمر فيه أخفّ ولكنّه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع منه ولو بالضرب والاستخفاف فإنّ النهي عن المنكر واجب وإذا فرغ منه وعلم أنّ ذلك من عادته وهو مصرّ عليه فإن علم أنّ نصحه يمنعه من العود وجب النصح وإن لم يتحقّق ولكنّه كان يرجوه فالأفضل الزّجر والنصح بالتلطّف أو بالتغليظ إن كان هو الأنفع فأمّا الإعراض عن جواب سلامه والكفّ عن مخالطته حيث يعلم أنّه يصرّ وأنّ النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر وسنّة العلماء فيه مختلفة والصحيح أنّ ذلك يختلف باختلاف نيّة الرّجل فعند هذا يقال : إنّ الأعمال بالنيّات إذ في الرّفق والنظر بعين الرّحمة إلى الخلق نوع من التواضع وفي العنف والإعراض نوع من الزّجر والمستفتي فيه القلب فما يراه أميل إلى هواه ومقتضى طبعه فالأولى ضدّه إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلوّ والإدلال بالصلاح وقد يكون رفقه به عن

مداهنة واستمالة قلب للوصول به إلى غرض أولخوف من تأثيروحشته ونفرته في جاه أو مال بظنّ قريب أو بعيد و كلّ ذلك مردّدٌ على إشارات الشيطان و بعيد عن أعمال أهل الآخرة ، فكلّ راغب في أعمال الدّين مجتهد عن تفتيش هذه الدّقائق ومراقبة هذه الأحوال ، والقلب هو المفتي فيه وقد يصيب الحقّ في اجتهاده وقد يخطىء ، وقد يقدم على اتّباع هواه وهو عالم به وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظانّ أنّه عامل لله وسالك طريق الآخرة ، وسيأتي بيان هذه الدّقائق في كتاب الغرور من ربع المهلكات ، ويدلّ على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الّذي هو بين العبد وبين الله ما روي « أنّ شارب خمر ضرب مرّات بين يدي رسول الله ﷺ و هو يعود فقال واحد من الصحابة : لعنه الله ما أكثر ما يشرب ، فقال ﷺ : لا تكن عوناً للشيطان على أخيك »(١) أو لفظ هذا معناه ، وكان هذا إشارة إلى أن الرّفق أولى من العنف والتغليظ .

﴿ بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته ﴾

اعلم أنّه لا يصلح للصحبة كلّ إنسان ، قال ﷺ : « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل »(٢) فلا بدّ أن يتميّز بخصال يرغب بسببها في صحبته و تشترط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة إذ معنى الشرط مالا بدّ منه للوصول إلى المقصود وبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط و يطلب من الصحبة فوائد دينيّة ودنيويّة .

أمّا الدنيويّة فكالانتفاع بالمال أو الجاه أو مجرّد الاستيناس بالمشاهدة والمجاورة وليس ذلك من غرضنا .

و أمّا الدّينيّة فيجتمع فيها أغراض مختلفة إذ منها الاستفادة من العلم والعمل و منها الاستفادة من الجاه تحصّناً به عن إيذاء من به يتشوّش القلب ويصدّ عن العبادة و منها استفادة المال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب القوت و منها الاستعانة

---

(١) أخرجه احمد ج ٢ ص ٣٠٠ من حديث أبي هريرة و للبخاري و ابي داود مثله .

(٢) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٥٩ من حديث أبي هريرة و رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ٣٧٥ و ٦٤٢ .

في المهمّات فيكون عُدَّة في المصائب وقوّة في الأحوال ومنها التبرّك بمجرّد الدعاء و منها انتظار الشفاعة في الآخرة فقد قال بعض السلف : استكثر من الإخوان فإنّ لكلّ مؤمن شفاعة فلعلّك تدخل في شفاعة أخيك . وروي في غريب التفسير في قوله تعالى : « و يستجيب الّذين آمنوا وعملوا الصالحات و يزيدهم من فضله »(١) قال : « يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنّة معهم » ويقال : إذا غفر للعبد شفع في إخوانه ولذلك حثّ جماعة من السلف على الصحبة والاُلفة والمخالطة و كرهوا العزلة والانفراد فهذه فوائد يستدعي كلّ فائدة شروطاً لا يحصل إلّا بها ولا يخفى تفصيلها ، أمّا على الجملة فينبغي فيمن يؤثر صحبته خمس خصال : أن يكون عاقلاً ، حسن الخُلق ، غير فاسق ، ولا مبتدع ، ولا حريص على الدنيا .

أمّا العقل فهو رأس المال و هو الأصل ولا خير في صحبة الأحمق وإلى القطيعة و الوحشة ترجع عاقبتها و إن طالت ، قال عليّ عليه السلام :

فلا تصحب أخا الجهل و إيّاك وإيّاه ✿ فكم من جاهل أردى حكيماً حين آخاه
يقاس المرء بالمرء إذا ما هو ما شاه ✿ و للشيء على الشيء مقائيس و أشباه
و للقلب على القلب دليل حين يلقاه

كيف والأحمق قد يضرّك وهو يريد نفعك وإعانتك من حيث لا يدري ولذلك قال الشاعر :

إنّي لآمن من عدوّ عاقل ✿ وأخاف خلّاً يعتريه جنون
فالعقل فنّ واحد و طريقه ✿ أدرى وأرصد والجنون فنون

و لذلك قيل : مقاطعة الأحمق قربة إلى الله تعالى ؛ و قيل : النظر إلى وجه الأحمق خطيئة مكتوبة ، ونعني بالعاقل الّذي يفهم الاُمور على ما هي عليه إمّا بنفسه وإمّا إذا علّم وفهم .

أقول : و في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا عليك أن تصحب ذا العقل وإن لم يحمد كرمه ولكن انتفع بعقله و احترس من سيّىء أخلاقه

(١) الشورى : ٢٦ .

ولاتدعنّ صحبة الكريم فإن لم‌تنتفع بعقله ولكن انتفع بكرمه بعقلك ، وافرر كلّ الفرار من اللّئيم الأحمق»[١].

و عنه عليه السلام قال : « إيّاك و مصادقة الأحمق فإنّك أسرّ ما تكون من ناحيته أقرب ما يكون إلى مساءتك »[٢].

و عنه عليه السلام قال : « لا ينبغي للمسلم أن يواخي الفاجر ، و لا الأحمق ، و لاالكذّاب »[٣].

وعنه عليه السلام قال : «كان أميرالمؤمنين عليه السلام إذا صعد المنبر قال : ينبغي‌للمسلم أن يجتنب مؤاخاة ثلاثة : الماجن والأحمق والكذّاب ، فأمّا الماجن فيزيّن لك فعله ، ويحبّ أن تكون مثله ، ولايعينك على أمر دينك و معادك ، و مقاربته جفاء و قسوة ، و مدخله و مخرجه عليك عار ؛ و أمّا الأحمق فإنّه لا يشير عليك بخير ، ولايرجى لصرف السوء عنك ولوأجهدنفسه وربّما أراد منفعتك فضرّك ، فموته خير من حياته ، و سكوته خير من نطقه ، و بعده خير من قربه ؛ و أمّا الكذّاب فإنّه لا يهنّئك معه‌عيش ، ينقل‌حديثك وينقل إليك الحديث ، كلّما أفنى اُحدوثة مطّها بأُخرى حتّى أنّه يحدّث بالصدق فلا يصدق ، و يغري بين الناس بالعداوة و ينبت الشحناء في الصدور ، فاتّقوا الله و انظروا لأنفسكم »[٤].

وعن‌الكاظم عليه السلام قال : « قال عيسى عليه السلام : إنّ صاحب الشرّ يعدى ، وقرين السوء يردى ، فانظر من يقارن»[٥].

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٦٣٨ .

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦٤٢ عن الصادق عليه السلام .

(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٤٠ تحت رقم ٣ .

(٤) المصدر ج٢ص ٣٧٦ تحت رقم٦ ، والماجن : من لا يبالي قولا ولافعلا .
و في القاموس : أغرى بينهم العداوة : ألقاهاكانه ألزقها بهم ، و الشحناء : الحقد وفي بعض نسخ المصدر [السخائم في‌الصدور] و هو بمعناه .

(٥) المصدر ج ٢ ص ٦٤٠تحت رقم ٤ .

قال أبوحامد : و أمّا حسن الخُلق فلابدّ منه إذ ربّ عاقل يدرك الأشياء على ماهي عليه ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة أو بخل أو جبن أطاع هواه و خالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته و تقويم أخلاقه فلا خير في صحبته ، و أمّا الفاسق المصرّ على الفسق فلا فائدة في صحبته لأنّ من يخاف الله علانيته مثل سرّه لا يصرّ على كبيرة ، و من لا يخاف الله لا تؤمن غائلته ولا يوثق بصداقته بل يتغيّر بتغيّر الأغراض ، قال تعالى : « ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا و اتّبع هواه وكان أمره فرطاً» [1] وقال تعالى : «فأعرض عمّن تولّى عن ذكرنا ولم يرد إلّا الحيوة الدنيا » [2] و قال عزّ وجلّ « و اتّبع سبيل من أناب إليّ » [3] و في مفهوم ذلك زجر عن الفسق ، و لأنّ مشاهدة الفسق و الفسّاق تهوّن أمر المعصية على القلب و تبطل نفرة القلب عنها .

قال سعيد بن المسيّب : لاتنظروا إلى الظلمة فيحبط أعمالكم الصالحة . بل لاسلامة في مخالطتهم وإنّما السلامة في الانقطاع عنهم قال الله تعالى : « و إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً » [4] أي سلامة والألف بدل من الهاء و معناه أنّا سلمنا من إثمكم وأنتم سلمتم من شرّنا» . أقول : قد مرّ حديث عن أهل البيت في ذلك .

و في الكافي رفعه قال : قال لقمان لابنه : « يا بنيّ لا تقرب فيكون أبعد لك ولا تبعد فتهان ، كلّ دابّة تحبّ مثلها وإنّ ابن آدم يحبّ مثله ولاتنشر بزّك إلّا عند باغيه كما ليس بين الذئب و الكبش خلّة ، كذلك ليس بين البارّ والفاجر خلّة ، من يقترب من الزفت يعلّق به بعضه كذلك من يشارك الفاجر يتعلّم من طرقه ، من يحبّ المراء يشتم ، و من يدخل مداخل السوء يتّهم ، من يقارن قرين السوء لا يسلم ، ومن لايملك لسانه يندم» [5] . قال أبو حامد :

---

(١) الكهف : ٢٨ . (٢) النجم : ٢٩

(٣) لقمان : ١٥ . (٤) الفرقان : ٦٣ .

(٥) المصدر ج ٢ ص ٦٤١ و قوله «لا تقرب» يعنى من الناس بكثرة المخالطة و المعاشرة فيسأموك و يملوك فتكون أبعد من قلوبهم ، و لا تبعد كل البعد فلم يبالوا بك فتصير مهيناً مخذولا . و البز بالزاى : المتاع ، و الباغى : الطالب .

« و أمّا المبتدع ففي صحبته خطر سراية البدعة و تعدّي شؤمها إليه و المبتدع مستحقّ للهجرة و المباعدة و المقاطعة فكيف يؤثر صحبته » .

أقول : و في الكافي عن الجعفري قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : « مالي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب ؟! فقال : إنّه خالي ، فقال : إنّه يقول في الله قولاً عظيماً يصف الله ولا يوصف فامّا جلست معه وتركتنا و إمّا جلست معنا وتركته، فقلت : هو يقول ماشاء أيّ شيء عليّ منه إذا لم أقل ما يقول ؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : أما تخاف أن تنزل به نقمة فتصيبكم جميعاً أما علمت بالّذي كان من أصحاب موسى عليه السلام وكان أبوه من أصحاب فرعون فلمّا لحقت خيل فرعون موسى تخلّف عنهم ليعظ أباه فيلحقه بموسى فمضى أبوه و هو يراغمه [١] حتّى بلغا طرفاً من البحر فغرقا جميعاً ، و اُتي موسى عليه السلام الخبر فقال : هو في رحمة الله و لكن النقمة إذا نزلت لم يكن لها عمّن قارب المذنب دفاع » [٢].

و في الصحيح عن الصادق عليه السلام قال : « لا تصحبوا أهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « المرء على دين خليله وقرينه » [٣].

قال أبو حامد : « وقد قيل في الحثّ على التديّن في الصديق : عليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنّهم زينة في الرّخاء وعُدّة في البلاء ، وضع أمر أخيك على أحسنه حتّى يجيئك ما يقلبك منه ، واعتزل عدوّك واحذر صديقك إلّا الأمين ولا أمين إلّا من خشي الله ، ولا تصحب الفاجر فتتعلّم من فجوره و لا تطلعه على سرّك و استشر في أمرك الّذين يخشون الله تعالى ، و أمّا الحريص على الدنيا فصحبته سمّ قاتل لأنّ الطباع مجبولة على التشبّه و الاقتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري فمجالسة الحريص يحرّك الحرص ، و مجالسة الزاهد تزهد في الدّنيا ،

---

(١) المراغمة : الهجران والتباعد و المغاضبة اى يبالغ فى ذكر ما يبطل مذهبه و يذكر ما يغضبه .

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ٣٧٤ و ٣٧٥ .

فلذلك تكره صحبة طلاّب الدنيا ، ويستحبُّ صحبة الراغبين في الآخرة .

قال عليٌّ عليه السلام : «أحيوا الطباع بمجالسة من يستحيي منه » (١) .

و قال لقمان : « يا بنيَّ جالس العلماء فزاحمهم بر كبتيك فإنَّ القلوب تحيى بالحكمة كما تحيى الأرض الميتة بوابل المطر» (٢) .

أقول : و في الكافي عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة مجالستهم تميت القلب : الجلوس مع الأنذال ، والحديث مع النساء ، والجلوس مع الأغنياء » (٣) .

قال أبو حامد : « وأمّا حسن الخُلق فقد جمعه علقمة العطارديُّ في وصيّته لابنه لمّا حضرته الوفاة قال : يا بنيَّ إن عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجةٌ فاصحب من إذا خدمته صانك ، و إذا صحبته زانك ، و إن قعدت بك مؤونة مانك ، اصحب من إذا مددت يدك بخير مدَّها ، وإن رأى منك حسنة عدَّها ، و إن رأى سيّئة سدَّها ، اصحب من إذا سألته أعطاك ، إذا سكتّ ابتداك ، و إذا نزلت بك نازلة و اساك ، اصحب من إذا قلت صدّق قولك ، وإذا صُلت شدَّ صولك ، من لا تأتيك منه البوائق ، ولا يلتبس عليك منه الطرائق ، ولا يخذلك عند الحقائق ، وإن حاولتما أمراً آمرك و إن تنازعتما آثرك » و كأنّه جمع بهذا الكلام جميع حقوق الصحبة و شرط أن يكون قائماً بجميعها .

قال ابن أكثم : قال المأمون : فأين هذا ؟ فقيل له : أتدري لم أوصاه بذلك ؟ قال : لا ، قال : لأنّه أراد أن لا يصحب أحداً .

و قال بعض الأدباء لا تصحب من الناس إلّا من يكتم سرّك ، و يستر عليك عيبك ، و يكون معك في النوائب ، و يؤثرك في الرغائب ، وينشر حسنتك ، ويطوي سيّئتك ، فإن لم تجده فلا تصحب إلّا نفسك .

---

(١) ما عثرت على اصل له .

(٢) رواه الفتال في روضة الواعظين مرسلا ص ١٥ باب ماهية العلوم .

(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٤١ .

و قال علي عليه السلام رجزاً :

إنّ أخاك الحقّ من كان معك ✿ و من يضرّ نفسه لينفعك
و من إذا ريب الزّمان صدعك ✿ شتّت فيه شمله ليجمعك

و قال بعضهم : الناس أربعة : فواحد حلوٌ كلّه ولا يشبع منه ، وآخر مرٌّ كلّه فلا يؤكل منه ، وآخر فيه حموضة فخذمن هذا قبل أن يأخذ منك ، وآخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط .

و قال جعفر الصادق عليه السلام : « لا تصحب خمسة الكذّاب فإنّك منه على غرور، و هو مثل السراب يقرّب منك البعيد ، و يبعد منك القريب ، والأحمق فإنّك لست منه على شيء يريد أن ينفعك فيضرّك ، و البخيل فإنّه يقطع بك أحوج ما تكون إليه ، والجبان فإنّه يسلمك ويفرّ عند الشدّة ، والفاسق فإنّه يبيعك بأكلة أو أقلّ منها ، فقيل : و ما أقلّ منها ؟ قال : الطمع فيها ثمّ لاينالها » .

أقول : و هذا الحديث مرويٌّ في الكافي (١) على اختلاف في ألفاظه و أسنده الصادق عليه السلام إلى جدّه عليّ بن الحسين عليهما السلام و ذكر بدل الجبان القاطع لرحمه و قال : فإنّي وجدته ملعوناً في كتاب الله تعالى في ثلاثة مواضع ، قال الله تعالى « فهل عسيتم إن تولّيتم أن تفسدوا في الأرض وتقطّعوا أرحامكم ✿ اُولئك الّذين لعنهم الله فأصمّهم و أعمى أبصارهم » (٢) و قال : « والّذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه و يقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض اُولئك لهم اللّعنة و لهم سوء الدار » (٣) وقال في البقرة : « الّذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض اُولئك هم الخاسرون» (٤).

---

(١) المجلد الثاني ج ٢ ص ٣٧٦ تحت رقم ٧ .

(٢) سورة محمد : ٢٢ و٢٣ . قوله تعالى : « واصمهم اى تركهم وما هم عليه من التصام عن استماع الحق وسلوك طريقه » .

(٣) الرعد : ٢٥ و سوء الدار سوء عاقبة الدار او عذاب جهنم .

(٤) السورة آية ٢٧ .

و عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: انظروا من تحادثون فإنّه ليس من أحد ينزل به الموت إلّا مثّل له أصحابه في الله إن كانوا خياراً فخياراً وإن كانوا شراراً فشراراً، وليس أحدٌ يموت إلّا مثّلت له عند موته» [1].

و عن الصادق عليه السلام « عليك بالتلاد و إيّاك و كلّ محدث لا عهد له و لا أمان له ولا ذمّة ولا ميثاق و كن على حذر من أوثق الناس» [2].

و عنه عليه السلام قال: «لا تكون الصداقة إلّا بحدودها فمن كانت فيه هذه الحدود أو شيء منها فانسبه إلى الصداقة، و من لم يكن فيه شيء منها فلا تنسبه إلى شيء من الصداقة: فأوّلها أن يكون سريرته وعلانيته لك واحدة، و الثانية أن يرى زينك زينه وشينك شينه، و الثالثة أن لا تغيّره عليك ولاية ولا مال، و الرابعة أن لا يمنعك شيئاً تناله مقدرته، والخامسة وهي تجمع هذه الخصال أن لا يسلمك عند النكبات» [3].

و عنه عليه السلام قال لعمّار بن موسى: « يا عمّار إن كنت تحبّ أن تستتبّ لك النعمة، و تكمل لك المروّة، وتصلح لك المعيشة فلا تشارك العبيد و السفلة في أمرك فإنّك إن ائتمنتهم خانوك، و إن حدّثوك كذّبوك، و إن نكبت خذلوك، و إن وعدوك أخلفوك» [4].

وقال عليه السلام: « حبّ الأبرار للأبرار ثواب للأبرار، وحبّ الفجّار للأبرار فضيلة للأبرار، وبغض الفجّار للأبرار زين للأبرار، وبغض الأبرار للفجّار خزي على الفجّار» [5].

وفي مصباح الشريعة [6] عنه عليه السلام قال: « احذر أن تواخي من أرادك لطمع أوخوف أو فشل أو أكل أوشرب، واطلب مؤاخاة الأتقياء ولو في ظلمات الأرض وإن أفنيت عمرك في طلبهم فإنّ الله عزّ وجلّ لم يخلق على وجه الأرض أفضل منهم بعد

(١) و (٢) الكافي ج ٢ ص ٦٣٨ و التلاد و التالد من المال القديم الاصلي الذي ولد عندك، نقيض الطارف.

(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٣٩.

(٤) و (٥) المصدر ج ٢ ص ٦٤٠ تحت رقم ٥ و ٦ و استتب الامر اى تهيأ واستقام.

(٦) الباب الخامس و الخمسون.

النبيّين ، و ما أنعم الله على العبد بمثل ما أنعم به من التوفيق لصحبتهم ، قال الله عزّ وجلّ « الأخلاّء يومئذ بعضهم لبعض عدوٌّ إلّا المتّقين »[1] وأظنُّ أنَّ من طلب في زماننا هذا صديقاً لاعيب فيه بقي بلاصديق ألايرى أنَّ أكرم كرامة أكرم الله بها أنبياءه عند إظهار دعوتهم تصديق أمين أو وليّ و كذلك من أجلّ ما أكرم الله به أصدقاءه وأولياءه واُمناءه صحبة أنبيائه و هو دليلٌ على أن مافي الدّارين بعد معرفة الله نعمة أجلُّ وأطيب وأزكى من الصحبة في الله والمؤاخاة لوجهه » .

وفي الكافي عن الباقر عليه السلام قال : « اتّبع من يبكيك وهولك ناصح ولا تتّبع من يضحكك و هولك غاشّ وستردون على الله جميعاً فتعلمون »[2] .

ولنرجع الى كلام أبي حامد .

قال : « و قال الجنيد : لأن يصحبني فاسق حسن الخُلق أحبُّ إليّ من أن يصحبني قارىء سيّىء الخلق .

وقال بعض العلماء : لا تصحب إلّا أحد رجلين : رجل تتعلّم منه شيئاً من أمر دينك فينفعك ، أو رجل تعلّمه شيئاً من أمر دينك فيقبل منك ، والثالث فاهرب منه.

وقال ابن أبي الحوارى : قال لي اُستاذي أبوسليمان : يا أحمد لا تصحب إلّا أحد رجلين : رجل ترتفق به في أمر دنياك أو رجل تزيد معه وتنتفع به في آخرتك والاشتغال بغير هذين حمقٌ كبير .

وقال سهل بن عبدالله التستري : اجتنب صحبة ثلاثة أصناف من الناس : الجبابرة الغافلين ، والقرّاء المداهنين ، والمتصوّفة الجاهلين . واعلم أنّ هذه الكلمات أكثرها غير محيطة بجميع أغراض الصحبة والمحيط ماذكرناه من ملاحظة المقاصد ومراعاة الشروط بالاضافة إليها فليس مايشترط للصحبة في مقاصد الدّنيا مشروطاً في الصحبة للآخرة والاُخوّة كما قال بشرٌ : الإخوان ثلاثة : أخ لآخرتك وأخ لدنياك وأخ لتأنس به ، وقلّما تجتمع هذه المقاصد في واحد بل تتفرّق على جمع فتتفرّق الشروط

(١) الزخرف : ٦٧ .
(٢) المصدر ج ٢ ص ٦٣٨ .

فيهم لا محالة .

و قد قال المأمون : الإخوان ثلاثة : أحدهم مثله مثل الغذاء لايستغنى عنه ، والآخر مثله مثل الدّواء يحتاج إليه في وقت دون وقت ، والثالث مثله مثل الدّاء لا يحتاج إليه قطّ ولكنّ العبد قد يبتلى به وهو الّذي لاأُنس فيه ولا نفع ، وقدقيل : مثل جملة الناس كمثل الشجر والنبات فمنها ماله ظلّ وليس له ثمر و هو مثل الّذي ينتفع به في الدّنيا دون الآخرة فإنّ نفع الدُّنيا كالظلّ السريع الزوال ، ومنها ماله ثمرٌ وليس له ظلّ وهو مثل الّذي يصلح للآخرة دون الدُّنيا ، ومنها ماله ثمرٌ وظلّ جميعاً ، ومنها ماليس له واحد منهما كأُمّ غيلان تمزّق الثياب ولاطعم فيها ولا شراب ، ومثاله من الحيوانات الفارة والعقرب كما قال تعالى « يدعو لمن ضرّه أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير »(١) .

وقال الشاعر :

الناس شتّى إذا ما أنت ذقتهم ✿ لايستوون كما لايستوي الشجر

هذا له ثمرٌ مرٌّ(٢) مذاقته ✿ و ذاك ليس له طعمٌ ولا ثمر

فإذن من لم يجد رفيقاً يواخيه و يستفيد به أحد هذه المقاصد فالوحدة أولى به . قال أبوذرّ ـ رضي الله عنه ـ : الوحدة خيرٌ من جليس السوء ، والجليس الصالح خيرٌ من الوحدة ، فهذا ما أردنا أن نذكره من معاني الاُخوّة وشروطها وفوائدها فلنندفع في ذكر حقوقها ولوازمها وطريق القيام بحقّها .

﴿ الباب الثّانى ﴾

✿(فى حقوق الاخوّة والصحبة)✿

اعلم أنّ عقد الاُخوّة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين فكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها قياماً بحقّ النكاح كما سبق ذكره في كتاب

(١) الحج : ١٣

(٢) فى الاحياء « له ثمرحلو » .

آداب النكاح ، فكذا آداب عقد الاُخوّة فلأخيك عليك حقٌ في المال و في النفس و في اللّسان و في القلب بالعفو والدُّعاء و بالإخلاص والوفاء ، و بالتخفيف و ترك التكلّف والتكليف وذلك يجمعه ثمانية حقوق :

الأوّل في المال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « مثل الأخوين مثل اليدين يغسل إحداهما الاُخرى »(١) وإنّما شبّههما باليدين لا باليدو الرّجل لأنّهما يتعاونان على غرض واحد فكذا الأخوان إنّما تتمّ اُخوّتهما إذا ترافقا في مقصد واحد ، فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضي المساهمة في السرّاء والضرّاء والمشاركة في الحال والمآل وارتفاع الاختصاص والاستيثار ، والمواساةُ بالمال مع الإخوة على ثلاث مراتب :

أدناها أن تنزّله منزلة عبدك وخادمك فتقوم بحاجته من فضل مالك فإذا سنحت له حاجة وكانت عندك فضلة على حاجتك أعطيته ابتداء ولم تحوجه إلى السؤال فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في الاُخوّة .

الثانية أن تنزّله منزلة نفسك وترضى بمشاركته إيّاك في مالك ونزوله منزلتك حتّى تسمح بمشاطرته على المال فقد قيل : كان أحدهم يشقّ إزاره لأخيه بنصفين.

الثالثة وهي العليا أن تؤثره على نفسك وتقدّم حاجته على حاجتك ، فهذه رتبة الصدّيقين ومنتهى درجات المتحابّين ، ومن ثمار هذه الرتبة الإيثار بالنفس أيضاً كما روي أنّه سعي بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبوالحسين النوريّ فبادر إلى السيّاف ليكون هو أوّل مقتول فقيل له في ذلك فقال : أحببت أن اوثر إخواني بالحياة في هذه اللّحظة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية طويلة ، فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرّتب مع أخيك فاعلم أنّ عقد الاُخوّة لم ينعقد بعد في الباطن وإنّما الجاري بينكما مخالطة رسميّة لا وقع لها في العقل والدّين ، فقد قال ميمون بن مهران : من رضي من الإخوان بترك الإفضال فليواخ أهل القبور وأمّا الدّرجة الدّنيا فليست أيضاً مرضيّة عند ذوي الدّين .

روي أنّ عتبة الغلام جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه فقال : أحتاج من

(١) تقدم سابقاً .

مالك إلى أربعة آلاف فقال : خذ ألفين فأعرض عنه و قال : آثرت الدُّنيا على الله أما استحييت أن تدَّعي الاُخوَّة في الله وتقول هذا ؟. ومن كان في الدَّرجة الدُّنيا من الاُخوَّة فينبغي أن لا تعامله في الدُّنيا .

قال أبوحازم : إذا كان لك أخٌ في الله فلا تعامله في اُمور دنياك و إنّما أراد به من في هذه الرُّتبة ، وأما الرُّتبة العليا فهي الّتي وصف الله المؤمنين بها في قوله : « وأمرهم شورى بينهم وممّا رزقناهم ينفقون »(١) إي كانوا خلطاء في الأموال لا يميّز أحدهم رحله عن رحل بعضهم ، وجاء فتح الموصليّ إلى منزل أخ له وكان غائباً فأمر أهله فأخرجت صندوقه ففتحه وأخذ حاجته فأخبرت الجارية مولاها فقال : إن صدقت فأنت حرَّة لوجه الله ، سروراً بما فعل .

وقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام لرجل هل يدخل أحد كم يده في كمّ أخيه و كيسه فيأخذ منه ما يريد من غير إذن قال : لا ، قال : فلستم بإخوان .

وروي أنّه اُهدي لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأس شاة فقال : أخي فلان أحوج منّي إليه فبعث به إليه فبعثه ذاك الإنسان إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتّى رجع إلى الأوَّل بعد أن تداوله سبعة .

وروي أنَّ مسروقاً ادَّان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه خيثمة دين فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم ، وذهب خيثمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم .

وقال أبوسليمان الدَّاراني : لو أنَّ الدُّنيا كلّها لي فجعلتها في فم أخ من إخواني لاستقللتها له ، وقال أيضاً : إنّي لألقم اللّقمة أخاً من إخواني فأجد طعمها في حلقي ، ولما كان الإنفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء .

قال عليٌّ عليه السلام : « لعشرون درهماً اُعطيها أخي في الله أحبُّ إليَّ من مائة درهم أتصدَّق بها على المساكين »(٢) وقال أيضاً : « لأن أصنع صاعاً من طعام وأجمع عليه إخواني أحبُّ إليَّ من أن أعتق رقبة »(٢) واقتداء الكلّ في الإيثار برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنّه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتنى منها سواكين أحدهما معوج و الآخر مستقيم

---

(١) الشورى : ٣٨ (٢) مر في كتاب الزكاة .

فدفع المستقيم إلى صاحبه فقال : يا رسول الله كنت أحقّ بالمستقيم منّي ،فقال : ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من نهار إلّا سئل عن صحبته هل أقام فيه حقّ الله أم أضاعه » (١)فأشار إلى أنّ الايثار هو القيام بحقّ الله في الصحبة .

و خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى بئر يغتسل فأمسك حذيفةبن اليمان ـ رضي الله عنه ـ الثوب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ستره حتّى اغتسل ، ثمّ جلس حذيفة ليغتسل فتناول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الثوب و قام يستر حذيفة من الناس فأبى حذيفة و قال بأبي أنت و اُمّي يا رسول الله لاتفعل ، فأبى صلى الله عليه وآله وسلم إلّا أن يستره بالثوب حتّى اغتسل ، فأشار بهذا إلى أنّ الايثار هو القيام بحقّ الله في الصحبة .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ما اصطحب اثنان قطّ إلّا و كان أحبّهما إلى الله أرفقهما بصاحبه (٢) » .

الحق الثاني في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات و القيام بها قبل السؤال و تقديمها على الحاجات الخاصّة وهذه أيضاً لها درجات كما للمواساة بالمال فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال و القدرة ولكن مع البشاشة و الاستبشار و إظهار الفرح و قبول المنّة ، قال بعضهم : إذا استقضيت أخاك حاجة فلم يقضها فذكّره ثانية فلعلّه أن يكون نسي فإن لم يقضها فكبّر عليه واقرأ هذه الآية « والموتى يبعثهم الله » .

قال جعفر بن محمّد عليهما السلام : « إنّي لأتسارع إلى قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردّهم فيستغنوا عنّي » هذا في الأعداء فكيف في الأصدقاء و كان في السلف من يتعهّد عيال أخيه و أولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجاتهم و يتردّد كلّ يوم إليهم و يمونهم بماله فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلّا عينه بل كانوا يرون منه ما يرون من أبيهم في حياته و كان الواحد منهم من يتردّد إلى باب دار أخيه ، و يسأل و يقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لايعلمه أخوه .

وبهذا يظهر الشفقة و الاُخوّة إذا لم تثمر الشفقة حتّى يشفق على أخيه كما

(١) لم اقف له على اصل و كذا الخبر التالى .

(٢) تقدم فى الباب السابق مع اختلاف فى اللفظ .

يشفق على نفسه فلا خير فيها قال ميمون بن مهران : من لم تنتفع بصداقته لم يضرّك عداوته.

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ألا و إنّ لله أواني في أرضه و هي القلوب و أحبّ الأواني إلى الله أصفاها وأصلبها وأرقّها : أصفاها من الذّنوب وأصلبها في الدّين وأرقّها على الإخوان »(١).

و بالجملة ينبغي أن يكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهمّ من حاجتك و أن تكون متفقّداً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك ، وتغنيه عن السؤال و إظهار الحاجة إلى الاستعانة بل تقوم بحاجته كأنّك لا تدري أنّك قمت بها ولاترى لنفسك حقّاً بسبب قيامك بل تتقلّد منّة بقبول سعيك في حقّه و قيامك بأمره ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة بل تجتهد في البداية بالإكرام في الزيارة و الإيثار و التقدّم على الأقارب و الولد ؛ و في الأثر « ما زار رجل أخاه في الله شوقاً إلى لقائه إلّا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنّة »(٢).

وقال عطاء : تفقّدوا إخوانكم بعد ثلاث فإن كانوا مرضى فعودوهم أومشاغيل فأعينوهم أو كانوا نسوا فذكّروهم .

و عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم « إذا أحببت أحداً فسله عن اسمه و اسم أبيه وعن منزله ، فإن كان مريضاً عدته وإن كان مشغولاً أعنته » وفي رواية «وعن اسم جدّه وعشيرته»(٣).

و قال الشعبي في الرّجل يجلس مع الرجل فيقول : أعرف وجهه و لا أعرف اسمه : تلك معرفة النوكى(٤).

و قيل لابن عبّاس : من أحبّ الناس إليك ؟ قال : جليسي .

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير عن ابى عنبسة الخولانى بادنى اختلاف بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٢) رواه البزار و أبويعلى كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٧٣ .

(٣) أخرج صدره الترمذي ج ٩ ص ٢٣٨ وقال هذا حديث غريب . وتمامه الخرائطى فى مكارم الاخلاق و البيهقى فى الشعب بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٤) النوكى جمع أنوك و هو الاحمق .

و قال سعيد بن العاص : لجليسي عليّ ثلاث : إذا دنا رحبّت به ، وإذا حدّث أصغيت إليه ، وإذا جلس أوسعت له ، وقد قال تعالى «رحماء بينهم»[1] إشارة إلى الشفقة و الإكرام و من تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيذ أو بحضور في مسرّة دونه بل يتنغّص لفراقه و يستوحش بانفراده من أخيه .

الحق الثالث على اللّسان بالسكوت مرّة و النطق اُخرى أمّا السكوت فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في حضرته وغيبته بل يتجاهل عنه و يسكت عن الردّ عليه فيما يتكلّم به فلا يماريه ولا يناقشه و أن يسكت عن التجسّس و السؤال عن أحواله و إذا رآه في طريق أو حاجة ولم يفاتحه بذكر غرضه و مصدره و مورده فلا يسأله عنه ، فربّما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه و أن يسكت عن أسراره الّتي ينهي إليه ولا ينهي إلى غيره البتّة و لا إلى أخصّ أصدقائه ولا يكشف شيئاً منه و لو بعد القطيعة و الوحشة فإنّ ذلك من لوم الطبع و خبث الباطن و أن يسكت عن القدح في أحبّائه و أهله و ولده ، و أن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه فإنّ الّذي سبّك من بلّغك .

قيل : «كان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لا يواجه أحداً بشيء يكرهه »[2] والتأذّي يحصل أوّلاً من المبلّغ ثمّ من القائل ، نعم لا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه فإنّ السرور يحصل أوّلاً من المبلّغ للمدح ثمّ من القائل فاخفاء ذلك من الحسد وبالجملة فليسكت عن كلّ كلام يكرهه جملة و تفصيلاً إلّا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف أو نهي عن منكر ولم يجد رخصة في السكوت فاذ ذاك لا يبالي بكراهته فإنّ ذلك إحسان إليه في التحقيق و إن كان يظنّ أنّه إساءة في الظاهر و أمّا ذكر مساويه وعيوبه و مساوي أهله فهو من الغيبة وذلك حرام في حقّ كلّ مسلم ويزجرك عنه أمران .

---

(١) الفتح : ٢٩ .

(٢) أخرجه أحمد و ابوداود و البخاري في الادب المفرد بسند صحيح كما في الجامع الصغير الشمائل .

أحدهما أن تطالع أحوال نفسك فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً فهوّن على نفسك ماتراه من أخيك و قدّر أنّه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنّك عاجز فيما أنت مبتلى به ، ولاتستقلّه بخصلة واحدة مذمومة ، فأيّ الرجال المهذّب ، و كلّ ما لا تصادفه من نفسك في حقّ الله فلا تنتظره من أخيك في حقّ نفسك فليس حقّك عليه بأكثر من حقّ الله عليه ، و الأمر الثاني أن تعلم أنّك لو طلبت منزّهاً من كلّ عيب اعتزلت عن الخلق كافّة ولم تجد من تصاحبه أصلاً فما من أحد إلّا و له محاسن و مساوي ، فإذا غلبت المحاسن المساوي فهو الغاية والمنتهى ، فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث في قلبه التوقير و الودّ والاحترام ، وأمّا المنافق اللّئيم فإنّه أبداً يلاحظ المساوي و العيوب ، قال ابن المبارك : المؤمن يطلب المعاذير و المنافق يطلب العثرات . وقال الفضيل : الفتوّة الصفح عن زلّات الإخوان و لذلك قال صلى الله عليه وآله وسلم : « استعيذوا بالله من جار سوء الّذي إن رأى خيراً ستره و إن رأى شرّاً أظهره» (٢) و ما من شخص إلّا و يمكن تحسين حاله بخصال فيه ويمكن تقبيحه أيضاً .

و روي « أنّ رجلاً أثنى على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلمّا كان من الغد ذمّه فقال صلى الله عليه وآله وسلم : أنت بالأمس تثني عليه و اليوم تذمّه ؟ فقال : و الله لقد صدقت عليه بالأمس و ما كذبت عليه اليوم إنّه أرضاني بالأمس فقلت : أحسن ما علمت فيه و أغضبني اليوم فقلت : أقبح ما علمت فيه . فقال صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ من البيان لسحراً» (٣) و كأنّه كره ذلك فشبّهه بالسحر ولذلك قال صلى الله عليه وآله وسلم في خبر آخر : « البذاء والبيان

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف كما في المغني.

(٢) قال العراقي : أخرجه البخاري في التاريخ من حديث ابي هريرة بسند ضعيف . اقول : وللنسائي ج ٨ ص ٢٧٤ من حديث أبي هريرة هكذا «تعوذ بالله من جار السوء في دار المقام فان جار البادية يتحول عنك » .

(٣) أخرجه الطبراني في الاوسط و الحاكم في المستدرك من حديث ابي بكرة الا أنه ذكر المدح و الذم في مجلس واحد لافي يومين و رواه الحاكم من حديث ابن عباس أيضاً بسند ضعيف كما في المغني .

شعبتان من النفاق »[١].

وفي الحديث الآخر « إنّ الله يكره لكم البيان كلّ البيان »[٢] ولذلك قيل: ما من أحد من المسلمين يطيع الله فلا يعصيه ولا أحد يعصي الله فلا يطيعه، فمن كانت طاعته أغلب من معاصيه فهو عدل فإذا جعل مثل هذا عدلاً في حقّ الله فبأن تراه عدلاً في حقّ نفسك و مقتضى اُخوّتك أولى و كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك إساءة الظنّ فسوء الظنّ غيبة بالقلب و هو منهيّ عنه أيضاً، و حدّه أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن يحمل على وجه حسن فأمّا ما انكشف بيقين و مشاهدة فلا يمكنك أن لا تعلمه و عليك أن تحمل ماتشاهد منه على سهو و نسيان إن أمكن و هذا الظنّ ينقسم إلى ما يسمّى تفرّساً و هو الّذي يستند إلى علامة فإنّ ذلك يحرّك الظنّ تحريكاً ضرورياً لا يقدر على دفعه وإلى ما منشاؤه سوء اعتقادك فيه حتّى يصدر منه فعل له وجهان فيحملك سوء الاعتقاد على أن تنزله على الوجه الأردى من غير علامة تخصّصه به وذلك جناية عليه بالباطن و ذلك جار في حقّ كلّ مسلم، إذ قال صلّى الله عليه و آله و سلّم: «إنّ الله قدحرّم من المؤمن دمه و ماله وعرضه وأن يظنّ به ظنّ السوء»[٣].

و قال صلّى الله عليه و آله و سلّم: «إيّاكم والظنّ فإنّ الظنّ أكذب الحديث»[٤] وسوءالظنّ يدعو إلى التجسّس، و قد قال صلّى الله عليه و آله و سلّم: « لا تجسّسوا، ولا تحسّسوا، ولاتقاطعوا،

---

(١) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٨٣ فى حديث عن أبى امامة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير من حديث أبى أمامة بسند ضعيف.

(٣) قال العراقى: أخرجه الحاكم فى التاريخ من حديث ابن عباس دون قوله: « و عرضه » و رجاله ثقات الا أن ابا على النيسابورى قال: ليس هذا عندى من كلام النبى صلى الله عليه و آله و سلم انما هو عندى من كلام ابن عباس. و لابن ماجه تحت رقم ٣٩٣٣ نحوه من حديث ابن عمر. ولمسلم ج ٨ ص ١١ من حديث ابى هريرة « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ».

(٤) أخرجه مسلم ج ٨ ص ١٠ و البخارى ج ٨ ص ٢٣ من حديث ابى هريرة.

ولاتدابروا و كونوا عباد الله إخواناً »[١] و التجسّس في تطلّع الأخبار و التحسّس في المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل و التغافل عنها شيمة أهل الدّين ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح و إظهار الجميل أنّ الله تعالى وصف به في الدّعاء فقيل : يا من أظهر الجميل و ستر القبيح ، و المرضيّ عند الله من تخلّق بأخلاقه و إنّه ستّار العيوب و غفّار الذنوب و متجاوز عن العبيد فكيف لا تتجاوز أنت عمّن هو مثلك أو فوقك و ما هو بكلّ حال عبدك و مخلوقك و قد قال عيسى عليه السلام : كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائماً فكشفت الريح عنه ثوبه ؟ قالوا : نستره و نغطّيه قال : بل تكشفون عورته قالوا : سبحان الله من يفعل هذا ؟ فقال: أحدكم يسمع في أخيه الكلمة فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها .

و اعلم أنّه لايتمّ إيمان المرء مالم يحبّ لأخيه ما يحبّه لنفسه وأقلّ درجات الإيمان أن يعامل أخاه بما يحبّ أن يعامله به و لا شكّ في أنّه ينتظر منه ستر العورة و السكوت عن المساوي و العيوب ولو ظهر له منه نقيض ما ينتظره اشتدّ عليه غيظه وغضبه فما أبعده عن الحقّ إذا كان ينتظر منه مالا يضمره له ولايعزم عليه لأجله وويل له في نصّ كتاب الله تعالى حيث قال : « ويل للمطفّفين ✿ الّذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ✿ وإذا كالوهم أووزنوهم يخسرون »[٢] فكلّ من يلتمس الإنصاف أكثر ممّا تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية و منشأ التقصير في ستر العورة أو السعي في كشفها الدّاء الدّفين في الباطن و هو الحقد والحسد فإنّ الحقود و الحسود يمتلي باطنه بالخبث ولكنّه يحبسه في باطنه و يخفيه و لا يبديه مهما لم يجد مجالاً فإذا وجد فرصةً انحلّت الرابطة و ارتفع الحياء و رشح الباطن بخبثه الدّفين و مهما انطوى الباطن على حقد و حسد فالانقطاع أولى .

قال بعض الحكماء : ظاهر العتاب خيرٌ من مكنون الحقد و لا يزيد لطف الحقود إلّا وحشة منه و من في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف و أمره مخطر

---

(١) أخرجه البخارى ج ٨ ص ٢٣ و هو من تتمة الحديث الذى رواه مسلم قبله .

(٢) المطففين ٢ الى ٤ .

وقلبه خبيث لايصلح للقاء الله تعالى .

و قد روى عبد الله بن جبير عن أبيه قال : كنت باليمن ولي جار يهوديٌ يخبرني عن التوراة فقدم عليَّ اليهوديُّ من سفر فقلت : إنَّ الله قد بعث فينا نبيّاً فدعانا إلى الاسلام فأسلمنا و قد نزَّل علينا كتاباً مصدِّقاً للتوراة فقال اليهودي صدقت ولكنّكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به إنّا نجد نعته ونعت اُمّته في التوراة أنّه لا يحلُّ لامرىء يخرج عن عتبة بابه و في قلبه سخيمة على أخيه المسلم ، و من ذلك أن يسكت عن إفشاء سرّه الّذي استودعه وله أن ينكره و إن كان كاذباً فليس الصدق واجباً في كلّ مقام فانّه كما يجوز للرّجل أن يخفي عيوب نفسه و أسراره و إن احتاج إلى الكذب فله أن يفعل ذلك في حقّ أخيه فانَّ أخاه نازل منزلته وهما كشخص واحد لايختلفان إلّا بالبدن هذه حقيقة الاُخوّة و لذلك لا يكون بالعمل بين يديه مرائياً وخارجاً من أعمال السرّ إلى أعمال العلانية فانَّ معرفة أخيه بعمله كمعرفة نفسه من غير فرق .

و قد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من ستر عورة أخيه ستره الله في الدنيا والآخرة» (١).

و في خبر آخر « كأنّما أحيا موؤدة من قبرها » (٢).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا حدّث الرّجل بحديث ثمَّ التفت فهو أمانة » (٣).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « المجالس بالأمانة إلّا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم حرام و مجلس يستحلُّ فيه فرج حرام و مجلس يستحلُّ فيه مال من غير حلّه» (٤).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّما يتجالس المتجالسان بالأمانة و لا يحلُّ لأحدهما أن

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير هكذا « من ستر على مسلم عورة فكأنما أحيا ميتاً » و أحمد فى مسنده عن رجل هكذا «من ستر أخاه المسلم فى الدنيا فلم يفضحه ستره الله يوم القيامة» و لابن داود ج ٢ ص ٥٧١ «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» و لمسلم ج ٨ ص ٢١ مثله .

(٢) اخرجه ابو داود الطيالسى فى مسنده ص ١٣٥ من حديث عقبة بن عامر .

(٣) و (٤) اخرجه ابو داود السجستانى ج ٢ ص ٥٦٦ من حديث جابر .

يفشي على صاحبه ما يكره »[١].

و قيل لبعض الحكماء : كيف حفظك للسرّ قال : أنا قبره ، و قدقيل : صدور الأحرار قبور الأسرار ، و قيل : إنّ قلب الأحمق في فيه ، ولسان العاقل في قلبه » .

أقول : هذا من كلام أمير المؤمنين عليه السلام و كان الأولى أن ينسبه إليه [٢] .

قال : « أي لايستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيبديه من حيث لا يدري به فمن هذا يجب مقاطعة الحمقى و التوقّي عن صحبتهم بل عن مشاهدتهم و قد قيل لآخر كيف تحفظ السرّ فقال : أجحد المخبر و أحلف للمستخبر ، و قال آخر : أستره و أستر أنّي أستره .

و عبّر عنه ابن المعتزّ فقال :

و مستودعي سرّاً تبوّأت كتمه ✿ فأودعته صدري فصار له قبرا

قال آخر و أراد الزيادة عليه :

و ما السرّ في صدري كثاو بقبره ✿ لأنّي أرى المقبور ينتظر النشرا
ولكنّني أنساه حتّى كأنّني ✿ بماكان منه لم أحط ساعة خبرا
ولو جاز كتم السرّ بيني و بينه ✿ عن السرّ والأحشاء لم يعلم السرّا

و أفشى بعضهم سرّاً إلى أخيه ثمّ قال له : حفظت ؟ فقال : بل نسيت .

وكان أبوسعيد الثوريّ يقول : إذا أردت أن تؤاخي رجلاً فأغضبه ثمّ دسّ عليه من يسأله عنك و عن أسرارك فإن قال خيرٌ و كتم سرّك فاصحبه ، وقيل لأبي يزيد من نصحب من الناس ؟ قال : من يعلم منك ما يعلم الله ثمّ يستر عليك كما يستر الله . وقال ذو النون : لاخير في صحبة من لا يحب أن يراك إلّامعصوماً و من أفشى السرّ عندالغضب فهو اللّئيم لأنّ إخفاءه عند الرضا يقتضيه الطباع كلّها .

و قال بعض الحكماء : لا تصحب من يتغيّر عليك عند أربع عند غضبه ورضاه

---

(١) اخرجه أبو الشيخ من حديث ابن مسعود كما في الجامع الصغير .
(٢) راجع باب الحكم من النهج تحت رقم ٤١ .

و عند طمعه و هواه ، بل ينبغي أن يكون صدق الأخوّة ثابتاً عند اختلاف هذه الأحوال ولذلك قيل :

و ترى الكريم إذاتصرّم وصله ✿ يخفي القبيح و يظهر الإحسانا
و ترى اللّئيم إذا تقضّى وصله ✿ يخفي الجميل و يظهر البهتانا

و من ذلك السكوت عن المماراة و المدافعة في كلّ ما يتكلّم به أخوك قال ابن عبّاس : لاتمارسفيهاً فيؤذيك ولاحليماً فيقليك .

و قد قال ﷺ : «من ترك المراء و هو مبطل بنى الله له بيتاً في ربض الجنّة و من ترك المراء وهو محقّ بني له بيت في أعلى الجنّة »[١] هذا مع أنّ تركه مبطلاً واجب و قد جعل ثواب النفل أعظم لأنّ السكوت على الحقّ أشدّ على النفس من السكوت على الباطل ، و إنّما الأجر على قدر النصب وأشدّ الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوان المماراة و المناقشة فانّها عين التدابر و التقاطع فإنّ التقاطع يقع أوّلاً بالآراء ثمّ بالأقوال ثمّ بالأبدان .

و قد قال ﷺ : « لا تدابروا ولا تباغضوا و لا تحاسدوا ولاتقاطعوا و كونوا عباد الله إخواناً ، المسلم أخو المسلم ، لايظلمه ، ولا يحرمه ، ولايخذله ، بحسب المرء من الشرّ أن يحقّر أخاه المسلم »[٢] وأشدّ الاحتقار المماراة فإن من ردّ على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل و الحمق أو إلى الغفلة و السهو عن فهم الشيء على ما هو عليه و كلّ ذلك استخفاف و إيغار للصدر وإيحاش .

و في حديث أبي أمامة الباهليّ قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ و نحن نتمارى فغضب فقال : ذروا المراء لقلّة خيره ، ذروا المراء فإنّ نفعه قليل وإنّه يهيّج العداوة بين الإخوان »[٣] .

---

(١) رواه البزار والطبرانى فى معاجيمه الثلاثة كمافى الترغيب ج ١ ص ١٣١ بنحوه و قد تقدم فى المجلد الاول .

(٢) راجع صحيح البخارى ج ٨ ص ٢٣ و صحيح مسلم ج ٨ ص ١٠ و الكافى ج ٢ ص ١٦٧ و الترغيب ج ٣ ص ٥٦٦ . و مسند احمد ج ٥ ص ٢٥ .

(٣) رواه الطبرانى فى الكبير من حديث أبى الدرداء وأبى امامة و واثلة بن الاسقع ←

وقال بعض السلف من لاحا الاخوان وما راهم قلّت مروءته ، و ذهبت كرامته .

و قال عبد الله بن الحسن إيّاك و مماراة الرجال فإنّك لن تعدم مكر حليم أومفاجأة لئيم ، وقال بعض السلف : أعجز الناس من قصّر في طلب الإخوان وأعجز منه من ضيّع من ظفر به منهم . و كثرة المماراة توجب التضييع و القطيعة و تورث العداوة ، و على الجملة فلاباعث على المماراة إلّاإظهار التمييز بمزيد العقل والفضل و احتقار المردود عليه بإظهار جهله وهذا يشتمل على التكبّر والاحتقار و الإيذاء و الشتم بالحمق والجهل ولا معنى للمعاداة إلّا هذا فكيف تضامّه الاُخوّة و المصافاة و قد روى ابن عبّاس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : «لا تمار أخاك ولا تمازحه ولاتعده موعداً فتخلفه » (١).

وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : «إنّكم لاتسعون الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط وجوه و حسن خلق » (٢) . و المماراة مضادّة لحسن الخلق .

[و قد انتهى السلف في الحذر عن المماراة إلى حدّ لم يروا السؤال أصلاً ، و قالوا : إذا قلت لأخيك : قم فقال إلى أين فلا تصحبه بل قالوا : ينبغي أن يقوم ولايسأل . و قال سليمان الداراني : كان لي أخ بالعراق و كنت أجيئه في النوائب فأقول : أعطني من مالك شيئاً ، فكان يلقي إليّ كيسه فآخذ ما اُريد فجئته ذات يوم فقلت أحتاج إلى شيء ، فقال : كم تريد ؟ فخرجت حلاوة إخائه عن قلبي ، و قال آخر : إذا طلبت من أخيك مالا وقال ماذا تصنع به فقد ترك حقّ الإخاء] .

و اعلم أنّ قوام الاُخوّة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة ، قال أبو عثمان الحيري : موافقة الإخوان خيرٌ من الشفقة عليهم و هو كما قال .

الحق الرابع على اللّسان بالنطق فإنّ الاُخوّة كما تقتضي السكوت عن المكاره فتقتضي أيضاً النطق بالمحابّ بل هو أخصّ بالاُخوّة لأنّ من قنع بالسكوت

← وأنس بن مالك الى قوله : «لفلة خيره » كما فى الترغيب ج ١ ص ١٣١ ومن هنا الى آخر الحديث رواه ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابى امامة كما فى المغنى .

(١) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٦٠ . (٢) أخرجه الحاكم ج ١ ص ١٢٤ .

صحب أهل القبور و إنّما يراد الأخوّة ليستفاد منهم لاليتخلّص من أذاهم والسكوت معناه كفّ الأذى فعليه أن يتودّد إليه بلسانه ويتفقّده في أحواله الّتي يجب أن يتفقّده فيها كالسؤال عن عارض إن عرض و إظهار شغل القلب بسببه و استبطاء العافية عنه و كذا جملة أحواله الّتي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه و أفعاله كراهتها وجملة أحواله الّتي يسرُّ بها ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته له بالسرور بها ، فمعنى الأُخوّة المساهمة في السرّاء والضرّاء .

وقدقال صلى الله عليه وآله : « إذا أحبّ أحدكم أخاه فليخبره » [1] وإنّما أُمر بالإخبار لأنّ ذلك يوجب زيادة حبّ فإن عرف أنّك تحبّه أحبّك بالطبع لا محالة ، فإذا عرفت أنّه أيضاً يحبّك زاد حبّك لامحالة ، فلا يزال الحبّ يتزايد من الجانبين و يتضاعف ، و التحابّ بين المؤمنين مطلوب في الشرع و محبوب في الدّين و لذلك علّم فيه الطريق فقال صلى الله عليه وآله : « تهادوا تحابّوا » [2] .

و من ذلك أن تدعوه بأحبّ أسمائه إليه في غيبه و حضوره فقد قيل : ثلاث يصفين لك ودّ أخيك : أن تسلّم عليه إذا لقيته أوّلاً ، و توسّع له المجلس ، وتدعوه بأحبّ أسمائه إليه .

و من ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أحواله عند من يؤثرهو الثناء عنده فإنّ ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبّة و كذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعته و فعله حتّى على عقله وخلقه و هيئته و خطّه و شعره و تصنيفه و جميع ما يفرح به ، و ذلك من غير كذب و إفراط ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بدّ منه و آكد منه أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح به فإنّ إخفاء ذلك محض الحسد .

و من ذلك أن تشكره على صنيعه في حقّك بل على نيّته و إن لم يتمّ ، قال

---

(١) أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٢٦ و ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة ص ٥٥ و احمد ج ٤ ص ١٣٠ عن مقدام بن معد يكرب .

(٢) تقدم غير مرة سابقاً .

عليّ عليه السلام: «من لم يحمد أخاه على حسن النيّة لم يحمده على حسن الصنيعة» وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبّة الذبُّ عنه في غيبته مهما قصد بسوء أوتعرّض لعرضه بكلام صريح أو تعريض فحقّ الاُخوّة التشمير في الحماية و النصرة وتبكيت المتعنّت وتغليظ القول عليه، فالسكوت عن ذلك موغرٌ للقصد ومنفّرٌ للقلب وتقصير في حقّ الاُخوّة و إنّما شبّه رسول الله صلّى الله عليه وآله: «الأخوين باليدين تغسل إحداهما الاُخرى لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه»[1].

وقدقال صلّى الله عليه وآله: «المسلم أخوالمسلم لا يظلمه ولايخذله ولايسلمه»[2] و هذا من الانثلام والخذلان فإنّ إهماله ليمزّق عرضه كإهماله لتمزيق لحمه، وأخسس بأخ يراك و الكلاب يفترسك و يمزّق لحمك و هو ساكت لا تحرّكه الشفقة و الحميّة للدّفع عنك، و تمزيق الأعراض أشدّ على النفوس من تمزيق اللّحوم و لذلك شبّهه الله بأكل لحوم الميتة فقال: «أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه»[3] والملك الّذي يمثّل في المنام مايُطالعه الروح من اللّوح المحفوظ بالأمثلة المحسوسة يمثّل الغيبة بأكل لحم الميتة حتّى أنّ من يرى أنّه يأكل لحم ميتة فإنّه يغتاب الناس فإنّ ذلك الملك يرعى المناسبة و المشاركة في تمثيله بين الشيء و بين مثاله في المعنى الّذي يجري من المثال مجرى الروح لا في ظاهر الصورة، فإذن حماية الاُخوّة بدفع ذمّ الأعداء و تعنّت المتعنّتين واجب في عقد الاُخوّة، وقد قال مجاهد: لاتذكر أخاك في غيبته إلّا كما تحبّ أن يذكرك في غيبتك، فإذن لك فيه معياران: أحدهما أن تقدّر أنّ الّذي قيل فيه لو قيل فيك و كان أخوك حاضراً ما الّذي كنت تحبّ أن يقوله أخوك فيك فينبغي أن يقابل المتعرّض لعرضه به، والثاني أن تقدّر أنّه حاضرٌ، من وراء جدار يتسمّع إليك ويظنّ أنّك لاتعرف حضوره فما يتحرّك في قلبك من النصرة له بمسمع منه و مرأى فينبغي أن يكون في

---

(١) تقدم سابقاً.

(٢) أخرجه البخاري ج ٨ ص ٢٣ ومسلم ج ٨ ص ١٠، وفي الكافي ج ٢ ص ١٦٧.

(٣) الحجرات: ١٢.

مغيبه كذلك .

قال بعضهم : ما ذكر أخ لي بغيب إلّا تصوّرته جالساً فقلت فيه ما يحبّ أن يسمع لو حضر .

و قال آخر : ما ذكر أخٌ لي إلّا تصوّرت نفسي في صورته فقلت فيه مثل ما اُحبُّ أن يقال فيَّ ، و هذا من صدق الإسلام و هو أن لا يرى لأخيه إلّا مايراه لنفسه .

نظر أبو الدّرداء إلى ثورين يحرثان في فدّان فوقف أحدهما يحكّ جسمه فوقف الآخر ، فبكى وقال : هكذا الإخوان في الله يعملان لله فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر . و بالموافقة يتمّ الاخلاص ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق و الإخلاص استواء الغيب و الشهادة و اللّسان و القلب و السرّ و العلانية و الجماعة و الخلوة ، والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك ممازقة في المودّة وهو دخل في الدين و وليجة [١] في طريق المؤمنين ، ومن لا يقدر من نفسه على هذا فالانقطاع و العزلة أولى به من المؤاخاة والمصاحبة ، فإنّ حقّ الصحبة ثقيل لايطيقه إلّا محقّق ولاجرم أجره جزيل لا يناله إلّا موفّق ، ولذلك قال ﷺ : « أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً أو أحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمناً»[٢] فانظر كيف جعل الإيمان جزاء الصحبة ، و الإسلام جزاء الجوار ، والفرق بين فضل الإيمان و فضل الإسلام على حدّ الفرق بين المشقّة في القيام بحقّ الجوار والقيام بحقّ الصحبة ، فإنّ الصحبة تقتضي حقوقاً كثيرة في أحوال متفاوتة مترادفة بل على الدّوام ، والجوار لا يقتضي إلّا حقوقاً قريبة في أوقات متباعدة لا تدوم ، و من ذلك التعليم و النصيحة فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقلّ من حاجته إلى المال فإن كنت غنيّاً بالعلم فعليك مواساته من فضلك و إرشاده إلى كلّ ما ينفعه في الدين والدنيا فإن علّمته وأرشدته ولم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه ، و ذلك بأن تذكر آفات ذلك الفعل وفوائد

(١) الوليجة : الدخيلة ، بطانة الانسان وخاصته اومن يتخذه معتمداًعليه من غير أهله.

(٢) أخرج شطره الاول ابن ماجه تحت رقم ٤٢١٧ فى حديث باسناد حسن عن أبى هريرة و فيه « مؤمناً » وقال العراقى : رواه القضاعى فى مسند الشهاب بلفظ المصنف .

تركه و تخوّفه بما يكرهه في الدنيا و الآخرة لينزجر عنه و تنبّهه على عيوبه و تقبّح القبيح في عينه و تحسّن الحسن ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سرّ لا يطّلع عليه أحد فما كان على الملإ فهو توبيخ وفضيحة وما كان في السرّ فهو شفقة ونصيحة، إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «المؤمن مرآة المؤمن» (١) أي يرى منه ما لا يرى من نفسه، فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة.

و قيل لمسعر: تحبّ من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحني فيما بيني و بينه فنعم و إن قرعني بين الملأ فلا. و قد صدق فإنّ النصح على الملإ إفضاح و الله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظلّ ستره فيواقفه على ذنوبه سرّاً و قد يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الّذين يحفّون به إلى الجنّة فإذا قاربوا باب الجنّة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه وأمّا أهل المقت فينادون على رؤوس الأشهاد و يستنطق جوارحهم بفضائحهم فيزدادون بذلك خزياً و افتضاحاً ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر فالفرق بين التوبيخ و النصيحة بالإسرار والإعلان كما أنّ الفرق بين المداراة و المداهنة بالغرض الباعث على الإغضاء فإن أغضيت لسلامة دينك و لما ترى فيه من إصلاح أخيك بالإغضاء فأنت مدار و إن أغضيت لحظّ نفسك و اجتلاب شهواتك و سلامة جاهك فأنت مداهن.

و قال ذوالنّون: لا تصحب مع الله إلّا بالموافقة، ولا مع الخلق إلّا بالمناصحة ولا مع النفس إلّا بالمخالفة، ولا مع الشيطان إلّا بالعداوة.

فإن قلت: إذا كان في النصح ذكر العيوب و فيه إيحاش للقلب فكيف يكون ذلك في حقّ الاُخوّة؟ فاعلم أنّ الإيحاش إنّما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه فأمّا تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة و هو استمالة القلوب أعني قلوب العقلاء، وأمّا الحمقى فلا يلتفت إليهم فإنّ من نبّهك على مذموم تعاطيته أوصفة

---

(١) أخرجه البخاري في الادب و الطبراني في الاوسط و أبو داود في السنن كما في الجامع الصغير.

مذمومة اتّصفت بها التزكّي نفسك عنها كان كمن نبّهك على حيّة أوعقرب تحت ذيلك و قدهمّت با هلاكك فا ن كنت تكره ذلك فما أشدّ حمقك ؛ والصّفات الذّميمة عقارب و حيّات وهي في الآخرة مهلكات فا نّها تلدغ القلوب و الأرواح ، وألمها أشدّ ممّا يلدغ الظواهر والأجساد وهي مخلوقة من نارالله الموقدة الّتي تطّلع على الأفئدة ولذلك قيل : رحم‌الله امرءاً أهدى إلى أخيه عيوبه .

[واعلم أنّ من قرء القرآن ولم يستغن وآثر الدنيا لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين ، وقد وصف الله تعالى الكاذبين ببغضهم للناصحين إذ قال تعالى : ـ ولكن لاتحبّون الناصحين ـ] وهذا في عيب هوغافل عنه ، فأمّا ما علمت أنّه يعلمه من نفسه و إنّما هو مقهور عليه من طبعه فلاينبغي أن تكشف فيه ستره إن كان يخفيه و إن كان يظهره فلا بدّ من التلطّف في النصح بالتعريض مرّة وبالتصريح اُخرى إلى حدّ لايؤدّي إلى الايحاش فا ن علمت أنّ النصح غيرمؤثّر فيه وأنّه مضطرّ من طبعه إلى الاصرار فالسكوت عنه أولى ؛ وهذا كلّه فيما يتعلّق بمصالح أخيك في دنياه و دينه ، و أمّا ما يتعلّق بتقصيره في حقّك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح و التعامي عنه فالتعرّض لذلك ليس من النصح في شيء نعم إن كان بحيث يؤدّي استمراره عليه إلى القطيعة فالعتاب في السرّ خيرٌ من القطيعة ، والتعريض به خيرٌ من التصريح ، و المكاتبة خيرٌ من المشافهة ، والاحتمال خيرٌ من الكلّ إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك إصلاح نفسك بمراعاتك إيّاه وقيامك بحقّه واحتمالك تقصيره لاالاستعانة به والاسترفاق منه .

قال أبوعلي الرّباطي : صحبت عبدالله المروزيّ فكان يدخل البادية فقال : على أن تكون أنت الأمير أوأنا ؟ فقلت : بل أنت ، فقال : وعليك الطاعة ، فقلت : نعم، فأخذ مخلاة و وضع فيها الزّاد وحملها على ظهره فا ذا قلت له : أعطني قال: ألست أنا الأمير فعليك الطاعة ؟ فأخذنا المطر ليلة فوقف على رأسي إلى الصباح و عليه كساء و أنا جالس يمنع عنّي المطر فكنت أقول مع نفسي ليتني متّ ولم أقل : أنت الأمير .

الحق الخامس العفو عن الزّلات و الهفوات و هفوة الصديق لايخلو إمّا أن يكون في دينه بارتكاب معصية أو في حقّك بتقصير في الاُخوّة أمّا ما يكون في الدّين من ارتكاب معصية والإصرار عليها فعليك التلطّف في نصحه بما يقيم أوده و يجمع شمله ويعيد إلى الصلاح والورع حاله، فان لم تقدر وبقي مصرّاً فقداختلفت طرق الصحابة و التابعين في إدامة حقّ مودّته أو مقاطعته فذهب أبوذرّ رضي الله عنه إلى الانقطاع وقال: إذا انقلب أخوك عمّا كان عليه فأبغضه من حيث أحببته ورأى ذلك من مقتضى الحبّ في الله و البغض في الله.

و أمّا أبو الدرداء وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى خلافه، فقال أبوالدّرداء: إذا تغيّر أخوك و حال عمّا كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك فإنّ أخاك يعوج مرّة ويستقيم اُخرى.

وقال إبراهيم النخعي: لا تقطع أخاك ولاتهجره عند الذّنب يذنبه فإنّه يركبه اليوم و يتركه غداً.

وقال أيضاً: «لاتحدّثوا الناس بزلّة العالم فإنّ العالم يزلّ الزلّة ثمّ يتركها. و في الخبر «اتّقوازلّة العالم ولاتقطعوه وانتظروا فيئته»(١).

و حكي أنّ أخوين ابتلى أحدهما بهوى فأظهر عليه أخاه وقال: إنّي اعتللت فان شئت أن لاتعقد على صحبتي لله فافعل، فقال: ما كنت لأحلّ عقداُخوّتك لأجل خطيئتك أبداً ثمّ عقد أخوه بينه و بين الله أن لايأكل ولا يشرب حتّى يعافي الله أخاه من هواه فطوى أربعين يوماً في كلّها يسأله عن هواه فكان يقول: القلب مقيمٌ على حاله و مازال هو ينحلّ من الغمّ و الجوع حتّى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين فأخبره بذلك فأكل و شرب بعد أن كاديتلف هزلاً و ضرّاً.

و كذلك حكي عن آخرين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة فقيل لأخيه: ألاتقطعه وتهجره؟ فقال: أحوج ما كان إليّ في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذبيده وأتلطّف له في المعاتبة و أدعو له بالعود إلى ما كان عليه.

(١) أخرجه البيهقي في السنن وابن عدي في الكامل كما في الجامع الصغير.

و روي في الاسرائيليّات أنّ أخوين عابدين في جبل نزل أحد هما ليشتري من المصر لحماً بدرهم فرأى بغيّة (١) عند اللّحام فرمقها وعشقها و واقعها ، ثمّ أقام عندها ثلاثاً و استحيى أن يرجع إلى أخيه من جنايته ، قال : فافتقده أخوه واهتمّ بشأنه فنزل إلى المدينة فلم يزل يسأل عنه حتّى دلّ عليه فدخل إليه و هو جالس معها فاعتنقه و جعل يقبّله و يلتزمه و أنكر الآخر أنّه يعرفه لفرط استحيائه منه فقال : قم يا أخي فقدعلمت شأنك و قصّتك و ما كنت قطّ أحبّ إليّ ولا أعزّ عندي من ساعتك هذه فلمّا رأى أنّ ذلك لم يسقطه عن عينه قام فانصرف معه فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه من طريقة أبي ذرّ وطريقته أحسن وأسلم .

فإن قلت : فلم قلت : هذا ألطف وأفقه ومقارف هذه المعصية لايجوز مؤاخاته ابتداء فيجب مقاطعته انتهاء لأنّ الحكم إذا ثبت بعلّة فلا بدّ أن يزول بزوالها وعلّة عقد الأخوّة التعاون في الدّين ولايستمرّ ذلك مع مقارفة المعصية .

فأقول : أمّا كونه ألطف فلما فيه من الرّفق و الاستمالة و التعطّف المفضي إلى الرجوع والتوبة لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة و مهما قوطع و انقطع طمعه عن الصحبة أصرّ و استمرّ ، و أمّا كونه أفقه فمن حيث أنّ الأخوّة عقد تنزل منزلة القرابة فإذا انعقدت تأكّد الحقّ و وجب الوفاء بموجب العقد و من الوفاء به أن لايهمل أيّام حاجته و فقره و فقر الدين أشدّ من فقر المال و قد أصابته جائحة وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه ، فينبغي أن يراقب و يراعى ولا يهمل بل لايزال يتلطّف به ليعان على الخلاص من الواقعة الّتي ألمت به فالأخوّة عدّة للنائبات و حوادث الزمان و هذا من أشدّ النوائب ، و الفاجر إذا صحب تقيّاً وهو ينظر إلى خوفه و مداومته فسيرجع على قرب و يستحيي من الإصرار ، بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه ، قال جعفر بن سليمان : مهما فترتُ في العمل نظرت إلى محمّد بن واسع و إقباله على الطاعة فيرجع نشاطي إلى العبادة و يفارقني الكسل و عملت عليه اُسبوعاً .

---

(١) البغية - بكسر الغين المعجمة و تشديد الياء المثناة من تحت - : الزانية .

و هذا التحقيق و هو أنّ الصداقة لحمة كلحمة النسب والقريب لايجوز أن يهجر بالمعصية و لذلك قال الله تعالى لنبيّه صلى الله عليه وآله في عشيرته: «فإن عصوك فقل إنّي بريء ممّا تعملون»(١) ولم يقل: إنّي بريء منكم مراعاة لحقّ القرابة و لحمة النسب، و إلى هذا أشار أبوالدّرداء لمّا قيل له: ألاتبغض أخاك و قد عمل كذا؟ فقال: إنّما أبغض عمله وإلّافهوأخي واُخوّة الدّين آكد من اُخوّة القرابة، و لذلك قيل لحكيم: أيّما أحبّ أليك أخوك أوصديقك؟ فقال: إنّما اُحبّ أخي إذا كان صديقاً، وكان بعضهم يقول: كم من أخ لم تلده اُمّك، ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى موّدة والموّدة لاتحتاج إلى قرابة.

و قال جعفر الصادق عليه السلام «مودّة يوم صلة و مودّة شهر قرابة و مودّة سنة رحم ماسّة من قطعها قطعه الله(٢)».

فإذن الوفاء بعقد الأخوّة إذا سبق انعقادها واجب و هذا جواب عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق فإنّه لم يتقدّم له حقّ فإن تقدّمت له قرابة فلا جرم لاينبغي أن يقاطع بل يجامل والدّليل عليه أنّ ترك المؤاخاة و الصحبة ابتداء ليس بمذموم ولامكروه بل قال قائلون: الانفراد أولى فأمّا قطع الأخوّة في دوامها فمنهيّ عنه و مذموم في نفسه، و نسبته إلى تركه ابتداء كنسبة الطلاق إلى ترك النكاح و الطلاق أبغض إلى الله من ترك النكاح قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «شرار عبادالله المشّاؤون بالنميمة، المفرّقون بين الأحبّة(٣)» فبهذا كلّه يتبيّن الفرق بين الدّوام و الابتداء لأنّ مخالطة الفسّاق محذورة ومفارقة الإخوان والأحباب أيضاً محذورة وليس ماسلم من معارضة غيره كالّذي لم يسلم و في الابتداء قدسلم فرأينا أنّ المهاجرة و التباعد هو الأولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحقّ الأخوّة أولى، هذا كلّه في زلّته في دينه أمّا زلّته في حقّه بما يوجب إيحاشة فلا خلاف في أنّ الأولى

---

(١) الشعراء: ٢١٦.
(٢) تقدم سابقاً.
(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا و أحمد كما في الترغيب ج ٣ ص ٤٩٩ و تقدم سابقاً.

العفو و الاحتمال بل كلُّ ما يحتمل تنزيله على وجه حسن و يتصوَّر تمهيد عذرفيه قريب أو بعيد فهو واجبٌ بحقِّ الأخوَّة فقد قيل : ينبغي أن تستنبط لزلّة أخيك سبعين عذراً فان لم يقبله قلبك فتقول لقلبك : ما أقساك يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلاتقبله فأنت المعتب لاخوك ، فان ظهر بحيث لم يقبل التحسين فينبغي أن لاتغضب إن قدرت و لكن ذلك لايمكن ، وقد قيل : من استغضب ولم يغضب فهو حمار ، و من استرضى فلم يرض فهو شيطان ، فلا تكن حماراً ولا شيطاناً و استرض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك و احترز أن تكون شيطاناً إن لم تقبل ، وقد قيل :

خذ من خليلك ما صفى دون الّذي فيه الكدر ✿ فالعمر أقصر من معاتبة الخليل على الغير

ومهما اعتذر أخوك كاذباً أو صادقاً فاقبل عذره ، قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من اعتذر إليه أخوه فلم يقبل فعليه مثل إثم صاحب المكس »[1] .

و قد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «المؤمن سريع الغضب سريع الرِّضا» فلم يصفه بأنّه لايغضب و قد قال الله تعالى « والكاظمين الغيظ »[2] ولم يقل : والفاقدين الغيظ وهذا لأنَّ العادة لا تنتهي إلى أن يُجرَح الإنسان فلم يتألّم ، بل ينتهي إلى أن يصبر عليه و يحتمل و كما أن التألّم بالجرح مقتضى طبع البدن فالتألّم بأسباب الغضب طبع للقلب لايمكن قلعه و لكن يمكن ضبطه و كظمه و العمل بخلاف مقتضاه فإنّه يقتضي التشفّي و الانتقام و المكافاة و ترك العمل بمقتضاه ممكن و قال الشاعر :

ولست بمستبق أخاً لاتلمّه ✿ على شعث أيُّ الرِّجال المهذَّب

قال أبو سليمان لاحمد بن أبي الحوارى : إذا آخيت أخاً في هذا الزَّمان فلا تعاتبه على ماتكرهه فإنك لاتأمن أن ترى في جوابك ما هو شرٌّ من الأوَّل ، قال : فجرَّبته فوجدته كذلك ، وقال بعضهم : الصبر على مضض الأخ خيرٌ من معاتبته ، و المعاتبة خير من القطيعة ، والقطيعة خيرٌ من الوقيعه ، وينبغي أن لا يبالغ في البغض عندالوقيعة ، قال الله تعالى : « عسى الله أن يجعل بينكم و بين الّذين عاديتم منهم

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٧١٨ من حديث جوزان . وصاحب المكس : العشار .
(٢) آل عمران : ١٣٤ .

مودّة »[(١)] .

و قال صلّى الله عليه و آله : « أحبب حبيبك هوناًمّا عسى أن يكون بغيضك يوماًمّا ، وابغض بغيضك هوناًمّا عسى أن يكون حبيبك يوماًمّا »[(٢)].

الحق السادس الدعاء للأخ في حياته و مماته بكلّ ما يحبّه لنفسه و لأهله و كلّ متعلّق به كما تدعو لنفسك ولاتفرّق بين نفسك و بينه فإنّ دعاءك له دعاء لنفسك على التحقيق فقد قال صلّى الله عليه و آله : « إذا دعا الرجل لأخيه في ظهر الغيب قال الملك : ولك بمثل ذلك » وفي لفظ آخر « يقول الله تعالى بك أبدء يا عبدي »[(٣)] و في الحديث « يستجابُ للرجل فيأخيه ما لايستجاب له فينفسه »[(٤)] وفي الحديث «دعوة الأخ لأخيه بالغيب لاتردّ»[(٥)].

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي[(٦)] « باسناده عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى : « ويستجيب الّذين آمنوا و عملوا الصالحات و يزيدهم من فضله »[(٧)] قال : هوالمؤمن يدعو لأخيه بظهرالغيب فيقول له الملائكة : آمين ، و يقول الله العزيز الجبّار : ولك مثلا ماسألت و قد اُعطيت ما سألت بحبّك إيّاه».

وباسناده عن ثوير قال : « سمعت عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول : إنّ الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه بظهر الغيب ، أويذكره بخير قالوا : نعم الأخ أنت لأخيك تدعوله بالخير وهو غائب عنك وتذكره بخير ، قد أعطاك الله مثلي ما سألت

---

(١) الممتحنة : ٧ .

(٢) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٦٢ ، و الهون السكينة و الوقار و فى المثل اذا عز أخوك فهن - بكسر الهاء - و معنى الحديث : أحبب حبيبك حباً رفيقاً ليناً و لا تبالغ و كذلك فى البغض .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ج ٨ ص ٨٦ من حديث أبى الدرداء .

(٤) ما عثرت على لفظ له فى أصل .

(٥) أخرجه البزار عن عمران بن حصين بسند صحيح كما فى الجامع الصغير .

(٦) المصدر ج ٢ ص ٥٠٧ .

(٧) الشورى : ٢٥ .

له ، وأثنى عليك مثلي ما أثنيت عليه و لك الفضل عليه ، و إذا سمعوا يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا : بئس الأخ أنت لأخيك كفّ أيّها المستّر على ذنوبه و عورته و أربع على نفسك [١] و احمد الله الّذي ستر عليك ، و اعلم أنّ الله تعالى أعلم بعبده منك » [٢].

و قد ذكرنا أخباراً اُخر في هذا عند ذكر آداب الدّعاء من كتاب الأذكار و الدّعوات من ربع العبادات .

قال أبو حامد : « و كان أبو الدّرداء يقول : إنّي لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي اُسمّيهم بأسمائهم .

وكان محمّد بن يوسف الإصفهانيّ يقول : وأين مثل الأخ الصالح ، أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعّمون بما خلّفت و هو منفرد بحزنك مهتمّ بما قدّمت ، يدعو لك في ظلمة اللّيل و أنت تحت أطباق الثرى . وكان الأخ الصالح يقتدي بالملائكة إذ جاء في الخبر « إذا مات العبد قال الناس : ما خلّف وقالت الملائكة : ما قدّم » [٣] يفرحون له بما قدّم ويسألون عنه ويشفقون عليه ويقال : من بلغه موت أخيه فترحّم واستغفر له كتب له كأنّه شهد جنازته وصلّى عليه .

و روي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « مثل الميّت في قبره مثل الغريق يتعلّق بكلّ شيء ينتظر دعوة من ولد أو والد أو أخ أو قريب » [٤] و أنّه ليدخل على قبور الأموات من دعاء الأحياء من الأنوار مثل الجبال » .

و قد قال بعض السلف : الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء فيدخل الملك

---

(١) اى خفف على نفسك ، و اربع الغيث ارباعاً حبس عن الناس فى رباعهم لكثرته و المعنى اقتصر على النظر فى حال نفسك و لا تلتف الى غيرك .

(٢) المصدر ج ٢ ص ٥٠٨ تحت رقم ٧ .

(٣) أخرجه البيهقى فى شعب الايمان من حديث أبى هريرة بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٤) قال العراقى : أخرجه ابومنصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابى هريرة وقال الذهبى فى لسان الميزان : انه خبر منكر جداً .

على الميّت ومعه طبق من نور عليه منديل من نور فيقول : هذه هديّة لكَ من عند أخيك فلان ، من عند قريبك فلانٌ ، فيفرح بذلك كما يفرح الحيْ بالهديّة .

الحق السابع الوفاء و الإخلاص و معنى الوفاء الثبات على الحبّ و إدامته إلى الموت معه و بعد الموت مع أولاده و أصدقائه ، فإنّ الحبّ إنّما يراد للآخرة فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي ولذلك قال صلّى الله عليه وآله في السبعةالّذين يظلّهم الله : « أخوين تحابّا في الله اجتمعا على ذلك وتفرّقا عليه » [(١)].

و قال بعضهم : قليل الوفاء بعد الوفاة خيرٌ من كثير في حال الحياة ، و لذلك روي « أنّه صلّى الله عليه وآله أكرم عجوزاً دخلت عليه فقيل له في ذلك فقال : إنّها كانت تأتينا أيّام خديجة[(٢)] وإن كرم العهد من الدّين»[(٢)] فمن الوفاء مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه و المتعلّقين به و مراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ في نفسه فإنّ فرحه بتفقّد من يتعلّق به أكثر إذ لا يدلّ على قوّة الشفقة والحبّ إلّا تعدّيهما من المحبوب إلى كلّ من يتعلّق به حتّى الكلب الّذي على باب داره ينبغي أن يتميّز في القلب عن سائر الكلاب ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبّة شمت به الشيطان فإنّه لا يحسد متعاونين على برّ كما يحسد متواخيين في الله ومتحابّين فيه فإنّه يجهد نفسه لإفساد ما بينهما قال الله تعالى : « وقل لعبادي يقولوا الّتي هي أحسن إنّ الشيطان ينزغ بينهم »[(٣)] وقال عزّ وجلّ مخبراً عن يوسف : « من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي» [(٤)] ويقال : ما تواخى اثنان في الله فتفرق بينهما إلّا بذنب يرتكبه أحدهما ، و كان بشر يقول : إذا قصّر العبد في طاعة الله سلبه الله من يؤنسه وذلك لأنّ مجالسة الإخوان مسلاة للهموم و عون على الدّين ، و لذلك قيل ألذّ الأشياء مجالسة الإخوان و الانقلاب إلى كفاية و المودّة الدائمة هي الّتي تكون في الله و ما يكون لغرض تزول بزوال الغرض .

---

(١) تقدم سابقاً .

(٢) أخرجه الحاكم ج ١ ص ١٦ من حديث عائشة وقال : صحيح على شرط الشيخين .

(٣) الاسراء : ٥٣ .		(٤) يوسف : ١٠٠ .

و من ثمرات المودّة في الله أن لاتكون مع حسد في دين و دنيا و كيف يحسده و كلّ ما هو لأخيه فإليه ترجع فائدته و به وصف الله تعالى المحبّين في الله فقال: «و لا يجدون في صدورهم حاجة ممّا أُوتوا و يؤثرون على أنفسهم و لو كان بهم خصاصة»[1] ووجود الحاجة هو الحسد و من الوفاء أن لا يتغيّر حاله في التواضع مع أخيه و إن ارتفع شأنه واتّسعت ولايته و عظم جاهه فالترفّع على الإخوان بما يتجدّد من الأحوال لؤم.

قال الشاعر:

إنّ الكرام إذا ما أسهلوا ذكروا ✿ من كان يألفهم في المنزل الخشن

وأوصى بعض السلف ابنه فقال: يا بنيّ لاتصحب من النّاس إلّا من إن افتقرت إليه قرب منك، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك.

و قال: بعض الحكماء إذا ولي أخوك ولاية فثبت على نصف مودّته لك فهو كثير.

و حكي أنّ الشافعيّ آخى رجلاً ببغداد ثمّ إنّ أخاه ولي السيبين فتغيّر له عمّا كان عليه، فكتب إليه الشافعيّ هذه الأبيات:

إذهب فودّك عن فؤادي طالق ✿ أبداً وليس طلاق ذات البين
فإن ارعويت فإنّها تطليقة ✿ و يدوم ودّك لي على ثنتين
وإن امتنعت شفعتها بمثالها ✿ فيكون تطليقين في حيضين
وإذا الثلاث أتتك منّي بتّة ✿ لم تغن عنك ولاية السيبين

و اعلم أنّه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحقّ في أمر يتعلّق بالدّين، بل من الوفاء المخالفة له، وبالجملة الوفاء بالمحبّة من تمامها.

قال الأحنف: الإخاء جوهرة رقيقة إذا لم تحرسها كانت معرضة للآفات فاحرسها بالكظم حتّى تعتذر إلى من ظلمك و بالرضا حتّى لاتستكثر من نفسك الفضل ولامن أخيك التقصير و من آثار الصدق و الاخلاص و تمام الوفاء أن يكون

---

(١) الحشر: ٩.

شديد الجزع من المفارقة، نفور الطبع عن أسبابها كما قيل:

وجدت مصيبات الزمان جميعها ✿ سوى فرقة الأحباب هيّنة الخطب

فأنشد ابن عيينة هذا البيت و قال: لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما يخيّل إليّ أنّ حسرتهم ذهبت من قلبي.

و من الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه لاسيّما من يظهر أوّلاً أنّه محبٌّ لصديقه كيلا يتّهم ثمّ يلقي الكلام عرضاً وينقل عن الصديق ما يوغر القلب، فذلك من دقائق الحيل في التضريب، و من لا يحترز منه لم يدم مودّته أصلاً.

قال واحد لحكيم: قد جئت خاطباً لمودّتك، قال: إن جعلت مهرها ثلاثاً فعلت: لا تسمع عليّ بلاغة، ولا تخالفني في أمر، ولا توطئني عشوة في الله.

و من الوفاء أن لا تصادق عدوّ صديقك فقد قيل: إذا أطاع صديقك عدوّك فقد اشتركا في عداوتك.

الحق الثامن التخفيف و ترك التكليف و ذلك أن لا يكلّف أخاه ما يشقّ عليه، بل يروّح سرّه من مهمّاته و حاجاته و يرفّهه عن أن يحمله شيئاً من أعبائه ولا يستمدّ منه من جاه ولا مال ولا يكلّفه التواضع له والتفقّد و القيام بحقوقه بل لا يقصد بمحبّته إلّا الله تعالى تبرّكاً بدعائه، و استيناساً بلقائه، و استعانة على دينه و تقرّباً إلى الله بالقيام بحقوقه و تحمّل مؤونته.

وقال بعضهم: من اقتضى من إخوانه مالاً يقتضونه فقد ظلمهم، و من اقتضى مثل ما يقتضونه فقد أتعبهم، و من لم يقض فهو المتفضّل عليهم.

وقال بعض الحكماء: من جعل نفسه عند الاخوان فوق قدره أثم و أثموا. و من جعل نفسه في قدره تعب و أتعبهم و من جعلها دون قدره سلم وسلموا وتمام التخفيف بطيّ بساط التكليف حتّى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه.

قال عليٌّ عليه السلام: «شرّ الأصدقاء من تكلّف لك ومن أحوجك إلى مداراة و ألجأك إلى اعتذار».

وكان جعفر بن محمّد عليهما السلام يقول: «أثقل إخواني عليّ من يتكلّف لي وأتحفّظ

منه ، و أخفّهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي » .

و قال الفضيل : إنّما يقاطع الناس بالتكلّف يزور أحدهما أخاه فيتكلّف له فيقطعه ذلك عنه .

و قال الجنيد : ماتواخى اثنان في الله تعالى فاستوحش أحدهما من صاحبه أو احتشم إلّا لعلّة في أحدهما .

وقيل لبعضهم : من تصحب ؟ قال : من يرفع عنك ثقل التكلّف ويسقط بينك وبينه مؤونة التحفّظ .

وقال بعض الصوفيّة : لاتعاشر من الناس إلّا من لا تزيد عنده ببرّ ولاتنقص عنده بإثم ، يكون ذلك لك وعليك وأنت عنده سواء ، وإنمّا قال هذا لأنّ به يتخلّص عن التكلّف والتحفّظ وإلّا فالطبع يحمله على أن يتحفّظ منه إذا علم أنّ ذلك ينقصه عنده .

و قال بعضهم : كن مع أبناء الدّنيا بالأدب ، و مع أبناء الآخرة بالعلم ، و مع العارفين كيف شئت ، و قال آخر : لا تصحب إلّا من يتوب عنك إذا أذنبت و يعتذر إليك إذا أسأت و يحمل عنك مؤونة نفسك ويكفيك مؤونة نفسه ، و قائل هذا قد ضيّق طريق الاُخوّة على الناس وليس الأمر كذلك بل ينبغي أن يواخي كلّ متديّن عاقل ويعزم على أن يقوم بهذه الشروط ولا يكلّف غيره هذه الشروط حتّى تكثر إخوانه إذ به يكون مواخياً في الله ، و إلّا كانت مواخاته لحظوظ نفسه فقطّ و لذلك قال رجل للجنيد : قد عزّ الاخوان في هذا الزّمان أين أخ في الله ؟ فأعرض الجنيد عنه حتّى أعاده ثلاثاً فلمّا أكثر قال له : إن أردت أخاً يكفيك مؤونتك و يحتمل أذاك فهذا لعمري قليل ، و إن أردت أخاً في الله تحمّل أنت مؤونته و تصبر على أذاه فعندي جماعة اُعرّفهم لك فسكت الرّجل .

و اعلم أنّ الناس ثلاثة : رجل تنتفع بصحبته ، و رجلٌ تقدر على أن تنفعه ولا تتضرّر به ولكن لاتنتفع به ، و رجلٌ لاتقدر أيضاً على أن تنفعه و هو الأحمق أوالسيّىء الخلق فهذا الثالث ينبغي أن يجتنب ، فأمّا الثاني فلا تجتنبه لأنّك تنتفع في الآخرة بشفاعته وبدعائه و بثوابك على القيام به ، وقد أوحى الله تعالى إلى موسى

عليه السلام إن أطعتني فما أكثر إخوانك. أي إن واسيتهم واحتملت منهم ولم تحسدهم.

وقد قال بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني و بينهم خلاف لأنّي كنت معهم على نفسي، ومن هذا شيمته كثر إخوانه ومن التخفيف وترك التكليف أن لا يعترض في نوافل العبادات لأنّ طائفة من الصوفيّة كانوا يصحبون على شرط المساواة بين أربعة معان إن أكل أحدهم النهار كلّه لم يقل له صاحبه: صم، وإن صام الدّهر كلّه لم يقل له: أفطر، وإن نام اللّيل كلّه لم يقل له: قم، وإن صلّى اللّيل كلّه لم يقل له: نم، وتستوي حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان، فإنّ ذلك من تفاوت حركة الطبع إلى الرّياء والتحفّظ لا محالة، فمن سقطت كلفته دامت الفته ومن خفّت مؤونته دامت مودّته.

و قال بعض الصحابة: إنّ الله لعن المتكلّفين وقد قال صلّى الله عليه وآله: «أنا والأتقياء من اُمّتي براء من التكلّف»[(١)] وقال بعضهم: إذا عمل الرّجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تمّ اُنسه به: إذا أكل عنده و دخل الخلاء، و نام وصلّى فذكر ذلك لبعض المشايخ فقال: بقيت خامسة و هو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه ويجامعها لأنّ البيت يتّخذ لاستخفاء هذه الاُمور الخمس و إلّا فالمساجد أروح لقلوب المتعبّدين فإذا فعل هذه الخمس فقد تمّ الاتّحاد و ارتفعت الحشمة و تأكّد الانبساط، وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك إذ تقول مرحباً و أهلاً وسهلاً، أي لك عندنا مرحبٌ و هو السعة في القلب والمكان و لك عندنا أهل تستأنس بهم بلا وحشة منّا ولك عندنا سهولة في ذلك كلّه أي لا يشتدّ علينا».

أقول: و في مصباح الشريعة[(٢)] عن الصادق عليه السلام قال: «المتكلّف مخطىء و إن أصاب و المتطوّع مصيب وإن أخطأ، والمتكلّف لا يستجلب في عاقبة أمره إلّا الهوان و في الوقت إلّا التعب و العناء و الشقاء، و المتكلّف ظاهره رئاء و باطنه نفاق

---

(١) أخرجه الدار قطني في الافراد من حديث الزبير بن العوام هكذا «الا اني بريء من التكلف و صالحوا امتي». و اسناده جيد كما في المغني.

(٢) الباب الخامس و الثلاثون.

و هما جناحان يطير بهما المتكلّف وليس في الجملة من أخلاق الصالحين ولا من شعار المتّقين التكلّف في أيّ باب كان قال الله عزّ وجلّ لنبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم « قل ما أسألكم عليه من أجروما أنا من المتكلّفين » . و قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « نحن معاشر الأنبياء و الاُمناء و الأتقياء براء من التكلّف » فاتّق الله و استقم يغنك عن التكلّف و يطبعك بطباع الإيمان » .

قال أبوحامد : « ولايتمّ التخفيف و ترك التكليف إلّا بأن يرى نفسه دون إخوانه و يحسن الظنّ بهم ويسيء الظنّ بنفسه فإذا رآهم خيراً من نفسه فعندذاك يكون هو خيراً منهم وقد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « المرء على دين خليله ، ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له »[1] فهذه أقلّ الدّرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ وقد قيل في معنى التواضع و رؤية الفضل للإخوان .

تذلّل لمن إن تذلّلت له ✿ يرى ذاك للفضل لا للبله
و جانب صداقة من لايزال ✿ على الأصدقاء يرى الفضل له

و قال آخر :

كم صديق عرفته بصديق ✿ صار أحظى من الصديق العتيق
و رفيق رأيته في طريق ✿ صار عندي هو الصديق الحقيق

و مهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه و هذا في عموم المسلمين مذمومٌ قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «بحسب المرء من السرّ أن يحقّر أخاه المسلم»[2] ومن تتمّة الانبساط وترك التكلّف أن يشاور إخوانه في كلّ مايقصده ويقبل مشورتهم فقد قال تعالى « وشاورهم في الأمر » [3] و لا ينبغي أن يخفي عنهم شيئاً من أسراره كما روي عن يعقوب ابن أخي معروف قال : جاء أسود بن سالم إلى عمّي معروف وكان مواخياً له فقال : إنّ

---

(١) تقدّم شطره الاول سابقاً و اما الشطر الثانى رواه ابن عدى فى الكامل من حديث أنس بسند ضعيف كما قاله العراقى .
(٢) تقدم فى ذيل حديث « لا تدابروا » .
(٣) آل عمران : ١٥٩ .

بشر بن الحارث يحبّ مواخاتك وهو يستحيي أن يشافهك بذلك ، و قد أرسلني إليك أسألك أن تعقد له فيما بينك و بينه اُخوّة يحتسبها و يعتدّ بها إلّا أنّه يشترط فيها شروطاً لا يحبّ أن يشتهر بذلك ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقاة فانّه يكره كثرة الالتقاء ، فقال معروف : أمّا أنا إذا أحببت أحداً لم اُحبّ مفارقته ليلاً ولا نهاراً و أزوره في كلّ وقت و آثرته على نفسي في كلّ حال ، ثمّ ذكر من فضل الاُخوّة والحبّ في الله أحاديث كثيرة ثمّ قال فيها : وقد آخى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عليّاً عليه السلام[1] فشاركه في العلم[2] وقاسمه في البدن[3] و زوّجه أفضل بناته و أحبّهن إليه وخصّه بذلك لمواخاته وإنّي اُشهدك أنّي قد عقدت له اُخوّة بيني و بينه و عقدت إخاه في الله لرسالتك و لمسألته على أن لا يزورني إن كره ذلك و لكنّي أزوره متى شئت و أحببت و آمره أن يلقاني في مواضع نلتقي فيها وآمره أن لا يخفي عنّي شيئاً من شأنه و أن يطلعني على جميع أحواله فأخبر ابن سالم بشراً بذلك فرضي وسرّ به » .

أقول : و في مصباح الشريعة[4] عن الصادق عليه السلام قال : شاور في اُمورك ما يقتضي الدّين من فيه خمس خصال : عقل وعلم وتجربة ونصح و تقوى فإن لم تجد فاستعمل الخمسة و اعزم و توكّل على الله فإنّ ذلك يؤدّيك إلى الصواب ، و ما كان من اُمور الدّنيا الّتي هي غير عائدة إلى الدّين فارفضها و لا تتفكّر فيها فإنّك إذا

---

(١) حديث المؤاخاة بين رسول الله صلى الله عليه و آله و على عليه السلام أخرجه الترمذى ج ١٣ ص ١٦٩ و البغوى فى المصابيح ج ٢ ص ٢٧٥ و الحاكم فى المستدرك ج ٣ ص ١٤ و قد نوقش فيه بعض من له حنق محتدم على امير المؤمنين عليه السلام ورد عليه العلامة الامينى فى كتابه الغدير الاغر ج ٣ ص ١٧٣ الى ١٧٥ فمن أراد الاطلاع فليراجع .

(٢) مشاركته علياً عليهما السلام جاء فى حديث الرمان المعروف عند المحدثين وأخرج الترمذى فى باب المناقب ج ١٣ ص ١٧١ عن النبى صلى الله عليه وآله أنه قال : « أنا دار الحكمة و على بابها » .

(٣) مقاسمته علياً عليه السلام للبدن أخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٩ باب حجة النبى صلى الله عليه و آله .

(٤) الباب السادس و الخمسون .

فعلت ذلك أصبت بركة العيش و حلاوة الطاعة فإنّ في المشورة تعباً ، والعاقل من يستفيد منها علماً جديداً ويستدلّ به على المحصول من المراد ، و مثل المشورة مع أهلها مثل التفكّر في خلق السماوات و الأرض وفنائهما وهما غيبان عن العبد لأنّه كلّما قوي تفكّره فيهما و غاص في بحر نور المعرفة ازداد بهما اعتباراً و يقيناً ، ولا تشاور من لا يصدّقه عقلك و إن كان مشهوراً بالعقل والورع ، وإذا شاورت من يصدّقه قلبك فلا تخالفه فيما يشير به عليك و إن كان بخلاف مرادك فإنّ النفس تجمح عند قول الحقّ وخلافها عند الحقائق أبين » .

قال أبو حامد : « فهذا جامع حقوق الصحبة و قد أجملناه مرّة و فصّلناه اُخرى ولا يتمّ ذلك إلاّ بأن تكون على نفسك للإخوان و لا تكون لنفسك عليهم وأن تنزّل نفسك منزلة الخادم لهم فتقيّد بحقوقهم جميع جوارحك .

أمّا البصر فبأن تنظر إليهم نظر مودّة يعرفونها منك و تنظر إلى محاسنهم و تتعامى عن عيوبهم ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك و كلامهم معك ، روي أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم : «كان يعطي كلّ من جلس إليه نصيباً من وجهه» (١) و مااستصغاه أحدٌ إلّا ظنّ أنّه أكرم الناس عليه حتّى كان مجلسه و سمعه و حديثه و لطيف مسألته و توجّهه للجالس إليه وكان مجلسه مجلس حياء و تواضع و أمانة و كان صلّى الله عليه وآله وسلّم أكثر الناس تبسّماً وضحكاً في وجوه أصحابه و تعجّباً ممّا حدّثوا به و كان ضحك أصحابه عنده التبسّم اقتداء منهم بفعله وتوقيراً له .

وأمّا السمع فبأن تسمع كلامهم متلذّذاً بسماعه ومصدّقاً به ومظهراً للاستبشار ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادّة و منازعة و مداخلة و إعراض فإن أرهقك عارض اعتذرت إليهم و تحرس سمعك عن سماع ما يكرهون .

و امّا اللّسان فقد ذكرنا حقوقه فإنّ القول فيه يطول ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم ، ولايخاطبهم إلّا بما يفهمون .

---

(١) فى الكافى ج ٢ ص ٦٧١ باسناده « كان رسول الله عليه و آله يقسم لحظاته بين أصحابه فينظر الى ذا و ينظر الى ذا بالسوية » .

و أمّا اليدان فبأن لا يقبضهما عن مؤونتهم في كلّ ما يتعاطى باليد .

وأمّا الرجلان فبأن يمشي وراءهم مشي الأتباع لامشي المتبوعين ، ولايتقدّمهم إلّا بقدر ما يقدّمونه ، ولا يقرب منهم إلّا بقدر ما يقرّبونه ، و يقوم لهم إذا أقبلوا ولا يقعد إلّا بقعودهم ويقعد [متواضعاً] حيث يقعده .

و مهماتمّ الاتّحاد خفّت جملة من هذه الحقوق مثل القيام و الاعتذار والثناء فإنّها من حقوق الصحبة و فيضمنها نوع من الأجنبيّة و التكلّف ، فإذا تمّ الاتّحاد انطوى بساط التكلّف بالكلّيّةولايسلك به إلّامسلك نفسه لأنّ هذه الآداب الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب و مهما عرفت القلوب استغني عن تكلّف إظهار ما فيها ، و من كان نظره إلى صحبة الخلق فتارة يعوج و تارة يستقيم ، و من كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً و باطناً ، و زيّن باطنه بالحبّ لله تعالى و لخلقه ، و زيّن ظاهره بالعبادة لله تعالى و الخدمة لعباده ، فإنّها أعلى أنواع الخدمة إذ لاوصول إليها إلّابحسن الخلق ويدرك العبدبحسن خلقه درجة الصائم القائم وزيادة .

﴿خاتمة لهذا الباب﴾

يذكر فيها جملة من آداب المعيشة و المجالسة مع أصناف الخلق ملتقطة من كلام بعض الحكماء .

إذا أردت حسن المعيشة فالق صديقك و عدوّك بوجه الرضا من غير ذلّة لهم ولا هيبة منهم و توقير من غير كبر و تواضع فيغير مذلّة ، و كن في جميع اُمورك في أوسطها فكلتا طرفي قصد الاُمور ذميم ، ولا تنظر في عطفيك ، و لا تكثر الالتفات ، ولاتقف على الجماعات وإذا جلست فلا تستوفز وتحفّظمن تشبيك أصابعكوالعبث بلحيتك وخاتمك وتخليل أسنانك و إدخال يدكفي أنفك و كثرةبصاقك ، وتنخّمك و طرد الذّباب عن وجهك و كثرة التمطّي و التثاؤب في وجوه الناس و في الصلاة و في غيرها وليكن مجلسك هادياً وحديثك منظوماً مرتّباً و أصغ إلى الكلام الحسن بمن حدّثك بغير إظهار تعجّب مفرط و لا تسأله إعادته ، و اسكت عن المضاحك

و الحكايات و لاتحدث عن إعجابك بولدك و لا جاريتك ولا شعرك و تصنيفك وسائر ما يخصك و لاتتصنع تصنع المرأة في التزين ولا تتبذل تبذل العبيد وتوق كثرة الكحل و الإسراف في الدهن و لا تلح في الحاجات و لا تشجع أحداً على الظلم و لا تعلم أهلك و ولدك فضلاً عن غيرهم مقدار مالك فإنهم إن رأوه قليلاً هنت عندهم و إن كان كثيراً لم يبلغ قط رضاهم وأخفهم من غير عنف ولن لهم من غير ضعف ولا تهازل أمتك ولاعبدك فيسقط وقارك ، وإذا خاصمت فتوقر ، وتحفظ من جهلك و تجنب عجلتك و تفكر في حجتك ولا تكثر من الإشارة بيديك و لاتكثر الالتفات إلى من وراءك ولاتجث على ركبتيك و إذا هدأ غيظك فتكلم و إن قربك سلطان فكن منه على حد السنان ، و إن استرسل إليك فلا تأمن انقلابه عليك و ارفق به رفقك بالصبي و كلمه بما يشتهيه و لا يحملنك لطفه بك أن تدخل بينه و بين أهله و ولده و جيشه و إن كنت لذلك مستحقاً عنده فإن سقطة الداخل بين الملك وأهله سقطة لا تنعش و زلة لا تقال ، وإياك وصديق العافية فإنه أعدى الأعداء ولاتجعل مالك أكرم من عرضك .

وإذا دخلت مجلساً فالأدب البداية بالتسليم وترك التخطي لمن سبق والجلوس حيث اتسع و حيث يكون أقرب إلى التواضع و أن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس .

ولا تجلس على الطريق وإن جلست فأدبه غض البصر ونصرة المظلوم و إغاثة الملهوف وعون الضعيف و إرشاد الضال ورد السلام و إعطاء السائل والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر والارتياد لموضع البصاق فلا تبصق عن جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى .

ولاتجالس الملوك فإن فعلت فأدبه ترك الغيبة و مجانبة الكذب وصيانة السر و قلة الحوائج و تهذيب الألفاظ و الإعراب في الخطاب و المذاكرة بأخلاق الملوك و قلة المداعبة وكثرة الحذر منهم و إن ظهرت المودة ، و أن لاتتجشأ بحضرته ولا تتخلل بعد الأكل عنده ، وعلى الملك أن يتحمل كل شيء إلا إفشاء السر

والقدح في الملك و التعرّض للحرم .

ولاتجالس العامّة فان فعلت فأدبه ترك الخوض في حديثهم وقلّة الإصغاء إلى أراجيفهم و التغافل عمّا يجري في سوء ألفاظهم و قلّة اللّقاء لهم مع الحاجة إليهم .

و إيّاك و أن تمازح لبيباً أو غير لبيب فانّ اللّبيب يحقد عليك و السفيه يجترىء عليك لأنّ المزاح يخرق الهيبة ، ويسقط ماء الوجه ويعقّب الحقد ، ويذهب بحلاوة الودّ ، ويشين فقه الفقيه ، ويجرىء السفيه ، ويسقط المنزلة عندالحكيم ، و يمقته المتقّون ، و هو يميت القلب ، و يباعد عن الربّ ، و يكسب الغفلة ، و يورث الذّلّة ، و به تظلم السرائر ، و يموت الخواطر ، وبه يكثر العيوب ويبين الذّنوب .

وقد قيل : لا يكون المزاح إلّامن سخف أو بطر ، و من بلي فيمجلس بمزاح أو لغط فليذ كر الله تعالى عند قيامه .

قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من جلس في مجلس و كثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : « سبحانك اللّهمّ وبحمدك أشهد أن لاإله إلّا أنت أستغفرك وأتوب إليك » غفر له ماكان فيمجلسه ذلك »(١).

﴿ الباب الثالث ﴾

☼(فى حق المسلم و الرّحم والجوار و الملك و كيفية)☼
☼(المعاشرة مع من يدلى بهذه الاسباب)☼

إعلم أنّ الإنسان إمّا أن يكون مع غيره أو وحده و إذا تعذّر عيش الإنسان وحده و لم يتمّ إلّا بمخالطة من هومن جنسه لم يكن له بدّ من تعلّم آداب المخالطة ، و كلّ مخالط ففي مخالطته أدب والأدب على قدر حقّه وحقّه على قدر رابطته الّتي بهاوقعت المخالطة ، والرابطة إمّاالقرابة وهي أخصّها أو اُخوّة الاسلام وهي أعمّها وإمّا الجوار و إمّاصحبة السفر أو المكتب أو الدرس وإمّا الصداقة والاُخوّة فلكلّ من هذه الروابط درجات فالقرابة لها حقّ ولكن حقّ الرحم المحرم آكد ، وللمحرم حقّ

(١) أخرجه ابن السنى في عمل اليوم و الليلة ص ١٢٠ من حديث ابى هريرة .

ولكن حقّ الوالدين آكد، وكذلك حقّ الجار يختلف بحسب قربه من الدّار وبعده ويظهر التفاوت عند النسبة حتّى أنّ البلديّ في بلاد الغربة يجري مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحقّ الجوار في البلد، وكذلك حقّ المسلم يتأكّد بتأكّد المعرفة وللمعارف درجات، فليس حقّ الّذي عرف بالمشاهدة كحقّ الّذي عرف بالسماع بل آكد منه والمعرفة بعد وقوعها يتأكّد بالاختلاط وكذلك الصحبة يتفاوت درجاتها فحقّ الصحبة في الدرس والمكتب آكد من حقّ الصحبة في السفر، وكذلك الصداقة تتفاوت فإنّها إذا قويت صارت اُخوّة فإن ازدادت صارت محبّة فإن ازدادت صارت خلّة والخليل أقرب من الحبيب والمحبّة ما يتمكّن من حبّة القلب والخلّة ما يتخلّل سرّ القلب وكلّ خليل حبيب وليس كلّ حبيب خليلاً، وتفاوت درجات الصداقة لا يخفى بحكم المشاهدة والتجربة، فأمّا كون الخلّة فوق الاُخوّة فمعناه أنّ لفظ الخلّة عبارة عن حالة هي أتمّ من الاُخوّة إذ الخليل هو الّذي يتخلّل الحبّ جميع أجزاء قلبه ظاهراً وباطناً ويستوعبه، وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم حبيب الله وخليله فقد روي أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً فقال: «إنّ الله تعالى قد اتّخذني خليلاً كما اتّخذ إبراهيم خليلاً فأنا حبيب الله وأنا خليل الله» (١) فإذن ليس مثل المعرفة رابطة ولا بعد الخلّة درجة وما سواهما من الدرجات دونهما، وقد ذكرنا حقّ الصحبة والاُخوّة ويدخل فيه ما وراءهما من المحبّة والخلّة وإنّما تفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت رتب المحبّة والاُخوّة حتّى ينتهي أقصاها إلى أن يوجب الإيثار بالنفس والمال.

فنحن الآن نريد أن نذكر حقّ اُخوّة الإسلام، وحقّ الرّحم، وحقّ الوالدين، وحقّ الجوار، وحقّ الملك ـ أعني ملك اليمين ـ فإنّ ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح.

---

(١) أخرجه الطبراني من حديث ابي امامة فى الكبير بدون قوله: «فأنا حبيب الله وانا خليل الله». بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير.

حقوق المسلم هي أن يسلّم عليه إذا لقيه ، و يجيبه إذا دعاه ، و يشمّته إذا عطس ، و يعود إذا مرض ، و يشهد جنازته إذا مات ، و يبرّ قسمه إذا أقسم عليه ، و ينصح له إذا استنصحه ، ويحفظه بظهر الغيب إذا غاب ، و يحبّ له ما يحبّ لنفسه ، و يكره له ما يكره لنفسه ، ورد جميع ذلك في أخبار وآثار .

و عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « أربع من حقّ المسلمين عليك : أن تعين محسنهم ، و أن تستغفر لمذنبهم ، و أن تدعو لمدبرهم ، و أن تحبّ تائبهم »[1] و عن ابن عبّاس في معنى قوله تعالى « رحماء بينهم »[2] قال : يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم ، وإذا نظر الطالح إلى الصالح من اُمّة محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « اللّهمّ بارك له فيما قسمت له من الخير وثبّته عليه وأنفعنا به » وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال : « اللّهمّ اهده وتب عليه و اغفر له » .

أقول : و من طريق الخاصّة في هذا الباب ما رواه في الكافي عن معلّى بن خنيس[3] عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قلت له : ما حقّ المسلم على المسلم ؟ قال : له سبع حقوق واجبات ما منهنّ حقّ إلّا و هو عليه واجب إن ضيّع منها حقّاً خرج من ولاية الله و طاعته و لم يكن لله فيه من نصيب ، قلت : جعلت فداك وماهي ؟ قال : يامعلّى إنّي عليك شفيق أخاف أن تضيّع ولاتحفظ ، و تعلم ولاتعمل ، قال : قلت له : لاقوّة إلّا بالله ، قال : أيسر حقّ منها أن تحبّ له ما تحبّ لنفسك ، و تكره له ما تكره لنفسك ، و الحقّ الثاني أن تجتنب سخطه ، و تتّبع مرضاته ، و تطيع أمره ، و الحقّ الثالث أن تعينه بنفسك و مالك و لسانك و يدك و رجلك ، و الحقّ الرابع أن تكون عينه ودليله ومرآته ، و الحقّ الخامس أن لا تشبع و يجوع ، ولا تروى و يظمأ ، ولا تلبس و يعرى ، و الحقّ السادس إن يكون لك خادم و ليس لأخيك خادم فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه و يصنع طعامه

(١) اورده صاحب الفردوس عن أنس بدون اسناد كما في المغني .
(٢) الفتح : ٢٨ .
(٣) المصدر ج ٢ ص ١٦٩ تحت رقم ٢ .

ويمهّد فراشه ، والحقّ السابع أن تبرّ قسمه [١] ، و تجيب دعوته ، وتعود مريضه ، و تشهد جنازته ، و إذا علمت أنّ له حاجة تبادره إلى قضائها و لا تلجئه إلى أن يسألكها ولكن تبادره مبادرة ، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته و ولايته بولايتك » .

و بإسناده عن عبد الأعلى بن أعين قال : « كتب أصحابنا يسألون أبا عبد الله عليه السلام عن أشياء ، أمروني أن أسأله عن حقّ المسلم على أخيه فسألته فلم يجبني فلمّا جئت لأودّعه قلت : سألتك فلم تجبني ؟ فقال : إنّي أخاف أن تكفروا إنّ أشدّ ما افترض الله على خلقه ثلاث: إنصاف المرء نفسه حتّى لا يرضى لأخيه من نفسه إلّا بما يرضى لنفسه منه ، ومؤاساة الأخ في المال، وذكر الله على كلّ حال ، ليس بسبحان الله و الحمد لله ولكن عند ما حرّم الله عليه فيدعه » [٢] .

و بإسناده الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « ما عبد الله بشيء أفضل من أداء حقّ المؤمن » [٣] .

و بإسناده الحسن عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « حقّ المسلم على المسلم أن لا يشبع ويجوع أخوه ، ولا يروي ويعطش أخوه ، ولا يكتسي ويعرى أخوه فما أعظم حقّ المسلم على أخيه المسلم ، وقال : أحبّ لأخيك المسلم ما تحبّه لنفسك ، وإن احتجت فاسأله و إن سألك فأعطه ، لا تملّه خيراً و لا يملّه لك [٤] كن له ظهراً فإنّه

---

(١) الظاهر أن « قسمه » بفتحتين و هو اسم من الاقسام و أن المراد ببر قسمه قبوله ، و اصل البر الاحسان ثم استعمل فى القبول ، يقال : برالله عمله اذا قبله كان أحسن الى عمله بان قبله . ولم يرده كذا فى الفائق . و قبول قسمه و ان لم يكن واجب شرعاً لكنه مؤكد لئلا يكسر قلبه و لا يضيع حقه .

(٢) و (٣) الكافى ج ٢ ص ١٧٠ تحت رقم ٣ و ٤ .

(٤) الظاهر أنه من امليته بمعنى تركته و أخرته و الاملاء (فرو گذاشتن و مهلت دادن و دراز كشيدن مدت) و لامه ياء و اما الاملال بمعنى (ملول كردن) فبعيد كما قاله المولى صالح شارح الكافى . و قال المؤلف فى الوافى قوله : «لا تمله خيراً و لا يمل لك » أى لا تسأمه من جهة اكثارك الخير و لا يسأم هو من جهة اكثاره الخير لك يقال : مللته و مللت منه اذا سأمه .

لك ظهرٌ، إذا غاب فاحفظه في غيبته، وإذاشهدفزره وأجلّه وأكرمه فإنّه منك وأنت منه، فإن كان عليك عاتباً فلا تفارقه حتّى تسلّ سخيمته [١]، و إن أصابه خيرٌ فاحمدالله، وإن ابتلي فأعضده، وإن تمحل له فاعنه[٢] وإذا قال الرجل لأخيه: اُفّ انقطع ما بينهما من الولاية، و إذا قال: أنت عدوّي كفر أحدهما، فإذا اتّهمه إنماث الايمان في قلبه كما ينماث الملح في الماء» [٣].

و باسناده عنه عليه السلام قال: «للمسلم على أخيه المسلم من الحقّ أن يسلّم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، وينصح له إذا غاب، ويشمّته إذا عطس، ويجيبه إذادعاه ويتبعه إذا مات» [٤].

و باسناده عن أبان بن تغلب قال: «كنت أطوف مع أبي عبد الله عليه السلام فعرض لي رجلٌ من أصحابنا كان سألني الذّهاب معه في حاجة فأشار إليّ، فكرهت أن أدع أبا عبد الله عليه السلام وأذهب إليه، فبينا أنا أطوف إذ أشار إليّ أيضاً فرآه أبوعبد الله عليه السلام فقال: يا أبان إيّاك يريد هذا؟ قلت: نعم، قال: فمن هو؟ قلت: رجل من أصحابنا، قال: هو على مثل ما أنت عليه؟ قلت: نعم، قال: فاذهب إليه، قلت: وأقطع الطواف؟ قال: نعم، قلت: و إن كان طواف الفريضة؟ قال: نعم، قال: فذهبت معه ثمّ دخلت عليه بعد فسألته فقلت: أخبرني عن حقّ المؤمن على المؤمن

---

(١) السل: انتزاعك الشيء واخراجه فى رفق و السخيمة الحقد أى تستخرج حقده و غضبه برفق و فى المصدر «تسأل سميحته» اى بالعفو عن التقصير و مساهلته بالتجاوز لئلا يستقر فى قلبه فيوجب التنافر و التباغض.

(٢) «تمحل له» اى كيد يقال رجل محل - بشد اللام - اى ذو كيد ومحل بفلان اذاسعى به الى السلطان، والمحال - بالكسر -: الكيد كما فى الوافى، وفى القاموس «تمحل» وقع فى شدة.

(٣) الكافى ج ٢ ص ١٧٠ تحت رقم ٥ و قوله: «انماث الايمان» أى يذاب، مثت الشيء أميثه أموثه فانماث اذا دفته فى الماء.

(٤) الكافى ج٢ ص ١٧١ تحت رقم٦ وتسميت العاطس - بالسين المهملة - وتشميته - بالشين المعجمة -: الدعاء له.

فقال عليه السلام : يا أبان دعه لاترده ، قلت : بلى جعلت فداك ، قال : يا أبان لاترده ، قلت : بلى جعلت فداك ، فلم أزل أردّد عليه فقال : يا أبان تقاسمه شطر مالك ، ثمّ نظر إليّ فرأى ما دخلني ، فقال : يا أبان أما تعلم أنّ الله تعالى قد ذكر المؤثرين على أنفسهم ؟ قلت : بلى جعلت فداك ، فقال : أما إذا أنت قاسمته فلم تؤثره بعد إنّما أنت وهو سواء ، إنّما تؤثره إذا أنت أعطيته من النصف الآخر » (١) .

قال أبو حامد : « ومنها أن يحبّ للكافّة ما يحبّ لنفسه ، و يكره لهم ما يكره لنفسه ، فعن النبيّ صلى الله عليه وآله « مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالحمّى و السهر » (٢) .

وعنه صلى الله عليه وآله : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً » (٣) .

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي بإسناده عن المفضّل بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : « إنّما المؤمنون إخوة بنو أب و أمّ ، وإذا ضرب على رجل منهم عرق سهر له الآخرون » (٤) .

و بإسناده عنه عليه السلام قال : « المؤمن أخو المؤمن كالجسد الواحد إن اشتكى شيئاً منه وجد ألم ذلك في سائر جسده ، و أرواحهما من روح واحدة ، و إنّ روح المؤمن لأشدّ اتّصالاً بروح الله من اتّصال شعاع الشمس بها » (٥) .

و عنه عليه السلام قال : « المؤمنون خدم بعضهم لبعض ، قيل : و كيف يكونون خدماً بعضهم لبعض ؟ قال : يفيد بعضهم بعضاً ـ الحديث ـ » (٦) .

وبإسناده الصحيح عن شعيب العقرقوفيّ قال : سمعت أباعبد الله عليه السلام يقول لأصحابه : « اتّقوا الله و كونوا إخوة بررة ، متحابّين في الله ، متواصلين ، متراحمين

(١) المصدر ج ٢ ص ١٧١ تحت رقم ٨ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٢٠ من حديث نعمان بن بشير ، وتو ادهم من باب التفاعل الذى يستدعى اشتراك جماعة ، و تداعى اى دعا بعضه بعضاً الى المشاركة فى الالم .

(٣) أخرجه البخارى ج٨ ص١٤ فى حديث ، وأبو داود الطيالسى ص٦٨ من حديث ابو موسى الاشعرى .

(٤) و (٥) المصدر ج ٢ باب اخوة المؤمنين بعضهم لبعض تحت رقم ١ و ٤ .

(٦) المصدر ج ٢ ص ١٦٧ تحت رقم ٩ .

تزاوروا و تلاقوا ، و تذاكروا أمرنا وأحيوه» (١).

وبإسناده الصحيح عنه عليه السلام قال : « يحقّ على المسلمين الاجتهاد في التواصل و التعاون على التعاطف ، والمواساة لأهل الحاجة ، وتعاطف بعضهم على بعض حتّى تكونوا كما أمركم الله « رحماء بينهم » متراحمين مغتمّين لماغاب عنكم من أمرهم على ما مضى عليه معشر الأنصار على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله » (٢).

قال أبو حامد : « ومنها أن لايؤذي أحداً من المسلمين بقول ولا فعل ، قال النبيُّ صلّى الله عليه وآله : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » (٣).

وقال صلّى الله عليه وآله في حديث طويل أمر فيه بالفضائل : «فإن لم تقدر فدع الناس من الشرّ فإنّها صدقة تصدّق بها على نفسك » (٤).

وقال أيضاً : « أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده »(٥).

وقال صلّى الله عليه وآله : «أتدرون من المسلم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال صلّى الله عليه وآله :المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، قالوا : فمن المؤمن ؟ قال : من آمنه المؤمنون على أنفسهم و أموالهم ،قالوا : فمن المهاجر ؟ قال : من هجر الشرّ واجتنبه » (٦).

وقال رجل : « يارسول الله ما الإسلام ؟ قال : أن يسلم قلبك لله عزّ وجلّ ويسلم المسلمون من لسانك ويدك »(٧).

و قال مجاهد : يسلّط على أهل النار الجرب فيحكون حتّى يبدو عظم أحدهم من جلده فينادى يافلان هل يؤذيك هذا ؟ فيقول : نعم ، فيقول : هذا بما كنت تؤذي المؤمنين .

و قال صلّى الله عليه وآله : « لقد رأيت رجلاً يتقلّب في الجنّة في شجرة قطعها عن ظهر

(١) و(٢) المصدر ج ٢ ص ١٧٥ باب التراحم و التعاطف تحت رقم ١ و ٤ .
(٣) أخرجه البخاري ج ١ ص ١١ الباب الرابع من كتاب الايمان .
(٤) أخرجه الشيخان من حديث ابي ذر .
(٥) أخرجه مسلم ج ١ ص ٤٨ و البخاري ج ١ ص ١٤ .
(٦) روى نحوه الحاكم في المستدرك ج ١ ص١٠ و ١١ .
(٧) أخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١١٤ من حديث عمرو بن عبسة بسند صحيح .

الطريق كانت تؤذي الناس »[١].

و قيل له : « يا رسول الله علّمني شيئاً أنتفع به ؟ قال : اعزل الأذى عن طريق المسلمين »[٢].

و قال صلّى الله عليه و آله و سلّم : « من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له بها حسنة ، و من كتب له حسنة أوجب له بها الجنّة»[٣]

و قال صلّى الله عليه و آله و سلّم : « لايحلّ لمسلم أن ينظر إلى أخيه بنظرة تؤذيه »[٤].

و قال صلّى الله عليه و آله و سلّم : «إن الله عزّوجلّ يكره أذى المؤمنين »[٥].

و قال الرّبيع بن خثيم : الناس رجلان : مؤمن فلا تؤذه ، و جاهل فلا تجاهله ».

أقول : ومن طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال :«قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم : ألا اُنبّئكم بالمؤمن ؟ من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم و أموالهم ألا اُنبّئكم بالمسلم ؟ من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجرمن هجر السيّئات و ترك ما حرّم الله ، و المؤمن حرام على المؤمن أن يظلمه أو يخذله أو يغتابه أويدفعه دفعة »[٦].

---

(١) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٤ من حديث أبى هريرة .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٦٨١ من حديث ابى برزة الاسلمى و قوله : « اعزل الاذى » أى أبعده .

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير و رواته ثقات و فيه « من رفع حجراً عن طريق المسلمين » و رواه فى الاوسط من حديث ابى الدرداء و فيه « من أخرج من طريق المسلمين ـ الحديث ـ » كما فى الترغيب ج ٣ ص ٦١٩ .

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد من رواية حمزة بن عبيد مرسلا بسند ضعيف وفى البر و الصلة له من زيادات الحسين المروزى « حمزة بن عبدالله بن ابى سمى » وهو الصواب كما قاله العراقى فى المغنى .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد كما فى كنوز الحقائق للمناوى باب الهمزة .

(٦) المصدر ج ٢ص ٢٣٥ ، وفى الفقيه ص ٥٧٥ مثله .

و باسناده الصحيح عن هشام بن سالم قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : « قال الله تعالى : ليأذن بحرب منّي من أذى عبدي المؤمن و ليأمن من غضبي من أكرم عبدي المؤمن ، و لو لم يكن من خلقي في الأرض فيما بين المشرق و المغرب إلّا مؤمن واحد مع إمام عادل لاستغنيت بعبادتهما عن جميع ما خلقته في الأرض و لقامت سبع سموات و أرضين بهما ، و لجعلت لهما من إيمانهما اُنساً لا يحتاجان إلى اُنس سواهما »[١].

و باسناده عن المفضل بن عمر قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : « إذا كان يوم القيامة ينادي مناد : أين المؤذون لأوليائي ؟ فيقوم قوم ليس على وجوههم لحمٌ ، فيقال : هؤلاء الّذين آذوا المؤمنين و نصبوا لهم وعاندوهم وعنّفوهم في دينهم ، فيؤمر بهم إلى جهنّم »[٢].

قال أبوحامد : «و منها أن يتواضع لكلّ مسلم ولايتكبّر عليه فإنّ الله لايحبُّ كلَّ مختال فخور .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله تعالى أوحى إليّ أن تواضعوا حتّي لايفخر أحدٌ على أحد »[٣]. ثمّ إن تفاخر عليه غيره فليحتمل قال الله تعالى لنبيّه صلى الله عليه وآله وسلم : « خذ العفو و أمر بالعرف و أعرض عن الجاهلين »[٤].

و عن ابن أبي أوفي قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لايأنف ولايستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين أن يقضي حاجته »[٥].

أقول و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي باسناده الحسن عن أبي عبدالله عليه السلام قال : «إنّ في السماء ملكين موكّلين بالعباد فمن تواضع لله رفعاه و من تكبّر

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٣٥٠ تحت رقم ١ .

(٢) المصدر ج ٢ ص ٣٥١ تحت رقم ٢ .

(٣) اخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤١٧٩ من حديث عياض بن حمار .

(٤) الاعراف : ١٩٨ .

(٥) أخرجه النسائى باسنادصحيح والحاكم على شرط الشيخين (المغنى) .

و ضعاه »[١].

وباسناده الحسن عنه عليه السلام قال: « مرّ عليّ بن الحسين عليهما السلام على المجذمين[٢] و هو راكب حماره وهم يتغدّون فدعوه إلى الغَداء فقال: أما إنّي لولا أنّي صائم لفعلت، فلّما صار إلى منزله أمر بطعام فصنع وأمر أن يتنوّقوا فيه ثمّ دعاهم فتغدّوا عنده و تغدّا معهم »[٣].

وباسناده الموثّق عنه عليه السلام « أنّه نظر إلى رجل من أهل المدينة قد اشترى لعياله شيئاً وهو يحمله فلمّا رآه الرّجل استحيى منه، فقال له أبو عبدالله عليه السلام: اشتريته لعيالك وحملته إليهم، أما والله لولا أهل المدينة لأحببت أن أشتري لعيالي الشيء ثمّ أحمله إليهم »[٤].

وباسناده عنه عليه السلام قال: « فيما أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام يا داود كما أنّ أقرب الناس إلى الله المتواضعون كذلك أبعد الناس من الله المتكبّرون »[٥].

قال أبو حامد: « و منها أن لايسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولايبلغ بعضهم مايسمع من بعض قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « لا يدخل الجنّة قتّات »[٦] و قال الخليل ابن أحمد: من نمّ إليك نمّ عليك، ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك».

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي باسناده الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام قال: « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: يا معشر من أسلم بلسانه و لم يسلم بقلبه لاتتبّعوا عثرات المسلمين فانّه من تتبّع عثرات المسلمين تتبّع الله عثراته ومن تتبّع الله عثراته يفضحه »[٧].

---

(١) المصدر ج ٢ ص ١٢٢.

(٢) المجذم - بفتح الذال - والمجذوم: المبتلى بالجذام و هو داء يحدث من غلبة السوداء فيفسد مزاج الاعضاء.

(٣) الكافي ج ٢ ص ١٢٣ تحت رقم ٨ والتنوق: التجود.

(٤) و (٥) الكافي ج ٢ ص ~ ١ تحت رقم ١٠ و ١١.

(٦) أخرجه البخاري ج ٨ ص ٢١ وابوداود ج ٢ ص ٥٦٦ من حديث حذيفة.

(٧) المصدر ج٢ ص ٣٥٥ تحت رقم ٦، و التتبع: الطلب والبحث.

وبإسناده الموثّق عنه عليه السلام قال : « أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرّجل على الدّين فيحصي عليه زلّاته ليعيّره بها يوماًمّا » [١] .

وبإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « من روى على مؤمن رواية [٢] يريد بها شينه و هدم مروّته ليسقطه عن أعين الناس أخرجه الله تعالى من ولايته إلى ولاية الشيطان فلا يقبله الشيطان » .

قال : أبوحامد : « و منها أن لايزيد في الهجرة لمن يعرفه أكثر من ثلاثة أيّام مهما غضب عليه قال أبوأيوب الانصاريّ : قال صلى الله عليه وآله وسلم : «لايحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا و يعرض هذا وخيرهم الّذي يبدأ بالسلام»[٣] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أقال مسلماً عثرته أقاله الله عزّوجلّ يوم القيامة » [٤] .

وقال عكرمة : قال الله تعالى ليوسف عليه السلام : « بعفوك عن إخوتك رفعت ذكرك في الذّاكرين » .

و قالت عائشة : « ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفسه قطّ إلّا أن يصاب حرمة الله فينتقم لله » [٥] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « مانقص مالٌ من صدقة ، ومازادالله رجلاً بعفو إلّا عزّة ، ومامن أحد تواضع لله إلّا رفعه الله » [٦] .

أقول : و من طريق الخاصّة ماروا في الكافي باسناده الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لاهجرة فوق ثلاث » [٧] .

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٣٥٥ تحت رقم ٦ و التعبير : التقبيح .

(٢) اى ينقل عنه كلاماً يدل على سخافة رأيه و ضعف عقله و سفاهة طبعه اوللاضرار عليه ، و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ٣٥٨ .

(٣) أخرجه البخارى ج ٨ ص ٢٦ ، وابو داود ج ٢ ص ٥٧٦ .

(٤) أخرجه الحاكم ج ٢ ص ٤٥ ، والبيهقى فى الكبرى ج ٦ ص ٢٧ ، واحمد فى المسند ج ٢ ص ٢٥٢ ، وابن ماجه تحت رقم ٢١٩٩ .

(٥) أخرجه الحاكم كما فى المواهب اللدنية للقسطلانى ج ١ ص ٢٩٢ و قدمر .

(٦) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٢١ من حديث ابى هريرة .

(٧) المصدر ج ٢ ص ٣٤٤ .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أيّما مسلمين تهاجرا فمكثا ثلاثاً لايصطحان إلّاكانا خارجين عن الاسلام (١) و لم تكن بينهما ولاية ، وأيّهماسبق إلى كلام صاحبه كان السابق إلى الجنّة يوم الحساب » .

وعنه عليه السلام قال: « لايزال إبليس فرحاً ماتهاجر المسلمان فإ ذاالتقيا اصطكّت ركبتاه و تخلّعت أوصاله و نادى ياويله مالقي من الثبور » (٢) .

و عنه عليه السلام « لا يفترق رجلان على الهجران إلّا استوجب أحد هما البراءة واللّعنة و ربما استوجب ذلك كلاهما ، فقيل : هذا الظالم فمابال المظلوم ؟ قال : لأنّه لايدعو أخاه إلى صلته و لايتعامس له عن كلامه (٣) ، سمعت أبي عليه السلام يقول: إذا تنازع اثنان فعازّ (٤) أحدهما الآخر فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتّى يقول لصاحبه : أيأخي أنا الظالم حتّى يقطع الهجران بينه و بين صاحبه ، فإنّ الله تعالى حكم عدل يأخذ للمظلوم من الظّالم » (٥) .

وعنه عليه السلام « أنّه سئل عن الرّجل يصرم ذاقرابته ممّن لا يعرف الحقّ؟ قال : لا ينبغي له أن يصرمه » (٦) .

قال أبوحامد : « ومنها أن يحسن إلى كلّ من قدرعليه منهم مااستطاع لايميز بين الأهل وغير الأهل .

روى عليّ بن الحسين عن أبيه عن جدّه عليهم السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) كان الاستثناء من مقدر اى لم يفعلا ذلك الا كانا خارجين و هذا النوع من الاستثناء شائع فى الاخبار ، و يحتمل أن يكون «الا» هنا زائدة كما قاله العلامة المجلسى - رحمه الله - . و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ٣٤٥ .

(٢) الكافى ج ٢ ص ٣٦٤ و اصطكاك الركبتين : اضطرابهما و تأثير أحد هما على الاخر . و التخلع : التفكك ، و الاوصال : المفاصل او مجتمع العظام . و الثبور : الهلاك.

(٣) تعامس : تغافل و تعامس على أى تعامى (القاموس) .

(٤) بالزاى المشددة وفى القاموس عزه كمده غلبه فى المعازة .

(٥) الكافى ج ٢ ص ٣٤٤ .

(٦) الصرم : القطع ، والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٣٤٤ .

اصنع المعروف إلى أهله فإن لم تصب أهله فأنت أهله » [١].

و بإسناده قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : رأس العقل بعد الدّين التودّد إلى الناس و اصطناع المعروف إلى كلّ برّ و فاجر » [٢].

و قيل : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يأخذه أحد بيده فينزع يده حتّى كان الرّجل هو الّذي يرسله ، ولم يكن يرى ركبته خارجة من ركبة جليسه ، و لم يكن أحد يكلّمه إلّا أقبل عليه بوجهه ثمّ لم يصرفه عنه حتّى يفرغ من كلامه » [٣].

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « يا بني عبد المطّلب إنّكم لن تسعوا الناس بأموالكم فالقوهم بطلاقة الوجه و حسن البشر » [٤].

وعنه صلى الله عليه وآله قال : « ثلاث من أتى الله بواحدة منهنّ أوجب الله له الجنّة : الإنفاق من إقتار ، و البشر لجميع العالم ، و الانصاف من نفسه » [٥].

وعن الفضيل قال [٦] : « صنائع المعروف وحسن البشر يكسبان المحبّة ويدخلان الجنّة ، و البخل و عبوس الوجه يبعدان من الله ويدخلان النّار » .

و بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام قال : « من خالطت فإن استطعت أن تكون يدك العليا عليهم فافعل » [٧].

---

(١) الخبر رواه الكليني في الكافي ج ٨ تحت رقم ١٤١ عنه عليه السلام و ج ٤ ص ٢٧ عن الصادق عليه السلام وقال العراقي رواه الدارقطني في العلل والقضاعي من حديث جعفر بن محمد عليهما السلام في مسند الشهاب اه . ورواه الخطيب في التاريخ من حديث علي عليه السلام كما في الجامع الصغير.

(٢) أخرجه الطبراني في الاوسط و الخطابي في تاريخ الطالبيين كما في المغني .

(٣) راجع في كل ذلك المواهب اللدنية للقسطلاني ج ١ ص ٢٩٥ .

(٤) و (٥) المصدر ج ٢ ص ١٠٣ .

(٦) الضمير في «قال» راجع الى الباقر أو الصادق عليهما السلام و كانه سقط من النساخ او الرواة . و الخبر في الكافي ج ٢ ص ١٠٣ .

(٧) الكافي ج ٢ ص ٦٣٧ و ١٠٢ «ويدك العليا» اسم تكون و «عليهم» خبره وجعلها صفة لليد و عليهم خبره بعيد ، و هو كناية عن الاحسان و ايصال النفع الدينى اليهم بقدر الامكان .

وبإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسّم لحظاته بين أصحابه فينظر إلى ذا، وينظر إلى ذا بالسويّة»(١).

وقال عليه السلام: «ولم يبسط رسول الله صلى الله عليه وآله رجليه بين أصحابه قطّ، و إن كان ليصافحه الرجل فما يترك رسول الله صلى الله عليه وآله يده من يده حتّى يكون هو التارك فلمّا فطنوا لذلك كان الرّجل إذا صافحه قال بيده فنزعها من يده»(٢).

و بإسناده عن أحدهما عليهما السلام قال: «الانقباض من الناس مكسبة للعداوة»(٣).

قال أبو حامد: «و منها أن لا يدخل على أحد إلّا بإذنه بل يستأذن ثلاثاً فإن لم يؤذن له انصرف، فعن النبيّ صلى الله عليه وآله الاستيذان ثلاث فالأوّل يستنصتون، و الثاني يستصلحون، و الثالث يأذنون أو يردّون»(٤).

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الفقيه عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يسلّم ثلاثاً فإن أُذن له وإلّا انصرف»(٥).

قال أبو حامد: «و منها أن يخالق الجميع بخلق حسن و يعامله بحسب طريقته، فإنّه إذا أراد لقاء الجاهل بالعلم. و اللاّهي بالفقه، و الغبيّ بالبيان آذى وتأذّى».

أقول: «و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصّادق عليه السلام أنّه قال: «خالقوا الناس بأخلاقهم»(٦).

قال أبوحامد: «ومنها أن يوقّر المشايخ ويرحم الصّبيان، قال: جابر قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ليس منّا من لم يوقّر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا»(٧).

---

(١) الكافي ج ٨ ص ٢٦٨.
(٢) المصدر ج ٢ ص ٦٧١ و قدمر.
(٣) المصدر ج ٢ ص ٦٣٧ تحت رقم ٥
(٤) أخرجه الدار قطني في الافراد من حديث ابي هريرة كما في الجامع الصغير.
(٥) المصدر ص ٨٠ في آخر باب و صف الصلاة.
(٦) و رواه الحاكم ج ٣ ص ٣٤٣ عن النبي صلى الله عليه و آله.
(٧) أخرجه الطبراني في الاوسط عن جابر ورواه هو في الكبير واحمد في المسند و البزار ايضاً من حديث عبادة الصامت و انس بن مالك و ابن عمر و واثلة بن أسقع راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٤.

و التلطّف بالصّبيان من عادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [1] وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « من تمام إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم » [2].

أقول : والخبران واردان من طريقنا [3] وعن الصّادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من عرف فضل كبير لسنّه فو قّره آمنه الله من فزع يوم القيامة » [4]

وفي رواية: « من و قّر ذا شيبة في الاسلام آمنه الله من فزع يوم القيامة » [5].

قال أبو حامد : « ومن تمام توقير المشايخ أن لايتكلّم بين أيديهم إلّا باذن ، قال « جابر ـ رضي الله عنه ـ : قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام غلام ليكلّم فقال له : مه فأين الكبير» [6] وفي الخبر « ما وقّر شاب شيخاً إلّا قيّض الله له في سنّه من يوقّره » [7] وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبّه له ، ولا يوفّق لتوقير المشايخ إلّا من قضي له بطول العمر .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « لاتقوم الساعة حتّى يكون الولد غيظاً ، والمطر قيظاً ، وتفيض اللّئام فيضاً ، وتغيض الكرام غيضاً ، و يجترىء الصغير على الكبير ، و اللّئيم على الكريم » [8] .

و كان صلى الله عليه وآله وسلم «يقدم من السفر فيتلقّاه الصبيان فيقف لهم ثمّ يأمر بهم فيرفعون إليه ، فيرفع منهم بين يديه و من خلفه و يأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم ، فربما يتفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض : حملني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين يديه

---

(١) أخرجه البزار من حديث انس كما فى المغنى .

(٢) أخرجه ابو داود ج ٢ ص ٥٦١ من حديث ابى موسى الاشعرى .

(٣) الكافى ج ٢ ص ١٦٥ باب اجلال الكبير .

(٤) و (٥) الكافى ج ٢ ص ٦٥٨ .

(٦) أخرجه الحاكم و صححه .

(٧) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٧٩ و قال : هذا حديث غريب .

(٨) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق من حديث عائشة و الطبرانى فى الكبير من حديث ابن مسعود كما فى المغنى .

وحملك أنت وراءه ، و يقول بعضهم : أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم ، وكان يؤتى بالصّبي الصغير ليدعوله بالبركة و التسمية فيأخذه فيضعه في حجره فربّما بال الصبيُّ فيصيح به بعض من يراه فيقول له : لاتزرموا الصبيَّ فيدعه حتّى يقضي بوله ثمَّ يفرغ من دعائه و تسميته ، و يبلغ سرور أهله فيه لئلّا يروا أنّه تأذّى ببوله ، وإذا انصرفوا غسل ثوبه بعدهم »(١) .

و منها أن يكون مع كافّة الخلق مستبشراً طلق الوجه رفيقاً .

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم :« أتدرون على مَن حرمت النّار ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : على اللّيّن السهل القريب »(٢) .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنَّ الله يحبُّ السهل الطلق »(٣) .

و قال بعضهم : « يا رسول الله دلّني على عمل يدخلني الجنّة فقال : إنَّ من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام »(٤) .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « اتّقوا النّار و لو بشقّ تمرة ، فإن لم تجدوا فبكلمة طيّبة »(٥).

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنَّ في الجنّة لغرفاً يرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها ، فقال أعرابيٌّ: لمن هي يارسول الله ؟ قال : لمن أطاب الكلام ، وأطعم الطعام، و صلّى باللّيل والنّاس نيام »(٦) .

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصّادق عليه السلام قال :« من

---

(١) حديث انه كان يؤتى بالصبيان أخرجه البخارى ج٨ ص ١٠ ، وراجع كل ذلك المواهب اللدنية للقسطلانى باب ما أكرمه الله تعالى من الاخلاق ج ١ ص ٢٨٧ .

(٢) أخرجه الترمذى من حديث ابن مسعود كمافى المغنى.

(٣) أخرجه المنذرى فى الترغيب و البيهقى فى الشعب كمافى الجامع الصغير .

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير عن هانى بن يزيد بسند حسن كمافى الجامع الصغير .

(٥) رواه البيهقى فى الكبرى ج ٤ ص ١٧٦ عن البخارى و مسلم .

(٦) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة ص ٨٦ و الترمذى ج ١٠ ص ٥ و قال : حديث غريب .

أخذ من وجه أخيه المؤمن قذاة كتب الله له عشر حسنات ، و من تبسّم في وجه أخيه كانت له حسنة » [١] .

وعنه عليه السلام « من قال لأخيه : مرحباً كتب الله له مرحباً إلى يوم القيامة » [٢]

وعنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أكرم أخاه المسلم بكلمة يلطفه بها وفرّج عنه كربته لم يزل في ظلّ الله الممدود عليه الرّحمة ما كان في ذلك » [٣] .

وعنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : المؤمن مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف » [٤] .

وعنه عليه السلام قال : « بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم جالس في المسجد إذ جاءت جارية لبعض الأنصار و هو قائم فأخذت بطرف ثوبه ، فقام لها النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فلم تقل شيئاً ولم يقل لها النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً حتّى فعلت ذلك ثلاث مرّات لا تقول له شيئاً ولا يقول لها شيئاً ، فقام لها النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في الرّابعة و هي خلفه فأخذت هُدْبة [٥] من ثوبه ثمّ رجعت ، فقال لها الناس : فعل الله بكِ وفعل [٦] جلّست رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث مرّات لا تقولين له شيئاً ولا هو يقول لك شيئاً فما كانت حاجتك إليه ؟ قالت: إنّ لنا مريضاً فأرسلني أهلي لآخذ هُدبة من ثوبه نستشفي بها فلّما أردت أن آخذها رآني فقام استحييت أن آخذها و هو يراني ، و أكره أن استأمره في أخذها فأخذتها» .

و عنه عليه السلام عن آبائه «أنّ أمير المؤمنين عليه السلام صاحب رجلاً ذمّياً فقال له : أين تريد يا عبد الله ؟ قال : اُريد الكوفة فلمّا عدل الطريق بالذمّي عدل معه أمير المؤمنين عليه السلام فقال له الذّمّي : ألست زعمت أنّك تريد الكوفة ؟ فقال له : بلى ، فقال له

---

(١) المصدر ج ١ ص ٢٠٥ ، و القذاة جمع قذى و هو ما يقع فى العين او فى الشراب من تراب اوتبن او وسخ او غير ذلك .

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ١٠٢ تحت رقم٢ و ٥ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٠٢ تحت رقم ١٧ .

(٥) الهدبة : خمل الثوب .

(٦) هذا دعاء عليها ، والخبر فى المصدر ج ٢ ص ١٠٢ تحت رقم١٥ .

الذمّيّ : فقد تركت الطريق ؟ فقال له : قد علمت ، قال : فلم عدلت معي و قد علمت ذلك ؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : هذا من تمام حسن الصّحبة أن يشيّع الرجل صاحبه هنيهة إذا فارقه ، و كذلك أمرنا نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فقال الذمّي : هكذا قال ؟ قال : نعم ، فقال الذمّيّ : لاجرم إنّما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة فأنا اُشهدك أنّي على دينك ، ورجع الذمّيّ مع أمير المؤمنين عليه السلام فلمّا عرفه أسلم»[١].

قال أبو حامد : « ومنها أن لا يعد مسلماً بوعد إلّا ويفي به .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : «العدة عطيّة »[٢]. وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «العدة دين »[٣].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ثلاث في المنافق : إذا حدث كذب ، و إذا وعد أخلف و إذا اؤتمن خان » [٤].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « ثلاث من كنّ فيه فهو منافق وإن صام وصلّى - وذكر ذلك - »[٥].

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن عليّ بن الحسين عليهما السلام : أنّه قال في صفة المنافق : « و إذا وعدك أخلفك » [٦].

و عن الصّادق عليه السلام قال : « عدة المؤمن أخاه نذر لا كفّارة له فمن أخلف فبخلف الله بدا ، و لمقته تعرّض و ذلك قوله تعالى : « يا أيّها الّذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ۞ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما تفعلون »[٧] .

و عنه عليه السلام قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليف إذا وعد » [٨] .

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٦٧٠ تحت رقم ٥ .

(٢) أخرجه ابو نعيم فى الحلية من حديث ابن مسعود بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير.

(٣) اخرجه الطبرانى فى الاوسط من حديث على عليه السلام و ابن مسعود بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير أيضاً .

(٤) أخرجه البخارى ج ١ ص ١٦ وج ٨ ص ٣٠ من حديث ابى هريرة .

(٥) أخرجه أبو يعلى من حديث أنس كما فى مجمع الزوائد ج ١ ص ١٠٧ .

(٦) المصدر ج ٢ ص ٢٩٠ تحت رقم ٨ عن الصادق عليه السلام .

(٧) و (٨) المصدر ج ٢ ص ٣٦٤ و الاية فى سورة الصف : ٢ و ٣ .

و عنه عليه السلام قال : « إنّما سمّي إسماعيل صادق الوعد لأنّه وعد رجلاً في مكان فانتظره في ذلك المكان سنة فسمّاه الله تعالى صادق الوعد ثمّ إنّ الرّجل أتاه بعد ذلك فقال إسماعيل : مازلت منتظراً لك »(١).

قال أبوحامد : « ومنها أن ينصف النّاس من نفسه ولا يأتي إليهم إلّا ما يحبّ أن يؤتى إليه ، قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «لايستكمل العبد الإيمان حتّى يكون فيه ثلاث خصال : الإنفاق من الإقتار ، والإنصاف من نفسه ، وبذل السلام » (٢) .

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من سرّه أن يزحزح عن النّار ويدخل الجنّة فليأته منيّته وهو يشهد أن لا إله إلّا الله و أنّ محمّداً رسول الله ، و ليأت إلى النّاس ما يحبّ أن يؤتى إليه » (٣) .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « يا أبا الدّرداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحبّ للنّاس ما تحبّ لنفسك تكن مسلماً » (٤) .

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : « كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول في آخر خطبته : طوبى لمن طاب خُلقه ، و طهرت سجيّته ، وصلحت سريرته ، وحسنت علانيته ، وأنفق الفضل من ماله ، وأمسك الفضل من قوله ، وأنصف النّاس من نفسه » (٥).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال : «قال أمير المؤمنين عليه السلام : ألا إنّه من ينصف النّاس من نفسه لم يزده الله إلّا عزّاً » (٦) .

وعن أبي عبدالله عليه السلام قال لرجل : « ألا اُخبرك بأشدّ ما فرض الله على خلقه ؟ قال : بلى ، قال : إنصاف النّاس من نفسك و مواساتك أخاك و ذكر الله في كلّ

(١) المصدر ج٢ ص٢٠٥ تحت رقم٧ والمراد أنه يراقب ذلك الموضع كيما يجيء صاحبه .

(٢) أخرجه الخرائطى فى المكارم من حديث عمار كما فى المغنى .

(٣) أخرجه الخرائطى فى المكارم كالخبر السابق .

(٤) أخرج شطره الاول ابن ماجه تحت ٢٤١٧ فى حديث باسناد حسن عن ابى هريرة و رواه القضاعى فى مسند الشهاب كما مر .

(٥) و (٦) المصدر ج ٢ ص ١٤٤ تحت رقم ١ و ٤ .

موطن ، أما إنّي لأقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر » وإن كان هذا من ذلك ولكن ذكر الله في كلّ موطن إذا هممت على طاعة أو معصية »[١] .

و عنه عليه السلام قال : « أوحى الله إلى آدم عليه السلام أنّي سأجمع لك الكلام في أربع كلمات ، قال : يارب و ما هنّ ؟ قال : واحدة لي و واحدة لك و واحدة فيما بيني و بينك و واحدة فيما بينك و بين النّاس ، قال : ربّ بيّنهنّ لي حتّى أعلمهنّ ؟ قال : أمّا الّتي لي فتعبدني لاتشرك بي شيئاً ، وأمّا الّتي لك فأجزتك بعملك أحوج ماتكون إليه ، وأما الّتي بيني وبينك فعليك الدعاء و عليّ الاجابة ، و أمّا الّتي بينك و بين الناس فترضى للناس ما ترضى لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك »[٢] .

و أبو حامد نقل هذا عن الحسن بتفاوت في ألفاظه ؛ وعن أبي البلاد رفعه قال : جاء أعرابيّ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وهو يريد بعض غزواته فأخذ بغرز راحلته فقال : يا رسول الله علّمني عملاً أدخل به الجنّة فقال : ما أحببت أن يأتيه الناس إليك فأته إليهم وما كرهت أن يأتيه الناس إليك فلاتأته إليهم ، خلّ سبيل الراحلة »[٣]

قال أبوحامد : « ومنها أن يزيد في توقير من يدلّ هيئته و ثيابه على علوّ منزلته و ينزّل الناس منازلهم .

روي « أنّه صلى الله عليه وآله دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتّى دحس وامتلأ فجاء جرير بن عبدالله البجليّ فلم يجد مكاناً فقعد على الباب فلفّ رسول الله صلى الله عليه وآله رداءه فألقاه إليه فقال له : اجلس على هذا ، فأخذه جرير ووضعه على وجهه ، وجعل يقبّله

(١) المصدر ج ٢ ص ١٤٥ تحت رقم ٨ .

(٢) « أخرج » منصوب بالظرفية الزمانية فان كلمة « ما » مصدرية و« أحوج» مضاف الى المصدر و كما أن المصدر يكون نائباً لظرف الزمان نحو رأيته قدوم الحاج هكذا المضاف اليه يكون نائباً له ، ونسبة الاحتياج الى الكون على المجاز و « تكون » تامة « و اليه » متعلق بالاحوج وضميره راجع الى الجزاء الذى هو فى ضمن أجزتك . و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ١٤٦ .

(٣) المصدر ج ٢ ص ١٤٦ و الغرز - بفتح المعجمة و سكون الراء و آخره زاى - : الركاب من الجلد .

و يبكي ، ثمّ لفّه فرمى به إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، و قال : ما كنتُ لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني ، فنظر النبيُّ صلى الله عليه وآله يميناً و شمالاً ثمّ قال : «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ، و كذلك كلّ من له عليه حقٌّ قديم فليكرمه » (١) .

روي «أنّ ظئر رسول الله صلى الله عليه وآله الّتي أرضعته جاءت إليه فبسط لها رداءه ثمّ قال: مرحباً باُمّي ثمّ أجلسها على الرّداء ثم قال : اشفعي تشفعي ، سلي تعطى ، فقالت : قومي ، فقال : أما حقّي و حقّ بني هاشم فهولك فقام النّاس من كلّ ناحية وقالوا : و حقّنا يا رسول الله ، ثم وصلها بعدد كلّ واحد سهماً ثمّ وهب لها سهامه بحنين فبيع ذلك من عثمان بن عفّان بمائة ألف درهم » (٢). و لربما أتاه من يأتيه و هو على وسادة جالس فلايكون فيهاسعة يجلس معه فينزعها و يضعها تحت الّذي يجلس إليه فإن أبى عزم عليه (٣) حتّى يفعل » .

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « دخل رجلان على أمير المؤمنين عليه السلام فألقى لكلّ واحد منهما و سادة فقعد عليها أحدهما و أبى الآخر فقال أمير المؤمنين عليه السلام : اقعد عليها فانّه لايأبى الكرامة إلّا حمار، ثمّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » (٤) .

و عن محمّد بن عيسى بن عبد الله العلويّ ، عن أبيه ، عن جدّه قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : لمّا قدم عديُّ بن حاتم إلى النّبيّ صلى الله عليه وآله أدخله النبيُّ صلى الله عليه وآله بيته ولم يكن في البيت غير خصفة و وسادة من ادم ، فطرحها رسول الله صلى الله عليه وآله لعديّ بن حاتم » (٥) .

---

(١) أخرجه الحاكم ج ٤ ص ٢٩٢ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

(٢) أخرجه الحاكم و صححه و أبو داود من حديث أبي الطفيل مختصراً فى بسط ردائه لها دون ما بعده (المغنى) و هذه القصة اوردها الطبرى فى التاريخ ج ٢ ص٣٥٢ لاخته صلى الله عليه و آله من الرضاعة عند ذكر تقسيم غنائم حنين .

(٣) عزم عليه أى أقسم .

(٤) و (٥) المصدر ج٢ ص٦٥٩ تحت رقم ١ و ٣ و فى النهاية الخصفة -بالتحريك- واحدة الخصف و هى الجلة التى يكنز فيها التمر و كانها فعل بمعنى مفعول من الخصف وهو ←

قال أبو حامد : « و منها أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد إليه سبيلاً ، قال صلى الله عليه و آله و سلم : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ قالوا : بلى ، قال : إصلاح ذات البين ، و فساد ذات البين هي الحالقة »[١].

و قال صلى الله عليه و آله و سلم : «أفضل الصدقة إصلاح ذات البين »[٢].

و عن أنس قال : « بينما رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم جالس إذضحك حتّى بدت ثناياه فقال عمر : يارسول الله بأبي أنت وأمّي ما الّذي أضحكك ؟ قال : رجلان من اُمّتي جثيا بين يدي ربّ العزّة فقال أحدهما : يا ربّ خذلي مظلمتي من هذا فقال الله تعالى : ردّ على أخيك مظلمته ، فقال : يا ربّ لم يبق من حسناتي شيء ، فقال الله للطالب : كيف تصنع بأخيك لم يبق من حسناته شيء ؟ فقال : يا ربّ فليحمل عنّي من أوزاري ثمّ فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالبكاء فقال : إنّ ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم قال : فيقول الله تعالى للمتظلّم : ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال : يارب أرى مدائن من فضّة وقصوراً من ذهب مكلّلة باللّؤلؤ لأيّ نبيّ هذا أولأيّ صدّيق ؟ أولأيّ شهيد ؟ قال الله تعالى : هذا لمن أعطى الثمن قال : يا ربّ و من يملك ذلك ؟ قال : أنت تملكه ، قال : بماذا يارب ؟ قال : بعفوك عن أخيك ، قال : يارب فقد عفوت عنه قال الله تعالى : خذبيد أخيك وادخل الجنّة ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : اتّقوا الله و أصلحوا ذات بينكم فإنّ الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة »[٣].

و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم : « ليس بكذّاب من أصلح بين اثنين فقال خيراً »[٤].

← ضم الشيء الى الشيء لانه شيء منسوج من الخوص ، وفي المصباح الاديم الجلد أو أحمره اومدبوغه الجمع ادمه و ادم و أدام .

(١) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٧٨ من حديث ابى الدرداء وقوله : « الحالقة » أى تحلق الدين و تستأصله كماتستأصل الموسى الشعر .

(٢) أخرجه الطبرانى و البيهقى عن ابن عمر كما فى الجامع الصغير .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ج٤ ص٥٧٦ و قال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

(٤) أخرجه البخارى ج ٣ ص ٢٢٧ كتاب الصلح .

وهذا يدلّ على وجوب الإصلاح لأنّ ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلّا بواجب أو كد منه.

و قال صلى الله عليه وآله: «كلّ الكذب مكتوب إلّا أن يكذب الرجل في الحرب فانّ الحرب خدعة أو يكذب بين اثنين فيصلح بينهما أو يكذب لامرأته ليرضيها»[١].

أقول: ومن طريق الخاصّة مارواه في الكافي عن حبيب الأحول قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: «صدقة يحبّها الله إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، و تقارب بينهم إذا تباعدوا»[٢].

و ما رواه في الصحيح عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «لأن أصلح بين اثنين أحبّ إليّ من أن أتصدّق بدينارين»[٣].

و عن مفضّل قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: «إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالي»[٤].

و عن أبي حنيفة سايق الحاجّ قال: «مرّ بنا المفضّل وأنا وختني[٥] نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثمّ قال لنا تعالوا إلى المنزل فأتيناه فأصلح بيننا بأربعمائة درهم فدفعها إلينا من عنده حتّى إذا استوثق كلّ واحد منّا من صاحبه، قال: أما إنّها ليست من مالي و لكن أبو عبدالله عليه السلام أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شيء أن اُصلح بينهما و أفتديها من ماله فهذا مال أبي عبدالله عليه السلام»[٦].

---

(١) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة ص ١٦٥ تحت رقم ٦١٣.

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ٢٠٩ تحت رقم ١ و ٢.

(٤) الافتداء هنا مجاز فان المال يدفع المنازعة كما أن الدية تدفع الدم او كما أن الاسير يفتد بالفداء و كذلك كل منهما يفتد من الاخر بالمال فالاسناد الى النار على المجاز كما فى المرآة. و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٠٩.

(٥) الختن زوج بنت الرجل وزوج اخته او كل من كان من قبل المرأة، و التشاجر التنازع.

(٦) الكافى ج ٢ ص ٢٠٩ تحت رقم ٤.

و في الحسن عنه عليه السلام قال: «المصلح ليس بكاذب»[١].

و عنه عليه السلام في قول الله تعالى: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتّقوا و تصلحوا بين الناس»[٢] قال: «إذا دعيت لصلح بين اثنين فلا تقل عليّ يمين أن لا أفعل».

وفي الصحيح، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «قال: أبلغ عنّي كذا و كذا - في أشياء أمر بها - قلت: فأبلغهم عنك و أقول عنّي ما قلت لي وغير الّذي قلت؟ قال: نعم إنّ المصلح ليس بكذّاب إنّما هو الصلح ليس بكذب».

قال أبوحامد: «و منها أن يستر عورات المسلمين كلّهم، قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدّنيا و الآخرة»[٣].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لا يستر عبد عبداً إلّا ستره الله يوم القيامة»[٤].

و قال أبو سعيد الخدري" قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لا يرى امرء من أخيه عورة فيسترها عليه إلّا دخل الجنّة»[٥].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم لما عز لما أخبره: «لو سترته بثوبك كان خيراً لك»[٦].

فإذن على المسلم أن يستر عورة نفسه فحقّ إسلامه واجب عليه كحقّ إسلام غيره وقد طلب الشرع ستر الفواحش فإنّ أفحشها الزنى، وقد نيط بأربعة من العدول

---

(١) يعنى اذا تكلم بما لا يطابق الواقع فيما يتوقف عليه الاصلاح لم يعد كلامه كذباً. و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢١٠.

(٢) البقرة: ٢٢٤ وقوله: «عرضة» أى حاجزاً لما حلفتم عليه، والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢١٠ و كذا الخبر الاتى.

(٣) أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٥٨٤ فى حديث عن أبى هريرة.

(٤) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٢١ من حديث ابى هريرة.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الاوسط والصغير كما فى الترغيب و الترهيب ج٣ص٢٣٨.

(٦) أخرجه البيهقى فى الكبرى ج ٨ ص ٢٢٨ أن ما عزاً أتى النبى صلى الله عليه وآله فاقر عنده اربع مرات فأمر برجمه و قال: «يا هزال لو كنت سترت عليه بثوبك كان خيراً لك» والهزال هو الذى امر ما عزاً أن يأتى النبى صلى الله عليه وآله ويخبره بذلك.

يشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالمرود في المكحلة و هذاقط لايتّفق وإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه ، فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الّذي هو أعظم العقوبات ثمّ انظر إلى كثيف ستر الله كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطرق في كشفه فنرجو أن لانحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر ، ففي الحديث : « أنّ الله إذا ستر على عبد عورته في الدّنيا فهو أكرم من أن يكشفها في الآخرة ، و إن كشفها في الدّنيا فهو أكرم من أن يكشفها اُخرى » (١) .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لاتغتابوا النّاس ولاتتبّعوا عوراتهم ، فإنّه من تتبّع عورة أخيه تتبّع الله عورته ، ومن تتبّع الله عورته لفضحه و لو كان في جوف بيته » (٢) .

و روي إنّ عمر كان يعبر بالمدينة من اللّيل فسمع صوت رجل في بيت يتغنّى فتسوّر عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال : يا عدوّ الله أظننت أنّ الله يسترك وأنت على معصيته ؟ فقال: وأنت ياأمير المؤمنين فلاتعجل ، إن كنت عصيت الله بواحد فقد عصيت الله في ثلاث ، قال الله تعالى : «ولا تجسّسوا» وقد تجسّست و قال : «ولا تأتوا البيوت من ظهورها » وقد تسوّرت عليّ ، وقد قال تعالى : « لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم ـ الآية ـ » وقد دخلت بيتي بغير إذني ، فقال عمر : هل عندك من خير إن عفوت عنك ، قال : نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عنّي لاأعود إلى مثلها أبداً فعفا عنه و تركه وخرج .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كلّ اُمّتي معافى إلّا المجاهرين وإنّ المجاهرة أن يعمل الرجل سوءاً ثمّ يخبر به » (٣) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: « من استمع من قوم وهم له كارهون صبّ في اُذنيه الآنك(٤) يوم

---

(١) أخرجه مسلم ج٨ص٣٧ وابوداود والترمذى والحاكم وابن ماجه بالفاظ مختلفة .

(٢) اخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٦٨ من حديث ابى برزة الاسلمى .

(٣) أخرجه البخارى ج ٨ ص ٢٤ باب ستر المؤمن على المؤمن .

(٤) الرصاص الخالص .

القيامة » (١) .

أقول : وقد أسلفنا من طريق الخاصّة أحاديث في هذا الباب عند قوله : « ومنها أن لا يسمع بلاغات الناس » .

و في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أذاع فاحشة كان كمبتديها ، ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يمت حتّى يركبه » (٢) .

و عنه عليه السلام قال : « من قال في مؤمن ما رأته عيناه وسمعته اُذناه فهو من الّذين قال الله تعالى : « إنّ الّذين يحبّون أن تشيع الفاحشة في الّذين آمنوا لهم عذاب أليم » (٣) .

و في الصحيح عن عبدالله بن سنان قال : « قلت له : عورة المؤمن على المؤمن حرام ؟ قال : نعم ، قلت : يعني سفليه قال : ليس حيث تذهب إنّما هو إذاعة سرّه » (٤) .

قال أبو حامد : « ومنها أن يتّقي مواضع التّهم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظنّ ولألسنتهم عن الغيبة فإنّهم إذا عصوا الله بذكره و كان هو السبب فيه كان شريكاً قال الله تعالى : « ولا تسبّوا الّذين يدعون من دون الله فيسبّوا الله عدواً بغير علم » (٥) .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كيف ترون من يسبّ أبويه ؟ فقالوا : وهل من أحد يسبّ أبويه ؟ فقال : نعم يسبّ أبوي غيره فيسبّون أبويه » (٦) .

و قد روي « أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كلّم إحدى نسائه فمرّ به رجل فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال : يا فلان هذه زوجتي صفيّة ، فقال : يا رسول الله من كنت أظنّ به فإنّي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس بسند حسن كما في الجامع الصغير .

(٢) المصدر ج ٢ ص ٣٥٦ تحت رقم ٢ .

(٣) المؤمنون : ١٨ . و الخبر في الكافي ج ٢ ص ٣٥٧ تحت رقم ٢ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ٣٥٨ و السفلين : العورتين و كنى عنهما لقبح التصريح بهما .

(٥) الانعام : ١٠٨ .

(٦) اخرجه البخاري ج ٨ ص ٣ والترمذي ج ٨ ص ٩٧ من حديث ابن عمر واخرج نحوه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ٧٣ .

لم أكن أظنّ بك، فقال: إنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدّم »(١)

و زاد في رواية « إنّي خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً (وكانا رجلين) فقال: على رسلكما إنّها صفيّة ـ الحديث ـ » وكانت قد زارته في العشر الأخير من رمضان.

و منها أن يشفع لكلّ من له حاجة من المسلمين إلى كلّ من له عنده منزلة يسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه.

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « إنّي أُوتي وأُسأل ويُطلب إليّ الحاجات وأنتم عندي فاشفعوا توجروا و يقضي الله على يدي نبيّه ما أحبّ »(٢).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « اشفعوا إليّ توجروا إنّي أُريد الأمر فاؤخّره حتّى تشفعوا إليّ فتوجروا »(٣).

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: « ما من صدقة أفضل من صدقة اللّسان قيل: و كيف ذلك قال: الشفاعة يحقن بها الدّم وتجرّ بها المنفعة إلى آخر، ويدفع بها المكروه عن آخر »(٤).

و روى عكرمة عن ابن عبّاس أنّ زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأنّي أنظر إليه خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم للعبّاس: ألا تعجب من شدّة حبّ مغيث لبريرة وشدّة بغض بريرة مغيثاً فقال لها النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم: لو راجعتيه فإنّه أبو ولدك، فقالت: يارسول الله أتأمرني فأفعل؟ قال: لا، إنّما أنا شافع »(٥).

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: « إنّ الله تعالى خلق خلقاً من خلقه انتجبهم لقضاء حوائج فقراء شيعتنا ليثيبهم على ذلك الجنّة، فإن استطعت أن تكون منهم فكن، ثمّ قال: لنا والله ربّ نعبده لا نشرك به شيئاً »(٦).

---

(١) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٨ . من حديث أنس و كذا الرواية الاخرى.

(٢) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٦٢٧ من حديث ابى موسى الاشعرى ومسلم ج ٨ ص ٣٧.

(٣) أخرجه أيضاً ابو داود ج ٢ ص ٦٢٧.

(٤) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق كما فى المغنى و مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه البخارى ج ٨ ص ٦٢.

(٦) المصدر ج ٢ ص ١٩٣ و لعل المراد بيان أنهم عليهم السلام لا يطلبون حوائجهم ←

وعنه عليه السلام قال: « قضاء حاجة المؤمن خيرٌ من عتق ألف رقبة ، وخيرٌ من حملان ألف فرس في سبيل الله » (١) .

و عنه عليه السلام « لقضاء حاجة امرء مؤمن أحبّ إلى الله من عشرين حجّة كلّ حجة ينفق فيها صاحبها مائة ألف » (٢) .

و عن إسماعيل بن عمّار الصيرفي قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك المؤمن رحمة على المؤمن ؟ قال : نعم ، قلت : و كيف ذاك ؟ قال : أيّما مؤمن أتى أخاه في حاجة فإنّما ذلك رحمة من الله ساقها إليه و سبّبها له فإن قضى حاجته كان قد قبل الرّحمة بقبولها و إن ردّه عن حاجته و هو يقدر على قضائها فإنّما ردّ عن نفسه رحمة من الله تعالى ساقها إليه وسبّبها له ، و ذخر الله تعالى تلك الرّحمة إلى يوم القيامة حتّى يكون المردود عن حاجته هو الحاكم فيها ، إن شاء صرفها إلى نفسه وإن شاء صرفها إلى غيره ، يا إسماعيل إذا كان يوم القيامة و هو الحاكم في رحمة من الله قد شرعت له فإلى من ترى يصرفها ؟ قلت : لا أظنّ يصرفها عن نفسه قال : لا تظنّ ولكن استيقن فإنّه لن يردّها عن نفسه ، يا إسماعيل من أتاه أخوه في حاجة يقدر على قضائها فلم يقضها له سلّط الله عليه شجاعاً ينهش إبهامه في قبره إلى يوم القيامة مغفوراً له أو معذّباً » (٣) .

ز عن أبان بن تغلب قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : « من طاف بالبيت اُسبوعاً كتب الله تعالى له ستّة آلاف حسنة ، ومحا عنه ستّة آلاف سيّئة ، ورفع له ستّة آلاف درجة ، قال: وزاد إسحاق بن عمّار وقضى له ستّة آلاف حاجة ؛ قال : ثمّ قال : وقضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف و طواف حتّى عدّ عشراً » (٤) .

و عنه عليه السلام قال : ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلّا ناداه الله تعالى عليّ ثوابك

← الى أحد سوى الله سبحانه و انهم منزهون عن ذلك اوتنبيه للمفضل و امثاله لئلايصيروا الى الغلو .

(١) و (٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ١٩٣ تحت رقم ٣ و ٤ و ٥ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٩٤ تحت رقم ٨ .

ولا أرضى لك بدون الجنّة»[1].

و عنه عليه السلام «من مشى في حاجة أخيه المؤمن يطلب بذلك ما عندالله حتّى يقضي له كتب الله تعالى له بذلك مثل أجر حجّة و عمرة مبرورتين، و صوم شهرين من أشهر الحرم واعتكافهما في المسجد الحرام، و من مشى فيها بنيّة ولم يقض كتب الله لهبذلك مثل حجّة مبرورة، فارغبوا في الخير»[2].

وعنه عليه السلام قال: «تنافسوا في المعروف لاخوانكم و كونوا من أهله فإنّ للجنّة باباً يقال لها المعروف ولا يدخله إلّا من اصطنع المعروف في الحياة الدّنيا فإنّ العبد ليمشي في حاجة أخيه المؤمن فيوكّل الله تعالى به ملكين واحداً عن يمينه و آخر عن شماله يستغفران له ربّه ويدعوان بقضاء حاجته، ثمّ قال: والله لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسرّ بقضاء حاجة المؤمن إذا وصلت إليه من صاحب الحاجة»[3].

و عن أبي جعفر عليه السلام قال: «أوحى الله تعالى إلى موسى أنّ من عبادي من يتقرّب إليّ بالحسنة فاُحكّمه في الجنّة، فقال موسى: يا ربّ و ما تلك الحسنة؟ قال: يمشي مع أخيه المؤمن في حاجته قضيت أو لم تقض»[4].

و عنه عليه السلام «إنّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا يكون عنده فيهتمّ بها قلبه فيدخله الله بهمّه الجنّة»[5].

و عنه عليه السلام قال: «من بخل بمعونة أخيه المسلم و القيام له في حاجته ابتُلي بالقيام بمعونة من يأثم عليه و لا يوجر»[6].

و عن أبي الحسن عليه السّلام: «إنّ لله عباداً يسعون في حوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة و من أدخل على مؤمن سروراً فرّج الله قلبه يوم القيامة»[7].

---

(١) الى (٣) المصدر ج ٢ ص ١٩٤ تحت رقم ٧ و ٩ و ١٠.

(٤) المصدر ج ٢ ص ١٩٥ تحت رقم ١٢ وقوله: «قضيت او لم تقض» محمول على ما اذا لم يقصر في السعي كما مر مع الاشتراك في دخول الجنة و التحكيم فيها لا ينافي التفاوت بحسب الدرجات.

(٥) المصدر ج ٢ ص ١٩٦ تحت رقم ١٤.

(٦) و (٧) المصدر ج ٢ ص ٣٦٦ تحت رقم ١ و ٢.

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: « من سعى في حاجة أخيه المسلم طلب وجه الله كتب الله تعالى له ألف ألف حسنة يغفر فيها لأقاربه و جيرانه و إخوانه و معارفه، و من صنع إليه معروفاً في الدّنيا فاذا كان يوم القيامة قيل له: ادخل النّار فمن وجدته فيها صنع إليك معروفاً في الدّنيا فأخرجه باذن الله إلّا أن يكون ناصباً»[١].

و عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: من أعان مؤمناً نفّس الله عنه ثلاثاً و سبعين كربة واحدة في الدّنيا و ثنتين و سبعين كربة عند كربته العظمى حيث يتشاغل النّاسُ بأنفسهم »[٢].

و عنه عليه السلام « من أغاث أخاه المؤمن اللّهفان اللّهثان عند جهده فنفّس كُرْبَتَه و أعانه على نجاح حاجته كتب الله تعالى له بذلك ثنتين و سبعين رحمة من الله يعجّل له منها واحدة يصلح بها أمر معيشته و يدّخر له إحدى و سبعين رحمة لأفزاع يوم القيامة و أهواله »[٣].

والأخبار في هذا الباب عن أهل البيت عليهم السلام أكثر من أن تحصى.

قال أبو حامد: « ومنها أن يبدأ كلّ مسلم بالسلام قبل الكلام ويصافحه عند السلام، قال صلّى الله عليه و آله: « من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه حتّى يبدأ بالسلام »[٤] وقال بعضهم: « دخلت على رسول الله صلّى الله عليه و آله ولم اُسلّم ولم أستأذن فقال صلّى الله عليه و آله: ارجع فقل: السلام عليكم و ادخل »[٥].

---

(١) المصدر ج٢ص١٩٧ تحت رقم٦ و الناصب فى عرف أصحاب الائمة: المخالفون المتعصبون فى مذهبهم فغير النصاب هم المستضعفون.

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ١٩٩ و اللهفان صفة مشبهة كاللهثان وهو المكروب و اللهثان: العطشان.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الاوسط بسند فيه هارون بن محمد ابو الطيب و هو كذاب كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ٣٢، ورواه الكلينى فى الكافى ج ٢ ص ٦٤٤ بسند حسن عن الصادق عليه السلام عن النبى صلى الله عليه و آله.

(٥) اخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١٧٩. و ابن داود ج ٢ ص ٦٣٦ و فيهما فقال « قل السلام عليكم أأدخل؟ ».

و روى جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « إذا دخلتم بيوتكم فسلّموا على أهلها فإنّ الشيطان إذا سلّم أحدكم لم يدخل معه بيته »[1].

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم « أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلّم على من لقيته من أمّتي تكثر حسناتك و إذا دخلت منزلك فسلّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك »[2] و قال الله تعالى: « و إذا حيّيتم بتحيّة فحيّوا بأحسن منها أو ردّوها » وقال تعالى: « إذا دخلتم بيوتاً فسلّموا على أنفسكم »[3].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « والّذي نفسي بيده لا تدخلون الجنّة حتّى تؤمنوا ولا تؤمنون حتّى تحابّوا ، أفلا أدلّكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم ؟ قالوا: بلى يا رسول الله ، قال: أفشوا السلام بينكم »[4].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « إذا سلّم المسلم على المسلم فردّ عليه صلّت عليه الملائكة سبعين مرّة »[5].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « الملائكة تعجب من المسلم يمرّ على المسلم فلا يسلّم عليه »[6].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « يسلّم الراكب على الماشي ، و إذا سلّم من القوم واحد أجزأ عنهم »[7].

و «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: سلام عليكم ، فقال: عشر حسنات ،

---

(١) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٢) اخرجه البزار و ابن عدى و البيهقى فى الشعب من حديث أنس كما فى الدرالمنثور ج ٥ ص ٥٩ .

(٣) النساء : ٨٩ ، النور : ٦٣ .

(٤) اخرجه مسلم و البزار باسناد جيد كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ٣٠ .

(٥) أخرجه الديلمى فى الفردوس من حديث ابى هريرة و لم يسنده و لده فى مسنده (المغنى) .

(٦) ما عثرت على اصل له .

(٧) أخرجه مالك فى الموطأ ج ٢ ص ٢٣٨ باب العمل فى السلام الحديث الاول .

فجاء آخر فقال : سلام عليكم و رحمة الله ، قال : عشرون ، فجاء آخر و قال : سلام عليكم و رحمة الله و بركاته ، فقال : ثلاثون » (١)

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : «لاتبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطرّوهم إلى أضيقه » (٢) .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « يسلّم الراكب على الماشي ، و الماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ، و الصغير على الكبير» (٣) .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم :« إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلّم فإن بداله أن يجلس فليجلس ، ثمّ إذا قام فليسلّم فليست الاُولى بأحقّ من الآخرة » (٤) .

و عنه صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا مرّ الرجل بالقوم فسلّم عليهم فردّوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنّه ذكّرهم السلام ، وإن لم يردّوا عليه ردّ عليه ملأ خير منهم وأطيب - أو قال : و أفضل - » (٥) .

وروي « أنّه سلّم رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يبول فلم يجب فيكره السلام على من يقضي حاجته » (٦) .

ويكره أن يقول ابتداء عليك السلام قاله رجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ عليك السلام تحيّة الميّت قاله ثلاثاً ثمّ قال : إذا لقي أحدكم أخاه فليقل :

---

(١) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٦٤١ ، والترمذی ج ١٠ ص ١٦٢ من حديث عمران ابن حصين .

(٢) أخرجه مسلم فی صحيحه ج ٢ ص ٥ من حديث ابی هريرة ، والترمذی ج ١٠ ص ١٧٥ .

(٣) أخرجه البخاری ج ٨ ص ٦٤ فی حديثين ، و عند الترمذی حديث واحد راجع ج ١٠ ص ١٧٦ من جامعه .

(٤) أخرجه الترمذی ج ١٠ ص ١٧٧ .

(٥) اخرجه الخرائطی و البيهقی فی الشعب من حديث ابن مسعود مرفوعاً و ضعف البيهقی المرفوع و رواه موقوفاً عليه بسند صحيح كما فی المغنی .

(٦) أخرجه الطبرانی فی الكبير و الاوسط كما فی مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٧٦ باب ذكر الله تعالى للمحدث ، و رواه الترمذی ج ١٠ ص ١٨٧ .

سلام عليكم ورحمة الله » [١] .

أقول : ومن طريق الخاصّة في هذا الباب مارواه في الكافي عن الصّادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : السلام تطوّع والرّد فريضة » [٢] .

وبهذا الإسناد قال : « من بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه ، وقال : « ابدؤوا بالسلام قبل الكلام فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه » [٣] .

و بهذا الإسناد قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : أولى الناس بالله و برسوله من بدأ بالسلام » [٤] .

وعن أبي جعفر عليه السلام قال : « كان سليمان عليه السلام يقول : أفشوا سلام الله فإنّ سلام الله لاينال الظالمين » [٥] .

وعنه عليه السلام قال : « إنّ الله يحبّ إفشاء السلام » [٦] .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إنّ الله عزّ وجلّ قال : البخيل من بخل بالسلام » [٧] .

وعنه عليه السلام قال : « إذا سلّم أحدكم فليجهر بسلامه ولايقول : سلّمت فلم يردّوا عليّ و لعلّه يكون قد سلّم و لم يسمعهم ، فإذا ردّ أحدكم فليجهر بردّه ولا يقول المسلّم : سلّمت فلم يردّوا عليّ ثمّ قال : كان عليّ صلوات الله عليه يقول : لاتغضبوا و لاتغضبوا أفشوا السلام و أطيبوا الكلام و صلّوا باللّيل والناس نيام تدخلوا الجنّة بسلام ، ثمّ تلا قول الله تعالى : « السلام المؤمن المهيمن » [٨] .

وعنه عليه السلام قال : « من قال: « السلام عليكم » فهي عشر حسنات ، ومَن قال : « السلام عليكم و رحمة الله » فهي عشرون حسنة ، و من قال: « سلام عليكم ورحمة الله وبركاته » فهي ثلاثون حسنة » [٩] .

وعنه عليه السلام قال : « ثلاثة يردّ عليهم ردّ الجماعة وإن كان واحداً : عند العطاس يقال : « يرحمكم الله وإن لم يكن معه غيره ، والرّجل يسلّم على الرجل فيقول : « السلام

---

(١) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١٨٨ .

(٢) الى (٩) المصدر ج ٢ ص ٦٤٤ باب التسليم تحت رقم ١ الى ١٠ .

عليكم» والرّجل يدعو للرّجل فيقول: «عافاكم الله» وإن كان واحداً فانّ معه غيره »[١].

و عنه عليه السلام « ثلاثة لايسلّمون : الماشي مع الجنازة ، و الماشي إلى الجمعة ، وفي بيت حمّام »[٢].

و عنه عليه السلام قال : « من التواضع أن تسلّم على من لقيت »[٣].

و عنه عليه السلام قال: «يسلّم الصغير على الكبير ، والمارُّ على القاعد ، والقليل على الكثير »[٤].

و عنه عليه السلام قال : « القليل يبدأ الكثير بالسلام ، و الراكب يبدأ الماشي ، وأصحاب البغال يبدؤون أصحاب الحمير ، وأصحاب الخيل يبدؤون أصحاب البغال »[٤].

و عنه عليه السلام قال : يسلّم الراكب على الماشي و الماشي على القاعد و إذا لقيت جماعة جماعةً سلّم الأقلُّ على الأكثر ، و إذا لقي واحد جماعة سلّم الواحد على الجماعة »[٥].

و عنه عليه السلام قال : «إذا كان قوم في المجلس ثمّ سبق قوم فدخلوا فعلى الدّاخل الأخير إذا دخل أن يسلّم عليهم »[٦].

و عنه عليه السلام قال : « إذا سلّم من القوم واحدٌ أجزأ عنهم وإذا ردّ واحد أجزأ عنهم »[٧].

و عنه عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسلّم على النساء و يرددن عليه السلام ، و كان أمير المؤمنين عليه السلام يسلّم على النساء و كان يكره أن يسلّم على الشّابّة منهنّ ويقول : أتخوّف أن يعجبني صوتها فيدخل عليّ أكثر ممّا أطلب من الأجر »[٨].

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « مرّ أمير المؤمنين عليه السلام بقوم فسلّم عليهم فقالوا : عليك السلام و رحمة الله وبركاته و مغفرته و رضوانه ، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام :

---

(١) الكافى ج ٢ ص ٦٤٤ باب التسليم تحت رقم ١ .

(٢) المصدر ج ٢ص ٦٤٦ . و ذلك لانهم فى شغل من الخاطر و فى هم من البال فلا عليهم ان يسلموا .

(٣) و (٤) المصدر ج ٢ ص ٦٤٦ تحت رقم ١٢ و ٢ .

(٥) الى (٧) المصدر ج ٢ ص ٦٤٧ .

(٨) المصدر ج ٢ ص ٦٤٨ .

لاتجاوزوا بنا ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم عليه السلام إنّما قالوا : « رحمة الله و بركاته عليكم أهل البيت » (١) .

و عنه عليه السلام قال : « دخل يهوديٌّ على رسول الله صلى الله عليه وآله وعائشة عنده فقال : السام عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : عليك ، ثمَّ دخل آخر فقال مثل ذلك فردَّ عليه كماردَّ على صاحبه ، ثمَّ دخل آخر فقال مثل ذلك فردَّ رسول الله صلى الله عليه وآله كما ردَّ على صاحبيه فغضبت عائشة فقالت : عليكم السام والغضب واللّعنة يامعشر اليهود يا إخوة القرود والخنازير ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله : ياعائشة إنَّ الفحش لوكان ممثّلاً كان مثال سوء ، إنَّ الرفق لم يوضع على شيء قطُّ إلّا زانه و لم يرفع عنه قطُّ إلّا شانه ، قالت : يا رسول الله أما سمعت إلى قولهم : السام عليكم ؟ فقال : بلى أما سمعت مارددت عليهم قلت : عليكم ؟ فا ذا سلّم عليكم مسلم فقولوا : سلام عليكم ، و إذا سلّم عليكم كافر فقولوا : عليك » (٢) .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لاتبدؤوا أهل الكتاب بالتسليم وإذاسلّموا عليكم فقولوا : و عليكم » (٣) .

و عنه عليه السلام قال : « يقول في الردِّ على اليهوديِّ والنصرانيِّ : سلام » (٤) .

و عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال : « قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : أرأيت إن احتجت إلى الطبيب وهو نصرانيٌّ أن اُسلّم عليه و أدعوله قال : نعم لا ينفعه دعاؤك » (٥) .

و عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : « قيل لأبي عبد الله عليه السلام : كيف أدعو لليهوديِّ والنصرانيِّ ؟ قال : تقول : بارك الله لك في دنياك » (٦) .

قال أبوحامد : « والمصافحة أيضاً سنّة مع السلام ، قال صلى الله عليه وآله : « إذا التقى المسلمان فتصافحا قسّمت بينهما سبعون مغفرة تسعة وستّون لأحسنهما بشراً » (٧) .

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٤٦ تحت رقم ١٣ .

(٢) الى (٦) المصدر ج ٢ ص ٦٤٨ باب التسليم على اهل الملل .

(٧) أخرجه الحكيم الترمذي و أبو الشيخ من حديث عمر كما في الجامع الصغير .

و عنه صلى الله عليه وآله وسلم « تمام تحيّاتكم بينكم المصافحة »(١).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: « قبلة المسلم أخاه المصافحة »(٢).

ولا بأس بقبلة يد المعظّم في الدّين تبرّكاً به وتوقيراً، روي عن ابن عمر قال: قبّلنا يد النبي صلى الله عليه وآله وسلم(٣).

وعن كعب بن مالك قال: لمّا نزلت توبتي أتيت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقبّلت يده(٤).

و روي أن أعرابيّاً قال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ائذن لي اُقبّل رأسك ويدك قال: فأذن له ففعل(٥).

وعن البراء بن عازب « أنّه سلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يتوضّأ فلم يردّ عليه حتّى فرغ من وضوئه وردّ عليه ومدّ يده إليه فصافحه فقال: يا رسول الله ما كنت أرى هذا إلّا من أخلاق الأعاجم فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت ذنوبهما »(٦).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلّا غفر لهما قبل أن يفترقا »(٧).

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن أبي عبيدة قال: « كنت زميل(٨) أبي جعفر عليه السلام و كنت أبدأ بالركوب ثمّ يركب هو فإذا استوينا سلّم وسائل مسائلة رجل لا عهد له بصاحبه وصافح، قال: وكان إذا نزل نزل قبلي فإذا استويت أنا وهو على الأرض سلّم وسائل مسائلة من لا عهد له بصاحبه، فقلت: يا ابن رسول الله

---

(١) اخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١٩٢ فى حديث.

(٢) أخرجه المحاملى فى أماليه و الديلمى فى الفردوس عن انس بسند صحيح كما فى الجامع الصغير.

(٣) أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٤٤.

(٤) أخرجه ابو بكر بن المقرى فى كتاب الرخصة فى تقبيل اليد بسند ضعيف كما فى المغنى و قصة كعب أورده الجزرى فى اسد الغابة ج ٤ ص ٢٤٧.

(٥) أخرجه الحاكم من حديث بريدة الا أنه قال: رجليك موضع يدك وقال صحيح الاسناد.

(٦) راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ٣٧.

(٧) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١٩١. و ابن ماجه تحت رقم ٣٧٠٣ من سننه.

(٨) الزميل: الرديف العديل.

إنّك لتفعل شيئاً ما يفعله من قبلنا و إن فعل مرّة فكثير فقال : أما علمت ما في المصافحة أنّ المؤمنين يلتقيان فيصافح أحدهما صاحبه فما تزال الذنوب تتحاتّ عنهما كما يتحاتّ الورق عن الشجر ، والله ينظر إليهما حتّى يفترقا » (١) .

و عنه عليه السلام قال : « المؤمنين إذا التقيا و تصافحا أدخل الله يده بين أيديهما فصافح أشدّهما حبّاً لصاحبه » (٢) .

و عن أبي حمزة قال : « زاملت أبا جعفر عليه السلام فحططنا الرّحل ثمّ مشى قليلاً ثمّ جاء فأخذ بيدي فغمزها غمزة شديدة فقلت : جعلت فداك أما كنت معك في المحمل فقال : أما علمت أنّ المؤمن إذا جال جولة ثمّ أخذ بيد أخيه نظر الله إليهما بوجهه فلم يزل مقبلاً عليهما بوجهه ويقول للذّنوب : تتحاتّ عنهما فتتحاتّ يا أبا حمزة كما تتحاتّ الورق عن الشجر فيفترقان و ما عليهما من ذنب » (٣) .

و عنه عليه السلام قال : « ينبغي للمؤمنين إذا توارى أحد هما عن صاحبه بشجرة ثمّ التقيا أن يتصافحا » (٤) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا لقي أحد كم أخاه فليسلّم و ليصافحه فإنّ الله تعالى أكرم بذلك الملائكة فاصنعوا صنع الملائكة » (٥) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا التقيتم فتلاقوا بالتسليم و التصافح و إذا تفرّقتم فتفرّقوا بالاستغفار » (٦) و في بعض النسخ بالاستعفاء - بالعين المهملة ، والهمزة في آخره مكان الراء - .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « كان المسلمون إذا غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومرّوا بمكان كثير الشجر ثم خرجوا إلى الفضاء نظر بعضهم إلى بعض فتصافحوا » (٧)

وعنه عليه السلام قال : « ما صافح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلاً قطّ فنزع يده حتّى يكون

---

(١) الى (٥) الكافى ج ٢ ص ١٧٩ باب المصافحة . فحططنا الرحل أى وضعناه والرحل كل شيء يعد للرحيل من وعاء للمتاع ومركب للبعير .

(٦) اى بأن تقولوا : غفرالله لك و الخبر فى الكافى ج ٢ ص ١٨١ .

(٧) الكافى ج ٢ باب المصافحة ص ١٧٩ تحت رقم ١٢ .

هو الّذي نزع يده منه »(١).

وعنه عليه السلام قال: « تصافحوا فإنّه يذهب بالسخيمة »(٢).

وعنه عليه السلام قال: « مصافحة المؤمن أفضل من مصافحة الملائكة »(٣).

وعنه عليه السلام قال: « إنّ المؤمنين إذا اعتنقا غمرتهما الرحمة، فإذا التزما لايريدان بذلك إلّا وجه الله ولايريدان غرضاً من أغراض الدّنيا قيل لهما: مغفوراً لكما فاستأنفا، فإذا أقبلا على المسائلة قالت الملائكة بعضها لبعض: تنحّوا عنهما فإنّ لهما سرّاً و قد ستر الله عليهما، قال إسحاق: فقلت: جعلت فداك فلا يكتب عليهما لفظهما و قد قال الله تعالى: « ما يلفظ من قول إلّا لديه رقيب عتيد » قال: فتنفّس أبو عبدالله عليه السلام الصعداء ثمّ بكى حتّى اخضلّت دموعه لحيته، و قال: يا إسحاق إنّ الله تعالى إنّما أمر الملائكة أن تعتزل عن المؤمنين إذا التقيا إجلالاً لهما و أنّه و إن كانت الملائكة لاتكتب لفظهما ولا تعرف كلامهما فإنّه يعرفه و يحفظه عليهما عالم السرّ وأخفى »(٤).

و عنه عليه السلام قال: « إنّ لكم لنوراً تعرفون به في الدّنيا حتّى أنّ أحدكم إذا لقي أخاه قبّله في موضع النور من جبهته »(٥).

و عنه عليه السلام قال: « لايقبّل رأس أحدولايده إلّا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أومن اُريدبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم »(٦).

و عن عليّ بن مزيد صاحب السابريّ قال: « دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فتناولت يده فقبّلتها فقال: « أما أنّها لاتصلح إلّا لنبيّ أو وصيّ نبيّ »(٧).

و عنه عليه السلام قال: « ليس القبلة على الفم إلّا للزّوجه والولد الصغير »(٨).

وعن أبي الحسن عليه السلام قال: « من قبّل للرّحم ذاقرابة فليس عليه شيء، وقبلة الأخ على الخدّ و قبلة الإمام بين عينيه »(٩).

---

(١) الى (٣) المصدر ج ٢ باب المصافحة ص ١٧٩ تحت رقم ١٥ و ١٨ و ٢١ والسخيمة: الحقد و الحسد.

(٤) الكافي ج ٢ ص ١٨٤ والاية في سورة ق: ١٨.

(٥) الى (٩) الكافي ج ٢ ص ١٨٥ باب التقبيل.

قال أبوحامد : و الانحناء عندالسلام منهيٌ عنه ، قال أنس :« قلنا : يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض ؟ قال : لا ، قال : فيقبّل بعضنا بعضاً ؟ قال : لا ، قال : فنصافح ؟ قال : نعم »(١) .

و الالتزام والتقبيل قد ورد به الخبر عند القدوم من السفر (٢) .

قال أبوذرّ - رضي الله عنه - : ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلّا صافحني فطلبني يوماً فلم أكن في البيت فلمّا اُخبرت جئت وهو على سرير فالتزمني فكانت أجود وأجود »(٣) .

و الأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر ، فعل ابن عبّاس ذلك بركاب زيد بن ثابت (٤) .

و القيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام و هو في المسجد أشدّ كراهة لأنّ المسجد موضع الصلاة فالقيام لله وحده فلا يشرك به أحداً قال الله تعالى : « ولا يشرك بعبادة ربّه أحداً »(٥) .

و الجلوس في المسجد عبادة فكره القيام فيه للداخل لأنّه إشراك عبادة بغيرها قال أنس : ما كان شخص أحبّ إلينا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكانوا إذا رأوه لا يقومون لما يعلموا من كراهيته لذلك » (٦) و روي أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال مرّة : « إذا رأيتموني فلا تقوموا كما يصنع الأعاجم » (٧) .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من سرّه أن يتمثّل له الرجال قياماً فليتبوّء مقعده من

---

(١) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٧٠٢ باختلاف فى اللفظ ، والترمذى ج ١٠ ص ١٩١ أيضاً .

(٢) راجع الجامع الترمذى ج ١٠ص ١٩٣ .

(٣) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٦٤٤ باب المعانقة .

(٤) تقدم فى المجلد الاول أبواب العلم .

(٥) الكهف : ١١٠ .

(٦) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ٢١٢ وقال حديث حسن صحيح .

(٧) أخرجه أبو داود فى السنن ج ٢ ص ٦٤٩ وابن ماجه و اللفظ له الا أن فيه « كما يقوم الاعاجم » .

النّار »[١]

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « لايقم الرّجل الرّجل من مجلسه ثمّ يجلس فيه ولكن توسّعوا و تفسّحوا »[٢] و كانوا يحترزون من ذلك لهذا النهي .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا رجل أخاه و أوسع له فليأته فإنّما هي كرامة أكرم بها أخاه فإن لم يوسّع له فلينظر إلى أوسع مكان يجده فيجلس فيه »[٣] .

و يستحبّ للدّاخل إذا سلّم و لم يجد مجلساً أن لاينصرف بل يقعد وراء الصفّ و كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالساً في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأمّا أحدهما فوجد فرجة فجلس فيها وأمّا الثاني فجلس خلفهم و أمّا الآخر فأدبر ذاهباً فلمّا فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ألا اُخبركم عن النفر الثلاثة أمّا أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله ، وأمّا الثاني فاستحيى فاستحيى الله منه ، و أمّا الثالث فأعرض عن الله فأعرض الله عنه »[٤] .

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في التهذيب عن بسطام عن الصادق عليه السلام «أنّه قال له رجل : جعلت فداك أيلتزم الرّجل أخاه ؟ فقال : نعم إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم افتتح الخيبر أتاه الخبر أنّ جعفراً قد قدم ، فقال : والله ما أدري بأيّهما أنا أشدّ سروراً بقدوم جعفر أو فتح خيبر ؟ قال : فلم يلبث أن جاء جعفر قال : فوثب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالتزمه وقبّل ما بين عينيه ـ الحديث ـ »[٥].

و في مكارم الأخلاق للطبرسيّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : «لاتقوموا كما يقوم

(١) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ٢١٣ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ١٠ من حديث ابن عمر .

(٣) أخرجه البغوى فى معجم الصحابة من حديث ابن أبى شيبة ، و قد رواه الطبرانى فى الكبير من رواية مصعب بن شيبة عن أبيه بلفظ أخصر منه كما فى المغنى .

(٤) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٩ والبخارى من حديث أبى واقد الليثى .

(٥) المصدر ج ١ كتاب الصلاة باب صلاة التسبيح وغيرها من الصلوات.

الأعاجم بعضهم لبعض » (١).

وقال شيخنا الشهيد رحمه الله في قواعده : يجوز تعظيم المؤمن بما جرت به عادة الزّمان و إن لم يكن منقولاً عن السلف لدلالة عمومات عليه قال الله تعالى : « ذلك و من يعظّم شعائر الله فإنّها من تقوى القلوب (٢) » وقال تعالى : « ذلك ومن يعظّم حرمات الله فهو خيرٌ له عند ربّه »(٣) ولقول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : « لاتباغضوا ولاتحاسدوا ولاتدابروا ولاتقاطعوا و كونوا عباد الله إخواناً » على هذا يجوز القيام و التعظيم بانحناء و شبهه و ربّما وجب إذا أدّى تركه إلى التباغض و التقاطع أو إهانة المؤمن وقد صحّ أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قام إلى فاطمة الزّهراء عليها السلام و قام إلى جعفر رضي الله عنه لمّا قدم من الحبشة ، و قال للأنصار : « قوموا إلى سيّدكم » . و نقل أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قام لعكرمة بن أبي جهل لمّا قدم من اليمن فرحاً بقدومه .

فإن قلت: قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « من أحبّ أن يتمثّل له النساء والرّجال قياماً فليتبوّء مقعده من النّار »(٤) ونقل أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يكره أن يقام له فكان إذا قام لايقومون له لعلمهم بكراهته ذلك فإذا فارقهم قاموا حتّى يدخل منزله لما يلزمهم من تعظيمه .

قلت : تمثّل الرّجال قياماً هو ما يصنعه الجبابرة من إلزامهم الناس بالقيام في حال قعودهم إلى أن ينقضي مجلسهم لا هذا القيام المخصوص القصير زمانه ، سلّمنا لكن يحمل على من أراد ذلك تجبّراً و علوّاً على الناس فيؤاخذ من لايقوم له بالعقوبة أمّا من يريده لدفع إهانة عنه والنقيصة فلا حرج عليه لأنّ دفع الضرر عن النفس واجبٌ ، وأمّا كراهته صلى الله عليه وآله وسلم فتواضع لله وتخفيف على أصحابه و كذا نقول : ينبغي للمؤمن أن لايحبّ ذلك و أن يؤاخذ نفسه بمحبّة تركه إذا مالت إليه ولأنّ الصحابة كانوا يقومون كما في الحديث و يبعد عدم علمه صلى الله عليه وآله وسلم به مع أنّ فعلهم يدلّ على تسويغ ذلك » انتهى كلامه (٥).

(١) المصدر ص ٢٥ .

(٢) الحج : ٣٢ . (٣) السورة : ٣٠ .

(٤) تقدم الحديث آنفا عن ابى داود . (٥) يعنى كلام الشهيد - ره - .

و ينبغي تخصيص ذلك بأهل الدّين ففي المحاسن للبرقي عن الصادق عليه السلام «أنّه سئل من قام من مجلسه تعظيماً لرجل؟ قال مكروه إلّا الرّجل في الدّين»(١)

و في الكافي عن الصادق عليه السلام قال: «من رضي بدون الشرف من المجلس لم يزل الله تعالى و ملائكته يصلّون عليه حتّى يقوم»(٢).

و عنه عليه السلام قال: «قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخل منزلاً قعد في أدنى المنزل إليه حين يدخل»(٣).

و عنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ من حقّ الدّاخل على أهل البيت أن يمشوا معه هنيهة إذا دخل و إذا خرج، و قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم في بيته فهو أمين عليه حتّى يخرج»(٤).

و في قرب الإسناد عنه، عن أبيه عليهما السلام قال: «إذا دخل أحدكم على أخيه في رحله فليقعد حيث يأمره صاحب الرّحل فإنّ صاحب الرّحل أعرف بعورة بيته من الدّاخل عليه»(٥).

قال أبو حامد: «و منها أن يصون عرض أخيه و نفسه و ماله عن ظلم غيره مهما قدر و يردّ عنه ويناضل دونه وينصره، روى أبو الدّرداء أنّ رجلاً نال من رجل عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فردّ عنه رجل فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «من ردّ عن عرض أخيه كان له حجاباً من النّار»(٦).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من امرىء مسلم يردّ عن عرض أخيه إلّا كان حقّاً على الله أن يردّ عنه نار جهنّم يوم القيامة»(٧).

و عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من رجل ذكر عنده أخوه المسلم و هو يستطيع نصره ولم

---

(١) المصدر ص ٢٣٣ باب حق العالم.

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ٦٦١ باب الجلوس تحت رقم ٣ و ٦.

(٤) المصدر ج ٢ ص ٦٥٩. باب حق الداخل.

(٥) المصدر ص ٣٣ عن مسعدة بن صدقة عنه عليه السلام.

(٦) أخرجه الترمذي ج ٨ ص ١١٨ بأدنى اختلاف في اللفظ وقال: هذا حديث حسن.

(٧) أخرجه الخرائطي في مكارم الاخلاق والطبراني أيضاً كما في المغني.

ينصره ولو بكلمة إلّا أذلّه الله عزّ وجلّ بها في الدّنيا و الآخرة ، ومن ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى في الدّنيا و الآخرة » (١) .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من حمى عرض أخيه المسلم في الدّنيا بعث الله له ملكاً يحميه يوم القيامة من النّار » (٢) .

وقال جابر وأبو طلحة : سمعنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول : « ما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موضع ينتهك فيه عرضه و يستحلّ حرمته إلّا نصره الله في موطن يحبّ فيه نصره ، و ما من امرىء خذل مسلماً في موطن ينتهك فيه حرمته إلّا خذله الله في موضع يحبّ فيه نصرته » (٣) .

أقول : ومن طريق الخاصّة ما رواه الصدوق بإسناده إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « من تطوّل على أخيه في غيبة سمعها عنه في مجلس فردّها عنه ردّ الله عنه ألف باب من الشرّ في الدّنيا و الآخرة و إن لم يردّها و هو قادر على ردّها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرّة » (٤) .

و بإسناده إلى الباقر عليه السلام أنّه قال : « من اغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله في الدّنيا والآخرة ، و من لم ينصره ولم يدفع عنه و هو يقدر على نصرته وعونه خفضه الله في الدّنيا و الآخرة »(٥) .

قال أبو حامد : « ومنها تسميت العاطس قال صلّى الله عليه وآله وسلّم في العاطس يقول : « الحمد لله على كلّ حال » ويقول الّذي يُسمّته يرحمكم الله ويردّ عليه العاطس فيقول : « يهديكم الله و يصلح بالكم » (٦) .

و عن ابن مسعود قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول : « إذا عطس أحدكم فليقل : « الحمد لله ربّ العالمين » فإذا قال ذلك فليقل من عنده : « يرحمك الله » فإذا قالوا ذلك

(١) أخرجه ابن ابى الدنيا فى الصمت مقتصراً باسناد ضعيف كما فى المغنى .
(٢) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٥٦٩ .
(٣) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٦٩ بتقديم وتأخير واختلاف .
(٤) و (٥) أخرجه الصدوق فى ثواب الاعمال و عقاب الاعمال ص ١٤٢ و ٢٤٠.
(٦) أخرجه البخارى ج ٨ ص٦١ من حديث أبى هريرة .

فليقل: « يغفر الله لي ولكم »(١).

و « سمّت رسول الله صلى الله عليه وآله عاطساً ولم يسمّت آخر فسأله عن ذلك فقال: إنّه حمد الله و أنت سكتّ »(٢).

و قال صلى الله عليه وآله: « يسمّت المسلم إذا عطس ثلاثاً فان زاد فهو زكام »(٣).

و روي « أنّه صلى الله عليه وآله سمّت عاطساً، فعطس أخرى فقال: إنّك مزكوم »(٤).

و قيل: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا عطس غضّ صوته و استتر بثوبه أو يده، و روي خمّر وجهه »(٥).

و روى عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه « أنّ رجلاً عطس خلف النبيّ صلى الله عليه وآله في الصلاة فقال: « الحمد لله حمداً كثيراً طيّباً مباركاً فيه كما يرضاه ربّنا وبعد ما يرضى، والحمد لله على كلّ حال » فلمّا سلّم النبيّ صلى الله عليه وآله قال: من صاحب الكلمات؟ فقال: أنا يا رسول الله ما أردت بهنّ إلّا خيراً فقال: لقد رأيت اثني عشر ملكاً كلّهم يبتدرونها أيّهم يكتبها »(٦).

و قال صلى الله عليه وآله: « من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته »(٧).

و قال صلى الله عليه وآله: « العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان، فاذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه، فاذا قال ها ها فانّ الشيطان يضحك في جوفه »(٨).

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال: « للمسلم

---

(١) أخرجه الترمذی ج ١٠ ص ٢٠٠ فی حديث.

(٢) أخرجه البخاری ج ٨ ص ٦٠.

(٣) و (٤) أخرجهما أبوداود ج ٢ ص ٦٠٣ من حديث أبی هريرة.

(٥) أخرجه الترمذی ج ١٠ ص ٢٠٤.

(٦) أخرجه النسائی ج ٢ ص ١٤٥ وابن السنی فی عمل اليوم والليلة ص ٧٢.

(٧) أخرجه الطبرانی فی الاوسط من حديث الحارث الاعور عن علی عن النبی صلى الله عليه وآله. كما فی مجمع الزوائد ج ٨ ص ٥٧.

(٨) ذيل الحديث متفق عليه فی الصحيحين وأخرجه أبوداود ج ٢ ص ٦٠١. وفی الكافی ج٢ص٦٥٤ بتقديم وتأخير من حديث أبی الحسن موسى عليه السلام ورواه الترمذی وحسنه.

على أخيه من الحقّ أن يسلّم عليه إذا لقيه ، ويعوده إذا مرض ، وينصح له إذا غاب ويسمّته إذاعطس يقول : « الحمدلله ربّ العالمين لاشريك له » ويقول له : « رحمك الله » فيجيبه الله يقول له : « و يهديكم الله و يصلح بالكم » و يجيبه إذا دعاه و يتبعه إذا مات » (١) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا عطس الرجل فسمّتوه ولو من وراء جزيرة » و في رواية اُخرى « ولو من وراء البحر » (٢) .

و عن ابن رئاب و معمر بن أبي زياد و إسحاق بن يزيد قالوا : « كنّا جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام إذ عطس رجلٌ فما ردَّ عليه أحدٌ من القوم شيئاً حتّى ابتدء هو فقال : سبحان الله ألا سمّتّم ، إنَّ من حقِّ المسلم على المسلم ، أن يعوده إذا اشتكى ، وأن يجيبه إذا دعاه ، وأن يشهده إذا مات ، وأن يسمّته إذا عطس » (٣)

وعن الرضا عليه السلام قال : «التثاؤب من الشيطان والعطسة من الله عزَّ وجلَّ » (٤) .

وعن صالح بن أبي حمّاد قال : « سألت العالم عليه السلام عن العطسة و ما العلّة في الحمد لله عليها ، فقال : إنَّ لله نعماً في صحّة بدنه و سلامة جوارحه وأنَّ العبد ينسى ذكر الله على ذلك فإذا نسي أمر الله الريح فجالت في بدنه ثمَّ يخرجها من أنفه فيحمد الله على ذلك ، فيكون حمده عند ذلك شكراً لمانسي » (٥) .

و عن جابر قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « نعم الشيء العطسة تنفع في الجسد و تذكّر بالله تعالى ، قلت : إنَّ عندنا قوماً يقولون : ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العطسة نصيب ، فقال : إن كانوا كاذبين فلا [أ]نا لهم [الله] شفاعة محمد صلى الله عليه وآله وسلم » (٦) .

وعن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه قال : « عطس رجل عند أبي جعفر عليه السلام فقال: الحمد لله فلم يسمّته أبو جعفر عليه السلام و قال : نقصت حقّنا ، ثمَّ قال: إذاعطس أحد كم فليقل : « الحمد لله ربِّ العالمين وصلّى الله على محمد وأهل بيته » قال : فقال الرجل ، فسمّته أبوجعفر عليه السلام » (٧) .

وعن الفضيل بن يسار قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام : « إنَّ الناس يكرهون الصلاة

---

(١) الى (٧) الكافي ج ٢ ص ٦٥٣ باب العطاس والتسميت .

على محمّد وآله في ثلاث مواطن عند العطسة ، و عند الذبيحة ، و عند الجماع ، فقال أبوجعفر عليه السلام مالهم ويلهم نافقوا لعنهم الله » (١) .

وعن مسمع بن عبد الملك قال: « عطس أبوعبد الله عليه السلام فقال : « الحمدلله ربّ العالمين » ثمّ جعل إصبعه على أنفه فقال : رُغم أنفي لله رغماً آخراً » (٢) .

و عنه عليه السلام : « من سمع عطسة فحمدالله تعالى و صلّى على النبيّ و أهل بيته صلوات الله عليهم لم يشتك عينه ولاضرسه ، ثمّ قال : إن سمعتها فقلها وإن كان بينك و بينه البحر » (٣) .

و عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: « من قال : إذا عطس : «الحمد لله ربّ العالمين على كلّ حال » لم يجد وجع الاُذنين والأضراس » (٤) .

و عن الصادق عليه السلام « من عطس ثمّ وضع يده على قصبة أنفه ثمّ قال : «الحمد لله ربّ العالمين كثيراً كما هو أهله و صلّى الله على محمّد النبيّ و آله و سلّم » خرج من منخره الأيسر طائر أصغر من الجراد وأكبر من الذّباب حتّى يصير تحت العرش يستغفر الله له إلى يوم القيامة » (٥) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : إذا عطس المرء المسلم ثمّ سكت لعلّة تكون به قالت الملائكة عنه : « الحمد لله ربّ العالمين » فإن قال : « الحمدلله ربّ العالمين » قالت الملائكة : « يغفر الله لك » ، قال : و قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : العطاس للمريض دليل العافية و راحة للبدن » (٦) .

و عن حذيفة بن منصور [عن أبي عبدالله عليه السلام] : « العطاس ينفع البدن كلّه مالم يزد على الثلاث ، فإن زاد على الثلاث فهو داء وسقم » (٧) .

و عن الباقر عليه السلام : « إذا عطس الرجل ثلاثاً فسمّته ثمّ اتركه » (٨).

و سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ : « إنّ أنكر الأصوات لصوت الحمير » قال : العطسة القبيحة » (٩).

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : تصديق الحديث عند العطاس» (١٠).

---

(١) الى (١٠) الكافي ج ٢ ص ٦٥٣ باب العطاس و التسميت .

و في رواية اُخرى : « إذا كان الرجل يتحدّث بحديث فعطس عاطس فهو شاهد حقّ » [١] قال أبو حامد :

« و منها أنّه إذا بلي بذي شرّ ينبغي أن يجامل ويتّقيه ، قال بعضهم : خالص المؤمن مخالصة ، و خالق الفاجر مخالقة ، فإنّ الفاجر يرضى بالخُلق الحسن في الظاهر ، و قال أبو الدرداء : إنّا لنبشّ في وجوه أقوام و إنّ قلوبنا لتلعنهم ، و هذا معنى المداراة و هو مع من يخاف شرّه قال الله تعالى : « ادفع بالّتي هي أحسن السيّئة » [٢] .

و قال ابن عبّاس في قوله عزّ وجلّ : « و يدرؤن بالحسنة السيّئة » [٣] أي الفحش و الأذى بالسلام و المداراة ، و قال في معنى قوله تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض» [٤] قال : بالرغبة و الرّهبة والحياء والمداراة ، وقالت عائشة : « استأذن رجل على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال : ائذنوا له فبئس رجل العشيرة ، فلمّا دخل ألان له القول حتّى ظننت أنّ له عنده منزلة فلمّا خرج قلت له : لمّا دخل قلت الّذي قلت ثمّ ألنت له القول فقال : يا عائشة إنّ شرّ الناس منزلة عند الله تعالى يوم القيامة من أكرمه الناس اتّقاء فحشه » [٥] .

و في الخبر « ما وقي المرء به عرضه فهو له صدقة » [٦] .

و في الأثر : خالطوا الناس بأعمالهم وزايلوهم بالقلوب .

و قال محمّد بن الحنفيّة ـ رضي الله عنه ـ : ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدّاً حتّى يجعل الله له فرجاً » .

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام في قول الله

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٥٣ باب العطاس و التسميت .

(٢) المؤمنون : ٩٦ . (٣) القصص : ٥٤ .

(٤) البقرة : ٢٥٠ .

(٥) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٢١ والبخاري ج ٨ ص ١٥و٣٨ .

(٦) أخرجه الطيالسي في مسنده ص ٢٣٧ من حديث جابر بن عبدالله .

تعالى : « أُولئك يؤتون أجرهم مرّتين بما صبروا » قال : بما صبروا على التقيّة . « و يدرؤن بالحسنة السيّئة » قال : الحسنة التقيّة والسيّئة الاذاعة »[١].

و عنه عليه السلام قال : «إنّ تسعة أعشار الدين في التقيّة ، و لا دين لمن لا تقيّة له والتقيّة في كلّ شيء إلّا في النبيذ ، و المسح على الخفّين »[٢].

و عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : « التقيّة من دين الله ، قلت : من دين الله ؟ قال : إي والله من دين الله ، و لقد قال يوسف : « أيّتها العير إنّكم لسارقون »[٣] والله ما كانوا سرقوا شيئاً ، ولقد قال إبراهيم : « إنّي سقيم »[٤] والله ما كان سقيماً » .

وعنه عليه السلام في قول الله تعالى : « لاتستوي الحسنة ولا السيّئة » قال : الحسنة التقيّة والسيّئة الاذاعة . وقوله تعالى : « ادفع بالّتي هي أحسن السيّئة » قال :الّتي هي أحسن التقيّة « فإذا الّذي بينك و بينه عداوة كأنّه وليّ حميم »[٥].

و عنه عليه السلام قال : «ما بلغت تقيّة أحد تقيّة أصحاب الكهف إن كانوا ليشهدون الأعياد و يشدّون الزنانير فأعطاهم الله أجرهم مرّتين »[٦].

و عنه عليه السلام قال : « ما منع ميثم - رحمه الله - من التقيّة ؟ فوالله لقد علم أنّ هذه الآيه نزلت في عمّار وأصحابه « إلّا من أكره وقلبه مطمئنّ بالايمان »[٧] .

و في الصحيح عن معمر بن خلاد قال : « سألت أبا الحسن عليه السلام عن القيام للولاة ، فقال : قال أبو جعفر عليه السلام : التقيّة ديني و دين آبائي و لا إيمان لمن لاتقيّة له »[٩].

---

(١) و (٢) المصدر ج ٢ ص ٢١٧ وذلك لعدم مس الحاجة الى التقية فيها الانادراً كماقاله المؤلف فى الوافى أويكون نفى التقية فيهاباعتباررعايةزمان هذا الخطاب ومكانه وحال الخطاب وعلمه عليه السلام بانه لا يضطر اليهما .

(٣) يوسف : ٧٠ . (٤) الصافات : ٨٩ . والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢١٧

(٥) الى (٧) المصدر ج ٢ ص ٢١٨ .

(٨) النحل : ١٠٦ . والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٢٠ .

(٩) المصدر ج ٢ ص ٢١٩ تحت رقم ١٢ .

و عن أبي جعفر عليه السلام قال: «التقيّة في كلّ ضرورة و صاحبها أعلم بها حين تنزل به»[١].

وعنه عليه السلام «التقيّة في كلّ شيء يضطرّ إليه ابن آدم فقد أحلّه الله له»[٢].

وعنه عليه السلام «إنّما جعلت التقيّة ليحقن بها الدم فإذا بلغ الدم فليس تقيّة»[٣].

وعنه عليه السلام «خالطوهم بالبرّانيّة و خالفوهم بالجوّانيّة إذا كانت الإمرة صبيانيّة»[٤].

و عنه عليه السلام قال: «في التوراة مكتوب فيما ناجى الله تعالى به موسى: يا موسى اكتم مكتوم سرّي في سريرتك و أظهر في علانيتك المداراة عنّي لعدوّي و عدوّك من خلقي ولا تستسبّ لي عندهم بإظهار مكتوم سرّي فتشرك عدوّك وعدوّي في سبّي»[٥]

وعن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ثلاث من لم تكن فيه لم يتمّ له عمل، ورع يحجزه عن معاصي الله و خلق يداري به الناس، و حلم يردّ به جهل الجاهل»[٦].

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٢١٩ تحت رقم ١٣.

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ ص ٢٢٠.

(٤) فى النهاية: «من أصلح جوّانيّه أصلح الله برّانيّه» أراد بالبرّانى العلانية والالف والنون من زيادات النسب كما قالوا فى صنعاء صنعانى وأصله من قولهم: «خرج فلان برّاً» أى خرج الى البرّ والصحراء و ليس من قديم الكلام و فصيحه. و قال فى حديث سلمان «ان لكل امرىء جوّانياً وبرّانياً» أى باطناً وظاهراً و سرّاً وعلانية وهو منسوب الى جوّ البيت و هو داخله وزيادة ألف والنون للتأكيد انتهى. و الامرة - بالكسر - الامارة والمراد بكونها صبيانيّة كون الامير صبيّاً أومثله فى قلّة العقل والسفاهة، والمعنى أنه لم يكن بناء الامارة على امر حق بل كانت مبنية على الاهواء الباطلة كلعب الاطفال والنسبة الى الجمع تكون على و جهين أحدهما أن يكون المراد النسبة الى الجنس فيرد الى المفرد، والثانى أن تكون الجمعية ملحوظة فلابرد و هذا من الثانى اذ المراد التشبيه بامارة يجمع عليه الصبيان. (قاله العلامة المجلسى - رحمه الله -) والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٢٠.

(٥) و (٦) الكافى ج ٢ ص ١١٦ باب المداراة.

و عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أمرني ربّي بمداراة الناس كما أمرني بأداء الفرائض »(١).

و عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مداراة الناس نصف الإيمان والرّفق بهم نصف العيش ثمّ قال عليه السلام: « خالطوا الأبرار سرّاً و خالطوا الفجّار جهاراً ولا تميلوا عليهم فيظلموكم فإنّه سيأتي عليكم زمان لاينجوفيه من ذوي الدّين إلّا من ظنّوا أنّه أبله وصبر نفسه على أن يقال: إنّه أبله لاعقل له »(٢).

و عنه عليه السلام قال: « إنّ قوماً من الناس قلّت مداراتهم للنّاس فانفوا من قريش وأيم الله ماكان بأحسابهم بأس وإنّ قوماً من غير قريش حسنت مداراتهم فألحقوا بالبيت الرفيع قال: ثمّ قال: من كفّ يده عن الناس فإنّما يكفّ عنهم يداً واحدة و يكفّون عنه أيدي كثيرة »(٣).

و عنه عليه السلام قال: « عليكم بالصلاة في المساجد و حسن الجوار للناس و إقامة الشهادة و حضور الجنائز، إنّه لابدّ لكم من الناس، إنّ أحداً لايستغني عن الناس حياته والناس لابدّ لبعضهم من بعض »(٤).

و في الصحيح عن معاوية بن وهب قال: « قلت لأبي عبدالله عليه السلام: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا و بين قومنا و فيما بيننا و بين خلطائنا من الناس، قال: فقال: تؤدّون الأمانة إليهم و تقيمون الشهادة لهم و عليهم و تعودون مرضاهم و تشهدون جنائزهم »(٥).

و عنه عليه السلام قال: « نفس المهموم لنا المغتمّ لظلمنا تسبيح وهمّه لأمرنا عبادة و كتمانه سرّنا جهاد في سبيل الله »(٦).

و عن أبي الحسن عليه السلام قال: «إن كان في يدك هذه شيء فإن استطعت أن لاتعلم هذه فافعل، و كان عنده إنسان فتذاكروا الإذاعة فقال: احفظ لسانك تعزّ ولا

---

(١) الى (٣) الكافي ج ٢ ص ١١٦ باب المداراة و قوله: « فانفوا » كذا.
(٤) و (٥) المصدر ج ٢ ص ٦٣٥ باب ما يجب من المعاشرة.
(٦) الكافي ج ٢ ص ٢٢٦.

تمكّن الناس من قياد رقبتك فتذلّ »[1].

قال أبوحامد : «ومنها أن يجتنب مخالطة الأغنياء و يختلط بالمساكين ويحسن إلى الأيتام ، كان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول : « اللّهمّ أحيني مسكيناً و أمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين »[2].

و كان سليمان عليه السلام في ملكه إذا دخل المسجد فرأى مسكيناً جلس إليه وقال: مسكينٌ جالس مسكيناً ، وقيل : ماكان من كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحبّ إليه من أن يقال له : يا مسكين .

و قال كعب الأحبار : ما في القرآن من «يا أيّها الذّين آمنوا» فهو في التوراة « يا أيّها المساكين ».

و قال عبادة بن الصّامت : إنّ للنار سبعة أبواب ثلاثة للأغنياء و ثلاثة للنساء و باب للفقراء والمساكين ، وقال الفضيل : بلغني أنّ نبيّاً من الأنبياء قال : يا ربّ كيف لي أن أعلم رضاك عنّي ؟ قال : انظر كيف رضا المساكين عنك .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إيّاكم و مجالسة الموتى ، قيل : و من الموتى ؟ قال : الأغنياء »[3].

و قال موسى عليه السلام : « إلهي أين أبغيك ؟ قال : عند المنكسرة قلوبهم » .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لاتغبطنّ فاجراً بنعمة فإنّك لاتدري إلى مايصير بعد الموت فإنّ من ورائه طالباً حثيثاً »[4].

و أمّا اليتيم فقد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من ضمّ يتيماً من أبوين مسلمين حتّى يستغني

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٢٢٦ ، و القياد ككتاب : حبل تقاد به الدابة ، و تمكين الناس من القياد كناية عن تسلطهم و اعطاء حجة لهم على ايذائه و اهانته بترك التقية و نسبة الاذلال الى الرقبة لظهور الذل فيها أكثر من سائر الاعضاء وفيه ترشيح للاستعارة السابقة لان القياد يشد على الرقبة . (المرآة) .

(٢) أخرجه الترمذي ج ٩ ص ٢١٣ ، وابن ماجه تحت رقم ٤١٢٦ .

(٣) أخرجه الترمذي وضعفه والحاكم و صححه هكذا «اياك ومجالسة الاغنياء» .

(٤) رواه الطبراني في الاوسط و البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة كما في الجامع الصغير و المغني .

فقد وجبت له الجنّة البتّة »[١].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « أنا و كافل اليتيم في الجنّة كهاتين . و هو يشير بإصبعيه»[٢].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من وضع يده على رأس يتيم ترحّماً كان له بكلّ شعرة تمرّ عليها يده حسنة »[٣].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشرّ بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه »[٤].

أقول : و من طريق الخاصّة ماورد في تفسير العسكريّ عليه السلام في قوله تعالى : « و إذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلاّ الله - إلى قوله - : واليتامى »[٥]، قال الإمام عليه السلام : « و أمّا قوله عزّ وجلّ : « و اليتامى » فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « حثّ الله تعالى على برّ اليتامى لانقطاعهم عن آبائهم فمن صانهم صانه الله تعالى و من أكرمهم أكرمه الله تعالى و من مسح يده برأس يتيم رفقاً به جعل الله تعالى له في الجنّة بكلّ شعرة مرّت تحت يده قصراً أوسع من الدّنيا وما فيها ، وفيها ماتشتهي الأنفس و تلذّ الأعين وهم فيها خالدون » .

و في الفقيه عن الصادق عليه السلام : « ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحّماً له إلّا أعطاه الله تعالى بكلّ شعرة نوراً يوم القيامة »[٦].

و روي أنّه « يكتب الله عزّ و جلّ له بعدد كلّ شعرة مرّت عليها يده حسنة »[٧].

---

(١) أخرجه أحمد فى مسنده ج ٤ ص ٣٤٤ ، و الطبرانى فى الكبير و أبو يعلى أيضاً كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦١ .

(٢) أخرجه البخارى ج ٨ ص ١٠ من حديث سهل بن سعد . و ابن ماجه تحت رقم ٣٦٨٠ من حديث ابن عباس .

(٣) أخرجه أحمد ج ٥ ص ٢٥٠ ، والطبرانى بسند ضعيف من حديث أبى أمامة الباهلى .

(٤) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٦٧٩ من حديث أبى هريرة .

(٥) البقرة : ٨٣ .

(٦) و (٧) المصدر ص ٤٩ باب النوادر تحت رقم ١٢ و ١٦ .

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « من أنكر منكم قساوة قلبه فليُدن يتيماً فيلاطفه وليمسح رأسه يلن قلبه بإذن الله فإنّ لليتيم حقّاً »[١].

و روي أنّه قال : « يقعده على خوانه و يمسح رأسه يلين قلبه »[٢].

و قال الصادق عليه السلام : « إذا بكى اليتيم اهتزّ له العرش فيقول الله تبارك وتعالى : من هذا الّذي أبكى عبدي الّذي سلبته أبويه في صغره فوعزّتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن إلّا أوجبت له الجنّة »[٣].

قال أبو حامد : « و منها النصيحة لكلّ مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه قال صلى الله عليه وآله وسلم: « المؤمن يحبّ للمؤمن ما يحبّ لنفسه »[٤].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتّى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه ».

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ أحدكم مرآة أخيه ، فإذا رأى به شيئاً فليمطه عنه »[٥].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من قضى حاجة لأخيه فكأنّما خدم الله عمره »[٦].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من أقرّ عين مؤمن أقرّ الله عينه يوم القيامة »[٧].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار قضاها أو لم يقضها كان خيراً له من اعتكاف شهرين »[٨].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من فرّج عن مغموم أو أعان مظلوماً غفر الله له ثلاثاً وسبعين

---

(١) الى (٣) المصدر ص ٤٩ باب النوادر تحت رقم ١٤ الى ١٦ .

(٤) تقدم سابقاً بلفظ الخبر الاتى .

(٥) أخرجه أبو داود و الترمذى ج ٨ ص ١١٦ و قد تقدم .

(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية من حديث أنس بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٧) أخرجه ابن المبارك فى الزهد عن رجل بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٨) أخرجه الحاكم و صححه من حديث ابن عباس بلفظ آخر و للطبرانى فى الاوسط هكذا « من مشى فى حاجة أخيه كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين » راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٢١ .

مغفرة » [١] .

و قال ﷺ : « اُنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، فقيل : كيف ينصره ظالماً ؟ قال : يمنعه من الظلم » [٢] .

و قال ﷺ : « إنّ من أحبّ الأعمال إلى الله إدخال السرور على المؤمن وأن يفرّج عنه غمّاً أو يقضي عنه ديناً أو يطعمه من جوع » [٣] .

و قال ﷺ : « من حمى مؤمناً من ظالم يعنّته بعث الله له ملكاً يوم القيامة يحمي لحمه من نار جهنّم » [٤] .

و قال ﷺ : « خصلتان ليس فوقهما شيء من الشرّ : الشرك بالله تعالى والضرّ لعباد الله ؛ و خصلتان من الخير ليس فوقهما شيءٌ من البرّ : الإيمان بالله و النفع لعباد الله » [٥] .

و قال ﷺ : « من لم يهتمّ للمسلمين فليس منهم » [٦] .

و قال معروف الكرخي : من قال : « اللّهمّ ارحم اُمّة أحمد ، اللّهمّ أصلح اُمّة أحمد ، اللّهمّ فرّج عن اُمّة أحمد » كلّ يوم ثلاث مرّات كتبه الله من الأبدال .

أقول : ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « يجب للمؤمن على المؤمن أن يناصحه » [٧] .

---

(١) أخرجه أبو يعلى والبزار كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٩١ . بلفظ « من أغاث ملهوفاً » وفيه « ثلاثاً وسبعين حسنة » .

(٢) متفق عليه في الصحيحين من حديث أنس و قد تقدم .

(٣) أخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس وفي الصغير من حديث ابن عمر بسند ضعيف كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص١٩٣ و المغني .

(٤) أخرج ابو داود ج ٢ ص ٥٦٨ من حديث سهل بن معاذ بن أسد نحوه .

(٥) ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ، و لم يسنده ولده في مسنده كما في المغني .

(٦) أخرجه الحاكم من حديث حذيفة والطبراني في الاوسط عن أبي ذر و كلاهما ضعيف .

(٧) المصدر ج ٢ ص ٢٠٨ و المراد ارشاده الى مصالح دينه و دنياه و تعليمه و توقيره و الذب عنه و دفع الضرر عنه و جلب النفع اليه و ترك حسده وغشه .

وفي الصحيح عنه عليه السلام قال : « يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة له في المشهد والمغيب » (١) .

و عن الباقر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لينصح الرّجل منكم أخاه كنصيحته لنفسه » (٢) .

و عنه عليه السلام في قوله عزّ وجلّ : « وقولوا للناس حُسناً » قال : « قولوا للناس أحسن ما تحبّون إن يقال فيكم » (٣) .

و عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إنّ أعظم الناس منزلة عند الله يوم القيامة أمشاهم في أرضه بالنصيحة لخلقه » (٤) .

و عنه عليه السلام « عليك بالنصح لله في خلقه فلن تلقاه بعمل أفضل منه » (٥) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من سعى في حاجة أخيه المؤمن و لم يناصحه فقد خان الله ورسوله » (٦) .

و عنه عليه السلام « من استشار أخاه فلم يُمحضه الرأي سلبه الله تعالى رأيه » (٧) .

و عنه عليه السلام « إنّ المؤمن أخو المؤمن ، عينه و دليله ، لا يخونه و لا يظلمه ولا يغشّه ، ولا يعده عدة فيخلفه » (٨) .

---

(١) و (٢) المصدر ج ٢ ص ٢٠٨ تحت رقم ٢ و ٤ .

(٣) المصدر ج٢ ص١٦٤ تحت رقم٩ والاية فى سورة البقرة ٨٣ والمعنى أنه لا تقولوا لهم الا خيراً ما تعلمون فيهم الخير و ما لم تعلموا فيهم الخير ، واما اذا علمتم أنه لا خير فيهم و انكشف لكم عن سوء ضمائرهم بحيث لا تبقى لكم مرية فلا عليكم أن لا تقولوا خيراً . و « ما » يحتمل الموصولية والاستفهام و النفى . (الوافى) .

(٤) و (٥) المصدر ج ٢ ص ٢٠٨ . و قوله : « أمشاهم » اما من المشى حقيقة او كناية عن شدة الاهتمام و الباء للملابسة او السببية .

(٦) اى لم يبذل الجهد فى قضاء حاجته و لم يهتم لذلك و لم يكن غرضه حصول ذلك ، والخبر فى الكافى فى ج ٢ ص ٣٦٢ .

(٧) الكافى ج ٢ ص ٣٦٣ و محضه ـ كمنعه ـ سقاه المحض و هو اللبن الخالص وأمحضه الود أخلصه و الحديث : صدقه ، والامحوضة : النصيحة الخالصة ، والرأى : العقل و التدبير و البصيرة .

(٨) المصدر ج ٢ ص ١٦٧ .

و عنه عليه السلام : « أيّما رجل من شيعتنا أتاه رجل من إخوانه فاستعان بـه في حاجة فلم يعنه و هو يقدر إلّا ابتلاه الله تعالى بأن يقضي حوائج غيره من أعدائنـا يعذّبه الله عليها يوم القيامة » (١).

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم » (٢).

و بهذا الإسناد قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنسك الناس نسكاً أنصحهم جيباً (✿) و أسلمهم قلباً لجميع المسلمين » (٣).

وعنه عليه السلام قال: « سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أحبّ الناس إلى الله تعالى؟ قال : أنفع الناس للناس » (٤).

و عنه عليه السلام « في قول الله عزّ و جلّ : « وجعلني مباركاً أينما كنت » قال : نفّاعاً » (٥).

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الخلق عيال الله ، فأحبّ الخلق إلى الله من نفع عيال الله و أدخل على أهل بيت سروراً » (٦).

و عن الباقر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سرّ مؤمناً فقد سرّني و من سرّني فقد سرّ الله » (٧).

وعنه عليه السلام قال: « تبسّم الرجل في وجه أخيه حسنة ، وصرفه القذى عنه حسنة ، وماعبد الله بشيء أحبّ إلى الله من إدخال السرور على المؤمن » (٨).

و عن الصادق عليه السلام قال : « أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام أنّ العبد من عبادي ليأتيني بالحسنة فأُبيحه جنّتي ، فقال داود : يا ربّ و ماتلك الحسنة ؟ قال: يدخل على عبدي المؤمن سروراً و لو بتمرة ، قال داود : يا ربّ حقّ لمن عرفك أن لا يقطع رجاءه منك » (٩).

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٣٦٦ . (✿) ناصح الجيب أى نقي القلب .
(٢) الى (٦) المصدر ج٢ ص١٦٣ باب الاهتمام باُمور المسلمين والنصيحة لهم و نفعهم .
(٧) الى (٩) المصدر ج ٢ص ١٨٨ باب ادخال السرور على المؤمنين ، و القذى هو ما يقع في العين .

و عنه عليه السلام قال : « لا يرى أحدكم إذا أدخل على مؤمن سروراً أنّه عليه أدخله فقط ، بل والله علينا ، بل والله على رسول الله صلى الله عليه و آله » (١) .

وعنه عليه السلام قال : « من أدخل على مؤمن سروراً خلق الله تعالى من ذلك السرور خلقاً فيلقاه عند موته فيقول له : أبشر يا وليّ الله بكرامة من الله و رضوان ثمّ لايزال معه حتّى يدخله قبره فيقول له مثل ذلك ، فإذا بعث يلقاه فيقول له مثل ذلك ، ثمّ لايزال معه عند كلّ هول يبشّره و يقول له مثل ذلك فيقول له : من أنت رحمك الله؟ فيقول : أنا السرور الّذي أدخلته على فلان » (٢) .

وقد أسلفنا في معنى هذه الأحاديث أخباراً اُخر وهي كثيرة جدّاً .

وقال أبوحامد : « ومنها أن يعود مرضاهم والمعرفة والإسلام كافيان في إثبات هذا الحقّ ونيل فضله ، و أدب العائد خفّة الجلسة و قلّة السؤال و إظهار الرّقّة والدّعاء بالعافية و غضّ البصر عن عورات الموضع ، وأدبه عند الاستيذان أن لا يقابل الباب ويدقّ برفق ولايقول أنا إذا قيل له : من ؟ ولايقول ياغلام ولكن يحمد ويسبّح» .

و قال رسول الله صلى الله عليه و آله : « تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده و يسأله كيف هو » ، « و تمام تحيّاتكم المصافحة » (٣).

وقال صلى الله عليه و آله : «إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده قرّت فيه » (٤) .

و قال صلى الله عليه و آله : « من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنّة حتّى إذا قام وكّل به سبعون ألف ملك يصلّون عليه حتّى اللّيل » (٥).

---

(١) و(٢) الكافي ج٢ ص١٨٨ باب ادخال السرور على المؤمنين ، تحت رقم٦ و١٢.

(٣) في المكارم ص٤١٦ عن كتاب زهد أميرالمؤمنين عليه السلام و كتاب الجنائز. وقد تقدم سابقاً .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ٢٣١ من حديث جابر بن عبدالله .

(٥) أخرجه البيهقي في الكبرى باختلاف في اللفظ ج ٤ ص ٣٨١ من حديث علي ابن ابي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه و آله .

و قال صلى الله عليه و آله : « إذا عاد المسلم أخاه وزاره قال الله تعالى : طبت وطاب ممشاك وتبوّأت منزلاً في الجنّة » (١).

و قال صلى الله عليه و آله : « إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين فقال : انظرا ما ذايقول لعوّاده فإن هو إذا جاؤوه حمد الله و أثنى عليه رفعا ذلك إلى الله و هو أعلم فيقول : لعبدي عليّ إن توفّيته أن أدخله الجنّة ، وإن أنا شفيته أن اُبدّل له لحماً خيراً من لحمه ، و دماً خيراً من دمه ، و أن اُكفّر عنه سيّئاته » (٢).

و قال صلى الله عليه و آله : « من يرد الله به خيراً يصب منه » (٣).

و دخل صلى الله عليه و آله على عليّ بن أبي طالب عليه السلام و هو مريض فقال له : قل : « اللّهمّ إنّي أسألك تعجيل عافيتك ، أو صبراً على بليّتك ، أوخروجاً من الدنيا إلى رحمتك ، فإنّك ستعطي إحداهنّ » (٤).

و يستحبّ للعليل أيضاً أن يقول : « أعوذ بعزّة الله وقدرته من شرّ ما أجد » .

و قال عليّ عليه السلام : « إذا اشتكى أحدكم بطنه فليسأل امرأته شيئاً من صداقها فيشتري به عسلاً و يشربه بماء السماء فيجتمع له الهنيء و المريء و الشفاء المبارك » (٥).

و روي أنّه قال صلى الله عليه و آله : « عيادة المريض فواق ناقة » (٦).

و قال طاوس : أفضل العيادة أخفّها . و قال ابن عبّاس : عيادة المريض مرّة سنّة فما ازدادت فنافلة . و قال بعضهم : عيادة المريض بعد ثلاث .

---

(١) أخرجه الترمذی ج ٨ ص١٧٠ ، وابن ماجه تحت رقم ١٤٤٣ .

(٢) أخرجه مالك فی الموطأ ج ٢ ص ٢٢٩ من حديث عطاء بن يسار .

(٣) أخرجه البخاری وأحمد من حديث ابی هريرة بسند صحيح كما فی الجامع الصغير .

(٤) أخرجه ابن ابی الدنيا فی كتاب المرض من حديث أنس و قال : « ان النبی صلی الله عليه و آله دخل علی رجل و هو يشتكی » و لم يسم علياً عليه السلام (المغنی) .

(٥) مكارم الاخلاق للطبرسی ص ٤١٧ .

(٦) الكافی ج ٣ ص١١٨ من الصادق عليه السلام . و رواه ابن ابی الدنيا فی كتاب المرض من كلام أنس .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « أغبّوا في العيادة وأربعوا »(١) .

و جملة آداب المريض حسن الصبر ، و قلّة الشكوى ، و الفزع إلى الدّعاء ، و التوكّل بعد الدواء على خالق الدواء .

أقول: و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « كان فيما ناجى به موسى بن عمران ربّه عزّ و جلّ أن قال له : يا ربّ مابلغ من عيادة المريض من الأجر ؟ قال : اُوكّل به ملكاً يعوده في قبره إلى محشره »(٢).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من عاد مريضاً نادى مناد من السماء باسمه يا فلان طبت و طاب ممشاك تبوّأت من الجنّة »(٣).

و عنه عليه السلام قال : « من عاد مريضاً من المسلمين وكّل الله به سبعين ألفاً من الملائكة يغشون رحله يسبّحون فيه ويقدّسون و يهلّلون ويكبّرون إلى يوم القيامة نصف صلاتهم لعائد المريض »(٤).

و عنه عليه السلام قال : « أيّمامؤمن عاد مؤمناً حين يصبح شيّعه سبعون ألف ملك فإذا قعد غمرته الرّحمة واستغفروا له حتّى يمسي و إن عاده مساء كان له مثل ذلك حتّى يصبح »(٥).

و عنه عليه السلام قال : « ينبغي للمريض منكم أن يؤذن إخوانه بمرضه فيعودونه و يؤجر فيهم ويؤجرون فيه فقيل : نعم هم يؤجرون فيه لمشيهم إليه وهو كيف يؤجر فيهم ؟ قال : باكتسابه لهم الحسنات فيؤجر فيهم فيكتب له بذلك عشر حسنات ، ويرفع له عشر درجات ، ويحطّ عنه عشر سيّئات »(٦).

و عن أبي الحسن عليه السلام قال : « إذا مرض أحدكم فليأذن للناس أن يدخلوا عليه ، فإنّه ليس من أحد إلّا وله دعوة مستجابة »(٧).

و في المكارم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إذا كان يوم القيامة نادى العبد إلى

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض بسند ضعيف كما في المغني .

(٢) الى (٥) المصدر ج ٣ ص ١١٩ باب ثواب عيادة المريض .

(٦) و (٧) الكافي ج ٣ ص ١١٧ باب المريض يؤذن به للناس .

الله تعالى فيحاسبه حساباً يسيراً فيقول : يا مؤمن ما منعك أن تعودني حين مرضت فيقول المؤمن : أنت ربّي وأنا عبدك أنت الحيّ القيّوم الّذي لايصيبك ألم ولانصب ، فيقول عزّ وجلّ : من عادمؤمناً فيّ فقدعادني ثمّ يقول له : أتعرف فلان بن فلان ؟ فيقول : نعم يا ربّ فيقول : مامنعك أن تعوده حين مرض ؟ أماإنّك لوعدته لعدتني ثمّ لوجدتني عنده ، ثمّ لوسألتني حاجة لقضيتها لك ولم أردّك عنها »[١].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال و قد عاد سلمان - رضي الله عنه - لمّا أرادأن يقوم : « يا سلمان كشف الله ضرّك ، و غفر ذنبك ، و حفظك في دينك و بدنك إلى منتهى أجلك » [٢].

و عن أبي عبد الله عليه السلام « إذا دخل أحد كم على أخيه عائداً له فليدع له فإنّ دعاءه مثل دعاء الملائكة » [٣].

و قال عليه السلام : « من عاد مريضاً في الله لم يسأل المريض للعائد شيئاً إلّا استجاب الله له » [٤].

و في الكافي عن مولى له عليه السلام قال : « مرض بعض مواليه فخرجنا نعوده ونحن عدّة من مواليه فاستقبلنا عليه السلام في بعض الطريق فقال : أين تريدون ؟ فقلنا : نريد فلاناً نعوده فقال لنا : قفوا فوقفنا قال : مع أحد كم تفّاحة أو سفرجلة أو اُترجة أو لعقة[٥] من طيب أو قطعة من عود ؟ فقلنا ما معنا هذا شيء قال : أما علمتم المريض يستريح إلى كلّ ما أدخل به عليه » [٦].

و عنه عليه السلام قال : « تمام العيادة للمريض أن تدع يدك على ذراعه ، وتعجّل القيام من عنده ، فإنّ عيادة النوكى أشدّ على المريض من وجعه » [٧].

---

(١) المصدر ص ٤١٧ وأخرجه البغوى فى المصابيح ج ١ ص ١٠٣ .
(٢) الى (٤) المصدر ص٤١٧و ٤١٨ .
(٥) اللعقة - بالضم - اسمماتأخذه الملعقة - وبالفتح - : المرةالواحدة(الصحاح) .
(٦) المصدر ج ٣ ص١١٨ .
(٧) المصدر ج ٣ ص ١١٨ ولعل وضع يده على ذراعه عندالدعاء ، قال الشهيد فى الدروس : ويضع العائد يده على ذراع المريض ويدعوله اه . والنوك - بالضم والفتح - : الحمق ، نوك - كفرح - واستنوك وهوأنوك جمعه نوكى .

و عنه عليه السلام « العيادة قدر فواق ناقة أو حلب ناقة » (١).

و عنه عليه السلام قال : « إنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال : إنّ من أعظم العوّاد أجراً عند الله لمن إذا عاد أخاه خفّف الجلوس إلّا أن يكون المريض يحبّ ذلك و يريده و يسأله ذلك» (٢).

و قال عليه السلام : « من تمام العيادة أن يضع العائد إحدى يديه على الأُخرى أو على جبهته » (٣).

و عنه عليه السلام قال : « لا عيادة في وجع العين ولا تكون عيادة في أقلّ من ثلاثة أيّام فإذا وجبت فيوم و يوم لا ، فإذا طالت العلّة ترك المريض وعياله » (٤).

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الله عزّ و جلّ : إذا ابتليت عبدي فصبر ولم يشك إلى عوّاده إلّا أبدلته لحماً خيراً من لحمه وجلداً خيراً من جلده و دماً خيراً من دمه . فإن توفّيته فإلى رحمتي و إن عافيته عافيته ولا ذنب عليه » (٥).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إنّما الشكوى أن يقول الرجل : لقد ابتليت بما لم يبتل به أحد ، و يقول : لقد أصابني ما لم يصب أحداً ، و ليس الشكوى أن يقول : سهرت البارحة و تحمّمت اليوم ونحو هذا » (٦).

قال أبو حامد : « و منها أن يشيّع جنائزهم قال صلى الله عليه وآله : « من شيّع جنازة

---

(١) و (٢) الكافي ج ٣ص١١٨ تحت رقم ٢ و ٦ .

(٣) المصدر ج ٣ ص ١١٨ . و قال المجلسي ـ رحمه الله ـ : كان هذا على سبيل التمثيل والمراد اظهار الحزن والتأسف على مرضه فان هذان الفعلان متعارفان بين الناس لاظهار الحزن والتحسر وارجاع ضميرى يديه وجبهته الى المريض بعيد جداً .

(٤) المصدر ج ٣ ص ١١٩ .

(٥) المصدر ج ٣ ص ١١٥ تحت رقم ٢ .

(٦) المصدر ج ٣ ص ١١٦ و كان هذا تفسير للشكاية التى تحبط الثواب والا فالافضل أن لايخبر به أحداً كما يظهر من بعض الاخبار (راجع المصدر) ويمكن حمله على الاخبار لغرض كاخبار الطبيب مثلا .

فله قيراط من الأجر ، فإن وقف حتّى دفن فله قيراطان »[١].

و في الخبر « القيراط مثل جبل أُحد »[٢].

و القصد من التشييع قضاء حقّ المسلمين والاعتبار ؛ كان مكحول الدمشقيّ إذا رأى جنازة قال : اغد فإنّا رائحون ، موعظة بليغة ، وغفلة سريعة ، يذهب الأوّل و الآخر لا عقل له .

و خرج مالك بن دينار خلف جنازة أخيه و هو يبكي و يقول : و الله لا تقرّ عيني حتّى أعلم إلى ما صرت ، ولا والله لا أعلم ما دمت حيّاً .

و قال الأعمش : كنّا نشهد الجنائز ولا ندري من نعزّي لحزن القوم كلّهم .

و نظر إبراهيم الزيّات إلى قوم يترحّمون على ميّت فقال : لو ترحّمون أنفسكم لكان أولى ، إنّه نجا من أهوال ثلاث : وجه ملك الموت قد رأى ، ومرارة الموت قد ذاق ، و خوف الخاتمة قد أمن .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « يتبع الميّت ثلاثة يرجع اثنان ويبقى واحد : يتبعه أهله وماله و عمله فيرجع أهله و ماله ويبقى عمله »[٣].

وأدب المعزّي خفض الجناح و إظهار الحزن ، وقلّة الحديث ، وترك التبسّم ، و أدب تشييع الجنازة لزوم الخشوع ، وترك الحديث ، وملاحظة الميّت ، والتفكّر في الموت ، والاستعداد له ، وأن يمشي أمام الجنازة بقربها ، والإسراع بالجنازة سنّة.

أقول : بل السنّة المشي خلف الجنازة لا أمامها كما يشعر به لفظ التشييع و الاتباع في أخبار كثيرة ، وقد روت العامّة أيضاً عن ابن مسعود أنّه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن السير بالجنازة ، فقال : متبوعة و ليست تابعة »[٤].

و رووا أنّ عليّاً عليه السلام كان يمشي خلفها وأبا بكر وعمر يمشيان أمامها ، فقيل

(١) أخرجه البخارى ج ٢ ص ١٠٥ من حديث أبى هريرة ، ورواه البزار وأحمد وابو يعلى عن أبى سعيد باسناد حسن كما فى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٩ .

(٢) أخرجه مسلم ج ١ ص ٥٢ من كلام ثوبان وأبى هريرة واصله متفق عليه .

(٣) أخرجه الحاكم ج ١ ص ٧٤ ، والترمذى ج ٩ ص ٢٢٣ .

(٤) راجع سنن الترمذى ج ٤ ص ٢٣١ ومصابيح السنة للبغوى ج ١ ص ١١٢ .

لعلي عليه السلام : أنّهما يسيران أمامها فقال : لقد علما أنّ المشي خلفها أفضل ولكنّهما يسيران يمتازان بين أعين الناس» (١).

و رووا عن علي عليه السلام «أيضاً أنّ فضل المشي خلف الجنازة على من يسير أمامها كفضل الفريضة على النافلة» (٢).

و يقال : إنّما حملهم على ذلك التعصّب على الشيعة ، و قد وردت رخصة في المشي أمامها عن أئمّتنا عليهم السلام كما يأتي ذكرها .

و ممّا ورد في التشييع و التربيع و التعزية من طريق الخاصّة ما رواه في الفقيه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : «من تبع جنازة كتبت له أربعة قراريط قيراط لاتباعه إيّاها و قيراط للصلاة عليها و قيراط للانتظار حتّى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية» (٣).

و قال أبو جعفر عليه السلام : «من مشى مع جنازة حتّى يصلّي عليها ثمّ رجع كان له قيراط و إذا مشى معه حتّى يدفن كان له قيراطان ، والقيراط مثل أحد» (٤).

و قال عليه السلام : «من تبع جنازة امرىء مسلم اُعطي يوم القيامة أربع شفاعات و لم يقل شيئاً إلّا قال الملك : و لك مثل ذلك» (٥).

و قال الصادق عليه السلام : «من أخذ بجوانب السرير الأربعة غفر الله له أربعين كبيرة» (٦).

و قال عليه السلام : «من شيّع جنازة مؤمن حتّى يدفن في قبره وكّل الله به سبعين ملكاً من المشيّعين يشيّعونه ويستغفرون له إذا خرج من قبره إلى الموقف» (٧).

و قال عليه السلام : «أقلّ ما يتحف به المؤمن في قبره أن يغفر لمن تبع جنازته» (٨).

---

(١) اخرجه البيهقي في الكبرى ج ٤ ص ٢٥ الا ان فيه «و لكنهما سهلان يسهلان للناس» و هو مصحف قطعاً .

(٢) اخرجه ابن ابي شيبة كما في الجوهر النقي في الرد على البيهقي المطبوع في هامش السنن الكبرى ج ٤ ص ٢٥ ، وفي مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠ و٣١ مثله .

(٣) الى (٨) المصدر ص ٤١ باب الصلاة على الميت ، وفي الكافي ج ٣ ص١٧٣ و ١٧٣ باب ثواب من مشى مع جنازة .

و قال أبوجعفر عليه السلام : « إذا دخل المؤمن قبره نودي : ألا إنّ أوّل حبائك الجنّة ألا و أوّل حباء من تبعك المغفرة »[١].

و قال أبوجعفر عليه السلام : « من حمل أخاه الميّت بجوانب السرير الأربعة محا الله عنه أربعين كبيرة من الكبائر »[٢].

و السنّة أن يحمل السرير من جوانبه الأربعة و ماكان بعد ذلك فهو تطوّع.

و قال الصادق عليه السلام : « من أخذ بقائمة السرير غفر الله له خمساً و عشرين كبيرة ، و إذا ربّع خرج من الذّنوب »[٣].

وقال لإسحاق بن عمّار : «إذا حملت جوانب السرير - سرير الميّت - خرجت من الذّنوب كما ولدتك اُمّك »[٤].

و كتب الحسين بن سعيد إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام « يسأله عن سرير الميّت يحمل أله جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الأربعة أو ما خفّ على الرّجل يحمل من أيّ الجوانب شاء ؟ فكتب من أيّها شاء »[٥].

و قال أبو جعفر عليه السلام : « إنّ المشي خلف الجنازة أفضل منه بين يديها ، ولا بأس إن مشيت بين يديها »[٦].

و روى محمّد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام : « قال : سألته عن المشي مع الجنازة فقال : بين يديها و عن يمينها و عن شمالها و خلفها »[٧].

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله : «من عزّى حزينا كسي في الموقف حلّة يحبر بها »[٨].

و روي عن هشام بن الحكم أنّه قال : « رأيت موسى بن جعفر عليهما السلام يعزّي قبل الدّفن وبعده »[٩].

---

(١) و (٢) الفقيه ص ٤١ باب الصلاة على الميت ، وفى الكافى ج٣ ص١٧٢و١٧٣ باب ثواب من مشى مع جنازة .

(٣) الى (٧) الفقيه ص ٤١ باب الصلاة على الميت .

(٨) و (٩) الفقيه ص ٤٥ باب التعزية والجزع عند المصيبة .

و قال الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد الدفن ، و قال : كفاك من التعزية بأن يراك صاحب المصيبة » (١) .

وأُتي أبوعبدالله عليه السلام قوماًقد اُصيبوا بمصيبةفقال : « جبرالله وهنكموأحسن عزاكم ورحم موتاكم ، ثم انصرف » (٢) .

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « التعزية تورث الجنّة »(٣) .

و عزّى الصادق عليه السلام رجلاً بابن له فقال له عليه السلام : « اللهعزّ وجلّ خيرٌ لابنك منك ، و ثواب الله خيرٌ لك منه ، فبلغه جزعه بعد ذلك فعادإليه فقال له : قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفمالك به اُسوة ؟ فقال : إنّه كان مراهقاً ، فقال له : إنّ أمامه ثلاث خصال شهادة أنلا إله إلّاالله ، ر رحمة الله ، وشفاعة رسولالله صلى الله عليه وآله وسلم فلن تفوته واحدة منهنّ إن شاء الله » (٤) .

و روى أبو بصير عن الصادق عليه السلام : أنّه قال : ينبغي لصاحب الجنازة أن لا يلبس رداء ، وأن يكون في قميص حتّى يعرف ، وينبغي لجيرانه أنيطعموا عنه ثلاثة أيّام » (٥) .

وقال عليه السلام : «ملعونٌ ملعونٌ من وضع رداءه في مصيبة غيره ، ولما قبض عليّ ابن محمّد العسكري عليهما السلام رئي الحسن بن عليّ عليهما السلام قد خرج من الدّار و قد شقّ قميصه من خلف وقدّام ، ووضع رسولالله صلى الله عليه وآله وسلم رداءه فيجنازة سعد بن معاذ رحمهالله فسئل عن ذلك فقال : إنّي رأيت الملائكة قد وضعت أرديتها فوضعت ردائي » (٦) إلى هنامن الفقيه .

و فيالكافي عن الصادق عليه السلام قال : « ينبغي لأولياء الميّت منكم أن يؤذنوا إخوان الميّت بموته فيشهدون جنازته و يصلّون عليه و يستغفرون له فيكتسب لهم الأجر و يكتب للميّت الاستغفار و يكتسب هو الأجر فيهم و فيما اكتسب لميّتهم من الاستغفار » (٧) .

---

(١) الى (٦) الفقيه ص ٤٥ باب التعزية والجزع عند المصيبة .

(٧) المصدر ج ٣ ص ١٦٦ .

و عنه عليه السلام قال : « من استقبل جنازة أو رآها فقال : « الله أكبر هذا ما وعدنا الله و رسوله و صدق الله و رسوله ، اللّهمّ زدنا إيماناً و تسليماً ، الحمد لله الّذي تعزّز بالقدرة ، و قهر العباد بالموت » لم يبق في السماء ملك إلّا بكى رحمة لصوته » [1].

و عنه عليه السلام قال : « تبدأ في حمل السرير من جانبه الأيمن ثمّ تمرّ عليه من خلفه إلى الجانب الآخر ، ثمّ تمرّ حتّى ترجع إلى المقدّم ، كذلك دوران الرّحى » [2].

وعنه عليه السلام قال : « امش أمام جنازة المسلم العارف ولا تمش أمام جنازة الجاحد فإنّ أمام جنازة المسلم ملائكة يسرعون به إلى الجنّة و إنّ أمام جنازة الكافر ملائكة يسرعون به إلى النّار » [3].

و عنه عليه السلام قال : « رأى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قوماً خلف جنازة ركباناً فقال : ما استحيى هؤلاء أن يتبعوا صاحبهم ركباناً ، و قد أسلموه على هذه الحالة » [4].

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : من عزّى مصاباً كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجر المصاب شيء » [5].

و عنه عليه السلام قال : «ليس التعزية إلّا عند القبر ، ثمّ ينصرفون لا يحدث في الميّت حدث فيسمعون الصوت » [6].

قال أبو حامد : «و منها أن يزور قبورهم والمقصود الدّعاء والاعتبار و ترقيق القلب قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «ما رأيت منظراً إلّا و القبر أفظع منه » [7].

وعنه صلّى الله عليه وآله وسلّم « أنّ القبر أوّل منازل الآخرة ، فإن نجا منه صاحبه فما بعده

---

(١) الكافي ج ٣ ص ١٦٧ باب القول عند رؤية الجنازة .

(٢) و (٣) المصدر ج ٣ ص ١٦٩ .

(٤) المصدر ج ٣ ص ١٧٠ باب كراهية الركوب مع الجنازة .

(٥) المصدر ج ٣ ص ٢٢٧ باب ثواب التعزية رقم ٤ .

(٦) المصدر ج ٣ ص ٢٠٣ ، و هذه الجملة تعليل لقوله : « ثم ينصرفون » أى لا يمكثوا عند القبر لئلا يحدث فى الميت حدث من عذاب القبر .

(٧) هذا الحديث و الذى بعده اخرجهما ابن ماجه تحت رقم ٤٢٦٧ فى حديث .

أيسر وإن لم ينج منه فما بعده أشدّ » (١) .

و قال مجاهد : أوّل ما يكلّم ابن آدم حفرته فيقول : أنا بيت الدّود ، و بيت الوحدة ، و بيت الغربة ، وبيت الظلمة ، هذا ما أعددت لك فما أعددت لي؟ .

وقال أبوذرّ - رضي الله عنه - : ألا اُخبركم بيوم فقري يوم أوضع في قبري .

و كان أبوالدّرداء يقعد إلى القبور فقيل له في ذلك فقال : أجلس إلى قوم يذكّروني معادي و إن قمت لم يغتابوني .

و قال حاتم الأصمّ : من مرّ بالمقابر فلم يتفكّر لنفسه و لم يدع لهم فقد خان نفسه و خانهم .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما من ليلة إلّا و ينادي مناد يا أهل القبور من تغبطون ؟ قالوا : نغبط أهل المساجد لأنّهم يصلّون ومانصلّي ، و يصومون ومانصوم ، ويذكرون الله ولا نذكره » (٢) .

و كان الرّبيع بن خثيم قد حفر في داره قبراً وكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع و مكث ساعة ، ثمّ قال : « ربّ ارجعون لعلّي أعمل صالحاً » ثم يقول : يا ربيع قد رجعت فاعمل الآن قبل أن لاترجع .

أقول : روى في الفقيه عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن زيارة القبور و بناء المساجد فيها فقال : أمّا زيارة القبور فلابأس [بها] ولايبنى عندها مساجد » (٣) .

و قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لاتتّخذوا قبري قبلة ولا مسجداً فإنّ الله عزّوجلّ لعن اليهود اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (٤) .

وسأل جرّاح المدائني أباعبدالله عليه السلام « كيف التسليم على أهل القبور ؟ فقال: تقول : « السلام على أهل الديار من المؤمنين و المسلمين رحم الله المتقدّمين منّا والمتأخّرين ، وإنّا إن شاءالله بكم لاحقون» (٥) .

---

(١) أخرجه الحاكم ج ٤ ص ٣٣١ .

(٢) ما عثرت على أصل له .

(٣) الى (٥) المصدر ص ٤٧ باب التعزية رقم ٢٩ و٣٠ و ٣١ .

و كان رسول‌الله صلّى الله عليه وآله إذا مرّ على القبور قال : «السلام عليكم من ديارقوم مؤمنين ، و إنّا إن شاءالله بكم لاحقون » (١) .

و قال أمير المؤمنين عليه السلام لمّا دخل‌المقابر : «يا أهل‌التربة و ياأهل الغربة أمّا الدّور فقد سكنت و أمّا الأزواج فقد نكحت و أمّا الأموال فقد قسّمت هذا خبرما عندنا فليت شعري ماعندكم ، ثمّ التفت إلى أصحابه وقال : لوأُذن لهم في الجواب لقالوا : إنّ خير الزاد التقوى » (٢) .

وكانت فاطمة عليها السلام تأتي قبور الشّهداء كلّ غداة سبت فتأتي قبر حمزة فترحّم عليه وتستغفر له (٣) .

وقال الصادق عليه السلام : « إذا دخلت الجبّانةفقل : السلام على‌أهل‌الجنّة »(٤) .

وقال أبوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : « إذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمناً استروح إلى ذلك و من كان منافقاً وجد ألمه » (٥) .

و روى محمّد بن مسلم أنّه قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الموتى نزورهم ؟ فقال : نعم ، قلت : فيعلمون بنا إذا أتيناهم ؟ فقال : أي والله إنّهم ليعلمون بكم و يفرحون بكم‌ويستأنسون‌إليكم ، قال : قلت : فأيّ شيء نقول‌إذاأتيناهم ؟قال : قل: « اللّهمّ جاف الأرض عن جنوبهم ، وصاعد إليك أرواحهم ، و لقّهم منك رضواناً ، واسكن إليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم و تؤنس به وحشتهم ، إنّك على كلّ شيء قدير » (٦) .

وقال الرضا عليه السلام : « ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عليه«إنّا أنزلناه في‌ليلة القدر »سبع مرّات إلّا غفر الله له و لصاحب القبر » (٧) .

و قال صفوان بن يحيى لأبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : « بلغني أنّ المؤمن إذا أتاه الزائرأنس‌به ، فا ذا انصرف عنه‌استوحش ، فقال : لايستوحش »(٨) .

وقال عمر بن يزيد قلت لأبي عبدالله عليه السلام : « نصلّي عن الميّت ؟ قال : نعم إنّه ليكون في ضيق فيوسّع عليه ذلك الضيق ثمّ يؤتى فيقال له : خفّف عنك هذا

(١) الى (٨) الفقيه ص ٤٧ باب التعزية رقم ٣١ و ٣٢ و٣٥ الى ٣٩ و ٤٢ .

الضيق بصلاة فلان أخيك عنك، وقال: فقلت له: فأشرك بين رجلين في ركعتين؟ قال: نعم، فقال عليه السلام: إنّ الميّت ليفرح بالترحّم عليه والاستغفار له كما يفرح الحيّ بالهديّة تهدى إليه، و يجوز أن يجعل الرّجل حجّته أو عمرته أو بعض صلاته أو بعض طوافه لبعض أهله وهو ميّت و ينتفع به حتّى أنّه ليكون مسخوطاً عليه فيغفر له، و يكون مضيّقاً عليه فيوسّع له، و يعلم الميّت بذلك، و لو أنّ رجلاً فعل ذلك عن ناصب لخفّف عنه، والبرّ والصلة والحجّ يجعل للميّت والحيّ فأمّا الصلاة فلا تجوز عن الحيّ» (١).

و قال عليه السلام: «ستّ يلحقن المؤمن بعد وفاته: ولد يستغفر له، و مصحف يخلّفه، وغرس يغرسه، و صدقة ماء يجريه، و قليب يحفره، و سنّة يؤخذ بها من بعده» (٢).

و قال عليه السلام: «من عمل من المسلمين عن ميّت عملاً صالحاً أضعف الله له ونفع الله به الميّت» (٣).

و قال عليه السلام: «يدخل على الميّت في قبره الصلاة والصوم والحجّ والصدقة والبرّ والدعاء و يكتب أجره للّذي يفعله و للميّت» (٤).

أقول: فهذا حقّ آخر من حقوق المسلم لم يذكره أبوحامد.

فصل

قال أبوحامد: «فهذه جمل آداب تنبّه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق والجملة الجامعة فيها أن لا تستصغر منهم أحداً حيّاً كان أو ميّتاً فتهلك لأنّك لا تدري لعلّه خير منك، فإنّه إن كان فاسقاً فلعلّه يختم له بالصلاح و يختم لك بمثل حاله، ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم فإنّ الدّنيا صغيرة عند الله، صغير ما فيها ومهما عظم أهل الدّنيا في نفسك فقد عظمت الدّنيا فتسقط من عين الله، ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر في أعينهم و تحرم دنياهم، فإن لم تحرم كنت قد استبدلت

(١) الى (٤) الفقيه ص ٤٨ باب التعزية رقم ٥٢ الى ٥٥.

الّذي هو أدنى بالّذي هوخير ، ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة فيطول الأمر عليك في المعاداة و يذهب به دينك و دنياك فيهم و يذهب دينهم فيك إلّا إذا رأيت منكراً في الدّين فتعادي أفعالهم القبيحة و تنظر إليهم بعين الرّحمة لهم لتعرّضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانه (١) فحسبهم جهنّم يصلونها ، فمالك تحقد عليهم ، ولا تسكن إليهم في مودّتهم لك و ثنائهم في وجهك و حسن بشرهم لك فإنّك إذا طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلّا واحداً و ربّما لا تجده ، ولا تشك إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم و لا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسرّ كما في العلانية فذلك طمع كاذب و أنّى تظفر بذلك ، ولا تطمع فيما في أيديهم فتستعجل الذّل ولا تنال الغرض ، ولا تعل عليهم تكبّراً لاستغنائك عنهم فإنّ الله يلجئك إليهم عقوبة على التكبّر بإظهار الاستغناء ، و إذا سألت أخاً منهم حاجة فقضاها فهو أخٌ مستفادٌ و إن لم يقض فلا تعاتبه فيصير عدوّاً يطول عليك مقاساته ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخائل القبول فلا يسمع منك و يعاديك وليكن وعظك عرضاً واسترسالاً من غير تنصيص على شخص ، و مهما رأيت منهم كرامة وخيراً فاشكر الله الّذي سخّرهم لك و استعذ بالله أن يكلك إليهم وإذا بلغك عنهم غيبة أو رأيت منهم شرّاً أو أصابك منهم ما يسوؤك فكل أمرهم إلى الله واستعذ بالله من شرّهم ولا تشغل نفسك بالمكافاة فيزيد الضرر و يضيع العمر بذلك ولا تقل لهم : لم تعرفوا موضعي : واعتقد أنّك لو استحققت ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم فالله المحبّب والمبغّض إلى القلوب ، و كن فيهم سميعاً لحقّهم ، أصمّ عن باطلهم ، نطوقاً بحقّهم ، صموتاً عن باطلهم ، واحذر صحبة أكثر النّاس فإنّهم لا يقيلون عثرة ، ولا يغفرون ذلّة ، ولا يسترون عورة ، ويحاسبون على النّقير والقطمير ، و يحسدون على القليل والكثير ، يستنصفون ولا ينصفون ، ويؤاخذون على الخطايا والنّسيان ولا يعفون ، ويغرون الاخوان على الاخوان بالنميمة والبهتان ، فصحبة أكثرهم خسران ، وقطيعتهم رجحان ، إن رضوا فظاهرهم الملق ، وإن سخطوا فباطنهم الخنق ، لا يؤمنون في خنقهم ، ولا يرجون في ملقهم ، ظاهرهم ثياب ، و باطنهم ذئاب ، ينطقون

(١) في الاحياء « بعصيانهم » .

بالظنون[١] ، ويتغامزون وراءك بالعيون ، ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون ، يحصون عليك العثرات في صحبتهم ليجبهوك بها في غضبهم و وحشتهم ، ولا تعوّل على مودّة من لم تخبره حقّ الخبرة بأن تصحبه مدّة في دار و موضع واحد فتجرّبه في عزله و ولايته و غناه و فقره أو تسافر معه أو تعامله في الدّينار و الدّرهم أو تقع في شدّة فتحتاج إليه ، فإن رضيته في هذه الأحوال فاتّخذه أباً لك إن كان كبيراً ، أوابناً إن كان صغيراً ، أوأخاً إن كان مثلك ، فهذه جملة آداب العشرة مع الخلق .

وأما حقوق الجوار فاعلم أنّ الجوار يقتضي حقّاً وراء ما يقتضيه اُخوّة الإسلام فيستحقّ الجار المسلم ما يستحقّه كلّ مسلم وزيادة إذ قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « الجيران ثلاثة جار له حقّ واحد ، وجار له ثلاثة حقوق ، وجار له حقّان ، فالجار الّذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذوالرّحم فله حقّ الجوار وحقّ الإسلام وحقّ الرّحم ، و أمّا الّذي له حقّان فالجار المسلم له حقّ الجوار وحقّ الإسلام ، و أمّا الّذي حقّ واحد فالجار المشرك »[٢] فانظر كيف أثبت للمشرك حقّاً بمجرّد الجوار.

و قد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً »[٣] .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما زال جبرئيل عليه السّلام يوصيني بالجار حتّى ظننت أنّه سيورّثه »[٤] .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره »[٥] .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لا يؤمن عبدٌ حتّى يأمن جاره بَوائقه »[٦] .

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أوّل خصمين يوم القيامة جاران »[٧] .

---

(١) فى الاحياء « يقطعون بالظنون » .
(٢) أخرجه البزار وأبوالشيخ فى الثواب وأبو نعيم فى الحلية كلهم عن جابر بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .
(٣) تقدم سابقاً .
(٤) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٧ ، والبخارى ج ٨ ص ١٢ ، والترمذى ج ٨ ص ١٢٤.
(٥) أخرجه البخارى ج ٨ ص ١٣ ومسلم ج ١ ص ٤٩ .
(٦) أخرجه البخارى ج ٨ ص ١٢ بلفظ أبسط . و معنى البائقة الشر والغائلة .
(٧) أخرجه أحمد فى المسند ج ٤ ص ١٥١ من حديث عقبة بن عامر .

و قال ﷺ : « إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته » [١] .

ويروى أنّ رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال له : إنّ لي جاراً يؤذيني ويشتمني و يضيق عليّ فقال له : إذهب فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه .

و قيل لرسول الله ﷺ : « إنّ فلانة تصوم النهار و تقوم اللّيل و تؤذي جيرانها ، فقال ﷺ : هي في النّار » [٢] .

و جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يشكو جاره فقال ﷺ : « اصبر ثمّ قال له في الثالثة أو الرابعة : اطرح متاعك في الطريق ، قال : فجعل الناس يمرّون به فيقولون : مالك ؟ فيقال: آذاه جاره ، قال : فجعلوا يقولون : لعنه الله ، فجاء جاره فقال : ردّ متاعك فوالله لا أعود » [٣].

وروى الزّهري «أنّ رجلاً أتى النبيّ ﷺ يشكو جاره فأمر النبيّ ﷺ أن ينادي على باب المسجد : ألا أنّ أربعين داراً جار »[٤] وقال الزّهري : أربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا ، وأومأ إلى أربعة جهات [٥].

و قال ﷺ : « اليمن و الشؤم في المرأة و المسكن و الفرس ، [٦] فيمن المرأة في خفّة مهرها و يسر نكاحها و حسن خلقها ، و شؤمها غلاء مهرها و عسر نكاحها و سوء خلقها ، ويمن المسكن سعته و حسن جوار أهله ، و شؤمه ضيقه و سوء جوار أهله ، و يمن الفرس ذلّه و حسن خلقه ، و شؤمه صعوبته » .

(١) ماعثرت على أصل له .

(٢) رواه البزار واحمد من حديث ابى هريرة بسند صحيح كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٩ .

(٣) أخرجه أبوداود ج ٢ص ٦٣١ منحديث ابى هريرة ، وأخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه يوسف بن السفر و هو متروك كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٩ .

(٥) هذا الكلام رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار من حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٨ .

(٦) أخرج صدره ابنماجه بنحوآخر ولفظأخصروجاء مضمونذيله فى اخبار شتى .

و اعلم أنّه ليس حقّ الجوار كفّ الأذى فقط بل لابدّ من الرفق وإسداء الخير والمعروف ، إذيقال : إنّ الجار الفقير يتعلّق بجاره الغنيّ يوم القيامة ويقول : يا ربّ سل هذا لم منعني معروفه و سدّ بابه دوني .

و بلغ ابن المقفّع أنّ جاراً له يبيع داره في دين ركبه و كان يجلس في ظلّ داره فقال : ما قمت إذن بحرمة ظلّ داره أن باعها معدماً فدفع إليه ثمن الدّار و قال : لاتبعها .

و جملة حقّ الجار أن يبدأه بالسلام و لا يطيل معه الكلام و لا يكثر عن حاله السؤال ، ويعوده في المرض ، ويعزّيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء ، ويهنّئه في الفرح ويظهر الشركة في السرور معه ، و يصفح عن زلّاته ، ولايتطلّع من السطح إلى عوراته ، و لا يضايقه في وضع الجذع علي جداره ، ولا في صبّ الماء من ميزابه ، ولافي مطرح التراب في فنائه ، و لايضيق طريقه إلى الدّار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره و يستر ما ينكشف له من عوراته ، و ينعشه من صرعته إذا نابته نائبة ، و لايغفل عن ملاحظة داره عند غيبته ، و لا يتسمّع عليه كلامه ، ويغضّ بصره عن حرمته ، ولا يديم النّظر إلى خادمته ، ويتلطّف لولده في كلمته ، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه و دنياه ، هذا إلى جملة الحقوق الّتي ذكرناها للمسلمين عامّة » .

وقد قال صلّى الله عليه وآله : « أتدرون ماحقّ الجار ؟ إن استعان بك أعنته ، وإن استقرضك أقرضته ، وإن افتقر عُدت إليه ، وإن مرض عدته ، وإن مات أتبعت جنازته ، وإن أصابه خير هنّأته ، و إن أصابه مصيبة عزّيته ، ولا تستعل عليه بالبناء فتحجب عنه الرّيح إلّا باذنه ، و إذا اشتريت فاكهة فأهدِ له فان لم تفعل فأدخلها سرّاً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ، ولاتؤذه بقتار قدرك إلّاأن تغرف له منها ، ثمّ قال : أتدرون ماحقّ الجار ؟ و الّذي نفسي بيده لا يبلغ حقّ الجار إلّا من رحمه الله »(١) .

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير بسند فيه أبو بكر الهذلي وهوضعيف عن معاوية بن حيدة . ورواه الخرائطي في مكارم الاخلاق وابن عدي في الكامل راجع المغني و مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٤ .

و قال أبوذر - رضي الله عنه - : أوصاني خليلي صلى الله عليه وآله وسلم وقال : « إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ثم انظر بعض أهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها »[١].

و قيل : « يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أوأسأت ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا سمعت جيرانك يقولون : قد أحسنت فقد أحسنت ، و إذا سمعتهم يقولون : قد أسأت فقدأسأت »[٢].

و قال جابر : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبيعه حتى يعرض عليه »[٣].

و قال ابن عباس : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه في حائطه »[٤].

و في خبر آخر « أن الجار يضع جذوعه في حائط جاره شاء أم أبى »[٥].

أقول: ومن طريق الخاصة ما رواه في الكافي عن عمرو بن عكرمة قال : « دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقلت : لي جار يؤذيني فقال : ارحمه فقلت : لارحمه الله ، فصرف وجهه عني قال : فكرهت أن أدعه فقلت : يفعل بي كذا ويفعل بي ويؤذيني فقال : أرأيت إن كاشفته انتصفت منه[٦] فقلت : بل أربي عليه ، فقال: إن ذا ممن يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله فإذا رأى نعمة على أحد وكان له أهل جعل بلاءه عليهم ، و إن لم يكن له أهل جعله على خادمه ، و إن لم يكن له خادم أسهر ليله وأغاظ نهاره ، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاه رجل من الأنصار فقال : إني اشتريت داراً في بني فلان و إن أقرب جيراني مني جواراً من لا أرجو خيره ولا آمن شره ، قال : فأمر رسول الله

(١) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٧ .
(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤٢٢٣ .
(٣) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٤٩٣ بدون لفظ الجار .
(٤) أخرجه البخارى ج ٣ ص ١٦٤ كتاب المظالم والغصب وفيه « أن يغرز خشبه فى جداره » وهكذا رواه مسلم ج ٥ ص ٥٧ .
(٥) رواه الخرائطى من مكارم الاخلاق من حديث ابى هريرة كما فى المغنى .
(٦) أى ان ظهرت العداوة له استوفيت منه حقك و عدلت فى أخذه .

صلى الله عليه وآله وسلم علياً و سلمان و أباذرّ - و نسيت الآخر و أظنّه قال: المقداد - أن ينادوا في المسجد بأعلا أصواتهم بأنّه لا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه، فنادوا بها ثلاثاً ثمّ أومأ بيده إلى كلّ أربعين داراً بين يديه و من خلفه و عن يمينه و عن شماله» (١).

وعن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السلام قال: «قرأت في كتاب عليّ عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب بين المهاجرين و الأنصار و من لحق بهم من أهل يثرب: أنّ الجار كالنفس غير مضارّ و لا آثم، و حرمة الجار على الجار كحرمة أمّه - الحديث مختصر -» (٢).

و عنه عليه السلام قال: «حسن الجوار يزيد في الرزق» (٣).

و عنه عليه السلام قال: «إنّ يعقوب لمّا ذهب منه بنيامين نادى يارب: أما ترحمني أذهبت عينيّ و أذهبت ابنيّ، فأوحى تعالى: لو أمتّهما لأحييتهما لك حتّى أجمع بينك و بينهما و لكن تذكر الشاة الّتي ذبحتها و شويتها و أكلت و فلان إلى جانبك صائم لم تُنله منها شيئاً» (٤).

و في رواية اُخرى قال: «وكان بعد ذلك يعقوب ينادي مناديه كلّ غداة من منزله على فرسخ: ألا من أراد الغداء فليأت إلى يعقوب، و إذا أمسى نادى: ألا من أراد العشاء فليأت إلى يعقوب» (٥).

و عنه عليه السلام قال: «جاءت فاطمة تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض أمرها فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كريسة و قال: تعلّمي ما فيها فإذا فيها: من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يؤذي جاره، و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» (٦).

و عنه عليه السلام «حسن الجوار زيادة في الأعمار و عمارة في الدّيار» (٧).

---

(١) و (٢) الكافي ج ٢ ص ٦٦٦ وقوله «غيرمضار ولا آثم» لعل المراد أن الرجل كما لايضار نفسه ولايوقعها فى الاثم اولا يعد عليها الامر اثماً كذلك ينبغى أن لايضار جاره ولايوقعه فى الاثم أولا يعد عليه الامر اثما (قاله المؤلف فى الوافى).

(٣) الى (٧) الكافي ج ٢ ص ٦٦٧ باب حق الجوار. والكريسة: مصغر الكراسة وهى الجزء من الصحيفة.

و عنه عليه السلام قال - والبيت غاصّ بأهله - : «اعلموا أنّه ليس منّا من لم يحسن مجاورة من جاوره »[١].

و عنه عليه السلام : « المؤمن من أمن جاره بوائقه ؟ قال : ظلمه و غشمه (*) »[٢].

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فشكى إليه أذى جاره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اصبر، ثمّ أتاه ثانية فقال له النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : اصبر، ثمّ عاد إليه ثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجل الّذي شكا : إذا كان عند رواح الناس إلى الجمعة فأخرج متاعك إلى الطريق حتّى يراه مَن يروح إلى الجمعة فإذا سألوك فأخبرهم ، قال : ففعل ، فأتاه جاره المؤذي له فقال له : ردّ متاعك فلك الله عليّ ألّا أعود »[٣].

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما آمن بي مَن بات شبعان و جار جائع ، قال : و مامن أهل قرية يبيت فيهم جائع ينظر الله إليهم يوم القيامة »[٤].

و عنه عليه السلام قال : « من القواصم الفواقر الّتي تقصم الظهر جار السوء ، إن رأى حسنة أخفاها و إن رأى سيّئة أفشاها »[٥].

و عن الصادق عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أعوذ بالله من جار السّوء في دار إقامة ، تراك عيناه و يرعاك قلبه ، إن رآك بخير ساءه ، و إن رآك بشرّ سرّه »[٦].

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله »[٧] وفي الحسن عن أبي جعفر عليه السلام مثله»[٨].

قال أبو حامد :

* (حقوق الاقارب و الرحم) *

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «يقول الله تعالى : أنا الرّحمن و هذه الرّحم ، شققت

---

(١) الى (٦) الكافى ج ٢ ص ٦٦٧ باب حق الجوار .
(*) والغشم - بالمعجمتين - : الظلم والعطف تفسيرى .
(٧) و (٨) الكافى ج ٢ ص ٦٦٩ باب حدالجوار .

لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها بتتّه »(١).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من سرّه أن ينسأ له في أثره ، و يمدّ له في عمره ، و يوسّع عليه في رزقه فليصل رحمه و ليتّق الله »(٢).

و قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أيّ الناس أفضل ؟ فقال : أتقاهم لله و أوصلهم للرّحم ، و آمرهم بالمعروف ، و أنهاهم عن المنكر »(٣).

و قال أبوذرّ - رضي الله عنه - : « أوصاني خليلي صلى الله عليه وآله وسلم بصلة الرّحم و أن أقول الحقّ و إن كان مرّاً »(٤).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الرّحم معلّقة بالعرش . وليس الواصل المكافىء ولكنّ الواصل الّذي إذا انقطعت رحمه وصلها »(٥).

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ أعجل الطاعات ثواباً صلة الرّحم حتّى أنّ أهل البيت ليكونوا فجّاراً ينمى أموالهم و يكثر عددهم إذا و صلوا أرحامهم »(٦).

وقال زيدبن أسلم : « لمّا خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى مكّة عرض له رجل فقال : إن كنت تريد النساء البيض و النوق الأدم فعليك ببني مدلج فقال صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله

---

(١) أخرجه البغوى فى مصابيح السنة ج ٢ ص ١٥٨ واللفظ له ، و أخرجه البخارى ج ٨ ص ٧ باختلاف فى اللفظ من حديث عائشة .

(٢) مسند أحمد ج ٣ ص ١٥٦ من حديث أنس ، و صحيح البخارى ج ٨ ص ٦ ، و جامع الترمذى ج ٨ ص ١١١ و رواه عبدالله بن احمد والبزار بسند صحيح كما فى مجمع الزوائد .

(٣) أخرجه أحمد ج ٦ ص ٤٣٢ من حديث درة بنت ابى لهب باسناد حسن .

(٤) أخرجه أحمد فى المسند والبزار والطبرانى فى الصغير والكبير بسند صحيح كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٥٤ .

(٥) أخرجه البغوى فى المصابيح ج ٢ ص ١٥٧ . و أخرج صدره أحمد والبزار عن ابن عباس ورجاله ثقات كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٥٠ و ذيله الترمذى ج ٨ ص ١٠٠ بسند صحيح ، و رواه البيهقى فى الشعب كما فى المتن .

(٦) أخرجه الطبرانى فى الاوسط من حديث أبى هريرة كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٥٢ .

منع من بني مدلج بصلتهم الرحم »[١].

و قالت أسماء بنت أبي بكر: « قدمت عليّ أُمّي ، فقلت : يا رسول الله إنّ أُمّي قدمت عليّ و هي مشركة أفأصلها ؟ قال : نعم »[٢].

و قال صلى الله عليه و آله : « الصدقة على المساكين صدقة و على ذي الرّحم ثنتان »[٣].

و لمّا أراد أبو طلحة أن يتصدّق بحائط له كان يعجبه عملاً بقوله عزّ وجلّ : « لن تنالوا البرّ حتّى تنفقوا ممّا تحبّون » قال : يارسول الله هي في سبيل الله و الفقراء و المساكين ، فقال صلى الله عليه و آله : وجب أجرك فقسّمه في أقاربك »[٤].

و قال صلى الله عليه و آله : « أفضل الصدقة على ذي الرّحم الكاشح »[٥].

وهو في معنى قوله : «أفضل الفضائل أن تصل من قطعك ، و تعطي من حرمك ، و تعفو عمن ظلمك »[٦].

و روي أنّ عمر كتب إلى عمّاله : مروا الأقارب أن يتزاوروا و لا يتجاوروا ، و إنّما قال ذلك لأنّ التجاور يورث التزاحم على الحقوق و ربما يورث الوحشة و قطيعة الرّحم » .

أقول : وقد نسب بعض العلماء هذه المكاتبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام وأنّه كتبه إلى أبي موسى الأشعري .

قال[٧]: « وذلك لأنّ ذوي القربى إذا تراخت ديارهم كان أدنى أن يتحابّوا وإذا تدانوا تحاسدوا و تباغضوا .

---

(١) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق كمافى المغنى .

(٢) أخرجه البخارى ج ٨ ص ٥ .

(٣) أخرجه النسائى ج ٥ ص ٩٢ و ابن ماجه تحت رقم ١٨٤٤ و الترمذى ج ٣ ص ١٦٠ و زادوا فى آخره « صدقة وصلة » .

(٤) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٣٩٢ باب صلة الرحم من كتاب الزكاة .

(٥) أخرجه احمد فى المسند ج ٥ ص ٤١٦ ، والطبرانى والترمذى و قد تقدم فى المجلد الثانى ص ١١٠ مع بيانه .

(٦) أخرجه أحمد فى المسند ج ٣ ص ٤٣٨ من حديث معاذ بن أنس الجهنى بادنى اختلاف .

(٧) يعنى أباحامد .

أقول : وهذا مشاهد في أكثر أبناء عصرنا و ليس الخبر كالمعاينة و قد قيل في الحكمة الفارسيّة : « دوري ودوستي » .

و من طريق الخاصّة في صلة الرّحم ما رواه في الكافي في الحسن عن جميل بن درّاج قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى ذكره « واتّقوا الله الّذي تساءلون به والأرحام إنّ الله كان عليكم رقيباً » (١) قال : فقال : « هي أرحام الناس إنّ الله تعالى أمر بصلتها و عظمها ، ألا ترى أنّه جعلها منه » (٢) .

و في الموثّق عنه عليه السلام « أنّ رجلاً أتى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله أهل بيتي أبوا إلّا توثّباً عليّ و قطيعةً لي و شتيمة فأرفضهم ؟ فقال : إذن يرفضكم الله جميعاً ، قال : فكيف أصنع ؟ قال : تصل من قطعك ، و تعطي من حرمك ، و تعفو عمّن ظلمك ، فإنّك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهير » (٣) .

و فيه عنه عليه السلام قال : « ما نعلم شيئاً يزيد في العمر إلّا صلة الرّحم حتّى أنّ الرّجل يكون أجله ثلاث سنين فيكون وصولاً للرحم فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة فيجعلها ثلاثاً و ثلاثين سنة و يكون أجله ثلاثاً و ثلاثين سنة فيكون قاطعاً للرّحم فينقصه الله ثلاثين سنة و يجعل أجله إلى ثلاث سنين » (٤) . وعن أبي الحسن الرّضا عليه السلام مثله .

وعن أبي جعفر عليه السلام قال : « صلة الأرحام تزكّي الأعمال ، وتنمي الأموال و تدفع البلوى ، و تيسّر الحساب ، وتنسأ في الأجل » (٥) .

وفي رواية : « وتوسّع في رزقه ، و تحبّب في أهل بيته » (٦) .

وعنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اُوصي الشاهد من اُمّتي والغائب منهم و من في أصلاب الرّجال و أرحام النساء إلى يوم القيامة أن يصل الرّحم وإن كان

---

(١) النساء : ٢ .

(٢) اى قرنها باسمه فى الامر بالتقوى ، والخبر فى المصدر ج ٢ ص ١٥٠ .

(٣) الى (٦) الكافى ج٢ ص ١٥٠ باب صلة الرحم تحت رقم ٢ و ١٧ و ٤ و ١٣ على الترتيب .

منه على مسيرة سنة، فإنّ ذلك من الدّين » (١) .

وعنه عليه السلام قال : « إنّ الرّحم متعلّقة يوم القيامة بالعرش يقول : صل من وصلني ، واقطع من قطعني » (٢) .

وعنه عليه السلام قال : « قال أبوذرّ - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: حافّتا الصّراط يوم القيامة الرّحم والأمانة ، فإذا مرّ الوصول للرّحم المؤدّي للأمانة نفذ إلى الجنّة ، وإذا مرّ الخائن للأمانة القطوع للرّحم لم ينفعهما معه ، و تكفأ به الصّراط في النّار » (٣) .

و في الصحيح عنه عليه السلام قال : « في كتاب عليّ عليه السلام : ثلاث خصال لا يموت صاحبهنّ أبداً حتّى يرى وبالهنّ : البغي ، و قطيعة الرّحم ، واليمين الكاذبة يبارز الله بها ، وإنّ أعجل الطاعات ثواباً لصلة الرّحم ، وإنّ القوم ليكونون فجّارا فيتواصلون فينمو أموالهم ويثرون ، و إنّ اليمين الكاذبة و قطيعة الرّحم لتذران الدّيار بلاقع من أهلها ، و تنقل الرّحم وإنّ نقل الرّحم انقطاع النّسل » (٤) .

و في الصحيح عنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذاقطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار » (٥) .

وعنه عليه السلام قال : « صلة الأرحام تحسن الخلق ، و تسمح الكفّ ، وتطيّب النفس ، وتزيد في الرّزق و تنسأ في الأجل » (٦) وعن أبي عبدالله عليه السلام مثله (٧) .

و عنه عليه السلام : « صلة الرّحم و حسن الجوار يعمران الدّيار و يزيدان في الأعمار » (٨) .

وعنه عليه السلام قال : « اتّقوا الحالقة فإنّها تميت الرّجال ، قلت : وما الحالقة ؟

---

(١) الى (٣) الكافى ج ٢ ص ١٥٠ باب صله الرحم تحت رقم ٥ و ١٠ و ١١ على الترتيب .

(٤) و(٥) الكافى ج ٢ ص ٣٤٧ باب قطيعة الرحم رقم ٤ و ٨ و « يثرون » من الثروة وهى كثرة المال ، وبلاقع جمع بلقع وبلقعة وهى الارض القفرالتى لاشىء بها .

(٦) الى (٨) المصدر ج٢ باب صلة الرحم ص ١٥٠ تحت رقم ١٢ و ٦ و ١٤ .

قال : قطيعة الرّحم » (١) .

وعن بعض أصحابنا عنه عليه السلام قال : « قلت له : إنّ اخوتي وبني عمّي قد ضيّقوا عليّ الدّار و ألجأوني منها إلى بيت ، ولو تكلّمت أخذت ما في أيديهم ، قال : فقال لي : اصبر فإنّ الله سيجعل لك فرجاً ، قال : فانصرفت ووقع الوباء في سنة إحدى وثلاثين فماتوا والله كلّهم فما بقي منهم أحدٌ قال: فخرجت فلمّا دخلت عليه قال: ما حال أهل بيتك ؟ قال: قلت : قد ماتوا والله كلّهم فما بقي منهم أحد ،فقال: هو ممّا صنعوا بك ولعقوقهم إيّاك و قطع رحمهم بتروا ، أتحبُّ أنّهم بقوا وأنّهم ضيّقوا عليك؟ قال : قلت : إي والله » (٢) .

و عن أبي حمزة الثمالي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة : « أعوذ بالله من الذّنوب الّتي تعجّل الفناء فقام إليه عبدالله بن الكوّاء اليشكري فقال : يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوبٌ تعجّل الفناء ؟ فقال : نعم ويلك قطيعة الرّحم ، إنّ أهل البيت ليجتمعون ويتواسون وهم فجرة فيرزقهم الله جلّ وعزّ ، وإنّ أهل البيت ليتفرّقون و يقطع بعضهم بعضاً فيحرمهم الله وهم أتقياء » (٣) .

و عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : من سرّه أن يمدّ الله في عمره ، وأن يبسط له في رزقه فليصل رحمه فإنّ الرّحم له لسان يوم القيامة ذلق يقول : يارب صل من وصلني واقطع من قطعني ، فالرّجل ليرى بسبيل خير إذا أتته الرّحم الّتي قطعها فتهوى به إلى أسفل قعر النّار » (٤) .

و عن الجهم بن حميد قال : « قلت لابي عبدالله عليه السلام : تكون لي القرابة على غير أمري ألهم عليّ حقّ ؟ قال : نعم حقّ الرّحم لا يقطعه شيء ، و إذا كانوا على

---

(١) الكافی ج ٢ ص ٣٦٤ تحت رقم ٢ .

(٢) و (٣) المصدر ج ٢ باب قطيعة الرحم ص ٣٤٦ تحت رقم ٣ و ٧ و سقط من قوله : «سنة احدى وثلاثين » لفظ ومائة لانه لا يوافق زمان ابی جعفر عليه السلام وفی بعض نسخ المصدر موجود ، والظاهر أسقطه الراوی لظهوره كما هو المتعارف فی زماننا هذا

(٤) الكافی ج٢ ص ١٥٠ باب صلة الرحم تحت رقم ٢٩ .

أمرك كان لهم حقّان : حقّ الرّحم وحقّ الإسلام» (١) .

و عنه عليه السلام : أنّ صلة الرّحم والبرّ ليهوّنان الحساب ويعصمان من الذّنوب فصلوا أرحامكم وبرّوا بإخوانكم ولو بحسن السلام و ردّ الجواب » (٢) .

و عنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : صلوا أرحامكم ولو بالتسليم ، يقول الله تعالى: « اتّقوا الله الّذي تساءلون به والأرحام إنّ الله كان عليكم رقيباً »(٣) .

وعن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : « قال أبو عبدالله عليه السلام : صل رحمك ولو بشربة من ماء ، و أفضل ما يوصل به الرّحم كفّ الأذى عنها ، وصلة الرّحم منسأة في الأجل ، محبّة في الأهل» (٤) .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إنّي اُحبّ أن يعلم الله أنّي قد أذللت رقبتي في رحمي ، وأنّي لاُبادر أهل بيتي أصلهم قبل أن يستغنوا عنّي »(٥) .

و عنه عليه السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه السلام : لن يرغب المرء عن عشيرته وإن كان ذا مال وولد ، وعن مودّتهم و كرامتهم ودفاعهم بأيديهم وألسنتهم ، هم أشدّ الناس حيطة من ورائه ، وأعطفهم عليه وألمّهم لشعثه إن أصابته مصيبة أو نزل به بعض مكاره الاُمور ، و من يقبض يده عن عشيرته فإنّما يقبض عنهم يداً واحدة و يُقبض عنه منهم أيدي كثيرة ، ومن يلن حاشيته يعرف صديقه منه المودّة ، و من بسط يده بالمعروف إذا وجده يخلف الله له ما أنفق في دنياه و يضاعف له في آخرته ، و لسان الصّدق للمرء يجعله الله في النّاس خيراً من المال يأكله و يورّثه ، ولا يزدادنّ أحدكم كبراً وعظماً في نفسه ونأياً عن عشيرته إن كان موسراً في المال ، ولا يزدادنّ أحدكم في أخيه زهداً ولا منه بعداً إذا لم يرمنه مروّة و كان معوزاً في المال ، لا يغفل أحدكم عن القرابة بها الخصاصة أن يسدّها بما لا ينفعه إن أمسكه ولا يضرّه إن استهلكه » (٦) .

---

(١) الى (٥) الكافي ج ٢ ص ١٥٠ باب صلة الرحم تحت رقم ٣٠ و ٣١ و ٢٢ و ٩ و ٢٥ .

(٦) الكافي ج ٢ ص ١٥٤ تحت رقم ١٩ وقوله : « لن يرغب الخ » نهي مؤكد ←

وعنه عليه السلام قال : « صحبة عشرين سنة قرابة » (١) .

قال الشهيد الثاني - رحمه الله - : الرّحم هو القريب المعروف بالنسب و إن بعدت لحمته و جاز نكاحه بالنصّ والإجماع . قال أبو حامد :

(حقوق الوالدين والولد)

لا يخفى أنّه إذا تأكّد حقّ القرابة والرّحم فأخصّ الأرحام وأمسّها الولادة فيتضاعف تأكّد الحقّ فيها ، قال صلى الله عليه وآله : « لن يجزي ولدٌ عن والده حتّى يجده مملوكاً فيشتريه و يعتقه » (٢) .

و قال صلى الله عليه وآله : « برّ الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحجّ والعمرة والجهاد في سبيل الله » (٣) .

و قال صلى الله عليه وآله : « من أصبح مرضيّاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنّة و إن أمسى فمثل ذلك و إن كان واحداً فواحدٌ ، ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار وإن أمسى فمثل ذلك و إن كان واحداً فواحدٌ و إن ظلما وإن ظلما و إن ظلما » (٤) .

← في صورة النفي ، وقوله : «وان كان ذامال وولد» اي فلايتكل عليهما فانهما لايغنيانه عن العشيرة - والعشيرة القبيلة - و قوله : « حيطة » أي محافظة وحماية وذباً عنه ، وقوله : «ألمهم لشعثه» اي اجمعهم لتفرقه ، وقوله : « يلن حاشيته » أي يخفض جناحه . والمعوز - بكسر الواو - الذى لاشيء معه من المال .

(١) أورده الحسن بن على بن شعبة الحرانى فى تحف العقول ص ٣٥٨ مرسلا .

(٢) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ٩٩ ، وأبوداود ج ٢ ص ٦٢٨ .

(٣) لم أجده هكذا فى أى أصل و روى أبويعلى والطبرانى فى الصغير و الاوسط بسند صحيح عن أنس قال : «أتى رجل الى النبى صلى الله عليه وآله فقال : انى اشتهى الجهاد ولاأقدر عليه ، قال : هل بقى من والديك من أحد ؟ قال : امى ، قال : الله فى برها فاذا فعلت ذلك كان لك أجر حاج ومعتمر ومجاهد - الحديث - » راجع مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٣٨ .

(٤) أخرجه البيهقى فى الشعب من كلام ابن عباس كما فى المغنى و ابن عساكر من حديث ابن عباس كما فى الجامع الصغير .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الجنّة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام و لايجد ريحها عاقّ ولا قاطع رحم » [١] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : «برّ اُمّك و أباك و اُختك و أخاك ثمّ أدناك فأدناك » [٢] .

و يروى « أنّ الله تعالى قال لموسى عليه السلام : يا موسى إنّه من برّ والديه و عقّني كتبتُه بارّاً ، و من برّني و عقّ و الديه كتبته عاقّاً » .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ما على أحد إذا أراد أن يتصدّق بصدقة أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين فيكون لوالديه أجرها و يكون له مثل أجرهما من غير أن ينقص من أجرهما شيء » [٣] .

و قال مالك بن ربيعة : « بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ جاءه رجل من بني سلمة ، فقال : يا رسول الله هل بقي من برّ أبويّ شيء أبرّهما به بعد وفاتهما ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما ، و صلة الرّحم الّتي لاتوصل إلّا بهما » [٤] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ من أبرّ البرّ أن يصل الرّجل أهل ودّ أبيه » [٥] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « برّ الوالدة على الوالد ضعفان » [٦] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « دعوة الوالدة أسرع إجابة ، قيل : يا رسول الله و لم ذاك ؟ قال : هي أرحم من الأب ، و دعوة الرّحم لا تسقط » [٧] .

و سأله رجل فقال : « يارسول الله من أبرّ ؟ قال : برّ والديك ، قال : ليس لي

---

(١) أخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابي هريرة دون ذكر القاطع وهي في الاوسط من حديث جابر الا انه في مسيرة ألف عام واسناد هما ضعيف كما في المغني .

(٢) أخرجه احمد ج ٤ ص ١٦٣ من حديث أبي رمثة بادني اختلاف .

(٣) أخرجه ابن عساكر عن ابن عمرو بسند ضعيف كما في الجامع الصغير .

(٤) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٦٦٤ ، وأبوداود ج ٢ ص ٦٢٩ .

(٥) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٦ من حديث ابن عمر .

(٦) أورده المناوي في كنوز الحقايق برمز (نع) .

(٧) ماعثرت على أصل له .

والدان ، قال : برّ ولدك كما أنّ لوالديك عليك حقاً كذلك لوالدك عليك حقاً»[١] .

و قال ﷺ : « رحم الله والداً أعان ولده على برّه » [٢] أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله ، و قد قيل : « ولدك ريحانتك تشمّها سبعاً وخادمك سبعاً ثمّ هو عدوّك أو شريكك » .

وقال ﷺ : «من حقّ الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه»[٣] .

و جاء رجلٌ إلى عبدالله بن المبارك فشكا إليه بعض ولده فقال : هل دعوت عليه ؟ قال : نعم ، قال : أنت أفسدته » .

و يستحبُّ الرّفق بالولد ، رأى الأقرع بن حابس النبيّ ﷺ وهو يقبّل ولده الحسن عليه السلام فقال : إنّ لي عشرة من الولد ما قبّلت واحداً منهم : فقال : إنّ من لا يَرحم لا يُرحم » [٤] .

و قالت عائشة : « قال لي رسول الله ﷺ : « اغسلي وجه اُسامة فجعلت أغسله وأنا آنفة فضرب يدي ثمّ أخذه وغسل وجهه وقبّله ثمّ قال ﷺ : قد أحسن بنا إذا لم يكن جارية » [٥] .

و تعثّر الحسن عليه السلام وهو ﷺ على منبره فنزل و حمله و قرأ قوله تعالى : « إنّما أموالكم و أولادكم فتنة » [٦] .

---

(١) أخرجه أبو عمر التوقاني في كتاب معاشرة الاهلين عن عثمان بن عفان دون قوله : « فكما أن لوالديك » وهذه القطعة رواه الطبراني من كلام ابن عمر كما في المغني .

(٢) أخرجه ابوالشيخ في الثواب من حديث علي عليه السلام كما في الجامع الصغير .

(٣) أخرجه البزار وفيه عبدالله بن سعيد وهو متروك كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ٤٧ ، ورواه البيهقي في الشعب كما في المغني ويأتي ص٤٤٣ بلفظ التثنية عن الكافي .

(٤) أخرجه البخاري ج ٨ ص ٩ من حديث أبي هريرة وابوداود ج ٢ ص ٦٤٥ .

(٥) ما عثرت على هذا اللفظ الاأن أحمد روى في مسنده أن اسامة عثر بعتبة الباب فدمي فجعل صلى الله عليه وآله يمصّه و يقول : « لوكان اسامة جارية لحليتها و لكسوتها حتى أنفقها » .

(٦) أخرجه ابن ابي‌شيبة و أصحاب السنن و احمد و ابن مردويه من كلام بريدة واستغربه الترمذي راجع الدر المنثور ج٦ ص ٢٢٨ ذيل الاية وهي في سورة التغابن : ١٥ .

و قال عبدالله بن شدّاد : « بينما رسول الله ﷺ يصلّي بالناس إذجاءه الحسين فركب عنقه وهوساجدٌ فأطال السجودَ بالناس حتّى ظنّوا أنّه قد حدث أمر ، فلمّا قضى صلاته قالوا : أطلت السجود حتّى ظننّا أنّه قدحدث أمرٌ ، فقال ﷺ : إنّ ابني قد ارتحلني فكرهت أن اُعجّله قبل أن يقضي حاجته » (١) .

و قال ﷺ : « ريح الولد من ريح الجنّة » (٢) .

فهذه هي الأخبار الدّالّة على تأكّد حقّ الأبوين ، و كيفيّة القيام بحقّهما تعرف ممّا ذكرناه في حقّ الاُخوّة فإن هذه الرّابطة آكد من الاُخوّة ، بل يزيد ههنا أمران : أحدهما أنّ أكثر العلماء على أنّ طاعة الأبوين واجبة في الشبهات و إن لم تجب في الحرام المحض حتّى إذا كانا يتنغّصان بانفرادك عنهما في الطعام فعليك أن تأكل معهما ، لأنّ ترك الشبهات ورع و رضا الوالدين حتمٌ ، و كذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلّا بإذنهما و الخروج لطلب العلم نفل إلّا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة و الصوم و لم يكن في بلدك من يعلّمك ، وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلّمه شرع الإسلام فعليه الهجرة و لايتقيّد بحقّ الوالدين ، قال أبو سعيد الخدريُّ : « هاجر رجلٌ إلى رسول الله ﷺ من اليمن و أراد الجهاد ، فقال ﷺ : فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد و إلا فبرّهما ما استطعت فإنّ ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد » (٣) .

و جاء آخر إليه ﷺ ليستشيره في الغزو فقال : ألك والدة ؟ قال : نعم ، قال : فالزمها فإنّ الجنّة تحت قدمها » (٤) .

و جاء آخر يطلب البيعة على الهجرة و قال : ما جئتك حتّى أبكيت والديّ

---

(١) أخرجه النسائى ج ٢ ص ٢٣٠ من حديث عبدالله بن شداد عن أبيه .

(٢) أخرجه الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عباس بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٣) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ١٧ دون قوله : « ماستطعت الخ » .

(٤) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٧٨١ ، والنسائى ج٦ ص ١١ .

قال : ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما » [١] .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « حقّ كبير الإخوة على صغيرهم كحقّ الوالد على ولده» [٢].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا استصعب على أحدكم دابّته أوساء خلق زوجته أو واحد من أهل بيته فليؤذّن في اُذنيه » [٣] .

أقول: ومن طريق الخاصّة ما رواه في الكافي بسند صحيح عن أبي ولّاد الحنّاط قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى : « و بالوالدين إحساناً » [٤] ما هذا الإحسان ؟ فقال : الإحسان أن تحسن صحبتهما ، و أن لا تكلّفهما أن يسألاك شيئاً ممّا يحتاجان إليه وإن كانا مستغنيين ، أليس يقول الله تعالى : « لن تنالوا البرّ حتّى تنفقوا ممّا تحبّون » [٥] قال : ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام : و « إمّا يبلغنّ عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما اُفّ و لا تنهرهما » قال : إن أضجراك فلا تقل لهما اُفّ ولا تنهرهما إن ضرباك ، قال :« وقل لهما قولاً كريماً » [٦] قال : إن ضرباك فقل لهما : غفر الله لكما ، فذلك منك قول كريم ، قال : « واخفض لهما جناح الذّلّ من الرحمة » [٦] قال : لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلّا برحمة ورقّة ، و لا ترفع صوتك فوق أصواتهما ، ولا يدك فوق أيديهما ، ولا تقدّم قدّامهما » [٧] .

و عنه عليه السلام « أنّ رجلاً أتى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله أوصني فقال لاتشرك بالله شيئاً وإن حرقت بالنار و عذّبت إلّا و قلبك مطمئنّ بالايمان ، ووالديك فأطمعها وَبرّهما حيّين كانا أو ميّتين وإن أمراك أن تخرج من أهلك و مالك فافعل

---

(١) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ١٦ من حديث ابن عمر . وابن ماجه تحت رقم ٢٧٨٢ .

(٢) أخرجه البيهقى فى الشعب من حديث سعيد بن العاص بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٣) أخرج نحوه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث الحسين بن على عليهما السلام بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٤) الاسراء : ٢٣ .

(٥) آل عمران : ٨٦ . (٦) الاسراء : ٢٤ و ٢٥.

(٧) المصدر ج ٢ ص ١٥٧ باب البر بالوالدين رقم ١ .

فإنّ ذلك من الإيمان »[١].

و عنه عليه السلام « أنّه سئل أيّ الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها وبرّ الوالدين و الجهاد في سبيل الله »[٢].

و عنه عليه السلام قال : « أتى رجلٌ رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله إنّي راغبٌ في الجهاد نشيط[٣] قال : فقال له النبيّ صلى الله عليه وآله : فجاهد في سبيل الله فإنّك إن تُقتل تكن حيّاً عندالله ترزق ، وإن تمت فقد وقع أجرك على الله ، وإن رجعت رجعت من الذّنوب كما ولدت ، قال : يا رسول الله إنّ لي والدين كبيرين يزعمان أنّهما يأنسان بي و يكرهان خروجي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : فقرّ مع والديك فوالّذي نفسي بيده لأنسهما بك يوماً و ليلة خيرٌ من جهاد سنة »[٤].

و عنه عليه السلام قال : « جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله من أبرّ ؟ قال : اُمّك ، قال : ثمّ من ؟ قال : اُمّك ، قال : ثمّ من ؟ قال : اُمّك ، قال : ثمّ من ؟ قال : أباك »[٥].

و عن عمّار بن حيّان قال : « خبّرت أباعبدالله عليه السلام ببرّ إسماعيل ابني بي فقال : لقد كنتُ اُحبّه و قدازددت له حبّاً ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أتته اُخت له من الرّضاعة فلمّا نظر إليها سرّ بها وبسط ملحفته لها فأجلسها عليها ثمّ أقبل يحدّثها و يضحك في وجهها ، ثمّ قامت فذهبت وجاء أخوها فلم يصنع به ما صنع بها ، فقيل: يا رسول الله صنعت باخته مالم تصنع به وهو رجلٌ ؟ فقال : لأنّها كانت أبرّ بوالديها منه »[٦].

و عن زكريّا بن إبراهيم قال : « كنت على النصرانيّة فأسلمت و حججت فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقلت : إنّي كنت على النصرانيّة و إنّي أسلمت ،

---

(١) و (٢) المصدر ج ٢ ص ١٥٧ باب البر بالوالدين رقم ٢ و ٤ .

(٣) نشط فى عمله من باب تعب : خف واسرع فهو نشيط (المصباح) .

(٤) الى (٦) المصدر ج ٢ باب البر بالوالدين تحت رقم ١٠ و ٩ و ١٢ وعمار بن حيان فى كتب الرجال عمار بن جناب .

فقال : وأيّ شيء رأيت في الإسلام ؟ قلت : قول الله تعالى : «ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا » (١) .

فقال : لقد هداك الله ثمّ قال : اللّهمّ اهده - ثلاثاً - سل عمّا شئت يا بنيّ فقلت : إنّ أبي وأُمّي على النّصرانيّة وأهل بيتي ، وأُمّي مكفوفة البصر فأكون معهم وآكل في آنيتهم ؟ فقال : يأكلون لحم الخنزير ؟ فقلت : لا ولا يمسّونه فقال : لا بأس (٢) ، فانظر أُمّك فبرّها فإذا ماتت فلا تكلها إلى غيرك كن أنت الّذي تقوم بشأنها ، ولا تخبرنّ أحداً أنّك أتيتني حتّى تأتيني بمنى إن شاء الله تعالى قال : فأتيته بمنى والناس حوله كأنّه معلّم صبيان (٣) هذا يسأله وهذا يسأله فلمّا قدمت الكوفة لطفت لأُمّي وكنت أُطعمها وأُفلّي ثوبها ورأسها (٤) وأخدمها ، فقالت لي : يا بنيّ ما كنتَ تصنع بي هذا وأنت على ديني فما الّذي أرى منك منذ هاجرتَ فدخلت في الحنيفيّة ؟ فقلت : رجل من ولد نبيّنا أمرني بهذا ، فقالت : هذا الرّجل هو نبيّ ؟ فقلت : لا ولكنّه ابن نبيّ فقالت : لا يا بنيّ هذا نبيّ إنّ هذه وصايا الأنبياء ، فقلت : يا أُمّه إنّه ليس يكون بعد نبيّنا نبيّ ولكنّه ابن نبيّ فقالت : يا بنيّ دينك خير دين اعرضه عليّ فعرضته عليها فدخلت في الإسلام ، وعلّمتها فصلّت الظهر والعصر والعشاء الآخرة ثمّ عرض بها عارض في اللّيل فقالت : يا بنيّ أعد عليّ ما علّمتني ، فأعدتُ عليها فأقرّت به وماتت فلمّا أصبحت كان المسلمون الّذين غسّلوها وكنت أنا الّذي صلّيت عليها ونزلت في قبرها » (٥) .

---

(١) الشورى : ٥٢ .

(٢) قيل : تجويزه عليه السلام الاكل فى آنية اهل الكتاب معهم لا يدل على طهارتهم وطهارة طعامهم مع مباشرتهم له بالرطوبة ولا عدم سراية النجاسة لامكان أن يأكل فى آنيتهم طعاماً طاهراً مع عدم مباشرتهم لما يأكله برطوبة وان كان خلاف الظاهر فلابنا فى ماهو المشهور فتوى ، وله رواية فى نجاستهم ونجاسة ما باشروه بالرطوبة .

(٣) كأن التشبيه فى كثرة اجتماعهم وسؤالهم ولطفه عليه السلام فى جوابهم وكونهم عنده بمنزلة الصبيان فى احتياجهم الى المعلم .

(٤) فلى تفلية ثوبه أو رأسه : نقاها عن القمل .

(٥) الكافى ج ٢ باب البر بالوالدين ص ١٥٧ تحت رقم ١١ .

و عن إبراهيم بن شعيب قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ أبي قد كبر جدّاً وضعف فنحن نحمله إذا أراد الحاجة ، فقال : إن استطعتَ أن تلي ذلك منه فافعل ، و لقّمه بيدك فإنّه جُنّة لك غداً » (١) .

و عن جابر قال : « سمعت رجلاً يقول لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ لي أبوين مخالفين ، فقال : برّهما كما تبرّ المسلمين ممّن يتولّانا » (٢) .

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « ثلاث لم يجعل الله تعالى لأحد فيهنّ رخصة : أداء الأمانة إلى البرّ و الفاجر ، و الوفاء بالعهد للبرّ و الفاجر ، و برّ الوالدين برّين كانا أو فاجرين » (٣) .

و عن سدير قال : « قلت لأبي جعفر عليه السلام : هل يجزىء الولد والده ؟ فقال : ليس له جزاء إلّا في خصلتين : يكون الوالد مملوكاً فيشتريه ابنه فيعتقه أو يكون عليه دين فيقضيه عنه » (٤) .

و عنه عليه السلام قال : « إنّ العبد ليكون بارّاً بوالديه في حياتهما ثمّ يموتان فلا يقضي عنهما دينهما و لا يستغفر لهما فيكتبه الله عاقّاً و إنّه ليكون عاقّاً لهما في حياتهما غير بارّ بهما فإذا ماتا قضى دينهما و استغفر لهما فيكتبه الله بارّاً » (٥) .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « ما يمنع الرّجل منكم أن يبرّ والديه حيّين و ميّتين : يصلّي عنهما و يتصدّق عنهما و يحجّ عنهما و يصوم عنهما فيكون الّذي صنع لهما و له مثل ذلك فيزيده الله ببرّه و صلاته خيراً كثيراً » (٦) .

و عنه عليه السلام « من السنّة و البرّ أن يكنّى الرجل باسم أبيه » (٧) .

و عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : « سأل رجلٌ رسول الله صلّى الله عليه وآله ما حقّ الوالد على ولده ؟ قال : أن لا يسمّيه باسمه ، و لا يمشي بين يديه ، و لا يجلس قبله ، و لا يستسبّ له » (٨) .

(١) الى (٧) الكافى ج ٢ ص ١٥٧ باب البر بالوالدين ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٩ و ٢١ و ٧ و١٦ على الترتيب .

(٨) اى لايفعل ما يصيرسبباً لسب الناس له كأن يسبهم او آباءهم و قديسب الناس من يفعل فعلا شنيعاً قبيحاً ، والخبر في الكافى ج ٢ ص ١٥٨ تحت رقم ٥ .

و في الصحيح عن معمر بن خلّاد قال: « قلت لأبي الحسن الرّضا عليه السلام: أدعو لوالديَّ إذا كانا لايعرفان الحقّ؟ قال: ادع لهما و تصدّق عنهما، و إن كانا حيّين لايعرفان الحقّ فدارهما فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنّ الله بعثني بالرّحمة لا بالعقوق » (١).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله في كلام له: إيّاكم وعقوق الوالدين فإنّ ريح الجنّة توجد من مسيرة ألف سنة ولايجدها عاقّ ولاقاطع رحم ولاشيخ زان ولاجار إزاره خيلاء، إنّما الكبر رداء الله ربّ العالمين » (٢).

و عنه عليه السلام قال: « إنّ أبي عليه السلام نظر إلى رجل و معه ابنه يمشي والابن متّكئ على ذراع الأب، قال: فما كلّمه أبي حتّى فارق الدّنيا » (٣).

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: « من نظر إلى أبويه نظر ماقت و هما ظالمان له لم يقبل الله تعالى له صلاة » (٤).

و عنه عليه السلام قال: « لوعلم الله تعالى شيئاً هو أدنى من اُفّ لنهى عنه وهو من أدنى العقوق، ومن العقوق أن ينظر الرّجل إلى والديه فيحدّ النظر إليهما » (٥).

و عنه عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فوق كلّ ذي برّ برّ حتّى يقتل الرجل في سبيل الله فإذا قتل في سبيل الله فليس فوقه برّ، وإنّ فوق كلّ عقوق عقوقاً حتّى يقتل الرّجل أحد والديه فإذا فعل ذلك فليس فوقه عقوق » (٦).

و عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يلزم الوالدين من العقوق لولدهما ما يلزم الولد لهما من عقوقهما » (٧).

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حقّ الولد على والده إذا كان ذكراً أن يستفره أمّه، ويستحسن اسمه، ويعلّمه كتاب الله ويطهّره، ويعلّمه

---

(١) المصدر ج ٢ ص ١٥٩ تحت رقم ٨.

(٢) الى (٦) الكافي ج ٢ ص ٣٤٨ باب العقوق.

(٧) الكافي ج ٦ ص ٤٨ باب حق الاولاد. وقوله: « أن يستفره » أي يستكرم امه ولا يدعو بالسب لامه واللعن والفحش.

السباحة ، وإن كانت انثى أن يستفره اُمّها ، و يستحسن اسمها ، و يعلّمها سورة النور ولايعلّمها سورة يوسف ، ولاينزلها الغرف ، فيعجل سراحها إلى بيت زوجها »(١) .

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : « جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله ماحقّ ابني هذا ؟ قال : تحسن اسمه و أدبه وضعه موضعاً حسناً »(٢).

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : رحم الله والدين أعانا ولدهما على برّهما » (٣) .

و في رواية اُخرى « قلت : كيف يعينه على برّه ؟ قال : يقبل ميسوره ، ويتجاوز عن معسوره ، ولايرهقه ، ولايخرق به(٭) وليس بينه وبين أن يصير في حدّ من حدود الكفر إلّا أن يدخل في عقوق أوقطيعة رحم» (٤) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أحبّوا الصبيان و ارحموهم ، وإذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم فإنّهم لايرون إلّا أنّكم ترزقونهم »(٥) .

و عنه عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من قبّل ولده كتب الله له حسنة ، ومن فرّحه فرّحه الله يوم القيامة ، ومن علّمه القرآن دعي بالأبوين فكسيا حلّتين يضيء من نورهما وجوه أهل الجنّة »(٦) .

و عنه عليه السلام « أنّه قال له رجل من الأنصار : من أبرّ ؟ قال : والديك ، قال : قد مضيا ، قال : برّ ولدك »(٧) .

و عنه عليه السلام قال : « جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : إنّي ولدت بنتاً و ربّيتها حتّى إذا بلغت فألبستها و حلّيتها ثمّ جئت بها إلى قليب (٨) قد فعتها في

---

(١) الكافي ج ٦ ص ٤٨ باب حق اولاد .

(٢) اى علمه كسباً صالحاً ، والخبر في الكافي ج ٦ ص ٤٨ .

(٭) رهقه من باب التفعيل أى اتهمه بشر ، وأرهقه ظلماً أى لحقه به ، وأرهقه عسراً أى كلفه اياه .

(٣) الى (٥) الكافي ج ٦ ص ٤٨ باب حق الاولاد .

(٦) و (٧) المصدر ج ٦ ص ٤٩ باب بر الاولاد .

(٨) القليب : البئر العادية القديمة .

جوفه وكان آخر ماسمعت منها - وهي تقول - ياأبتاه[١]، فما كفّارة ذلك ؟ قال : ألك أمٌّ حيّة ؟ قال : لا ، قال : و لك خالة حيّة ؟ قال : نعم ، قال : فأبررها فإنّها بمنزلة الأمّ يكفّر عنك ما صنعت ، قال الراوي : فقلت لأبي عبدالله عليه السلام : متى كان هذا : فقال : كان في الجاهليّة وكانوا يقتلون البنات مخافة أن يسبين فليدن في قوم آخرين » .[٢] قال : أبوحامد :

❁(حقوق المملوك)❁

اعلم أنّ ملك النكاح قدسبقت حقوقه في آداب النكاح ، فأمّا ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لابدّ من مراعاتها فقد كان من آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن قال : « اتّقوا الله فيما ملكت أيمانكم » « أطعموهم ممّا تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون ، ولاتكلّفوهم من العمل مالايطيقون » « فما أحببتم فأمسكوا، وما كرهتم فبيعوا » « ولا تعذّبوا خلق الله فإنّ الله تعالى ملّككم إيّاهم ولو شاء ملّكهم إيّاكم » [٣].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « للمملوك طعامه و كسوته بالمعروف ، ولايكلّف من العمل مالا يطيق »[٤]

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يدخل الجنّة خبٌّ ولا متكبّر ولا خائن و لا سيّىء الملكة » [٥].

و قيل : « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله كم نعفو عن

---

(١) جملة حالية و مفعول «تقول» محذوف بقرينة ما بعده و قوله : « يا أبتاه » خبر «كان» .

(٢) الكافى ج ٢ ص ١٦٢ تحت رقم ١٨ .

(٣) مفرق فى عدة احاديث راجع صحيح مسلم ج ٥ ص ٩٣ ، و مجمع الزوائد ج٤ ص ٢٣٦ كتاب العتق باب الاحسان الى الموالى .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ج ٥ ص ٩٣ .

(٥) أخرجه أحمد فى المسند ج ١ ص ٤ من حديث أبى بكر ، والخب - بفتح الخاء - : الخدّاع .

الخادم ؟ فصمت عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثمّ قال : اعف عنه كلّ يوم سبعين مرّة »(١) .

و قالت جارية لأبي الدّرداء : إنّي سممتك منذ سنة فما عمل فيك شيئاً فقال : لم فعلت ذلك ؟ فقالت : أردت الراحة منك ، فقال : اذهبي فأنت حرّة لوجه الله .

و قيل للأحنف بن قيس : ممّن تعلّمت الحلم ؟ قال : من قيس بن عاصم ، قيل: فما بلغ من حلمه ؟ قال : بينما هو جالس في داره إذأتته خادمة له بسفود فيه شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية فقال : ليس يسكن روع هذه الجارية إلّا بالعتق فقال لها : أنت حرّة لوجه الله لابأس عليك .

و كان عوف بن عبدالله إذاعصاه غلامه قال : ما أشبهك بمولاك ، مولاك يعصي مولاه و أنت تعصي مولاك ، و أغضبه يوماً فقال : إنّما تريد أن أضربك اذهب فأنت حرّ .

و كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء ، فجاءت مسرعة و معها قصعة مملوءة فعثرت و أراقتها على رأس سيّدها ميمون قال لها : يا جارية أحرقتني ، قالت : يا معلّم الخير و مؤدّب الناس ارجع إلى ما قال الله تعالى ، قال : و ما قال الله تعالى ؟ قالت : قال : « والكاظمين الغيظ »(٢) . قال : قد كظمت غيظي ، قالت : « والعافين عن الناس » قال : قد عفوت عنك ، قالت : زد فإنّ الله عزّ وجلّ يقول : « و الله يحبّ المحسنين » قال : أنت حرّة لوجه الله تعالى .

و قال ابن المنكدر : إنّ رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضرب عبداً له فجعل العبد يقول : أسألك بالله ، أسألك بوجه الله - مراراً - فلم يعفه ، فسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صياح العبد فانطلق إليه فلمّا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمسك يده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سألك بوجه الله فلم تعفه فلمّا رأيتني أمسكت يدك ، قال : فإنّه حرّ لوجه الله يا رسول الله ، قال : لولم تفعل لسفعت وجهك النّار »(٣)

---

(١) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٢٩ .

(٢) آل عمران : ١٣٤ .

(٣) أخرجه ابن المنكدر فى الزهد مرسلا كما فى المغنى ، وسفعه : ضربه ولطمه .

و قال ﷺ : « العبد إذا نصح لسيّده ، و أحسن عبادة الله ، فله أجره مرّتين » (١) .

و لمّا اُعتق أبورافع بكى ، وقال : كان لي أجران فذهب أحدهما .

و قال ﷺ : « عرض عليّ أوّل ثلاثة يدخلون الجنّة و أوّل ثلاثة يدخلون النّار ، فأمّا أوّل الثلاثة الّذين يدخلون الجنّة فالشهيد ، و عبد مملوك أحسن عبادة ربّه و نصح لسيّده ، و عفيف متعفّف ذو عيال ، و أول ثلاثة يدخلون النّار أمير مسلّط ، و ذوثروة لايعطي حقّ الله ، و فقيرٌ فخور » (٢) .

و عن أبي مسعود الأنصاريّ قال : « بينما أنا أضرب غلاماً لي فسمعت صوتاً من خلفي اعلم أبا مسعود - مرّتين - فالتفتُّ فإذا رسول الله ﷺ فألقيت السوط ، فقال : والله لله أقدر عليك منك على هذا » (٣) .

و قال ﷺ : « إذا ابتاع أحدكم الخادم فليكن أوّل شيء يطعمه الحلو فإنّه أطيب لنفسه » رواه معاذ (٤) .

و عنه ﷺ : « إذا أتى أحدكم خادمه بطعام فليجلسه وليأكل معه فإن لم يفعل فلينا وله منه » (٥) .

وفي رواية « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حرّه وعلاجه ومؤونته وقرّبه إليه فليجلسه فليأكل معه أو ليأخذ اُكلة فليروّغها - وأشار بيده - فليضعها في يده و ليقل : كل هذه » (٦) .

---

(١) اخرجه البخارى ج ٣ ص ١٨٥ و ١٨٦ .

(٢) أخرجه الترمذى ج ٧ ص ١٤٠ واحمد والحاكم والبيهقى فى الشعب عن أبى هريرة بسند حسن كما فى الجامع الصغير .

(٣) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٩١ عن ابى مسعود البدرى .

(٤) أخرجه الطبرانى فى الاوسط واسناده اقل درجات الحسن كمافى مجمع الزوائد .

(٥) أخرجه البخارى ج٣ ص ١٨٧ بلفظ آخر و رواه أحمد أيضاً من حديث عبدالله ابن مسعود .

(٦) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٩٤ بادنى اختلاف وأخرجه الخرائطى باللفظين اللذين ذكرهما المصنف كمافى المغنى والاكلة : اللقمة وروغ اللقمة فى الدسم قلبهافيه وشربها اياه .

و دخل على سلمان - رضي الله عنه - رجلٌ وهو يعجن فقال : يا أبا عبدالله ما هذا ؟ قال : بعثنا الخادم في حاجة فكرهنا أن نجمع عليه عملين .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كلّكم راع و كلّكم مسؤول عن رعيّته » (١).

فجملة حقّ المملوك أن يشركه في طعمته و كسوته ، ولا يكلّفه فوق طاقته ، ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء ، و أن يعفو عن زلّته ، ويتفكّر عند غضبه عليه في هفوته أو بجنايته في معاصيه و جنايته في حقّ الله و تقصيره في طاعته مع أن قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته .

أقول : و من طريق الخاصّة في هذا الباب ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : « إذا اشتريت رأساً فلاترينّ ثمنه في كفّة الميزان ، فما من رأس رأى ثمنه في كفّة الميزان فأفلح ، فاذا اشتريت رأسا فغيّر اسمه و أطعمه شيئاً حلواً إذا ملكته و تصدّق عنه بأربعة دراهم » (٢).

و عنه عليه السلام قال : « اُتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسبي من اليمن فلمّا بلغوا الجحفة نفدت نفقاتهم فباعوا جارية من السبي كانت معهم ، فلمّا قدموا على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم سمع بكاءً فقال : ما هذا البكاء ؟ فقالوا : يا رسول الله احتجنا إلى نفقة فبعنا ابنتها فبعث بثمنها فاُتي بها ، و قال : بيعوهما جميعاً أوأمسكوهما جميعاً » (٣).

و عنه عليه السلام « أنّه سئل عن أخوين مملوكين هل يفرّق بينهما ؟ وعن المرأة وولدها ؟ قال : لاهو حرام إلّا أن يريدوا ذلك » (٤).

و عنه عليه السلام « أنّه اشتريت له جارية من الكوفة فذهبت لتقوم في بعض حوائجها فقالت : يا اُمّاه فقال لها أبوعبدالله عليه السلام : ألك أمّ ؟ قالت : نعم قال : فأمر بها فردّت و قال : ما آمنت لوحبستها أن أرى في ولدي ما أكره » (٥).

و في الفقيه عنه عن أبيه عليهما السلام قال : « قال عليّ بن أبي طالب عليه السلام : من اتّخذ

(١) أخرجه البخارى ج ٣ ص ١٨٧ .

(٢) المصدر ج ٥ ص ٢١٢ تحت رقم ١٤ فى حديث .

(٣) الى (٥) المصدر ج ٥ ص ٢١٨ .

من الإماء أكثر ممّا ينكح أو ينكح فلا إثم عليه إن بغين »(١).

و في الكافي عنه عليه السلام « أنّه بعث غلاماً له في حاجة فأبطأ فخرج أبوعبدالله عليه السلام على أثره فوجده نائماً ، فجلس عند رأسه يروّحه حتّى انتبه فلمّا انتبه قال له أبوعبدالله عليه السلام : يافلان والله ما ذلك لك تنام اللّيل والنهار ، لك اللّيل ولنامنك النهار »(٢).

و في كشف الغمّة عن سيّد العابدين عليه السلام « أنّه سكبت عليه الماء الجارية ليتوضّأ للصلاة فنعست فسقط الإبريق من يدها فشجّه فرفع رأسه إليها فقالت الجارية : إنّ الله عزّ وجلّ يقول : «والكاظمين الغيظ» قال : كظمت غيظي قالت : « والعافين عن الناس » قال لها : عفا الله عنك قالت : « والله يحبّ المحسنين » قال : اذهبي فأنت حرّة لوجه الله تعالى »(٣).

قال : وروي «أنّه عليه السلام دعا مملوكه مرّتين فلم يجبه و أجابه في الثالثة فقال له : يا بنيّ أما سمعت صوتي ؟ قال : بلى ، قال : فمالك لم تجبني ؟ قال : أمنتك ، قال : الحمدلله الّذي جعل مملوكي يأمنني »(٤).

« فصل »

أقول : ولنختم الكتاب بذكر جملة الحقوق الّتي تلزم الإنسان على ماأورده الصدوق ـ رحمه الله ـ في الفقيه نقلاً عن سيدالعابدين عليه السلام .

قال : روى إسماعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار عن سيّد العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام أنّه قال : « حقّ الله الأكبر عليك أن تعبده لاتشرك به شيئاً فإذا فعلت ذلك بإخلاص جعل لك على نفسه أن يكفيك أمر الدّنيا و الآخرة .

(١) المصدر ص ٤٢٧ تحت رقم ٣ باب احكام المماليك و الاماء .

(٢) المصدر ج ٢ ص ١١٢ باب الحلم تحت رقم ٧ .

(٣) و (٤) المصدر ص ٢٠١ و ٢٠٢ .

و حقّ نفسك عليك أن تستعملها بطاعة الله تعالى .

و حقّ اللّسان إكرامه عن الخنى[١] ، وتعويده الخير ، وترك الفضول الّتي لافائدة لها ، والبرّ بالناس ، و حسن القول فيهم .

و حقّ السمع تنزيهه عن سماع الغيبة و سماع مالايحلّ له سماعه .

و حقّ البصر أن تغضّه عمّالايحلّ لك ، و تعتبر بالنظر به .

و حقّ يدك أن لا تبسطها إلى مالا يحلّ لك .

و حقّ رجليك أن لاتمشي بهما إلى مالايحلّ لك ، فبهماتقف على الصراط فانظر أن لاتزلّ بك فتردى في النّار .

و حقّ بطنك أن لاتجعله وعاءً للحرام ، ولاتزيد على الشبع .

و حقّ فرجك أن تحصنه عن الزنى ، وتحفظه من أن ينظر إليه .

و حقّ الصلاة أن تعلم أنّها وفادة إلى الله عزّوجلّ و أنت فيها قائم بين يدي الله تعالى ، فإذا علمت ذلك قمت مقام العبدالذّليل الحقيرالرّاغب الرّاهب الرّاجي الخائف المستكين المتضرّع المعظّم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار و تقبل عليها بقلبك و تقيمها بحدودها و حقوقها .

و حقّ الحجّ أن تعلم أنّه وفادة إلى ربّك و فرار إليه من ذنوبك و فيه قبول توبتك و قضاء الفرض الّذي أوجبه الله تعالى عليك .

و حقّ الصوم أن تعلم أنّه حجاب ضربه الله عزّ وجلّ على لسانك و سمعك و بصرك و بطنك و فرجك ليسترك به من النّار ، فإن تركت الصوم خرقت ستر الله عزّ وجلّ عليك .

و حقّ الصدقة أن تعلم أنّها ذخرك عند ربّك ، و وديعتك الّتي لا تحتاج إلى الإشهاد عليها ، و كنت لما تستودعه سرّاً أوثق منك بما تستودعه علانية ، و تعلم أنّها تدفع عنك البلايا و الأسقام في الدّنيا ، و تدفع عنك النّار في الآخرة .

وحقّ الهدى أن تريدبه الله عزّوجلّ ولاتريد به خلقه ولا تريد به إلّاالتعرّض لرحمةالله عزّوجلّ و نجاة روحك يوم تلقاه .

---

(١) الخنى : الفحش في الكلام .

و حقّ السلطان أن تعلم أنّك جعلت له فتنة و أنّه مبتلى فيك بما جعله الله له عليك من السلطان ، وأنّ عليك أن لا تتعرّض لسخطه فتلقي بيدك إلى التهلكة و تكون شريكاً له فيما يأتي إليك من سوء .

و حقّ سائسك بالعلم التعظيم له ، و التوقير لمجلسه ، وحسن الاستماع إليه والاقبال عليه و أن لا ترفع عليه صوتك ، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتّى يكون هو الّذي يجيب ، ولا تحدّث في مجلسه أحداً ، ولا تغتاب عنده أحداً ، و أن تدفع عنه إذا ذكر عندك بسوء ، و أن تستر عيوبه و تظهر مناقبه ، ولا تجالس له عدوّاً ، ولا تعادي له وليّاً ، فاذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله بأنّك قصدته ، وتعلّمت علمه لله جلّ اسمه لا للنّاس .

و أمّا حقّ سائسك بالملك فأن تطيعه ولا تعصيه إلّا فيما يسخط الله عزّ وجلّ فإنّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وأمّا حقّ رعيّتك بالسلطان فأن تعلم أنّهم صاروا رعيّتك لضعفهم وقوّتك فيجب أن تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرّحيم ، وتغفر لهم جهلهم ، ولا تعاجلهم بالعقوبة، و تشكر الله عزّ وجلّ على ما آتاك من القوّة عليهم .

و أمّا حقّ رعيتك بالعلم فأن تعلم أنّ الله عزّوجلّ إنّما جعلك قيّماً لهم فيما آتاك من العلم و فتح لك من خزائنه ، فإن أحسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله و إن أنت منعت الناس علمك أو خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقّاً على الله عزّوجلّ أن يسلبك العلم و بهاءه ، و يسقط من القلوب محلّك .

و أمّا حقّ الزّوجة فأن تعلم أنّ الله تعالى جعلها لك سكناً واُنساً فتعلم أن ذلك نعمة من الله تعالى عليك فتكرمها و ترفق بها وإن كان حقّك عليها أوجب فإنّ لها عليك أن ترحمها لأنّها أسيرك وتطعمها ، وتكسوها وإذا جهلت عفوت عنها .

و أمّا حقّ مملوكك فأن تعلم أنّه خلق ربّك وابن أبيك و اُمّك ، و لحمك ودمك ، لم تملكه لأنّك صنعته دون الله ولا خلقت شيئاً من جوارحه ولا أخرجت له

رزقاً ولكنّ الله تعالى كفاك ذلك ثمّ سخّره لك وائتمنك عليه واستودعك إيّاه ليحفظ لك ما يأتيه من خير إليه فأحسن إليه كما أحسن الله إليك ، و إن كرهته استبدلت به ، و لم تعذّب خلق الله تعالى ، ولاقوّة إلّا بالله .

وأمّا حقّ اُمّك أن تعلم أنّها حملتك حيث لايحتمل أحدٌ أحداً ، وأعطتك من ثمرة قلبها مالا يعطي أحدٌ أحداً ، و وقتك بجميع جوارحها ، ولم تبال أن تجوع و تطعمك ، وتعطش وتسقيك ، وتعرى وتكسوك ، وتضحى وتظلّك ، و تهجر النوم لأجلك ، ووقتك الحرّ والبرد لتكون لها فإنّك لاتطيق شكرها إلّا بعون الله وتوفيقه .

و أمّا حقّ أبيك فأن تعلم أنّه أصلك فإنّك لولاه لم تكن ، فمهما رأيت من نفسك ما يعجبك فاعلم أنّ أباك أصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ، ولا قوّة إلّا بالله .

و أمّا حقّ ولدك فأن تعلم أنّه منك و مضاف إليك في عاجل الدّنيا بخيره و شرّه وأنّك مسؤول عمّا وليته من حسن الأدب والدلالة على ربّه عزّ وجلّ والمعونة على طاعته فاعمل في أمره عمل من يعلم أنّه مثاب على الإحسان إليه معاقب على الإساءة إليه .

و أمّا حقّ أخيك فأن تعلم أنّه يدك وعزّك و قوّتك فلاتتّخذه سلاحاً على معصية الله عزّ وجلّ ، ولا عدة للظلم على خلق الله ، ولا تدع نصرته على عدّوه و النصيحة له فإن أطاع الله وإلّا فليكن الله أكرم عليك منه ، ولاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقّ مولاك المنعم عليك فأن تعلم أنّه أنفق فيك ماله وأخرجك من ذلّ الرّقّ ووحشته إلى عزّ الحرّيّة واُنسها فأطلقك من أسر الملكة وفكّ عنك قيد العبوديّة ، و أخرجك من السجن ، وملّكك نفسك ، و فرغك لعبادة ربّك ، وتعلم أنّه أولى الخلق بك في حياتك وموتك ، وأنّ نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج إليه منك ، و لاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقّ مولاك الّذي أنعمت عليه فأن تعلم أنّ الله عزّ وجلّ جعل عتقك له وسيلة إليه وحجاباً لك من النّار ، و أنّ ثوابك في العاجل ميراثه إذا لم يكن له

رحم مكافأةً لما أنفقت من مالك و في الآجل الجنّة .

و أمّا حقُّ ذي المعروف عليك فأن تشكره ، و تذكر معروفه ، و تكسبه المقالة الحسنة ، و تخلص له الدّعاء فيما بينك و بين الله تعالى ، فإذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرّاً وعلانية ، ثمّ إن قدرت على مكافأته يوماً كافيته .

و أمّا حقُّ المؤذّن أن تعلم أنّه مذكّر لك ربّك عزّ وجلّ ، وداع لك إلى حظّك وعونك على قضاء فرض الله عليك ، فاشكره على ذلك شكرك المحسن إليك .

وأمّا حقّ إمامك في صلاتك فأن تعلم أنّه تقلّد السفارة فيما بينك وبين ربّك عزّ وجلّ وتكلّم عنك ولم تتكلّم عنه ، ودعالك ولم تدع له ، و كفاك هول المقام بين يدي الله عزّ وجلّ فإن كان نقص كان عليه دونك ، وإن كان تماماً كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل ، فوقى نفسك بنفسه وصلاتك بصلاته فتشكر له على قدر ذلك .

و أمّا حقُّ جليسك فأن تلين له جانبك ، وتنصفه في مجازاة اللّفظ ، ولاتقوم من مجلسك إلّا بإذنه ، و من يجلس إليك يجوزله القيام عنك بغير إذنك ، و تنسى له زلّاته و تحفظ خيراته ، ولاتسمعه إلّا خيراً .

و أمّا حقُّ جارك فحفظه غائباً ، وإكرامه شاهداً ، ونصرته إذا كان مظلوماً ، و لاتتبّع له عورة فإن علمت عليه سوءاً سترته عليه ، وإن علمت أنّه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك و بينه ، و لا تسلّمه عند شديدة ، و تقيل عثرته ، و تغفر ذنبه ، و تعاشره معاشرةً كريمةً ، ولاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقُّ الصّاحب فأن تصحبه بالتفضّل والانصاف ، و تكرمه كما يكرمك ولاتدعه يسبق إلى مكرمة فإن سبق كافيته ، وتودّه كما يودّك ، وتزجره عمّا يهمُّ به من معصية ، و كن عليه رحمة ولا تكن عليه عذاباً ، ولاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقُّ الشريك فإن غاب كفيته ، وإن حضر رعيته ولاتحكم دون حكمه ، ولاتعمل برأيك دون مناظرته ، وتحفظ عليه ماله ، ولاتخنه فيما عزّ أوهان من أمره ، فإنَّ يدالله تعالى على الشريكين مالم يتخاونا ، ولاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقُّ مالك فأن لاتأخذه إلّا من حلّه ولاتنفقه إلّا في وجهه ، ولاتؤثر على

نفسك من لايحمدك ، فاعمل فيه بطاعة ربّك ، ولا تبخل به فتبوء بالحسرة و الندامة مع التبعة ، ولاقوّة إلّا بالله .

و أمّا حقّ غريمك الّذي يطالبك فان كنت موسراً أعطيته وإن كنت معسراً أرضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردّاً لطيفاً .

و أمّا حقّ الخليط أن لاتغرّه ، ولاتغشّه ، ولاتخدعه : وتتّقي الله تعالى في أمره .

وأمّا حقّ الخصم المدّعي عليك فان كان مايدّعي عليك حقّاً كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه وأوفيته حقّه و إن كان مايدّعي باطلاً رفقت به ولم تأت في أمره غير الرفق ولم تسخط ربّك ، ولاقوّة إلّا بالله .

وأمّا حقّ خصمك الّذي تدّعي عليه إن كنت محقّاً في دعواتك أجملت مقاولته ، ولم تجحد حقّه وإن كنت مبطلاً في دعواك اتّقيت الله عزّ وجلّ وتبت إليه ، وتركت الدّعوى .

وأمّا حقّ المستشير إن علمت أنّ له رأياً حسناً أشرت إليه و إن لم تعلم له أرشدته إلى من يعلم .

وأمّا حقّ المشير عليك أن لاتتّهمه فيما لايوافقك من رأيه و إن وافقك حمدت الله تعالى .

و أمّا حقّ المستنصح أن تؤدّي إليه النّصيحة ، وليكن مذهبك الرّحمة له والرّفق به .

وأمّا حقّ الناصح أن تلين له جناحك وتصغي إليه بسمعك فان أتى بالصواب حمدت الله تعالى و إن لم يوافق رحمته ، و لم تتّهمه و علمت أنّه أخطأ ، ولم تؤاخذه بذلك إلّا أن يكون مستحقّاً للتّهمة فلاتعبأ بشيء من أمره على حال ، ولاقوّة إلّا بالله .

وأمّا حقّ الكبير توقيره لسنّه ، و إجلاله لتقدّمه في الاسلام قبلك ، و ترك مقابلته عند الخصام ، ولاتسبقه إلى طريق ، ولاتتقدّمه ، ولا تستجهله ، و إن جهل عليك احتملته وأكرمته لحقّ الاسلام و حرمته .

وأمّا حقّ الصغير رحمته في تعليمه ، والعفوعنه ، والستر عليه ، والرّفق به ،

والمعونة له .

وأمّا حقّ السّائل إعطاؤه على قدر حاجته .

وأمّا حقّ المسؤول إن أعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله ، وإن منع فاقبل عذره .

وأمّا حقّ من سرّك لله أن تحمد الله تعالى أوّلاً ثمّ تشكره .

وأمّا حقّ من أساءك أن تعفو عنه وإن علمت أنّ العفو يضرّه انتصرت ، قال الله تعالى : « ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل »(١) .

وأمّا حقّ أهل ملّتك إضمار السلامة والرحمة لهم ، والرفق بمسيئهم ، و تأليفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم و كفّ الأذى عنهم ، وتحبّ لهم ماتحبّ لنفسك وتكره لهم ماتكره لنفسك ، و أن يكون شيوخهم بمنزلة أبيك و شبّانهم بمنزلة إخوتك و عجائزهم بمنزلة اُمّك ، والصغار بمنزلة أولادك .

وأمّا حقّ أهل الذّمّة أن تقبل منهم ما قبل الله عزّ وجلّ منهم ولاتظلمهم ما وافوا الله عزّ وجلّ بعهده(٢) .

هذا آخر كتاب آداب الصّحبة والمعاشرة من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء و يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب العزلة . والحمد لله أوّلاً وآخراً و ظاهراً و باطناً .

---

(١) الشورى : ٤١ .

(٢) المصدر ص ٣١٠ آخر كتاب الحج باب الحقوق .

كتاب آداب الاكل

كتاب آداب النكاح

كتاب آداب الكسب والمعاش

كتاب الحلال والحرام

كتاب آداب الصحبة والمعاشرة

﴿ تنبيه ﴾

قد قوبل هذا المجلّد بثلاث نسخ مخطوطة نفيسة دونك أوصافها :

١ - نسخة ثمينة موشّحة بالحواشي لخزانة كتب العالم البارع : الشيخ حسن المصطفويّ التبريزيّ نزيل طهران .

٢ - نسخة لخزانة كتب السيّد الشريف المحقّق : السيّد محمّد عليّ الروضاتي .

٣ - نسختين نفيستين لخزانة كتب سماحة العلّامة آية الله السيّد شهاب الدّين النجفيّ المرعشيّ نزيل قم المشرّفة دامت بركاته .

المحجة البيضاء

في تهذيب الأحياء

تأليف

المحقق العظيم والمحدث الكبير الحكيم المتأله محمد بن المرتضى المدعو

بالمولى محسن الكاشاني ره

المتوفى ۱۰۹۱ هـ

صححه وعلق عليه علي اكبر الغفاري

طبع على نفقة

دفتر انتشارات اسلامی

وابسته بجامعه مدرسين حوزه علميه قم

الجزء الرابع

الطبعة الثانية

حمداً لك يامن جعل الحمد مفتاحاً لذكره ، وطريقاً من طرق الاعتراف بوحدانيّته ، و سبباً لمـزيد فضله و نعمه و محجّة بيضاء لطالبي فضله و إحسانه .

و صلاة على رسولك الأعظم ، و الهادي إلى صراطك الأقوم و على آله أئمّة الهدى ، و مصابيح الدُّجى .

﴿كتاب العزلة﴾

وهو الكتاب السادس من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الاحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي أعظم النعمة على خيرة خلقه و صفوته بأن صرف هممهم إلى مؤانسته، وأجزل حظّهم من التلذّذ بمشاهدة آلائه وعظمته، وروّح أسرارهم بمناجاته و ملاطفته، وحقّر في قلوبهم النظر إلى متاع فاني زينة الدّنيا وزهرتها حتّى اغتبط بعزلته كلّ من طويت الحجب عن مجاري فكرته، فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى في خلوته، واستوحش به عن الاُنس بالاٍنس وإن كان من أخصّ خاصّته.

والصلاة على محمّد سيّد أنبياء الله وخيرته وعلى آله وأصحابه سادة الخلق وأئمّته.

أما بعد فإنّ للناس اختلافاً كثيراً في العزلة والمخالطة و تفضيل إحديهما على الاُخرى مع أنّ كلّ واحدة منهما لا ينفكّ عن غوائل تنفر عنها و فوائد تدعو إليها و ميل أكثر العبّاد والزّهاد إلى اختيار العزلة و تفضيلها على المخالطة و ماذكرناه في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة والمؤاخاة والمؤانسة يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون من اختيار الاستيحاش والخلوة، فكشف الغطاء عن الحقّ من ذلك مهمّ و يحصل ذلك برسم بابين.

﴿الباب الاوّل﴾

✿(فى نقل المذاهب والاقاويل وذكر حجج الفريقين فى ذلك)✿

أمّا المذاهب فقد اختلف النّاس فيها وظهر هذا الاختلاف بين التابعين[1] فذهب

---

(١) فى الاحياء « بين النابغين ».

إلى اختيار العزلة و تفضيلها على المخالطة جماعة منهم ، و قال أكثرهم باستحباب المخالطة و استكثار المعارف والإخوان للتآلف و التحبّب إلى المؤمنين و الاستعانة بهم في الدّين ، تعاوناً على البرّ والتقوى ، و المأثور عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدلّ على الميل إلى أحد الرأيين ، و إلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علّة الميل ، فلننقل الآن مطلقات تلك الكلمات ليتبيّن المذاهب فيها ، وما هو مقرون بذكر العلّة نورده عند التعرّض للغوائل و الفوائد ».

أقول: و لنفتتح أوّلاً بذكر كلام مولانا الصادق عليه السلام في هذا الباب ثمّ لنورد ما ذكره أبو حامد .

قال الصّادق عليه السلام على ما روي عنه في مصباح الشريعة(١): «صاحب العزلة متحصّن بحصن الله و محترس بحراسته ، فيا طوبى لمن تفرّد به سرّاً و علانية ، و هو يحتاج إلى عشر خصال : علم الحقّ و الباطل ، و تحبّب الفقر ، و اختيار الشدّة والزّهد واغتنام الخلوة ، والنظر في العواقب ، ورؤية التقصير في العبادة مع بذل المجهود ، وترك العجب ، و كثره الذّكر بلا غفلة فإنّ الغفلة مصطاد الشيطان و رأس كلّ بليّة و سبب كلّ حجاب ، وخلوة البيت عمّا لا يحتاج إليه في الوقت ، قال عيسى ابن مريم عليهما السلام : اخزن لسانك لعمارة قلبك ، وليسعك بيتك ، وفرّ من الرّياء ، وفضول معاشك ، و ابك على خطيئتك ، وفرّ من الناس كفرارك من الأسد والأفعي فإنّهم كانوا دواء فصاروا اليوم داءً ، ثمّ الق الله متى شئت .

قال ربيع بن خثيم : إن استطعتَ أن تكون في موضع لا تُعرف و لا تَعرف فافعل ، وفي العزلة صيانة الجوارح ، وفراغ القلب ، وسلامة العيش ، و كسر سلاح الشيطان ، و المجانبة من كلّ سوء ، و راحة القلب ، و ما من نبيّ و لا وصيّ إلّا واختار العزلة في زمانه إمّا في ابتدائه و إمّا في انتهائه »(٢) .

---

(١) ما عثرت على عنوان « العزلة » فى كتب أحاديث الامامية الا فى المصباح و ارشادة الديلمي وأكثر ما روى فى هذا الباب من طريق سفيان الثورى و نظرائه فافهم .

(٢) الى هنا المصدر باب الرابع والعشرون .

وعنه عليه السلام أنه قال: «فسد الزمان، وتغير الإخوان، وصار الانفراد أسكن للفؤاد». وروي أن معروف الكرخي قال له عليه السلام: أوصني يا ابن رسول الله فقال: «اقلل معارفك، قال: زدني، قال: أنكر من عرفت منهم»[1].

قال أبو حامد: «قال الفضيل: كفى بالله محبا، و بالقرآن مؤنسا، وبالموت واعظا، اتخذ الله صاحبا، و دع الناس جانبا».

و قال أبو الربيع لداود الطائي: عظني، قال: صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة، و فر من الناس فرارك من الأسد.

وقيل ورد في التوراة: قنع ابن ادم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حرا، ترك الحسد فظهرت مروته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً.

و قال وهيب بن الورد: بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء فتسعة منها في الصمت و العاشرة في عزلة الناس.

و قال بعضهم: كنت في سفينة ومعنا شاب من العلوية فمكث معنا سبعا لا نسمع له كلاما، فقلنا له: يا هذا قد جمعنا الله و إياك منذ سبعة، ولا تزال تخالطنا ولا تكلمنا، فأنشأ يقول:

قليل الهم لا ولد يموت ✿ و لا أمر يحاذر أن يفوت
قضى وطر الصبا وأفاد علما ✿ فغايته التفرد والسكوت

و قال إبراهيم النخعي: تفقه ثم اعتزل، و كذا قال الربيع بن خثيم.

و قال الفضيل: إني لأجد للرجل عندي يدا إذا لقيته أن لا يسلم علي، وإذا مرضت أن لا يعودني.

و قال أبو سليمان الداراني: بينما الربيع بن خثيم جالس على باب داره إذ جاءه حجر فصك جبهته فشجه فجعل يمسح الدم و يقول: لقد وعظت يا ربيع فقام و دخل داره فما جلس بعد ذلك على باب داره حتى اخرجت جنازته.

و قال بشر بن عبدالله: أقل من معرفة الناس، فإنك لا تدري ما يكون

(١) نقلهما ابن فهد الحلي في كتاب التحصين مرسلا كما في مستدرك الوسائل ج٢ ص ٣٢٣.

يوم القيامة ، فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلاً .

ودخل بعض الأمراء على حاتم الأصم فقال : ألك حاجة ؟ قال : نعم فقال : ماهي ؟ قال : لا أراك و لا تراني .

وقال رجل لسهل : أريد أن أصبحك قال : إذا مات أحدنا فمن يصحب الآخر؟ قال : الله سبحانه ، قال : فليصحبه الآن .

و قال الفضيل : من سخافة عقل الرجل كثرة معارفه .

و قال ابن عباس : أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك لاترى ولاتُرى .

فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة .

✿ (ذكر حجج المائلين الى المخالطة و وجه ضعفها) ✿

احتجّ هؤلاء بقوله تعالى : «ولا تكونوا كالّذين تفرّقوا واختلفوا»[(١)] وبقوله تعالى : « ألّف بين قلوبهم »[(٢)] فامتنّ على النّاس بالسبب المؤلّف ؛ وهذا ضعيف لأنّ المراد به تفرّق الآراء و اختلاف المذاهب في معاني كتاب الله و اُصول الشريعة و المراد بالاُلفة نزع الغوائل من الصدور ، وهي الأسباب المثيرة للفتن ، المحرّكة للخصومات ، والعزلة لا تنافي ذلك ، واحتجّوا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « المؤمن ألف مألوف ، و لا خير فيمن لا يألف و لا يؤلف »[(٣)] ؛ و هذا أيضاً ضعيف فإنّه أشار إلى مذمّة سوء الخلق الّذي يمتنع بسببه المؤالفة ولايدخل تحته الحسن الخلق الّذي إن خالط ألف واُلف و لكنّه ترك المخالطة اشتغالاً بنفسه أو طلباً للسلامة من غيره .

واحتجّوا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهليّة»[(٤)] وبقوله صلى الله عليه وآله وسلم : «من شقّ عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام »[(٥)]

---

(١) آل عمران : ١٠٥ . (٢) الانفال : ٦٣ .

(٣) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ٨٧ : أخرجه الطبرانى فى الاوسط من طريق على بن بهرام عن عبدالملك بن أبى كريمة ولم اعرفهما وبقية رجاله رجال صحيح .

(٤) أخرجه مسلم ج ٦ ص ٢٠ من حديث ابن عباس وابى هريرة .

(٥) أخرجه الطبرانى والخطابى فى العزلة من حديث ابن عباس بسند جيد كما فى المغنى.

وهذا ضعيف لأنّ المراد به الجماعة الّتي اتّفقوا على إمام ، فليس فيه تعرّض للعزلة.

واحتجّوا بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال : « من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النّار » (١) و قال : ﷺ « لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنّة » (٢) و قال ﷺ : « من هجر أخاه سنة فهو كسافك دمه » (٣).

قالوا : و العزلة هجرة بالكلّيّة ، و هذا ضعيف لأنّ المراد به الغضب على الناس و اللّجاج فيه بقطع الكلام و السلام و المخالطة المعتادة ، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب مع أنّ الهجرة فوق ثلاث جائز في موضعين : أحدهما أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيارة ، و الثاني أن يرى لنفسه سلامة فيه ، و النهي و إن كان عامّاً فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين بدليل ما روي عن عائشة « أنّ النبيّ ﷺ هجرها ذا الحجّة و المحرّم وبعض صفر» (٤) . و روت عائشة أنّ النبي ﷺ قال : « لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيّام إلّا أن يكون ممّن لا يؤمن بوائقه » (٥) فهذا صريح في التخصيص و على هذا ينزل ما قيل : هجران الأحمق قربة إلى الله تعالى ، فإنّ ذلك يدوم إلى الموت إذ الحماقة لا ينتظر علاجها .

احتجّوا بما روي « أنّ رجلاً أتى الجبل ليتعبّد فيه فجيىء به إلى رسول الله ﷺ فقال : لا تفعل أنت ولا أحد منكم ، لصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير من عبادة أحدكم أربعين عامّاً » (٦) ، و الظاهر أنّ هذا إنّما كان لما فيه من ترك

(١) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٥٧٧ من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرج صدره البخاري ج ٨ ص ٢٤ ومسلم ج ٨ ص ١٠، ورواه الطبراني بتمامه من حديث أنس .

(٣) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٥٧٧ من حديث أبي خراش السلمي .

(٤) قال العراقي : انما هجر صلى الله عليه وآله وسلم زينب هذه المدة كما رواه ابو داود من حديث عائشة و سكت عليه فهو عنده صالح .

(٥) أخرجه ابن عدي وقال : غريب المتن والاسناد كما في المغني .

(٦) أخرجه الطيالسي في مسنده من حديث عسعس بن سلامة ص ١٦٨ .

الجهاد مع شدّة وجوبه في ابتداء الإسلام بدليل ما روي عن أبي هريرة أنّه قال: «غزونا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فمررنا بشعب فيه عيينة طيّبة الماء فقال: واحد من القوم: لواعتزلتُ الناس في هذا الشعب، و لن أفعل ذلك حتّى أذكر لرسول الله صلى الله عليه وآله، فذكر له فقال: لا تفعل فإنّ مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته في أهله ستّين عاماً، ألا تحبّون أن يغفر الله لكم و تدخلون الجنّة؟ اغزوا في سبيل الله فإنّه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنّة» [١].

احتجّوا بما روي عن معاذ بن جبل أنّه صلى الله عليه وآله قال: «إنّ الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ القاصية و الناحية و الشاردة، إيّاكم و الشعاب و عليكم بالعامّة و الجماعة و المساجد» [٢] و هذا إنّما أراد به من اعتزل قبل تمام العلم و سيأتي أنّ ذلك منهيّ عنه إلّا لضرورة.

☼(ذكر حجج المائلين الى تفضيل العزلة)☼

احتجّوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: «و أعتزلكم و ما تدعون من دون الله» ثمّ قال: «فلمّا اعتزلهم و ما يعبدون من دون الله و هبنا له إسحاق و يعقوب و كلّاً جعلنا نبيّاً» [٣] إشارة إلى أنّ ذلك بركة العزلة؛ و هذا ضعيف لأنّ مخالطة الكفّار لا فائدة فيها إلّا دعوتهم إلى الدّين، و عند توقّع اليأس عن إجابتهم فلا وجه إلّا هجرتهم وإنّما الكلام في مخالطة المسلمين و ما فيها من البركة إذ روي أنّه صلى الله عليه وآله قيل له: الوضوء من جرّ مخمّر أحبّ إليك أو من هذه المطاهر الّتي يتطهّر منها النّاس؟ فقال: من هذه المطاهر التماساً لبركة أيدي المسلمين» [٤] و روي أنّه صلى الله عليه وآله: «لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم ليشرب منها فإذا التمر المنقع في حياض الأدم قد مغثه الناس بأيديهم، وهم يتناولون منه ويشربون فاستسقى منه

(١) أخرجه الحاكم ج ٢ ص ٦٨ وقال: صحيح على شرط مسلم.
(٢) أخرجه أحمد فى مسنده ج ٥ ص ٢٣٢.
(٣) مريم: ٤٩.
(٤) أخرجه الطبراني فى الاوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف كما فى المغني.

فقال : اسقوني فقال العبّاس : إنّ هذا النبيذ شرابٌ قد مغث وخيض بالأيدي أفلا آتيك بشراب أنظف من هذا في جرّ مخمّر في البيت ؟ فقال : اسقوني من هذا الّذي يشرب منه الناس ألتمس بركة أيدي المسلمين . فشرب منه » (١) .

فإذن كيف يستدلّ باعتزال الكفّار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة فيهم .

واحتجّوا بقول موسى عليه السلام : « وإن لم تؤمنوا لي فاعتزلون » (٢) فإنّه فزع إلى العزلة بعد اليأس منهم .

و قال أصحاب الكهف : « و إذ اعتزلتموهم و ما يعبدون إلّا الله فأووا إلى الكهف ينشر لكم ربّكم من رحمته » (٣) أمرهم بالعزلة ، و قد اعتزل نبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم قريشاً لمّا آذوه وجفوه ودخل الشعب و أمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة ثمّ تلاحقوا به في المدينة بعد أن أعلى الله كلمته ، وهذا أيضاً اعتزال عن الكفّار بعد اليأس منهم فإنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يعتزل المسلمين ولا من توقّع إسلامه من الكفّار وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضاً وهم مؤمنون ، و إنّما اعتزلوا الكفّار ، و إنّما النظر في العزلة من المؤمنين.

و احتجّوا بقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : لعبد الله بن عامر الجهني لمّا قال : يا رسول الله ما النجاة ؟ قال : « ليسعك بيتك و أمسك عليك دينك ، و ابك على خطيئتك » (٤) .

و روي أنّه قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أيّ الناس أفضل ؟ فقال : مؤمن مجاهد بنفسه و ماله في سبيل الله ، قيل : ثمّ من ؟ قال : رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربّه و يدع الناس من شرّه » (٥) .

---

(١) قال العراقى : أخرجه الارزقى فى التاريخ من حديث ابن عباس بسند ضعيف ومن رواية طوس وفيه ضعف . و « مغثه » أى خلطه واصل المغث : الدلك بالاصابع .

(٢) دخان : ٢١ . (٣) الكهف : ١٦ .

(٤) أخرجه أحمد ج ٤ ص ١٤٨ ورواه الترمذى أيضاً و قال : حسن .

(٥) أخرجه البخارى ج ٤ ص ١٨ ، وابن ماجه تحت رقم ٣٩٧٨ .

و قال صلى الله عليه و آله : « إنّ الله يحبّ العبد التقيّ الخفيّ الغنيّ »[1] وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر فأمّا قوله لعبدالله بن عامر لا يمكن تنزيله إلّا ما عرفه صلى الله عليه و آله بنور النبوّة من حاله ، وإنّ لزوم البيت كان أليق به و أسلم من المخالطة فإنّه لم يأمر جميع الصحابة بذلك و ربّ شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج في الجهاد ، وذلك لايدلّ على أن ترك الجهاد أفضل ، و في مخالطة الناس مجاهدة و مقاساة .

و لذلك قال صلى الله عليه و آله : « الّذي يخالط الناس و يصبر على أذاهم خيرٌ من الّذي لا يخالط النّاس ولايصبر على أذاهم »[2] وعلى هذا ينزل قوله صلى الله عليه و آله :[3]« إنّ الله يحبّ التقيّ الخفيّ » يريد إيثار الخمول و توقّي الشهرة و ذلك لا يتعلّق بالعزلة فكم من راهب معتزل يعرفه الناس ، وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة ، فهذا تعرّض لأمر لا يتعلّق بالعزلة .

و احتجّوا بما روي أنّه صلى الله عليه و آله قال لأصحابه : « ألا اُنبّئكم بخير الناس ؟ قالوا : بلى فأشار بيده نحو المغرب فقال : رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو يغار عليه ، ألا أنبّئكم بخير الناس بعده ؟ وأشار بيده نحو الحجاز وقال : رجل في غنمة يقيم الصّلاة ويؤتي الزكاة و يعلم حقّ الله في ماله ، اعتزل شرور الناس»[4].

فإذا ظهر أنّ هذه الأدلّة لاشفاء فيها من الجانبين فلابدّ من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة ، و غوائلها و مقائسة بعضها بالبعض ليتبيّن الحقّ فيها إن شاء الله تعالى .

---

(١) أخرجه احمد من حديث سعد بن أبي وقاص بسند صحيح كما في الجامع مع الصغير وفي الاحياء «ان الله يحب العبد التقي النقي الخفي» وأخرجه مسلم من حديث سعد كما في المغنى .

(٢) أخرجه أحمد ج ٥ ص ٣٦٥ من حديث رجل من اصحاب النبى وقال الراوى : اظنه ابن عمر .

(٣) زاد في الاحياء « رجل معتزل يعبد ربه و يدع الناس شره » فهذا اشارة الى شرير بطبعه يتأذى الناس بمخالطته» وقوله صلى الله عليه وآله : «ان الله يحب ـ الخ ـ » .

(٤) أخرجه الطبراني من حديث ام مبشر الا أنه قال : نحو المشرق بدل المغرب (المغنى) .

﴿ الباب الثانى ﴾

(فى فوائد العزلة وغوائلها و كشف الحقّ فى فضائلها)

إعلم أنّ اختلاف الناس في هذا يضاهي اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة وقد ذكرنا أنّ ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص بحسب ما فصّلناه من آفات النكاح و فوائده فكذلك القول في ما نحن فيه فلنذكر أوّلاً فوائد العزلة وهي تنقسم إلى فوائد دينيّة ودنيويّة ، والدّينيّة تنقسم إلى تمكّن من تحصيل الطاعات في الخلوة بالمواظبة على العبادة والفكر وتربية العلم ، وإلى تخلّص من ارتكاب المناهي الّتي يتعرّض الإنسان لها بالمخالطة كالرّياء والغيبة والسّكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديّة والأعمال الخبيثة من جلساء السوء وأمّا الدّنيويّة فتنقسم إلى تمكّن من التحصيل بالخلوة كتمكّن المحترف في خلوته ، وإلى تخلّص من محذورات يتعرّض لها بالمخالطة ، كالنظر إلى زهرة الدّنيا و إقبال الخلق عليها ، وطمعه في الناس و طمع الناس فيه ، و انكشاف ستر مروّته بالمخالطة والتأذّي بسوء خلق الجليس في مرائه أو سوء ظنّه أو نميمته أو محاسدته أو التأذّي بثقله و تشويه خلقته ، فإلى هذا يرجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ستّ فوائد .

الفائدة الاولى الفراغ للعبادة ، والفكر ، والاستيناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق ، والاشتغال باستكشاف أسرار الله في أمر الدّنيا والآخرة و ملكوت السماوات والأرض فإنّ ذلك يستدعي فراغاً ولا فراغ مع المخالطة فالعزلة وسيلة إليه و لهذا قال بعض الحكماء : لا يتمكّن أحدٌ من الخلوة إلّا بالتمسّك بكتاب الله عزّ وجلّ ، والمتمسّكون بكتاب الله هم الّذين استراحوا من الدّنيا بذكر الله ، والذاكرون الله بالله ، عاشوا بذكر الله و ماتوا بذكر الله ، و لقوا الله بذكر الله ، ولا شكّ في أنّ هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر والذّكر فالعزلة أولى بهم ، و لذلك كان صلّى الله عليه وآله وسلّم في ابتداء أمره يتبتّل في جبل حراء و ينعزل إليه حتّى قوي فيه نور النبوّة فكان الخلق لا يحجبه عن الله ، فكان ببدنه مع الخلق و بقلبه مقبلاً على الله ، و لن

يسع للجمع بين مخالطة الخلق ظاهراً و الإقبال على الله سرّاً إلّا قوّة النبوّة ، فلا ينبغي أن يغترّ كلّ ضعيف بنفسه فيطمع في ذلك و لا يبعد أن ينتهي درجة بعض الأولياء إليه فقد نقل عن الجنيد أنّه قال : أنا اُكلّم الله منذ ثلاثين سنة والناس يظنّون أنّي أكلّمهم ، و هذا إنّما يتيسّر للمستغرق بحبّ الله استغراقاً لا يبقى لغيره فيه مُتّسع ، وذلك غير منكر ، ففي المستهترين بحبّ الخلق من يخالط الناس ببدنه و هو لا يدري ما يقول ومايقال له لفرط عشقه محبوبه ، بل الّذي دهاه ملمّة تشوّش عليه أمراً من اُمور دنياه قد يستغرقه الهمّ بحيث يخالط الناس و لا يحسّ بهم ولا يسمع أصواتهم لشدّة استغراقه ، وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء فلا يستحيل ذلك فيه ولكن الأولى بالأكثرين الاستعانة بالعزلة ولذلك قيل لبعض الحكماء : ما الّذي أرادوا بالخلوة واختيار العزلة ؟ فقال : ليستديموا بذلك دوام الفكرة ، و تثبّت العلوم في قلوبهم ليحيوا حياة طيّبة ويذوقوا حلاوة المعرفة .

و قيل لبعض الرّهابين [1] : ما أصبرك على الوحدة ؟ فقال : ما أنا وحدي أنا جليس الله إذا شئتُ أن يناجيني قرأت كتاب الله ، وإذا شئت أن أناجيه صلّيت .

و قيل لبعض الحكماء : إلى أيّ شيء أفضى بكم الزّهد والخلوة ؟ فقال : إلى الاُنس بالله .

و قال سفيان بن عيينة : لقيت إبراهيم بن أدهم في بلاد الشام فقلت له : يا إبراهيم تركت خراسان فقال : ما تهنّأت بالعيش إلّا ههنا أفرّ بديني من شاهق إلى شاهق ، فمن رآني يقول : موسوس أوحمّال أو ملّاح .

و قيل لغزوان الرّقاشي : هبك لا تضحك فما يمنعك عن مجالسة إخوانك ؟ قال : إنّي أصبت راحة قلبي في مجالسة من عنده حاجتي .

و قيل : بينما اُويس القرني جالس إذ أتاه هرم بن حيّان فقال له اُويس : ماجاء بك ؟ قال : جئت لاُنس بك ، فقال : ما كنت أرى أحداً يعرف ربّه فيأنس بغيره .

و قال الفضيل : إذا رأيت اللّيل مقبلاً فرحت به و قلت : أخلو بربّي ، وإذا

---

(١) جمع رهبان .

رأيت الصبح أدركني استرجعت كراهية لقاء الناس وأن يجيء من يشغلني عن ربّي .

و قال عبدالواحد بن زيد : طوبى لمن عاش في الدنيا وعاش في الآخرة ، فقيل له : و كيف ذلك ؟ قال : يناجي الله في الدنيا ويجاوره في الآخرة .

و قال ذو النون المصريّ : سرور المؤمن ولذّته في الخلق بمناجاة ربّه .

وقال مالك بن دينار : من لم يأنس بمحادثة الله عزّ وجلّ عن محادثة المخلوقين فقد قلّ علمه وعمي قلبه وضيّع عمره .

و قال ابن المبارك : ما أحسن حال من انقطع إلى الله عزّ وجلّ .

و يروى عن بعض الصالحين أنّه قال : بينما أنا أسير في بعض بلاد الشام إذا أنا بعابد خارج من بعض تلك الجبال ، فلمّا نظر إليّ تنحّى إلى أصل شجرة و تستّر بها فقلت : سبحان الله تبخل عليّ بالنظر إليك ؟ فقال : يا هذا إنّي أقمت في هذا الجبل دهراً طويلاً أُعالج قلبي في الصبر عن الدنيا و أهلها فطال في ذلك تعبي وفنى فيه عمري فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظّي من أيّامي في مجاهدة قلبي فسكّنه الله عن الاضطراب ، و ألفه الوحدة والانفراد ، فلمّا نظرت إليك خفت أن أوقع في الأمر الأوّل فإليك عنّي فإنّي أعوذ من شرّك بربّ العارفين و حبيب القانتين ، ثمّ صاح و اغمّاه من طول المكث في الدنيا ثمّ حوّل وجهه عنّي ، ثمّ نفض يديه ، وقال : إليك عنّي يا دنيا لغيري فتزيّني ، وأهلك فغرّي ، ثمّ قال : سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذّة الخلوة و حلاوة الانقطاع إليه ، ما ألهى قلوبهم عن ذكر الجنان ، وعن الحور الحسان .

فإذن في الخلوة أُنس بذكر الله و استكثار من معرفة الله وفي ذلك قيل :

و إنّي لأستنعس و ما بي نعسة ✿ لعلّ خيالاً منك يلقى خيالياً
و أخرج من بين الجلوس لعلّني ✿ أحدّث نفسي عنك بالسرّ خالياً

و لذلك قال بعض الحكماء : إنّما يستوحش الإنسان من نفسه لخلوّ ذاته عن الفضيلة فيكثر حينئذ ملاقاة الناس ، و يطرد الوحشة عن نفسه ، فإذا كانت ذاته فاضلة طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة و يستخرج العلم والحكمة .

و قد قيل : الاستيناس بالناس من علامات الإفلاس .

فإذن هذه فائدة جليلة ولكن في حقّ بعض الخواصّ و من تيسّر له بدوام الذكر الأُنس بالله أو بدوام الفكر التحقيق في معرفة الله فالتجرّد له أفضل من كلّ ما يتعلّق بالمخالطة فإنّ غاية العبادات و ثمرة المعاملات أن يموت الإنسان محبّاً لله عارفاً بالله و لا محبّة إلّا بالأُنس الحاصل بدوام الذكر و لا معرفة إلّا بدوام الفكر وفراغ القلب شرط كلّ واحد منهما و لافراغ مع المخالطة .

الفائدة الثانية التخلّص بالعزلة عن المعاصي الّتي يتعرّض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ويسلم منها في الخلوة وهي أربعة : الغيبة ، و الرياء ، و السكوت عن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، و مسارقة الطبع من الأخلاق الرديّة و الأعمال الخبيثة الّتي يوجبها الحرص على الدنيا .

أمّا الغيبة فإذا عرفت في كتاب آفات اللّسان من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرّز عنها مع المخالطة عظيم لا ينجو منها إلّا الصدّيقون ، فإنّ عادة الناس كافّة التمضمض بأعراض الناس و التفكّه بها ، و التنقّل بحلاوتها ، فهي طعمتهم ولذّتهم ، وإليها يستروحون من وحشتهم في الوحشة[1] فإن خالطتهم و وافقت أثمت وتعرّضت لسخط الله ، وإن سكت كنت شريكاً والمستمع أحد المغتابين ، وإن أنكرت أبغضوك و تركوا ذلك المغتاب و اغتابوك فازدادوا غيبة إلى الغيبة ، و ربّما زادوا على الغيبة و انتهوا إلى الاستخفاف والشتم .

و أمّا الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر فهو من أصول الدّين [وهو واجب] كما سيأتي بيانه في هذا الربع إن شاء الله ، ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات ، فإن سكت عصى الله به و إن أنكره تعرّض لأنواع من الضرر ربّما يجرّه الخلاص منها إلى معاصي هي أكثر ممّا نهي عنه ابتداء ، وفي العزلة خلاص من هذا فإنّ الأمر في إهماله شديد والقيام به شاقّ .

فعن النبيّ صلّى الله عليه وآله : « إذا رأي الناس المنكر ولم يغيّروه أوشك أن يعمّهم الله

---

(١) كذا وفي الاحياء « يستروحون من وحشتهم فى الخلوة » و هو الصواب .

بعقاب » (١).

و قال صلى الله عليه و آله و سلم : « إنّ الله يسأل العبد حتّى يقول : ما منعك إذا رأيت المنكر في الدنيا أن تنكره فإذا لقّن الله عبداً حجّته قال : يارب رجوتك وخفت الناس » (٢) و هذا إذا خاف من ضرب أو أمر لا يطاق ، و معرفة حدود ذلك مشكل و فيه خطر ، و في العزلة خلاص ، و في الأمر بالمعروف إثارة للخصومات وتحريك لغوائل الصدور كما قيل شعراً :

وكم سقت في آثار كم من نصيحة ✿ و قد يستفيد البغضة المتنصّح

و من جرّب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً فإنّه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمة فيوشك أن يسقط عليه ، فإذا سقط عليه يقول : يا ليتني تركته مائلاً ، نعم لو وجد أعواناً أمسكوا الحائط حتّى يحكمه بدعامة لاستقام ، وأنت اليوم لا تجد الأعوان فدعهم وانج برأسك .

و أمّا الرياء فهو الداء العضال الّذي يعسر على الأوتاد و الأبدال الاحتراز عنه ، و كلّ من خالط الناس داراهم ومن داراهم راءاهم ومن راءاهم وقع فيما وقعوا وهلك كما هلكوا ، و أقلّ ما يلزم فيه النفاق فإنّك إن خالطت متعادين و لم تلق كلّ واحد منهما بوجه يوافقه صرت بغيضاً إليهما جميعاً وإن جاملتهما كنت من شرار الناس ذا الوجهين (٣) ، وأقلّ ما يجب في مخالطة الناس إظهار الشوق و المبالغة فيه ، و لا يخلو ذلك عن كذب إمّا في الأصل و إمّا في الزيادة و إظهار الشفقة بالسؤال عن الأحوال .

و كان إذا قيل لعيسى عليه السلام : كيف أصبحت ، قال : أصبحت لا أملك نفع ما

---

(١) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٤٣٦ من حديث قيس بن مسلم ، و أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤٠٠٥ وقال الترمذى حسن صحيح .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٠١٧ من حديث ابى سعيد الخدرى .

(٣) فى الاحياء هكذا « وانجاملتهما كنت من شرار الناس . وقال صلى الله عليه و آله وسلم : « تجدون من شرار الناس ذا الوجهين يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » . وقال صلى الله عليه و آله : « ان من شرالناس ذا الوجهين يأتى هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه و أقل ما يجب الخ » .

أرجو ، ولاأستطيع دفع ما اُحاذر ، وأصبحت مرتهناً بعملي والخير كلّه في يدغيري ، فلا فقير أفقر منّي .

و كان الربيع بن خثيم إذا قيل له : كيف أصبحت ، قال : أصبحنا ضعفاء مذنبين ، نستوفي أرزاقنا و ننتظر آجالنا .

وكان أبو الدّرداء إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت بخير إن نجوت من النّار .

فقد كان سؤالهم عن اُمور الدّين و أحوال القلب في معاملة الله وإن سألوا عن اُمور الدّنيا فعن اهتمام و عزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة .

و قال بعضهم : إنّي لأعرف أقواماً كانوا يتلاقون و لو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما يملكه لم يمنعه ، و أرى الآن أقواماً يتلاقون و يسألون حتّى الدّجاجة في البيت ، و لو انبسط أحدهم لحبّة من مال صاحبه لمنعه فهل هذا إلّا مجرّد الرياء والنفاق ؟ وآية ذلك أنّك ترى هذا يقول : كيف أنت ؟ ويقول الآخر : كيف أنت ؟ والسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال ولا يجيب ، وذلك لمعرفتهم بأنّ ذلك عن رياء و تكلّف ، و لعلّ القلوب لا تخلو عن ضغائن و أحقاد و الألسنة تنطلق بالسؤال و المقصود أنّ الالتقاء في غالب العادات ليس يخلو عن أنواع من التصنّع و الرياء و النفاق ، و كلّ ذلك مذمومات بعضها محظور و بعضها مكروه ، و في العزلة الخلاص من ذلك ، فإنّ من لقي الخلق ولم يخالقهم بأخلاقهم مقتوه و استثقلوه و اغتابوه و تشمّروا لإيذائه فيذهب دينهم فيه و دينه و دنياه في الانتقام منهم .

و أمّا مسارقة الطبع لما يشاهده من أعمال الناس و أخلاقهم فهو داء دفين قلّما يتنبّه له العقلاء فضلاً عن الغافلين ، فلا يجالس الإنسان فاسقاً مدّة مع كونه منكراً عليه في باطنه إلّا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته لأدرك بينها تفرقة في النفرة عن الفساد و استثقاله إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هيّناً على الطبع و يسقط وقعه و استعظامه له ، و إنّما الوازع عنه شدّة وقعه في القلب فإذا صار مستصغراً بطول

المشاهدة أو شك أن تنحل القوّة الوازعة ، و يذعن الطبع للميل إليه أو لما دونه و مهما طالت مشاهدته للكبائر من غيره استحقر الصغائر من نفسه ، و لذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه فيؤثر مجالستهم في أن يستصغر ماعنده ، و يؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما اُتيح له من النعم ، فكذلك النظر إلى المطيعين والعصاة و هذا تأثيره في الطبع ، فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة و التابعين في العبادة و التنزّه عن الدّنيا فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصغار ، وإلى عبادته بعين الاستحقار ، و ما دام يرى نفسه مقصّراً ، لا يخلو عن داعية الاجتهاد رغبة في الاستكمال واستيمالاً للاقتداء ، و من نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزّمان و إعراضهم عن الله ، و إقبالهم على الدّنيا ، و اعتياد هم للمعاصي استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه ، وذلك هو الهلاك ، ويكفي في تغيير الطبع مجرّد سماع الخير والشرّ فضلاً عن مشاهدته .

وبهذه الدقيقة يعرف سرّ قوله صلى الله عليه وآله وسلم : «عند ذكر الصالحين تنزل الرّحمة»[1] فإنّما الرّحمة دخول الجنّة ولقاء الله وليس ينزل عند الذكر عين ذلك ولكن سببه و هو انبعاث الرغبة من القلب و حركة الحرص على الاقتداء بهم و الاستنكاف ممّا هو ملابس له من القصور و التقصير ، و مبدء الرحمة فعل الخير ، و مبدء فعل الخير الرّغبة ، و مبدء الرغبة ذكر أحوال الصالحين ، فهذا معني نزول الرحمة ، و المفهوم من فحوى هذا الكلام عند الفطن كالمفهوم من نظمه و هو أنّ عند ذكر الفاسقين تنزل اللّعنة لأنّ كثرة ذكرهم تهوّن على الطبع أمر المعاصي ، و اللّعنة هو البعد و مبدء البعد من الله المعاصي و الإعراض عن الله بالإقبال على الحظوظ العاجلة و الشهوات الحاضرة لا على الوجه المشروع ، ومبدء المعاصي سقوط ثقلها و تفاحشها عن القلب ، و مبدء سقوط ذلك وقوع الاُنس بها بكثرة السماع وإذا كان هذا ذكر حال الصالحين و الفاسقين فما ظنّك بمشاهدتهم ، بل قد صرّح به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) ماعثرت على أصل له وانما ذكره ابن الجوزى فى مقدمة صفوة الصفوة من كلام سفيان بن عيينة راجع الموضوعات الكبير لملاعلى القارى ص٨٣ .

حيث قال : « مثل الجليس السوء كمثل القين إن لم يحرقك بشرر ناره ، علّق بك من ريحه »(١) فكما أنّ الريح يعبق بالثوب ولا يشعر بها فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « مثل الجليس الصّالح مثل صاحب المسك إن لا يهب لك منه تجد ريحه »(٢) و لهذا أقول : مَن عرف من عالم زلّة حرم عليه حكايتها ، لعلّتين إحديهما أنّه غيبة والثانية - وهي أعظمها - أنّ حكايتها تهوّن على المستمعين أمر تلك الزّلّة و يسقط من قلوبهم استعظامهم للإقدام عليها فيكون ذلك سبباً لتهوين تلك المعصية فانّه مهما وقع فيها واستنكر ذلك دفع الاستنكار فقال : كيف يستبعد هذا منّا و كلّنا مضطرّون إلى مثله حتّى العلماء والعبّاد ولو اعتقد أنّ مثل ذلك لا يقدم عليه عالم فلا يتعاطاه مرموق(٣) معتبر لشقّ عليه الإقدام ، والطبع اللّئيم يميل إلى اتّباع الهفوات والإعراض عن الحسنات ، بل إلى تقدير الهفوة فيما لا هفوة فيه بالتنزيل على مقتضى الشهوة ليتعلّل به ، وهذا من دقائق مكائد الشيطان ولذلك وصف الله تعالى المراغمين للشيطان فيها بقوله تعالى : « الّذين يستمعون القول فيتّبعون أحسنه »(٤).

و ضرب صلى الله عليه وآله وسلم لذلك مثلاً و قال : « مثل الّذي يجلس يستمع الحكمة ثمّ لا يحمل منها إلّا شرّ ما يسمع كمثل رجل أتى راعياً فقال : يا راعي أجزر لي شاة من الغنم فقال : إذهب فخذ خير شاة فيها فذهب فأخذ بأُذن كلب الغنم »(٥).

و ممّا يدلّ على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرّره و مشاهدته أنّ أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوه استبعاداً يكاد يفضي اعتقادهم

(١) أخرجه أبوداود ج ٢ص ٥٥٨ والنسائى فى اليوم والليلة كما فى الترغيب ج ٤ ج ٥٠ فى حديث : هكذا «مثل الجليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك من سواده أصابك من دخانه » والكير : زق ينفخ فيه الحداد ، والقين : الحداد .

(٢) جزء من الخبر السابق .

(٣) فى الاحياء « موفق معتبر » .

(٤) الزمر : ٢٠ .

(٥) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤١٧٢ من حديث ابى هريرة و فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

إلى كفره وقد يشاهدون من يخرج الصّلوات عن أوقاتها ولا ينفر عنه طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم مع أنّ صلاة واحدة يقتضي تركها الكفر عند قوم، و جزّ الرقبة عند قوم، و ترك الصّوم لا يقتضيه ولا سبب له إلّا أنّ الصّلاة تتكرّر والتساهل فيها ممّا يكثر فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب، و كذلك لو لبس الفقيه ثوباً من حرير أو خاتماً من ذهب أو شرب من إناء فضّة استبعده النفوس واشتدّ إنكارها و قد يشاهد في مجلس طويل لا يتكلّم إلّا بما هو اغتياب النّاس ولا يستبعد منه ذلك، والغيبة أشد من الزّنا فكيف لا يكون أشدّ من لبس الحرير؟ و لكن كثرة سماع الغيبة و مشاهدة المغتابين أسقط عن القلوب وقعها وهوّن على النفوس أمرها.

فتفطّن لهذه الدّقايق وفرّ من الناس فرارك من الأسد فانّك لا تشاهد منهم إلّا ما يزيد في حرصك على الدّنيا و غفلتك عن الآخرة و يهوّن عليك المعصية و يضعف رغبتك في الطاعة، فإن وجدت جليساً يذكّرك الله صورته و سيرته فألزمه ولا تفارقه واغتنمه ولا تستحقره فإنّها غنيمة العاقل وضالّة المؤمن، وتحقّق أنّ الجليس الصّالح خيرٌ من الوحدة، و أنّ الوحدة خير من الجليس السوء، و مهما فهمت هذه المعاني ولاحظت طبعك والتفتّ إلى مَن أردت مخالطته لم يخف عليك أنّ الأولى التّباعد عنه بالعزلة أو التقرّب إليه بالخلطة، و إيّاك أن تحكم مطلقاً على العزلة والخلطة بأنّ إحداهما أولى، إذ كلّ مفصّل فإطلاق القول فيه بلا أو نعم خلفٌ محض، ولا حقّ في المفصّل إلّا التفصيل.

الفائدة الثالثة الخلاص من الفتن والخصومات وصيانة الدّين والنفس عن الخوض فيها والتعرّض لأخطارها و قلّما يخلو البلاد عن تعصّبات وفتن وخصومات، فالمعتزل عنهم في سلامة من ذلك.

قال عبدالله بن عمرو بن العاص: لمّا ذكر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم الفتن و وصفها و قال: «إذا رأيت الناس مرجت عهودهم و خفّت أماناتهم، وكانوا هكذا - و شبّك بين أصابعه - فقلت: وما تأمرني؟ فقال: ألزم بيتك، وأملك عليك لسانك، وخذ ما

تعرف ، ودع ما تنكر ، و عليك بأمر الخاصّة ، وضع عنك أمر العامّة » (١) .

وروى أبو سعيد الخدري أنّه ﷺ قال : « يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعاب الجبال و مواقع القطر ، يفرّ بدينه من الفتن » (٢) .

و روى عبدالله بن مسعود أنّه ﷺ قال : « سيأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلّا من فرّ بدينه من قرية إلى قرية ، و من شاهق إلى شاهق ، و من حجر إلى حجر ، كالثعلب الّذي يروغ ، قيل : ومتى ذلك يارسول الله ؟ قال: إذا لم تنل المعيشة إلّا بمعاصي الله فإذا كان ذلك الزمان حلّت العزوبة ، قالوا : و كيف ذلك يا رسول الله ؛ و قد أمرتنا بالتّزويج ؟ قال : إذاكان ذلك الزّمان كان هلاك الرّجل على يدي أبويه ، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده ، فإن لم يكن فعلى يدي قرابته ، قالوا : فكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : يعيّرونه بضيق اليد فيتكلّف مالا يطيق حتّى يورده ذلك موارد الهلكة » (٣) .

و هذا الحديث وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منها إذ لايستغني المتأهّل عن المعيشة و المخالطة ثمّ لاينال المعيشة إلّا بمعصية الله ، ولست أقول : هذا أوان ذلك فلقد كان هذا بأعصار قبل هذا العصر .

و قال ابن مسعود : « ذكر رسول الله ﷺ الفتنة و أيّام الهرج قلت : و ما الهرج ؟ قال : حين لا يأمن الرّجل جليسه ، قلت : فبم تأمرني إن أدركت ذلك الزّمان ؟ قال : كفّ نفسك و يدك وادخل دارك ، قال : قلت : أرأيت يا رسول الله إن دخل على داري ؟ قال : فادخل بيتك ، قلت : إن دخل على بيتي ؟ قال : فادخل

---

(١) أخرجه أبوداود ج٢ص٤٣٧ والنسائي باسناد حسن كما في الترغيب ج٣ص ٤٤٣ و قوله : مرجت أى فسدت وظاهر قوله: «خفت اماناتهم» أى قلت، من قولهم : خف القوم أى قلوا .

(٢) أخرجه البخاري ج ٩ص ٦٦ ، وأبو داود ج ٢ ص ٤١٨.

(٣) أخرجه البيهقى فى كتاب الزهد كما فى الترغيب ج ٣ ص ٤٤٤ من حديث أبى هريرة وأخرجه ابو يعلى من حديث حذيفة ورواه الخطابى فى العزلة من حديثه وحديث أبى أمامة كلهم بأدنى اختلاف واختصار ، وماوجدته من حديث ابن مسعود فى المصادر التى كانت عندى .

مسجدك واصنع هكذا ـ و قبض على الكوع ـ وقل : ربّي الله حتّى تموت »[(١)].

و كان في الصّحابة عشرة آلاف فما خفّ أيّام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً .

وجلس طاؤوس في بيته فقيل له في ذلك ، فقال : فساد الزّمان وحيف الأئمّة .

ولما بني عروة قصره بالعقيق ولزمه ولم يخرج قيل له : لزمت القصر وتركت مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : رأيت مساجدكم لاهية ، وأسواقكم لاغية ، والفاحشة في فجاجكم عالية ، و فيما هنالك عمّا أنتم فيه عافية .

فإذن الحذر من الخصومات و مثارات الفتن إحدى فوائد العزلة .

الفائدة الرابعة الخلاص من شرّ الناس فإنّهم يؤذونك مرّة بالغيبة و مرّة بسوء الظنّ والتهمة ومرّة بالاقتراحات والأطماع الكاذبة الّتي يعسر الوفاء بها وتارة بالنميمة والكذب ، فربما يرون منك من الأعمال والأقوال مالا يبلغ عقولهم كنهه فيتّخذون ذلك ذخيرة عندهم يدّخرونها لوقت يظهر فيه فرصة للشرّ فإذا اعتزلتهم استغنيت من التحفّظ عن جميع ذلك ، ولذلك قال بعض الحكماء لغيره : أُعلّمك بيتين خيراً من عشرة آلاف درهم فقال : ما هما فقال شعراً :

اخفض الصّوت إنّ نطقت بليل ✿ والتفت بالنّهار قبل المقال
ليس للقول رجعة حين يبدو ✿ بقبيح يكون أو بجمال

ولاشكّ أنّ من اختلط الناس وشاركهم في أعمالهم لم ينفكّ من حاسد وعدوّ يسيىء الظنّ به و يتوهّم أنّه يستعدّ لمعاداته و لنصب المكيدة عليه و لتدسيس غائلة وراءه ، فالناس مهما أشتدّ حرصهم على أمر « يحسبون كلّ صيحة عليهم هم العدو ، فاحذرهم » وقد اشتدّ حرصهم على الدّنيا فلا يظنّون بغيرهم إلّا الحرص عليها .

قال المتنبّي :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ✿ و صدّق ما يعتاده من توهّم
وعادى محبّيه بقول عداته ✿ وأصبح في ليل من الشكّ مظلم

---

(١) أخرجه أبوداود ج٢ ص ٤١٥ مختصراً والخطابى فى العزلة بتمامه بسند منقطع كما فى المغنى .

و قد قيل : معاشرة الأشرار تورث سوء الظنّ بالأخيار ، وأنواع الشرّ الّذي يلقاه الإنسان من معارفه و من يختلط به كثيرة و لسنا نطول بتفصيلها وفيما ذكرناه إشارة إلى مجامعها وفي العزلة خلاص عن جميعها و إلى هذا أشار أكثر من اختار العزلة ، فقال أبو الدّرداء : أخبر تقله ، و قال الشاعر :

من حمد الناس ولم يبلهم ✿ ثم بلاهم ذمّ من يحمد
و صار بالوحدة مستأنساً ✿ يوحشه الأقربُ والأبعد

و قال ابن السماك : كتب صاحب لنا : أمّا بعد فإنّ الناس كانوا دواء يتداوى بهم فصاروا داءً لا دواء لهم ، ففرّ منهم فرارك من الأسد .

وكان بعض الأعراب يلازم شجرة و يقول : هو نديم فيه ثلاث خصال : إن سمع منّي لم ينمّ ، وإن تفلت في وجهه احتمل ، وإن عربدت معه لم يغضب ، فسمع الرشيد ذلك فقال : زهّدني في الندماء .

وكان بعضهم قد لزم المقابر والدّفاتر فقيل له : في ذلك فقال : لم أر أسلم من الوحدة ، ولا أوعظ من قبر ، ولا جليساً أمتع من دفتر .

و كان بعضهم يريد الحجّ و أراد آخر مصاحبته ، فقال له : دعنا ويحك نتعايش بستر الله إنّي أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما نتماقت عليه .

و هذه إشارة إلى فائدة اُخرى في العزلة و هو بقاء الستر على الدّين والمروّة والأخلاق والفقر وسائر العورات ، وقد مدح الله سبحانه المتستّرين فقال : «يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفّف»(١) وقال الشاعر :

ولا عار إن زالت عن الحرّ نعمة ✿ ولكنّ عاراً أن يزول التجمّل

ولا يخلو الإنسان في دينه و دنياه و أخلاقه و أفعاله عن عورات الأولى في الدّين والدّنيا سترها ولا تبقى السّلامة مع انكشافها .

و قال أبو الدّرداء : كان الناس ورقاً لا شوك فيه والناس اليوم شوك لا ورق فيه . و إذا كان هذا حكم زمانه و هو في آخر القرن الأوّل فلا ينبغي أن تشكّ

(١) البقرة : ٢٧٣ .

في أنّ الأخير شرٌّ .

و قيل : أقلّ من معرفة الناس فإنّ التخلّص منهم شديد ، ولا أحسب أنّني رأيت ما أكره إلّا ممّن عرفت .

و قال بعضهم : جئت إلى مالك بن دينار وهو قاعد وحده و إذا كلبٌ قد وضع حنكه على ركبته فذهبت أطرده فقال لي : دعه يا هذا ، هذا لا يضرّ ولا يؤذي وهو خير من الجليس السوء .

و قيل لبعضهم : ما حملك على أن تعتزل الناس ؟ قال : خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر . و هذا إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء .

و قال أبو الدّرداء : اتّقوا الله واحذروا الناس فإنّهم ما ركبوا ظهر بعير إلّا أدبروه ، ولا ظهر جواد إلّا عقروه ، ولا قلب مؤمن إلّا خرّبوه .

و قال بعضهم : اقلل المعارف فإنّه أسلم لدينك وقلبك ، وأخفّ لسقوط الحقوق عنك لأنّه كلّما كثرت المعارف كثرت الحقوق وعسر القيام بالجميع .

وقال بعضهم : أنكر من تعرف ولا تتعرّف إلى من لا تعرف .

الفائدة الخامسة أن ينقطع طمع الناس عنك و ينقطع طمعك عن الناس ، فأمّا انقطاع طمع الناس ففيه كلّ الجدوى فإنّ رضا الناس غاية لاتدرك فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى ، ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنائز و عيادة المرضى و حضور الولائم والاملاكات و فيها تضييع الأوقات والتعرّض للآفات ، ثمّ قد يعوق عن بعضها عائق وتستقبل فيها معاذير ولا يمكن إظهار كلّ الأعذار فيقولون : قمت بحقّ فلان و قصّرت في حقّي ، و يصير ذلك سبب عداوة ، فقد قيل : من لم يعد مريضاً في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله إذا صحّ على تقصيره ، و من عمّم الناس كلّهم بالحرمان رضوا عنه كلّهم ولو خصّص استوحشوا ، و تعميمهم بجميع الحقوق لايقدر عليه المتجرّد له طول اللّيل والنّهار ، فكيف من له مهمٌّ يشغله في دين أو دنيا ؟ وقد قيل : كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء ؛ وقال ابن الروميّ شعراً :

عدوّك من صديقك مستفاد ✿ فلا تستكثرنّ من الصّحاب

فإنّ الدّاء أوّل ما تراه ✿ يكون من الطعام أوالشراب

و قيل : أصل كلّ عداوة اصطناع المعروف إلى اللّئام .

وأمّا انقطاع طمعك عنهم فهوأيضاً فائدة جزيلة فإنّ من نظر إلى زهرة الدّنيا و زينتها تحرّك حرصه ، وانبعث بقوّة الحرص طمعه ، ولا يرى إلّا الخيبة في أكثر الأطماع فيتأذّى به ، ومهما اعتزل لم يشاهد ، و إذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع و لذلك قال تعالى : « ولا تمدّنّ عينيك إلى ما متّعنابه أزواجاً منهم »[1].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : « انظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنّه أجدر أن لاتزدروا نعمة الله عليكم »[2].

و قال عون بن عبدالله : كنت اُجالس الأغنياء فلم أزل مغموماً ، كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ، ودابّة أفره من دابّتي ، فجالست الفقراء واسترحت .

و حكي أنّ المزني خرج من باب جامع الفسطاط و قد أقبل ابن عبدالحكم في موكبه فبهره ما رأى من حاله و حسن هيئته فتلا قوله تعالى : « وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون »[3] ثمّ قال : بلى أصبر وأرضى - وكان فقيراً مقلّاً - . فالّذي هو في بيته لا يبتلي بمثل هذه الفتنة فإنّ من شاهد زينة الدّنيا فإمّا أن يقوى دينه و يقينه فيصبر فيحتاج إلى أن يتجرّع مرارة الصبر - وهو أمرّ من الصبر - ، أو تنبعث رغبته فيحتال في طلب الدّنيا فيهلك هلاكاً مؤبّداً أمّا في الدّنيا فبالطّمع الّذي يخيب في أكثر الأوقات ، فليس كلّ من يطلب الدّنيا يتيسّر له ، وأمّا في الآخرة فبإيثاره متاع الدّنيا على ذكر الله تعالى والتقرّب إليه ولذلك قال ابن الأعرابيّ :

إذاكان باب الذّلّ من جانب الغني ✿ سموت إلى العليا من جانب الفقر

أشار إلى أنّ الطمع يوجب في الحال ذلّاً .

---

(١) الحجر : ٨٨ .

(٢) أخرجه أحمد و مسلم والترمذى و ابن ماجه كلهم من حديث أبى‌هريرة بسند صحيح كما فى الجامع الصغير .

(٣) الفرقان : ٢٣ .

الفائدة السادسة الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى و مقاساة حمقهم و أخلاقهم فإنّ رؤية الثقيل هي العمى الأصغر .

و قيل للأعمش : مم عمشت ؟ قال : من النظر إلى الثقلاء .

و يحكى أنّه دخل عليه أبو حنيفة فقال له : في الخبر « من سلب الله كريمته عوّضه عنهما ما هو خيرٌ منهما » (١) فما الّذي عوّضك ؟ فقال في معرض المطايبة : عوّضني عنهما أنّه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم .

و قال ابن سيرين : سمعت رجلاً يقول : نظرت إلى ثقيل مرّة فغشي عليّ .

و قال جالينوس : لكلّ شيء حمّى وحمّى الرّوح النظر إلى الثقلاء . وهذه فوائد ما سوى الأولين متعلّقة بالمقاصد الدّنيويّة الحاضرة ، ولكنّها تتعلّق أيضاً بالدّين فإنّ الإنسان مهما تأذّى برؤية ثقيل لم يلبث أن يغتابه و أن يستنكر ما هو صنع الله و إذا تأذّى من غيره بغيبة أو سوء ظنّ أو محاسدة أو نميمة أو غير ذلك لم يصبر عن مكافأته و كلّ ذلك يجرّ إلى فساد الدّين وفي العزلة سلامة عن جميع ذلك فليفهم .

❁(آفات العزلة)❁

إعلم أنّ من المقاصد الدّينيّة والدّنيويّة ما يستفاد من الاستعانة بالغير ولا يحصل ذلك إلّا بالمخالطة ، فكلّ ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة ، و فواته من آفات العزلة ، فانظر إلى فوائد المخالطة والدّواعي إليها ماهي ؟ و هي التعليم والتعلّم ، والنفع والانتفاع ، والتأديب والتّأدّب ، والاستيناس والإيناس ، وإنالة الثواب ونيله في القيام بالحقوق ، و اعتياد التواضع ، واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها ، فلنفصّل ذلك فإنّها من فوائد المخالطة وهي سبعة :

الفائدة الاولى التعليم و التعلّم وقد ذكرنا فضلهما في كتاب العلم وهما من أعظم العبادات في الدنيا ولا يتصوّر ذلك إلّا بالمخالطة إلّا أنّ العلوم كثيرة وعن بعضها مندوحة ، و بعضها ضروريٌّ في الدّنيا ، فالمحتاج إلى التعلّم لما هو فرض عليه عاص

(١) أخرجه الطبراني باسناد ضعيف من حديث جرير كما في المغنى و لاحمد ج ٥ ص ٢٥٨ نحوه من حديث أبي أمامة باسناد جيد .

بالعزلة ، فإن تعلّم الفرض و كان لا يتأتّى منه الخوض في العلوم و رأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل ، و إن كان يقدر على التبحّر في علوم الشرع والعقل ، فالعزلة في حقّه قبل التعلّم غاية الخسران ، ولهذا قال النخعيُ وغيره : تفقّه ثمّ اعتزل ، و من اعتزل قبل التعلّم فهو في الأكثر مضيّعٌ أوقاته بنوم أو فكر في هوس ، و غايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها فلاينفكُ في أعماله بالبدن و القلب عن أنواع من الغرور يخيب سعيه ، و يبطل عمله من حيث لا يدري و لا ينفكُ في اعتقاده في الله تعالى و صفاته عن أوهام يتوهّمها و يأنس بها و عن خواطر فاسدة تعتريه فيها ، فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان و هو يرى نفسه من العبّاد فالعلم هو أصل الدّين فلا خير في عزلة العوام و الجهّال ، أعني من لا يُحسن العبادة في الخلوة ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها ، فمثال النفس مثال مريض يفتقر إلى طبيب متلطّف ليعالجه ، فالمريض الجاهل إذا خلا بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلّم الطبّ تضاعف ضرره لامحالة مرضه ، فلا تليق العزلة إلّا بالعالم ، وأمّا التعليم ففيه ثواب عظيم مهما صحّت نيّة المتعلّم والمعلّم ، و مهما كان القصد إقامة الجاه و الاستكثار بالأصحاب و الأتباع فهو هلاك الدّين ، وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم ، وحكم العالم في هذا الزّمان أن يعتزل إن أراد سلامة دينه ، فإنّه لا يرى مستفيداً يطلب فائدة لدينه بل لا طالب إلّا لكلام مزخرف يستمال به العوام في معرض الوعظ أو لجدال معتقد موصل به إلى إفحام الأقران و يتقرّب به إلى السلطان و يستعمل في معرض المنافسة والمباهاة ، وأقرب علم مرغوب فيه : المذهب ولا يطلب غالباً إلّا للتوصّل إلى التقدّم على الأمثال و تولّي الولايات و اجتلاب الأموال ، و هؤلاء كلّهم يقتضي الدّين و الحزم الاعتزال عنهم ، فإن صودف طالب لله و متقرّب بالعلم إلى الله فأكبر الكبائر الاعتزال عنه و كتمان العلم منه ، و هذا لا يصادف في بلد كبير أكثر من واحد أو اثنين أو ثلاثة إن صودف ، ولا ينبغي أن يغترّ الإنسان بقول سفيان : تعلّمنا العلم لغير الله ، فأبي العلم أن يكون إلّا لله ، و إنّ الفقهاء يتعلّمون لغير الله ثمّ يرجعون إلى الله فانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم و اعتبرهم أنّهم ماتوا و هم

هلكى على طلب الدنيا ومتكالبين عليها أو راغبين عنها و زاهدين فيها ، و ليس الخبر كالمعاينة .

و اعلم أنّ العلم الّذي أشار إليه سفيان هو علم الحديث و تفسير القرآن و معرفة سير الأنبياء و الصحابة فإنّ فيها التخويف و التحذير و هي سبب لإثارة الخوف من الله فإن لم يؤثّر في الحال أثّر في المال ؛ فأمّا الكلام و الفقه المجرّد الّذي يتعلّق بفتاوي المعاملات وفصل الخصومات لا يردّ الراغب فيه للدّنيا إلى الله بل لا يزال متمادياً في حرصه إلى آخر عمره ، و لعلّ ما أودعناه هذا الكتاب إن تعلّمه المتعلّم رغبة في الدّنيا فيجوز أن يرخّص فيه إذ يرجى أن ينزجر به في آخر عمره فإنّه مشحون بالتخويف بالله وبالترغيب في الآخرة و التحذير من الدّنيا وذلك ممّا يصادف في الأحاديث و تفسير القرآن ولا يصادف في كلام ولا فقه فلا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه فإنّ المقصّر العالم بتقصيره أسعد حالاً من الجاهل المغرور أو المتجاهل المغبون ، فكلّ عالم اشتدّ حرصه على التعليم يوشك أن يكون غرضه الجاه و القبول ، و حظّه تلذّذ النفس في الحال باستشعار الإدلال على الجهّال و التكبّر عليهم ، فآفة العلم الخيلاء كما قاله صلّى الله عليه وآله وسلّم (١) و قد نبّهنا على ذلك في كتاب العلم .

و الحزم الاحتراز بالعزلة و ترك الاستكثار من الأصحاب ما أمكن بل الّذي يطلب الدّنيا بتدريسه وتعليمه فالصواب له إن كان عاقلاً في هذا الزمان أن يتركه ، فلقد صدق أبو سليمان الخطابي حيث قال : دع الرّاغبين في صحبتك و التعلّم منك فليس لك منهم مال ولاجمال ، إخوان العلانية أعداء السرّ ، إذا لقوك تملّقوك ، و إذا غبت عنهم سلقوك ، من أتاك كان عليك رقيباً وإذا خرج كان عليك خطيباً ، أهل نفاق و نميمة ، و غلّ و خديعة ، فلا تغترّ باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم بل الجاه و المال ، و أن يتّخذوك سلّماً إلى أوطارهم ، و حماراً في حاجاتهم ، إن قصرت في

(١) قال العراقى : المعروف مارواه مطين فى مسنده من حديث على بن أبى طالب بسند ضعيف هكذا « آفة العلم النسيان ، وآفة الجمال الخيلاء » .

غرض من أغراضهم كانوا أشدّ أعدائك ثمّ يعدّون تردّدهم إليك دالّة عليك ويرونه حقّاً واجباً لديك ، و يفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك و دينك لهم فتعادي عدوّهم و تنصر قرينهم و خادمهم و وليّهم ، و تنتهض لهم سفيهاً و قد كنت فقيهاً ، و تكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً ، و لذلك قيل : اعتزال العامّة مروّة تامّة .

فهذا معنى كلامه و إن خالف بعض ألفاظه و هو حقّ و صدق فإنّك ترى المدرّس في رقّ دائم و تحت حقّ لازم ومنّة ثقيلة ممّن يتردّد إليه ، فكأنّه يهدى تحفة إليه فيرى حقّه واجباً عليه ، و ربّما لا يختلف إليه مالم يتكفّل برزق له على الإدرار ، ثمّ المدرّس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله ، فلا يزال يتردّد إلى أبواب السلاطين و يقاسي الذلّ و الشدائد مقاساة الذليل المهين حتّى يكتب له على بعض وجوه السحت مالحرام ، ثمّ لا يزال العامل يسترقّه ويستخدمه و يمتهنه و يستذلّه إلىأن يسلّم إليه ما يقدّره نعمة مستأنفة من عنده عليه ، ثمّ يبقى في مقاساة القسمة على أصحابه ، إن سوّى بينهم مقته المبرّزون و نسبوه إلى الحمق و قلّة التمييز والقصور عندرك مصارفات الفضل والقيام في مقادير الحقوق بالعدل ، و إن فاوت بينهم سلقه السفهاء بألسنة حداد ، و ثاروا عايه ثوران الأساود والآساد (١) فلا يزال في مقاساتهم في الدّنيا و في مظالم ما يأخذه و يفرّقه في العقبى ؛ و العجب أنّه مع هذا البلاء كلّه تمنّيه نفسه بالأباطيل و تدلّيه بحبل الغرور (٢) و تقول له : لا تفترعن صنيعك فإنّما أنت بما تفعله مريد وجه الله ، و مذيع شرع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، و ناشر علم دين الله ، و قائم بكفاية طلّاب العلم من عباد الله ، و أموال السلاطين لا مالك لها و هي مرصدة للمصالح و أيّ مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم ، فبهم يظهر الدّين ويتقوّى أهله و لولم يكن ضحكة للشيطان لعلمبأدنى

---

(١) سلقه بالكلام آذاه ، والاساود جمع أسودة وهى الحية العظيمة السوداء تعرف بالحنش ، والاساد جمع أسد و هى نوع من السباع معروف .

(٢) دلاه بغروراى أوقعه فيما أراد من الغرور .

تأمّل أنّ فساد الزّمان لا سبب له إلّا كثرة أمثال اُولئك الفقهاء الّذين يأكلون ما يجدون ولا يميّزون بين الحلال و الحرام فتلحظهم أعين الجهّال ويستجرؤون على المعاصي باستجرائهم، اقتداء بهم و اقتفاء لآثارهم، ولذلك قيل: ما فسدت الرّعية إلّا بفساد الملوك ومافسدت الملوك إلّا بفساد العلماء، فنعوذ بالله من الغرور والعمى، فإنّه الدّاء الدّفين الّذي ليس له دواء.

الفائدة الثانية النفع والانتفاع، و أمّا الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة، و ذلك لايتأتّى إلّا بالمخالطة، و المحتاج إليه مضطرّ إلى ترك العزلة فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع فيه كما ذكرنا في كتاب الكسب و إن كان معه مال لواكتفى به قانعاً لأقنعه فالعزلة أفضل له إذا انسدّت طرق المكاسب في الأكثر إلّا من المعاصي إلّا أن يكون غرضه الصدقة بكسبه فإذا اكتسب من وجهه وتصدّق فهوأفضل من العزلة للاشتغال بالنافلة، وليس بأفضل من العزلة للاشتغال بالتحقيق في معرفة الله و معرفة علوم الشرع ولا من الإقبال بكنه الهمّة على الله والتجرّد بها لذكرالله، أعني من حصل له اُنس بمناجاة الله عن كشف وبصيرة لا عن تعبير أوهام وخيالات فاسدة، وأمّا النفع فهو أن ينفع الناس إمّا بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة، ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب و ذلك لا ينال إلّا بالمخالطة و من قدر عليه من القيام بحدود الشرع فهو أفضل له من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلّا بنوافل الصلوات والأعمال البدنيّة وإن كان ممّن انفتح له طريق العمل بالقلب بدوام ذكر أو فكر فذلك لا يعدل به غيره البتّة.

الفائدة الثالثة التأديب والتأدّب ونعني به الارتياض بمقاساة الناس والمجاهدة في تحمّل أذاهم كسراً للنفس، و قهراً للشهوات، و هي من الفوائد الّتي تستفاد بالمخالطة، و هي أفضل من العزلة في حقّ من لم يتهذّب بعد أخلاقه و لم تذعن لحدود الشرع شهواته، وذلك ممّا يحتاج إليه في بداية الإرادة فبعد حصول الارتياض ينبغي أن يفهم أنّ الدّابّة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها بل المراد بها أن يتّخذ مركباً يقطع به المراحل، و يطوي على ظهره الطريق، فالبدن هو مطيّة القلب

يركبها ليسلك بها طريق الآخرة، و فيها شهوات إن لم يكسرها جمحت به في الطريق، فمن اشتغل طول عمره بالرّياضة كان كمن اشتغل طول عمر الدّابّة برياضتها ولم يركبها فلا يستفيد بها إلّا الخلاص في الحال من عضّها وفرسها و رمحها، وهي لعمري فائدة مقصودة و لكنّ مثلها حاصل من البهيمة الميّتة والدّابّة تراد لفائدة تحصل من حياتها فكذلك الخلاص عن ألم الشّهوات في الحال يحصل بالنّوم والموت فلا ينبغي أن يقنع بها كالرّاهب الّذي قيل له: يا راهب فقال: ما أنا براهب إنّما أنا كلبٌ حبست نفسي حتّى لا أعقر النّاس، وهذا حسن بالإضافة إلى من يعقر النّاس و لكن ينبغي أن لا يقتصر عليه فإنّ من قتل نفسه أيضاً لم يعقر النّاس بل ينبغي أن يتشوّق إلى الغاية المقصودة لها، و من فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك استبان له أنّ العزلة أعون عليه من المخالطة والأفضل لمثل هذا الشخص المخالطة أوّلاً والعزلة آخراً.

و أمّا التأديب فإنّما نعني به أن يزجر غيره و هو حال المعلّم مع المتعلّم، و يتطرّق إليه من دقائق الآفات و الرّياء ما مرّ ذكره في كتاب العلم، فينبغي أن يقيس ما يتيسّر له من الخلوة بما يتيسّر له من المخالطة و تهذيب القوم و ليقابل إحداهما بالأُخرى و ليؤثر الأفضل، و ذلك يدرك بدقيق الاجتهاد، و يختلف بالأحوال والأشخاص، فلا يمكن الحكم عليه مطلقاً بنفي ولا إثبات.

الفائدة الرابعة الاستيناس والإيناس، و هو غرض من يحضر الولائم والدّعوات و مواضع المعاشرة والأُنس و هذا يرجع إلى حظّ النّفس في الحال، وقد يكون ذلك على وجه حرام بمؤانسة من لا يجوز مؤانسته أو على وجه مباح وقد يستحبّ ذلك لأمر الدّين، و ذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله و أقواله في الدّين كالأُنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى و قد يتعلّق بحظّ النفس ويستحبّ إذا كان الغرض منه ترويح القلب لتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإنّ القلوب إذا اُكرهت عميت، و مهما كان في الوحدة وحشة و في المجالسة اُنس يروح القلب فهي أولى إذ الرفق في العبادة من حزم العبّاد ولذلك قال صلّى الله عليه وآله: «إنّ الله لا يملّ

حتّى تملّوا »[١] وهذا أمر لا يستغنى عنه فإنّ النفس لا تألف الحقّ على الدّوام ما لم تروح ، وفي تكليفها الملازمة تنفير ، و من يشادّ هذا الدّين يغلبه فإنّ الدّين متين والإيغال فيه برفق[٢] دأب المستبصرين و لذلك قال ابن عبّاس : لولا مخالفة الوسواس لم أُجالس الناس ؛ و قال مرّة : لدخلت بلاداً لا أنيس بها،و هل يفسد الناس إلّا الناس ؟ فلا يستغني المعتزل أبداً عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته في اليوم واللّيلة ساعة ، فليجتهد في طلب من لا يفسد في ساعته تلك عليه سائر ساعاته فقد قال عليه الصلاة والسلام : « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل »[٣] و ليحرص أن يكون حديثه عند اللّقاء في أُمور الدّين ، وحكاية أحوال القلب و شكواه وقصوره عن الثبات على الحقّ والاهتداء إلى الرُّشد ففي ذلك متنفّس و مستروح للنفس ، و فيه مجالٌ رحب لكلّ مشغول بإصلاح نفسه فإنّه لا ينقطع شكواه ولو عمّر أعماراً طويلة ، والراضي عن نفسه مغرورٌ قطعاً ، فهذا النوع من الاستيناس في بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة في حقّ بعض الأشخاص فليتفقّد فيه أحوال القلب و أحوال الجليس أوّلاً ثمّ ليجالس .

الفائدة الخامسة في نيل الثواب وإنالته ، أمّا النيل فبحضور الجنائز ، وعيادة المرضى ، وحضور العيدين ، أمّا حضور الجمعة فلابدّ منه ، وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضاً لا رخصة في تركه إلّا لخوف ضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة و يزيد عليه وذلك لا يتّفق إلّا نادراً ، و كذلك في حضور الاملاكات والدّعوات ثواب من حيث أنّه إدخال سرور على قلب مسلم ، و أمّا إنالته فهو أن يفتح الباب لتعوده الناس ، أو ليعزّوه في المصائب ، أو ليهنّئوه على النعم فإنّهم ينالون بذلك

---

(١) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٩٠ ، والحاكم فى المستدرك ج ١ ص ٥٩ . وقدمر سابقاً من حديث عائشة وغيرها .

(٢) الايغال : الامعان والاسراع ، والكلام اشارة الى قوله عليه السلام : « ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق » .

(٣) اخرجه احمد ج ٢ ص ٣٠٠ ، والحاكم ج ٤ ص ١٧١ ، ورواه الترمذى وأبوداود كلهم من حديث ابى هريرة وفى الكافى ج ٢ ص ٢٤٢ مثله وقدمر .

ثواباً . و كذلك إذا كان من العلماء وأذن لهم في الزّيارة نالوا ثواب الزّيارة و كان هو بالتمكين سبباً فيه فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بآفاتها الّتي ذكرناها و عند ذلك قد تترجّح العزلة وقد تترجّح المخالطة فقد حكي عن جماعة من السلف ترك إجابة الدّعوات و عيادة المرضى و حضور الجنائز بل كانوا أحلاس بيوتهم لا يخرجون إلّا إلى الجمعة أو زيارة القبور ، و بعضهم فارق الأمصار وانحاز إلى قلل الجبال تفرّغاً للعبادة و فراراً من الشواغل .

الفائدة السادسة من المخالطة التواضع فإنّه من أفضل المقامات و لا يقدر عليه في الوحدة و قد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة فقد روي في الإسرائيليّات أنّ حكيماً من الحكماء صنّف ثلاثمائة و ستّين مصحفاً في الحكمة حتّى ظنّ أنّه قد نال عندالله منزلة ، فأوحى الله إلى نبيّ زمانه قل لفلان : إنّك قد ملأت الأرض نفاقاً وإنّي لا أقبل من نفاقك شيئاً قال : فتخلّى وانفرد في سرب تحت الأرض وقال : الآن بلغت محبّة ربّي فأوحى الله تعالى إلى نبيّه قل له إنّك لن تبلغ رضاي حتّى تخالط الناس فتصبر على أذاهم ، قال : فدخل الأسواق و خالط العامّة و جالسهم وواكلهم فأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم فأوحى الله إليه قل له : الآن قد بلغت رضائي ، فكم من معتزل في بيته و باعثه التكبّر ومانعه عن المحافل أن لا يوقّر أو لا يقدّم ، أو يرى الترفّع عن مخالطتهم أرفع لمحلّه و أبقى لطراوة ذكره بين النّاس و قد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط الناس فلا يعتقد فيه الزّهد و الاشتغال بالعبادة فيتّخذ البيت ستراً على مقابحه ، إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبّده من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر ، وعلامة هؤلاء أنّهم يحبّون أن يزاروا ولا يحبّون أن يزوروا ويفرحون بتقرّب العوام والسلاطين إليهم واجتماعهم على باب أحدهم وطرقهم وتقبيلهم يده على سبيل التبرّك و لو كان الاشتغال بنفسه هو الّذي يبغّض إليه المخالطة و زيارة الناس لبغّض إليه زيارتهم له ، فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله فاعتزاله عن الناس سببه شدّة اشتغاله بالناس ، لأنّ قلبه متجرّد للالتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار و الاحترام و العزلة بهذا السبب جهل من وجوه :

أحدها أنّ التواضع والمخالطة لا ينقص من منصب من هو كبير بعلمه أو دينه إذكان عليٌّ عليه السلام يحمل التمر و المالح في ثوبه و يقول :

لاينقص الكامل من كماله ☆ ما جرّ من نفع إلى عياله

وكان حذيفة واُبيّ وابن مسعود يحملون حزمة الحطب وجراب الدّقيق و غيرها على أكتافهم .

وكان سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم يشتري الشيء فيحمله إلى بيته بنفسه فيقول له صاحبه : أعطني أحمله ، فيقول : «صاحب المتاع أحقّ بحمله»[1] .

وكان الحسن بن عليّ عليهما السلام يمرّ بالسؤّال وبين أيديهم كسر فيقولون : هلمّ إلى الغداء يا ابن رسول الله - وهم جلوس على الطريق - فكان ينزل على الطريق و يأكل معهم ، و يقول : إنّ الله لا يحبّ المستكبرين »[2] .

الوجه الثاني أنّ الّذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه و تحسين اعتقادهم فيه مغرور ، لأنّه لو عرف حقّ المعرفة علم أنّ الخلق لايغنون عنه من الله شيئاً وأنّ ضرره و نفعه بيدالله ، فلا نافع ولا ضارّ إلّا الله عزّ وجلّ ، وأنّ من طلب رضا الناس و محبّتهم بسخط الله سخط الله عليه و أسخط عليه الناس ، بل رضا الناس غاية لا تدرك فرضا الله تعالى أولى بالطلب ، و لذلك قيل : ليس إلى السلامة من الناس سبيل فانظر إلى ما يصلحك فافعله و قيل شعراً :

من راقب الناس مات غمّاً ☆ و فاز بالرّاحة الجسور

و نظر سهل إلى واحد من أصحابه فقال : اعمل كذا و كذا فقال : يا استادي لا أقدر عليه لأجل الناس ، فالتفت إلى أصحابه و قال : لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتّى يكون بأحد وصفين : عبد يسقط الناس من عينه فلا يرى في الدّنيا إلّا

---

(١) أخرجه أبويعلى من حديث ابي هريرة فى حمله صلى الله عليه وآله السراويل التى اشتراها . وأخرجه ابن عساكر والطبرانى فى الاوسط بسند ضعيف كمافى الجامع الصغير .

(٢) كتاب الفنون عن احمد بن المؤدب و نزهة الابصار عن ابن المهدى كما فى كتاب المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٣ .

خالقه وأنّ أحداً لا يقدر أن يضرّه ولا ينفعه ، و عبد سقطت نفسه عن قلبه فلا يبالي بأيّ حال يرونه .

و قال بعضهم : ما من أحد إلّا وله محبّ ومبغض ، فإذا كان كذلك فكن مع أهل الطاعة .

و قال موسى على نبيّنا وآله وعليه السلام : يا ربّ احبس عنّي ألسنة النّاس ، فقال : هذا شيء لم أصطنعه لنفسي فكيف أفعله لك ؟.

و أوحى الله تعالى إلى عزير : إن لم تطب نفساً بأن أجعلك علكاً[1] في أفواه الماضغين لم أكتبك عندي من المتواضعين .

فإذن من حبس نفسه في البيت ليحسن اعتقادات الناس وأقوالهم فيه فهو في غيّ ظاهر حاضر في الدّنيا « ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون » فإذن لا يستحبّ العزلة إلّا لمستغرق الأوقات بربّه ذكراً و فكراً و عبادة و علماً بحيث لو خالط الناس لضاعت أوقاته ، أو كثرت آفاته ، وتشوّشت عليه عباداته ، فهذه غوائل خفيّة في اختيار العزلة ينبغي أن يتّقى فإنّها مهلكات في صور منجيات .

الفائدة السابعة التجارب فإنّها تستفاد من مخالطة الخلق و مجاري أحوالهم والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهّم مصالح الدّين والدّنيا و إنّما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب ، فالصبيّ إذا اعتزل بقي غمراً جاهلاً[2] بل ينبغي أن يشتغل بالتعلّم و يحصل له في مدّة التعلّم ما يحتاج إليه من التجارب و يكفيه ذلك و يحصل بقيّة التّجارب بسماع الأحوال فلا يحتاج إلى المخالطة و من أهمّ التجارب أن يجرّب نفسه و أخلاقه و صفات باطنه و ذلك لا يقدر عليه في الخلوة ، فإنّ كلّ مجرّب في الخلاء يسرّ ، و كلّ غضوب أوحسود أوحقود إذا خلا و نفسه لم يترشّح منه خبثه ، و هذه الصفات مهلكات في أنفسها فيجب قلعها أو قهرها ولا يكفي تسكينها بالتباعد عمّا يحرّكها فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثال

---

(١) علكته علكاً : مضغته ، وعلك الفرس اللجام : لاكه ، والعلك مثل حمل كل صمغ يعلك من لبان وغيره فلا يسيل (المصباح) . (٢) حنكه فهمه وأحكمه . والغمر : من لم يجرب .

دمل يمتلي بالقيح والمدّة (١) و قد لا يحسّ صاحبه بألمه ما لم يتحرّك أو يمسّه غيره ، فإن لم يكن له يد تمسّه أوعين تبصر صورته ولم يكن معه من يحرّكه ربما يظنّ بنفسه السّلامة و لم يشعر بالدّمل في نفسه و اعتقد فقده ، و لكن لو حرّكه محرّك أو أصابه مِشرط حجّام انفجر منه القيح و فار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال ، فكذلك القلب المشحون بالبخل والحقد والغضب والحسد و سائر الأخلاق الذّميمة إنّما تنفجر منه خبائثه إذا حرّك ، وعن هذا كان السالكون لطريق الآخرة الطالبون لتزكية القلوب يجرّبون أنفسهم ، فمن كان يستشعر في نفسه كبراً كان يحمل قربة ماء على ظهره بين الناس ، أو حزمة حطب على رأسه ويتردّد في الأسواق ليجرّب به نفسه فإنّ غوائل النفس ومكائد الشيطان خفيّة قلّما يتفطّن لها ، ولذلك حكي عن واحد أنّه قال : أعدت صلاة ثلاثين سنة مع أنّي كنت أُصلّيها في الصف الأوّل ولكن تخلّفت يوماً لعذر فما وجدت موضعاً في الصف الأوّل فوقعت في الصف الثاني فوجدت نفسي يستشعر خجلة من نظر الناس إليّ و قد سبقت إلى الصف الأوّل فعلمت أنّ جميع صلاتي كانت مشوبة بالرّياء و ممزوجة بلذّة نظر النّاس إليّ و رؤيتهم إيّاي في زمرة السابقين إلى الخير ، فالمخالطة لها فائدة ظاهرة في استخراج الخبائث وإظهارها ، و لذلك قيل : السفر يسفر عن الأخلاق فإنّه نوع من المخالطة الدائمة ، و ستأتي غوائل هذه المعاني و دقائقها في ربع المهلكات فإنّ بالجهل بها يحبط العمل الكثير و بالعلم بها يزكو العمل القليل و لولا ذلك لما فضل العلم على العمل إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراد إلّا للصّلاة أفضل من الصلاة فإنّا نعلم أنّ ما يراد لغيره فذلك الغير أشرف منه ، وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد حتّى قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي» (٢) فمعنى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه : أحدها ما ذكرناه ، والثاني

(١) المدة - بالكسر وتشديد الدال - : القيح وهى مايجتمع فى الجرح .

(٢) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١٥٧ باب ماجاء فى فضل الفقه على العبادة من أبواب العلم من حديث أبى امامة وقد تقدم فى المجلد الاول ص ١٦ .

عموم نفعه ليتعدّى فائدته ، والعمل لا يتعدّى ، و الثالث أن يراد به العلم بالله و بصفاته و أفعاله فذلك أفضل من كلّ عمل ؛ بل مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق إلى الخالق لتنبعث بعد الانصراف إليه لمعرفته ومحبّته ، فالعمل وعلم العمل مرادان لهذا العلم ، وهذا العلم غاية المريدين ، و العمل كالشرط له وإليه الإشارة بقوله تعالى : «إليه يصعد الكَلِم الطيّب والعمل الصّالح يرفعه »[1] فالكلم الطيّب هو هذا العلم ، والعمل كالحمّال الرافع له إلى مقصده فيكون المرفوع أفضل من الرّافع وهذا كلام معترض لا يليق بهذا الكلام . فلنرجع إلى المقصود .

﴿ فصل ﴾

إذا عرفت فوائد العزلة و غوائلها تحقّقت أنّ الحكم عليها مطلقاً بالتفضيل نفياً وإثباتاً خطأ ، بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله ، وإلى خليطه وحاله ، وإلى الباعث على مخالطته ، و إلى الفائت بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة ، ويقاس الفائت بالحاصل فعند ذلك يتبيّن الحقّ ويتّضح الأفضل .

و فصل الخطاب فيه ما قيل : إنّ الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة ، و الانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء فكن بين المنقبض والمنبسط ، فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة و العزلة ، و يختلف ذلك بالأحوال و بملاحظة الفوائد والآفات يتبيّن الأفضل .

هذا هو الحقّ الصريح و كلّ ما ذكر سوى هذا فهو قاصر ، وإنّما هو إخبار كلّ واحد عن حالة خاصّة هو فيها فلا يجوز أن يحكم بها على غيره ، المخالف له في الحال ، والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا و هو أنّ الصوفي لا يتكلّم إلّا عن حاله فلا جرم يختلف أجوبتهم في المسائل والعالم هو الّذي يدرك الحقّ على ما هو عليه ولا ينظر إلى حال نفسه فيكشف الحقّ فيه وذلك ممّا لا يختلف فيه فإنّ

(١) الفاطر : ١٠ .

الحقّ واحداً أبداً ، و القاصر عن الحقّ كثير لايحصى ، ولذلك سئل الصوفيّة عن الفقر فما من واحد إلّا وأجاب بجواب غير جواب الآخر ، و كلّ ذلك حقّ بالإضافة إلى حاله وليس بحقّ في نفسه إذ الحقّ لايكون إلّا واحداً أبداً ، ولذلك لاترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدماً في التصوّف أو يثني عليه ، بل كلّ واحد يدّعي أنّه الواصل إلى الحقّ و الواقف عليه ، لأنّ أكثر تردّدهم على مقتضي الأحوال الّتي تعرض لقلوبهم فلا يشتغلون إلّا بأنفسهم ولايلتفتون إلى غيرهم ، و نور العلم إذا أشرق أحاط بالكلّ و كشف الغطاء و رفع الاختلاف ، فهذا ما أردنا أن نذكره في فضيلة العزلة والمخالطة .

﴿ فصل ﴾

فإن قلت : فمن آثر العزلة ورآها أفضل له وأسلم فما آدابه في العزلة ؟ فنقول : إنّما يطول النظر في آداب المخالطة و قد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة ، وأمّا آداب العزلة فلا تطول ، فينبغي للمعتزل أن ينوي بعزلته كفّ شرّ نفسه عن الناس أوّلاً ، ثمّ طلب السلامة من شرّ الأشرار ثانياً ، ثمّ الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين ثالثاً ، ثمّ التجرّد بكنه الهمّة لعبادة الله رابعاً ، فهذه آداب نيّته ، ثمّ ليكن في خلوته مواظباً على العلم و العمل و الذكر و الفكر ليجتني ثمرة العزلة و ليمنع الناس عن أن يكثروا غشيانه و زيارته فيتشوّش وقته وليكفّ عن السؤال عن أخبارهم و عن الإصغاء إلى أراجيف البلد و ما الناس مشغولون به فإنّ كلّ ذلك ينغرس في القلب حتّى ينبعث في أثناء الصلاة أو الفكر من حيث لايحتسب ، فوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر في الأرض فلابدّ و أن ينبت و يتفرّع عروقها و أغصانها و يتداعي بعضها إلى بعض و أحد مهمّات العزلة قطع الوساوس الصّارفة عن ذكر الله والأخبار ينابيع الوساوس واُصولها ، وليقنع باليسير من المعيشة و إلّا اضطرّه التوسّع إلى الناس و احتاج إلى مخالطتهم ، وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران ، وليسدّ سمعه عن الإصغاء إلى مايقال فيه من ثناء عليه

بالعزلة أو قدح فيه بترك الخلطة فإنّ كلّ ذلك يؤثّر في القلب ولو مدّة يسيرة و حال اشتغال القلب به لابدّ أن يكون واقفاً عن سيره في طريق الآخرة فإنّ السير إمّا بالمواظبة على وِرد و ذكر مع حضور القلب، و إمّا بالفكر في صفات الله و جلاله و أفعاله و ملكوت سماواته، وإمّا بالتأمّل في دقائق الأعمال و مفسدات القلوب و طلب طرق التخلّص منها، و كلّ ذلك يستدعي الفراغ و الإصغاء إلى جميع ذلك ممّا يشوّش القلب في الحال وقد يتجدّد ذكره في دوام الذكر من حيث لاينتظر؛ و ليكن له أهل صالحة أو جليس صالح لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة عن كدّ المواظبة ففيه عون على بقيّة الساعات، ولايتمّ له الصبر في العزلة إلّا بقطع الطمع عن الدّنيا و ما الناس منهمكون فيه، ولا ينقطع طمعه إلّا بقصر الأمل بأن لايقدّر لنفسه عمراً طويلاً، بل يصبح على أنّه لايمسي، و يمسي على أنّه لا يصبح فيسهل عليه صبر يوم، ولايسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة لو قد تراخى الأجل، وليكن كثير الذكر للموت و وحدة القبر مهما ضاق قلبه من الوحدة، و ليتحقّق أنّ من لم يحصل في قلبه من ذكر الله و معرفته ما يأنس به فلايطيق وحشة الوحدة بعد الموت، و إنّ من أنس بذكر الله ومعرفته فلا يزيل الموت اُنسه إذلا يهدم الموت محلّ الاُنس و المعرفة، بل يبقى حيّاً بمعرفة الله و اُنسه فرحاً بفضل الله تعالى عليه و رحمته كما قال تعالى في الشهداء: «ولا تحسبنّ الّذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربّهم يرزقون ✿ فرحين بما آتاهم الله من فضله»(١) و كلّ متجرّد لله في جهاد نفسه فهو شهيد مهما أدركه الموت «فالمجاهد من جاهد نفسه و هواه» كما صرّح به رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم(٢) و الجهاد الأكبر جهاد النفس كما قال لأصحابه: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»(٣).

هذا آخر كتاب العزلة من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء و يتلوه إن شاء الله كتاب آداب السفر، والحمد لله أوّلاً و آخراً و ظاهراً و باطناً.

---

(١) آل عمران: ١٦٩.
(٢) أخرجه الترمذي و ابن حبان عن فضالة بن عبيد بسند صحيح كما في الجامع الصغير.
(٣) الجعفريات باب صفة الجهاد الاكبر ص ٧٨.

﴿كتاب آداب السفر﴾

وهو الكتاب السابع من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله الّذي فتح بصائر أوليائه بالحكم والعبر، و استخلص هممهم لمشاهدة عجائب صنعه في الحضر و السفر، فأصبحوا راضين بمجاري القدر، منزّهين قلوبهم عن التلفت إلى منتزهات البصر، إلّا على سبيل الاعتبار بما يسمح في مسارح النظر و مجاري الفكر، فاستوى عندهم البرُّ والبحر، و السهل و الوعر، والبدو والحضر والصلاة على محمّد سيّد البشر، وعلى آله وأصحابه المقتفين لآثاره في الأخلاق والسير.

أما بعد فإنَّ السفر وسيلة إلى الخلاص عن مهروب عنه، أو الوصول إلى مرغوب فيه، و السفر سفران: سفر بظاهر البدن عن المستقرّ و الوطن إلى الصحاري و الفلوات، وسفر بسير القلب من أسفل السافلين إلى ملكوت السماوات، و أشرف السفرين السفر الباطن، فإنَّ الواقف على الحالة الّتي نشأ عليها عقيب الولادة الجامد على ما تلقّفه بالتقليد من الآباء و الأجداد لازم درجة القصور وقانع برتبة النقص ومستبدل بمتّسع فضاء «جنّة عرضها السماوات والأرض» ظلمة السجن و ضيق الحبس.

ولم أر في عيوب الناس عيباً ❁ كنقص القادرين على التمام

إلّا أنَّ هذا السفر لمّا كان مقتحمه في خطب خطير لم يستغن فيه عن دليل و خفير، فاقتضى غموض السبيل وفقد الخفير (١) والدّليل، وقناعة السالكين عن الحظّ الجزيل بالنصيب النازل القليل اندراس مسالكه، فانقطع فيه الرفاق وخلا عن

(١) الخفير الذى يكون الرفقة فى ضمانه وأيضاً المجير والحامى والمحافظ.

الطائفين منتزهات الأنفس والملكوت والآفاق ، و إليه دعاالله ـ سبحانه ـ بقوله : « سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم »(١) و بقوله : « و في الأرض آيات للموقنين ✿ و في أنفسكم أفلا تبصرون »(٢) وعلى العقود عن هذا السفر وقع الإنكار بقوله تعالى : « و إنّكم لتمرّون عليهم مصبحين ✿ و باللّيل أفلا تعقلون »(٣) و بقوله تعالى : « وكأيّن من آية في السماوات والأرض يمرّون عليها و هم عنها معرضون »(٤) فمن يسّر له هذا السفر لم يزل في سفره متنزّهاً في جنّة عرضها السماوات والأرض وهو ساكن بالبدن مستقرّ في الوطن ، و هو السفر الّذي لاتضيق فيه المناهل والموارد، ولا يضرّ فيه التزاحم و التوارد ، بل يزيد بكثرة المسافرين غنائمه ، و تتضاعف ثمراته و فوائده ، ففنائمه دائمة غير ممنوعة ، و ثمراته متزايدة غير مقطوعة إلّا إذا بدا للمسافر فترة في سفره و وقفة في حركته ، فـإنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم » ، « فلمّا زاغوا أزاغ الله قلوبهم » ، « و ما الله بظلاّم للعبيد »(٥) « و لكنّهم يظلمون أنفسهم » ومن لم يؤهّل للجولان في هذا الميدان و التطواف في منتزهات هذا البستان ربما سافر بظاهر بدنه في مدّة مديدة فراسخ معدودة مغتنماً بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة فإن كان مطلبه العلم و الدّين أو الكفاية على الاستعانة على الدّين كان من سالكي سبيل الآخرة ، وكان له في سفره شروط وآداب إن أهملها كان من عمّال الدّنيا و أتباع الشيطان و إن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمّال الآخرة ، ونحن نذكر آدابه و شروطه في ثلاثة أبواب :(٦)

الباب الأوّل في فوائد السفر وفضله ونيّته .

الباب الثاني في آداب السفر من أوّل النهوض إلى آخر الرّجوع .

الباب الثالث في ما لابدّ للمسافر من تعلّمه من رخص السفر و أدلّة القبلة و غيرها .

---

(١) فصلت : ٥٣ . (٢) الذاريات : ٢٠ و ٢١ .

(٣) الصافات : ١٣٧ و ١٣٨ . (٤) يوسف : ١٠٥ .

(٥) اقتباسات من التنزيل وفيه في سورة فصلت : ٤٦ هكذا « ومار بك بظلام للعبيد » .

(٦) في الاحياء « في بابين » . وجعل الاول والثانى واحداً .

﴿ الباب الاوّل ﴾

✿ (فى فوائد السفر و فضله و نيته) ✿

أعلم أنّ السفر نوع حركة و مخالطة و فيه فوائد وله آفات ، كما ذكرناه في كتاب آداب الصحبة و العزلة ، و الفوائد الباعثة على السفر لاتخلو من هرب أو طلب ، فانّ المسافر إمّا أن يكون له مزعج عن مقامه و لولاه لما كان له مقصد يسافر إليه ، وإمّا أن يكون له مقصدٌ و مطلبٌ ، والمهروب عنه إمّا أمرٌ له نكاية في الاُمور الدّنياويّة كالطاعون و الوباء إذا ظهر ببلد ، أو خوف سببه فتنة أو خصومة أو غلاء سعر ، و هو إمّا عامٌ كما ذكرنا أوخاصٌ كمن يُقصد بأذيّة في بلدة فيهرب منها ، و إمّا أمرٌ له نكاية في الدّين كمن ابتلي في بلده بجاه و مال و أتباع و اتّساع أسباب تصدّه عن التجرّد لله فيؤثر العزلة والخمول ويجتنب السعة والجاه ، أو كمن يدعى إلى بدعة قهراً أو إلى ولاية عمل لا يحلّ مباشرته فيطلب الفرار منه ، و أمّا المطلوب فهو إمّا دنياويٌ كالمال والجاه أو دينيٌ ، والدينيّ إمّا علم أو عمل ، والعلم إمّا علم من العلوم الدّينيّة ، و إمّا علم بأخلاقه و صفاته على سبيل التجربة ، وإمّا علم بآيات الأرض و عجائبها كسفر ذي القرنين و طوافه في نواحي الأرض ، والعمل إمّا عبادة وإمّا زيارة ، و العبادة هو الحجّ و الجهاد ، و الزّيارة أيضاً من القربات و قد يقصد بها مكان كمكّة و المدينة و بيت المقدس و الثغور فانّ الرباط بها قربة و قد يقصد به الأولياء و العلماء ، وهم إمّا موتى فتزار قبورهم و إمّا أحياء فيتبرّك بمشاهدتهم ، و يستفاد من النظر إلى أحوالهم قوّة الرّغبة في الاقتداء بهم ، فهذه هي أقسام الأسفار .

و يخرج من هذه القسمة أربعة أقسام :

القسم الأوّل السفر في طلب العلم ؛ و هو إمّا واجبٌ و إمّا نفل و ذلك بحسب كون العلم واجباً أونفلاً ، و ذلك إمّا علم باُمور دينه أو بأخلاق نفسه أو بآيات الله

في أرضه و قد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتّى يرجع »[1].

و في خبر آخر : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهّل الله له طريقاً إلى الجنّة »[2].

و كان سعيد بن المسيّب يسافر الأيّام في طلب الحديث الواحد.

و قال الشعبيّ : لوسافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدلّه على هدى أو تردّه عن ردى ما كان سفره ضايعاً.

و رحل جابر بن عبدالله من المدينة إلى مصرمع عشرة من الصحابة فساروا شهراً في حديث بلغه عن عبدالله بن أنيس الأنصاري يحدّث به عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتّى سمعوه »[3].

و قلّ مذكور في العلم محصّل من زمان الصحابة إلى زماننا إلّا وحصّل العلم بالسفر ، و سافر لأجله ، و أمّا علمه بنفسه و أخلاقه فذلك أيضاً مهمّ ، فإنّ طريق الآخرة لايمكن سلوكه إلّا بتحسين الخُلق و تهذيبه ، و من لايطّلع على أسرار باطنه و خبائث صفاته لايقدر على تطهير القلب منها ، و إنّما السفر هو الّذي يسفر عن الأخلاق وبه « يخرج الله الخبء[4] في السماوات والأرض » وإنّما سمّي السفر سفراً لأنّه يسفر عن الأخلاق و لذلك قيل للّذي يعرف بعض الشهود : هل صحبته في السفر الّذي يستدلّ به على مكارم الأخلاق ؟ فقال : لا ، فقال : ما أراك تعرفه.

وكان بِشر يقول : يا معاشر القرّاء سيحوا تطيبوا ، فإنّ الماء إذا كثر مقامه في موضع تغيّر.

---

(١) أخرجه الترمذى ج ١٠ ص ١١٦ وقال : هذاحديث غريب و قد تقدم ج ١ ص ١٩.

(٢) أخرجه أبو داود ج٢ ص ٢٨٥ ، و رواه أحمد فى المسند ج٢ ص ٣٢٥ و قد تقدم ج ١ ص ٢٠.

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ج ٢ ص ٤٣٧ ، وأشار اليه البخارى ج١ ص ٢٩.

(٤) الخبء يقال لكل مدخر مستور.

و بالجملة فالنفس في الوطن مع مؤاتاة الأسباب لايظهر أخلاقها لاستيناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة، فإذا حملت وعثاء السفر [١] و صرفت عن مألوفاتها المعتادة، و امتحنت بمشاقّ الغربة انكشف غوائلها و وقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها.

و قد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة، و السفر مخالطة مع زيادة اشتغال و احتمال مشاقّ.

وأمّا آيات الله في أرضه ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر ففيها قطعٌ متجاورات و فيها الجبال و البراري و البحار و أنواع الحيوان و النبات، و مامن شيء منها إلّا و هو شاهدلله بالوحدانيّة و مسبّح له بلسان ذلق [٢] لايدركه «إلّا من ألقى السمع و هو شهيد»، وأمّا الجاحدون والغافلون و المغترّون بلامع السراب من زهرة الدّنيا فإنّهم لا يبصرون ولا يسمعون، لأنّهم عن السمع لمعزولون، و عن آيات ربّهم محجوبون «يعلمون ظاهراً من الحياة الدّنيا و هم عن الآخرة هم غافلون» و ما اُريد بالسمع السمع الظاهر - فإنّ الّذين اريدوا به ماكانوا معزولين عنه - و إنّما اُريد به السمع الباطن، ولا يدرك بالسمع الظاهر إلّا الأصوات، وسائر الحيوان يشارك الإنسان فيه، فأمّا السمع الباطن فيدرك به لسان الحال و هو نطق وراء نطق المقال يشبه قول القائل - حكاية لكلام الوتد والحائط - قال الجدار للوتد: لم تشقّني؟ فقال: سل من يدقّني فلم يتركني، و رائي الحجر الّذي ورائي، و ما من ذرّة في السماوات والأرض إلّا ولها أنواع شهادات لله سبحانه بالوحدانيّة هي توحيدها وأنواع شهادات لصانعها بالتقديس هي تسبيحها و لكن لايفقهون تسبيحهم - لأنّهم لم يسافروا من ضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن و من ركاكة لسان المقال إلى فصاحة لسان الحال - ولو قدر كلّ عاجز على مثل هذا السير لما كان سليمان عليه السلام مختصاً بفهم منطق الطير، ولما كان موسى عليه السلام مختصاً بسماع كلام الله تعالى الّذي يجب

---

(١) الوعثاء: المشقة والتعب.

(٢) الذلق: الفصيح.

تقديسه عن مشابهة الحروف و الأصوات ، و من يسافر ليستقرىء هذه الشهادات من الأسطر المكتوبة بالخطوط الإلهيّة على صفحات الجمادات لم يطل سفره بالبدن بل يستقرّ في موضع ، و يفرغ قلبه للتمتّع بسماع نغمات التسبيح من آحاد الذرّات ، فماله وللتردّد في الفلوات ؟ وله غنية [(١)] في ملكوت السماوات ، والشمس والقمر و النجوم مسخّرات ، وهي إلى أبصار ذوي البصائر مسافرات في الشهر والسنة مرّات ، بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات ، فمن العجائب أن يدأب في الطواف بآحاد المساجد مَن اُمرت الكعبة أن تطوف به ، ومن الغرائب أن يطوف في أكناف الأرض من يطوف به أقطار السماء ، ثمّ مادام المسافر مفتقراً إلى أن يبصر عالم الملك و الشهادة بالبصر الظاهر فهو بعد في المنزل الأوّل من منازل السائرين إلى الله و المسافرين إلى حضرته ، كأنّه معتكف على باب الوطن لم يفض به السير إلى متّسع الفضاء ولا سبب لطول المقام في هذا المنزل إلّا الجبن والقصور ، ولذلك قال بعض أرباب القلوب : إنّ الناس ليقولون : افتحوا أعينكم حتّى تبصروا ، و أنا أقول : غمّضوا أعينكم حتّى تبصروا ، و كلّ واحد من القولين حقّ فالأوّل خبر عن المنزل الأوّل القريب من الوطن ، و الثاني خبر عمّا بعده من المنازل البعيدة عن الوطن الّتي لايطأها إلّا مخاطر بنفسه ، والمجاوز إليها ربما يتيه فيها سنين [(٢)] و ربما يأخذ التوفيق بيده فيرشده إلى سواء السبيل والها لكون في التيه هم الأكثرون من ركّاب هذه الطرق ، ولكنّ السائحين السالمين بنور التوفيق فازوا بالنعيم و الملك المقيم ، و هم الّذين سبقت لهم منّا الحسنى ، واعتبر هذا الملك بملك الدّنيا فانّه يقلّ بالاضافة إلى كثرة الخلق طلّابه ، ومهما عظم المطلوب قلّ المساعد ، ثمّ الّذين يهلك أكثر من الّذي يملك ولايتصدّى لطلب الملك العاجز الجبان لعظم الخطر وطول التعب .

و إذا كانت النفوس كباراً ✿ تعبت في مرادها الأجسام

---

(١) اى استغناء .

(٢) تاه يتيه اى ضل و تحير ولم يهتد الى وجه الطريق .

وما أودع الله العزّ و الملك في الدّين والدّنيا إلّا في حيّز الخطر و قديسمّى الجبان الجبن والقصور باسم الحزم والحذر .

يرى الجبناء أنّ الجبن حزم ☆ وتلك خديعة النفس اللّئيم

فهذا حكم السفر الظاهر إذا اُريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الأرض فلنرجع إلى الغرض الّذي كنّانقصده .

القسم الثاني أن يسافر لأجل العبادة إمّا بجهاد أو حجّ وقد ذكرنا فضل ذلك وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحجّ و يدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام وقبور الصّحابة والتابعين و سائر العلماء والأولياء » .

أقول : وأفضل ذلك كلّه وأهمّه بعد زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم زيارة قبور الأئمّة المعصومين عليهم السلام من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد روى في الفقيه عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : « إنّ لكلّ إمام عهداً في عنق أوليائه و شيعته ، و إنّ من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم ، فمن زارهم رغبة في زيارتهم و تصديقاً بما رغبوا فيه كان أئمّتهم شفعاء هم يوم القيامة » (١) .

قال الصدوق - رحمه الله - : و روي صالح بن عقبة عن زيد الشحّام قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : « ما لمن زار واحداً منكم؟ قال: كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » (٢) .

وقال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام : ياعليّ من زارني في حياتي أو بعد موتي أوزارك في حياتك أو بعد موتك أوزار ابنيك في حياتهما أو بعد موتهما ضمنت له يوم القيامة أن اُخلّصه من أهوالها و شدائدها حتّى اُصيّره معي في درجتي » (٣) .

و روى إسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنّة » (٤) .

وقال عليه السلام : « موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنّة » (٥) .

وقال عليه السلام : « حريم قبر الحسين خمسة فراسخ من أربعة جوانب القبر » (٦) .

وقال عليه السلام : « في طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كلّ داء ، و هو الدّواء

---

(١) الى (٦) المصدر ص ٢٩٦ باب ثواب زيارة النبي صلى الله عليه وآله .

الأكبر » (١) .

و قال عليه السلام : إذا أكلته فقل : « اللّهمّ ربّ التربة المباركة و ربّ الوصيّ الّذي وارته صلّ على محمّد وآل محمّد ، واجعله علماً نافعاً ، ورزقاً واسعاً ، وشفاءً من كلّ داء » (٢) .

وروى إسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « ما بين قبر الحسين عليه السلام إلى السماء السّابعة مختلف الملائكة » (٣) .

و روى صالح بن عقبة عن بشير الدّهان قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : ربما فاتني الحجّ فاُعرّف عند قبر الحسين عليه السلام قال : « أحسنت يا بشير أيّما مؤمن أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقّه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجّة مبرورات متقبّلات وعشرون غزوة مع نبيّ مرسل أو إمام عادل ، و من أتاه في يوم عيد كتبت له ألف حجّة و ألف عمرة مبرورات متقبّلات و ألف غزوة مع نبيّ مرسل أو إمام عادل قال : فقلت له : و كيف لي بمثل الموقف ؟ قال : فنظر إليّ شبه المغضب ، ثمّ قال : يا بشير إنّ المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة عارفاً بحقّه فاغتسل بالفرات ثمّ توجّه إليه كتب الله له بكلّ خطوة حجّة بمناسكها - ولا أعلمه إلّا قال : وعمرة - » (٤) .

و قال الصّادق عليه السلام : « إنّ الله يبدء بالنّظر إلى زوّار قبر الحسين عليه السلام عشيّة عرفة ، قيل له : قبل نظره إلى أهل الموقف ؟ قال : نعم ، قيل : و كيف ذاك ؟ قال : لأنّ في اُولئك أولاد زنى وليس في هؤلاء أولاد زنى » (٥) .

و قال عليه السلام : « من زار قبر الحسين عليه السلام جعل ذنوبه جسراً على باب داره ثمّ عبرها كما يخلف أحدكم الجسر وراءه إذا عبره » (٦) .

و روى عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « وكّل الله عزّ وجلّ بالحسين صلوات الله عليه سبعين ألف ملك يصلّون عليه كلّ يوم شعثاً غبراً يدعون لمن زاره ويقولون : هؤلاء زوّار الحسين عليه السلام افعل بهم وافعل بهم » (٧) .

---

(١) و (٢) الفقيه باب فضل تربة الحسين عليه السلام ص ٣٠٤ .

(٣) الى (٧) الفقيه باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله ص ٢٩٦ .

و قال عليه السلام : « من أتى الحسين عليه السلام عارفاً بحقّه كتبه الله تعالى في أعلى علّيين » (١) .

و قال موسى بن جعفر عليهما السلام : « أدنى ما يثاب به زوّار أبي عبدالله عليه السلام بشطّ الفرات إذا عرف حقّه وحرمته و ولايته أن يغفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر » (٢) .

و روى الحسن بن عليّ الوشّاء عن أبي أيّوب الخزّاز ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن عليّ عليهما السلام فإنّ زيارته تدفع الهدم و الغرق والحرق وأكل السبع ، وزيارته مفترضة على من أقرّ للحسين عليه السلام بالإمامة من الله عزّ وجلّ » (٣) .

و روى هارون بن خارجة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الاُفق الأعلى : يازائري قبر الحسين عليه السلام ارجعوا مغتفراً لكم ثوابكم على ربّكم ومحمّد نبيّكم » (٤) .

وروى الحسين بن محمّد القمّي عن الرضا عليه السلام أنّه قال : « من زار قبر أبي عليه السلام ببغداد كان كمن زار قبر رسول الله صلّى الله عليه وآله وقبر أمير المؤمنين عليه السلام إلّا أنّ لرسول الله صلّى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام فضلهما » (٥) .

و عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : « سألته عن زيارة قبر أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام ؟ قال : نعم » (٦) .

و روى عليّ بن مهزيار عن أبي جعفر محمّد بن عليّ الثاني عليهما السلام قال : قلت له : « جعلت فداك زيارة الرّضا عليه السلام أفضل أم زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام ؟ قال : زيارة [قبر] أبي أفضل وذلك أنّ أباعبدالله صلوات الله عليه يزوره كلّ الناس و أبي عليه السلام لايزوره إلّا الخواصّ من الشيعة » (٧) .

وروى أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي قال : قرأت كتاب أبي الحسن الرّضا عليه السلام « أبلغ شيعتي أنّ زيارتي تعدل عند الله ألف حجّة ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام

(١) الى (٧) الفقيه باب زيارت قبر النبى صلى الله عليه و آله ص ٢٩٨ .

ـ يعني ابنه ـ : ألف حجّة ؟ قال : إي والله وألف ألف حجّة لمن زاره عارفاً بحقّه»[١].

وروى الحسين بن زيد عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : « يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم أمير المؤمنين فيدفن في أرض طوس وهي من خراسان يقتل فيها بالسمّ فيدفن فيها غريباً فمن زاره عارفاً بحقّه أعطاه الله تعالى أجر من أنفق من قبل الفتح وقاتل »[٢].

وروى البزنطيّ عن الرضا عليه السلام قال : « ما زارني أحدٌ من أوليائي عارفاً بحقّي إلّا تشفّعتُ فيه يوم القيامة »[٣].

وقال أبو جعفر محمّد بن عليّ الرّضا عليهما السلام : « إنّ بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنّة ، من دخلها كان آمناً يوم القيامة من النّار »[٤].

وقال عليه السلام : « ضمنت لمن زار [قبر] أبي بطوس عارفاً بحقّه الجنّةَ على الله عزّ وجلّ »[٥].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ستدفن بضعة منّي بخراسان ما زارها مكروبٌ إلّا نفّس الله كربته ، ولا مذنب إلّا غفر الله له ذنوبه »[٦].

وروى النعمان بن سعد عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّه قال : « سيقتل رجلٌ من ولدي بأرض خراسان بالسّمّ ظلماً اسمه كاسمي واسم أبيه كاسم ابن عمران موسى عليه السلام ، ألا فمن زاره في غربته غفر الله له ذنوبه ماتقدّم منها وماتأخّر ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الأمطار وورق الأشجار »[٧].

وروى حمدان الدّيوانيّ عن الرّضا عليه السلام أنّه قال : « من زارني على بعد داري أتيته يوم القيامة في ثلاثة مواطن حتّى اُخلّصه من أهوالها : إذا تطايرت الكتب يميناً وشمالاً ، وعند الصراط ، وعند الميزان »[٨].

وروى حمزة بن حمران قال : « قال أبو عبدالله عليه السلام : يقتل حفدتي بأرض خراسان في مدينة يقال لها : طوس ، فمن زاره إليها عارفاً بحقّه أخذته بيدي يوم القيامة وأدخلته الجنّة وإن كان من أهل الكبائر ، قال : قلت : جعلت فداك وما

---

(١) الى (٨) الفقيه باب ثواب زيارة قبر النبى صلى الله عليه و آله ص ٢٩٨ .

عرفان حقّه ؟ قال : يعلم أنّه إمام مفترض الطاعة ، غريب شهيد ، من زاره عارفاً بحقّه أعطاه الله أجرسبعين شهيداً ممّن استشهد بين يدي رسول الله صلّى الله عليه وآله على حقيقة »[١].

و روى الحسن بن عليّ بن فضّال عن أبي الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليهما السلام أنه قال له رجل من أهل خراسان : « يا ابن رسول الله رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله في المنام كأنّه يقول لي : كيف أنتم إذا دفن في أرضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي و غيب في ثراكم نجمي ؟ فقال له الرّضا عليه السلام : أنا المدفون في أرضكم ، وأنا بضعة من نبيّكم وأنا الوديعة و النجم ، ألا ومن زارني وهو يعرف ما أوجب الله تبارك وتعالى من حقّي وطاعتي فأنا وآبائي شفعاؤه يوم القيامة ومن كنّا شفعاءه نجى لو كان عليه مثل وزر الثقلين الجنّ والانس ، و لقد حدّثني أبي عن جدّي عن أبيه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : من رآني في منامه فقد رآني فإنّ الشيّطان لا يتمثّل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ، ولا في صورة أحد من شيعتهم وإنّ الرّؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النّبوّة »[٢].

وروي عن أبي الصّلت عبد السلام بن صالح الهرويّ قال : سمعت الرّضا عليه السلام يقول : « والله ما منّا إلاّ ومقتول شهيد فقيل له : ومن يقتلك يا ابن رسول الله ؟ قال: شرّ خلق الله في زماني يقتلني بالسّمّ ثمّ يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة ألا فمن زارني في غربتي كتب الله تعالى له أجر مائة ألف شهيد ومائة ألف صدّيق ومائة ألف حاجّ ومعتمر ومائة ألف مجاهد و حُشر في زمرتنا وجعل في الدّرجات العلى من الجنّة رفيقنا »[٣].

و روي الحسن بن عليّ بن فضّال عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام أنّه قال : « إنّ بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السّماء وفوج يصعد إلى أن ينفخ في الصور ، فقيل له : يا ابن رسول الله وأيّة بقعة هذه ؟ قال : هي بأرض طوس ، فهي والله روضة من رياض الجنّة ، من زارني في تلك البقعة

(١) الى (٣) الفقيه باب ثواب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وآله ص٢٩٨.

كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكتب الله له ثواب ألف حجّة مبرورة وألف عمرة مقبولة ، وكنت أنا وآبائي شفعاءه يوم القيامة »[١].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « ستدفن بضعةٌ منّي بأرض خراسان لايزورها مؤمن إلّا أوجب الله له الجنّة وحرّم جسده على النّار »[٢].

قال أبو حامد: « وكلّ من يتبرّك بمشاهدته يتبرّك بزيارته بعد وفاته ويجوز شدّ الرّحال بهذا الغرض ولايمنع من هذا قوله صلى الله عليه وآله : « لاتشدّ الرّحال إلّا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، و مسجدي هذا ، والمسجد الأقصى »[٣]. لأنّ ذلك في المساجدوهي متماثلة بعد هذه المساجدالثلاث وإلّا فلافرق بين زيارة قبورالأنبياء وبين الأولياء والعلماء في أصل الفضل وإن كان يتفاوت في الدّرجات بحسب اختلاف درجاتهم عند الله ، وبالجملة زيارة الأحياء أولى من زيارة الأموات » .

أقول : بشرط تساويهم في الرّتبة وإلّا فلابدّ من النظر .

قال : « والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدّعاء و بركة النظر إليهم فإنّ النّظر إلى وجوه العلماء والصلحاء عبادة وفيه أيضاً تحريك الرّغبة في الاقتداء بهم والتخلّق بأخلاقهم وآدابهم هذا سوى ماينتظر من الفوائد العلميّة المستفادة من أنفاسهم وأفعالهم كيف ومجرّد زيارة الإخوان في الله فيه فضلٌ كما ذكرناه في كتاب الصحبة ، وفي التوراة : « سر أربعة أميال زر أخاً في الله » .

و أمّا البقاع فلامعنى لزيارتها سوى المساجد الثلاثة ، وسوى الثغور للرّباط فيها فالحديث ظاهر في أنّه لاتشدّ الرّحال لطلب بركة البقاع إلّا إلى المساجد الثلاثة ، وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحجّ و بيت المقدس أيضاً له فضلٌ كثير ، و قد سأل سليمان ربّه جلّ و عزّ أنّ من قصد هذا المسجد - لا يعنيه إلّا للصّلاة فيه - أن لاتصرف نظرك عنه مادام مقيماً فيه حتّى يخرج منه وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته اُمّه ، فأعطاه الله ذلك » .

---

(١) و (٢) الفقيه باب ثواب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وآله ص ٢٩٨ .

(٣) أخرجه البخارى و مسلم و أحمد و أبوداود والنسائى و ابن ماجه من حديث أبى هريرة و أبى سعيد وابن عمر بسند صحيح كما فى الجامع الصغير .

أقول : و قد ذكرت فضل مسجد الكوفة أيضاً و الصلاة فيه وقول أمير المؤمنين عليه السلام في فضله : « لو يعلم الناس ما فيه من البركة لأتوه من أقطار الأرض و لو حبواً على الثلج » في كتاب أسرار الحجّ [١] .

قال [٢] : « **القسم الثالث** أن يكون السفر للهرب من مشوّش للدّين و ذلك أيضاً حسنٌ فالفرار ممّا لايطاق من سنن المرسلين ، و ممّا يجب الهرب منه الولاية و الجاه و كثرة العلائق والأسباب ، فإنّ كلّ ذلك يشوّش فراغ القلب ، والدّين لايتمّ إلّا بقلب فارغ من غيرالله ، فإن لم يتمّ فراغه فبقدر فراغه يتصوّر أن يشتغل بالدّين ولا يتصوّر فراغ القلب في الدّنيا عن مهمّات الدّنيا ، والحاجات الضرورية و لكن يتصوّر تخفيفها وتثقيلها ، و قد نجى المخفّون و هلك المثقلون : و الحمدلله الّذي لم يعلّق النجاة بالفراغ المطلق عن جميع الأوزار والأعباء ، بل قبل المخفّ بفضله وشمله لسعة رحمته ، والمخفّ هوالّذي ليست الدّنيا أكبر همّه وذلك لايتيسّر في الوطن لمن اتّسع جاهه و كثرت علائقه ، فلا يتمّ مقصوده إلّا بالغربة و الخمول و قطع العلائق الّتي لابدّ عنها حتّى يروّض نفسه مدّة ، ثمّ ربّما يمدّه الله بمعونته فينعم عليه بما يقوى به نفسه و يطمئنّ به قلبه ، فيستوي عنده السفر و الحضر ، و يتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق و عدمها فلا يضرّ شيء منها عمّا هو بصدده من ذكرالله و ذلك ممّا يعزّ وجوده جدّاً بل الغالب على القلوب الضعف و القصور عن الاتّساع للخلق والخالق وإنّما يسعد بهذه القوّة الأنبياء والأولياء ، والوصول إليها بالكسب شديد و إن كان للاجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً و مثال تفاوت القوّة الباطنة فيه كتفاوت القوّة الظاهرة في الأعضاء ، فربّ رجل قويّ ذي مرّة سويّ ، شديد الأعصاب ، محكم البنية يستقلّ بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً ، فلو أراد الضعيف المريض أن ينال رتبته بممارسة الحمل و التدريج فيه قليلاً قليلاً لم يقدر عليه و لكن الممارسة والجهد تزيد في قوّته زيادة ما ، و إن كان ذلك لايبلغه

(١) راجع المجلدالثانى ص ١٥٩ .

(٢) يعنى أبا حامد .

درجته ، فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس عن الرّتبة العليافإنّ ذلك غاية الجهل و نهاية الضلال ، و قد كان من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن ، قال بعضهم : هذا زمان سوء لايؤمن فيه على الخامل فكيف على المشهور ، هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد كلّما عرف في موضع تحوّل إلى غيره .

القسم الرابع السفر هرباً ممّا يقدح في البدن كالطاعون ،أو في المال كغلاء السعر،أو ما يجري مجراه ولاحرج في ذلك بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع ، و ربما يستحبّ في بعض بحسب وجوب ما يترتّب عليه من الفوائد و استحبابه في ذلك ولكن يستثنى عنه الطاعون فلاينبغي أن يفرّ منه لو رود النهيّ فيه ، قال اُسامة ابن زيد : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ هذا الوجع أو السقم رجز عذّب به بعض الاُمم قبلكم ثمّ بقي بعد في الأرض ، فيذهب المرّة ويأتي الاُخرى ، فمن سمع به في أرض فلا يقدمنّ عليه و من وقع بأرض و هو بها فلا يخرجنّه الفرار منه »(١) .

و قالت عائشة : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ من فناء اُمّتي بالطعن والطاعون ، فقلت : هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : غدّة كغدّة البعير تأخذهم في تراقيهم ، المسلم الميّت منه شهيد ، و المقيم عليه المحتسب كالمرابط في سبيل الله والفارّ منه كالفارّ من الزّحف »(٢) .

و عن مكحول عن اُمّ أيمن قالت : أوصى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بعض أهله « لا تشرك بالله شيئاً و إن عذّبت بالنّار أو خوّفت و أطع والديك و إن أمراك أن تخرج من كلّ شيء هو لك فاخرج منه ، ولاتترك الصلاة عمداً فإنّ من ترك الصلاة عمداً فقد برئت منه ذمّة الله ، إيّاك والخمر فإنّها مفتاح كلّ شر ، إيّاك والمعصية فإنّها تسخط الله ، لا تفرّ من الزّحف ، و إن أصاب الناس موتان و أنت فيهم

---

(١) أخرجه مسلم ج٧ ص ٢٧ .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ج٦ ص ١٤٥ و فيه : «لا يفنى أمتي الا بالطعن والطاعون الحديث - » و سنده جيد . ولعل النهي عن الفرار منا لطاعون لممانعة نقل المرض من بلد الى بلد آخر ولذا نهي عن القدوم عليه أيضاً .

فاثبت فيهم ، أنفق من طولك على أهل بيتك ، ولا ترفع عصاك عنهم أخفهم لله » (١)
فهذه الأحاديث تدلّ على أنّ الفرار من الطاعون منهيّ عنه ، و كذا القدوم عليه .
و سيأتي سرّ ذلك في كتاب التوكّل . فهذه أقسام الأسفار . (٢)

و قد خرج منه أنّ السفر ينقسم إلى مذموم و محمود و إلى مباح ، والمذموم ينقسم إلى حرام كإباق العبد و سفر العاقّ ، و إلى مكروه كالخروج من بلد الطاعون ، والمحمود ينقسم إلى واجب كالحجّ و طلب العلم الّذي هو فريضة على كلّ مسلم ، وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء وزيارة مشاهدهم ، ومن هذه الأسباب يتبيّن النيّة في السفر ، فإنّ معنى النيّة الانبعاث للسبب الباعث و الانتهاض لإجابة الدّاعية ، و لتكن نيّته الآخرة في جميع أسفاره و ذلك ظاهر في الواجب و المندوب و محالٌ في المكروه والمحظور ، و أمّا المباح فمهما كان قصده بطلب المال مثلاً التعفّف عن السؤال و رعاية ستر المروءة على الأهل و العيال و التصدّق بما فضل من مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النيّة من أعمال الآخرة ، و لو خرج إلى الحجّ وباعثه الرياء و السمعة خرج عن كونه من أعمال الآخرة فقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّما الأعمال بالنيّات » (٣) عامٌّ في الواجبات و المباحات دون المحظورات فإنّ النيّة لا تؤثّر في إخراجها عن كونها محظورة و قد قال بعض السلف : إنّ الله قد وكّل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى كلّ واحد على نحو نيّته ، فمن كانت نيّته الدّنيا اُعطي منها ، و نقص من آخرته أضعافه ، وفرّق عليه همّه ، و كثر بالحرص والرغبة شغله ، ومن كانت نيّته الآخرة اُعطي من البصيرة والفطنة وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيّته وجمع له همّه ودعت له الملائكة بالاستغفار .

(١) أخرج ذيله أحمد ج٦ ص ٤٢١ ورواه البيهقى فى الشعب وقال : فيه ارسال .

(٢) كأن أبا حامد غفل عن السفر هجرة من بلد الذى لم يتمكن الانسان عن الاتيان بما يجب عليه فى الدين فيه و نسى قوله تعالى : « ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ».

(٣) أخرجه مسلم و البخارى وقد تقدم غير مرة .

و أمّا النظر في أنّ السفر هو الأفضل أو الإقامة، فيضا هي النظر في أنّ الأفضل هو العزلة أو المخالطة، وقد ذكرنا منها جه في كتاب العزلة فليفهم هذا منه، فإنّ السفر نوع مخالطة مع زيادة تعب و مشقّة من تفرّق الهمّ و تشتّت القلب في حقّ الأكثرين، و الأفضل ما هو الأعون على الدّين.

و نهاية ثمرة الدّين في الدّنيا تحصل بدوام الفكر، و من لم يتعلّم طريق الفكر و الذكر لم يتمكّن منهما، و السفر هو المعين على التعلّم في الابتداء، والإقامة هي المعينة على العمل بالتعلّم في الانتهاء، فأمّا السياحة في الارض على الدّوام فمن المشوّشات للقلب إلّا في حقّ الأقوياء، فإنّ المسافر و ماله لعلى فلت [1] إلّا ماوقى الله، فلا يزال المسافر مشغول القلب تارة بالخوف على نفسه و ماله، و تارة بمفارقة ما ألفه و اعتاده في إقامته، و إن لم يكن معه مال يخاف عليه فلايخلو عن الطمع و الاستشراف إلى الخلق، فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر، و تارة تقوى باستحكام أسباب الطمع.

ثمّ شغل الحطّ و الترحال مشوّش لجميع الأحوال، فلا ينبغي أن يسافر المريد إلّا في طلب علم أومشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته و تستفاد الرّغبة في الخير من مشاهدته، فإن اشتغل بنفسه واستبصروانفتح له طريق الفكر والعمل فالسكون أولى به إلاّ أن أكثر متصوّفة هذه الأعصار لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار و دقائق الأعمال، ولم يحصل لهم اُنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة وكانوا بطّالين غير محترفين ولا مشغولين، قدألفوا البطالة واستثقلوا العمل واستوعروا طريق الكسب واستلانوا جانب السؤال والكدية واستطابوا الرباطات المبنيّة لهم في البلاد واستسخروا الخدم المنتصبين للقيام بخدمة القوم، استخفّوا عقولهم و أديانهم من حيث لم يكن قصدهم من الخدمة إلّا الرياء و السمعة و انتشار الصيت و اقتناص الأموال بطريق السؤال تعلّلاً بكثرة الأتباع، فلم يكن لهم في الخانقاهات حكم نافذ ولاتأديب للمسافرين نافع، ولا حجر عليهم قاهر، فلبسوا المرقّعات، واتّخذوا من الخانقاهات

---

(١) كذا و في الاحياء «لعلى قلق».

منتزهات ، و ربّما تلقّفوا ألفاظاً مزخرفة من الطامّات فينظرون إلى أنفسهم ، و قد تشبّهوا بالقوم في خرقهم و في سياحتهم ، وفي لفظهم و عبارتهم ، و في آداب ظاهرة من سيرتهم ، فيظنّون بأنفسهم خيراً ، و يحسبون أنّ كلّ سواد تمرة ، و يتوهّمون أنّ المشاركة في الظواهر توجب المساهمة في الحقائق ، و هيهات فما أغزر حماقة من لا يميز بين الشحم والورم ، فهؤلاء بغضاء الله فإنّ الله يبغض الشابّ الفارغ ولم يحملهم على السياحة إلّا الشباب والفراغ ، إلّا من سافر لحجّ أو عمرة في غير رياء ولاسمعة ، أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدي به في علمه و سيرته و قد خلت البلاد عنه الآن ، و الأمور الدّينيّة كلّها قد فسدت و ضعفت إلّا التصوّف فإنّه قد انمحق بالكلّية و بطل لأنّ العلوم لم تندرس بعد والعالم و إن كان عالم سوء فانّما فساده في سيرته لافي علمه فيبقى عالماً غير عامل بعلمه و العمل غير العلم ، و أمّا التصوّف فإنّه عبارة عن تجرّد القلب لله و استحقار ما سوى الله و حاصله يرجع إلى عمل القلب و الجوارح ، و مهما فسد العمل فات الأصل و في أسفار هؤلاء نظر للفقهاء من حيث أنّه إتعاب نفس بلا فائدة ، و قد يقال : إنّ ذلك ممنوع ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالاباحة ، فإنّ حظوظهم التفرّج عن كرب البطالة بمشاهدة البلاد المختلفة و هذه الحظوظ و إن كان خسيسة فنفوس المتحركين بهذه الحظوظ أيضاً خسيسة ولا بأس بإتعاب حيوان خسيس لحظّ خسيس يليق به ويعود إليه فهو المتأذّي و هو المتلذّذ و الفتوى تقتضي تسيب العوام في المباحات الّتي لا نفع فيها ولاضرّ ، و السائحون من غير مهمّ في الدّين و الدّنيا بل لمحض التفرّج بالبلاد كالبهائم المتردّدة في الصحاري ، فلابأس بسياحتهم ما كفّوا عن الناس شرّهم ، و لم يلبسوا على الخلق حالهم . و لم يأكلوا من الأوقاف الّتي وقفت على الصوفيّة فإنّه حرام عليهم فهذا هو القول في أقسام السفر ونيّة المسافر و فضيلته » .

أقول : و في الفقيه روى عمرو بن أبي المقدام عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « في حكمة آل داود عليه السلام : أنّ على العاقل أن لايكون ظاعناً إلّا في ثلاث تزوّد

لمعاد ، أو مرمّة لمعاش ، أولذّة في غير محرّم » (١).

و روى السكوني بإسناده قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : سافروا تصحّوا ، و جاهدوا تغنموا ، و حجّوا تستغنوا » (٢).

وروى جعفر بن بشير عن إبراهيم بن الفضل عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إذا سبّب الله عزّ وجلّ للعبد الرّزق في أرض جعل له فيها حاجة » (٣).

﴿ الباب الثانى ﴾

✿(فى آداب المسافر من أول نهوضه الى آخر رجوعه)✿
✿ (وهى أحد عشر أدباً) ✿

أقول : و أنا أزيد عليها أدباً آخر يشمل جملة من الآداب و هو من وصايا لقمان لابنه فيصير اثني عشر .

« **الاول** أن يبدأ بردّ المظالم و قضاء الدّيون و إعداد النفقة لمن تلزمه نفقته و يردّ الودايع إن كانت عنده ولا يأخذ لزاده إلّا الطيّب الحلال و ليأخذ قدراً يوسّع به على رفقائه ، ولابدّ في السفر من طيب الكلام و إطعام الطعام و من إظهار مكارم الأخلاق ، فإنّ السفر يخرج خبايا الباطن ، و من صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر ، و قد يصلح في الحضر من لايصلح في السفر ، و لذلك قيل : إذا أثنى على الرّجل معاملوه في الحضر و رفقاؤه في السفر فلا تشكّوا في صلاحه ، والسفر من أسباب الضجر و من أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق وإلّا فعند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلّما يظهر سوء الخلق ، وقد قيل : ثلاثة لايلامون على الضجر : الصائم و المريض والمسافر ، و تمام خلق المسافر بالإحسان إلى المكاري ، و بمعاونة الرّفقة بكلّ ممكن ، و بالرّفق بكلّ منقطع بأن لا يجاوزه إلّا بإعانة بمركوب أوزاد أو توقّف لأجله وتمام ذلك مع الرّفقاء بمزاح و مطايبة في

---

(١) الى (٣) الفقيه ص ٢٢١ باب ما جاء في السفر الى الحج وغيره من الطاعات .

بعض الأوقات من غير فحش ومعصية ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه » .

أقول : و من طريق الخاصة ماروواه في الفقيه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من شرف الرجل أن يطيب زاده إذا خرج في سفر » (١) .

وعن الصادق عليه السلام قال : « إذا سافرتم فاتخذوا سفرة و تنوقوا فيها » (٢) .

و عن نصر الخادم قال : « نظر العبد الصالح أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام إلى سفرة عليها حلق صفر قال : أنزعوا هذه واجعلوا مكانها حديداً ، فإنه لايقرب شيئاً مما فيها شيء من الهوام » (٣) .

و عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « زاد المسافر الحداء و الشعر ما كان منه ليس فيه خنى » (٤) .

و عن أبي الربيع الشامي قال : كنا عند أبي عبدالله عليه السلام و البيت غاص بأهله قال عليه السلام : « ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ، و مرافقة من رافقه ، و ممالحة من مالحه ، ومخالقة من خالقه » (٥) .

و عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من السنة إذا خرج القوم في سفر أن يخرجوا نفقتهم فإن ذلك أطيب لأنفسهم و أحسن لأخلاقهم » (٦) .

و تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام أمر الفتوة فقال : « تظنون أن الفتوة بالفسق و الفجور إنما الفتوة و المروة طعام موضوع ، و نائل مبذول ، و نشر معروف ، وأذى مكفوف ، فأما تلك فشطارة و فسق ، ثم قال : ما المروة ؟ فقال الناس: لانعلم ، قال : ليس المروة والله أن يضع الرجل خوانه بفناء داره ، والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر ، فأما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد و المشي مع الإخوان في الحوائج ، و النعمة ترى على الخادم أنها تسر الصديق

(١) المصدر ص ٢٢٧ باب الزاد في السفر .
(٢) المصدر ص ٢٢٦ باب اتخاذ السفرة في السفر .
(٣) و(٤) المصدر ص ٢٢٦ والخنى : الفحش في الكلام .
(٥) المصدر ص ٢٢٤ باب مايجب على المسافر في الطريق .
(٦) المصدر ص ٢٢٦ باب الرفقاء في السفر .

و تكبت العدوّ ، و أمّا الّتي في السفر فكثرة الزاد و طيبه و بذله لمن كان معك ، و كتمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك إيّاهم ، و كثرة المزاح في غير ما يسخط الله عزّ و جلّ، ثمّ قال عليه السلام : والّذي بعث جدّي صلى الله عليه وآله وسلم بالحقّ إنّ الله عزّ وجلّ ليرزق العبد على قدر المروّة ، فإنّ المعونة تنزل على قدر المؤونة ، و إنّ الصبر ينزل على قدر شدّة البلاء »(١).

قال أبوحامد : « الثاني أن يختار رفيقاً فلايخرج وحده فالرفيق ثمّ الطريق وليكن رفيقه ممّن يعينه على الدين فيذكّره إذا نسي ، و يعينه و يساعده إذا ذكر فإنّ المرء على دين خليله و لايعرف الرّجل إلّا برفيقه و قد نهى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أن يسافر الرّجل وحده وقال : « الثلاثة نفر » (٢).

و قال : « إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمّروا أحدكم »(٣) « و كانوا يفعلون ذلك و يقولون : هو أمير أمّره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، و ليؤمّروا أحسنهم أخلاقاً و أرفقهم بالأصحاب و أسرعهم إلى الايثار و طلب الموافقة » (٤) و إنّما يحتاج إلى الامير لأنّ الآراء تختلف في تعيين المنازل و الطرق و مصالح السفر ولا نظام إلّا في الوحدة ولافساد إلّا من الكثرة ، و إنّما انتظم أمر العالم لأنّ مدبّر العالم واحد « ولوكان فيهما آلهة إلّاالله لفسدتا » و مهما كان المدبّر واحداً انتظم التدبير، و إذا كان كثر المدبّر فسدت الاُمور في الحضر و السفر إلّا أنّ مواطن الاقامة لاتخلو عن أمير عامّ كأمير البلد أو أمير خاصّ كربّ الدار ، و أمّا السفر فلايتعيّن له أمير إلّا بالتأمير فلهذا وجب التأمير ليجمع شتات الآراء ، ثمّ على الامير أن لاينظر إلّا لمصلحة القوم و أن يجعل نفسه وقاية لهم كما نقل عن عبدالله المروزي أنّه صحبه أبوعليّ

(١) المصدر ص ٢٣٠ باب المروة فى السفر .

(٢) راجع موطأ مالك ج٢ ص ٢٤٧ ومسند احمد ج ٢ ص ٢٤ و ٣٤ و ٨٦ و ٨١ . وفيهما « الثلاثة ركب » ولكن فى الفقيه ص٢٢٥ كما فى المتن .

(٣) أخرجه أبو داود ج٢ ص ٣٤ عن أبى هريرة ، و الطبرانى فى الكبير من حديث ابن مسعود بسند حسن كما فى المغنى .

(٤) أخرجه الحاكم ج١ ص٤٤٣ باختلاف وقال : صحيح على شرط الشيخين .

الرّباطيّ فقال : على أن تكون أنت الأمير أم أنا فقال : بل أنت فلم يزل يحمل الزّاد لنفسه ولأبي عليّ على ظهره فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبدالله طول اللّيل على رأس رفيقه وفي يده كساء منع منه المطر فكلّما قال له : الله الله لاتفعل يقول : ألم تقل أنّ الإمارة مسلّمة لك فلا تحكّم عليّ ولاترجع عن قولك ، حتّى قال أبوعليّ : وددت أنّي متّ ولم أقل له : أنت الأمير ، فهكذا ينبغي أن يكون الأمير ، و قد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « خير الأصحاب أربعة» (١) و تخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لابدّ و أن يكون له فائدة والّذي ينقدح فيه أنّ المسافر لا يخلو عن رحل يحتاج إلى حفظه ، و عن حاجة يحتاج إلى التردّد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردّد في الحاجة واحداً فيتردّد بلارفيق ، فلايخلو عن خطر و عن ضيق قلب لفقد اُنس الرّفيق و لو تردّد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرّحل وحده فلا يخلو عن الخطر و عن ضيق الصدر فإذن مادون الأربعة لايفي بالمقصود و مافوق الأربعة يزيد فلايجمعهم رابطة واحدة فلاينعقد بينهم التوافق لأنّ الخامس زيادة بعد الحاجة ومن يستغني عنه لاتصرف الهمّة إليه فلايتمّ المرافقة معه ، نعم في كثرة الرّفاق فائدة الأمن من المخاوف ولكن الأربعة خير للرفاقة الخاصّة لاللرّفاقة العامّة ، و كم من رفيق في الطريق عند كثرة الرّفاق لايتكلّم ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه» .

أقول : و من طريق الخاصّة فيهذا الباب ما رواه في الفقيه عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : « الرفيق ثمّ السفر »(٢).

و عن الصادق عليه السلام قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألا اُنبّئكم بشرّ الناس ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : من سافر وحده ، ومنع رفده ، وضرب عبده »(٣) .

و عن الكاظم عليه السلام قال : « في وصيّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام : لا تخرج في سفر وحدك ، فإنّ الشيطان مع الواحد ، و هو من الاثنين أبعد ، يا عليّ إنّ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ج ٢ ص ٣٥ في حديث .

(٢) و (٣) المصدر ص ٢٢٥ باب كراهة الوحدة في السفر و الرفد : النصيب و الاعانة ، والعطاء .

الرّجل إذا سافر وحده فهو غاو ، والاثنان غاويان ، و الثلاثة نَفَر . ـ و روى بعضهم سَفْر ـ » (١) .

وعنه عليه السلام قال : « لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة : الآ كل زاده وحده ، و النائم في بيت وحده ، والراكب في الفلاة وحده » (٢) .

و عن إسماعيل بن جابر قال : « كنت عند أبي عبدالله عليه السلام بمكّة إذ جاءه رجلٌ من المدينة فقال له : من صحبك ؟فقال : ما صحبت أحداً فقال أبوعبدالله عليه السلام : أمّا لو كنت تقدّمت إليك لأحسنت أدبك ، ثمّ قال : واحد شيطان ، و اثنان شيطانان ، و ثلاثة صحب ، وأربعة رفقاء »(٣).

و عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أحبّ الصحابة إلى الله تعالى أربعة وماز اد قومٌ على سبعة إلّا كثر لَغَطُهم » (٤) .

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : «ما اصطحب اثنان إلّا كان أعظمها أجراً و أحبّهما إلى الله عزّ وجلّ أرفقهما لصاحبه » (٥) .

و عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : « لاتصحبنّ في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كماترى له عليك » (٦) .

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إذا صحبت فاصحب نحوك ، ولا تصحبنّ من يكفيك فإنّ ذلك مذلّة للمؤمن » (٧) .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « اصحب من تتزيّن به و لاتصحب من يتزيّن بك » (٨) .

و عن شهاب بن عبد ربّه قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسّعي على إخواني فأصحب النفر منهم في طريق مكّة فأُوسّع عليهم

---

(١) و (٢) المصدر ص ٢٢٥ باب كراهة الوحدة في السفر .

(٣) و (٤) المصدر ص٢٢٦ واللغط ـ محركة ـ : اصوات مبهمة لاتفهم .

(٥) الى (٨) المصدر ص ٢٢٦ باب الرفقاء في السفر و وجوب حق بعضهم على بعض و راجع أيضاً المحاسن لابي عبدالله البرقي ص ٣٥٧ .

قال : لاتفعل يا شهاب إن بسطت و بسطوا أجحفت بهم ، و إذا هم أمسكوا أذللتهم فاصحب نظراءك »(١).

و عنه عليه السلام قال: « حقٌّ المسافر أن يقيم عليه إخوانه إذا مرض ثلاثاً » (٢) .

و في المكارم عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال : « سيدالقوم خادمهم في السفر »(٣).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّه أمر أصحابه بذبح شاة في سفر فقال رجل من القوم : عليَّ ذبحها ، و قال الآخر : عليَّ سلخها ، و قال آخر : عليَّ قطعها ، و قال آخر : عليَّ طبخها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : عليَّ أن ألقط لكم الحطب فقالوا : يا رسول الله لاتتعبنَّ بآبائنا وامّهاتنا أنت ، نحن نكفيك ، قال : عرفت أنّكم تكفوني ، و لكنَّ الله عزَّ وجلَّ يكره من عبده إذا كان مع أصحابه أن ينفرد من بينهم فقام صلى الله عليه وآله وسلم يلقط الحطب لهم » (٤) .

قال : « الثالث أن يودّع رفقاء الحضر والأهل و الأصدقاء و ليدعُ عند الوداع بدعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » .

أقول : قد مرَّ ذلك الدّعاء في كتاب أسرار الحجّ من ربع العبادات فلا حاجة إلى إعادتها .

و من طريق الخاصّة ما رواه في الفقيه قال : « لما شيّع أمير المؤمنين عليه السلام أباذرّ ـ رحمة الله عليه ـ و شيّعه الحسن و الحسين عليهما السلام وعقيل بن أبي طالب وعبدالله ابن جعفر و عمّار بن ياسر قال أمير المؤمنين عليه السلام : و ادّعوا أخاكم فانّه لابدَّ للشاخص أن يمضي و للمشيّع من أن يرجع ، فتكلّم كلُّ رجل منهم على حياله فقال الحسن بن عليّ عليهما السلام : رحمك الله ياأباذرّ إنّ القوم إنّما امتهنوك بالبلاء لأنّك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم ، فما أحوجك غداً إلى ما منعتهم و أغناك عمّا منعوك فقال أبوذرّ ـ رحمه الله ـ : رحمكم الله من أهل بيت فمالي شَجَنٌ في الدّنيا غيركم إذا

(١) و (٢) المصدر ص ٢٢٦ باب الرفقاء فى السفر و وجوب حق بعضهم على بعض و راجع أيضاً المحاسن لابى عبدالله البرقى ص ٣٥٧ .

(٣) و (٤) المصدر ص ٢٨٨ .

ذكرتكم ذكرت بكم جدّكم رسول الله صلّى الله عليه وآله» (١).

و كان رسول الله صلّى الله عليه وآله: « إذا ودّع المؤمنين قال: زوّدكم الله التقوى، و وجّهكم إلى كلّ خير و قضى لكم كلّ حاجة، و سلّم لكم دينكم و دنياكم، وردّكم سالمين إلى سالمين» (٢).

و في خبر آخر عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كان رسول الله صلّى الله عليه وآله إذا ودّع مسافراً أخذ بيده ثمّ قال: أحسن الله لك الصحابة، و أكمل المعونة، و سهّل لك الحزونة، وقرّب لك البعيد، وكفاك المهمّ، و حفظ لك دينك و أمانتك وخواتيم عملك، و وجّهك لكلّ خير، عليك بتقوى الله، أستودع الله نفسك، سر على بركة الله عزّوجلّ» (٣). [قال:] (٤)

«**الرابع** أن يصلّي قبل السفر صلاة الاستخارة، كما وصفناها في كتاب الصلاة ووقت الخروج، يصلّي لأجل السفر».

أقول: روى في الفقيه عن النبيّ صلّى الله عليه وآله قال: «ما استخلف رجلٌ على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد الخروج إلى سفر و يقول: «اللّهمّ إنّي أستودعك نفسي و أهلي ومالي و ذرّيّتي و دنياي وآخرتي وأمانتي و خاتمة عملي» فما قال ذلك أحدٌ إلّا أعطاه الله تعالى ماسأل» (٥).

قال: «**الخامس** إذا حصل على باب الدّار فليقل».

أقول: قد مرّ الدّعاء في كتاب أسرار الحجّ، و في الفقيه عن صباح الحذّاء قال: «سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول: لوكان الرّجل منكم إذا أراد سفراً قام على باب داره تلقاء الوجه الّذي يتوجّه إليه، فقرأ فاتحة الكتاب أمامه وعن يمينه و عن شماله، وآية الكرسيّ أمامه و عن يمينه وعن شماله، ثمّ قال: «اللّهمّ احفظني و احفظ ما معي، و سلّمني و سلّم ما معي، و بلّغني و بلّغ ما معي ببلاغك

(١) الى (٣) المصدر ص ٢٢٥ باب تشييع المسافر وتوديعه. (٤) يعني أباحامد.
(٥) المصدر ص ٢٢٣ باب ما يستحب للمسافر من الصلاة اذا اراد الخروج. وراجع أيضاً المحاسن لاحمد بن محمد بن خالد البرقي كتاب السفر ص ٣٤٥ الى ٣٥٨.

الحسن » لحفظه الله و لحفظ ما معه ، وسلّمه الله و سلّم ما معه ، و بلّغه الله و بلّغ ما معه ، قال : ثمّ قال : يا صباح أما رأيت الرّجل يحفظ ولايحفظ ما معه و يسلم ولا يسلم ما معه و يبلغ ولايبلغ مامعه ؟ قلت : بلى جعلت فداك » (١) .

و كان الصادق عليه السلام إذا أراد سفراً قال : « اللّهمّ خلّ سبيلنا و أحسن مسيرنا و أعظم عافيتنا » (٢) .

و روى علي بن أسباط عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : قال لي : « إذا خرجت من منزلك في سفر أوحضر فقل : « بسم الله آمنت بالله ، وتوكّلت على الله ، ماشاء الله ، لاحول ولا قوّة إلّا بالله » فتلقّاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها و تقول : ما سبيلكم عليه و قدسمّى الله و آمن به وتوكّل على الله ، و قال : ماشاء الله لاحول ولاقوّة إلّا بالله »(٣) .

و روى أبو بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « من قال حين يخرج من باب داره : « أعوذ بالله ممّا عاذت منه ملائكة الله من شرّ هذا اليوم و من شرّ الشيطان ومن شرّ من نصب لأولياء الله و من شرّ الجنّ و الانس و من شرّ السباع و الهوامّ و من شرّ ركوب المحارم كلّها ، اُجيز نفسي بالله من كلّ شيء » غفر الله له وتاب عليه و كفاه المهمّ و حجزه عن السوء وعصمه من الشرّ »(٤) .

و كان الصادق عليه السلام : « إذا وضع رجله في الرّكاب يقول : « سبحان الّذي سخّر لنا هذا و ما كنّا له مقرنين » و يسبّح الله سبعاً و يحمدالله سبعاً ، و يهلّل الله سبعاً »(٥).

و في المكارم عن الرّضا عليه السلام قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا ركب الرّجل الدّابة فسمّى ردفه ملك يحفظه حتّى ينزل فإن ركب ولم يسمّ ردفه شيطان فيقول له : تغنّ « فإن قال : لأحسن ، قال : تمنّ فلايزال يتمنّي حتّى ينزل »(٦).

---

(١) الى (٤) المصدر ص ٢٢٣ و ٢٢٤ .

(٥)(٦) المكارم ص ٢٨٤ والاخبار كلها في المحاسن مسندة راجع ص ٣٥٠ كتاب السفر منه .

و قال : « من قال إذا ركب الدّابّة : « بسم الله ولاقوّة إلّا بالله والحمدلله الّذي سخّر لنا هذا و ما كنّا له مقرنين » حفظت نفسه و دابّته حتّى ينزل »[١].

و في رواية اُخرى ما يقال عند الرّكوب : « الحمدلله الّذي هدانا بالإسلام، و علّمنا القرآن ومنّ علينا بمحمّد صلّى الله عليه وآله : سبحان الّذي سخّر لنا هذا و ما كنّا له مقرنين و إنّا إلى ربّنا لمنقلبون و الحمدلله ربّ العالمين ، اللّهمّ أنت الحامل على الظهر و المستعان على الأمر ، و أنت الصاحب في السفر و الخليفة في الأهل والمال والولد ، اللّهمّ أنت عضدي و ناصري » و إذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك : « خرجت بحول الله و قوّته بغير حول منّي و قوّة و لكن بحول الله وقوّته ، برئت إليك يا ربّ من الحول و القوّة ، اللّهمّ إنّي أسألك بركة سفري هذا و بركة أهلي ، اللّهم إنّي أسألك من فضلك الواسع رزقاً حلالاً طيّباً تسوقه إليّ و أنا خائض في عافية بقوّتك و قدرتك ، اللّهمّ إنّي سرت في سفري هذا بلاثقة منّي بغيرك ولارجاء لسواك فارزقني في ذلك شكرك و عافيتك و وفّقني لطاعتك وعبادتك حتّى ترضى و بعدالرّضا »[٢].

و عن الباقر عليه السلام : « لوكان شيء يسبق القدر : لقلت : أنّ قارىء إنّاأنزلناه حين يسافر أو يخرج من منزله سيرجع إليه إن شاء الله تعالى » .

وفي الفقيه عن الكاظم عليه السلام قال : « من خرج وحده في سفر فليقل : « ماشاء الله لا حول ولا قوّة إلّا بالله ، اللّهمّ آنس وحشتي و أعنّي على وحدتي وأدّ غيبتي» [٣].

و عن الصادق عليه السلام قال : «كان رسول الله صلّى الله عليه وآله في سفره إذا هبت سبّح وإذا صعد كبّر » [٤].

و عن أحدهما عليهما السلام قال : « إذا كنت في سفر فقل : « اللّهمّ اجعل مسيري عبراً و صمتي تفكّراً و كلامي ذكراً قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : و الّذي نفس أبي القاسم

(١) و (٢) المكارم ص ٢٨٤ والاخبار كلها فى المحاسن مسندة راجع ص ٣٥٠ كتاب السفر منه .

(٣) و (٤) المصدر ص ٢٢٤ باب ذكر الله عزوجل و الدعاء فى المسير .

بيده ما هلّل مُهلّل ، ولا كبّر مكبّر على شرف من الأشراف إلّا هلّل ما خلفه و كبّر ما بين يديه بتهليله و تكبيره حتّى يبلغ مقطع التراب » (١) .

و في المكارم « إذا بلغت جسراً فقل حين تضع قدمك عليه : « بسم الله اللّهمّ ادحر عنّي الشيطان الرّجيم » (٢) .

وفي ركوب السفينة « بسم الله الملك الرّحمن وماقدروا الله حقّ قدرة - الآية - » « بسم الله مجريها و مرسيها إنّ ربّي لغفور رحيم » (٣) .

قال أبوحامد : « السادس أن يرحل من المنازل بُكرة ، روى جابر « أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم رحل يوم الخميس بكرة وهو يريد تبوك وبكّر ، وقال : « اللّهمّ بارك لاُمّتي في بُكورها » (٤) .

و يستحبّ أن يبتدىء بالخروج يوم الخميس فقد روي أنّه « ماكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يخرج إلى سفر إلّا يوم الخميس » (٥) .

و لا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة ، و اليوم منسوب إليها و كان أوّله من أسباب وجوبها » .

أقول : و في الفقيه عن الباقر عليه السلام قال : « كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يسافر يوم الخميس ، وقال : يوم الخميس يحبّه الله و رسوله و ملائكته » (٦) .

و عن الصادق عليه السلام قال : «من أراد سفراً فليسافر يوم السبت ، فلوأنّ حجراً زال عن جبل يومَ السبت لردّه الله إلى مكانه » (٧) .

---

(١) المصدر ص ٢٢٤ باب ذكرالله عزوجل والدعاء في المسير .

(٢)و(٣) المصدر ص٢٩٩ وتمام الاية في سورة الانعام : «وما قدروا الله حق قدره والارض جميعاً قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عمايشركون» .

(٤) أخرجه الخرائطي من حديث جابر كما في المغني ، و روى الدارمي ج ٢ ص ٢١٤ و اصحاب السنن كلهم من حديث صخر الغامدي .

(٥) أخرجه ابوداود ج ٢ص ٣٤ ، و أحمد ج ٣ ص٤٥٥ من حديث كعب بن مالك .

(٦) و (٧) المصدر ص ٢٢١ باب الايام والاوقات التي يستحب فيه السفر .

وعنه عليه السلام قال: «لاتخرج يوم الجمعة في حاجة، فإذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك» (١).

وعنه عليه السلام قال: «السبت لنا والأحد لبني اُميّة» (٢).

وعنه عليه السلام قال: «من سافر أو تزوّج والقمر في العقرب لم ير الحُسنى» (٣).

وكتب بعض البغداديّين إلى أبي الحسن الثاني عليه السلام يسأله عن «الخروج يوم الأربعاء لايدور» فكتب عليه السلام من خرج يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطيرة وقي من كلّ آفة وعوفي من كلّ عاهة وقضى الله له حاجته» (٤).

وعن حمّاد بن عثمان قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أيكره السفر في شيء من الأيّام المكروهة مثل الأربعاء وغيره؟ فقال: افتتح سفرك بالصدقة واخرج إذا بدالك واقرأ آية الكرسيّ واحتجم إذا بدالك» (٥).

وعنه عليه السلام قال: «تصدّق واخرج أيّ يوم شئت» (٦).

وعن الباقر عليه السلام قال: «كان عليّ بن الحسين عليهما السلام إذ أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السلامة من الله تعالى بما تيسّر له ويكون ذلك إذا وضع رجله في الركاب، وإذا سلّمه الله تعالى وانصرف حمدالله تعالى وشكره وتصدّق بما تيسّر له» (٧).

قال أبوحامد: «والتشييع للوداع مستحبٌ وهو سنّة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لأن اُشيّع مجاهداً في سبيل الله فأكنفه على رحله غدوة أوروحة أحبٌ إليّ من الدّنيا وما فيها» (٨).

أقول: قد ذكرنا تشييع أميرالمؤمنين عليه السلام وأصحابه لأبي ذرّ - رحمه الله - وقد مرّ تشييعه عليه السلام للذمّي في كتاب آداب الصحبة والمعاشرة.

وروي أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «شيّع جعفر الطيّار لمّا وجّهه إلى الحبشة وزوّده

---

(١) الى (٤) الفقيه ص ٢٢١ باب الايام والاوقات التى يستحب فيه السفر.

(٥) الى (٧) المصدر ص ٢٢٢ باب افتتاح السفر بالصدقة.

(٨) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٢٨٢٤ بسند ضعيف.

هذه الكلمات « اللّهمّ ألطف به في تيسير كلّ عسير ، فإنّ تيسير العسير عليك يسير و أسألك اليسر و العافية و المعافاة الدّائمة » (١) .

و في التهذيب بسند صحيح عن أحدهما عليهما السلام قال : « إذ شيّع الرّجل أخاه فليقصّر ، قلت : أيّهما أفضل يصوم أو يشيّعه ويفطر؟ قال : يشيّعه لأنّ الله قد وضعه عنه إذا شيّعه » (٢) .

قال (٣): « السابع أن لاينزل حتّى يحمى النّهار فهو السنّة ويكون أكثر سيره في اللّيل ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « عليكم بالدلجة فإنّ الأرض تطوى باللّيل ما لا تطوى بالنّهار »(٤). ومهما أشرف على المنزل فليقل : »

أقول : قد مرّ الدّعاء في كتاب أسرار الحجّ و كذا دعاء النزول كما ذكره(٥) .

و في الفقيه في وصيّة النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام : يا عليّ إذا وردت مدينة أو قرية فقل حين تعاينها : « اللّهمّ إنّي أسألك خيرها ، وأعوذبك من شرّها ، اللّهمّ حبّبنا إلى أهلها ، وحبّب صالحي أهلها إلينا »(٦).

و فيه « قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام : يا عليّ إذا نزلت منزلاً فقل : «اللّهمّ أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين » تزرق خيره ، وتدفع عنك شرّه »(٧) .

و في المكارم وفي رواية : « أيّدني بما أيّدت به الصالحين ، و هب لي السلامة و العافية في كلّ وقت وحين ، أعوذ بكلمات الله التامّات من شرّ ما خلق و ذرأ و برأ » ثمّ صلّ ركعتين و قل : « اللّهمّ ارزقنا خير هذه البقعة ، و أعذنا من شرّها ، اللّهمّ أطعمنا من حباها ، وأعذنا من وبائها ، و حبّبنا إلى أهلها ، و حبّب صالحي أهلها

---

(١) نقله الطبرسي في المكارم ص ٢٨٥ مرسلا .

(٢) المصدر ج ١ ص ٣١٦ . (٣) يعنى أبا حامد .

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ١ ص ٤٤٥ و رواه الصدوق في الفقيه ص ٢٢٢ كما يأتى ، والدلجة السير بالليل . وأخرجه بلفظه أبويعلى والبزار وابوداود كما في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢١٣ .

(٥) راجع المجلد الثانى ص ١٦٥ .

(٦) و (٧) المصدر ص ٢٣٢ .

إلينا » و إذا أردت الرّحيل فصلّ ركعتين وادع الله بالحفظ والكلاءة و ودّع الموضع و أهله فإنّ لكلّ موضع أهلاً من الملائكة ، وقل : « السلام على ملائكة الله الحافظين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورحمة الله و بركاته » (١) .

و في الفقيه قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « عليكم بالسير باللّيل فإنّ الأرض تطوى باللّيل » (٢) .

و عن الصادق عليه السلام : « الأرض تطوى من آخر اللّيل » (٣) .

قال (٤) : « الثامن أن يحتاط بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة لأنّه ربما يغتال أو ينقطع ويكون باللّيل متحفّظاً عند النوم ، كان صلّى الله عليه وآله وسلّم « إذا نام في سفره في ابتداء اللّيل افترش ذراعه ، وإن نام في آخر اللّيل نصب ذراعه نصباً و جعل رأسه في كفّه » (٥) و الغرض من ذلك أن لا يستثقل من النوم فيطلع الشمس وهو نائم لا يدري فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل ممّا يطلب بسفره » .

والمستحبّ باللّيل أن يتناوب الرّفقاء في الحراسة فاذا نام واحد حرس آخر فهو السنّة ، ومهما قصده عدوّ أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسيّ ، وشهد الله ، والإخلاص ، والمعوّذتين ، و ليقل : »

أقول : قد مرّ الدّعاء في كتاب أسرار الحجّ (٦) وعن الصادق عليه السلام قال : « من قرأ آية الكرسيّ في السفر في كلّ ليلة سلم و سلم ما معه و يقول : « اللّهمّ اجعل مسيري عبراً ، و صمتي تفكّراً ، و كلامي ذكراً » (٧) .

وعنه عليه السلام قال : « أتى أخوان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقالا : إنّا نريد الشام في تجارة فعلّمنا ما نقول ، قال : بعد إذ أويتما إلى منزل فصلّيا العشاء الآخرة فإذا وضع

---

(١) المصدر ص ٢٩٨ رواه عن النبي صلى الله عليه و آله أنه قال ذلك لعلي عليه السلام وعلمه اياه.

(٢) و (٣) المصدر ص ٢٢٢ تحت رقم ٥ و ٦ . (٤) يعني أبا حامد .

(٥) أخرجه الترمذي من حديث ابي قتادة في كتاب الشمائل ص ١٩ من طبعه الملحق بالسنن طبع لكهنو ، و قد تقدم الخبر في المجلد الثاني ص ١٦٥ و فاتنا الايعاز الى مصدره .

(٦) المجلد الثاني ص ١٦٥ .

(٧) نقله الطبرسي في المكارم ص ٢٩٢ .

أحد كما جنبه على فراشه بعدالصلاة فليسبّح تسبيح فاطمة ثمّ ليقرأ آية الكرسيّ فإنّه محفوظ من كلّ شيء ، فهما واظباه و إنّ لصوصاً تبعوهم حتّى نزلوا فبعثوا غلاماً لهم ينظر كيف حالهم ناموا أم هم مستيقظون فانتهى الغلام إليهم و قد وضع أحدهما جنبه إلى فراشه و قرأ آية الكرسيّ و سبّح تسبيح فاطمة عليها السلام قال : فإذا عليهما حائطان مبنيّان فجاء الغلام فطاف بهما فكلّما دارلم يرإلّا حائطين فرجع إلى أصحابه فقال : لاوالله ما رأيت إلّا حائطين مبنيّين قالوا : أخزاك الله لقد كذبت بل ضعفت وجبنت ، فقاموا ينظروا فلم يجدوا إلّا حائطين مبنيين فداروا بالحائطين فلم يروا إنساناًفانصرفوا إلىموضعهم فلمّاكان من الغد جاؤوا إليهم فقالوا : أين كنتم ؟ فقالوا : ماكنّا إلّا ههنا ما برحنا ، فقالوا : لقد جئنا فما رأينا إلّا حائطين مبنيين فحدّثانامااقصّتكما ، فقالا : أتينا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فعلّمنا آيةالكرسيّ وتسبيح فاطمة عليها السلام ففعلنا.فقالوا : انطلقوا فو الله ما نتبعكم أبداً ولا يقدر عليكم لصٌّ بعد هذا الكلام »[1].

و في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : « إذا ضللت عن الطريق فناد : يا صالح ـ أويا أباصالح ـ أرشدونا إلى الطريق يرحمكم الله »[2].

وروي « أنّ البرّ موكّل به صالح ، والبحر موكّل به حمزة »[3].

و عنه عليه السلام قال : « إذا تغوّلت لكم الغول فأذّنوا »[4].

و عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إيّاكم والتعريس على ظهرالطريق و بطون الأودية فإنّها مدارج السباع و مأوى الحيّات »[5].

وعنه صلّى الله عليه وآله وسلّم « من نزل منزلاً يتخوّف منه السبعَ فقال « أشهد أن لا إله إلّاالله

---

(١) نقله الطبرسی فی المكارم ص٢٩٢ .

(٢) و (٣) المصدر ص ٢٣٢ باب دعاء الضال عن الطريق .

(٤) نقله الطبرسی فی المكارم و رواه ابن السنی فی عمل اليوم والليلة ص١٤٠ . و الغول نوع من الجن والشيطان و أيضاً الداهية والهلكة ، و من الناس من يزعم أن فی الفلوات تتغول غول فتضلهم عن الطريق فتهلكم و لذلك قال عليه السلام : «اذا تغولت لكم الغول ».

(٥) الفقيه ص٢٣٠ باب ارتياد المنازل والامكنة . والتعريس نزول المسافر ليستريح .

وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد بيده الخير ، و هو على كلّ شيء قدير ، اللّهمّ إنّي أعوذبك من شرّ كلّ سبع » إلّا أمن من شرّ كلّ السبع حتّى يرحل من ذلك المنزل إن شاء الله » (١) .

قال : « التاسع أن يرفق بالدّابّة إن كان راكباً فلا يحملها مالاتطيق ، ولا يضرب في وجهها فإنّه منهيّ عنه ، ولا ينام عليها فإنّه يثقل بالنوم و تتأذّى به الدّابّة » .

أقول : قد مرّ تمام بيان هذه الآداب كما ذكره ههنا بعينه في كتاب أسرار الحجّ فلاحاجة إلى إعادته ، وأمّا من طريق الخاصّة ففي الفقيه روى إسماعيل بن أبي زياد بإسناده قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : للدّابة على صاحبها خصال : يبدأ بعلفها إذا نزل ، ويعرض عليها الماء إذا مرّ به ، ولايضرب وجهها فإنّها تسبّح بحمد ربّها ، ولايقف على ظهرها إلّا في سبيل الله ، ولايحملها فوق طاقتها ، ولايكلّفها من المشي إلّا ماتطيق » (٢) .

و سأل رجل أباعبدالله عليه السلام : « متى أضرب دابّتي تحتي ؟ قال : إذا لم تمش تحتك كمشيها إلى مذودها » (٣) .

و روي أنّه قال : « اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فإنّها ترى مالا ترون » (٤) .

و قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إذا عثرت الدّابّة تحت الرّجل فقال لها : تعست تقول : تَعس أعصانا للرّبّ » (٥) .

و قال عليّ عليه السلام في الدّوابّ : « لاتضربوها الوجوه ، ولا تلعنوها فإنّ الله تعالى لعن لاعنها » و في خبر آخر « لاتقبّحوا الوجوه » (٦) .

و قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ الدّوابّ إذا لعنت لزمتها اللّعنة » (٧) .

و قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لاتتورّكوا على الدّواب ، ولا تتّخذوا ظهورها

(١) الفقيه ص ٢٣٠ باب ارتياد المنازل والامكنة .

(٢) الى (٧) المصدر ص ٢٢٨ باب حق الدابة على صاحبها .

مجالس » [١] .

و قال الباقر عليه السلام : « لكلّ شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها » [٢] .

و روي عن أبي ذرّ - رضي الله عنه - أنّه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إنّ الدّابّة تقول : اللّهم ارزقني مليك صدق يشبعني و يسقيني ولا يحملني مالا أطيق » [٣] .

قال الصادق عليه السلام : « ما اشترى أحدٌ دابّة إلّا قالت : اللّهمّ اجعله بي رحيماً » [٤] .

و روى عنه عبدالله بن سنان قال : « اتّخذوا الدّابّة فإنّها زين ، وتقضى عليها الحوائج ، ورزقها على الله تعالى » [٥] .

و روى السكوني بإسناده قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله تعالى يحبّ الرّفق ويعين عليه ، فإذا ركبتم الدّوابّ العجاف فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض مجدبة فانجوا عليها وإن كانت مخصبة فأنزلوها منازلها » [٦] .

و قال عليّ عليه السلام : « من سافر منكم بدابّة فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها » [٧] .

و قال أبو جعفر عليه السلام : « إذا سرت في أرض خصبة فارفق بالسير ، و إذا سرت في أرض مجدبة فعجّل بالسير » [٨] .

و روى السكوني بإسناده « أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أبصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال : أين صاحبها مروها فليستعدّ غداً للخصومة » [٩] .

و في خبر آخر « قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : أخّروا الأحمال فإنّ اليدين معلّقة ، والرّجلين موثّقة » [١٠] .

و روى ابن فضّال عن حمّاد اللّحام قال : « مرّ قطار لأبي عبدالله عليه السلام فرأى زاملة قد مالت فقال : ياغلام اعدل على هذا الجمل فإنّ الله تعالى يحبّ العدل » [١١]

---

(١) و (٢) المصدر ص ٢٢٨ باب حق الدابة على صاحبها .

(٣) الى (٨) المصدر ص ٢٢٩ باب حسن القيام على الدواب .

(٩) و (١١) المصدر ص ٢٣٠ باب ما يجب من العدل على الجمل .

و روى أيّوب بن أعين قال : سمعت الوليد بن صبيح يقول لأبي عبدالله عليه السلام : « إنّ أبا حنيفة رأى هلال ذي الحجّة بالقادسيّة وشهد معنا عرفة فقال : مالهذا صلاة ، ما لهذا صلاة » (١).

و حجّ عليّ بن الحسين عليهما السلام على ناقة أربعين حجّة فما قرعها بسوط (٢).

و قال عليّ عليه السلام : « إنّ على ذروة كلّ بعير شيطاناً فأشبعه وامتهنه » (٣).

و نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يتخطّى القطار قيل : يارسول الله : ولم ؟ قال :«لأنّه ليس من قطار إلّا ومابين البعير إلى البعير شيطان » (٤).

و في المكارم عن أبي عبيدة عن أحدهما عليهما السلام قال : « أيّما دابّة استصعبت على صاحبها من لجام و نفار فليقرأ في اُذنها أو عليها : « أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً و كرهاً و إليه ترجعون » (٥).

و عن الرّضا عليه السلام قال : « في كلّ منخر من الدّواب شيطان فإذا أراد أحدكم أن يلجمها فليسمّ الله عزّ وجلّ » (٦).

قال أبوحامد : « وينبغي أن يقرّر مع المكاري مايحمله شيئاً فشيئاً ، ويعرضه عليه و يستأجر الدّابة بعقد صحيح لئلاّ يثور بينهما نزاع يؤذي القلب ، فليحترز عن كثرة الكلام واللّجاج مع المكاري ، ولاينبغي أن يحمل فوق المشروط شيئاً وإن خفّ فإنّ القليل يجرّ إلى الكثير ، و من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه .

العاشر ينبغي أن يستصحب ستّة أشياء ، قالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذاسافر حمل معه خمسة أشياء : المرآة ، والمكحلة ، والمدرى ، والسواك ، والمشط (٧).

---

(١) الفقيه ص ٣٣٠ باب مايجب من العدل على الجمل .

(٢) الى (٤) المصدر ص ٢٢٩ باب ما جاء فى الابل .

(٥) و (٦) المصدر ص ٣٠٣ باب الخيل من كتاب السفر .

(٧) أخرجه الطبرانى فى الاوسط و البيهقى فى السنن و الخرائطى فى مكارم الاخلاق و اللفظ له و طرقه كلها ضعيفة كما فى المغنى و رواه العقيلى فى الضعفاء كما فى الجامع الصغير باب الشمائل .

و قالت أمّ سعد الأنصارية : كان صلى الله عليه وآله وسلم لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة[١].

و عنه صلى الله عليه وآله وسلم « عليكم بالإثمد عند مضجعكم فإنّه ممّا يزيد في البصر وينبت الشعر »[٢].

و روي أنّه «كان صلى الله عليه وآله وسلم يكتحل ثلاثاً ثلاثاً » و في رواية « أنّه اكتحل لليمنى ثلاثاً و لليسرى ثنتين »[٣].

و كان بعض المتوكّلين لايفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر : الركوة ، والحبل ، والإبرة بخيوطها ، والمقراض ، وكان يقول : هذه ليست من الدّنيا » .

أقول في الفقيه روى سليمان بن داود المنقري عن حمّاد بن عيسى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في وصية لقمان لابنه يابنيّ سافر بسيفك و خُفّك و عمامتك و حبالك و سقائك و خيوطك ومخرزك ، وتزوّد معك من الأدوية ما تنتفع به أنت ومن معك وكن لأصحابك موافقاً إلّا في معصية الله عزّ وجلّ ، وزاد فيه بعضهم و فرسك[٤].

و فيه قال أمير المؤمنين عليه السلام : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من خرج في سفر ومعه عصا لوز مرّ وتلا هذه الآية: « ولمّا توجّه تلقاء مدين - إلى قوله - :والله على ما نقول وكيل» آمنه الله عزّوجل من كلّ سبع ضاري ، و من كلّ لصّ عادي ، ومن كلّ ذات حمة حتّى يرجع إلى أهله و منزله ، وكان معه سبعة و سبعون من المعقّبات يستغفرون له حتّى يرجع ويضعها »[٥].

و قال : « قال صلى الله عليه وآله وسلم :حمل العصا ينفي الفقر ، ولايجاوره شيطان »[٦].

و قال عليه السلام : « من أراد أن تطوى له الأرض فليتّخذ النقد من العصا - والنقد عصا لوز مرّ - »[٧].

---

(١) أخرجه الخرائطى فى مكارم الاخلاق باسناد ضعيف كما فى المغنى .

(٢) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٤٩٥ و ٣٤٩٦ بدون ذكر المضجع من حديث جابر و رواه الخرائطى فى المكارم من حديث صهيب بسند ضعيف كما فى المغنى .

(٣) تقدم فى المجلد الاول ص ٣٣١ .

(٤) المصدر ص ٢٢٧ باب حمل الآلات والسلاح فى السفر .

(٥) الى (٧) المصدر ص ٢٢٣ باب حمل العصا فى السفر .

و قال عليه السلام : « تعصّوا فانّها من سنن إخواني النبيّين ، و كانت بنو إسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا حتّى لايختالوا في مشيهم »[١] .

و قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : « أناضا من لمن خرج يريد سفراً معتمّاً تحت حنكه ثلاثاً أن لايصيبه السرق و الغرق والحرق »[٢] .

و في ثواب الأعمال عن الصادق عليه السلام قال : «ضمنت لمن يخرج من بيته معتمّاً أن يرجع إليه سالماً »[٣] .

و عنه عليه السلام من خرج في سفر فلم يُدر العمامة تحت حنكه فأصابه ألم لادواء له فلايلومنّ إلّا نفسه »[٤] .

الحادي عشر وهو الّذي أضفناه ما رواه في الفقيه عن سليمان بن داود المنقري عن حمّاد بن عيسى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال لقمان لابنه إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك و اُمورهم ، وأكثر التبسّم في وجوههم ، و كن كريماً على زادك بينهم ، إذا دعوك فأجبهم ، وإن استعانوا بك فأعنهم ، و استعمل طول الصمت و كثرة الصلاة ، وسخاء النفس بما معك من دابّة أوماء أوزاد ، وإذا استشهدوك على الحقّ فأشهد لهم و أجهد رأيك لهم إذا استشاروك ، ثمّ لاتعزم حتّى تثبت و تنظر ، ولا تُجِب في مشورة حتّى تقوم فيها وتقعد وتنام وتأكل و تصلّي و أنت مستعملُ فكرتك و حكمتك في مشورتك فإنّ من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه و نزع عنه الأمانة ، وإذا رأيت أصحابك يمشون فامش معهم وإذا رأيتهم يعملون فاعمل معهم ، وإذا تصدّقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم ، و اسمع لمن هو أكبر منك سنّاً ، و إذا أمروك بأمر و سألوك شيئاً فقل : نعم ، ولاتقل : لا فإنّ لا عيّ و لؤم ، وإذا تحيّرتم في الطريق فانزلوا ، وإذا شككتم في القصد فقفوا وتؤامروا[٥] ، وإذا رأيتم شخصاً واحداً فلاتسألوه عن طريقكم ولاتسترشدوه فإنّ الشخص الواحد في

(١) الفقيه ص ٢٢٣ باب حمل العصاء في السفر .
(٢) مكارم الاخلاق ص ٢٨١ .
(٣) و (٤) المصدر ص ٢٨٠ .
(٥) المؤامرة : المشاورة .

الفلاة مريبٌ لعلّه يكون عين اللّصوص أو يكون هو الشيطان الّذي حيّر كم ، واحذروا الشخصين أيضاً إلّا أن تروا مالاأرى فإنّ العاقل إذا أبصر بعينه شيئاً عرف الحقّ منه ، والشاهد يرى مالايرى الغائب ، يا بنيّ إذاجاء وقت الصلاة فلاتؤخّرها لشيء صلّها و استرح منها فإنّها دين ، وصلّ في جماعة ولو على رأس زجّ[١] ، ولا تنامنّ على دابّتك فإنّ ذلك سريع في دبرها[٢] و ليس ذلك من فعل الحكماء إلّا أن تكون في محمل يمكنك التمدّد لاسترخاء المفاصل ، و إذا قربت إلى المنزل فانزل عن دابّتك و ابدأ بعلفها قبل نفسك فإنّها نفسك ، وإذا أردتم النزول فعليكم من بقاع الأرض بأحسنها لوناً و أليبها تربة وأكثرها عشباً ، فإذا نزلت فصلّ ركعتين قبل أن تجلس ، و إذا أردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الأرض ، وإذا ارتحلت فصلّ ركعتين ، ثمّ ودّع الأرض الّتي حللت بها و سلّم عليها و على أهلها ، فإنّ لكلّ بقعة أهلاً من الملائكة و إن استطعت أن لاتأكل طعاماً حتّى تبدأ فتصدّق منه فافعل ، وعليك بقراءة كتاب الله عزّ وجلّ مادمت راكباً ، و عليك بالتسبيح مادمت عاملاً عملاً ، و عليك بالدّعاء مادمت خالياً ، وإيّاك والسير من أوّل اللّيل وسر في آخره و إيّاك ورفع الصوت في مسيرك »[٣] .

قال أبوحامد : « الثاني عشر في آداب الرّجوع من السفر « كان صلّى الله عليه وآله وسلّم إذا قفل من حجّ أو غزو أوغيره يكبّر على كلّ شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول: لاإله إلّا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي و يميت ، وهو على كلّ شيء قدير ، آئبون تائبون عابدون ساجدون لربّنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر

---

(١) الزج - بالضم - : نصل السهم و الحديدة التى فى أسفل الرمح و يقابله السنان و قد يستعمل فى الرمح تسمية الكل باسم الجزء .

(٢) دبر البعير - من باب علم - : اصابته الدبرة وهى بالتحريك : قرحة تحدث من الرحل ونحوه .

(٣) الفقيه ص ٢٣١ باب آداب المسافر .

عبده ، وهزم الأحزاب وحده » (١) .

أقول : وفي المكارم عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال لمّا رجع من خيبر: «آئبون تائبون إن شاء الله عابدون راكعون ساجدون لربّنا حامدون ، اللّهمّ لك الحمد على حفظك إيّاي في سفري وحضري ، اللّهمّ اجعل أوبتي هذه مباركة ميمونة مقرونة بتوبة نصوح توجب لي بها السعادة يا أرحم الراحمين » (٢) .

قال أبوحامد : « وإذا أشرف على مدينته فليقل : «اللّهمّ اجعل لنا بها قراراً و رزقاً حسناً ثمّ ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدومه كيلا يقدم عليهم بغتة فيرى ما يكره ولا ينبغي أن يطرقهم ليلاً فقد ورد النهي عنه .

و كان صلّى الله عليه وآله وسلّم إذا قدم دخل المسجد أوّلاً و صلّى ركعتين (٣) ثمّ دخل البيت وإذا دخل قال : « توباً توباً لربّنا أوباً لا يغادر علينا حوباً » (٤) .

و ينبغي أن يحمل لأهله ولأقاربه تحفة من مطعوم أوغيره على قدر إمكانه فهو سنّة ، وقد روي أنّه « إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته حجراً » (٥) .

و كأنّ هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لأنّ الأعين تمتدّ إلى القادم من السفر والقلوب تفرح به فيتأكّد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحبه في الطريق لهم » .

أقول : روى في الفقيه عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال : « نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن يطرق الرّجل أهله ليلاً إذا جاء من الغيبة حتّى يؤذنهم » (٦) .

---

(١) أخرجه البخاري ج ٣ ص ٨ من حديث ابن عمر . وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٤٢ .

(٢) المصدر ص ٢٩٨ باب الدعاء عند الرجوع من السفر .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ج ٥ ص ٢٦١ عن كعب بن مالك وقال : رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم و مسلم عن أبي موسى عن أبي عاصم .

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٤٢ .

(٥) أخرجه الدار قطني من حديث عائشة بسند ضعيف كما في المغني .

(٦) المصدر ص ٢٣٢ باب النوادر .

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « السفر قطعة من العذاب فإذا قضى أحدكم سفره فليسرع الإياب إلى أهله »(١) .

و قال الصادق عليه السلام : «سير المنازل ينفد الزّاد ويسيء الأخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر »(٢) .

و عنه عليه السلام قال : « ليس من المروّة أن يحدّث الرّجل بما يلقى في السفر من خير أو شرّ »(٣).

و في الكافي عنه عليه السلام قال: «التواصل بين الاخوان في الحضر التزاور وفي السفر التكاتب »(٤).

وعنه عليه السلام قال : « ردّ جواب الكتاب واجبٌ كوجوب ردّ السلام ، والبادي بالسلام أولى بالله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم »(٥) .

﴿ فصل ﴾

قال أبو حامد: « فهذه جملة من الآداب الظاهرة فأمّا الآداب الباطنة فقد مرّ في الباب الأوّل بيان لجملة منها و جملته أن لايسافر إلّا إذا كان زيادة دينه في السفر ، ومهما وجد قلبه متغيّراً إلى نقصان فليقف ولينصرف ولاينبغي أن يجاوز همّه منزله بل ينزل حيث ينزل قلبه و ينوي في دخول كلّ بلد أن يرى شيوخها و يجتهد أن يستفيد من كلّ واحد أدباً أو حكمة لينتفع بها ، لاليحكي ذلك و يظهر أنّه لقى المشايخ ، ولا يقيم ببلد أكثر من اُسبوع أو عشرة أيّام إلّا أن يأمره الشيخ المقصود بذلك ، ولايجالس في مدّة الإقامة إلّا الفقراء الصادقين ، و إن كان قصده زيارة أخ فلايزيد على ثلاثة أيّام فهو حدّ الضيافة إلّا إذا شقّ على أخيه مفارقته ، و إذا قصد

---

(١) و (٢) الفقيه ص ٢٣٢ باب النوادر .
(٣) المصدر ص ٢٢٤ باب مايجب على المسافر فى الطريق .
(٤) و (٥) المصدر ج ٢ ص ٦٧٠ .

زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم و ليلة ولا يشتغل بالعشرة فإنّ ذلك يقطع بركة سفره و كلّما يدخل بلدأفلا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله ، فإن كان في منزله فلايدقّ عليه بابه ولا يستأذن إلى أن يخرج فإذا خرج تقدّم بأدب ولايتكلّم بين يديه إلّا أن يسأله فإن سأله أجاب بقدر السؤال ، ولايسأله عن مسألة مالم يستأذن أوّلاً ، وإذاكان في السفر فلايكثر ذكر أطعمة البلدان وأسخيائها ولاأصدقائه فيها ، و ليذكر مشايخها و فقراءها ، ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصّالحين ، بل يتفقّد في كلّ قرية أوبلدة ، ولا يظهر حاجته إلّا بقدر الضرورة و مع من يقدرعلى إزالتها ، و يلازم في الطريق الذّكر وقراءة القرآن بحيث لايسمع غيره ، وإذا كلّمه إنسان فليترك الذكر و ليجبه مادام يحدّثه ثمّ ليرجع ، فإن تبرّمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها فإنّ البركة مع مخالفة النفس ، و إذا تيسّرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي أن يسافر تبرّماً بالخدمة فذلك كفران نعمة ، و مهما وجد نفسه في نقصان عمّا كان في الحضر فليعلم أنّ سفره معلول و ليرجع إذلو كان بحقّ لظهر أثره .

قال رجل لأبي عثمان المغربي : خرج فلان مسافراً فقال : السفر غربة والغربة ذلّة وليس للمؤمن أن يذلّ نفسه . وأشار به إلى من ليس له في السفر زيادة دين ، وإلّا فعزّ الدّين لاينال إلّا بذلّ الغربة ، فليكن سفر المريد من وطن هواه ومراده وطبعه حتّى يعزّ في هذه الغربة ولايذلّ فإنّ من اتّبع هواه في سفره ذلّ لا محالة إمّا عاجلاً و إمّا آجلا .

﴿ الباب الثالث ﴾

✡(في مالابد للمسافر من تعلّمه من رخص السفر و أدلّة القبلة والاوقات)✡

إعلم أنّ المسافر يحتاج في أوّل سفره إلى أن يتزوّد لدنياه ولآخرته ، أمّا زاد الدّنيا فالطعام و الشراب و مايحتاج إليه من النفقة ، فإن خرج متوكّلاً من غير زاد فلابأس به إذا كان سفره في قافلة أوبين قرى متواصلة و إن ركب البادية

وحده أوتبع قوماً لاطعام لهم ولاشراب فإن كان ممّن يصبر على الجوع اُسبوعاً و عشرة أيّام مَثَلاً و يقدر على أن يجتزي بالحشيش فله ذلك، و إن لم يكن له قوّة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتزاء بالحشيش فخروجه من غير زاد معصية فإنّه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة، ولهذا سرّ سيأتي في كتاب التوكّل وليس معنى التوكّل التباعد عن الأسباب بالكلّية ولو كان كذلك لبطل التوكّل بطلب الدلو والحبل و نزح الماء من البئر و لوجب أن يصبر حتّى يسخّر الله تعالى ملكاً أو شخصاً آخر حتّى يصبّ الماء في فيه، فإن كان حفظ الدّلو والحبل لايقدح في التوكّل وهو آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المشروب والمطعوم حيث لاينتظر له وجود أولى بأن لايقدح فيه، و سيأتي حقيقة التوكّل في موضعه فإنّه ملتبس إلّا على المحقّقين من علماء الدّين.

وأمّا زاد الآخرة فهو العلم الّذي يحتاج إليه في طهارته وصومه وصلاته وعباداته فلابدّ و أن يتزوّد منه إذ السفر تارة يخفّف عليه اُموراً فيحتاج إلى معرفة القدر الّذي يخفّفه السفر كالقصر والجمع والفطر وتارة يشدّد عليه اُموراً كان مستغنياً عنها في الحضر، كالعلم بالقبلة و أوقات الصّلوات فإنّه في البلد مكفيّ بغيره من محاريب المساجد و أذان المؤذّنين و في السفر قد يحتاج أن يتعرّف بنفسه فإذن ما يفتقر إلى تعلّمه ينقسم إلى قسمين: ».

أقول: الآن فلندع البدع الّتي ذكرها أبوحامد في هذا الباب من تجويزه المسح على الخفّين في السفر، وجعله القصر والفطر فيه من الرّخص دون العزائم، و تخصيصه جواز الجمع بين الصلاتين بالسفر، و كذا عدّه جواز التيمّم عند تعذّر الماء من رخصه، إلى غير ذلك من متفرّعات هذه الأحكام على مقتضى الآراء العامّيّة الفاسدة، فإنّ المسح على الخفّين عند أهل البيت عليهم السلام بدعة شنعاء لابدعة فوقها.

قال في الفقيه: قال الصادق عليه السلام: «ثلاثة لاأتّقي فيهنّ أحداً: شرب المسكر، والمسح على الخفّين، ومتعة الحجّ» (١).

---

(١) المصدر ص ١٢ تحت رقم ١١.

و روت عائشة عن النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم أنّه قال: «أشدّ الناس حسرة يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غيره»[١].

و روي عنها أنّها قالت: لأن أمسح على ظهر عَيرٍ بالفلاة أحبُّ إليّ من أن أمسح على خفّي[٢].

ولم يُعرف للنبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم خفٌّ إلّا خفٌّ أهداه له النجاشي و كان موضع ظهر القدمين منه مشقوقاً، فمسح النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم على رجليه وعليه خفّاه فقال الناس: إنّه مسح على خفّيه، وعلى أنّ الحديث في ذلك غير صحيح الاسناد[٣].

و قال: روى زرارة و محمّد بن مسلم «أنّهما قالا قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي؟ فقال: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: و إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة»[٤] فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر، قالا: قلنا: إنّما قال الله تعالى: «فليس عليكم جناحٌ» ولم يقل: افعلوا فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟ فقال عليه السلام: أو ليس قد قال الله تعالى في الصّفا و المروة: «فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما»[٥] ألا ترون أنّ الطواف بهما واجبٌ مفروض لأنّ الله عزّ وجلّ ذكره في كتابه وصنعه نبيّه عليه السلام و كذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم و ذكره الله تعالى في كتابه، قالا: قلنا له: فمن صلّى في السفر أربعاً أيعيد أم لا؟ قال: إن كان قد قرأت عليه آية التقصير و فسّرت له فصلّى أربعاً أعاد، و إن لم يكن قرأت عليه و لم يعلمها فلا إعادة عليه، و الصلوات كلّها في السفر الفريضة ركعتان كلّ صلاة إلّا المغرب فإنّها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم في السفر و الحضر ثلاث ركعات و قد سافر رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم إلي ذي خشب و هي مسيرة يوم من المدينة يكون إليها بريدان أربعة و عشرون ميلاً، فقصّر

---

(١) الى (٣) الفقيه ص ١٢ تحت رقم ١٠ و ١١ و ١٢. والعير: الحمار الاهلى أو الوحشى.

(٤) النساء: ١٠١. (٥) البقرة: ١٥٨.

وأفطر ، فصارت سنّة ، و قد سمّى رسول الله صلى الله عليه وآله قوماً صاموا حين أفطر : العصاة قال : فهم العصاةُ إلى يوم القيامة ، و إنّا لنعرف أبناء هم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا » (١).

فلنذكر شرائط القصر والفطر في السفر و كيفيّة الصلاة على الراحلة وفي السفينة وماشياً على طريقة أهل البيت عليهم السلام و كيفيّة زيارة ضرائحهم المقدّسة و آدابها ممّن ليس منهم عليهم السلام بالمدينة المشرّفة فإنّ ذلك ذكرناه في كتاب أسرار الحجّ و لنذكر أيضاً أدلّة القبلة و كيفيّة معرفتها من كلام أبي حامد أمّا أدلّة الأوقات ومعرفتها فقد ذكرناها في كتاب أسرار الصلاة فلاحاجة إلى إعادتها كما فعله أبوحامد وكذا بيان الجمع بين الصلاتين و كيفيّة التيمّم و بيان جوازه عند تعذّر الماء مع أنّه لا خصوصيّة لهما بالسفر عندنا فهنها مطالب :

المطلب الاوّل في شرائط القصر والفطر ، إنّما يجب التقصير والإفطار في السفر إذا اجتمعت ستّة شرائط :

الأوّل أن يكون السفر ثمانية فراسخ ذهاباً فقطّ أومع الإياب ، وقع الإياب في يومه أو لا ، مالم ينقطع سفره بأحد القواطع الثلاثة الّتي نذكره ، و قد وقع في أحاديث أهل البيت عليهم السلام في هذا المقام اشتباه على أكثر أصحابنا ، فلم يفهموا مرادهم عليهم السلام من كلامهم كما ينبغي ، فتارة اشترطوا في أربعة فراسخ الرّجوع ليومه ، و تارة قالوا بالتخيير بين القصر والإتمام فيها ، والمعتمد ما ذكرناه كما ذهب إليه شيخنا المتقدّم الحسن بن أبي عقيل العمّاني - رحمه الله - و قد أوضحناه في كتابنا المعتصم والحمد لله .

الثاني أن يكون المسافر قاصداً لهذه المسافة في ابتداء سفره و استمرّ قصده إلى انتهاء المسافة ، فلولم يقصدها ابتداء و إن تمادى إليها السير أو قصدها ثمّ رجع عن قصده قبل بلوغها أتمّ و كذالو تردّد عزمه في الذّهاب والإياب ولو كان قدصلّى قصراً قبل الرّجوع أو التردّد فلا يعيد للخبر الصحيح .

---

(١) المصدر ص ١١٦ باب صلاة السفر .

الثالث أن لا يقطع سفره بنيّة إقامة عشرة أيّام ، أو يمضي ثلاثين يوماً عليه متردّداً في نيّته في محلّ واحد ، أو بالوصول إلى وطنه ، أي منزله الّذي يكون فيه ستّة أشهر ، ولو نوى إقامة العشرة ثمّ بدا له رجع إلى التقصير مالم يصلّ صلاة فريضة[1] وإلّا يتمّ حتّى يخرج و كذا لودخل في الصلاة بنيّة القصر فعنّ له الإقامة أتمّ .

الرابع أن لايكون السفر عمله ، كالمكاري والبريد والملّاح فإنّهم يتمّون في أسفارهم ، وفي بعض الأخبار الصحيحة أنّهم إذا جدّ بهم السير قصّروا .

الخامس أن يكون سفره مباحاً فلو كان في معصية كأن يكون عاقّاً لوالديه هارباً منهما ، أو آبقاً من مولاه ، أو هاربة من زوجها أو فارّاً من الزّحف ، أوهارباً من الغريم مع قدرته على الوفاء ، أو تاركاً للجمعة مع وجوبها عليه ، أو متوجّهاً إلى قطع الطريق ، أو قتل إنسان ، أو طلب إدرار حرام من سلطان جائر ، أو سعي للفساد بين المسلمين ، أو نحو ذلك فلا يجوز له التقصير .

وروى عبيد بن زرارة عن الصادق عليه السلام قال : « سألته عن الرجل يخرج إلى الصيد أيقصّر أم يتمّ ؟ قال : يتمّ لأنّه ليس بمسير حقّ »[2].

و في مرسلة عمران بن محمّد القمّي «إن خرج لقوته وقوت عياله فليفطر وليقصّر وإن خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة »[3].

ولو قصد المعصية في أثناء السفر المباح أتمّ فلو عاد إلى الطاعة قصّر .

السّادس أن يتوارى عن جدران البلد أو يخفى عليه أذانه وقيل كلاهما معاً ، و في اعتبار ذلك في حالة العود من السفر خلافٌ ، و من وصل في سفره إلى مكّة أو المدينة أو جامع الكوفة أو حائر الحسين عليه السلام تخيّر بين القصر والإتمام ، والإتمام أفضل و إن لم يعزم على إقامة عشرة ، و قال الصدوق - رحمه الله -[4] يقصّر ما لم ينو المقام عشرة والأفضل أن ينوي المقام ليوقع صلاته تماماً .

المطلب الثاني في الصلاة على الرّاحلة وماشياً وفي السفينة إنّما تجوز الصلاة

---

(١) يعنى تماماً .

(٢) و (٣) التهذيب ج١ ص ٣١٦ ، والكافى ج ٣ ص ٤٣٨ ، و الفقيه ص ١٢٠ .

(٤) الفقيه ص ١١٨ تحت رقم ٢٠ .

على الرّاحلة وماشياً مع الاختيار في النافلة و أمّا في الفريضة فلا إلّا مع الضرورة الشّديدة ، و ربما يخصّ في النافلة أيضاً بالسفر والأصحّ الجواز في الحضر أيضاً إلّا أنّه خلاف الأولى ، يدلّ على ذلك كلّه الأخبار المستفيضة عن أهل البيت عليهم السلام .

ففي الصحيح عن الحلبيّ قال : « سألت أباعبدالله عليه السلام عن صلاة النافلة على البعير والدّابّة فقال : نعم حيث كان متوجّهاً ، و كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم »(١).

و في الصحيح عن معاوية بن وهب عن الصّادق عليه السلام قال : « سمعته يقول : كان أبي يدعو بالطهور في السفر وهو في محمله فيؤتى بالتور فيه الماء فيتوضّأ ثمّ يصلّي الثماني والوتر في محمله فإذا نزل صلّى الركعتين والصبح »(٢).

و في الصحيح عن يعقوب بن شعيب عنه عليه السلام قال : « سألته عن الصلاة في السفر وأنا أمشي قال : أوم إيماءً ، واجعل السجود أخفض من الركوع »(٣).

و في الصحيح عن عبدالرّحمن بن أبي نجران عنه عليه السلام قال : « سألته عن الصلاة باللّيل في السفر في المحمل ، قال : إذا كنت على غير القبلة فاستقبل القبلة ثمّ كبّر وصلّ حيث ذهب بك بعيرك »(٤).

وفي الصحيح عن معاوية بن عمّار عنه عليه السلام قال : لابأس بأن يصلّي الرّجل صلاة اللّيل في السفر و هو يمشي ، ولا بأس إن فاتته صلاة اللّيل أن يقضيها بالنهار و هو يمشي يتوجّه إلى القبلة ثمّ يمشي و يقرأ ، فإذا أراد أن يركع حوّل وجهه إلى القبلة وركع وسجد ثمّ مشى »(٥).

و في الصحيح عن حمّاد بن عثمان عن الكاظم عليه السلام « في الرّجل يصلّي النافلة وهو على دابّته في الأمصار قال : لا بأس »(٦).

---

(١) الكافي ج ٣ ص ٤٤٠ تحت رقم ٥ .

(٢) التهذيب ج ١ ص ٣٢٠ . والتور : اناء معروف تذكره العرب والجمع أتوار . (المصباح)

(٣) الكافي ج ٣ ص ٤٤٠ تحت رقم ٧ .

(٤) التهذيب ج ١ ص ٣٢٠ .

(٥) و(٦) التهذيب ج١ ص ٣١٩ .

وفي الصحيح عن عبدالرّحمن بن الحجّاج عنه عليه السلام قال: «سألته عن صلاة النافلة في الحضر على ظهر الدّابة إذا خرجت قريباً من أبيات الكوفة أو كنت مستعجلاً بالكوفة، فقال: إن كنت مستعجلاً لا تقدر على النزول و تخوّفت فوت ذلك إن تركته وأنت راكبٌ فنعم، وإلاّ فإنّ صلاتك على الأرض أحبّ إليّ»(١).

و في الصحيح عن عبدالرّحمن بن أبي عبدالله عن الصّادق عليه السلام قال: «لا يصلّي على الدّابّة الفريضة إلّا مريض يستقبل القبلة ويجزئه فاتحة الكتاب و يضع وجهه في الفريضة على ما أمكنه من شيء و يومي في النافلة إيماء»(٢).

وفي الصحيح عن جميل بن درّاج عنه عليه السلام قال: سمعته يقول: «صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم الفريضة في المحمل يوم وحل و مطر»(٣).

وفي الموثّق عن عبدالله بن سنان عنه عليه السلام قال: «قلت له: أيصلّي الرّجل شيئاً من المفروض راكباً؟ قال: لا إلّا من ضرورة»(٤).

و في الصحيح عن زرارة عن الباقر عليه السلام قال: «الّذي يخاف اللّصوص والسبع يصلّي صلاة المواقفة إيماءً على دابّته، و يجعل السجود أخفض من الرّكوع و لا يدور إلى القبلة و لكن أينما دارت دابّته غير أنّه يستقبل القبلة بأوّل تكبيرة حين يتوجّه»(٥).

والمواقفة المحاربة وزناً ومعنى مأخوذٌ من وقوف كلّ من الخصمين لحرب الآخر.

و يجوز الصلاة في السفينة اختياراً فرضاً و نفلاً عند أكثر أصحابنا، وقيل: لا يجوز إلّا مع الاضطرار.

وفي الصحيح عن جميل بن درّاج عن الصّادق عليه السلام أنّه قال له: «أكون في السفينة قريبة من الحدّ فأخرج و اُصلّي قال: صلّ فيها أما ترضى بصلاة

(١) التهذيب ج ١ ص ٣٢٠ .

(٢) التهذيب ج ١ ص ٣٤٠ باب صلاة المضطر والاستبصار ج١ ص ٢٤٣ .

(٣) التهذيب ج١ ص ٣٢٠ . والوحل - بالتحريك - : الطين الرقيق .

(٤) التهذيب ج ١ ص ٣٠٤ . والاستبصار ج ١ ص٢٤٣ .

(٥) الكافي ج ٣ ص ٤٥٩ و الفقيه ص ١٢٣ . و التهذيب ج١ص ٣٠٤.

نوح عليه السلام » (١) .

و في الصحيح عن معاوية بن عمّار عنه عليه السلام قال : « سألته عن السفينة فقال : تستقبل القبلة بوجهك ثمّ تصلّي ، كيف دارت ، تصلّي قائماً فإن لم تستطع فجالساً يجمع الصلاة فيها إن أراد و يصلّي على القير والقفر و يسجد عليه » (٢) .

و في الصحيح عن حمّاد بن عثمان عنه عليه السلام « أنّه سئل عن الصلاة في السفينة فقال : يستقبل القبلة فإذا دارت فاستطاع أن يتوجّه إلى القبلة فليفعل و إلّا فليصلّ حيث توجّهت به،قال : فإن أمكنه القيام فليصلّ قائماً و إلّا فليقعد ثمّ ليصلّ » (٣) .

المطلب الثالث في أدلّة القبلة و معرفتها .

قال أبوحامد : « أمّا أدلّة القبلة فهي ثلاثة أقسام أرضية كالاستدلال بالجبال والقرى والأنهار ، أوهوائيّة كالاستدلال بالرّياح شمالها وجنوبها وصباهاودبورها، أو سماويّة وهي النجوم ، فأمّا الأرضية والهوائيّة فيختلف بالبلاد فربّ طريق فيه جبل مرتفع يعلم أنّه على يمين المستقبل أو شماله أو ورائه أو قدّامه فليعلم ذلك وليفهمه و كذلك الرّياح قد تدلّ في بعض البلاد فليفهم ذلك ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكلّ بلد و إقليم حكمٌ آخر ، وأمّا السماويّة فأدلّتها تنقسم إلى نهاريّة و إلى ليليّة ، أمّا النهاريّة فالشمس ولابدّ أن يراعي قبل الخروج من البلد أنّ الشمس عند الزّوال أين تقع منه أبين الحاجبين ؟ أو هي على العين اليمني ، أو اليسرى ، أو تميل إلى الجبين ميلاً أكثر من ذلك ، فإنّ الشمس لاتعدو في البلاد الشماليّة هذه المواقع ، فإذاحفظ ذلك فمهما عرف الزّوال بدليله الّذي سنذكره عرف القبلة به ، و كذلك يراعي مواقع الشمس منه وقت العصر فإنّه في هذين الوقتين يحتاج إلى القبلة بالضرورة ، و هذا أيضاً لما كان يختلف بالبلاد فليس يمكن استقصاؤه ،

---

(١) الفقيه ص ١٢١ تحت رقم٢ .

(٢) التهذيب ج١ص ٣٣٦ ، و القفر ـ بضم القاف وسكون الفاء ـ شيء يشبه القير و قيل : هو نوع منه .

(٣) التهذيب ج ١ ص ٣٣٧ ، والكافي ج٣ ص ٤٤١ .

وأمّا القبلة وقت المغرب فإنّها تدرك بموضع الغروب وذلك بأن يحفظ أنّ الشمس تغرب عن يمين المستقبل أو هي مائلة إلى وجهه أو قفاه و بالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الآخرة و بمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح فكان الشمس تدلّ على القبلة في الصلوات الخمس لكن يختلف ذلك بالشتاء والصيف فانّ المشارق والمغارب كثيرة و إن كانت محصورة في جهتين فلابدّ من تعلّم ذلك أيضاً و لكن قد يصلّي المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق فلا يمكنه أن يستدلّ على القبلة به فعليه أن يراعي موضع القطب وهو الكوكب الّذي يقال له : جُدي فإنّه كوكب كالثابت لا يظهر حركته عن موضعه وذلك إمّا أن يكون على قفاء المستقبل أو على منكبه الأيمن من ظهره أو منكبه الأيسر ، في البلاد الشماليّة من مكّة وفي البلاد الجنوبيّة كاليمن وما والاها فيقع في مقابلة المستقبل فليعلم ذلك و ما عرفه في بلاده فليعوّل عليه في الطريق كلّه إلّا إذا طال السفر فانّ المسافة إذا بعدت اختلف موقع الشمس وموقع القطب و موقع المشارق والمغارب إلّا أن ينتهي في أثناء سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل البصيرة أو يراقب هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتّى يتّضح له ذلك فمهما تعلّم هذه الأدلّة فله أن يعوّل عليها » .

أقول : فإن بان له أنّه أخطأ فإن صلّى إلى ما بين المشرق والمغرب في جهتها أجزأته و كذا إذا علم به بعد أن كان الوقت قد خرج و إلّا فليعد كذا ورد عن أهل البيت عليهم السلام في أخبار مستفيضة (١) والقبلة هي عين الكعبة حيث يمكن رؤيتها وإن احتيج إلى الاستدلال عليها لتعذّر الرّؤية فجهتها لقوله تعالى : « و حيث ما كنتم فولّوا وجوهكم شطره » (٢) و معنى مقابلة العين أن يقف موقفاً لو أخرج خطّ مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لاتّصل به و حصل من جانبي الخطّ زاويتان متساويتان و معنى مقابلة الجهة أن يتّصل طرف الخطّ الخارج من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوي الزاويتان عن جنبي الخطّ هذا هو التحقيق فيه عند محقّقينا و عند

---

(١) راجع التهذيب ج ١ ص ١٤٧ .

(٢) البقرة : ١٥٠ .

أبي حامد ولاحاجة إلى تطويل الكلام في هذا المقام كما فعله [١] .

المطلب الرابع في آداب زيارة قبور أئمّتنا عليهم السلام الّتي بعراق وخراسان وأمّا قبر أمير المؤمنين عليه السلام بالغريّ ففي الفقيه[٢] إذا أتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون و وقار حتّى تأتي أمير المؤمنين عليه السلام فتستقبله بوجهك و تقول: « السلام عليك يا وليّ الله أنت أوّل مظلوم وأوّل من غصب حقّه صبرت واحتسبت حتّى أتاك اليقين وأشهد أنّك لقيت الله وأنت شهيد ، عذّب الله قاتلك بأنواع العذاب وجدّد عليه العذاب ، جئتك عارفاً بحقّك مستبصراً بشأنك ، معادياً لأعدائك و من ظلمك ، ألقى على ذلك ربّي إن شاء الله ، إنّ لي ذنوباً كثيرة فاشفع لي عند ربّك فإنّ لك عند الله تعالى مقاماً معلوماً و إنّ لك عند الله جاهاً و شفاعة و قد قال الله تعالى: « ولا يشفعون إلّا لمن ارتضى » .

وتقول عند قبر أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً : « الحمد لله الّذي أكرمني بمعرفته و معرفة رسوله و من فرض طاعته ، رحمة منه لي و تطوّلاً منه عليّ ، و منّ عليّ بالإيمان ، الحمد لله الّذي سيّرني في بلاده ، وحملني على دوابّه ، وطوى لي البعيد ، و دفع عنّي المكروه حتّى أدخلني حرم أخي نبيّه وأرانيه في عافية ، الحمد لله الّذي جعلني من زوّار قبر وصيّ رسوله ، الحمد لله الّذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله جاء بالحقّ من عنده ، وأشهد أنّ عليّاً عبد الله و أخو رسوله ، اللّهمّ عبدك و زائرك متقرّب إليك بزيارة قبر أخي رسولك ، وعلى كلّ مأتيّ حقّ لمن أتاه وزاره ، وأنت خير مأتيّ وأكرم مزور ، فأسألك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا أحد يا صمد يا -

---

(١) اما اليوم فمع وجود « بوصلة القبلة » التى ابتكرها الزعيم « حسينعلى رزم آرا » لانحتاج الى اعمال هذه القواعد التقريبية والحق أنه - دام توفيقه - خفف كاهلنا عن معضلة تعيين القبلة باختراعه القيم الفخم ، وقد استحسن عمله هذا جل العلماء العظام من الفريقين و زعمائهما و قرضوه بمالا مزيد عليه فجزاه الله عنا وعن جميع المسلمين خير جزاء المحسنين ، وبوصلته اليوم معروفة مشهورة في جميع البلاد .

(٢) المصدر ص ٢٩٩ الباب ١٥٩ .

من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، أن تصلّي على محمّد وأهل بيته وأن تجعل تحفتك إيّاي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النّار واجعلني ممّن يسارع في الخيرات ويدعوك رغباً ورهباً واجعلني من الخاشعين ، اللّهمّ أنت بشّرتني على لسان نبيّك صلواتك عليه وآله فقلت : « فبشّر عبادي الّذين يستمعون القول فيتّبعون أحسنه » وقلت : « وبشّر الّذين آمنوا أنّ لهم قدم صدق عند ربّهم » اللّهمّ وإنّي بك مؤمن و بجميع أنبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفاً تفضحني على رؤوس الخلائق ، بل قفني معهم و توفّني على التصديق بهم فإنّهم عبيدك و أنت خصصتهم بكرامتك و أمرتني باتّباعهم » .

ثمّ تدنو من القبر و تقول :

« السلام من الله على محمّد أمين الله و على رسله و على عزائم أمره ، ومعدن الوحي والتنزيل ، الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كلّه والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته ، اللّهمّ صلّ على محمّد وأهل بيته المظلومين أفضل وأرفع وأشرف وأكمل ما صلّيت على أحد من أنبيائك ورسلك وأصفيائك ، اللّهمّ صلّ على عليّ أمير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيّك وأخي رسولك ووصيّ رسولك الّذي انتجبته من خلقك ، والدّليل على من بعثته برسالاتك ، وديّان الدّين بعدلك و فصل قضائك بين خلقك ، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته ، اللّهمّ صلّ على الأئمّة من ولده القوّامين بأمرك من بعده ، المطهّرين الّذين ارتضيتهم أنصاراً لدينك و حفظة لسرّك و شهداء على خلقك وأعلاماً لعبادك » و تصلّي عليهم ما استطعت .

فإذا أردت أن تودّعه فقل :

« السلام عليك ورحمة الله و بركاته ، أستودعك الله وأسترعيك وأقرأ عليك السلام آمنّا بالله وبالرسل و بما جاءت به ودلّت عليه فاكتبنا مع الشاهدين ، أشهد في مماتي على ما شهدت عليه في حياتي ، و أشهد أنّكم الأئمّة واحداً بعد واحد و أشهد أنّ من قتلكم و حاربكم مشركون و من ردّ عليكم في أسفل درك من الجحيم أشهد أنّ من حاربكم لنا أعداء ، و نحن منهم براء ، و أنّهم حزب الشيطان ، اللّهمّ إنّي أسألك

بعد الصلاة و التسليم أن تصلّي على محمّد و آل محمّد (وتسمّيهم عليهم السلام) ولا تجعله آخر العهد من زيارته فإن جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمّة المسلمين ، اللّهمّ وثبّت قلوبنا بالطاعة و المناصحة والمحبّة وحسن المؤازرة والتسليم » .

وأما قبر أبي عبدالله الحسين عليه السلام بكربلا

ففي الفقيه(١) قال الصادق عليه السلام : « إذا أتيت أباعبدالله الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطىء الفرات ثمّ البس ثياباً طاهرة ثمّ امش حافياً فإنّك في حرم من حرم الله عزّ وجلّ و رسوله صلى الله عليه وآله و عليك بالتكبير و التهليل والتمجيد و التعظيم لله عزّ وجلّ كثيراً و الصلاة على محمّد و أهل بيته صلوات الله عليهم حتّى تصير إلى باب الحائر ، ثمّ تقول :

« السلام عليك يا حجّة الله وابن حجّته ، السلام عليكم ياملائكة الله وزوّار قبر ابن نبيّ الله » ثمّ اخط عشر خطى ثمّ قف ، فكبّر الله ثلاثين تكبيرة ثمّ امش إليه حتّى تأتيه من قبل وجهه و استقبل وجهه بوجهك و اجعل القبلة بين كتفيك ثمّ قل : « السلام عليك يا حجّة الله وابن حجّته ، السلام عليك ياثار الله في الأرض وابن ثاره ، السلام عليك ياوتر الله الموتور في السماوات والأرض ، أشهد أنّ دمك سكن في الخلد و اقشعرّت له أظلّة العرش ، وبكى له جميع الخلائق و بكت له السماوات السبع والأرضون و ما فيهنّ وما بينهنّ [وما تحتهنّ] و من ينقلب في الجنّة والنّار من خلق ربّنا و مانرى ومالانرى ، أشهد أنّك حجّة الله و ابن حجّته و أشهد أنّك ثار الله وابن ثاره وأشهد أنّك وتر الله الموتور في السماوات والأرض ، وأشهد أنّك بلّغت عن الله ونصحت ، ووفيت ووافيت ، وجاهدت في سبيل ربّك ، ومضيت للّذي كنت عليه شهيداً ومستشهداً وشاهداً ومشهوداً ، أناعبدالله ومولاك وفي طاعتك والوافد إليك ألتمس بذلك كمال المنزلة عندالله عزّ وجلّ وثبات القدم في الهجرة إليك والسبيل الّذي لايختلج دونك من الدّخول في كفالتك الّتي اُمرت بها ، من أراد الله بدأ بكم ، من أراد الله بدأبكم ، من أراد الله بدأبكم ، بكم يبيّن الله الكذب ، وبكم يباعد الله الزّمان الكلب ،

(١) ص ٣٠٢ .

وبكم يفتح الله ، وبكم يختم الله ، وبكم يمحو ما يشاء ، وبكم يثبت ، وبكم يفك الله الذلّ من رقابنا ، و بكم يدرك الله ترة كلّ مؤمن و مؤمنة تطلب ، و بكم تنبت الأرض أشجارها ، و بكم تخرج الأشجار ثمارها ، و بكم تنزل السماء قطرها ، وبكم يكشف الله الكرب ، وبكم ينزّل الله الغيث ، وبكم تسبّح الأرض الّتي تحمل أبدانكم ، لعنت اُمّة قتلتكم واُمّة خالفتكم ، واُمّة جحدت ولايتكم واُمّة ظاهرت عليكم واُمّة شهدت ولم تنصركم ، الحمدلله الّذي جعل النّار مأواهم وبئس ورد الواردين ، وبئس الورد المورود ، والحمدلله ربّ العالمين ، صلّى الله عليك يا أبا عبدالله ، صلّى الله عليك يا أبا عبدالله ، صلّى الله عليك يا أبا عبدالله ، أنا إلى الله ممّن خالفك بريىء ، أنا إلى الله ممّن خالفك بريىء ، أنا إلى الله ممّن خالفك بريىء » .

ثمّ ائت ابنه عليّاً عليه السلام و هو عند رجليه و تقول : « السلام عليك يا ابن رسول الله ، السلام عليك يا ابن أمير المؤمنين ، السلام عليك يا ابن الحسن والحسين ، السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة ، صلّى الله عليك ، صلّى الله عليك ، صلّى الله عليك ، لعن الله من قتلك ، لعن الله من قتلك ، لعن الله من قتلك ، أنا إلى الله منه بريىء ، أنا إلى الله منه بريىء ، أنا إلى الله منه بريىء ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، فزتم والله ، فزتم والله ، فزتم والله ، ياليتني كنت معكم فأفوز فوزاً عظيماً » .

ثمّ تدور فتجعل قبر أبي عبدالله صلوات الله عليه بين يديك فتصلّي ستّ ركعات و قد تمّت زيارتك .

فإذا أردت أن تودّعه فقل : « السلام عليك ورحمة الله و بركاته نستودعك ونقرأ عليك السلام آمنّا بالله و بالرسول و بما جاء به ودلّ عليه و اتّبعنا الرّسول ياربّ فاكتبنا مع الشاهدين ، اللّهمّ لا تجعله آخر العهد منّا و منه ، اللّهمّ إنّا نسألك أن تنفعنا بحبّه ، اللّهمّ ابعثه مقاماً محموداً تنصر به دينك وتقتل به عدوّك ، وتبير به من نصب حرباً لآل محمّد فإنّك وعدته ذلك و أنت لا تخلف الميعاد ، السلام عليكم ورحمة الله و بركاته ، أشهد أنّكم شهداء و نجباء ، جاهدتم في سبيل الله و قتلتم على منهاج رسول الله وابن رسوله صلّى الله عليه وآله وسلّم كثيراً ، والحمدلله الّذي صدقكم وعده وأراكم ما تحبّون

وصلّى الله على محمّد وآل محمّد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته، اللّهمّ لاتشغلني في الدّنيا عن شكر نعمتك ولا بإكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرتها، ولا بإقلال يضرّ بعملي ضرّه ويملأ صدري همّه، أعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغاً أنال به رضاك يا أرحم الراحمين».

فإذا أردت قبور الشهداء فقل: «السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار».

وأما قبر أبي الحسن موسى بن جعفر وأبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام ببغداد ففي الفقيه[1]: إذا وردت بغداد إن شاء الله فاغتسل وتنظّف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير إلى قبر موسى بن جعفر عليهما السلام: «السلام عليك ياوليّ الله، السلام عليك ياحجّة الله، السلام عليك يانور الله في ظلمات الأرض أتيتك زائراً عارفاً بحقّك، معادياً لأعدائك موالياً لأوليائك فاشفع لي عند ربّك».

ثمّ سل حاجتك ثمّ تسلّم على أبي جعفر عليه السلام بهذه الأحرف والنداء.

وإذا أردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظّف والبس ثوبيك الطاهرين وقل: «اللّهمّ صلّ على محمّد بن عليّ الإمام التقيّ النقيّ الرّضيّ المرتضى وحجّتك على من فوق الأرض ومن تحت الثرى صلاة كثيرة نامية زاكية مباركة متواترة متواصلة مترادفة كأفضل ماصلّيت على أحد من أوليائك، والسلام عليك يا وليّ الله، السلام عليك يا نور الله، السلام عليك يا حجّة الله، السلام عليك يا إمام المؤمنين ووارث علم النبيّين وسلالة الوصيّين، السلام عليك يانور الله في ظلمات الأرض أتيتك زائراً عارفاً بحقّك معادياً لأعدائك موالياً لأوليائك فاشفع لي عند ربّك» ثمّ سل حاجتك.

ثمّ صلّ في القبّة الّتي فيها محمّد بن عليّ عليهما السلام أربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين لزيارة موسى وركعتين لزيارة محمّد بن عليّ ولاتصلّ عند رأس موسى عليه السلام فإنّه يقابل قبور قريش ولايجوز اتّخاذها قبلة إن شاء الله.

وأما قبر أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام بطوس فإذا أردت زيارته فاغتسل والبس أطهر ثيابك وامش حافياً وعليك السكينة والوقار، بالتكبير والتهليل

(1) ص ٣٠٤ الباب ١٦٣.

والتمجيد وقصّر خطاك و قل حين تدخل : « بسم الله و بالله وعلى ملّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله و أنّ عليّاً وليّ الله» وسر حتّى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل : « أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لاشريك له وأشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله ، و أنّه سيّد الأوّلين والآخرين ، وأنّه سيد الأنبياء والمرسلين، اللّهمّ صلّ على محمّد عبدك ورسولك و نبيّك و سيّد خلقك أجمعين ، صلاة لا يقوى على إحصائها غيرك ، اللّهمّ صلّ على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عبدك وأخي رسولك .... -» إلى آخر الأئمّة المعصومين عليهم السلام وتسمّيهم بأسمائهم ثمّ تجلس عند رأسه ، و تقول : « السلام عليك يا وليّ الله ، السلام عليك يا حجّة الله ، السلام عليك يا نور الله في ظلمات الأرض ، السلام عليك يا عمود الدّين ، السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله ، السلام عليك يا وارث نوح نجيّ الله ، السلام عليك يا وارث إبراهيم خليل الله ، السلام عليك يا وارث إسماعيل ذبيح الله ، السلام عليك يا وارث موسى كليم الله ، السلام عليك يا وارث عيسى روح الله ، السلام عليك يا وارث محمّد رسول الله ، السلام عليك يا وارث أمير المؤمنين وليّ الله ، السلام عليك يا وارث فاطمة الزّهراء ، السلام عليك يا وارث الحسن والحسين سيّدي شباب أهل الجنّة ، السلام عليك يا وارث عليّ بن الحسين سيد العابدين ، السلام عليك يا وارث محمّد بن عليّ باقر علم الأوّلين والآخرين ، السلام عليك يا وارث جعفر بن محمّد الصادق البارّ السلام عليك يا وارث موسى بن جعفر ، السلام عليك أيّها الصدّيق الشهيد ، السلام عليك أيّها الوصي البارّ التقيّ ، أشهد أنّك قد أقمت الصلاة ، و آتيت الزكاة ، وأمرتَ بالمعروف ، ونهيت عن المنكر ، وعبدت الله مخلصاً حتّى أتاك اليقين ، السلام عليك يا أبا الحسن ورحمة الله وبركاته إنّه حميدٌ مجيدٌ » .

ثمّ تنكّب على القبر وتقول :

« اللّهمّ إليك صمدت من أرضي و قطعت البلاد رجاء رحمتك فلاتخيّبني ولا تردّني بغير قضاء حاجتي ، وارحم تقلّبي على قبر ابن أخي رسولك صلواتك عليه و آله ، بأبي أنت و أمّي أتيتك زائراً عارفاً بحقّك ، و افداً عائذاً ممّا جنيت على نفسي

واحتطبت على ظهري ، فكن لي شافعاً إلى الله يوم فقري وفاقتي ، فلك عندالله مقام محمود ، وأنت عنده وجيه » ثمّ ترفع يدك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر و تقول : « اللّهمّ إنّي أتقرّب إليك بحبّهم و ولايتهم أتولّي آخرهم بما تولّيت به أوّلهم وأبرأ من كلّ و ليجة دونهم ، اللّهمّ العن الّذين بدّلوا نعمتك و اتّهموا نبيّك ، وجحدوا بآياتك ، وسخروا بإمامك ، و حملوا الناس على أكتاف آل محمّد ، اللّهمّ إنّي أتقرّب إليك باللّعنة عليهم والبراءة منهم في الدُّنيا والآخرة يارحمن » .

ثمّ تحوّل عند رجليه ، و قل : « صلّى الله عليك يا أباالحسن ، صلّى الله على روحك وبدنك وصبرت وأنت الصادق المصدّق ، قتل الله من قتلك بالأيدي والألسن » .

ثمّ ابتهل في اللّعنة على قاتل أمير المؤمنين عليه السلام و على قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة أهل بيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم .

ثمّ تحوّل عند رأسه من خلفه ، وصلّ ركعتين ، تقرأ في إحديهما الحمد ويس ، و في الاُخرى الحمد والرّحمن ، و تجتهد في الدّعاء و التضرّع و أكثر من الدّعاء لنفسك ولوالديك ولجميع إخوانك ، وأقم عند رأسه ماشئت ولتكن صلاتك عند القبر .

فإذا أردت أن تودّعه فقل : « السلام عليك يا مولاي و ابن مولاي و رحمة الله وبركاته ، أنت لنا جُنّة من العذاب وهذا أوان انصرافنا عنك ، غير راغب عنك ، ولا مستبدل بك ، ولا مؤثر عليك ، ولا زاهد في قربك ، و قد جدت بنفسي للحدثان ، وتركت الأهل والأوطان والأولاد ، فكن لي شافعاً يوم حاجتي و فقري وفاقتي يوم لايغني عنّي حميمي ولاحبيبي ولاقريبي يوم لايغني عنّي والديّ ولاولدي ، أسأل الله الّذي قدّر رحيلي إليك أن ينفّس بك كربتي ، وأسأل الله الّذي قدّر عليّ فراق مكانك أن لايجعله آخر العهد من رجوعي ، وأسأل الله الّذي أبكي عليك عيني أن يجعله لي سبباً و ذخراً وأسأل الله الّذي أراني مكانك و هداني للتسليم عليك و زيارتي إيّاك أن يوردني حوضكم و يرزقني مرافقتكم في الجنان » و تقول : «اللّهمّ لاتجعله آخر العهد من زيارتي إيّاه فإن جعلته فاحشرني معه ومع آبائه الماضين ، وإن أبقيتني يارب فارزقني

زيارته أبداً ما أبقيتني إنّك على كلّ شيء قدير » وتقول : « أستودعك الله وأسترعيك و أقرأ عليك السلام ، آمنّا بالله وبما دعوت إليه اللّهمّ فاكتبنا مع الشاهدين ، اللّهمّ ارزقني حبّهم ومودّتهم أبداً ما أبقيتني ، السلام على ملائكة الله وزوّار قبر ابن نبيّ الله منّي أبداً ما بقيت ودائماً إذا فنيت ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » .

فإذا خرجت من القبّة فلا تولّ وجهك عنه حتّى تغيب عن بصرك .

وأما قبر أبي الحسن علي بن محمد وأبي محمد الحسن بن علي عليهما السلام بسرّ من رأى

ففي الفقيه(١) إذا أردت زيارة قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظّف والبس ثوبيك الطاهرين فإن وصلت إلى قبريهما وإلّا أومأت من عند الباب الّذي على الشارع إن شاء الله وتقول : السلام عليكما يا وليّي الله ، السلام عليكما يا حجّتي الله ، السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الأرض أتيتكما عارفاً بحقّكما ، معادياً لأعدائكما ، موالياً لأوليائكما ، مؤمناً بما آمنتما به ، كافراً بما كفرتما به ، محقّقاً لما حقّقتما ، مبطلاً لما أبطلتما ، أسأل الله ربّي و ربّكما أن يجعل حظّي من زيارتي إيّاكما الصلاة على محمّد و آل محمّد و أن يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين ، و أسأله أن يعتق رقبتي من النّار ، و يرزقني شفاعتكما و مصاحبتكما ولا يفرّق بيني و بينكما ولا يسلبني حبّكما وحبّ آبائكما الصّالحين ، وأن لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وأن يجعل محشري معكما في الجنّة برحمته ، اللّهمّ ارزقني حبّهما وتوفّني على ملّتهما ، اللّهمّ العن ظالمي آل محمّد حقّهم وانتقم منهم ، اللّهمّ العن الأوّلين منهم والآخرين ، وضاعف عليهم العذاب الأليم ، وبلّغ بهم وبأشياعهم و محبّيهم وشيعتهم أسفل درك من الجحيم إنّك على كلّ شيء قدير ، اللّهمّ عجّل فرج وليّك و ابن وليّك و اجعل فرجنا مع فرجه يا أرحم الراحمين » وتجتهد في الدّعاء لنفسك ولوالديك ، وصلّ عندهما لكلّ زيارة ركعتين ، وإن لم تصلّ إليهما دخلت بعض المساجد ، وصلّيت لكلّ إمام لزيارته ركعتين وادع الله بما أحببت إنّ الله تعالى قريب مجيب .

هذا آخر كتاب آداب السفر من ربع العادات من المحجّة البيضاء ، و يتلوه كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والحمد لله أوّلاً وآخراً .

---

(١) ص ٣٠٦ .

﴿كتاب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر﴾

وهو الكتاب الثامن من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي لا تستفتح الكتب إلّا بحمده ، و لا تستمنح النعم إلّا بواسطة كرمه و مجده و رفده .

و الصلاة على سيّد الأنبياء محمّد رسوله و عبده ، وعلى آله الطيّبين الطاهرين من بعده .

أمابعد فإنّ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدّين ، و هو المهمّ الّذي بعث الله له النبيّين أجمعين ، و لو طوي بساطه و أهمل عمله وعلمه تعطّلت النبوّة ، و اضمحلّت الدّيانة ، وعمّت الفترة ، وفشت الضلالة ، و شاعت الجهالة ، و استسرى الفساد ، و اتّسع الخرق ، و خرب البلاد ، و هلك العباد ، و إن لم يشعروا بالهلاك إلى يوم التناد ، وقد كان الّذي خفنا أن يكون . فانّا لله و إنّا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه ، وانمحى بالكلّيّة حقيقته و رسمه ، واستولت على القلوب مداهنة الخلق ، و انمحقت عنها مراقبة الخالق و استرسل الناس في اتّباع الهوى و الشهوات استرسال البهائم ، و عزّ على بسيط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم ، فمن سعى في تلافي هذه الفترة و سدّ هذه الثلمة إمّا متكفّلاً بعملها أو متقلّداً لتنفيذها ، مجدّداً لهذه السنّة الدّاثرة ، ناهضاً بأعبائها ، و متشمّراً في إحيائها كان مستأثراً من بين الخلق بإحياء سنّة أفضى الزمان إلى إماتتها ، و مستبدّاً بقربة تتضاءل (١) درجات القرب

(١) تضاءل أى تصاغر و تقاصر .

دون ذروتها ، وها نحن نشرح علم ذلك في أربعة أبواب :

الباب الأوّل في وجوب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وفضيلته .

الباب الثاني في أركانه و شروطه .

الباب الثالث في مجاريه و بيان المنكرات المألوفة في العادات .

الباب الرابع في أمر الأمراء بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

﴿ الباب الأوّل ﴾

(في وجوب الامر بالمعروف وفضيلته و النهى عن المنكر وفضيلته)

و المذمّة في إهماله. ويدلّ على ذلك بعد إجماع الأُمّة عليه و إشارات العقول السليمة إليه الآيات و الأخبار و الآثار .

اما الآيات فقوله تعالى : « و لتكن منكم اُمّة يدعون إلى الخير و يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر و اُولئك هم المفلحون »(١) ففي الآية بيان الإيجاب فإنّ قوله : « و لتكن » أمرٌ و ظاهر الأمر الإيجاب ، و فيها بيان أنّ الفلاح منوط به إذ حصر و قال : « و اُولئك هم المفلحون » و فيها بيان أنّه فرض كفاية لا فرض عين فإنّه إذا قام به اُمّة سقط الفرض عن الآخرين إذ لم يقل كونوا كلّكم آمرين بالمعروف بل قال : « و لتكن منكم اُمّة يدعون إلى الخير » فإذن مهما قام به واحدٌ أوجماعة سقط الحرج عن الآخرين ، و اختصّ الفلاح بالقائمين به المباشرين له ، وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون عمّ الحرج كافّة القادرين عليه لامحالة .

و قال تعالى : « ليسوا سواء من أهل الكتاب اُمّة قائمة يتلون آيات الله آناء اللّيل و هم يسجدون ۞ يؤمنون بالله واليوم الآخر و يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر و يسارعون في الخيرات و اُولئك من الصالحين » (٢) فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرّد الإيمان بالله و اليوم الآخر حتّى أضاف إليه الأمر بالمعروف .

و قال تعالى : « و المؤمنون و المؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف

---

(١) آل عمران : ١٠٤ . (٢) آل عمران : ١١٣ و ١١٤ .

و ينهون عن المنكر و يقيمون الصلاة »[١] فقد نعت المؤمنين بأنّهم يأمرون بالمعروف فالّذي هجر الأمر بالمعروف خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية .

و قال تعالى : « لعن الّذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون ✿ كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون » [٢] .

و هذا غاية التشديد إذ علّل استحقاقهم اللّعنة بتركهم النهي عن المنكر .

و قال تعالى : « كنتم خير اُمّة اُخرجت للناس تأمرون بالمعروف و تنهون عن المنكر »[٣].

و هذا يدلّ على فضيلة الأمر بالمعروف إذ بيّن أنّهم كانوا به خير اُمّة .

و قال تعالى : «فلمّا نسوا ما ذكّروا به أنجينا الّذين ينهون عن السوء وأخذنا الّذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون» [٤] .

فبيّن أنّهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء ويدلّ ذلك على الوجوب أيضاً .

و قال تعالى : « والّذين إن مكّنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة و أمروا بالمعروف و نهوا عن المنكر » [٥] .

فقرن ذلك بالصلاة و الزكاة في نعت الصالحين و المؤمنين .

وقال تعالى: «تعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان»[٦] و هو أمرٌ جزم ، ومعنى التعاون الحثّ عليه وتسهيل طرق الخير و سدّ سبل الشرّ والعدوان بحسب الإمكان .

و قال تعالى : « لولا ينها هم الربّانيّون و الأحبار عن قولهم الإثم و أكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون » [٧] فبيّن أنّهم أثموا بترك النهي .

---

(١) التوبة : ٧١ .
(٢) المائدة : ٧٨.
(٣) آل عمران : ١١٠ .
(٤) الاعراف : ١٦٥ والبئيس : الشديد .
(٥) الحج : ٤١ .
(٦) المائدة : ٣ .
(٧) المائدة : ٦٦ .

و قال تعالى : « فلولا كان من القرون من قبلكم اُولو بقيّة ينهون عن الفساد في الأرض ـ الآية ـ »[1].

فبيّن أنّه أهلك جميعهم إلّا قليلاً منهم كانوا ينهون عن الفساد في الأرض .

و قال تعالى : « يا أيّها الّذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين و الأقربين »[2] وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين .

و قال تعالى : « لا خير في كثير من نجويهم إلّا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً »[3].

وقال تعالى : « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ـ الآية ـ »[4].

والإصلاح نهي عن البغي وإعادة إلى الطاعة فإن لم يفعل فقد أمر الله بقتاله . فقال تعالى : « فقاتلوا الّتي تبغي حتّى تفيء إلى أمر الله »[5].

و ذلك هو النهي عن المنكر .

وأما الاخبار : فعن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلّا يوشك أن يعمّهم الله بعذاب من عنده »[6].

و عن أبي ثعلبة الخُشنيّ أنّه سأل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن تفسير قوله تعالى : « لا يضرّكم من ضلّ إذا اهتديتم »[7] فقال : « يا أبا ثعلبة : مر بالمعروف وانه عن المنكر ، و إذا رأيت شحّاً مطاعاً وهوى متّبعاً ودنيا مؤثرة و إعجاب كلّ ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوامّ ، إنّ من ورائكم فتناً كقطع الّليل المظلم للمتمسّك فيها بمثل ما أنتم عليه أجر خمسين منكم ، قيل : بل منهم يا رسول الله ؟ قال : بل منكم لأنّكم تجدون على الخير أعواناً و لا يجدون عليه »[8].

---

(١) هود : ١١٧ . (٢) النساء : ١٣٤ .

(٣) النساء : ١١٤ . (٤) الحجرات : ٩ . (٥) الحجرات : ٩ .

(٦) أخرجه ابو داود ج٢ ص ٤٣٦ وابن ماجه و ابن حبان بسند حسن كما في الجامع الصغير .

(٧) المائدة : ١٠٥ .

(٨) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤٠١٤ كتاب الفتن ، وقوله : «مؤثرة» أى يختارها كل أحد على الدين ويميل اليها لااليه .

و سئل ابن مسعود عن تفسير هذه الآية فقال: «إنّ هذا ليس زمانها إنّها في اليوم مقبولة، ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها، تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا و كذا، وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ «عليكم أنفسكم لا يضرّكم من ضلّ إذا اهتديتم» [1].

و قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لتأمرنّ بالمعروف ولتنهوُنّ عن المنكر أوليسلّطنّ الله عليكم شِرار كم ثمّ يدعو خيار كم فلا يستجاب لهم» [2].

معناه يسقط مهابتهم عن أعين الأشرار فلا يهابونهم ولا يخافونهم.

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «يا أيّها الناس إنّ الله تعالى يقول: يا أيّها الناس لتأمرُنّ بالمعروف ولتنهوُنّ عن المنكر قبل أن تدعوا فلايستجاب لكم» [3].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «ما أعمال البرّ عند الجهاد في سبيل الله إلّا كنفثة في بحر لجّي، و ما جميع أعمال البرّ و الجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر إلّا كنفثة في بحر لجّي» [4].

و قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «إنّ الله تعالى ليسأل العبد: مامنعك إذا رأيت المنكر أن تنكره، فإذا لقّن الله العبد حجّته قال: يا ربّ وثقت بك وفرقت من الناس» [5].

قال صلّى الله عليه وآله وسلّم: «إيّاكم والجلوس على الطرقات، قالوا: مالنا بدّ منها إنّما هي مجالسنا نتحدّث فيها، قال: فإذا أبيتم إلّا ذلك فأعطوا الطريق حقّه، قالوا: وما حقّ الطريق؟ قال: غضّ البصر، و كفّ الأذى، و ردّ السلام، وأمر بالمعروف ونهيٌ عن المنكر» [6].

---

(١) أخرجه عبدبن حميد وسعيد بن منصور عنه كمافي الدر المنثور ج ٢ ص ٣٣٩.

(٢) رواه الطبراني في الاوسط والبزار عن أبي هريرة كمافي مجمع الزوائد ج٧ ص٢٦٦.

(٣) رواه الاصبهاني في حديث عن ابن عمر كما في الترغيب ج ٣ ص ٢٣١.

(٤) قال العراقي: رواه ابومنصور الديلمي في مسند الفردوس مقتصراً على الشطر الاول من حديث جابر باسناد ضعيف واما الشطر الاخير فرواه على بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلا ولاأدرى من هو. أقول: في الكافي ج٥ ص ٥٩ نحوه.

(٥) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٤٠١٧ من حديث أبي سعيد الخدري.

(٦) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٣ من حديث ابي سعيد الخدري.

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كلام ابن آدم كلّه عليه لا له إلّا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر وذكر الله »[1].

و قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله لا يعذّب الخاصّة بذنوب العامّة حتّى يظهر المنكر بين أظهرهم و هم قادرون على أن ينكروه فلا ينكرونه »[2].

و روى أبو أمامة الباهليّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : « كيف أنتم إذا طغى نساؤكم ، و فسق شبابكم ، و تركتم جهادكم ؟ قالوا : و إن ذلك لكائنٌ يا رسول الله ، قال : نعم ، والّذي نفسي بيده و أشدّ منه سيكون ، قالوا : و ما أشدُّ منه يا رسول الله ؟ قال : كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟ قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال : نعم و الّذي نفسي بيده و أشدّ منه ، قالوا : و ما أشدُّ منه؟ قال : كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً و المنكر معروفاً ؟ قالوا : و كائن ذلك يا رسول الله ؟ قال : نعم و الّذي نفسي بيده و أشدّ منه سيكون ؟ قالوا : و ما أشدُّ منه يا رسول الله ؟ قال : كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ؟ قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال : نعم و الّذي نفسي بيده و أشدّ منه سيكون ، يقول الله تعالى : بي حلفت لأُتيحنّ لهم فتنة يصير الحليم فيها حيران »[3].

و عن عكرمة عن ابن عبّاس قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تقفنّ عند رجل يقتل مظلوماً فإنّ اللّعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعه »[4].

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ينبغي لامرء شهد مقاماً فيه حقٌّ إلّا تكلّم به

---

(١) اخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص٣ . وأخرجه ابوداود وابن ماجه من حديث ام حبيبة .

(٢) أخرجه أحمد فى المسند ج ٣ ص١٩٢ من حديث عدى بن عميرة ولابى داود ج ٢ ص ٤٣٨ من حديث عدى بن عدى نحوه .

(٣) قال العراقى : اخرجه ابن أبى الدنيا باسناد ضعيف دون قوله : « كيف بكم اذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف » و رواه أبويعلى من حديث ابى هريرة مقتصراً على الاسولة الثلاثة الاول وأجوبتها دون الاخيرتين واسناده ضعيف ويأتى من الكافى مثله .

(٤) أخرجه الطبرانى والبيهقى باسناد حسن كما فى الترغيب ج ٣ ص ٣٠٤ .

فإنّه لم يُقدّم أجله و لن يحرمه رزقاً هو له »[١] ؛ و هذا الحديث يدلّ على أنّه لا يجوز دخول دور الظلمة و الفسقة ، ولا حضور المشاهد الّتي يشاهد المنكر فيها ولا يقدر على تغييره فإنّه قال : « اللّعنة تنزل على من حضر » و لا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذاراً بأنّه عاجز ، و لهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكر في الأسواق و الأعياد والمجامع وعجزهم عن التغيير وهذا يقتضي لزوم الهجرة للخلق .

وقال ابن مسعود : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ما بعث الله نبيّاً إلّا وله حواريّ فيمكث النبيّ بين أظهرهم ما شاء الله ، يعمل فيهم بكتاب الله و بأمره حتّى إذا قبض الله نبيّه مكث الحواريّون يعملون بكتاب الله و بأمره وسنّة نبيّهم ، فإذا انقرضوا كان من بعدهم قومٌ يركبون رؤوس المنابر ، يقولون ما يعرفون ، و يعملون ما ينكرون ، فإذا رأيتم ذلك فحقّ على كلّ مؤمن جهادهم بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع ذلك فبقلبه ليس وراء ذلك إسلام »[٢] .

و قال ابن مسعود : كان أهل قرية يعملون بالمعاصي و كان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون ، فقام أحدهم فقال : إنّكم تعملون كذا و كذا فجعل ينهاهم و يخبرهم بقبيح ما يصنعون ، فجعلوا يردّون عليه ولا يرعوون عن أعمالهم ، فسبّهم فسبّوه و قاتلهم فغلبوه فاعتزل ثمّ قال : اللّهمّ إنّي قد نهيتهم فلم يطيعوني وسببتهم فسبّوني و قاتلتهم فغلبوني ثمّ ذهب ، ثمّ قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبّهم فسبّوه فاعتزل ثمّ قال : اللّهمّ إنّي قد نهيتهم فلم يطيعوني وسببتهم فسبّوني ولو قاتلتهم لغلبوني ، ثمّ قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل عنهم ، ثمّ قال : اللّهمّ إنّي قد نهيتهم فلم يطيعوني ، و لو سببتهم لسبّوني و لو قاتلتهم لغلبوني ثمّ ذهب ، ثمّ قام الرابع وقال : اللّهمّ إنّي لو نهيتهم لعصوني ولو سببتهم لسبّوني و لو قاتلتهم لغلبوني ثمّ ذهب ، قال ابن مسعود : كان الرابع أدناهم منزلة و قليلٌ فيكم مثله .

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند الحديث الذى قبله (المغنى) .

(٢) أخرج مسلم ج ١ ص٥١ نحوه .

و قال ابن عبّاس : « قيل : يا رسول الله أيهلك القرية و فيها الصالحون ؟ قال: نعم ، قيل: بم يارسول الله ؟ قال : بشهادتهم وسكوتهم عن معاصي الله عزّ وجلّ »[(١)].

فصل

أقول : و من طريق الخاصّة ما رواه في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « يكون في آخر الزّمان قوم يُتّبع فيهم قوم مراؤون يتقرّؤون ويتنسّكون[(٢)]، حدثاء سفهاء ، لا يوجبون أمراً بمعروف ولا نهياً عن منكر إلّا إذا أمنوا الضرر ، و يطلبون لأنفسهم الرُّخص والمعاذير ، يتتبّعون زلّات العلماء وفساد عملهم ، يقبلون على الصلاة و الصيام و ما لا يكلمهم[(٣)] في نفس و لا مال و لو أضرّت الصلاة بسائر ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض وأشرفها ، إنّ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض هنالك يتمّ غضب الله تعالى عليهم فيعمّهم بعقابه ، فيهلك الأبرار في دار الفجّار ، والصغار في دار الكبار ، إنّ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر سبيل الأنبياء و منهاج الصلحاء فريضة عظيمة بها تقام الفرائض ، وتأمن المذاهب ، وتحلّ المكاسب ، وتردّ المظالم ، وتعمر الأرض ، وينتصف من الأعداء ، ويستقيم الأمر ، فأنكروا بقلوبكم ، والفظوا بألسنتكم ، وصكّوا بها جباههم ولا تخافوا في الله لومة لائم ، فإن اتّعظوا وإلى الحقّ رجعوا فلا سبيل عليهم « إنّما السّبيل على الّذين يظلمون الناس و يبغون في الأرض بغير الحقّ أولئك لهم عذاب أليم »[(٤)] هنالك[(٥)] فجاهدوا بأبدانكم وأبغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطاناً ولا باغين مالاً ولا مريدين بالظلم ظفراً[(٦)] حتّى يفيئوا إلى أمر الله و يمضوا على طاعته. قال : و أوحى الله تعالى إلى شعيب النبيّ عليه السلام أنّي معذّب من قومك مائة ألف ،

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير والاوسط وفيه يحيى بن يعلى الاسلمى وهوضعيف وكذلك رواه البزار كما فى مجمع الزوائد ج٧ ص ٢٦٨ . (٢) اى يتعبدون ويتزهدون .
(٣) الكلم : الجرح أى مالايضرهم . (٤) الشورى : ٤٢ . والبغى الظلم .
(٥) أى حين لم يتعظوا ولم يرجعوا الى الحق .
(٦) أى غير متوسلين الى الظفر عليهم بالظلم بل بالعدل .

أربعين ألفاً من شرارهم و ستّين ألفاً من خيارهم فقال : يا ربّ هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار ؟ فأوحى الله تعالى إليه داهنوا أهل المعاصي (١) و لم يغضبوا بغضبي» (٢).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « ما قدّست اُمّة لم يؤخذ لضعيفها من قويّها بحقّه غير متعتع » (٣).

و عن أبي الحسن عليه السلام قال : « لتأمرنّ بالمعروف ولتنهنّ عن المنكر أو ليستعملنّ عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم» (٤).

وعن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام « ويلٌ لقوم لا يدينون الله بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر » (٥).

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « بئس القوم قوماً يعيبون الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر » (٦).

و عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه حمد الله و أثنى عليه و قال : « أمّا بعد فإنّه إنّما هلك من كان قبلكم حيث ما عملوا من المعاصي ولم ينههم الرّبّانيّون والأحبار عن ذلك و إنّهم لمّا تمادوا في المعاصي و لم ينههم الرّبّانيّون و الأحبار عن ذلك نزلت بهم العقوبات ، فأمروا بالمعروف و انهوا عن المنكر ، و اعلموا أنّ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لن يقرّبا أجلاً ولن يقطعا رزقاً ، إنّ الأمر ينزل من السماء إلى الأرض كقطر المطر إلى كلّ نفس بما قدّر الله لها من زيادة أو نقصان ، فإن أصاب أحدكم مصيبة في أهل أو مال أو نفس أو رأى عند أخيه جفوة (٧) في أهل أو مال أو نفس فلا تكوننّ عليه فتنة فإنّ المرء المسلم لبريء من الخيانة مالم

(١) أى تركوا نصيحتهم ولم يتعرضوا لهم ولم يمنعوهم من قبائحهم .

(٢) و (٣) الكافى ج ٥ ص ٥٦ . و« متعتع » بفتح التاء اى من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه .

(٤) الى (٦) الكافى ج ٥ ص ٥٦ و٥٧ رقم ٣ و ٤ و ٥ .

(٧) كذا وفى المصدر « غفيرة فى أهل أومال» والغفيرة من الغفير وهنا بمعنى الكثير كقولهم جم غفير وهو الصواب .

يغش دناءة تظهر فيخشع لها إذا ذكرت فيغري بها لئام الناس كان كالفالج الياسر[١] الّذي ينتظر أوّل فوزة من قداحه حتّى توجب له المغنم و يدفع بها عنه المغرم و كذلك المرء المسلم البريء من الخيانة ينتظر من الله تعالى إحدى الحسنيين إمّا داعي الله تعالى فما عند الله خيرٌ له ، وإمّا رزق الله فإذا هو ذو أهل و مال و معه دينه وحسبه ، إنّ المال والبنين حرث الدّنيا والعمل الصالح حرث الآخرة وقد يجمعهما الله لأقوام »[٢].

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إنّ الله تعالى بعث ملكين إلى أهل مدينة ليقلبها على أهلها فلمّا انتهيا إلى المدينة وجدا رجلاً يدعو الله و يتضرّع فقال أحد الملكين لصاحبه : أما ترى هذا الدّاعي ؟ فقال : قد رأيته ولكن أمضي لما أمر به ربّي فقال : لا ، ولكن لا أحدث شيئاً حتّى اُراجع ربّي فعاد إلى الله تعالى فقال: يا ربّ إنّي انتهيت إلى المدينة فوجدت عبدك فلاناً يدعوك ويتضرّع إليك فقال : امض لما أمرتك به فإنّ ذا رجلٌ لم يتمعّر وجهه غيظاً لي قطّ »[٣].

وعنه عليه السلام « إنّ رجلاً من خثعم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله أخبرني ما أفضل الإسلام ؟ قال : الإيمان بالله ، قال : ثمّ ماذا ؟ قال : ثمّ صلة الرّحم ، قال : ثمّ ماذا ؟ قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال : فقال الرجل : فأيّ الأعمال أبغض إلى الله ؟ قال : الشرك بالله ، قال : ثمّ ماذا ؟ قال : قطيعة الرّحم ، قال : ثمّ ماذا ، قال : الأمر بالمنكر ، و النهيُ عن المعروف»[٤] .

---

(١) فى النهاية الفالج : الغالب فى قماره ، والياسر : المتقامر وهو الذى تساهم قداح الميسر ، وقال المؤلف فى الوافى «لاتكونن» يعنى لاتكونن ماراى فى أخيه له فتنة تفضى به الى الحسدلان من لم يواقع لدناءة وقبيح يستحيى من ذكره بين الناس وهتك ستره به كاللاعب بالقداح المحظوظ منها ، و « الغشيان» الاتيان « فيغرى بها » أى يولع بنشرها «كان كالياسر » خبر«ان» . «توجب له المغنم الخ» أى تجلب له نفعاً ويدفع عنه بها الضر .

(٢) الكافى ج ٥ ص ٥٧ تحت رقم ٦ .

(٣) الكافى ج ٥ ص ٥٨ رقم ٨ والتمعر : التغير يقال تمعر لونه عند الغضب اى تغير .

(٤) المصدر ج٥ ص٥٨ تحت رقم ٩ .

وعنه عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرّة»[١].

وعنه عليه السلام قال: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله فمن نصرهما أعزّه الله ومن خذلهما خذله الله»[٢].

وعنه عليه السلام «أنّه كان إذا مرّ بجماعة يختصمون لا يجوزهم حتّى يقول ثلاثاً: اتّقوا الله يرفع بها صوته»[٣].

وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إذا اُمّتي تواكلت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليأذنوا بوقاع من الله»[٤].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: كيف بكم إذا فسدت نساؤكم، وفسق شبابكم، ولم تأمروا بمعروف، ولم تنهوا عن المنكر؟ فقيل له: ويكون ذلك يا رسول الله؟ فقال: نعم وشرّ من ذلك، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ فقيل: يا رسول الله ويكون ذلك؟ قال: نعم وشرّ من ذلك كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً»[٥].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم «أنّ الله ليبغض المؤمن الضعيف الّذي لا دين له، فقيل له: وما المؤمن الّذي لا دين له؟ قال: الّذي لا ينهى عن المنكر»[٦].

وفي التهذيب عن الصادق عليه السلام أنّه قال لقوم من أصحابه: «قد حقّ لي أن أخذ البريء منكم بالسقيم وكيف لا يحقّ لي ذلك وأنتم يبلغكم عن الرّجل منكم القبيح ولا تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتّى يتركه»[٧].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام «من ترك إنكار المنكر بقلبه ويده ولسانه فهو ميّت بين الأحياء - في كلام هذا ختامه -»[٨].

---

(١) الكافي ج٥ ص٥٨ والمكفهر: العبوس، قال الجوهري: اكفهر الرجل اذا عبس.

(٢) الى (٦) المصدر ج ٥ ص ٥٩ وتواكلوا أي تقاعدوا وتواكل القوم اي اتكل بعضهم على بعض واريد بالوقاع: النازلة الشديدة أو الحرب.

(٧) و (٨) المصدر ج ٢ ص ٥٦ .

و نسبه أبو حامد في الآثار إلى حذيفة وروي فيها(١) عن علي عليه السلام أنّه قال: أوّل ماتغلبون عليه من الجهاد بأيديكم، ثمّ الجهاد بألسنتكم، ثمّ الجهاد بقلوبكم فإذا لم يعرف القلب المعروف و لم ينكر المنكر نكس فجعل أعلاه أسفله»(٢).

[قال أبو حامد:]

﴿الباب الثانى﴾

﴿في أركان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وشروطه﴾

أقول: لمّا كان كلام أبي حامد في هذا الباب مبنيّاً على أُصولهم الفاسدة من الرأي و الاستحسان و القياس و الاستدلال بالمتشابهات ممّا يزيد الحيرة والالتباس، و كان يناقض بعضه بعضاً طوينا ذكره و أتينا فيه بمحصّل ما وصل إلينا من أئمّتنا المعصومين سلام الله عليهم، ثمّ نذكر بعض ما ورد عنهم عليهم السلام ممّا يؤيّده و يشيّده إن شاء الله.

فنقول - و بالله التوفيق -: الأمر بالواجب واجبٌ و بالمندوب مندوبٌ، و النهي عن الحرام واجبٌ ولكن هذا الوجوب و الاستحباب مختصّ بطائفة خاصّة لا يعمّ آحاد الناس كما زعمه أبو حامد، و إنّما يثبت بشروط أربعة: أحدها العلم بكونه واجباً أومستحبّاً أو حراماً أعني معروفاً أو منكراً ليأمن الغلط فلا يجب في المتشابه؛ و الثاني تجويز التأثير فلو علم أوغلب على ظنّه أنّه لا يؤثّر لم يجب و لم يستحبّ لعدم الفائدة، و الثالث أن يكون المأمور و المنهيّ مصرّاً على الاستمرار فلو ظهر منه أمارة الإقلاع سقط للزوم العبث؛ و الرابع أن لا يكون فيه مفسدة فلو ظنّ توجّه الضرر إليه أو إلى أحد من المسلمين سقط إذ لا ضرر ولا إضرار في الدّين، و لا يجوز التجسّس كوضع الأُذن و الأنف لإحساس الصوت و الرّيح وطلب إراءة ما تحت الثوب و نحوه؛ و إذا اجتمعت الشرائط و كان المطّلع منفرداً

(١) أي فى الاثار من هذا الكتاب فى الاحياء.

(٢) نقله الامدى فى الغرر كمافى المستدرك ج ٢ ص ٣٦١.

تعيّن عليه وإن كان معه غيره و شرع أحدهما في الأمر أو النهي فإن ظنّ الآخر أنّ لمشاركته أثراً في تعجيل ترتّب الأثر و رسوخ الانزجار وجب عليه أيضاً وإلّا فلا، لأنّ الغرض وقوع المعروف و ارتفاع المنكر فمتى حصلا بفعلٍ واحدٍ كان السعي من الآخر عبثاً ، وهذا معنى ما قيل : إنّ الوجوب كفائيّ وأمّا من قال : إنّه عينيّ فإنّما أراد به الوجوب على من كان مستجمعاً للشرائط فما يصحّ للنزاع ليس إلّا سقوطه عن المستجمعين لها بقيام بعضهم به قبل ترتّب الأثر ليس إلّا ، سئل مولانا الصادق عليه السلام عن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر أواجب على الأمّة جميعاً ؟ فقال : لا ، فقيل : و لم ؟ قال : إنّما هو على القويّ المطاع ، العالم بالمعروف من المنكر ، لا على الضعفة الّذين لا يهتدون سبيلاً إلى أيّ من أيّ - يقول من الحقّ إلى الباطل -[1] والدّليل على ذلك كتاب الله تعالى قوله : « ولتكن منكم أمّة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر»[2] فهذا خاصّ غير عامّ كما قال تعالى : « و من قوم موسى أمّة يهدون بالحقّ و به يعدلون »[3] و لم يقل على أمّة موسى ولا على كلّ قومه وهم يومئذ أمم مختلفة والأمّة واحدة فصاعداً كما قال الله تعالى : « إنّ إبراهيم كان أمّة قانتاً لله »[4] يقول : مطيعاً لله و ليس على من لم يعلم ذلك في هذه الهدنة من حرج إذا كان لا قوّة له ولا عدد ولا طاعة »[5].

ثمّ سئل عليه السلام عن الحديث النبويّ « أنّ أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر . ما معناه ؟ قال : هذا على أن يأمره بعد معرفته وهو مع ذلك يقبل منه»[5].

أشار عليه السلام إلى أنّ للوجوب شرائط ولا يجب على فاقدها ، و قد يضمن الحديث من شرائطها ثلاثة : و أهمل الإصرار ولعلّه لظهوره .

و في حديث آخر عنه عليه السلام « إنّما يؤمر بالمعروف و ينهى عن المنكر مؤمن

---

(١) كأنه كلام الراوي ومعناه انهم يدعون الناس من الحق الى الباطل لعدم اهتدائهم .

(٢) آل عمران : ١٠٤ . (٣) الاعراف : ١٥٩ .

(٤) النحل : ١٢١ و قوله : « قانتا » أي مطيعاً . فى القاموس القنوت : الطاعة . وكان عليه السلام امة لكماله واستجماعه فضائل لا تكاد توجد الامتفرقة فى جماعة كثيرة .

(٥) و (٤) الكافي ج ٥ ص ٥٩ و ٦٠ وفى المصدر « لاقوة له ولاعذر ولاطاعة » .

فيتّعظ أو جاهل فيتعلّم فأمّا صاحب سوط أو سيف فلا» [١].

وعنه عليه السلام «من تعرّض لسلطان جائر فأصابته بليّة لم يوجر عليها ولم يرزق الصبر عليها» [٢].

وعنه عليه السلام قال: «لاينبغي للمؤمن أن يذلّ نفسه قيل له: وكيف يذلّ نفسه؟ قال: يتعرّض لما لايطيق» [٣].

وعنه عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجلّ فوّض إلى المؤمن اُموره كلّها ولم يفوّض إليه أن يذلّ نفسه العزيز ألم ير إلى قول الله تعالى ههنا «ولله العزّة ولرسوله وللمؤمنين» [٤] والمؤمن ينبغي أن يكون عزيزاً ولايكون ذليلاً» [٥].

ثمّ للإنكار مراتب اُوليها بالقلب وهو أن يبغضه على ارتكاب المعصية وهو مشروط بعلم الناهي وإصرار المنهيّ خاصّة دون الشرطين الآخرين، ثمّ بإظهار الكراهة، فإن ارتدع اكتفى به وإلّا أعرض عنه وهجره، وإلّا أنكره باللّسان بالوعظ والرفق في الزجر مرتّباً الأيسر فالأيسر، ولو لم ينزجر إلّا باليد كالضرب وما شابهه فعل، ولو افتقر إلى الجراح فالكفّ أولى، والبحث عنه قليل الجدوى لأنّ الجامع للشرائط أدرى لما يقتضيه الحال.

وفي الحديث «أدنى الإنكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرّة» [٦].

وفي آخر «حسب المؤمن عزّاً إذا رأى منكراً أن يعلم الله من قلبه إنكاره» [٧].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من شهد أمراً فكرهه كان كمن غاب عنه ومن غاب عن أمر رضيه كان كمن شهده» [٨].

---

(١) و (٢) الكافي ج ٥ ص ٦٠ باب انكار المنكر بالقلب.

(٣) المصدر ج ٥ ص ٦٤.

(٤) المنافقون: ٨. (٥) المصدر ج ٥ ص ٦٤.

(٦) رواه الشيخ في التهذيب ج ٢ ص ٥٧ عن امير المؤمنين عليه السلام.

(٧) الكافي ج ٥ ص ٦٠ باب انكار المنكر بالقلب.

(٨) الجعفريات باسناده عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عن النبي عليهما السلام كما في المستدرك ج ٢ ص ٣٦١. ورواه ابوداود ج ٢ ص ٤٣٨.

و في هذه الأخبار كفاية عن تطويل أبي حامد في هذا الباب مع ابتنائه على الأصول العاميّة وعدم جزمه بالحكم في الأكثر و اختلاف الحكم باختلاف الأزمان و الأحوال، و تفاوت درجات المكروهات الّتي مال إليها بحسب الحسبة ممّا يجوز تحمّله و مالا يجوز و ذلك في محلّ الاجتهاد و الإنسان على نفسه بصيره.

وقد روى أبوحامد عن عمر أنّه تسلّق دار رجل(١) فرآه على حالة مكروهة فأنكر عليه، فقال: يا أمير المؤمنين إن كنت قد عصيت الله من وجه فأنت قدعصيته من ثلاثة أوجه، فقال: ماهي؟ فقال: قال الله تعالى: «ولاتجسّسوا» وقدتجسّست، و قال: «وأتوا البيوت من أبوابها» و قد تسوّرت من السطح، وقال الله تعالى: «لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتّى تستأنسوا و تسلّموا على أهلها» و ما سلّمت فتركه عمر و شرط عليه التوبة».

أقول: و صاحب الدار كان أولى بأن يشترط التوبة على عمر لكثرة معاصيه بالنسبة إليه، بل كان أولى بالأمارة منه لأنّه كان أعلم منه و أستر على معصيته منه و كان عمر إمّا جاهلاً أو مجترئاً هذا مع أنّ أبا حامد ربّما يستند في فتواه إلى قول عمر أو فعله و كان يعتقد فيه أنّه أفضل الصحابة بعد أبي بكر و يروي عنه هذه الرواية.

و في مصباح الشريعة(٢) عن الصادق عليه السلام أنّه قال: «من لم يتسلّخ عن هواجسه ولم يتخلّص من آفات نفسه و شهواتها و لم يهزم الشيطان و لم يدخل في كنف الله و توحيده و أمان عصمته لا يصلح له الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لأنّه إذا لم يكن بهذه الصفة فكلّما أظهر أمراً كان حجّة عليه و لا ينتفع الناس به قال الله عزّ وجلّ: «أتأمرون الناس بالبرّ و تنسون أنفسكم»(٣) و يقال له: ياخائن أتطالب خلقي بما خنت به نفسك وأرخيت عنه عنانك، روي أنّ أبا ثعلبة الأسدي سأل

(١) تسلق - من باب التفعل - الجدار: صعد عليه.
(٢) الباب الرابع والستين.
(٣) البقرة: ٤٢.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذه الآية : « يا أيّها الّذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضرّكم من ضلّ إذا اهتديتم » فقال عليه السلام : و أمر بالمعروف و انه عن المنكر و اصبر على ما أصابك حتّى إذا رأيت شحّاً مطاعاً وهوىً متّبعاً و إعجاب كلّ ذي رأي برأيه فعليك بنفسك و دع أمر العامّة. و صاحب الأمر بالمعروف يحتاج إلى أن يكون عالماً بالحلال والحرام ، فارغاً من خاصّة نفسه ممّا يأمرهم به و ينهاهم عنه ، ناصحاً للخلق رحيماً لهم رفيقاً بهم ، داعياً لهم باللّطف و حسن البيان ، عارفاً بتفاوت أحلامهم لينزل كلاًّ منزلته ، بصيراً بمكر النفس و مكائد الشيطان ، صابراً على ما يلحقه لا يكافيهم بها ، ولا يشكو منهم ، ولا يستعمل الحميّة ، و لا يغلّظ لنفسه ، مجرّداً نيّته لله مستعيناً به و مبتغياً لوجهه ، فإن خالفوه وجفوه صبر ، وإن وافقوه و قبلوا منه شكر ، مفوّضاً أمره إلى الله ناظراً إلى عيبه ».

و في التهذيب في باب من يجب عليه الجهاد في حديث عبد الملك بن عمرو عنه عليه السلام (١) في كلام طويل ما يؤيّد هذا و ينفع في هذا المقام إن شاء الله تعالى .

وقال أبو حامد في درجات الحسبة : الدّرجة الثالثة النهي بالوعظ و النصح و التخويف بالله وذلك فيمن يقدر على الأمر و هو عالم بكونه منكراً أو فيمن أصرّ عليه بعد أن عرف كونه منكراً كالّذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين أو ما يجري مجراه فينبغي أن يوعظ و يخوّف بالله تعالى و يورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك ، ويحكى له سيرة السلف و عادة المتّقين ، و كلّ ذلك بشفقة و لطف من غير عنف و غضب ، بل نظر إليه نظر المترحّم عليه و يرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة و ههنا آفة عظيمة ينبغي أن يتوقّاها فإنّها مهلكة و هي أنّ العالم يرى عند التعريف عزّ نفسه بالعلم و ذلّ غيره بالجهل فربّما يقصد بالتعريف الإدلال و إظهار التميز بشرف العلم و إذلال صاحبه بالنسبة إلى خسّة الجهل ، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقبح في نفسه من المنكر الّذي يعترض عليه ، و مثال هذا المحتسب مثال من يخلّص غيره

(١) راجع المجلد الثاني منه ص ٤٦ .

من النار بإحراق نفسه و هو غاية الجهل و هذه مزلّة عظيمة و غائلة هائلة و غرور للشيطان يتدلّى بحبله كلّ إنسان إلّا من عرّفه الله عيوب نفسه و فتح بصيرته بنور هدايته ، فإنّ في الاحتكام على الغير لذّة للنفس عظيمة من وجهين :

أحدهما من جهة دالّة العلم ، و الآخر من جهة دالّة الاحتكام و السلطنة وذلك يرجع إلى الرّياء و طلب الجاه و هو الشهوة الخفيّة المتداعية إلى الشرك الخفيّ وله محك و معيار ينبغي أن يمتحن به المحتسب نفسه و هو أن يكون امتناع ذلك الإنسان بنفسه أو باحتساب غيره أحبّ إليه من امتناعه باحتسابه فإن كانت الحسبة شاقّة عليه ثقيلة على نفسه و هو يودّ أن يكفي بغيره فليحتسب فإنّ باعثه هو الدّين و إن كان اتّعاظ ذلك العاصي بوعظه وانزجاره بزجره أحبّ إليه من اتّعاظه بوعظ غيره فما هو إلّا متّبع هوى نفسه ومتوسّل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبته فليتّق الله فيه وليحتسب أوّلاً على نفسه وعند هذا يقال له : قيل لعيسى عليه السلام : يا ابن مريم عظ نفسك فإن اتّعظت فعظ غيرك وإلّا فاستحي منّي .

و قيل لداود الطائي : أرأيت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر فقال : أخاف عليه السوط ، فقيل : إنّه يقوى عليه قال : أخاف عليه السيف قيل : إنّه يقوى عليه ، قال : أخاف عليه الدّاء الدّفين العجب .

أقول: بل أخاف عليه نار جهنّم لمخالفته لله سبحانه حيث قال جلّ و عزّ : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة »(١) وقد مرّ تمام الكلام فيه .

[قال :]

﴿الباب الثالث﴾

في المنكرات المألوفة في العادات نشير إلى جمل منها ليستدلّ بها على أمثالها إذ لا مطمع في حصرها و استقصائها .

أقول : و قد ذكر أبو حامد في هذا الباب منكرات المساجد ثمّ منكرات

---

(١) البقرة : ١٩٥ .

الأسواق ، ثمّ منكرات الشوارع ، ثمّ المنكرات العامّة و أمّا نحن فلا حاجة بنا إلى ذكر المنكرات لأنّ عندنا أنّه لايجوز الاحتساب من الجاهل بالمعروف عن المنكر و إنّما يجب على العارف القويّ المطاع الجامع للشرائط المعتبرة فيه ، و من كان هذه صفته لا حاجة له إلى تعريفنا إيّاه المنكر على أنّ كلّ ما ذكره فيه أبو حامد ليس مستنداً إلى أصل صحيح و إنّما كان يبتني بعضه على اُصوله الفاسدة و آرائه الكاسدة فلنطو هذا الباب طيّاً ، قال :

الباب الرابع

(في أمر الامراء و السلاطين بالمعروف و نهيهم عن المنكر)

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف و أنّ أوّله التعريف و ثانيه الوعظ وثالثه التخشين في القول ، و رابعه المنع بالقهر و الحمل على الحقّ بالضرب و العقوبة و الجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الاُوليان وهما التعريف والوعظ ، وأمّا المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعيّة مع السلطان فإنّ ذلك يحرّك الفتنة و يهيّج الشرّ و يكون ما يتولّد منه من المحذور أكثر ، و أمّا التخشين في القول كقولك : يا ظالم ، يا من لا يخاف الله ، و أمثاله و ما يجري مجراه فذلك إن كان يحرّك فتنة يتعدّى شرّها إلى غيره لم يجز و إن كان لا يخاف إلّا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه فلقد كان من عادة السلف التعرّض للاخطار و التصريح بالانكار من غير مبالاة بهلاك المهجة و التعرّض لأنواع العذاب لعلمهم بأنّ ذلك الشهادة » .

أقول : قد دريت من القرآن وأخبار أهل البيت عليهم السلام عدم جواز ذلك ونهيهم عليهم السلام عن أن يذلّ المؤمن نفسه و أن يتعرّض لما لايطيق ، وما ذكره أبو حامد من الأخبار لم يثبت وماثبت منه فهو مأوّل كما مرّ .

قال : « فطريق وعظ السلاطين و أمرهم بالمعروف و نهيهم عن المنكر ما نقل عن علماء السلف ، و قد أوردنا جملة من ذلك في باب الدّخول على السلاطين من كتاب

الحلال والحرام ونقتصر الآن على حكايات يعرف وجه الوعظ و كيفيّة الإنكار عليهم».

أقول: ما ذكره من الحكايات إنّما هو في حسبة أهل الضلال على الجبابرة طلباً لمزيد الجاه و القبول عند العامّة لشهوة خفيّة كانت فيهم و رعونة كامنة في أنفسهم و منهم من ألقى نفسه في التهلكة و تعرّض لنهي الله سبحانه وسخطه سفهاً منه و حماقة زعماً منه أنّه ينال بذلك رتبة الشهادة ، مع علمه بأنّه لا يؤثّر وعظه وإنكاره في الارتداع بل يصير سبباً لهلاكه فلا فائدة في إيراد أمثال هذه الحكايات مع أنّ مثل هذه الحسبة يختلف حكمه باختلاف الأزمان والأحوال و الأشخاص فلنقتصر منها على واحدة ليست ممّن هو من أمثالهم و هي ما رواه عن ابن المهاجر قال : قدم أمير المؤمنين المنصور مكّة و نزل في دار الندوة و كان يخرج من دار الندوة إلى الطواف في آخر الّليل يطوف و يصلّي و لا يعلم به ، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة و جاء المؤذّنون فسلّموا عليه وأقيمت الصلاة فيخرج فيصلّي بالناس فخرج ذات ليلة حين أسحر فبينا هو يطوف إذ سمع رجلاً عند الملتزم و هو يقول : اللّهمّ إنّي أشكو إليك ظهور البغي و الفساد في الأرض و ما يحول بين الحقّ و أهله من الظلم والطمع ، فأسرع المنصور في مشيه حتّى ملأ مسامعه من قوله ثمّ رجع فجلس ناحية من المسجد فأرسل إليه فدعاه و أتاه الرّسول فقال : أجب أمير المؤمنين فصلّى ركعتين و استلم الرّكن ، و أقبل مع الرّسول فسلّم عليه ، فقال له المنصور : ما هذا الّذي سمعتك تقوله من ظهور البغي و الفساد في الأرض و ما يحول بين الحقّ و أهله من الظلم و الطمع و غيره ، فوالله لقد حشوت مسامعي ما أمرضني و أقلقني فقال : يا أمير المؤمنين إن أمنتني على نفسي أنبأتك بالاُمور من اُصولها و إلّا اقتصرت على نفسي ففيها لي شغل شاغل ، فقال له : أنت آمن على نفسك ، فقال : الّذي دخله الطمع حتّى حال بينه وبين الحقّ و إصلاح ما ظهر من البغي والفساد في الأرض أنت ، قال : ويحك و كيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضاء في يدي ؟ و الحلو و الحامض في قبضتي ؟ قال : و هل دخل أحداً من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين ؟ إنّ الله عزّ و جلّ استرعاك اُمور المسلمين وأموالهم فأغفلت اُمورهم

و اهتممت بجمع أموالهم ، و جعلت بينك و بينهم حجاباً من الجصّ و الآجر ، و أبواباً من الحديد ، و حجبة معهم السلاح ، ثمّ سجنت نفسك فيها منهم، أتعبت[١] عمّالك جمع الأموال وجبايتها واتّخذت وزراء وأعواناً ظلمة إن نسيت لم يذكّروك و إن أحسنت لم يعينوك ، و قوّيتهم على ظلم الناس بالأموال و الكراع والسلاح و أمرت بأن لا يدخل عليك من الناس إلّا فلان و فلان نفر سمّيتهم ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العاري ولا الضعيف ولا الفقير ولا أحد إلّا وله في هذا المال حقّ ، فلمّا رآك هؤلاء النفر الّذين استخلصتهم لنفسك و آثرتهم على رعيّتك و أمرتهم أن لا يحجبوا عنك تجبى الأموال ولا تقسمها فلمّا فعلت ذلك قالوا : هذا قد خان الله فمالنا لا نخونه قد سخّر لنا ، فأتمروا على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس إلّا ما أرادوا ولا يخرج لك عامل فيخالف لهم أمراً إلّا أقصوه حتّى تسقط منزلته ويصغر قدره ، فلمّا انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم فكان أوّل من صانعهم عمّالك بالهدايا والأموال ليتقوّوا به على ظلم رعيّتك ، ثمّ فعل ذلك ذووا القدرة و الثروة من رعيّتك لينالوا ظلم من دونهم من الرعيّة ، فامتلأت بلاد الله بالطمع بغياً و فساداً ، و صار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك و أنت غافل فإن جاء متظلّم حيل بينه و بين الدّخول، و إن أراد رفع قصّته إليك عند ظهورك وحدك فقد نهيت عن ذلك و وقفت للناس رجلاً ينظر في مظالمهم . فإن جاء ذلك الرّجل فبلغ بطانتك ، سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته ، و إن كانت للمتظلّم به حرمة و إجابة لم يمكنه ما يريد خوفاً منهم فلا يزال المتظلّم يختلف إليه و يلوذ به ويشكو و يستغيث و هو يدفعه و يعتلّ عليه ، فإذا اجتهد وأُخرج و ظهرتَ أنت صرخ بين يديك فيضرب ضرباً مبرّحاً ليكون نكالاً لغيره و أنت تنظر فلا تنكر ولا تغيّر ، فما بقاء الإسلام و أهله على هذا ؟ و قد كانت بنو أُميّة و كانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلّا رفعت ظلامته إليهم فينصف ، ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتّى يبلغ باب سلطانهم فينادي يا أهل الإسلام فيبتدرونه مالك ؟ مالك ؟ فيرفعون ظلامته

(١) في الاحياء «وبعثت عمالك في جمع الاموال» .

إلى سلطانهم فينتصف له ، و قد كنتُ ياأمير المؤمنين اُسافر إلى أرض الصين وبهاملك فقدمتها مرّة و قد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكي فقال له و زراؤه : مالك تبكي لابكت عيناك ؟ قال: أما إنّي لست أبكي على المصيبة الّتي نزلت بي ولكن أبكي لمظلوم بالباب يصرخ فلاأسمع صوته ثمّ قال : أما إن كان ذهب سمعي فلم يذهب بصري نودوا في الناس أن لايلبس ثوباً أحمر إلّا مظلوم ، فكان يركب في طرفي النهار هل يرى مظلوماً فينصفه ، هذا يا أمير المؤمنين مشركٌ بالله قد غلبت رأفته بالمشركين و رقّته على شحّ نفسه في ملكه ، و أنت مؤمن بالله وابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لاتغلبنّك رأفتك بالمسلمين على شحّ نفسك ، فإنّك لاتجمع الأموال إلّا لواحد من ثلاثة إن قلت : أجمعها لولدي فقد أراك الله عبراً في الطفل الصغير يسقط من بطن اُمّه و ماله على الأرض مال و ما من مال إلّا و دونه يدشحيحة تحويه ، فما يزال الله تعالى يلطف لذلك الصبيّ و الطفل حتّى يعظم رغبة الناس إليه و لست الّذي تعطي بل الله يعطي من يشاء ، وإن قلت : أجمع مالي لاُشيّد سلطاني فقد أراك الله عبراً فيمن كان قبلك ماأغنى عنهم ما جمعوا من الذّهب والفضّة وما أعدّوا من الرجال والسلاح والكراع وما ضرّك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلّة الجدة والضعف حتّى أراد الله بكم ما أراد ، وإن قلت : أجمع المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية الّتي أنت فيها ، مافوق ماأنت فيه إلّا منزلة لاتدرك إلّا بالعمل الصالح(١) ياأمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك بأشدّ من القتل ؟ قال: لا قال : فكيف تصنع بالملك الّذي خوّلك الله وماأنت فيه من ملك الدنيا وهو تعالى لايعاقب من عصاه بالقتل ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم وهو الّذي يرى منك ماعقد عليه قلبك و أضمرته جوارحك فما تقول إذا انتزع الملك الحقّ المبين ملك الدّنيا من يدك ، و دعاك إلى الحساب ؟ هل يغني عنك عنده شيءٌ ممّا كنت فيه ممّا شححت عليه من ملك الدّنيا ؟ .

فبكي المنصور بكاء شديداً حتّى نحب و ارتفع صوته ثمّ قال : يا ليتني لم

---

(١) « مافوق » «ما» نافيه و«فوق» ظرف مكان أى لم يكن فوق ما أنت فيه الا منزلة لاتدرك الا بالعمل الصالح .

أُخلق ولم أكُ شيئاً ، ثمّ قال : كيف احتيالي فيما خوّلت فيه و لم أرمن الناس إلاّ جانياً قال : يا أمير المؤمنين عليك بالأئمّة الأعلام المرشدين ، قال : و من هم ؟ قال : العلماء قال : قد فرّوا منّي ، قال : هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك و من قبل عمّالك ولكن افتح الأبواب ، و سهّل الحجاب ، و انتصر للمظلوم من الظالم و امنع الظالم ، و خذ الشيء ممّا حلّ وطاب و أقسمه بالعدل و الحقّ و أنا ضامن عمّن هرب عنك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك و رعيّتك فقال المنصور : اللّهمّ وفّقني أن أعمل بما قال هذا الرجل وجاء المؤذّنون فسلّموا عليه و اُقيمت الصلاة فخرج وصلّي بهم ثمّ قال للحُرْسي : عليك بالرّجل إن لم تأتني به لأضربنّ عنقك واغتاظ عليه غيظاً شديداً إن لم يوجد فخرج الحرسيّ يطلب الرّجل فبينا هو يطوف فإذاهو بالرّجل يصلّي في بعض الشعاب فقعد حتّى صلّى ثمّ قال : ياذا الرّجل أما تتّقي الله ؟ قال : بلى ، قال: أما تعرفه ؟ قال: بلى ، قال: فانطلق معي [إلى الامير] فقد آلى[1] أن يقتلني إن لم آته بك ، قال: ليس لي إلى ذلك من سبيل ، قال: يقتلني قال: ولا يقتلك ، قال: فكيف ؟ قال : تُحْسِنُ تَقْرأ ؟ قال : لا ، فأخرج من مزود كان معه رقّاً فيه مكتوب شيئاً فقال : خذ واتركه في جيبك فإنّ فيه دعاء الفرج ، قال : وما دعاء الفرج ؟ قال : لا يرزقه إلاّ الشّهداء ، قلت : رحمك الله قد أحسنت إليّ فإن رأيت أن تخبرني ما هذا الدّعاء وما فضله ، قال : من دعا به مساء و صباحاً هدمت ذنوبه ، ودام سروره و محيت خطاياه ، و استجيب دعاؤه ، و بسط له في رزقه واُعطي أمله ، و اُعين على عدوّه ، و كتب عند الله صدّيقاً ، ولا يموت إلاّ شهيداً تقول : « اللّهُمَّ كما لَطُفتَ في عَظَمَتِكَ دُونَ اللُّطفاءِ ، وعَلَوْتَ بِعَظَمَتِكَ عَلَى العُظَماءِ ، و عَلِمت ما تَحْتَ أرضِكَ كَعِلْمِكَ بِمافَوقِ عَرْشِكَ ، وَكانَتْ وَ ساوِسُ الصُّدُورِ كَالْعَلانِيَةِ عِنْدَكَ ، وَ عَلانِيَةُ القَوْلِ كَالسِّرِّ في عِلْمِكَ ، وَ انْقادَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِكَ ، وَ خَضَعَ كُلُّ ذي سُلْطانٍ لِسُلْطانِكَ ، وَصارَ أمْرُ الدُّنْيا وَالآخِرَةِ كُلُّهُ لَكَ وَ بِيَدِكَ ، اِجْعَلْ لِي مِنْ كُلِّ هَمٍّ أمْسَيْتُ فيهِ فَرَجاً وَ مَخْرَجاً ، اللّهُمَّ إنَّ عَفْوَكَ عَنْ ذُنُوبِي وَ تَجاوُزَكَ عَنْ خَطِيئَتِي

(١) أى أقسم و حلف .

وَ سَتْرَكَ عَلىٰ قَبِيحِ عَمَلِي أَطْمَعَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَالا أَسْتَوْجِبُهُ مِمَّا قَصُرْتُ فِيهِ ، أَدْعُوكَ آمِناً ، وَ أَسْأَلُكَ مُسْتَأْنِساً ، وَ إِنَّكَ الْمُحْسِنُ إِلَيَّ ، وَ إِنِّي الْمُسِيءُ إِلىٰ نَفْسِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، تَتَوَدَّدُ إِلَيَّ وَأَتَبَغَّضُ إِلَيْكَ [بِالْمَعَاصِي] ، لٰكِنَّ الثِّقَةَ بِكَ حَمَلَتْنِي عَلَى الْجُرْأَةِ عَلَيْكَ فَعُدْ بِفَضْلِكَ وَ إِحْسَانِكَ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » .

قال : فأخذته فصيّرته في جيبي ثمّ لم يكن لي همٌّ غير أمير المؤمنين فدخلت و سلّمت عليه فرفع رأسه فنظر إليّ و تبسّم و قال : و يلك تحسن السحر؟ فقلت : لا والله يا أمير المؤمنين ثمّ قصصت عليه أمري مع الشيخ فقال : هات الرّق الّذي أعطاك فأعطيته فنظر إليه ، ثمّ جعل يبكي و يقول : قد نجوت و أمر بنسخه وأعطاني عشرة آلاف درهم قال : أتعرفه ؟ قلت : لا ، قال: يوشك أن يكون ذلك الخضر عليه السلام .

هذا آخر الكلام في كتاب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء و يتلوه إن شاء الله كتاب أخلاق النبوّة و الحمد لله أوّلاً وآخراً .

﴿كتاب اخلاق النبوّة و آداب المعيشة﴾

و هو الكتاب التاسع من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله الّذي خلق كلّ شيء فأحسن خلقه وترتيبه ، و أدّب نبيّه محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم فأحسن تأديبه ، و زكّى أوصافه و أخلاقه ، ثمّ اتّخذه صفيّه و حبيبه ، و وفّق للاقتداء به من أراد تهذيبه ، و حرّض[1] على التخلّق بأخلاقه من أراد تحبيبه .

و صلّى الله على محمّد سيّد المرسلين وعلى آله الطيّبين الطاهرين و سلّم كثيراً .

أمابعد فإنّ آداب الظواهر عنوان آداب البواطن ، و حركات الجوارح ثمرات الخواطر ، و الأعمال نتيجة الأخلاق ، والآداب رشح المعارف ، و سرائر القلوب هي مغارس الأفعال و منابعها ، و أنوار السرائر هي الّتي تشرق على الظواهر فتزيّنها و تحلّيها ، و تبدّل بالمحاسن مكارهها و مساويها ، و من لم يخشع قلبه لم يخشع جوارحه ، و من لم يكن صدره مشكاة الأنوار الإلهيّة لم يفض على ظاهره جمال الآداب النبويّة ، و لقد كنت عزمت على أن أختم ربع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة لئلا يشقّ على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب ثمّ رأيت كلّ كتاب من ربع العادات قد أتى على جملة من الآداب فاستثقلت تكريرها وإعادتها ، فإنّ طلب الإعادة ثقيل والنفوس مجبولة على معاداة المعادات[2] ، فرأيت أن أقتصر في هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم و أخلاقه المأثورة عنه بالإسناد ، فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً محذوفة الإسناد ليجتمع فيه مع جمع

---

(١) حرضه على الامر : حثه .

(٢) المعادات جمع المعادة وهى اسم مفعول من الاعادة .

الآداب تجديد الايمان و تأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة الّتي تشهد آحادها على القطع بأنّه أكرم خلق الله تعالى ، و أعلاهم رتبة ، وأجلّهم قدراً ، فكيف مجموعها ؟ ثمّ اُضيف إلى ذكر أخلاقه ذكر خلقته ، ثمّ ذكر معجزاته الّتي صحّت بها الأخبار ليكون ذلك معرباً عن مكارم الأخلاق والشيم ، ومنتزعاً عن آذان الجاحدين لنبوّته صمام الصّمم (١) ، و الله تعالى وليّ التوفيق للاقتداء بسيّد المرسلين في الأحوال و الأخلاق وسائر معالم الدّين فإنّه دليل المتحيّرين ، و مجيب دعوة المضطرّين .

ولنذكر فيه أوّلاً بيان تأديب الله إيّاه بالقرآن ، ثمّ بيان جوامع من محاسن أخلاقه ، ثمّ بيان جملة من آدابه و أخلاقه ، ثمّ بيان كلامه و ضحكه ، ثمّ بيان آدابه و أخلاقه في الطعام ، ثمّ بيان آدابه و أخلاقه في اللّباس ، ثمّ بيان عفوه مع القدرة ، ثمّ بيان إغضائه (٢) عمّا كان يكرهه ، ثمّ بيان سخاوته وجوده ، ثمّ بيان شجاعته وبأسه ، ثمّ بيان تواضعه ، ثمّ بيان صورته وخلقته ، ثمّ بيان جوامع معجزاته و آياته صلّى الله عليه وآله وسلّم » .

أقول : و أنا أزيد فصلاً آخر بعد ذكر بيان صورته و خلقته في بيان خَلقه و خُلقه وسيرته مع جلسائه برواية الحسن و الحسين عليهما السلام فيصير أربعة عشر فصلاً .

قال : (٣)

(بيان تأديب الله صفيّه وحبيبه محمّداً صلّى الله عليه و آله وسلّم بالقرآن)

كان صلّى الله عليه وآله وسلّم كثير الضراعة و الابتهال إلى الله تعالى ، دائم السؤال من الله تعالى أن يزيّنه بمحاسن الآداب ومكارم الأخلاق فكان صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول في دعائه : « اللّهمّ حسّن خَلقي وخُلقي » (٤) ويقول : « اللّهمّ جنّبني منكرات الأخلاق » (٦) فاستجاب الله

---

(١) الصمام ـ كقطام ـ علَم للداهية الشديدة ، والصمم مصدر بمعنى فقدان حاسة السمع .

(٣) اى اغماضه وعفوه . (٤) يعنى أباحامد .

(٥) أخرجه أحمد فى مسنده ج ٢ ص ٤٠٣ من حديث ابن مسعود ، ورواه ابن حبان من حديثه أيضاً .

(٦) أخرجه الترمذى والحاكم ج ١ ص ٥٣٢ واللفظ له .

تعالى دعاءه وفاء بقوله : « ادعوني استجب لكم » [١] فأنزل عليه القرآن و أدّبه به فكان خُلقه القرآن .

قال : سعد بن هشام دخلت على عائشة فسألتها عن أخلاق رسول الله ﷺ فقالت : أمّاتقرأ القرآن ؟ قلت : بلى ، قالت : كان خلق رسول الله ﷺ القرآن [٢] .

وإنّما أدّبه الله تعالى بالقرآن بمثل قوله : «خذ العفو و أمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» [٣] .

و قوله تعالى : « إنّ الله يأمر بالعدل والاحسان - الآية - » [٤] .

و قوله تعالى : « و اصبر وماصبرك إلّا بالله » [٥] .

و قوله : « و اصبر على ما أصابك إنّ ذلك من عزم الامور» [٦] .

و قوله تعالى : « لمن صبر وغفر إنّ ذلك لمن عزم الأُمور » [٧] .

و قوله تعالى : « فاعف عنهم و اصفح إنّ الله يحبّ المحسنين » [٨] .

و قوله تعالى : « فليعفوا وليصفحوا ألا تحبّون أن يغفر الله لكم » [٩] .

و قوله تعالى : « ادفع بالّتي هي أحسن فإذا الّذي بينك و بينه عداوة كأنّه وليّ حميم » [١٠] .

وبقوله تعالى : « و الكاظمين الغيظ و العافين عن الناس » [١١] .

وبقوله تعالى : « اجتنبوا كثيراً من الظنّ إنّ بعض الظنّ إثم ولا تجسّسوا

---

(١) المؤمن : ٦٠ .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات الجزء الاول القسم الثانى ص ٨٩ و أخرجه ابن ابى شيبة وعبدبن حميد ومسلم وابن المنذر و الحاكم وابن مردويه كمافى الدر المنثور ج ٦ ص ٢٥٠ .

(٣) الاعراف : ١٩٨ .　　(٤) النحل : ٩٠ .

(٥) النحل : ١٢٧ .　　(٦) لقمان : ١٧ .

(٧) الشورى : ٤٣ .　　(٨) المائدة : ١٤ .

(٩) النور : ٢٢ .　　(١٠) فصلت : ٣٤

(١١) آل عمران . ١٣٤ .

ولايغتب بعضكم بعضاً ـ الآية ـ » (١).

و لمّا كسرت رباعيته يوم أحد فجعل الدّم يسيل على وجهه و هو يمسحه و يقول : « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيّهم بالدّم وهو يدعوهم إلى ربّهم » فأنزل الله تعالى : « ليس لك من الأمر شيء » (٢) تأديباً له على ذلك ، وأمثال هذا التأديب في القرآن لا تنحصر و هو المقصود الأوّل بالتأديب و التهذيب ، ثمّ منه يشرق النور على كافّة الخلق فإنّه اُدّب بالقرآن و أدّب الخلق به و لذلك قال صلى الله عليه وآله وسلم : «بعثت لأُتمّم مكارم الأخلاق » (٣) ثمّ رغّب الخلق في محاسن الأخلاق بما أوردناه في كتاب رياضة النفس وتهذيب الخلق فلا نعيده ، ثمّ لمّا أكمل الله تعالى خلقه أثنى عليه فقال : « و إنّك لعلى خلق عظيم » (٤) فسبحانه ما أعظم شأنه و أتمّ امتنانه ، انظر إلى عميم لطفه كيف أعطى ثمّ أثنى عليه فهو الّذي زيّنه بالخلق الكريم ، ثمّ أضاف إليه ذلك فقال: «وإنّك لعلى خُلُق عظيم» بيّن لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخلق ، ثمّ إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيّن للخلق « أنّ الله يحبّ مكارم الأخلاق ويبغض سفسافها » (٥).

و عن عليّ عليه السلام : يا عجبا لرجل مسلم يجيئه أخوه المسلم في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً و لا يخشى عقاباً لقد كان ينبغي له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق فإنّها ممّا تدلّ على سبيل النجاة ، فقال له رجل : أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : نعم : و ما هو خيرٌ منه ، لمّا أتى بسبايا طيء وقعت جارية

---

(١) الحجرات : ١٢ .

(٢) آل عمران : ١٢٨ والخبر رواه البخارى ج ٥ ص ١٢٧ وابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد ومسلم والترمذى والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى ناسخه والبيهقى فى الدلائل عن أنس كما فى الدر المنثور ج ٢ ص ٧٠ .

(٣) أخرجه البزاز فى مسنده بسند جيد كما فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥ .

(٤) القلم : ٤ .

(٥) أخرجه الحاكم ج ١ ص ٤٨ و الطبرانى فى الاوسط كما فى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٨٨ . وقال الجزرى فى النهاية : السفساف : الامر الحقير والردىء من كل شيء وهو ضد المعالى والمكارم.

في السبي فقالت : يا محمّد إن رأيت أن تخلّي عنّي ولا تشمت لي أحياء العرب فإنّي بنت سيّد قومي و إنّ أبي كان يحمي الذمار ، ويفكّ العاني ، و يشبع الجائع ، ويطعم الطعام ، و يفشي السلام ، ولم يردّ طالب حاجة قطّ أنا ابنة حاتم طيّ ، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : يا جارية هذه صفة المؤمنين حقّاً لو كان أبوك مسلماً لترحّمنا عليه خلّوا عنها فإنّ أباها كان يحبّ مكارم الأخلاق ، وإنّ الله يحبّ مكارم الأخلاق ، فقام أبو بردة بن دينار فقال : يارسول الله الله يحبّ مكارم الأخلاق ؟ فقال : والّذي نفسي بيده لايدخل الجنّة إلّا حَسَنُ الأخلاق »(١).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الله تعالى حفّ الإسلام بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال» .

و من ذلك حسن المعاشرة ، و كرم الصنيعة ، و لين الجانب ، و بذل المعروف، و إطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وعيادة المريض المسلم برّاً كان أوفاجراً ، وتشييع الجنازة للمسلم، و حسن الجوار لمن جاورت مسلماً كان أو كافراً ، وتوقير ذي الشيبة المسلم ، و إجابة الدّاعي لدعوة الطعام ، والدّعاء إليه ، والعفو والإصلاح بين الناس والجود والكرم والسماحة ، والابتداء بالسلام ، و كظم الغيظ والعفو عن الناس ، وأذهب الاسلام اللّهو و الباطل والغناء و المعازف كلّها و كلّ ذي وتر و كلّ دخل والكذب والغيبة والبخل و الشحّ والجفاء والمكر والخديعة والنميمة وسوء ذات البين وقطيعة الأرحام و سوء الخلق و التكبر و الفخر و الاختيال والاستطالة والمدح والفحش و الحقد والحسد والطيرة والبغي والعدوان والظلم .

قال أنس : فلم يدع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نصيحة جميلة إلّا وقد دعانا إليها وأمرنا بها و لم يدع غشّاً أو قال : عيباً ولاشيناً إلّا حذّرناه ونهانا عنه ، ويكفي من ذلك كلّه هذه الآية : « إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى - الآية - »(٢) .

وقال معاذ : أوصاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال :«يا معاذ اوصيك باتّقاء الله ، وصدق الحديث ، و الوفاء بالعهد ، وأداء الأمانة ، و ترك الخيانة ، و حفظ الجار ، ورحمة اليتيم ، ولين الكلام ، و بذل السلام ، وحسن العمل ، وقصر الأمل ، ولزوم الإيمان

---

(١) ما عثرت على أصل له و كذا الخبر الاتي .

و التفقّة في القرآن ، و حبّ الآخرة ، والجزع من الحساب ، و خفض الجناح ، و إيّاك أن تسبّ حكيماً ، أو تكذب صادقاً ، أو تطيع آثماً ، أو تعصي إماماً عادلاً أو تفسد أرضاً ، وأوصيك باتّقاء الله عند كلّ حجر و شجر و مدر و أن تحدث لكلّ ذنب توبة السرّ بالسرّ ، والعلانية بالعلانية »[١].

فهكذا أدّب عباد الله ودعاهم إلى مكارم الأخلاق و محاسن الآداب .

✡ (بيان جملة من محاسن اخلاقه) ✡

(الّتي جمعها بعض العلماء و الفقهاء والتقطها من الأخبار) .

فقال : كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أحلم الناس[٢] وأشجع الناس[٣] وأعدل الناس[٤] و أعفّ النّاس ، لم تمسّ قطّ يده يد امرأة لا يملك رقّها أو عصمة نكاحها أو لا تكون ذات رحم محرم منه[٥] وكان أسخى النّاس[٦] لا يبيت عنده دينار ولا درهم وإن فضل ولم يجد من يعطيه و فجأه اللّيل لم يأو إلى منزله حتّى يبرأ منه إلى من يحتاج إليه[٧] لا يأخذ ممّا آتاه الله إلّا قوت عامه فقط من أيسر ما يجد من التمر والشعير و يضع سائر ذلك في سبيل الله [٨] لا يسأل منه أحد شيئاً إلا أعطاه [٩] ، ثمّ يعود إلى قوت عامه فيؤثر

(١) أخرجه ابونعيم في الحلية والبيهقى في الزهد . (المغنى)

(٢) أخرجه أبوالشيخ فى كتاب اخلاق رسول الله صلى الله عليه وآله . (المغنى)

(٣) أخرجه مسلم ج٧ ص ٧٢ من حديث أنس وللبخارى مثله .

(٤) أخرجه الترمذى في الشمائل من حديث حسن بن على بن ابى طالب عليهما السلام في حديث طويل فى صفته صلى الله عليه وآله .

(٥) أخرجه الشيخان من حديث على بن ابى طالب في حديث عائشة : ما مست يد النبى يد امرأة الا امرأة يملكها .

(٦) أخرجه الطبرانى فى الاوسط . (المغنى)

(٧) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ١٥٢ في حديث طويل من حديث بلال .

(٨) اخرجه البخارى بنحوه فى كتاب النفقات من صحيحه ج ٧ ص ٨١ من حديث عمر وأخرج مسلم أيضاً مثله .

(٩) أخرجه الطيالسى والدارمى من حديث سهل بن سعد ، والبخارى من حديث انس ج ٧ ص ٧٣ .

منه حتّى أنّه ربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم يأته شيء[١] وكان يخصف النعل ويرقّع الثوب، و يخدم في مهنة أهله[٢] ويقطع اللّحم معهنّ[٣] أشدّ الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد[٤] ويجيب دعوة الحرّ والعبد[٥] و يقبل الهديّة ولو أنّها جرعة لبن، ويكافي عليها، ولا يأكل الصدقة[٦] ولا يستكبر عن إجابة الأمة و المسكين[٧] يغضب لربّه عزّ وجلّ ولا يغضب لنفسه[٨]، و ينفذ الحقّ و إن عاد ذلك بالضرر عليه أو على أصحابه، عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين و هو في قلّة و حاجة إلى إنسان واحد يزيده في عدد من معه فأبى وقال: «لا أستنصر بمشرك»[٩] و وجد من فضلاء أصحابه و خيارهم قتيلاً بين اليهود فلم يحف عليهم ولا زاد على مرّ الحقّ بل وداه بمائة ناقة وإنّ بأصحابه لحاجة إلى بعير واحد يتقوّون به[١٠] وكان يعصب الحجر على بطنه من الجوع[١١] و مرّة يأكل ما حضر، لا يسأل ولا يردّ ما وجد ولا يتورّع من مطعم حلال، إن وجد تمراً دون خبز أكله، و إن وجد شواء أكله، وإن وجد خبز برّ أو شعيراً أكله، و إن وجد حلواء أو عسلاً أكله، وإن وجد لبناً

---

(١) أخرجه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عباس.

(٢) أخرجه احمد فى مسند عائشة والصدوق فى الخصال ج ١ ص ١٣٠ و البخارى ج ٧ ص ٨٥ وج ٨ ص ١٢١.

(٣) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ٣١ و احمد من حديث عائشة.

(٤) أخرج البخارى ج٦ ٢٢٥ ومسلم ج ٧ ص ٧٧ مايدل على ذلك.

(٥) أخرجه الترمذى فى الشمائل ص٢٣ وابن ماجه والحاكم عن أنس.

(٦) أخرجه البخارى ج ٣ ص ١٩٢و١٩٥.

(٧) أخرجه الحاكم وقد تقدم.

(٨) أخرجه الترمذى من حديث هندبن ابى هالة هكذا «وكان لاتغضبه الدنيا وما كان منها فاذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها».

(٩) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٢٠١ من حديث عائشة.

(١٠) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٩٨ من حديث سهل بن ابى حثمة.

(١١) أخرجه البخارى ج ٥ ص ١٣٨ فى قصة حفر الخندق، و رواه الطبرانى فى حديث طويل بسند جيد كما فى مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣١.

دون خبز أكتفى به ، وإن وجد بطّيخاً أورطباً أكله [١] ، لا يأكل متكئاً ولاعلى خوان ، منديله باطن قدميه [٢] لم يشبع من خبز برّ ثلاثة أيّام متوالية حتى لقي الله تعالى إيثاراً على نفسه لافقراً ولا بخلاً [٣] يجيب الوليمة [٤] ويعود المرضى و يشهد الجنائز [٥] ويمشي بين أعدائه وحده بلاحارس [٦] أشدّ الناس تواضعاً وأسكتهم في غير كبر [٧] و أبلغهم من غير تطويل [٨] وأحسنهم بشراً [٩] ، لايهوله شيء من اُمور الدُّنيا [١٠] و يلبس ماوجد فمرّة شملة ومرّة برد حبرة يمانياً ، ومرّة جبّة صوف ما وجد من

---

(١) راجع فى جميع ذلك المواهب اللدنية للقسطلانى ج ١ ص ٣٠٨ فصل ما تدعو ضرورته اليه صلى الله عليه وآله .

(٢) ما عثرت على مستنده ، وقال العراقى : لاأعرفه من فعله وانما المعروف فيه ماورواه ابن ماجه من حديث جابر كنازمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قليلامانجد الطعام فاذا وجدناه لم يكن لنامناديل الا أكفنا وسواعدنا .

(٣) فى امالى الصدوق ص ١٩٢ نحوه .

(٤) تقدم فى آداب الاكل ص ٧ واللفظ « لودعيت الى كراع لاجبت » .

(٥) أخرجه الترمذى ج ٤ ص ٢٣٥ وابن ماجه تحت رقم ٤١٧٨ .

(٦) راجع المواهب اللدنية ج ١ص ٣٠٢ واخرج الحاكم ج ٣ ص ٣١٣ عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وآله و سلم يحرس حتى نزلت هذه الاية « الله يعصمك من الناس» فأخرج النبى صلى الله عليه وآله وسلم رأسه من القبة فقال لهم : أيها الناس انصرفوا فقد عصمنى الله .

(٧) فى كتاب الشمائل للترمذى ص ٢٣ مايدل على ذلك ، وكذا فى كتاب الشمائل لابى الحسن ابن الضحاك .

(٨) فى صحيح البخارى ج ٤ ص ٢٣١ و سنن أبى داود « كان صلى الله عليه وآله يحدث حديثاً لوعده المعاد لاحصاه » واسناده صحيح و فى حديث هند بن أبى هالة هكذا « يتكلم بجوامع الكلم فصل لافضول ولاتقصير » المعانى للصدوق ص ٨١ و الشمائل للترمذى ص ١٥ .

(٩) أخرج الترمذى فى الشمائل ص ١٦ من حديث عبدالله بن جزء « مارأيت أحداً كان اكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وآله » .

(١٠) أخرج أحمد فى مسند عائشة مايدل عليه .

المباح لبس[١] و خاتمه فضّة[٢] يلبسه في خنصره الأيمن والأيسر[٣] يردف خلفه عبداً و غيره[٤]، يركب ما أمكنه مرّة فرساً، ومرّة بعيراً، و مرّة بغلة شهباء، ومرّة حماراً، ومرّة يمشي راجلاً حافياً بلارداء ولاعمامة ولاقلنسوة، يعود المرضى في أقصى المدينة[٥] يحبُّ الطيب، و يكره الرّوايح الرديّة[٦] و يجالس الفقراء، و يؤاكل المساكين[٧] ويكرم أهل الفضل في أخلاقهم و يتآلف أهل الشرف بالبرّ

(١) راجع الشمائل للترمذى ص ٦ وصحيح مسلم ج ٦ ص ١٤٥.

(٢) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١٥١.

(٣) أخرجه الترمذى فى الشمائل ص ٧، ومسلم ج ٦ ص ١٥٢.

(٤) اخرجه البخارى ج٦ ص ٤٩ وج ٤ ص ٦٧.

(٥) « ركوبه فرساً » لمسلم ج ٣ ص ٦٠ من حديث جابر بن سمرة ركوبه الفرس عرياً حين انصرف من جنازة ابن الدحداح وأيضاً له من حديث سهل بن سعد «كان للنبى صلى الله عليه وآله وسلم فرس يقال له : اللحيف . وله من حديث ابن عباس «طاف النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى حجة الوداع على بعير» وله ج ٥ ص ١٦٧ من حديث البراء «رأيت النبى صلى الله عليه وآله و سلم على بغلته البيضاء يوم حنين» وله من حديث اسامة « أنه صلى الله عليه وآله وسلم ركب على حمار وتحته اكاف » و له من حديث ابن عمر «كان يأتى قباء راكباً وماشياً » وله أيضاً ج ٣ ص ٤٠ من حديثه فى عيادته صلى الله عليه وآله لسعد بن عبادة «فقام وقمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولاقلانس ولاقمص نمشى فى السباخ».

(٦) خبر « حبب الى النساء والطيب » معروف رواه النسائى وابو داود وقد مر، وروى ابن عدى عن عائشة « أنه صلى الله عليه وآله كان يكره أن يوجد منه الاريح طيبة » وكراهته عن ريح الثوم ايضاً معروف رواه الشيخين فى احكام المساجد وللبخارى ج ٧ ص ٢١١ من حديث أنس «كان رسول الله صلى الله عليه و آله لايرد الطيب». و فى مسند الطيالسى ص ٢١٨ تحت رقم ١٥٥٩ باسناده عن عائشة قالت : صنعت لرسول الله صلى الله عليه وآله بردة سوداء من صوف فلبسها فاعجبه فلما عرق فيها فوجد ريح النمرة قذفها. و فيه فى ص ٢٧٧ تحت رقم ٢٠٨١ عن أنس قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرض عليه الطيب قط فرده.

(٧) مؤاكلته للمساكين أخرجه البخارى ج ٨ ص ١٢٠ من حديث أبى هريرة قال «وأهل الصفة أضياف الاسلام لايأوون الى أهل ولامال ولاعلى أحد، اذا أتته صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها واذا أتته هدية ارسل اليهم واصاب منها وأشركهم فيها - الحديث.

لهم [١] يصل ذوي رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم [٢] لايجفو على أحد [٣] يقبل معذرة المعتذر إليه [٤] يمزح و لا يقول إلّا حقاً [٥] يضحك من غير قهقهة [٦] يرى اللّعب المباح فلا ينكره [٧] و ترفع الأصوات عليه فيصبر [٨] و كان له لقاح و غنم يتقوّت هو و أهله من ألبانها [٩] و كان له عبيد وإماء لايرتفع

---

(١) أخرجه الترمذى فى الشمائل فى حديث طويل فى صفته .

(٢) فى مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٢٤ من حديث ابن عباس « كان يجل العباس اجلال الولد والده » وله من حديث سعد بن أبى وقاص «انه اخرج عمه العباس و غيره من المسجد فقال له العباس تخرجنا و نحن عصبتك و عمومتك و تسكن علياً ؟ فقال ما أنا أخرجكم واسكنه ... الحديث » .

(٣) أخرج أبوداود ج ٢ ص ٥٥٠ من حديث أنس وعائشة ما يدل على ذلك .

(٤) أخرجه البخارى ج ٦ ص ٨٩ فى قصة كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن ربيعة الثلاثة الذين خلفوا ، وراجع الدر المنثور ج ٣ ص ٢٨٦ .

(٥) أخرجه الترمذى ج ٨ ص ١٥٧ .

(٦) أخرج البخارى ج ٦ ص ١٦٧ من حديث عائشة قالت : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وآله ضاحكاً حتى أرى منه لهواته انما كان يتبسم . و فى حديث هند بن ابى هالة المروى فى الشمائل للترمذى ص ١٦ هكذا « جل ضحكه التبسم » .

(٧) هذا الموضوع صحيح فى نفسه و فى مسند الطيالسى ص ٢١٧ ما يدل عليه ، لكن العراقى أو مأ الى قصة لعب الحبشة بين يدى رسول الله و قوله صلى الله عليه و آله « دونكم يابنى أرفدة » وهى قصة خرافية افتراء على الرسول صلى الله عليه وآله واجتراء على الله سبحانه مذكورة فى صحيح مسلم ج٣ ص ٢٢ ، وصحيح البخارى ج٢ ص ٢٠ ، وسنن النسائى ج ٣ ص ١٩٥ باب اللعب فى المسجد .

(٨) أخرج البخارى ج ٦ ص١٧١ . وابن المنذر والطبرانى عن ابن أبى مليكة قال : كادالخيران أن يهلكا أبا بكر وعمر رفعا أصواتهما عندالنبى صلى الله عليه و آله حين قدم عليه ركب بنى تميم فاشار احدهما بالا قرع بن حابس وأشار الاخر برجل آخر فقال أبوبكر لعمر : ما اردت الا خلافى قال : ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما فى ذلك فانزل الله تعالى « ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم ـ الاية ـ » راجع الدرالمنثور ج ٦ ص ٨٤ .

(٩) اخرج محمد بن سعد فى الطبقات من حديث ام سلمة مايدل على ذلك .

عليهم في مأكل ولا ملبس (١) ولا يمضي له وقت في غير عمل لله تعالى أو فيما لابدّ له من صلاح نفسه (٢) يخرج إلى بساتين أصحابه (٣) لايحقّر مسكيناً لفقره و زمانته، ولايهاب ملكاً لملكه، يدعو هذا وهذا إلى الله دعاءً واحداً (٤).

قد جمع الله له السيرة الفاضلة و السياسة التامّة و هو اُمّي لا يكتب و لا يقرأ نشأ في بلادالجبل والصحاري في قفر (٥) و في رعاية الغنم يتيماً لاأب له ولا اُمّ، فعلّمه الله جميع محاسن الأخلاق و الطرق الحميدة و أخبار الأوّلين و الآخرين و ما فيه النجاة و الفوز في الآخرة و الغبطة و الخلاص في الدّنيا، و لزوم الواجب و ترك الفضول، وفّقنا الله لطاعته في أمره والتأسّي به في فعله آمين ربّ العالمين.

✡(بيان جملة الفضول من آدابه وأخلاقه صلى الله عليه و آله وسلم)✡

✡(ممّا رواه أبو البحترى)✡

قالوا: ما شتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحداً من المؤمنين بشتيمة إلّا جعل له كفّارة

(١) أخرج الترمذى فى الشمائل من حديث ابى سعيد الخدرى بسند ضعيف «كان صلى الله عليه وآله يأكل مع خادمه». وفى الطبقات من حديث السلمى وغيره مايدل على ذلك.

(٢) اخرج الترمذى فى الشمائل ص ٢٤ عن الحسن بن على عليهما السلام ما يدل على ذلك والصدوق فى المعانى ص ٨١ أيضاً.

(٣) أخرجه الترمذى فى السنن فى قصة مجيئه صلى الله عليه وآله مع جماعة من الصحابة منزل أبى الهيثم ابن التيهان وابى ايوب ورواه مسلم أيضاً وأخرج البخارى ج ٨ ص ٢٦ عن أنس «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زار اهل بيت فى الانصار فطعم عند هم طعاماً ـ الحديث».

(٤) أخرج البخارى ج ٧ ص ٩ من حديث سهل بن سعد: قال مررجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ماتقولون فى هذه؟ قالوا حرى ان خطب أن ينكح وان شفع أن يشفع وان قال أن يستمع، قال: ثم سكت فمررجل من فقراء المسلمين فقال: ماتقولون فى هذا؟ قالوا حرى ان خطب أن لاينكح وان شفع أن لايشفع و ان قال أن لايستمع، فقال رسول الله عليه السلام هذا خير من ملء الارض مثل هذا.

وأما عدم خوفه فكتبه الى السلاطين والامراء والى كل جبار من دون اى خوف فمعروف راجع صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٦ وجمهرة رسائل العرب ج ١ ص ٣٢ الى ٧٢.

(٥) فى الاحياء وبعض نسخ الكتاب «بلاد الجهل والصحارى فى فقره».

و رحمة (١) و ما لعن امرأة ولا خادماً بلعنة (٢) و قيل له و هو في القتال : لولعنتهم يارسول الله ؟ فقال : إنّما بعثت رحمة مهداة لم أبعث لعّاناً (٣) وكان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عامّ أوخاصّ عدل عن الدّعاء عليه و دعا له (٤) و ما ضرب بيده أحداً إلّا أن يضرب بها في سبيل الله تعالى ، و ما انتقم من شيء صنع إليه قطّ إلّا أن تنتهك حرمة الله تعالى ، و ما خيّر بين أمرين قطّ إلّا اختار أيسرهما إلّا أن يكون فيه إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك (٥) و ما يأتيه أحد حرّاً كان أو عبداً أو أمة إلّا قام معه في حاجته (٦).

وقال أنس : والّذي بعثه بالحقّ ما قال لي في شيء كرهه : لم فعلته ؟ ولا لامني أحدٌ من أهله إلّا قال : « دعوه إنّما كان هذا بكتاب و قدر » (٧).

قالوا : وما عاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مضجعاً ، إن فرشوا له اضطجع وإن لم يفرش

(١) أخرجه مسلم ج ٨ ص ٢٥ من حديث ابى هريرة .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٨٠ بلفظ «ماضرب» مكان «مالعن» من حديث عائشة وللطيالسى ص ٢١٤ عنها قالت : «لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا صخاباً فى الاسواق الحديث» .

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة ج ٨ ص ٢٤ .

(٤) أخرجه البخارى ج ٥ ص ٢٢٠ من حديث ابى هريرة قالوا : « يارسول الله ان دوساً قد هلكت وعصت وأبت فادع الله عليهم فقال : «اللهم اهد دوساً وائت بهم» .

(٥) أخرج البخارى ج ٤ ص ٢٣٠ من حديث عائشة قالت : ماخير صلى الله عليه وآله وسلم بين امرين الا أخذ أيسرهما مالم يكن اثماً ، فان كان اثماً كان ابعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفسه الا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها . وأخرجه مسلم ج ٧ ص ٨٠ أيضاً .

(٦) أخرجه البخارى تعليقاً من حديث أنس : ان كانت الامة من اهل المدينة لتأخذ بيد النبى صلى الله عليه وآله وسلم فتنطلق به حيث شاءت . ووصله ابن ماجه وقال : فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة فى حاجتها ، و قد تقدم ، وتقدم أيضاً من حديث ابن ابى اوفى : ولا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الارملة والمسكين حتى يقضى لهما حاجتهما أخرجه الدارمى ج ١ ص ٣٥ .

(٧) أخرج مثله ابو داود ج ٢ ص ٥٤٧ ، وروى ابو الشيخ فى كتاب اخلاق النبى صلى الله عليه وآله وسلم مايدل على ذلك كما فى المغنى .

له اضطجع على الأرض [١] و قد وصفه الله تعالى في التوراة قبل أن يبعثه في السفر الأوّل فقال : محمد رسول الله عبدي المختار لا فظٌ ولا غليظٌ و لاصخّاب في الأسواق ولايجزي بالسيّئة السيّئة و لكن يعفو و يصفح ، مولده بمكّة ، و هجرته بطابة ، و ملكه بالشام ، يأتزر على وسطه هو و من معه ، و عاة للقرآن والعلم ، يتوضّأعلى أطرافه و كذلك نعته في الإنجيل [٢].

و كان من خُلقه أن يبدأ من لقيه بالسلام [٣] و من فاوضه الحاجة صابره حتّى يكون هو المنصرف [٤] وما أخذ أحد بيده فيرسل يده حتّى يرسلها الآخر [٥] و كان إذا لقي أحداً من الصحابة بدأه بالمصافحة ثمّ أخذ بيده فشابكه ثمّ شدّ قبضته [٦] و كان لا يقوم و لا يجلس إلّا على ذكر الله تعالى [٧] و كان لا يجلس إليه أحدٌ و هو يصلّي إلّا خفّف صلاته و أقبل عليه ، فقال : ألك حاجة ؟ فإذا

---

(١) أخرج البخارى ج ٣ ص ١٦٦ فى حديث طويل انه اضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قدأثر الرمال على جنبه وأخرج الطيالسى فى مسنده ص ٣٦ عن ابن مسعود قال : «اضطجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حصير فاثر الحصير بجلده فجعلت أمسحه عنه وأقول : بأبى أنت وامى يارسول الله ألا أذنتنا نبسط لك شيئاً يقيك منه تنام عليه ؟ فقال : مالى وللدنيا ماأنا والدنيا انما أنا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها» .

(٢) أخرجه الدارمى ج ١ ص ٤ ونحوه الطيالسى ص ٢١٤ ، وراجع امالى الصدوق ص ٢٧٩ ، و عيون الاخبار ص ٢٢٤ ، وامالى ابن الشيخ ص ١٩٦ .

(٣) اخرجه الترمذى فى الشمائل والصدوق فى المعانى ص ٨١ بلفظ «يبدر من لقيه بالسلام» من حديث هند بن أبى هالة .

(٤) أخرجه الطبرانى وابونعيم فى دلائل النبوة وابن سعد كما فى الجامع الصغير . وفى مكارم الاخلاق ص ٢١ و ٢٢ مرسلا ورواه الصدوق فى المعانى ص ٨٠ مسنداً .

(٥) تقدم غير مرة عن ابن ماجه والترمذى من حديث أنس .

(٦) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٦٤٥ من حديث أبى ذر .

(٧) أخرجه الترمذى فى الشمائل من حديث الحسن بن على عليهما السلام عن هند والصدوق فى المعانى ص ٨٠ .

فرغ من حاجته عاد إلى صلاته (١) و كان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعاً و يمسك بيديه عليهما شبه الحبوة (٢) ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه لأنّه حيث ما انتهى به المجلس جلس (٣) و ما رُئي قطّ مادّاً رجليه بين أصحابه حتّى يضيق بهما على أحد إلّا أن يكون المكان واسعاً لاضيق فيه (٤) وكان أكثرما يجلس مستقبل القبلة (٥) و كان يكرم من يدخل عليه حتّى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه و بينه قرابة و لارضاع يجلسه عليه (٦).

و كان يؤثر الدّاخل عليه بالوسادة الّتي تكون تحته فان أبي أن يقبلها عزم عليه حتّى يفعل (٧) و ما استصفاه أحدٌ إلّا ظنّ أنّه أكرم النّاس عليه حتّى يعطي كلٌّ من جلس إليه نصيبه من وجهه، حتّى كان مجلسه و سمعه و حديثه و لطيف مجلسه وتوجّهه للجالس إليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع وأمانة (٨) قال الله تعالى: « فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظّاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك »

---

(١) ماعثرت على أصل له.

(٢) أخرج أبوداود ج ٢ ص ٥٦١ والترمذى فى الشمائل مايدل على ذلك.

(٣) أخرج ابو داود ج ٢ ص ٥٢٧ من حديث ابى هريرة وأبى ذر قالا: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجلس بين ظهرانى اصحابه فيجيىء الغريب فلايدرى ايّهم هوحتى يسأل ... الحديث وروى الترمذى فى الشمائل ما يدل على ذلك.

(٤) أخرجه الدار قطني، وللترمذى وابن ماجه هكذا « ولم يرمقدما ركبتيه بين يدى جليس له. وزاد ابن ماجه «قط» وسنده ضعيف كمافى المغنى ورواه الطبرسى فى المكارم مرسلا والصدوق فى المعانى ص ٨٠ مسنداً من حديث هند بن ابى هالة.

(٥) نقله الطبرسى فى المكارم ص ٢٥ من كتاب المحاسن لابى عبدالله البرقى وفى مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٢٧٠ عنه صلى الله عليه وآله قال: اشرف المجالس ماستقبل به القبلة.

(٦) أخرج الحاكم ج ٤ ص ٢٩٢ و صحح اسناده من حديث جابر «دخل جرير بن عبدالله على النبى صلى الله عليه وآله وسلم - و فيه - فاخذ رداءه فألقاه اليه - الحديث -».

(٧) تقدم فى آداب الصحبة والمعاشرة.

(٨) رواه الصدوق فى المعانى ص ٨٢ وأخرجه الترمذى فى الشمائل فى حديث طويل.

و لقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراماً لهم و استمالة لقلوبهم [١] و يكنّي من ليس له كنية ، فكان يدعى بما كنّاه به [٢] و كان يكنّي أيضاً النساء اللّاتي لهنّ الأولاد واللّاتي لم يلدن يبتدي لهنّ الكنى [٣] و كان يكنّي الصبيان فيستلين به قلوبهم [٤] و كان أبعد الناس غضباً و أسرعهم رضاءً ، و كان أرأف الناس و خير الناس للناس ، و أنفع الناس للناس ، ولم يكن ترفع في مجلسه الأصوات [٥] وكان إذا قام من مجلسه قال : « سبحانك اللّهمّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلّا أنت أستغفرك و أتوب إليك » ثمّ يقول : علّمنيهنّ جبرئيل عليه السلام [٦] .

(بيان كلامه و ضحكه صلّى الله عليه وآله وسلّم)

كان صلّى الله عليه وآله وسلّم أفصح الناس منطقاً [٧] وأحلاهم كلاماً، ويقول : أناأفصح العرب [٨]

(١) قال في حديث الغار لابی بكريا أبابكر ، ولعمريا أباحفص كما ذكره الحاكم من حديث ابن عباس ، وقال لعلی عليه السلام يا أبا تراب كما هوالمعروف .

(٢) أخرجه الترمذی فیالسننج١٣ص٢٢٤من كلام أنس قال : كنّانی النبیصلیالله عليه وآله وسلم ببقلة كنت أجتنيها - يعنیأباحمزة - قال : حديثغريب ، وابنماجهتحت رقم٣٧٣٨ أن عمر قال لصهيب : مالك تكنی وليس لك ولد ؟ قال : كنانی النبیصلیالله عليه وآله وسلم بأبی يحيی ، وللطبرانی من كلام أبی بكرة : تدليتببكرة منالطائف فقال لی النبی صلیالله عليه وآله وسلم : فأنتأبوبكرة .

(٣) أخرجهالحاكمج ٤ص٦٣من كلامام أيمنفیقضية لها معالنبیصلیاللهعليهوآله.

(٤) أخرج الطيالسی فی مسنده ص ٢٨٠ تحت رقم ٢٠٨٨ عن أنس «كان رسول الله صلیالله عليه وآله ليخالطناحتی يقول لاخ لیصغير يا أباعمير مافعل النغير » وأخرجه البخاری ج ٨ ص ٣٧ و ٥٥ أيضاً .

(٥) رواه الصدوق فیالمعانیص٨١ .

(٦)أخرجه النسائی فی عمل اليوم و الليلة والحاكم فی المستدرك ج١ص٥٣٧ .

(٧) قال العراقی : أخرجه ابوالحسنابن ضحاك فی كتاب الشمائلوابنالجوزی فی الوفاء باسناد ضعيف من كلام بريدة : كان رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم من افصح العرب وكان يتكلم بالكلام لايدرون ماهو حتی يخبرهم .

(٨) أخرجه ابن سعد فی الطبقات عن يحيی بنيزيد السعدی مرسلا بسند صحيح هكذا « أنا أعربكم من قريش » كما فیا لجامع الصغير ، و راجع الموضوعات الكبير ص ٤٠ للمولی علی القاریء .

و أنّ أهل الجنّة يتكلّمون فيها بلغه محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم [١] و كان نزر الكلام سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار ، وكان كلامه كخرزات النظم [٢] قالت عائشة : كان لا يسرد الكلام كسرد كم هذا ، كان كلامه نزراً ، وأنتم تنثرون الكلام نثراً [٣].

و قالوا : و كان أوجز الناس كلاماً و بذاك جاءه جبرئيل عليه السلام ، و كان مع الايجاز يجمع كلّ ما أراد ، وكان يتكلّم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير ، كلام يتبع بعضه بعضاً ، بين كلاميه توقّف يحفظه سامعه و يعيه [٤] و كان جهير الصوت أحسن الناس نغمة [٥].

و كان طويل السكوت لا يتكلّم في غير حاجة [٦] ولا يقول المنكر ، ولا يقول في الغضب و الرضا إلّا الحقّ [٧] و يعرض عمّن تكلّم بغير جميل [٨] و يكني عمّا

---

(١) اخرج الطبرانى وأبوالشيخ والحاكم فى المستدرك وابن مردوية والبيهقى فى الشعب من كلام ابن عباس هكذا « كلام اهل الجنة عربى » راجع الدرالمنثور ج ٤ ص ٢.

(٢) وصفته ام معبد هكذا فى حديث هجرة النبى الى المدينة راجع مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٩ ، تاريخ الطبرى ، تاريخ الخميس و غيره . وقوله : نزر الكلام اى القليل ، والمهذار كثير الكلام يعنى ليس بقليل الكلام حتى يدل على عى ولا بكثير حتى يكون فاسداً .

(٣) أخرج صدره البخارى ج ٤ ص ٢٣١ . وقال العراقى : اما الجملتان الاخيرتان اخرجهما الخلعى فى فوائده باسناد منقطع .

(٤) أخرجه الترمذى فى الشمائل من حديث هند بن ابى هالة ، ورواه الصدوق فى المعانى ص ٨١ .

(٥) ما عثرت على مستندله الا أنه يأتى عن مسلم ما لعله يدل على ذلك .

(٦) أخرجه الترمذى فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة .

(٧) أخرج الحاكم فى المستدرك ج١ ص ١٠٥ وابوداود فى السنن ج٢ ص ٢٨٦ عن عبدالله بن عمر قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم اريد حفظه فنهتنى قريش وقالوا : تكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشر يتكلم فى الغضب والرضا ، فامسكت عن الكتاب ، فذكرت ذلك له فأومأ باصبعه الى فيه وقال : «اكتب فوالذى نفسى بيده مايخرج منه الا حق» .

(٨) أخرجه الترمذى فى الشمائل بلفظ « يتغافل عما لايشتهى » فى حديث طويل .

اضطرّه الكلام إليه ممّا يكره [١] وكان إذا سكت تكلّم جلساؤه ، ولا يتنازع عنده في الحديث [٢] و يعظ بالجدّ و النصيحة [٣] و يقول : « لا تضربوا القرآن بعضه ببعض فإنّه اُنزل على وجوه » [٤].

و كان أكثر الناس تبسّماً وضحكاً في وجوه أصحابه ، و تعجّباً ممّا تحدّثوا به ، و خلطاً لنفسه بهم [٥] و لربّما ضحك حتّى تبدو نواجذه [٦] و كان ضحك أصحابه عنده التبسّم اقتداء به وتوقيراً له [٧].

قالوا : و لقد جاءه أعرابيّ يوماً و هو عليه السلام متغيّر ينكره أصحابه فأراد أن يسأله فقالوا : لاتفعل يا أعرابيّ فإنّا ننكرلونه ، فقال : دعوني والّذي بعثه بالحقّ نبيّاً لا أدعه حتّى يتبسّم، فقال : يا رسول الله بلغنا أنّ المسيح يعني الدّجال يأتي على ناس بالثريد وقد هلكوا جوعاً أفترى لي بأبي أنت و اُمّي أن أكفّ عن ثريده تعفّفاً و تنزّهاً حتّى أهلك هُزلاً أم أضرب في ثريده حتّى إذا تضلّعت شبعاً آمنت بالله و كفرت به ؟ قالوا : فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى بدت نواجذه ، ثمّ قال : لابل يغنيك الله بما يغني به المؤمنين [٨] .

---

(١) أخرج البخارى فى كتاب الطلاق من الصحيح ج ٧ ص ٥٥ قوله صلى الله عليه وآله لامرأة رفاعة القرظى « لاحتى تذوق عسيلتك وتذوقى عسيلتها » و هذا كناية عن الجماع .

(٢) رواه الترمذى فى الشمائل .

(٣) أخرج مسلم ج ٣ ص ١١ من حديث جابر : كان النبى صلى الله عليه و آله اذا خطب احمرّت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم . اه».

(٤) أخرجه الطبرانى من حديث عبدالله بن عمرو باسناد حسن « ان القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض» وفى رواية له «أبهذا امرتم ان تضربوا كتاب الله بعضه ببعض»

(٥) فى الشمائل للترمذى فى حديث على عليه السلام : « يضحك مما تضحكون منه ويتعجب مما تعجبون منه » و روى مسلم ج ٧ ص ٧٨ من حديث جابر بن السمرة : كانوا يتحدثون فيأخذون فى امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم .

(٦) أخرجه مسلم ج ٨ ص ١٢٥ فى قصة مجيىء حبر اليهود اليه صلى الله عليه و آله .

(٧) أخرجه الترمذى فى الشمائل عن هند .

(٨) لم أقف له على أصل .

قالوا: وكان من أكثر الناس تبسّماً و أطيبهم نفساً مالم ينزل عليه قرآن أويذكر الساعة أو يخطب بخطبة عظة، وكان إذا سرّ ورضي فهو أحسن الناس رضاً وإن وعظ وعظ بجدّ فلم يكن يغضب إلّا لله [١]، لم يقم لغضبه شيء، وكذلك كان في اُموره كلّها. وكان إذا نزل به الأمر فوّض الأمر إلى الله و تبرّأ من الحول والقوّة واستنزل الهدى فيقول: «اللّهمّ أرني الحقّ حقّاً فأتّبعه وأرني المنكر منكراً وارزقني اجتنابه و أعذني من أن يشتبه عليّ فأتّبع هواي بغير هدى منك و اجعل هواي تبعاً لطاعتك، و خذ رضا نفسك من نفسي في عافية و اهدني لما اختلف فيه من الحقّ بإذنك إنّك تهدي [من تشاء] إلى صراط مستقيم».

✿(بيان أخلاقه و آدابه صلى الله عليه و آله فى الطعام)✿

كان صلّى الله عليه وآله وسلّم يأكل ما وجد، وكان أحبّ الطعام إليه ما كان على ضَفَفٍ والضفف ما كثرت عليه الأيدي، وكان إذا وضعت المائدة قال: «بسم الله الرّحمن الرّحيم اللّهمّ اجعلها نعمةً مشكورةً تصل بها نعمة الجنّة» وكان كثيراً إذا جلس يأكل يجمع بين ركبتيه و بين قدميه كما يجلس المصلّي إلّا أنّ الركبة فوق الرّكبة، والقدم فوق القدم و يقول: إنّما أنا عبدٌ آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد [٢].

وكان لا يأكل الحارّ و يقول: إنّه غير ذي بركة و إنّ الله لم يطعمنا ناراً فأبردوه [٣].

وكان يأكل ممّا يليه و يأكل بأصابعه الثلاث وربما استعان بالرابعة و لم يكن يأكل بأصبعين و يقول: ذلك أكلة الشّياطين [٤].

وجاءه عثمان بن عفّان بفالوذج فأكل منه فقال: ماهذا يا أبا عبدالله؟ قال:

---

(١) للطبرانى فى المكارم من كلام جابر كان اذا نزل عليه الوحى قال: نذير قوم فاذا سرى عنه فاكثر الناس ضحكاً. ولاحمد من كلام على او الزبير كان يخطب فيذكر بايام الله حتى يعرف ذلك فى وجهه وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة. (المغنى)

(٢) تقدم فى الباب السابق وهو فى المكارم ص ٢٦ عن كتاب مواليد الصادقين.

(٣) الطبرسى فى المكارم ص ٢٧ نقله عن مجموعة لابيه عن الصادق عليه السلام: مرسلا ورواه الطبرانى فى الاوسط كما فى مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٠ فى روايتين.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير عن عامر بن ربيعة كما فى الجامع الصغير.

بأبي أنت وأمّي نجعل السمن والعسل في البرمة [١] ونضعها على النّار ثمّ نغليهما ثمّ نأخذ مخّ الحنطة إذا طحنت فنلقيه على السمن والعسل، ثمّ نسوطه حتّى ينضج فيأتي كماترى، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ هذا طعام طيّب [٢].

وكان يأكل خبز الشعير غير منخول [٣] وكان يأكل القثّاء بالرطب والملح [٤] وكان أحبّ الفواكه إليه الرّطبة والبطّيخ والعنب [٥] وكان يأكل البطّيخ و الخبز والسّكر و ربما أكله بالرّطب [٦] ويستعين باليدين جميعاً، وأكل يوماً رطباً كان في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرّت شاة فأشار إليها بالنّوى فجعلت تأكل ما في كفّه اليسرى و هو يأكل بيمينه حتّى فرغ و انصرفت الشاة [٧] وكان ربما أكل العنب خرطاً [٨] يرى روا له على لحيته كخرز اللّؤلؤ [٩] و هو الماء الّذي يتقطّر منه و كان أكثر طعامه الماء و التمر [١٠]، و كان يتمجّع اللّبن بالتمر و يسمّيهما

---

(١) البرمة: القدر من الحجر.

(٢) نقله الطبرسي في المكارم ص ٢٨ مرسلا والسوط: الخلط.

(٣) اخرجه الترمذي ص١٠ في الشمائل من حديث سهل بن سعد.

(٤) البخاري ج٧ص١٠٢ من حديث عبدالله بن جعفر، وابن حبان من حديث عائشة. (المغني)

(٥) أخرجه ابو نعيم في الطب عن معاوية بن يزيد العبسي بسند ضعيف كما في الجامع الصغير.

(٦) رواه البرقي في المحاسن ص ٥٥٧ عن موسى بن جعفر عليهما السلام ورواه الترمذي والنسائي من حديث عائشة.

(٧) أقول: نقله الطبرسي في المكارم ص٢٨ كما في المتن بلفظه. وقال العراقي: اما استعانته بيديه جميعاً فرواه احمد من حديث عبدالله بن جعفر قال: آخر ما رأيت من النبي صلى الله عليه وآله في احدى يديه رطبات وفي الاخرى قثاء يأكل من هذه ويعض من هذه واما قصته مع الشاة فرويناه في فوائد أبي بكر الشافعي من حديث انس باسناد ضعيف.

(٨) أخرجه ابن عدي في الكامل. (المغني)

(٩) نقله الطبرسي في المكارم ص ٢٩ من حديث أنس.

(١٠) أخرج البخاري ج ٧ ص ١٢٠ من حديث عائشة توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد شبعنا من الاسودين: التمر و الماء.

الأطيبين [١] و كان أحبُّ الطعام إليه اللّحم و يقول: هو يزيد في السّمع، و هو سيّدالطعام في الدّنيا والآخرة، ولو سألتُ ربّي أن يطعمنيه كلَّ يومٍ لفعل [٢] وكان يأكل الثريدباللّحم والقرع [٣] وكان يحبُّ القرع و يقول: إنّها شجرة أخي يونس عليه السلام [٤] قالت عائشة: كان صلى الله عليه وآله يقول: يا عائشة إذا طبختم قدراً فأكثروا فيه من الدّبّاء فإنّه يسرُّ قلب الحزين [٥]، وكان يأكل لحم الطير الّذي يصاد [٦]. وكان لا يتبعه، و لايصيده، و يحبُّ أن يصاد له و يؤتي به فيأكله [٧]، و كان إذا أكل اللّحم لم يطأطىء رأسه إليه و رفعه إلى فيه رفعاً ثمّ ينتهشه انتهاشاً [٨] و كان

(١) المكارم ص ٣٠ والتمجع: أكل التمراليابس باللبن معاً أوأكل التمر وشرب عليه اللبن. و أخرجه احمد في مسنده من رواية اسماعيل بن أبي خالدعن أبيه قال: دخلت على رجل وهو يجمع لبناً بتمروقال: ادن فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سمّاهاالاطيبين راجع مجمع الزوائد ج ٥ ص ٤٠.

(٢) ما عثرت على لفظه الا أن للترمذي في الشمائل ص ١٢ من حديث جابر: أتانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال: «كانهم علموا انا نحب اللحم» واخرج ابن ماجه تحت رقم ٣٣٠٥ «سيدطعام اهل الدنيا وأهل الجنة اللحم».

(٣) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١٢١.

(٤) روى نحوه الطبرسي في المكارم ص ٣٠ وله ص ٢٠١ من حديث علي بن الحسين عليهما السلام بلفظ آخر وفي صحيح مسلم ج ٦ ص ١٢١ كان يعجبه الدباء والدباء - بالضم والشد -: القرع.

(٥) روى البرقي في المحاسن ص ٥٢١ نحوه وفي المكارم ص ٣٠ بلفظه.

(٦) روى الترمذي من حديث انس حديث طير المشوي، و له في كتاب الشمائل ص ١٢ كان صلى الله عليه وآله يأكل لحم حباري. و كذا في السنن ج ٨ ص ٢٣.

(٧) قال العراقي: هذا هوالظاهر من حاله فقد قال: «من اتبع الصيد غفل» رواه ابوداود والنسائي والترمذي من حديث ابن عباس واما حديث صفوان بن امية عند الطبراني «قدكانت قبلي لله رسل كلهم يصطاد ويطلب الصيد» فهو ضعيف جداً أقول: وفي مكارم الاخلاق للطبرسي ص ٣٠ كمافي المتن.

(٨) نقله الطبرسي في المكارم ص ٣١ بلفظه وفي بعض النسخ [ينتهسه انتهاساً] أي أخذه بمقدم أسنانه للاكل. و النهش بالاسنان و الاضراس و النهس باطراف الاسنان ←

يأكل الخبز والسمن ، وكان يحبّ من الشاة الذّراع و الكتف ومن القدر الدّبّاء ، و من الصباغ الخلّ ، و من التمر العجوة [١] و دعا في العجوة بالبركة و قال : هي من الجنّة ، و شفاء من السمّ و السّحر [٢] ، وكان يحبّ من البقول الهندباء ، والباذروج ، والبقلة الحمقاء الّتي يقال لها : الرّجلة [٣] وكان يكره الكليتين لمكانهما من البول [٤] ولا يأكل من الشاة سبعاً : الذكر ، والأنثيين ، والمثانة ، والمرارة ، والغدد ، والحيا ، والدّم ، و يكره ذلك [٥] و كان لا يأكل الثوم ولا البصل و لا الكرّاث [٦] وما ذمّ طعاماً قطّ لكن إن أعجبه أكله وإن كرهه تركه وإن عافه لم

← وللترمذى فى السنن ج ٨ ص ٣١ من حديث أبى هريرة قال : اتى بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها .

(١) قال العراقى : روى الشيخان من حديث ابى هريرة : قال : وضعت بين يدى النبىصلىاللهعليه وآله وسلم قصعة منثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاةاليه . وروى ابوالشيخ منحديث ابن عباس «كان أحب اللحم الىالنبىصلى الله عليه وآله وسلم الكتف» واسناده ضعيف ، ومن حديث ابىهريرة «لميكن يعجبه منالشاةالاالكتف» ، ولابى الشيخ من حديث ابن عباس باسناد ضعيف « كان أحب الصباغ اليه صلى الله عليه وآله وسلمالخل» وله بالاسناد المذكور «كان احبالتمر اليه العجوة» .

(٢) أخرجه البخارى ج ٧ ص ١٠٤ من حديث سعد بن ابى وقاص وللنسائى وابن ماجه والترمذى « قال : العجوة من الجنة وهى شفاء من السم » .

(٣) روى البرقى فى المحاسن ص ٥٠٧ اخباراً فى الهندباء و كذلك فى ص ٥١٣ فىالباذروج ، وقالالعراقى : روىأبونعيم منرواية ثوير قال : مرالنبى صلى الله عليهوآله وسلم بالرجلة وفىرجله قرحة فداواها بها فبرئت فقال صلى الله عليه وآله وسلم : بارك الله فيك انبتى حيث شئت فانت شفاء من سبعين داء أدناه الصداع .

(٤) قال العراقى : رويناه فى جزء من كلام ابى بكرمحمدبن عبدالله بن الشخير من حديث ابن عباس باسناد ضعيف فيه حسن بن العدوى أحدالكذابين .

(٥) رواه ابن عدى ومن طريق البيهقى من حديث ابن عباس باسناد ضعيف ورواه البيهقى ايضاً من رواية مجاهد مرسلا . (المغنى)

(٦) نقله الطبرسى فى المكارم مرسلا ص ٣١ .

يُبغضه إلى غيره (١) وكان يلعق الصحفة فيقول : آخر الطعام أكثر بركة (٢) و كان يلعق أصابعه من الطّعام حتّى تحمرّ (٣) ولايمسح بالمنديل حتّى يلعق أصابعه واحدة واحدة و يقول : إنّه لايدرى في أيّ الطعام البركة (٤)، و إذا فرغ قال : « اللّهمّ لك الحمد أطعمت وأشبعت ، وسقيت وأرويت ، لك الحمد غير مكفور ولامودّع ولا مستغنى عنه (٥) وكان إذا أكل الخبز و اللّحم خاصّة غسل يديه غسلاً جيّداً ثمّ يمسح بفضل الماء على وجهه» (٦) وكان يشرب في ثلاث دفعات ، لهفيها ثلاث تسميات وفي أواخرها ثلاث تحميدات (٧) و كان يمصّ الماء مصّاً ولا يعبّ عبّاً ، وربما كان يشرب في نَفَس واحد حتّى يفرغ ولا يتنفّس في الإناء بل ينحرف عنه (٨) و كان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه (٩) فإن كان مَن على يساره أجلّ رتبة ، قال

(١) أخرجه البخارى ج ٧ ص ٩٦ . وفي الضب قال : «لاآكله ولا احرمه» رواه الترمذى ج ٧ ص ٢٨٦ وصحّح اسناده .

(٢) أخرج البيهقى فى الشعب من حديث جابر « ولاترفع القصعة حتى تلعقها فان آخر الطعام فيه البركة . وروى الطبرانى «من لعق أصابعه أشبعه الله فى الدنيا والاخرة » راجع مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٨ .

(٣) أخرجه البخارى ج ٧ ص ١٠٦ وللترمذى ج ٧ ص ٣٠٧ نحوه .

(٤) رواه احمد والبزار و لفظه «اذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعق أصابعه و روى يلعقها اويلعقها فان النبى صلى الله عليه وآله قال : لا تدرى فى اى طعامك تكون البركة» . وروى مسلم ج ٦ ص ١١٣ نحواً ممامر وراجع مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٨ .

(٥) روى نحوه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص ١٢٥ و ١٢٦ .

(٦) أخرج أبويعلى نحوه من حديث عبدالله بن عمر باسناد ضعيف كما فى المغنى .

(٧) أخرج مسلم ج ٦ ص ١١١ من حديث أنس وابوداود ج ٢ ص ٣٠٣ «كان يتنفس فى الشراب ثلاثاً ويقول انه أروى وأبرء وأمرء ـ الحديث ـ» . وروى نحواً مما فى المتن ابن السنى فى اليوم والليلة ص ١٢٦ .

(٨) رواه الطبرانى فى الكبير من حديث بهز وفيه ثبيت بن كثير و هوضعيف وعن ام سلمة « كان صلى الله عليه وآله يبدأ بالشراب اذا كان صائماً و كان لايعب يشرب مرتين أوثلاثاً راجع مجمع الزوائد ج ٥ ص ٨٠ والمواهب للقسطلانى ج ١ ص ٣٢٣ .

(٩) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١١٢ من حديث أنس .

للّذي على يمينه : السنّة أن أعطيك فإن أحببت آثرتهم [١] وأتي بإناء فيه عسل و لبن فأبى أن يشربه وقال: شربتان في شربة وإدامان في إناء واحد ، ثمّ قال صلى الله عليه وآله وسلم : «لا اُحرّمه ولكنّي أكره الفخر والحساب بفضول الدّنيا غداً واُحبّ التواضع فإنّ من تواضع لله رفعه الله» [٢].

وكان في بيته أشدّ حياء من العاتق، لايسألهم طعاماً ولايتشهّاه عليهم إن أطعموه أكل ، وما أعطوه قبِل ، وما سقوه شرِب [٣] وكان ربما قام فأخذ ما يأكل أو يشرب بنفسه [٤].

✡(بيان أخلاقه و آدابه فى اللّباس)✡

كان صلى الله عليه وآله وسلم يلبس من الثياب ما وجد من إزار و رداء أو قميص أوجبّة أو غيرذلك ، وكان يعجبه الثياب الخضر ، وكان أكثر لباسه البياض و يقول : ألبسوها أحياءكم وكفّنوا فيها موتاكم ، وكان يلبس القباء المحشوّ للحرب و غير المحشوّ ، وكان له قباء سُندس فيلبسه فيحسن خضرته على بياض لونه [٥] .

---

(١) أخرجه مسلم ج ٦ ص ١١٣ من حديث سهل بن سعد .

(٢) نقله الطبرسى فى المكارم ص ٣٣ مرسلا.

(٣) أخرج الشيخان من حديث أبي سعيد « كان اشد الناس حياء من العذراء فى خدرها» واما كونه لايسألهم طعاماً أى طعاماً خاصاً و إلّا روى عائشة انه قال ذات يوم : « ياعائشة هل عندكم شيء - الحديث» وماجاء فى حديث أنه قال : « لوصنعتم لنا من هذا اللحم » فلعله لبيان الحكم لاالتشهى والله أعلم . (المغنى)

(٤) أخرج أحمد فى مسنده ج ٦ ص ٣٦٤ مايدل على ذلك .

(٥) أخرج البخاري ج ٧ ص ١٩٢ من حديث أبي ذر قال : «أتيت النبى صلى الله عليه وآله وعليه ثوب ابيض وهو نائم . . . الحديث » وفى ص ١٨٢ من حديث حسين بن على عليهما السلام « أن علياً عليه السلام قال : فدعا النبى صلى الله عليه و آله وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشى . . . الحديث» . و ص ١٨٥ « لما توفى عبدالله بن ابى جاء ابنه اليه صلى الله عليه و آله وسلم وقال : يارسول الله اعطنى قميصك اكفنه فيه وصلّ عليه واستغفرله فأعطاه قميصه . . . الحديث » و ص ١٨٦ فى حديث « فغسل صلى الله عليه و آله و جهه ←

وكانت ثيابه كلّها مشمّرة فوق الكعبين و يكون الإزار فوق ذلك إلى نصف السّاق (١) وكان قميصه مشدود الإزرار وربّما حلّ الإزرار في الصّلاة و غيرها (٢) و كانت له ملحفة مصبوغة بالزّعفران وربّما صلّى بالنّاس فيها وحدها (٣) و ربّما

← ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة الخبر» وأخرج ابن ماجه تحت رقم ٣٥٥١ من حديث عائشة «أن له صلى الله عليه وآله وسلم ازاراً غليظاً من التى تصنع باليمن وكساء من هذه الاكسية التى تدعى الملبدة وتوفى فيها» . وفيه تحت رقم ٣٥٥٢ من حديث عبادة بن الصامت «صلى فى شملة قدعقد عليها» وفيه تحت رقم ٣٥٥٦ من حديث أنس قال : «لبس رسول الله صلى الله عليه وآله الصوف واحتذى المخصوف ولبس ثوباً خشناً خشناً» . وأخرج أبوداود ج ٢ ص ٣٦٦ من حديث ام سلمة قالت : «كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم القميص» وفى حديث آخر عن المسور بن مخرمة قال : انطلق بنا رسول الله فانطلقت معه قال ادخل فادعه ، قال فدعوته فخرج اليه وعليه قباء - الحديث - » وأخرج الحاكم ج ٤ ص ١٨٥ عنه صلى الله عليه وآله قال : «البسوا من الثياب البياض و كفنوا فيها موتاكم» ورواه الطبرانى والبزار كما فى مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٢٨ . و فيه ص ١٢٩ روى البزار والطبرانى فى الاوسط عن انس قال : «كان يحب الخضرة أوقال كان أحب الالوان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» وأخرج ابوداود ج ٢ ص ٣٧٠ من حديث أنس «ان ملك الروم اهدى الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم مستقة من سندس فلبسها فكأنى أنظر الى يديه يذبذبان» . والمستقة : فراء طوال الاكمام . وله ج٢ ص ٣٧٤ عن أبى رمثة قال : «انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت عليه بردين أخضرين» .

(١) قال العراقى : روى محمد بن طاهر فى كتاب صفوة التصوف من حديث عبدالله ابن بسر : كانت ثياب رسول الله صلى الله عليه و آله و ازاره فوق الكعبين وقميصه فوق ذلك ورداؤه فوق ذلك واسناده ضعيف .

(٢) أخرج الترمذى فى الشمائل ص ٥ من رواية معاوية بن قرة بن اياس عن ابيه أتيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى رهط من مزينة و بايعناه وان قميصه لمطلق الازرار ، وقال العراقى : وللبيهقى من رواية ابن عمر يصلى محلولة الازرار فسألته عن ذلك فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعله .

(٣) قال القسطلانى فى المواهب ج ١ ص ٣٣٠ : و عن يحيى بن عبدالله بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبغ ثيابه بالزعفران قميصه ورداء وعمامته رواهما الدمياطي وعند أبي داود بلفظ يصبغ بالورس والزعفران ثيابه حتى عمامته وكذا ←

لبس الكساء وحده ما عليه غيره (١) وكان له كساء ملبّد يلبسه ويقول: «إنّما أنا عبدٌ ألبس كما يلبس العبيد» (٢) وكان له ثوبان لجمعة خاصّة سوى ثيابه في غير الجمعة (٣) وربّما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره يقعد طرفيه بين كتفيه (٤) وربّما أمّ النّاس به على الجنائز (٥) و ربّما صلّى في بيته في الإزار الواحد ملتحفاً به مخالفاً بين طرفيه و يكون ذلك الإزار الّذي جامع فيه يومئذٍ (٦) وكان ربما صلّي باللّيل في الإزار و يرتدي ببعض الثوب ممّا يلي هُدبه ويلقي البقيّة على بعض نسائه فيصلّي كذلك (٧) ولقد كان له كساء أسود فوهبه فقالت له اُمّ سلمة: بأبي أنت واُمّي ما فعل ذلك الكساء الأسود؟ قال: كسوته، فقالت: مارأيت شيئاً قطّ أحسن من بياضك على سواده (٨)

← رواه من حديث زيد بن أسلم وام سلمة وابن عمر لكن يعارضه ما في الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن التزعفر انتهى. أقول: راجع صحيح البخارى ج ٧ ص ١٨٧.

(١) أخرجه الشيخان من حديث عمر فى حديث اعتزاله أهله فاذا عليه ازاره وليس عليه غيره، وللبخارى من رواية محمد بن المنكدر صلى بنا جابر فى ازاره قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعه على المشجب. وفى رواية له و هو يصلى فى ثوب ملتحفاً به ورداؤه موضوع وفيه: رأيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يصلى هكذا، السنن للبيهقى ج ٢ ص ٢٤٠.

(٢) المواهب اللدنية ج ١ ص ٣٢٧ رواه عن البخارى من حديث أنس وتقدم ما يدل على ذلك.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير والاوسط من حديث عائشة بسند ضعيف كما فى المغنى

(٤) تقدم ما يدل على ذلك ولابى داود ج ١ ص ١٦٤ نحوه.

(٥) ماعثرت على اصل له.

(٦) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٤٦ ومسلم ج ٢ ص ٦٢ من حديث عمر بن أبى سلمة.

(٧) أخرج ابوداود ج ١ ص ١٤٧ عن عائشة قالت: ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم صلى فى ثوب [واحد] وبعضه على.

(٨) قال العراقى: لم أقف عليه من حديث ام سلمة، و لمسلم من حديث عائشة: خرج النبى وعليه مِرط مرحّل اسود ولابى داود والنسائى صنعت للنبى صلى الله عليه وآله وسلم بردة سوداء من صوف فلبسها. وزاد فيه ابن سعد فى الطبقات فذكرت بياض النبى صلى الله عليه وآله وسلم وسوادها ورواه الحاكم بلفظ جبة وقال صحيح على شرط الشيخين انتهى. أقول: والمرط - بكسر الميم واسكان الراء - كساء من صوف أو خز يؤتزر به، والمرحل ←

و قال أنس : وربـّما رأيته يصلّي الظهر في شملة عاقداً بين طرفيها[١] وكان يتختّم[٢] وربـّما خرج وفي خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشيء[٣] وكان يختم به على الكتب[٤] و يقول : الخاتم على الكتاب خير من التهمة[٥] و كان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير عمامة ، وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ، ثمّ يصلّي إليها[٦] و ربـّما لم يكن العمامة فيشدّ العصابة على رأسه وعلى جبهته[٧] وكانت له عمامة تسمّى

← بتشديد الحاء المهملة المفتوحة - كمعظم - هو الذى فيه صور الرحال وفى القاموس فى مادة رحل - كمعظم - برد فيه تصاوير رحل ، قال : وتصوير الجوهرى اياه بازار خزفيه علم غير جيد انما ذلك تفسير المرجل بالجيم ، و قال فى مادة رجل - بالمعجمة - : وبرد مرجل - كمعظم - فيه صور الرجال . و قال الخطابى : المرجل بالمهملة الذى فيه خطوط .

(١) أخرجه البزار وابويعلى بلفظ صلى فى ثوب واحد وقدخالف بين طرفيه ، وللبزار خرج فى مرضه الذى مات فيه مرتدياً بثوب قطن فصلى بالناس واسناده صحيح وابن ماجه تحت رقم ٣٥٥٢ من حديث عبادة بن الصامت صلى فى شملة قدعقدعليها ، وفى كامل ابن عدى : قد عقد عليها هكذا - وأشار سفيان الى قفاه - وفى جزء الغطريف فعقدها فى عنقه ماعليه غيرها واسناده ضعيف كما فى المغني وراجع السنن للبيهقى ج٢ ص ٢٣٨.

(٢) تختمه صلى الله عليه وآله وسلم رواه الترمذى فى الشمائل ص ٧ والبخارى ج ٧ ص ٢٠١ ومسلم ج ٦ ص ١٥٠ .

(٣) روى ابن عدى فى الكامل بسند ضعيف من حديث واثلة بلفظ « كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا أرادحاجة اوثق فى خاتمه خيطاً » وروى أبويعلى عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وآله وسلم «كان اذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط فى أصبعه خيطاً ليذكرها» وكذا فى رابع الخلعيات لكن فيه سالم بن عبدالله الاعلى أبوالغيض رماه ابن حبان بالوضع بل اتهمه أبوحاتم بهذا الحديث . (راجع المواهب اللدنية ج ١ ص ٣٣٦).

(٤) أخرجه البخارى ج ٧ ص ٢٠٢ ومسلم ج ٦ ص ١٥١ .

(٥) ماعثرت على أصل له .

(٦) أخرج الطبرانى وابو الشيخ والبيهقى فى الشعب من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلبس قلنسوة بيضاء ذات آذان يلبسها فى السفر فربما وضعها بين يديه اذا صلى واسناد هما ضعيف (المغنى) و لابى داود ج ٢ ص ٣٧٦ والبغوى فى المصابيح ج ٢ ص ١١٩ من حديث ركانة «فرق مابيننا وبين المشركين العمائم على القلانس» .

(٧) أخرجه الترمذى فى الشمائل ص ٩ عن ابن عباس رأيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعليه عصابة دسماء. وللبخارى ج ٤ ص ٢٤٨ عنه فى حديث مرضه الذى مات فيها .

السحابة فوهبها من علي ﷺ فربّما طلع علي ﷺ فيها فيقول ﷺ : أتاكم عليٌّ في السحاب [١] وكان إذا لبس ثوباً يلبسه من قبل ميامنه [٢] و يقول :«الحمد لله الّذي كساني ما اُواري به عورتي وأتجمّل به في الناس» [٣] وإذا نزع ثوبه أخرج من مياسره [٤] ، وكان إذا لبس جديداً أعطى خلق ثيابه مسكيناً ثمّ يقول :«ما من مسلم يكسو مسلماً من شمل ثيابه لا يكسوه إلّا لله إلّا كان في ضمان الله وحرزه و خيره ما واراه حيّاً و ميّتاً» [٥] وكان له فراش من أدم حشوه ليف طوله ذراعان أو نحوه وعرضه ذراع و شبر أو نحوه [٦] وكانت له عباءة تفرش له حيث ما تنقّل تثني طاقين تحته [٧] .

وقد كان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره [٨]

وكان من خلقه تسمية دوابّه و سلاحه و متاعه :

---

(١) أخرجه ابن عدى وابوالشيخ من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عليهما السلام (المغنى) .

(٢) أخرجه الترمذى ج ٧ ص ٢٦٦ من السنن بسند ضعيف كما فى الجامع الصغير .

(٣) اخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٥٥٧ ، والحاكم ج ٤ ص ١٩٣ من حديث عمر بن الخطاب .

(٤) أخرجه ابوالشيخ من حديث ابن عمر « كان اذا لبس شيئاً من الثياب بدأ بالايمن واذا نزع بدأ بيمينه واذا خلع بدأ بيساره. وهو فى الانتقال فى الصحيحين من حديث ابى هريرة من قوله لافعله .

(٥) أخرجه الحاكم ج ٤ ص ١٩٣ فى حديث طويل .

(٦) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٣٩١ دون ذكر عرضه وطوله . وقال العراقى : ولابى الشيخ من حديث ام سلمة « كان فراشه نحو ما يوضع الانسان فى قبره» .

(٧) أخرج الترمذى فى الشمائل ص ٢٣ من حديث حفصة « وسئلت ما كان فراشه ؟ قالت : مسح نثنيه ثنتين فينام عليه وقال العراقى : اخرج ابوالشيخ من حديث عائشة وابن سعد فى الطبقات دخلت عليّ امرأة من الانصار فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وآله عباءة مثنية .

(٨) أخرجه الطيالسى ص ٣٦ والبخارى ج ٣ ص ١٦٦ فى حديث طويل .

وكان اسم رايته العقاب ، واسم سيفه الّذي يشهد به الحروب ذوالفقار ، وكان له سيف يقال له المخذم ، وآخر يقال له الرسوب ، وآخر يقال له القضيب ، وكانت قبيعة سيفه محلاّة بالفضّة (١) وكان يلبس المنطقة من ادم فيها ثلاث حلق من فضّة ، وكان اسم قوسه الكتوم ، وجعبته الكافور ، وكان اسم ناقته القصواء وهي الّتي يقال لها العضباء ، و اسم بغلته الدلدل ، و اسم حماره يعفور ، و اسم شاته الّتي يشرب لبنها عينة ، و كان له مطهرة من فخّار يتوضّأ فيها و يشرب منها فيرسل الناس أولادهم الصغار الّذين قد عقلوا فيدخلون على رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يدفعون عنه فإذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم وأجسادهم يبتغون بذلك البركة (٢).

(بيان عفوه مع القدرة)

كان صلى الله عليه وآله أحلم الناس ، وأرغبهم في العفو مع القدرة حتّى أتى بقلائد من ذهب و فضّة فقسّمها بين أصحابه فقام رجل من أهل البادية فقال : والله يا محمّد لئن

(١) أخرج الطبراني من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيف قائمته من فضة وقبيعته من فضة ويسمى ذوالفقار ، وله قوس تسمى السداد ، وكانت له كنانة تسمى الجمع ، وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول ، و كانت له حربة تسمى النبعة ، وكانت له مجن تسمى الدفن ، وكان له ترس ابيض يسمى موجزاً .

(٢) في تاريخ الطبري ج٢ ص ٤٢١ باسناده عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن ابيه قال : اول فرس ملكه رسول الله صلى الله عليه وآله فرس ابتاعه بالمدينة من رجل من بني فزارة بعشر اواق وكان اسمه عند الاعرابي الفرس فسماه رسول الله السكب وكان اول ماغزا عليه احداً ليس مع المسلمين يومئذ فرس غيره وفرس لابي بردة بن دينار يقال له : ملاوح . وفيه باسناده عن محمد بن عمر قال : سألت ابن أبي حثمة عن المرتجز فقال : هو الفرس الذي اشتراه من الاعرابي الذي شهد له فيه خزيمة بن ثابت وكان الاعرابي من بني مرة . وفيه عن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة افراس : لزاز ، والظرب ، واللخيف ، فاما لزاز فأهداه له مقوقس ، واما اللخيف فأهداه له ربيعة بن أبي البراء فأثابه عليه فرائض من نعم بني كلاب ، وأما الظرب فأهداه له فروة ابن عمرو الجذامي ، واهدى تميم الداري لرسول الله فرساً يقال له : الورد فأعطاه عمر فحمل عليه عمر في سبيل الله فوجده يباع ، وقد زعم بعضهم أنه كان له مع ماذكرت من الخيل فرس ←

أمرك الله أن تعدل فما أراك تعدل، فقال : ويحك فمن يعدل عليك بعدي ، فلمّا ولّى قال : ردّوه عليّ رويداً (١) .

وروى جابر أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقبض للنّاس يوم حنين من فضّة كانت في ثوب بلال فقال له رجلٌ : يانبيّ الله أعدل ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل فقد خبت إذاً و خسرت إن كنت لا أعدل ، فقام عمر فقال : ألا أضرب عنقه فإنّه منافق ، فقال : معاذالله أن يتحدّث الناس أنّي أقتل أصحابي (٢) .

← يقال له اليعسوب . وفيه باسناده عن موسى بن محمد بن ابراهيم عن أبيه قال : كانت دلدل بغلة النبى صلى الله عليه وآله وسلم أول بغلة رئيت فى الاسلام أهداها له المقوقس وأهدى له معها حماراً يقال له : عفير فكانت البغلة قد بقيت حتى كان زمن معاوية . وفيه عن الزهرى قال : الدلدل أهداها له فروة بن عمرو الجذامي . وفيه عن زامل بن عمرو قال : أهدى فروة ابن عمرو الى النبى صلى الله عليه وآله بغلة يقال له فضة فوهبها لابى بكر وحماره يعفور فنفق منصرفه من حجة الوداع . وفيه عن موسى بن محمد عن أبيه قالت : كانت القصواء من نعم بنى الحريش ابتاعها أبو بكر واخرى بثمانمائة درهم وأخذها منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأربعمائة فكانت عنده حتى نفقت وهى التى هاجرت عليها وكانت حين قدم رسول الله المدينة رباعية و كان اسمها القصواء والجدعاء والعضباء . وفيه ص ٤٢٣ عن ابراهيم بن عبدالله قال : كانت منائح رسول الله سبعاً عجوة ، وزمزم ، وسقيا ، وبركة ، وورسة ، وأطلال ، وأطراف . وفيه ص ٤٣٤ عن مروان بن أبى سعيد قال : أصاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سلاح بنى قينقاع ثلاثة أسياف : سيفاً قلمياً ، وسيفاً يدعى بتاراً ، وسيفاً يدعى الحتف ، وكان عنده بعد ذلك المخذم ورسوب ، اصابهما من القلس ، وقيل انه قدم صلى الله عليه وآله المدينة و معه سيفان يقال لاحدهما : العضب شهد به بدراً وسيفه ذوالفقار غنمه يوم بدر كان لمنبه بن الحجاج . وفيه عنه قال : أصاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سلاح بنى قينقاع درعين درع يقال : لها السعدية ودرع يقال لها فضة . وفيه عن محمد بن مسلمة قال : رأيت على رسول الله صلى الله عليه وآله يوم احد درعين درعه ذات الفضول ودرعه فضة ورأيت عليه يوم خيبر درعين ذات الفضول والسعدية .

(١) أخرجه البخارى ج ٤ ص ٢٤٣ و أبو الشيخ ابن حبان من حديث ابن عمر باسناد جيد (المغنى) .

(٢) راجع تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٣٩٠ فى غزوة رسول الله صلى الله عليه وآله هوازن بحنين .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم في حرب فرأوا من المسلمين غِرّة فجاء رجلٌ حتّى قام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسيف فقال : من يمنعك منّي ؟ فقال : الله قال : فسقط السيف من يده فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السيف وقال: من يمنعك منّي فقال : كن خير آخذ قال : قل أشهد أن لا إله إلّا الله فقال الأعرابي : لا اُقاتلك ولا أكون معك ولا أكون مع قوم يقاتلونك ، فخلّى سبيله فجاء إلى قومه فقال : جئتكم من عند خير الناس[١].

و روى أنس أنّ يهوديّة أتت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بشاة مسمومة ليأكل منها فجيىء بها إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فسألها عن ذلك فقالت : أردت قتلك فقال : ما كان الله يسلّطك على ذلك ، قالوا : أفلا تقتلها ؟ قال : لا[٢].

و سحره رجلٌ من اليهود فأخبره جبرئيل عليه السلام بذلك حتّى استخرجه وحلّ عقده ، فوجد لذلك خفّة و ما ذكر ذلك لليهوديّ ولا أظهره عليه قطّ[٣].

وقال عليٌّ عليه السلام : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا والزّبير والمقداد فقال : انطلقوا حتّى تأتوا روضة خاخ فإنّ بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها ، فانطلقنا حتّى أتينا روضة خاخ فإذا الظعينة بها ، فقلنا : اخرجي الكتاب ، قالت : ما معي الكتاب ، فقلنا : لتخرجنّ الكتاب ، أو لتقتلنّ ، أو لننزعنّ الثياب ، فأخرجته من عقاصها ، فأتينا به النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى اُناس من المشركين بمكّة يخبرهم أمراً من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : يا حاطب ما هذا ؟ فقال : يا رسول الله لا تعجل عليّ فإنّي كنت امرءاً ملصقاً في قومي وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكّة يحمون أهليهم فأحببت إن فاتني ذلك منهم من النسب أن أتّخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي ، ولم أفعل ذلك كفراً ، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام ، ولا ارتداداً عن ديني ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : صدقكم ، فقال عمر : دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : «إنّه شهد بدراً و ما يدريك لعلّ الله عزّ وجلّ قد أطلع على

(١) أخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ٣٩٠ من حديث جابر ، والبخاري ج ٥ ص ١٤٧ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ١٤ وابن سعد في الطبقات ج ٢ القسم الاول ص ٧٨ و ٨٣ .

(٣) أخرجه البخاري ج ٧ ص ١٧٦ . ومسلم ج ٧ ص ١٤ .

أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »(١).

وقسّم صلى الله عليه وآله وسلم قسمة فقال رجل من الأنصار : هذه قسمة ما اُريد بها وجه الله ، فذكر ذلك للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فاحمرّ وجهه ، فقال : « رحم الله أخي موسى قد اُوذي بأكثر من هذا فصبر »(٢).

و كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « لا يبلّغني أحدٌ منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإنّي اُحبُّ أن أخرج إليكم وأنا سليم الصّدر »(٣).

☼(بيان إغضائه عمّا كان يكره صلّى الله عليه وآله وسلّم)☼

كان صلى الله عليه وآله وسلم رقيق البشرة ، لطيف الظاهر والباطن ، يعرف في وجهه غضبه ورضاه (٤) ، وكان إذا اشتدّ وجده أكثر من مسّ لحيته (٥) ، و كان لا يشافه أحداً بما يكره ، دخل عليه رجل و عليه صفرة فكرهه فلم يقل شيئاً حتّى خرج فقال لبعض القوم : لو قلتم لهذا أن ينزع هذه - يعني الصفرة -(٦). وبال أعرابيٌّ في المسجد بحضرته فهمّ به الأصحاب فقال : لا تزرموه يعني لا تقطعوا عليه البول ، ثمّ قال : « إنّ هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء» وفي رواية : «قرّبوا ولا

---

(١) أخرجه ابن عبدالبر فى الاستيعاب فى ترجمة حاطب مرسلا و البخارى ج ٥ ص ١٨٤ باسناده عن عبيدالله بن ابى رافع عن على عليه السلام .

(٢) أخرجه احمد والبخارى ج ٥ ص ٢٠٢ من حديث ابن مسعود بسند صحيح .

(٣) أخرجه أبوداود ج ٢ ص ٥٦٤ والترمذى ج ١٣ ص ٢٦٢ من حديث ابن مسعود وقال غريب من هذا الوجه ، وفى مسند أحمد ج ١ ص ٣٩٦ .

(٤) روى الصدوق فى المعانى ص ٨١ والعيون باب الثلاثين فى حديث طويل عن الحسن بن على عليهما السلام عن خاله قال : «كان صلى الله عليه و آله دائم البشر ، سهل الخلق ، لين الجانب ليس بفظ ولا غليظ - وأيضاً - فيه اذا غضب اعرض وأشاح ، واذا فرح غض طرفه . وفى صحيح البخارى ج ٤ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ مثله .

(٥) أخرجه أبوالشيخ باسناد حسن عن عائشة كما فى المغنى .

(٦) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٥٠ ، وفى الشمائل للترمذى ص ٢٥ .

تنفروا »[1].

وجاءه أعرابي يوماً يطلب منه شيئاً فأعطاه صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال له : أحسنت إليك فقال الأعرابي : لا ولا أجملت ، قال : فغضب المسلمون و قاموا إليه فأشار إليهم أن كفوا ثم قام ودخل منزله وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئاً ، ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم : أحسنت إليك ؟ فقال الأعرابي : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي شيء من ذلك فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي حتى يذهب من صدورهم ما فيها عليك ، قال : نعم ، فلما كان من الغد أو من العشي جاء فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن هذا الأعرابي قال ما قال ، فزدناه فزعم أنه رضي لذلك ، فقال الأعرابي : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : إن مثلي ومثل هذا الرجل الأعرابي كمثل رجل كانت له ناقة شردت عليه فاتبعها الناس فلم يزيدوها إلا نفوراً فناداهم صاحب الناقة خلوا بيني و بين ناقتي فإني أرفق بها وأعلم ، فتوجه إليها صاحب الناقة بين يديها فأخذلها من قمام الأرض فردها هوناً هوناً حتى جاءت و استناخت وشد عليها رحلها و استوى عليها ، وإني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال ، فقتلتموه دخل النار »[2].

(بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وآله و سلم)

كان صلى الله عليه وآله وسلم أجود الناس وأسخاهم ، و كان في شهر رمضان كالريح المرسلة لا يمسك شيئاً[3].

وكان علي عليه السلام إذا وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان أجود الناس وأسخاهم كفاً ، وأوسع الناس صدراً ، وأصدق الناس لهجة ، وأوفاهم ذمة ، وألينهم عريكة ، وأكرمهم عشيرة ، من رآه بديهة هابه ، ومن خالطه معرفة أحبه ، يقول ناعته : لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وآله وسلم[4].

(١) أخرجه النسائي ج ١ ص ١٧٥ والبخاري ج ١ ص ٦٣ .
(٢) أخرجه ابو الشيخ بطوله والبزار من حديث ابي هريرة بسند ضعيف كما في المغني .
(٣) أخرجه البخاري ج ٤ ص ٢٢٩ ، ومسلم ج ٧ ص ٧٣ من حديث ابن عباس .
(٤) أخرجه الترمذي في الشمائل ص ١ عن ابراهيم بن محمد عنه عليه السلام .

وما سئل عن شيء على الإسلام قطّ إلّا أعطاه ، وإنّ رجلاً أتاه فسأله فأعطاه غنماً بين جبلين ، فرجع إلى قومه فقال : أسلموا فإنّ محمّداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة [١] .

و ما سئل قطّ شيئاً فقال لا[٢] وحمل إليه سبعون ألف درهماً فوضعها على حصير ثمّ قام إليها فقسّمها فما ردّ سائلاً حتّى فرغ منها[٣] وجاءه رجل فسأله : فقال : ما عندي شيء ، ولكن ابتع عليّ فإذا جاءنا شيء قضيناه ، فقال عمر: يا رسول الله ما كلّفك الله مالا تقدر عليه ، فكره صلى الله عليه وآله وسلم ذلك ، فقال الرجل : أنفق ولاتخف من ذي العرش إقلالاً ، فتبسّم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وعرف السرور في وجهه [٤] .

ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتّى اضطرّوه إلى شجرة فخطفت رداؤه فوقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال : «اعطوني ردائي لوكان لي عدد هذه العِضاه نعماً لقسّمتها بينكم ثمّ لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً»[٥] .

☆(بيان شجاعته صلّى الله عليه وآله وسلّم)☆

كان صلى الله عليه وآله وسلم أنجد الناس وأشجعهم [٦] ، قال عليّ عليه السلام : لقد رأيتني يوم بدر و نحن نلوذ بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وهوأقربنا إلى العدوّ ، وكان من أشدّ الناس يومئذ بأساً.

---

(١) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٧٤ من حديث أنس .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٧٤ من حديث جابر، والدارمي ج ١ ص ٣٤ من حديث سهل .

(٣) أخرج أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث الحسن مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قدم عليه مال من البحرين ثمانون الفاً لم يقدم عليه مال اكثر منه ، لم يسأله يومئذ أحدالا أعطاه ولم يمنع سائلا ولم يعط ساكتا له ، ونقله البخاري ج ٤ ص ١٢ تعليقاً من حديث أنس أتى النبي صلى الله عليه آله وسلم بمال من البحرين وكان اكثر مال اتى به صلى الله عليه وآله .. الحديث .

(٤) أخرجه الترمذي من حديث عمر بن الخطاب في الشمائل ص ٢٦ .

(٥) أخرجه البخاري ج ٤ ص ١١٥ من حديث جبير بن مطعم ، والعضاه شجرام غيلان وكل شجرعظيم له شوك ، الواحدة عضة (النهاية) .

(٦) أخرجه الدارمي ج ١ ص ٣٠ من حديث ابن عمر .

و قال أيضاً : كنّا إذا احمرّ البأس و لقي العدوُّ القومُ اتّقينا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما يكون أحد أقرب إلى العدوّ منه [١].

و قيل : كان صلى الله عليه وآله وسلم قليل الحديث ، قليل الكلام ، فإذا أمر الناس بالقتال تشمّر [٢] وكان من أشدّ الناس بأساً وكان الشجاع هو الّذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدوّ [٣] وقال عمران بن حصين : ما لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتيبة إلّا كان أوّل من يضرب [٤] قالوا: وكان قويّ البطش ، ولمّا غشيه المشركون نزل عن بغلته فجعل يقول :

أنا النبيُّ لا كذب ✿ أنا ابن عبد المطّلب

فما رئي يومئذ أحد كان أشدّ منه [٥] .

✿(بيان تواضعه صلّى الله عليه وآله وسلّم)✿

كان صلى الله عليه وآله وسلم أشدَّ الناس تواضعاً في علوّ منصبه [٦] قال ابن عامر : رأيته يرمي الجمرة على ناقة شهباء، لاضَرْبَ و لا طَرْدَ و لا إليكَ إليك [٧] وكان يركب الحمار موكفاً عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف [٨] وكان يعود المريض و يتّبع الجنازة و يجيب دعوة المملوك [٩] ويخصف النعل ويرقّع الثوب وكان يصنع في بيته مع أهله

(١) نقله الطبرى مسنداً فى التاريخ ج٢ص ١٣٥ وأبو الشيخ فى أخلاق النبى (ص) .

(٢) أخرجه أبو الشيخ من حديث سعد بن عياض الثمالى مرسلا كما فى المغنى .

(٣) أخرج مسلم ج ٥ ص ١٦٨ من حديث البراء قال : كنا اذا احمر البأس نتقى به وان الشجاع منا للذى يحاذى به .

(٤) أخرجه ابن حبان ابو الشيخ كما فى المغنى .

(٥) نقله الطبرى فى التاريخ ج ٢ ص ٣٤٨ باسناده عن البراء بن عازب .

(٦) أخرجه أبو الحسن بن الضحاك فى الشمائل من كلام ابى سعيد الخدرى فى حديث طويل فى صفته قال فيه : «متواضع فى غير مذلة » كما فى كنوز الحقايق للمناوى .

(٧) أخرجه الترمذى فى السنن ج ٤ ص ١٣٦ من حديث قدامة بن عبدالله وابن ماجه تحت رقم ٣٠٣٥ ، والنسائى ج ٥ ص ٢٧٠ .

(٨) أخرجه البخارى ج٧ ص ٢١٧ من حديث اسامة بن زيد .

(٩) أخرجه الترمذى فى الشمائل ص ٢٣ من حديث أنس بن مالك .

في حاجتهم[١] وكان أصحابه لا يقومون له لما عرفوا من كراهته لذلك[٢] وكان يمرّ على الصبيان فيسلّم عليهم[٣] وأُتي صلى الله عليه وآله وسلم برجل فأُرعد من هيبته فقال: «هَوِّنْ عليك فلست بمَلِكٍ إنّما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القَديد»[٤] وكان يجلس بين أصحابه مختلطاً بهم كأنّه أحدهم، فيأتي الغريب فلا يدري أيّهم هو حتّى يسأل عنه حتّى طلبوا إليه أن يجلس مجلساً يعرفه الغريب فبنوا له دكّاناً من طين فكان يجلس عليه[٥] وقالت له عائشة: كُلْ متّكئاً فانّه أهون عليك قالت: فأصغى برأسه حتّى كاد يصيب جبهته الأرض ثمّ قال: «بل آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد»[٦]. وكان لا يأكل على خوان ولا في سُكُرُّجَة حتّى لحق بالله عزّ وجلّ[٧] وكان لا يدعوه أحدٌ من أصحابه و غيرهم إلّا قال: لبيّك[٨] وكان إذا جلس مع الناس إن تكلّموا في معنى الآخرة أخذ معهم، وإن تحدّثوا في طعام أوشراب تحدّث معهم، وإن تكلّموا في الدّنيا تحدّث معهم رفقاً بهم و تواضعاً لهم[٩] وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحياناً و يذكرون أشياء من أمر الجاهليّة و يضحكون و يتبسّم هو إذا ضحكوا[١٠] ولا يزجرهم إلّا عن حرام.

---

(١) أخرجه احمد في المسند من حديث عائشة وقد تقدم.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ج ١٠ ص ٢١٢ باب كراهية قيام الرجل للرجل.

(٣) أخرجه البخاري ج ٨ ص ٦٨ باب التسليم على الصبيان عن أنس.

(٤) أخرجه الحاكم ج ٢ ص ٤٦٦ من حديث جرير وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه الطبراني في الاوسط كما في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠.

(٥) أخرجه ابوداود ج ٢ ص ٥٢٧ من حديث ابي ذر.

(٦) أخرجه ابوالشيخ من رواية عبدالله بن عبيدالله بن عمير عنها كما في المغني.

(٧) أخرجه البخاري ج ٧ ص ٩١ من حديث أنس.

(٨) أخرجه ابويعلى في الكبير كما في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠.

(٩) أخرجه الترمذي في الشمائل من كلام زيدبن ثابت.

(١٠) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٧٨ و الترمذي في الشمائل ص ١٧ من حديث جابر بن سمرة. بدون قوله: «ولا يزجرهم الاعن حرام».

✿(بيان صورته و خلقته صلّى الله عليه وآله وسلّم)✿

كان من صفة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في قامته أنّه لم يكن بالطّويل البائن، ولا بالقصير المتردّد، بل كان ينسب إلى الرّبعة إذا مشى وحده ومع ذلك فلم يكن يماشيه أحدٌ من النّاس ينسب إلى الطول إلّا طاله رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ولربّما اكتنفه الرّجلان الطويلان فيطولهما فإذا فارقاه نسبا إلى الطول و نسب هو صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الربعة، وهو صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: جعل الخير كلّه في الرّبعة.

وأمّا لونه فقد كان أزهر اللّون ولم يكن بالآدم ولا بالشديد البياض والأزهر، هو الأبيض الناصع الّذي لا تشوبه صفرة ولا حمرة ولا شيء من الألوان[1].

ونعته عمّه أبو طالب فقال:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ✿ ثمال اليتامى عصمة للأرامل[2]

ونعته بعضهم بأنّه مشربٌ حمرةً فقال: إنّما كان المشرب منه بالحمرة ما ظهر للشمس والرّياح كالوجه والرقبة، والأزهر الصّافي عن الحمرة ما تحت الثياب منه[3].

و كان عرقه صلّى الله عليه وآله وسلّم في وجهه كاللّؤلؤ أطيب من المسك الأذفر[4].

---

(١) الى هنا أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص ٢٣٠. وراجع معانى الاخبار ص ٧٩ و عيون أخبار الرضا آخر الجزء الاول و مكارم الاخلاق ص ٩ والكافى ج ١ ص ٤٤٣، والشمائل للترمذى ص ١، وصحيح مسلم ج ٧ ص ٨٣.

(٢) ذكره ابن هشام فى السيرة النبوية والطبرسى فى اعلام الورى مرسلاً و رواه الكلينى فى الكافى ج ١ ص ٤٤٩ مسنداً.

(٣) قال فى النهاية فى صفته صلى الله عليه وآله وسلم «أبيض مشرب حمرة» الاشراب خلط لون بلون كأن اللونين سقى اللون الآخر يقال: بياض مشرب حمرة بالتخفيف واذا شدد كان للتكثير والمبالغة. انتهى، وقال احمد بن الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكرى: ازهر اللون معناه نير اللون، يقال: اصفر يزهر اذا كان نيراً، والسراج يزهر معناه ينير.

(٤) اى طيب الريح، والذفر - بالتحريك - يقع على الطيب والكريه ويفرق بينهما بما يضاف اليه ويوصف به. وفى صحيح مسلم ج ٧ ص ٨٢ أخبار تدل على ما فى المتن.

وأمّا شعره فقدكان رجل الشعرة حسنها، ليس بالسبط ولاالجَعْد القَطَط[١] كان إذا مشطه بالمشط كان كأنّه حبك الرّمل، وقيل: كان شعره يضرب منكبيه، وأكثر الرواية أنّه كان إلى شحمة اُذنيه و ربما يجعله غدائر أربعاً يخرج كلّ اُذن من بين غديرتين، وربما جعل شعره على اُذنيه فتبدو سوالفه يتلألأ، وكان شيبه في الرأس واللّحية سبع عشرة شعرة فما زاد على ذلك[٢].

وكان صلى الله عليه وآله أحسن الناس وجهاً وأنورهم لم يصفه واصف إلّا شبّهه بالقمر ليلة البدر[٣] وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته[٤] وكان صلى الله عليه وآله واسعَ الجبهة أزجّ الحاجبين سابغهما[٥] وكان أبلجَ ما بين الحاجبين كأنّ ما بينهما الفضّة المخلصة[٦] وكان عيناه نجلاوين أدعجهما[٧] وكان في عينيه تمزج من حمرة، وكان أهدب الأشفار

---

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل ص١ والقطط: الشديد الجعودة وقيل: حسن الجعودة والاول اكثر وقد تكرر في الحديث (النهاية).

(٢) ماعثرت على لفظه في المصادر التي كانت عندي نعم روى أبو نعيم في الدلائل ص٢٣١ ومسلم في صحيحه في باب شيبه صلى الله عليه وآله ج٧ ص ٨٤ أخباراً يفهم ذلك من بعضها.

(٣) كما في حديث هند بن ابي هالة وعلي بن ابي طالب عليه السلام الذي يأتي آخر الباب ص١٥٨.

(٤) راجع الكافي ج ١ ص ٤٤٩، معاني الاخبار ص ٨٠، عيون الاخبار آخر الجزء الاول، والشمائل للترمذي ص٢، ودلائل النبوة لابي نعيم الجزء الثالث ص ٢٢٨، والطبقات لابن سعد ج١ القسم الاول ص ٥٤ و ١٥٦ والقسم الثاني ص ١٢١ و ١٣١.

(٥) رواه الصدوق في المعاني والترمذي في الشمائل من حديث الحسن بن علي عليهما السلام عن هند بن ابي هالة وفيهما « ازجّ الحواجب » فهو على لغة من يوقع الجمع على التثنية. وزج حاجبه اي رق في طول فهو أزج، و في الكافي ج ١ ص ٤٤٣ « مقرون الحاجبين » والسابغ: الوافر.

(٦) روى الحاكم في المستدرك ج ٣ ص ٩ والزمخشري في ربيع الابرار من حديث ام معبد « كان أبلج الوجه » والابلج هو الذي قد وضح ما بين حاجبيه فلم يقترنا والاسم البلج - بالتحريك -. ولم ترده ام معبد لانها قد وصفته في حديثها بالقرن (النهاية).

(٧) قال الجزري: « في عينيه دعج » الدعج والدعجة: السواد في العين وقال: عين نجلاء اي واسعة.

حتّى كاد يلتبس من كثرتها[١] وكان أقنى العرنين أي مستوي الأنف[٢] وكان مفلج الأسنان - أي متفرّقها - وكان إذا افترّ ضاحكاً افترّ عن مثل سنا البرق إذا تلألأ[٣] وكان من أحسن عباد الله شفتين وألطفهم ختم فم[٤]، وكان سهلَ الخدّين صلبهما ليس بالطويل الوجه ولا المكلثم[٥] كثّ اللّحية[٦] وكان يعفي لحيته و يأخذ شاربه[٧].

وكان من أحسن عباد الله عنقاً ، لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر ، ما ظهر من عنقه للشمس والرّياح كأنّه إبريق فضّة مشرب ذهباً يتلألأ في بياض الفضّة

(١) قال فى النهاية : « فى صفته صلى الله عليه وآله و سلم «كان أهدب الاشفار» وفى رواية «هدب الاشفار» أى طويل شعر الاجفان .

(٢) فى المعانى للصدوق : قوله : « أقنى العرنين » القنا أن يكون فى عظم الانف احديداب [اى ارتفاع] فى وسطه ، والعرنين : الانف . وفى القاموس : قنا الانف ارتفاع اعلاه واحديداب وسطه وسبوع طرفه اونتوّ وسط القصبة وضيق المنخرين وهو أقنى وهى قنواء انتهى . ومعنى المؤلف غير مستقيم .

(٣) افتر الرجل ضحك ضحكاً حسناً. وفى المعانى وغيره «افتر عن مثل حب الغمام» .

(٤) فى صحيح مسلم ج ٧ ص ٨٤ والمعانى للصدوق ص ٨٠ و الدلائل لابى نعيم الجزء الثالث ٢٢٨ والمكارم ص ١٠ ، والكافى ج ١ ص ٤٤٣ فى صفته صلى الله عليه وآله «ضليع الفم» وفى النهاية قال : « من صفته ضليع الفم » أى عظيمه وقيل واسعه ، والعرب تمدح عظيم الفم وتذم صغيره . انتهى وقال الشاعر يهجو رجلا :

ان كان كدى و اقدامى لفى جرذ ✿ بين العواسج أجنى حوله المصع

الجرذ : الفارة والمصع بضم الميم وسكون الصاد اوفتحها ثمر العوسج . والعوسج : شجر الشوك .

ومعناه ان كان كدى واقدامى لرجل فمه مثل فم الجرذ فى الصغر . وقال آخر : «لحى الله أفواه الدبا من قبيله » فعيّرهم بصغر الافواه .

(٥) أخرجه الترمذى فى السنن ج ١٣ ص ١١٧ . وفى النهاية : فى صفته صلى الله عليه وآله « لم يكن مكلثم » هو من الوجوه القصير الحنك ، الدانى الجبهة ، المستدير مع خفة اللحم ، أراد أنه كان أسيل الوجه ولم يكن مستديرا .

(٦) معناه أن لحيته قصيرة كثيرة الشعر فيها .

(٧) اعفاء اللحى هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب من عفا الشيء اذا كثر وزاد.

و في حمرة الذّهب [١] .

وكان ﷺ عريض الصّدر لايعدو لحم بعض بدنه بعضاً كالمَرايا في استوائه ، وكالقمر في بياضه ، موصول ما بين لبّته و سرّته بشعر منقاد كالقضيب ، لم يكن في صدره ولا في بطنه شعر غيره [٢] كانت له عكن ثلاث يغطي الإزار منها واحدة ويظهر اثنتان [٣] .

وكان عظيم المنكبين أشعرهما ، ضخم الكراديس - أي رؤوس العظام من المنكبين والمرفقين والوركين [٤] .

وكان واسع الظهر ما بين كتفيه خاتم النبوّة و هو ممّا يلي منكبه الأيمن فيه شامة سوداء ، تضرب إلى الصفرة ، حولها شعرات متواليات كأنّها من عرف فرس [٥] . وكان عبل العضدين والذّراعين ، طويل الزندين ، رَحب الراحتين ، سائل الأطراف [٦] كان أصابعه قضبان الفضّة [٧] كفّه ألين من الخزّ كأن كفّه كفّ عطّار طيباً مسّها بطيب أو لم يمسّها ، يصافحه المصافح فيظلّ يومه يجد ريحها ، و يضع يده على رأس

---

(١) مر آنفاً عن المعانى وغيره ويأتى عن الكافى .

(٢) فى الكافى ج ١ ص ٤٤٣ «سربته سائلة من لبته الى سرته كأنها وسط الفضة المصفاة و كأن عنقه الى كاهله ابريق فضة» وفى المعانى ص ٨٠ « موصول ما بين اللبة والسرة بشعر » .

(٣) العكنة : ما انطوى وتثنى من لحم البطن جمعها عكن وأعكان ، ودرع ذات عكن : واسعة تثنى على صاحبها ، والعكان : العنق .

(٤) أخرجه أحمد فى مسنده ج ١ ص ٩٦ و ١١٦ من حديث على بن ابى طالب عليه السلام ومسلم ج ٧ ص ٨٥ .

(٥) أخرجه البخارى ج ١ ص ٥٧ ، ومسلم ج ٧ ص ٨٦ ، وابن سعد فى الطبقات ج ١ القسم الثانى ص ١٣١ ، واحمد ج ٢ ص ٢٢٦ و ٢٢٧ .

(٦) العبل : الضخم والرحب : الواسع وفى المعانى ص ٨٧ رحب الراحة اى كثير العطاء كما قالوا : ضيق الباع فى الذم . وقوله : «سائل الاطراف» اى تامها غير طويلة ولا قصيرة .

(٧) قضبان جمع القضب وهو الغصن .

الصبي فيعرف من بين الصبيان بريحها على رأسه[١] وكان جميل[٢] ما تحت الإزار من الفخذين والسّاقين، وكان معتدل الخلق في السمن، بَدَنَ في آخر زمانه وكان لحمه متماسكاً يكاد يكون على الخلق الأوّل لم يضرّه السمن.

وأمّا مشيه صلّى الله عليه وآله وسلّم فكان يمشي فكأنّما يتقلّع من صخر، و ينحدر من صبب يخطو تكفّؤاً و يمشي الهُوَينا بغير تبختر - والهُوَينا تقارب الخطا - [٣].

وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: «أنا أشبه النّاس بآدم عليه السلام وكان أبي إبراهيم عليه السلام أشبه النّاس بي خَلقاً وخُلقاً»[٤].

وكان يقول: «إنّ لي عندالله عشرة أسماء أنا محمّد، وأنا أحمد، و أنا الماحي الّذي يمحو الله بي الكفر، و أنا العاقب الّذي ليس بعده أحد، و أنا الحاشر الّذي يحشر العباد على قدمي، و أنا رسول التّوبة، و أنا رسول الملاحم، والمقفّي قفّيت النّاس جميعاً، وأنا قثم»[٥] قال أبوالبحتري: القثم الكامل الجامع».

(١) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص ٢٣٢ آخر الجزء الثالث. وأخرج الدارمى فى مقدمة سننه ص ٣١ وابن سعد فى الطبقات ج ١ ق ٢ ص٩٩ و١٢٣ واحمد فى المسند ج ٣ ص ١٠٧ و٢٠٠ و ٢٢٢ و٢٢٧ و ٢٢٨ و الطيالسى فى مسنده ص ١٧٥ تحت رقم ١٢٤٨ والهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٨ ص٢٨٢ مايدل على ذلك.

(٢) فى بعض النسخ [عبل] مكان جميل.

(٣) فى حديث هند بن أبى هالة «اذا زال زال قلعاً، يخطو تكفّؤا ويمشى هونا، ذريع المشية اذا مشى كانما ينحط فى صبب واذا التفت التفت جميعاً» معناه أن خطاه كأنه يتكسر فيها اويتبختر لقلة الاستعجال معها ولا تبختر فيها ولا خيلاء، و«الهوينا» تصغير الهونى تأنيث الاهون وهو من الهون: الرفق واللين و التثبت كذا فى النهاية و قال: فى صفته صلى الله عليه وآله وسلم «يمشى هونا». وفى مجمع الزوائد ج ٨ ص٢٧٢ نقلا عن البزار فى مسنده «اذا مشى مشى مشياً يقلع الصخر».

(٤) أخرجه أبو نعيم آخر كتاب الدلائل، واخرج ابو يعلى وابن عساكر عن ام هانى رضى الله عنها خبر أطويلا فيه «واما ابراهيم فوالله لانا أشبه الناس به خلقاً» راجع الدر المنثور ج ٤ ص ١٤٨.

(٥) راجع مجمع الزوائد ج٨ ص٢٨٤، وصحيح مسلم ج ٧ ص ٨٩، والبخارى ج ٦ ص ١٨٨.

✿(بيان خلقه وخلقه وسيرته مع جلسائه برواية الحسن والحسين عليهما السّلام)✿
✿(و هو الّذى أضفناه)✿

روى في مكارم الأخلاق(١) من كتاب محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني عن الحسن بن عليّ عليهما السلام قال: «سألت خالي هند بن أبي هالة التميميّ(٢) وكان وصّافاً عن حِلية النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئاً أتعلّق به فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخماً مفخّماً(٣) يتلألأ وجهه تلألأ القمر ليلة البدر، أطولَ من المَربوع، و أقصرَ من المُشذّب، عظيمَ الهامَة، رَجِلَ الشّعر إذا انفرقت عقيصَتَه فَرَقَ(٤) و إلّا فلا يجاوز شعره شحمة اُذنيه إذا هو وفّره، أزهرَ اللّون، واسعَ الجبين، أزجّ الحواجِب سوابغَ مِن غَيرِ قرن، بينهما عِرق يدرّه الغضب، أَقْنَى العِرنَين، له نور يعلوه يَحْسِبُه مَنْ لَمْ يَتأمّلْهُ أشَمّ(٥) كَثّ اللِّحية، سهلَ الخدّين، أدْعَج، ضَليعَ الفم، أشنَبَ مفلج الأسنان(٦) دقيق المسربة كأنّ عنقَه جيد دُمْية في صفاء الفضّة(٧) معتدلَ الخَلْق، بادِناً متماسكاً، سواءَ البطن والصّدر، عريضَ الصّدر، بعيد ما بين المنكبين،

---

(١) الباب الاول الفصل الاول فى خلقه وخلقه وشمائله .

(٢) هو أخو فاطمة عليهما السلام من قبل امه، فكان ربيب رسول الله وكان رجلا فصيحاً وصافاً للنبى صلّى الله عليه وآله، قتل مع على عليه السلام يوم الجمل .

(٣) الفخامة : العظمة أى عظيماً معظماً .

(٤) المشذب ـ كمعظم ـ : الطويل، والهامة : الرأس، ورجل الشعر اى ليس كثير الجعودة ولاشديد السبوطة، والعقيصة : الفتيلة من الشعر وفى الشعر كثرته .

(٥) تقدم معنى «ازج الحواجب» والدريرة : جريان الشىء فى مجراه . والشمم ارتفاع فى قصبة الانف مع استواء اعلاه واشراف الارنبة قليلا فان كان فيه احديداب فهو القنى وهو مصدر باب تعب ومنه رجل أشم .

(٦) شنب الرجل فهو أشنب : كان ابيض الاسنان حسنها والذى لريقه عذوبة وبرد والمفلجة من الاسنان المنفرجة .

(٧) المسربة : الشعر وسط الصدر الى البطن، والدمية ـ بضم الدال ـ الصورة المزينة فيها حمرة كالدم وفى بعض النسخ [دبمة] .

ضَخْمَ الكَرَادِيس، أنورالمتجرّد، موصول مابين اللَّبة[١] والسُّرّة بشعر يجري كالخطّ، عاري الثديين والبطن ممّا سوى ذلك، أشعر الذّراعين والمنكبين و أعلى الصّدر، طويل الزّندين، رَحْبَ الرّاحة، سبط القصب، شَثِنَ الكفّين[٢] والقدمين، سائل الأطراف، خُمْصان الأخمَصَين، مسيح القدمين ينبو عنهما الماء[٣]، إذا زال زال قَلِعاً يخطو تَكَفّؤاً و يمشي هوناً، سريعَ المِشْيَةِ[٤] إذا مَشىٰ كأنّما يَنْحَطُّ مِن صَبَب، و إذا التَفَتَ التَفَتَ جميعاً، خافضَ الطرف، نَظَرُه إلى الأرض أطولُ مِن نَظَره إلى السماء، جُلُّ نظره الملاحظة، يسوق أصحابه[٥] و يبدر من لقي بالسّلام.

قال: قلت له: صِف لي منطقَه، قال: كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مواصلَ الأحزان، دائمَ الفكرة، ليست له راحة، لا يتكلّم في غير حاجة، طويلَ السكت، يفتح الكلام و يختمه بأشداقه و يتكلّم بجوامع الكلم فصلاً لا فضول ولا تقصير فيه[٦] دمثاً ليس بالجافي ولا بالمهين[٧] يُعظّم النّعمة و إن دقّت لا يذمّ منها شيئاً و لا يذمّ ذواقاً و لا

(١) اللبة موضع القلادة من الصدر.

(٢) القصب: العظام المجوف التى فيها مخ نحو الساقين والذراعين و سبوطهما: امتدادهما. « شثن الكفين والقدمين » أى غليظهما.

(٣) خُمصان الاخمَصَين أى لم يصب باطن قدمه الارض. ومسيح القدمين اى مقدم قدمه ومؤخره مساو أوانهما ملساوان وأنه ليس فى ظهورهما تكسير ولهذا قال: ينبوعنهما الماء يعنى أنه لاثبات للماء عليهما. (٤) فى بعض نسخ الحديث [ذريع المشية] اى واسع الخطا.

(٥) «يسوق أصحابه» فى المعانى أى يقدمهم بين يديه تواضعاً وتكرمة لهم.

(٦) قال الجزرى: الاشداق: جوانب الفم، وانمايكون ذلك لرحب شدقيه والعرب تمتدح بذلك. وقيل اى كان لايتشدق فى الكلام بان يفتح فاه كله، و قوله: « بجوامع الكلم » اى أنه كان كثير المعانى قليل الالفاظ. و قوله: « فصلا» اى بيناً ظاهراً يفصل بين الحق والباطل، وقيل أى الحكم الذى لايعاب قائله.

(٧) «دمثاً» قال فى النهاية: اراد أنه كان لين الخلق فى سهولة، وأصله من الدمث و هو الارض السهلة الرخوة، و الرمل الذى ليس بمتلبد. وقوله «ليس بالجافى» اى ليس بالغليظ الخلقة و الطبع اوليس بالذى يجفو أصحابه، و المهين يروى بضم الميم وفتحها، فالضم على الفاعل من أهان أى لايهين من صحبه، والفتح على المفعول من المهانة: الحقارة وهومهين اى حقير.

يمدحه ولا يغضبه الدُّنيا وماكان لها فإذا تعدّي الحقّ لم يعرفه أحدٌ[١] لم يقم لغضبه شيءٌ حتّى ينتصر له، ولايغضب لنفسه، ولاينتصر لها، وإذا أشار أشار بكفّه كلّها، وإذا تعجّب قلبها، وإذا تحدّث أشاربها، فضرب براحته اليمنى باطن أبهامه اليسرى وإذا غضب أعرض وأشاح، وإذا فرح غضّ من طرفه، جلّ ضحكه التبسّم ويفترّ عن مثل حبّ الغمام.

قال الحسن عليه السلام فكتمتها الحسين زماناً ثمّ حدّثته فوجدته قد سبقني إليه فسأله عمّا سألته عنه، ووجدته قدسأل أباه عن مدخله ومخرجه ومجلسه و شكله فلم يدع منها شيئاً».

قال الحسين بن عليّ عليهما السلام: «سألت أبي عليه السلام عن دخول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال: كان دخوله لنفسه مأذوناً له في ذلك وكان إذا أوى إلى منزله جزّأ دخوله ثلاثة أجزاء جزءاً لله عزّوجلّ، وجزءاً لأهله، وجزءاً لنفسه، ثمّ جزّأ جزءه بينه وبين الناس فيردّ ذلك على العامّة والخاصّة [ولايدّخرعنهم شيئا] فكان من سيرته في جزء الاُمّة: إيثار أهل الفضل بإذنه وقسمه على قدرفضلهم في الدّين فمنهم ذوالحاجة ومنهم ذوالحاجتين و منهم ذوالحوائج فيتشاغل بهم و يشغلهم فيما أصلحهم وأصلح الاُمّة من مسألتهعنهم وإخبارهم بالّذي ينبغي لهم ويقول: «ليبلّغ الشاهد الغائب وأبلغوني حاجةمن لايستطيع إبلاغ حاجته فإنّه من أبلغ سلطاناً حاجةَ من لا يستطيع إبلاغها إيّاه ثبّت الله قدميه يوم القيامة» لا يذكر عنده إلّا ذلك، ولا يقبل من أحد غيره، يدخلون روّاداً ولا يفترقون إلّا عن ذواق و يخرجون أدلّة فقهاء[٢].

قال: فسألته عن مخرجه كيف كان يصنع فيه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) كذا في الشمائل للترمذي وفي المصدر ودلائل أبي نعيم «تعوطى الحق».

(٢) «روادا» الرواد جمع رائد وهو الذي يتقدم القوم الى المنزل يرتادلهم الكلاء يعني أنهم ينفعون بما يسمعون من النبي صلى الله عليه وآله من ورائهم كما ينفع الرائد من خلفه وقوله: «ولايفترقون الاعن ذواق» معناه عن علوم يذوقون من حلاوتها ومايذاق من الطعام المشتهى، والادلة التي تدل الناس على امور دينهم. وفي نظم درر السمطين للزرندي المتوفى ٧٢٥ ص ٦٥ «ويخرجون أدلة» يعني على الخير.

يخزن لسانه إلّا فيما يعنيه ، و يؤلّفهم ولا يفرّقهم أو قال : ينفرهم - شكّ مالك - و يكرم كريم كلّ قوم و يولّيه عليهم ، و يحذّر الناس من الفتن ويحترس منهم من غير أن يطوي عن أحد بشره ولا خُلقه ، و يتفقّد أصحابه و يسأل الناس عمّا في الناس ، فيحسّن الحسن و يقوّيه ، و يقبّح القبيح و يوهنه ، معتدلَ الأمر غيرَ مختلف ، لا يغفل مخافة أن يغفلوا أو يملّوا ، لكلّ حال عنده عتاد ، لايقصر عن الحقّ ولايجوزه ، الّذين يلونه من الناس خيارهم ، أفضلهم عنده أعمّهم نصيحة ، و أعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة و مؤازرة .

قال : فسألته عن مجلسه فقال : كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لا يجلس و لا يقوم إلّا على ذكر الله عزّ وجلّ اسمه ، ولا يوطّن الأماكن و ينهى عن إيطانها ، و إذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس و يأمر بذلك ، يعطي كلّ جلسائه نصيبه ، لا يحسب جليسه أنّ أحداً أكرمُ عليه منه ، مَن جالسه أو فاوضه في حاجة صابره حتّى يكون هو المنصرف عنه ، و من سأله حاجة لم يردّه إلّا بها أو بميسور من القول ، قد وسع الناس منه بسطة وخلقاً ، وكان لهم أباً وصاروا عنده في الحقّ سواء ، مجلسه مجلس حلم و حياء وصبر وأمانة ، لا ترفع فيه الأصوات ولاتوهن فيه الحرم ولاتنثى فلتاته [(١)] ، متعادلون متفاضلون فيه بالتقوى ، متواضعون يوقّرون فيه الكبير ، و يرحمون فيه الصغير ، ويؤثرون ذا الحاجة ، ويحفظون - أوقال : يحيطون - الغريبَ . - شكّ أبوغسّان - .

قال : قلت : كيف كان سيرته في جلسائه ، قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم دائم البشر ، سهل الخلق ، لين الجانب ، ليس بفظّ ولا غليظ ولا صخّاب [(٢)] ولافحّاش ولا عيّاب ولامدّاح ، يتغافل عمّا لايشتهي ، ولايؤيس منه ، ولا يخيب فيه مؤمّليه ، قد ترك نفسه من ثلاث : المراء والإكثار وممّا لا يعنيه : و ترك الناس من ثلاث كان

---

(١) «لاتنثى فلتاته» معناه من غلط فيه غلطة لم بشع ولايتحدث بها ، يقال : نثوت الحديث أنثوه نثواً اذا حدثت به . وفي النهاية أى لم يكن فى مجلسه زلات فتحفظ وتحكى .
(٢) الصخب بالصاد والسين : الضجة واضطراب الاصوات للخصام .

لا ينمّ أحداً ولا يعيّره ولا يطلب عورته ولا يتكلّم إلّا فيما يرجو ثوابه ، إذا تكلّم أطرق جلساؤه كأنّما على رؤوسهم الطير ، فإذا سكت تكلّموا ، ولا يتنازعون عنده الحديث ، من تكلّم أنصتوا له حتّى يفرغ ، حديثهم عنده حديث أوّلهم ، يضحك ممّا يضحكون منه و يتعجّب ممّا يتعجّبون منه ، و يصبر للغريب على الجفوة في منطقه و مسألته حتّى أن كان أصحابه ليستجلبونهم و يقول : إذا رأيتم طالب الحاجة يطلبها فارفدوه ، ولا يقبل الثناء إلّا عن مكافي[1] ولا يقطع على أحد حديثه حتّى يجوز فيقطعه بانتهاء أو قيام .

قال : قلت : كيف كان سكوته ؟ قال : كان سكوت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم على أربعة على الحلم والحذر والتقدير و التفكّر ، فأمّا تقديره ففي تسوية النظر والاستماع بين الناس ، وأمّا تفكّره فيما يبقى ويفنى ، وجمع له الحلم والصبر فكان لا يغضبه شيء ولا يستفزّه ، وجمع له الحذر في أربعة : أخذه بالحسن ليقتدىٰ به ، وتركه القبيح ليتناهى عنه ، واجتهاده للرأي فيما أصلح اُمّته ، والقيام فيما جمع لهم خير الدّنيا والآخرة» .

وفي المكارم أيضاً عن الصادق عليه السلام قال : «إنّي لأكره للرّجل أن يموت و قد بقيت خلّة من خلال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يأت بها »[2] .

(بيان معجزاته وآياته الدالّة على صدقه)

اعلم أنّ من شاهد أحواله صلّى الله عليه وآله وسلّم أو أصغى إلى استماع أخباره المشتملة على أخلاقه و أفعاله و أحواله و عاداته و سجاياه و سياسته لأصناف الخلق و هدايته إلى ضبطهم ، و تألّفه أصناف الخلق و قوده إيّاهم إلى طاعته مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضايق الأسئلة ، و بدايع تدبيراته في مصالح الخلق ، و محاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع الّتي يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها في طول

---

(١) معناه من صح عنده اسلامه حسن موقع ثنائه عليه عنده ، و من استشعر منه نفاقاً وضعفاً في ديانته ألقى ثناءه عليه ولم يبال به (كذا في المعاني للصدوق) .

(٢) المصدر ص ٤١ آخر الباب الاول .

أعمارهم لم يبق له ريبٌ ولاشكٌ في أنّ ذلك لم يكن مكتسباً بحيلة يقوم بها القوّة البشريّة ، بل لا يتصوّر ذلك إلّا بالاستمداد من تأييد سماويّ و قوّة الٓهيّة وإنّ ذلك كلّه لا يتصوّر لكذّاب و لا ملبّس ، بل كانت شمائله و أحواله شواهد قاطعة بصدقه حتّى أنّ العربيّ القحّ كان يراه فيقول : والله ماهذا وجه كذّاب و كان يشهدله بالصدق بمجرّد رؤية شمائله فكيف بمن شاهد أخلاقه ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده ، وإنّما أوردنا بعض أخلاقه لتعرف محاسن الأخلاق و يتنبّه لصدقه صلى الله عليه وآله وسلم وعلوّ منصبه ومكانته العظيمة عندالله ، إذاآتاه الله جميع ذلك وهورجل اُمّيّ لم يمارس العلم و لم يطالع الكتب و لم يسافر قطّ في طلب علم و لم يزل بين أظهر الجهّال من الأعراب يتيماً ضعيفاً مستضعفاً ، فمن أين له من محاسن الأخلاق والآداب و معرفة مصالح الفقه مثلاً دون غيره من العلوم فضلاً عن معرفته بالله و ملائكته و كتبه و رسله و غير ذلك من خواصّ النبوّة لو لا صريح الوحي ؟ فمن أين للبشر الاستقلال بذلك ؟ .

أقول: هذا الكلام يؤذن بما اشتهر بين العامّة من أنّ نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم كان اُمّيّاً بمعنى أنّه لا يحسن القراءة و الكتابة ، والمرويّ عن أهل البيت عليهم السلام خلاف ذلك فقد روى محمّد بن الحسن الصفّار - رحمه الله - في بصائر الدّرجات باسناده عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ ويكتب و يقرأ ما لم يكتب »[1].

و باسناده عن جعفر بن محمّد الصوفيّ قال : سألت أبا جعفر محمّد بن عليّ الرّضا عليهما السلام و قلت له : يا ابن رسول الله لم سمّي النبيّ الاُمّيّ ؟ قال : ما يقول الناس ؟ قلت : يزعمون أنّما سمّي النبيّ الاُمّيّ لأنّه لم يكتب فقال : كذبوا عليهم لعنةالله أنّى يكون ذلك و الله تبارك و تعالى يقول في محكم كتابه : « هو الّذي بعث في الاُمّيّين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكّيهم و يعلّمهم الكتاب و الحكمة فكيف يعلّمهم مالا يُحسن والله لقدكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ ويكتب باثنين و سبعين أو بثلاثة

(١) المصدر ص ٦٢ .

و سبعين لساناً ، و إنّما سمّي الأُمّي لأنّه كان من أهل مكّة من أُمّهات القرى ، و ذلك قول الله في كتابه : « لتنذر اُمّ القرى و من حولها » [١] .

قال أبو حامد : «فلولم يكن له إلّاهذه الاُمور الظاهرة لكان فيه كفاية و قد ظهر من آياته و معجزاته مالا يستريب فيه محصّل ، فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار ، و اشتملت عليه الكتب الصّحاح ، إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل .

فقد خرق الله العادة على يده غير مرّة إذ شقّ له القمر بمكّة لمّاسألته قريش آية [٢] و أطعم النفر الكثير في منزل جابر [٣] و في منزل أبي طلحة ، و يوم الخندق [٤] و مرّة أطعم ثمانين من أربعة أمداد شعير و عناق - و هو من أولاد المعز فوق العتود - [٥] و مرّة أكثر من ثمانين رجلاً من أقراص شعير حملها أنس في يده [٦] و مرّة أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت بشير في يديها فأكلوا كلّهم حتّى شبعوا من ذلك و فضل لهم [٧] .

ونبع الماء من بين أصابعه صلّى الله عليه وآله وسلّم فشرب أهل العسكر كلّهم و هم عطاش [٨]

---

(١) المصدر ص ٦٢ ورواه الصدوق في العلل ج١ ص١١٨ والمعاني ص ٥٤ . والاية الاولى في سورة الجمعة : ٢ والثانية سورة الانعام : ٩٢ .

(٢) أخرجه البخاري ج ٤ ص ٢٥١ ومسلم ج ٨ ص ١٣٢ من حديث عبدالله بن مسعود وأنس .

(٣) راجع صحيح البخاري ج ٥ ص ١٣٨ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣١ ومسند احمد ج ٢ ص ٣٧٧ .

(٤) أخرجه أحمد ج ٣ ص ١٤٧ ورواه الطبراني في الكبير بسند ضعيف كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ٣٠٦ والدارمي ج ١ ص ٢٢ .

(٥) أخرجه الدارمي ج ١ ص ٢٤ .

(٦) أخرجه البخاري ج٤ ص ٢٣٤ .

(٧) اخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ابن اسحاق . (المغني)

(٨) أخرجه الدارمي في سننه ج١ ص ١٤ واحمد ج٣ ص ٣٢٩ .

و توضّأوا من قدح صغير ضاق عن أن يبسط عليه السلام يده فيه (١).

و إهراق وضوئه صلى الله عليه وآله في عين تبوك ولاماء فيها ، ومرّة اُخرى في بئر الحديبية فجاشتا بالماء ، فشرب من عين تبوك أهل الجيش و هم اُلوف حتّى رووا ، و شرب من بئر الحديبية ألف وخمسمائة و لم يكن فيها قبل ذلك ماء (٢).

وأمر صلى الله عليه وآله عمر بن الخطّاب أن يزوّد أربعمائة راكب من تمر كان في اجتماعه كربضة البعير - و هو موضع بروكه - فزوّدهم كلّهم منه وبقي منه فحبسه (٣).

و رمى الجيش بقبضة من التراب فعميت عيونهم ، و نزل بذلك القرآن في قوله تعالى : « و ما رميت إذ رميت ولكن الله رمى »(٤).

و أبطل الله الكهانة بمبعثه صلى الله عليه وآله فعدمت و كانت ظاهرة موجودة (٥).

وحنّ الجذع الّذي كان يخطب إليه لمّا عُمل له المنبر حتّى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمّه إليه فسكن (٦).

و دعا اليهود إلى تمنّي الموت و أخبرهم بأنّهم لا يتمنّونه فحيل بينهم و بين النطق بذلك و عجزوا عنه ، و هذه الآية مذكورة في القرآن يقرؤها في الجوامع أهل الإسلام من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة جهراً تعظيماً للآية الّتي فيها(٧).

---

(١) أخرجه البخارى ج ٤ ص ٢٣٤ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ٦٠ من كلام معاذ و احمد ج ٥ ص ٢٤٧ وابن سعد فى الطبقات ج ١ القسم الاول ص ١١٨ وج ٢ القسم الاول ص ٧٠ . والطيالسى ص ٢٣٩ تحت رقم ١٧٢٩ .

(٣) أخرجه أحمد ج ٤ ص ١٧٤ باسناد صحيح .

(٤) أخرجه مسلم ج ٥ ص ١٦٩ من كلام سلمة بن الاكوع بدون ذكر الاية ، وأخرجه ابوالشيخ وابن مردوية عن جابر وابن عباس مع ذكرها كما فى الدرالمنثور ج ٣ ص٧٥ والاية فى الانفال : ١٧ .

(٥) أخرج الخرائطى من كلام مرداس بن قيس السدوسى قال : حضرت النبى صلى الله عليه وآله فذكرت عنده الكهانة وماكان من تغييرها عند مخرجه . (المغنى)

(٦) أخرجه البخارى ج ٤ ص ٢٣٧ والترمذى ج ١٣ ص ١١١ والدارمى ج ١ ص ١٦ .

(٧) أخرجه ابن المنذر وابن جريج كما فى الدر المنثور ج ٦ ص ٢١٧ .

و أخبر صلى الله عليه وآله وسلم بالغيوب و بأن عمّاراً تقتله الفئةُ الباغية [١].

و أنّ الحسن عليه السلام يصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين [٢].

و أخبر صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل قاتل في سبيل الله أنّه من أهل النّار فظهر ذلك بأن قتل الرّجل نفسه [٣].

وهذه أشياء لاتعرف البتّةبشيء من وجوه تقدّمتالمعرفةبها لابنجوم ولابكهن ولا بكتف و لابخطّ و لا بزجر لكن بإعلام الله تعالى له و وحيه إليه.

و أتبعه سراقة بن جعشم فساخت قَدَما فرسه في الأرض و أتبعه دخان حتّى استغاثه فدعا له و انطلقت الفرس و أنذره بأن سيوضع في ذراعيه سوار كسرى فكان ذلك [٤].

و أخبر بمقتل الأسود العَنسي الكذّاب ليلة قتله و هو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله [٥].

وخرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم فلم يروه [٦].

---

(١) أخرجه الحاكم ج ٣ ص ٣٨٦ ومسلم ج ٨ ص ١٨٥.

(٢) أخرجه البخارى ج ٥ ص ٣٢ ورواه الطبرانى فى الاوسط والكبير و البزار فى المسند بسند جيد من حديث جابر وأبى بكرة كما فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٧٨.

(٣) أخرجه البخارى ج ٥ ص ١٦٨.

(٤) رواه الكلينى فى الكافى ج٨ ص٢٦٣، والبخارى ج ٥ ص ٧٦ فى قصة هجرته صلى الله عليه وآله الى المدينة.

(٥) أخرج البخارى ج ٥ ص ٢١٦ عن ابى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: بينما أنا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب، فأهمنى شأنهما، فأوحى الله الى فى المنام أن أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان بعدى أحدهما العنسى والاخر مسيلمة. وفى خبر آخر «صاحب صنعاء وصاحب اليمامة». أقول: والقصة مسطورة فى أغلب التواريخ والسير.

(٦) أخرجه ابو نعيم فى الدلائل وابن مردويه عن ابن عباس فى ذيل اية الغار بدون ذكر العدد راجع الدر المنثور ج ٣ ص ٢٤٠.

و شكى إليه البعير بحضرة أصحابه و تذلّل له (١).

و قال لنفر من أصحابه مجتمعين : « أحدكم في النّار ضرسه مثل أحد » فمات كلّهم على استقامة و ارتدّ منهم واحدٌ فقُتل مرتدّاً (٢).

و قال لآخرين منهم : « آخركم موتاً في النّار » ، فسقط آخرهم موتاً في نار فاحترق فيها فمات (٣).

و دعا شجرتين فأتتاه و اجتمعتا ثمّ أمرهما فافترقتا (٤).

و دعا صلّى الله عليه وآله وسلّم النصارى إلى المباهلة فامتنعوا و أخبر أنّهم إن فعلوا هلكوا ، فعلموا صحّة قوله فامتنعوا (٥).

و أتاه عامر بن طفيل و أربد بن قيس و هما فارسا العرب و فاتكاهم عازمين على

---

(١) أخرجه الدارمي في مقدمة سننه ج ١ ص ١١ وابن سعد في الطبقات ج ١ القسم الاول ص ١٢٤ وأحمد في المسند ج ٣ ص ١٥٨ وج ٤ ص ١٧٠ والهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٥ في حديث طويل عن أحمد و الطبراني نحوه ، و في اعلام الورى للطبرسي ص ٣٩ مرسلاً .

(٢) قال العراقي : ذكره الدار قطني في المؤتلف والمختلف من حديث ابي هريرة بغير اسناد في ترجمة الرجال بن عنفرة وهو الذي ارتد ـ وهو بالجيم ـ وذكره عبدالغني ـ بالمهملة ـ وسبقه الى ذلك الواقدي والمدائني والاول أصح وأكثر كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا ، و وصله الطبراني من حديث رافع بن خديج ولفظه « وأحد هؤلاء النفر في النار » وفيه الواقدي عن عبدالله بن نوح متروك .

(٣) نقل ابن عبدالبر في الاستيعاب في ترجمة سمرة بن جندب : و كان سمرة من الحفاظ المكثرين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانت وفاته بالبصرة في خلافة معاوية سنة ثماني و خمسين سقط في قدر مملوءة ماء حاراً ، كان يتعالج بالقعود عليها من كزاز شديد أصابه فسقط في القدر الحارة فمات ، فكان ذلك تصديقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له ولابي هريرة ولثالث معهما « آخركم موتاً في النار » .

(٤) أخرجه الدارمي ج ١ ص ١٣ من السنن من حديث ابن عباس . ورواه الصفار في البصائر ص ٧١ .

(٥) راجع فتوح البلدان للبلاذري ص ٧٥ و٧٦ وتفسير الدر المنثور ج ٢ ص ٣٨ .

قتله عليه السلام ، فحيل بينهما و بين ذلك و دعا عليهما ، فهلك عامر بغدّة و هلك أربد بصاعقة أحرقته [١].

و أخبر صلى الله عليه وآله وسلم أنّه يقتل اُبيّ بن خلف الجمحيّ عليه اللّعنة فخدشه يوم اُحد خدشاً لطيفاً فكانت منيّته فيه [٢].

واُطعم عليه السلام السمّ فمات الّذي أكل معه و عاش هو صلى الله عليه وآله وسلم بعده أربع سنين ، وكلّمه الذّراع المسموم [٣].

و أخبر يوم بدر بمصارع صناديد قريش ووقفهم على مصارعهم رجلاً رجلاً ، فلم يتعدّ واحدٌ منهم ذلك الموضع [٤].

و أنذر بأنّ طوائف من اُمّته يغزون في البحر فكان كذلك [٥].

و زويت له الأرض فاُري مشارقها و مغاربها ، وأخبر أنّ ملك اُمّته سيبلغ ما زوي له منها [٦] . فكان ذلك كما أخبر فقد بلغ ملكهم من أوّل المشرق من بلاد الترك إلى آخر المغرب من بحر الأندلس و بلاد البربر ولم يتّسعوا في الجنوب ولا

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير والاوسط من حديث ابن عباس كما في المغني وفي سعد السعود ص ٢١٨ عن تفسير الكلبي وفي المجمع للطبرسي ج ٦ ص ٢٨٣ مثله .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص ١٧٤ ونقله الطبري في التاريخ ج ٢ ص ٢٠١ باسناده عن السدي .

(٣) ذكر ابن عبدالبر في الاستيعاب في ترجمة بشر بن البراء بن معرور أنه مات بخيبر في حين افتتاحها سنة سبع من الهجرة من أكلة أكلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الشاة التي سم فيها ، قيل : انه لم يبرح من مكانه حتى مات وقيل بل لزمه وجعه ذلك سنة ثم مات منه . وأخرج الدارمي في سننه ج ١ ص ٣٣ اخبار الذراع بأنه مسموم .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ج ٥ ص ١٧٠ من حديث أنس .

(٥) أخرجه البخاري ج ٤ ص ٣٩ واحمد في مسنده ج ٦ ص ٤٢٣ و أبو نعيم في الدلائل ص ٢٠٣ من حديث ام حرام بنت ملحان .

(٦) أخرجه ابن ماجه تحت رقم ٣٩٥٢ ومسلم ج ٨ ص ١٧١ وأحمد ج ٥ ص ٢٧٨ من حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله ، وفي النهاية زويت أي جمعت .

في الشمال كما أخبر صلى الله عليه وآله وسلم سواء بسواء .

و أخبر ابنته فاطمة عليها السلام بأنّها أوّل أهله لحاقاً به فكان كذلك (١) .

و أخبر نساءه بأنّ أطولهن يداً أسرعهنّ لحاقاً به ، فكانت زينب بنت جحش الأسديّة أطولهنّ يداً بالصدقة وأوّلهنّ لحاقاً به (٢) .

و مسح ضرع شاة حائل لا لبن لها فدرّت فكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود ، و فعل ذلك مرّة اُخرى في خيمة اُمّ معبد الخزاعيّة (٣) .

وندرت عين بعض أصحابه فسقطت فردّها بيده فكانت أصحّ عينيه وأحسنهما (٤) .

و تفل في عين علي عليه السلام وهو أرمد يوم خيبر فصحّ في وقته و بعثه بالراية (٥) .

و كانوا يسمعون تسبيح الطعام من بين يديه صلى الله عليه وآله وسلم (٦) .

و اُصيبت رِجل بعض أصحابه فمسحها بيده صلى الله عليه وآله وسلم فبرئت من حينها (٧) .

و قلّ زاد جيش كان معه فدعا بجميع ما بقي فاجتمع شيء يسير جدّاً فدعا فيه بالبركة ، ثمّ أمرهم فأخذوا فلم يبق وعاء في العسكر إلّا ملىء من ذلك (٨) .

و حكى الحكم بن العاص مشيته عليه السلام مستهزئاً فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « كذلك فكن »

---

(١) أخرجه البخاري ج ٤ ص ٢٤٨ من حديث فاطمة عليها السلام وعائشة ، وأخرجه الترمذي ج ١٣ ص ٢٦١ من حديث ام سلمة - رضى الله عنها - .

(٢) أخرجه مسلم ج ٧ ص ١٤٤ من حديث عائشة ، و رواه البزار باسناد صحيح كما في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٨ . والحاكم في المستدرك ج ٤ ص ٢٥ .

(٣) راجع مسند أحمد ج ١ ص ٣٧٩ و ٤٦٢ و الطبقات لابن سعد ج ١ القسم الاول ص ١٢٣ . ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١ .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج ١ القسم الاول ص ١٢٥ ، وابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة قتادة بن النعمان ، ورواه الطبراني وأبو يعلى كما في مجمع الزوائد ج ص ٢٩٧ .

(٥) أخرجه مسلم ج ٧ ص ١٢١ ، والبخاري ج ٥ ص ١٧١ .

(٦) أخرجه البخاري و احمد في المسند ج ١ ص ٤٦٠ ، من حديث ابن مسعود ونقله ابن شهر آشوب في المناقب فصل معجزاته صلى الله عليه و آله .

(٧) أخرجه احمد ج ٤ ص ٤٨ من حديث سلمة بن الاكوع .

(٨) أخرجه مسلم ج ١ ص ٤٢ والبخاري ج ٣ ص ١٧١ واحمد ج ٣ ص ٤١٧ .

فلم يزل يرتعش حتّى مات[١].

و يد طلحة زال ما كان بها من شلل أصابها يوم اُحد حين مسحها بيده[٢].

و خطب صلى الله عليه وآله امرأة فقال أبوها: إنّ بها برصاً امتناعاً من خطبته و اعتذاراً ولم يكن بها برصٌ فقال عليه السلام: فلتكن كذلك فبرصت و هي اُمّ شبيب الّذي يعرف بابن البرصاء الشاعر[٣].

إلى غير ذلك من آياته و معجزاته، وإنّما اقتصرنا على المستفيض».

أقول: و ممّا استفاض نقله من طريق أهل البيت عليهم السلام إخباره بشهادة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام و أنّه يضرب على رأسه في شهر رمضان فيخضب بدمه لحيته المباركة[٤] و بشهادة سبطيه الحسن و الحسين عليهما السلام، و أنّ الحسن عليه السلام يسمّ والحسين عليه السلام يُقتل بأرض كربلاء بعد شهادة أصحابه وحيداً غريباً[٥]، وبأنّه يدفن بضعة منه صلى الله عليه وآله بطوس إشارة إلى مولانا الرّضا عليه السلام[٦] وبأنّ الأئمّة بعده اثناعشر وتسميتهم بأسمائهم عليهم السلام[٧] وبأنّ أمير المؤمنين عليه السلام يقاتل بعده الناكثين والقاسطين

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل من حديث هندبن خديج باسناد جيد (المغنى)

(٢) ماعثرت على أصل له.

(٣) ذكرها ابن الجوزى في التفنيح وسمّاها جمرة بنت الحرث بن عوف المزنى وتبعه على ذلك الدمياطى (المغنى) وفى القاموس البرصاء لقب ام شبيب الشاعر و اسمها أمامة او قرصافة.

(٤) رواه الصدوق في الامالى في خبر طويل ص٦٩، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ج ٣ ص ١١٣ و رواه الطبرانى وأبو يعلى كما فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٣٦.

(٥) رواه الصدوق في الامالى ص٧١ وفى مجمع الزوائد ج٩ ص ١٨٨ عن الطبرانى رواه فى الكبير و الاوسط. وأيضاً فى أمالى الصدوق ص ٧٠ و مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٣٩٨ والدلائل لابى نعيم ص ٢٠٢ اخباره بشهادة الحسين عليه السلام.

(٦) رواه الصدوق في العيون ص ٣٦٢.

(٧) نقله الشيخ سليمان الحنفى فى الينابيع باب ٧٦ من كتاب فرائد السمطين للحموينى عن مجاهد عن ابن عباس فى حديث مجيىء نعثل اليهودى الى النبى صلى الله عليه و آله وسؤاله عنه. وفى كمال الدين للصدوق ص ١٥٠.

والمارقين (١) وأنّ بعض أزواجه تبغي عليه و هي له ظالمة و أنّه تنبح عندها كلاب حوأب (٢) وبجميع الفتن الّتي وقعت بعده ، وأنّ أباذرّ - رضي الله عنه - يموت وحيداً غريباً (٣) ، و بأنّ آخر رزق عمّار من الدّنيا صاع من لبن (٤) إلى غير ذلك من الخصوصيّات .

و من معجزاته إطاعة الشّمس له في التوقّف عن الغروب مرّة و في الطلوع بعد الغروب اُخرى (٥) و إطاعة الشجرة بالإتيان حتّى انقلعت من مكانها وخدّت الأرض جارة عروقها مغبرة فوقفت بين يديه و سلّم عليه ثمّ رجعت بأمره إلى مكانها

(١) اخرجه محب الدين الطبرى فى ذخائر العقبى وحسام الدين المتقى الهندى فى منتخب كنزالعمال مسنداً (هامش مسنداحمد ج ٥ ص ٣٩) والحموينى فى الفرائد والسيوطى فى ذيل اللئالى ص ٦٥ والبغوى فى شرح السنة . والصدوق فى المعانى .

(٢) أخرجه ابن قتيبة فى الامامة والسياسة وابن ابى الحديد عن غريب الحديث لابى محمدعبدالله بن مسلم بن قتيبة راجع شرح النهج ج ٢ ص ٧٩ من الطبعة الاولى و كتاب الجمل ص ١١٢ للمفيد ، والمعانى ص ٣٧٥ ، و ذكره ابن عبد ربه فى العقد الفريد ج ٢ ص ٢٢٧ .

(٣) راجع مجمع الزوائد ج ٩ص ٢٣١ رواه عن احمد والبزار .

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ج ٢ ص ٣٨٥ .

(٥) قال القاضى فى الشفاء كما فى شرحه ج١ ص ٥٨٩ · أخرج الطحاوى فى مشكل الحديث عن اسماء بنت عميس من طريقين ، و كذا الطبرانى رواه باسانيد رجال بعضها ثقاة واللفظ هكذا «أن النبى صلى الله عليه و آله كان يوحى اليه ورأسه فى حجر على فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال صلى الله عليه وآله : أصليت يا على ؟ قال : لا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : اللهم انه كان فى طاعتك وفى طاعة رسولك فاردد عليه الشمس قال اسماء : فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعدما غربت ووقفت على الارض وذلك بالصهباء فى خيبر» وقال : هذان الحديثان ثابتان رواتهما ثقاة ، وحكى الطحاوى أن احمد بن صالح [هو ابوجعفر الطبرى المصرى الحافظ سمع ابن عيينة ونحوه وروى عنه البخارى وغيره] : كان يقول : لاينبغى لمن سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء لانه من علامات النبوة انتهى وان أردت زيادة على ذلك فراجع الغدير ج ٣ ص ١٢٦ الى ص ١٤١ مفصل الكلام حول الموضوع .

كما هو مذكور في نهج البلاغة [١].

قال أبو حامد: «ومن يستريب في انخراق العادة على يده و يزعم أنّ آحاد هذه الوقايع لم تنقل تواتراً بل المتواتر هو القرآن فقط كمن يستريب في شجاعة عليّ عليه السلام و سخاوة حاتم و معلوم أنّ آحاد وقايعهم غير متواترة و لكن مجموع الوقايع تورث علماً ضرورياً، ثمّ لا يتمارى في تواتر القرآن و هو المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق وليس لنبيّ معجزة باقية سواه صلّى الله عليه وآله إذ تحدّى بها بلغاء الخلق و فصحاء العرب، وجزيرة العرب يومئذ مملوّة بالآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها منافستهم و مباهاتهم، وكان ينادي بين أظهرهم أن يأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله أو بسورة من مثله إن شكّوا و قال لهم: «لئن اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً» وقال: ذلك تعجيزاً لهم فعجزوا عن ذلك و صرفوا عنه حتّى عرضوا أنفسهم للقتل و نساءهم و ذراريهم للسبي و ما استطاعوا أن يعارضوا ولا أن يقدحوا في جزالته و حسنه، ثمّ انتشر ذلك بعده في أقطار العالم شرقاً وغرباً قرناً بعد قرن و عصراً بعد عصر وقد انقرض اليوم قريب من خمسمائة سنة فلم يقدر أحد على معارضته، فأعظم بغباوة من ينظر في أحواله ثمّ في أفعاله ثمّ في أقواله ثمّ في أخلاقه ثمّ في معجزاته ثمّ في استمرار شرعه إلى الآن ثمّ في انتشاره في أقطار العالم ثمّ في إذعان ملوك الأرض له في عصره وبعد عصره مع ضعفه و يتمه ثمّ يتمارى بعد ذلك في صدقه، وما أعظم من توفيق من آمن به و صدّقه واتّبعه في كلّ ورد وصدر، فنسأل الله تعالى أن يوفّقنا للاقتداء به في الأخلاق و الأفعال و الأحوال و الأقوال بمنّه و كرمه وسعة جوده إنّه سميع مجيب، والسائل من الكريم لا يخيب» [٢].

هذا آخر الكلام في كتاب أخلاق النبوّة وآداب المعيشة من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء، ويتلوه إن شاء الله كتاب أخلاق الإمامة و آداب الشيعة والحمد لله أوّلاً و آخراً و ظاهراً و باطناً.

---

(١) في الخطبة القاصعة.

(٢) خاب يخيب خيبة أي لا يظفر بما طلب.

كتاب أخلاق الائمة و آداب الشيعة

وهو الكتاب العاشر من ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله الّذي أكمل الدّين و أتمّ النعمة على المؤمنين بإدامة الخلافة والإمامة إلى يوم القيامة ، و رفع درجة من عرف إمام زمانه و شيّعه على منهاجه إلى أشرف منازل الكرامة في دار المقامة ، والصّلاة على سيّد النبيّين وأفضل المرسلين الّذي بلّغ ما اُنزل إليه من ربّه كماله وتمامه ، وعلى آله الطاهرين وعترته المعصومين وأوصيائه الهادين أهل بيت النبوّة والخلافة والإمامة .

أما بعد : فأقول : لمّا ذكر أبو حامد في هذا الرّبع أخلاق النبوّة و آداب المعيشة ناسب لنا أن نتبع ذلك بذكر أخلاق الإمامة وآداب الشيعة إكمالاً لعلوم الدّين و شكراً لما هدانا الله عزّ وجلّ من معرفة مقرّبيه وخواصّه المهديّين إذ كان للإمام عليه السلام أخلاق شريفة ربّانيّة لم يشركه فيها سائر الخلق ، و صفات كريمة موهبيّة خصّه الله بها من دونهم للفرق ولمن عرفه بحقّه وحقيقته و شيّعه على طريقته أيضاً آداب و علامات و خواصّ بها امتاز عن سائر المؤمنين واستحقّ لأن يحشر مع إمامه في درجة النبيّين ، فكان من الواجب على العبد بعد معرفة الله عزّ وجلّ و صفاته و معرفة نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم وأخلاقه أن يعرف إمام زمانه وصفاته و أخلاقه المختصّة به بأن يعلم مقامه ومرتبته عند الله ويعرف شخصه من بين الخلق حتّى يتّبعه ويقتفي أثره و يطيعه في أوامره و نواهيه و يصير من شيعته .

وقد ورد في الحديث المستفيض المشهور بين الخاصّة والعامّة «أنّ من مات ولم

يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة [١] و أن يعرف آداب شيعته وسماتهم المختصّة بهم حتّى يعرف بذلك مقام أهل الله و خاصّته و مقرّبي حضرته و يعرف أشخاصهم بأعيانهم فيتشبّه بهم ويقتدي بهديهم و يدخل في حزبهم إذهم المقصودون من الخلق بعد الإمام والباقون إنّما خُلقوا لأجلهم كما مرّ ذكره في كتاب قواعد العقائد من ربع العبادات و قد ذكرنا هناك أنّ أئمّتنا عليهم السلام مَن هم وأنّ إمام زماننا عليه السلام من هو ، و عرّفناهم بأعيانهم و بيّنا أنّ أوّلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وآخرهم قائم أهل بيته عليهم السلام و هو سميّه و كنيّه المهديّ المنتظر للأمر .

والآن نريد أن نكشف عن مقام الإمام و فضيلته و مرتبته عند الله عزّ وجلّ بذكر الصفات والسّمات المختصّة به عليه السلام ، ثمّ نورد طرفاً من أخلاق أئمّتنا صلوات الله عليهم و فاطمة عليها السلام و صفاتهم و كراماتهم واحداً واحداً ، ثمّ نذكر صفات شيعتهم وآدابهم و أخلاقهم وعلاماتهم وبعض فضائلهم ، ثمّ نأتي بكلام جامع و ضابطة كلّيّة في تحقيق معنى الإمام و معنى الشيعة و تقسيم الناس بهذا الاعتبار على وجه كلّي فهذه ستّة عشر مطلباً نذكرها و بالله التوفيق .

✡(بيان مقام الامام و فضيلته ومرتبته عندالله عزّوجلّ)✡

✡(بذكر صفاته وسماته المختصّة به عليه السلام)✡

روى في الكافي [٢] بإسناده عن عبدالعزيز بن مسلم قال : « كنّا مع الرّضا عليه السلام بمرو فاجتمعنا في الجامع يوم الجمعة في بدء مقدمنا فأداروا أمر الإمامة و ذكروا كثرة اختلاف الناس فيها فدخلت على سيّدي عليه السلام فأعلمته خوض الناس فيه فتبسّم

(١) و اما من طريق الخاصة ففى الكافى ج ١ ص ٣٧٦ و بصائر الدرجات للصفار و كمال الدين وغيره من كتب الصدوق و كتب الشيخ الطوسى و الشيخ المفيد و غيرهم باسانيد مستفاضة واما من طريق العامة بهذا اللفظ ولفظ آخر فراجع صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٢ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٢٤ رواه عن البزار والطبرانى ، وفى ربيع الابرار للزمخشرى عدة أحاديث بهذا المعنى .

(٢) المجلد الاول ص ١٩٨ (باب نادر جامع فى فضل الامام و صفاته) مرفوعاً و أيضاً رواه الصدوق فى العيون ص ١٢٠ بسند متصل .

عليه السلام ثمّ قال: «يا عبدالعزيز جهل القوم وخدعوا عن آرائهم إنّ الله تعالى لم يقبض نبيّه صلى الله عليه وآله حتّى أكمل له الدّين و أنزل عليه القرآن فيه تبيان كلّ شيء، بيّن فيه الحلال والحرام والحدود والأحكام و جميع ما يحتاج إليه الناس كملاً فقال تعالى: «ما فرّطنا في الكتاب من شيء» [١] وأنزل في حجّة الوداع وهي آخر عمره صلى الله عليه وآله «اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام ديناً» [٢] وأمر الإمامة من تمام الدّين، و لم يمض عليه السلام حتّى بيّن لأمّته معالم دينهم و أوضح لهم سبيلهم وتركهم على قصد سبيل الحقّ و أقام لهم عليّاً صلوات الله عليه علماً وإماماً و ما ترك شيئاً يحتاج إليه الأمّة إلّا بيّنه، فمن زعم أنّ الله تعالى لم يكمّل دينه فقد ردّ كتاب الله تعالى و من ردّ كتاب الله فهو كافر به، هل يعرفون قدر الإمامة ومحلّها من الأمّة فيجوز فيها اختيارهم، إنّ الإمامة أجلّ قدراً وأعظم شأناً و أعلا مكاناً و أمنع جانباً و أبعد غوراً من أن يبلغها الناس بعقولهم أو ينالوها بآرائهم أويقيموا إماماً باختيارهم، إنّ الإمامة خصّ الله بها إبراهيم الخليل صلوات الله عليه بعد النبوّة و الخلّة مرتبة ثالثة و فضيلة شرّفه بها و أشاد بها ذكره [٣] فقال: «إنّي جاعلك للناس إماماً (فقال الخليل عليه السلام سروراً بها): و من ذرّيّتي قال تعالى: «لاينال عهدي الظّالمين» [٤] فأبطلت هذه الآية إمامة كلّ ظالم إلى يوم القيامة وصارت في الصفوة، ثمّ أكرمه الله تعالى بأن جعلها في ذريّته أهل الصّفوة والطهارة فقال: «و وهبنا له إسحاق و يعقوب نافلة و كلاًّ جعلنا صالحين ✿ و جعلناهم أئمّة يهدون بأمرنا و أوحينا إليهم فعل الخيرات و إقام الصلوة و إيتاء الزكاة و كانوا لنا عابدين» [٥].

فلم تزل في ذرّيّته يرثها بعض عن بعض قرناً فقرناً حتّى ورّثها الله تعالى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال جلّ وتعالى: «إنّ أولى الناس بإبراهيم للّذين اتّبعوه وهذا النبيّ والّذين آمنوا والله وليّ المؤمنين» [٦] فكانت له خاصّة فقلّدها عليّاً عليه السلام

---

(١) الانعام: ٣٨.
(٢) المائدة: ٣.
(٣) الاشادة: رفع الصوت بالشيء.
(٤) البقرة: ١٢٤.
(٥) الانبياء: ٧٣.
(٦) آل عمران: ٦٨.

بأمر الله تعالى على رسم ما فرض الله فصارت في ذرّيّته الأصفياء الّذين آتاهم الله العلم والإيمان بقوله تعالى : « و قال الّذين أُوتوا العلم والإيمان لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث » (١) فهي في ولد عليّ عليه السلام خاصّة إلى يوم القيامة إذ لا نبيّ بعد محمّد صلى الله عليه وآله فمن أين يختار هؤلاء الجهّال .

إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء ، وإرث الأوصياء .

إنّ الإمامة خلافة الله ، وخلافة الرسول ، و مقام أمير المؤمنين ، و ميراث الحسن والحسين صلوات الله عليهم .

إنّ الإمامة زمام الدّين ، و نظام المسلمين ، و صلاح الدّنيا ، وعزّ المؤمنين .

إنّ الإمامة اُسّ الإسلام النامي وفرعه السّامي ، بالإمام تمام الصّلاة والزكاة والصيام والحجّ والجهاد و توفير الفيء والصدقات و إمضاء الحدود والأحكام و منع الثغور والأطراف .

الإمام يحلّ حلال الله ، و يحرّم حرام الله ، و يقيم حدود الله ، و ينبّ عن دين الله ، و يدعو إلى سبيل ربّه بالحكمة والموعظة الحسنة ، والحجّة البالغة .

الإمام كالشمس الطالعة المجلّلة بنورها للعالم وهي في الاُفق بحيث لا تنالها الأيدي والأبصار .

الإمام البدر المنير ، والسراج الزاهر ، والنور الساطع ، والنجم الهادي في غياهب الدّجى (٢) وأجواز البلدان والقفار ولجج البحار .

الإمام الماء العذب على الظماء ، والدالّ على الهدى ، والمنجي من الرّدى .

الإمام النّار على اليفاع (٣) الحارّ لمن اصطلى به ، والدليل في المهالك من فارقه فهالك .

الإمام السحاب الماطر ، والغيث الهاطل (٤) ، والشمس المضيئة ، والسماء الظليلة

---

(١) الروم : ٥٦ .

(٢) الغيهب : الظلمة وشدة السواد . والاجواز جمع الجوز وهو من كل شيء وسطه .

(٣) اليفاع : ما ارتفع من الارض أى التل .

(٤) الهاطل : المطر المتتابع المتفرق العظيم القطر .

والأرض البسيطة ، والعين الغزيرة ، والغدير والروضة .

الإمام الأنيس الرفيق ، والوالد الشفيق ، والأخ الشقيق ، والأمّ البرّة بالولد الصغير ، ومفزع العباد في الدّاهية النّآد [١] .

الإمام أمين الله في خلقه ، و حجّته على عباده ، وخليفته في بلاده ، والدّاعي إلى الله ، والذّابّ عن حرم الله .

الإمام المطهّر من الذّنوب ، والمبرّأ عن العيوب ، المخصوص بالعلم ، الموسوم بالحلم ، نظام الدّين ، وعزّ المسلمين ، وغيظ المنافقين ، وبوار الكافرين .

الإمام واحد دهره ، لايدانيه أحدٌ ، ولا يعادله عالمٌ ، ولايوجد منه بدل ، ولا له مثل و لا نظير ، مخصوصٌ بالفضل كلّه من غيرطلب منه له ولا اكتساب بل اختصاص من المفضّل الوهّاب .

فمن ذا الّذي يبلغ معرفة الإمام ، أو يمكنه اختياره ، هيهات هيهات ضلّت العقول ، و تاهت الحلوم ، و حارت الألباب ، و خسئت العيون [١] و تصاغرت العظماء ، و تحيّرت الحكماء ، و تقاصرت الحلماء ، و حصرت الخطباء ، و جهلت الألبّاء ، و كلّت الشعراء ، و عجزت الاُدباء ، و عييت البلغاء [٣] عن وصف شأن من شأنه أو فضيلة من فضائله ، وأقرّت بالعجز والتقصير ، و كيف يوصف بكلّه ، أوينعت بكنهه ، أويفهم شيء من أمره ، أويوجد من يقوم مقامه ويغني غناه ،لا كيف و أنّى و هو بحيث النجم من يد المتناولين ووصف الواصفين ، فأين الاختيار من هذا ؟ و أين العقول عن هذا ؟ و أين يوجد مثل هذا ؟.

أتظنّون أنّ ذلك يوجد في غير آل الرّسول صلوات الله عليه و عليهم ، كذبتهم والله أنفسهم ومنّتهم الأباطيل [٤] فارتقوا مرتقاً صعباً دحضاً ، تزلّ عنه إلى الحضيض

(١) الداهية الامر العظيم ، والنّآد - كسحاب - بمعناها .

(٢) الحلوم - كالالباب - العقول ، وضلت وتاهت وحارت متقاربة المعانى ، وخسئت : اى كلت .

(٣) عييت اى عجزت .

(٤) أى اوقعت فى انفسهم الامانى الباطلة اوأضعفتهم .

أقدامهم ، راموا إقامة الامام بعقول حائرة بائرة ناقصة ، و آراء مضلّة فلم يزدادوا منه إلّا بعداً ، قاتلهم الله أنّى يؤفكون ، و لقد راموا صعباً [١] و قالوا إفكاً و ضلّوا ضلالاً بعيداً ، و وقعوا في الحيرة إذ تركوا الامام عن بصيرة ، وزيّن لهم الشيطان أعمالهم فصدّهم عن السبيل وكانوا مستبصرين .

رغبوا عن اختيار الله و اختيار رسوله و أهل بيته إلى اختيارهم ، و القرآن يناديهم : « و ربّك يخلق ما يشاء و يختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله و تعالى عمّا يشركون » [٢] و قال تعالى : « و ماكان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله و رسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم » [٣] وقال : « ما لكم كيف تحكمون ۞ أم لكم كتاب فيه تدرسون ۞ إنّ لكم فيه لما تخيّرون ۞ أم لكم أيمان علينا بالغة إلى يوم القيامة أنّ لكم لما تحكمون ۞ سلهم أيّهم بذلك زعيم ۞ أم لهم شركاء فليأتوا بشركائهم إن كانوا صادقين » [٤] و قال تعالى : « أفلا يتدبّرون القرآن أم على قلوب أقفالها » [٥] أم « طبع الله على قلوبهم فهم لا يفقهون » [٦] أم « قالوا سمعنا وهم لا يسمعون ۞ إنّ شرّ الدوابّ عندالله الصمّ البكم الّذين لا يعقلون ۞ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم و لو أسمعهم لتولّوا وهم معرضون » [٧] أم « قالوا سمعنا و عصينا » [٨] بل هو فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذوالفضل العظيم .

فكيف لهم باختيار الإمام والامام عالم لايجهل، وراع لاينكل ، [٩] معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة ، والعلم والعبادة ، مخصوص بدعوة الرّسول ، و نسل المطهّرة البتول ، لا مغمز فيه في نسب ، ولا يدانيه ذو حسب ، في البيت من قريش

(١) رام الشيء أراده فهورائم .
(٢) القصص : ٦٨ .
(٣) الاحزاب : ٣٦ .
(٤) القلم : ٣٧ الى ٤٢ .
(٥) محمد : ٢٤ .
(٦) راجع سورة التوبة : ٨٧ .
(٧) الانفال : ٢١ و ٢٢ .
(٨) البقرة : ٩٣ .
(٩) راع اى حافظ للامة وفى بعض نسخ المصدر «داع» بالدال ، ولاينكل من باب ضرب ونصر وعلم اى لايضعف ولايجبن .

والذّروة من هاشم، والعترة من الرسول ، والرّضا من الله عزّ وجلّ ، شرف الأشراف ، والفرع من عبد مناف ، نامي العلم ، كامل الحلم ، مضطلع بالإمامة(١) عالم بالسياسة ، مفروض الطاعة ، قائم بأمر الله عزّ وجلّ ، ناصح لعباد الله ، حافظ لدّين الله .

إنّ الأنبياء والأئمّة صلوات الله عليهم يوفّقهم الله و يؤتيهم من مخزون علمه و حكمه ما لا يؤتيه غيرهم فيكون علمهم فوق علم أهل زمانهم في قوله تعالى : «أفمن يهدي إلى الحقّ أحقّ أن يتّبع أمّن لا يهدّي إلّا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون»(٢) و قوله تعالى : « و من يؤت الحكمة فقد اُوتي خيراً كثيراً » (٣) وقوله في طالوت : « إنّ الله اصطفاه عليكم و زاده بسطة في العلم و الجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسعٌ عليم » (٤) وقال لنبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم : « أنزل عليك الكتاب والحكمة و علّمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً » (٥) و قال في الأئمّة من أهل بيت نبيّه و عترته و ذريّته صلوات الله عليهم : « أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ✿ فمنهم من آمن به و منهم من صدّ عنه و كفى بجهنّم سعيراً » (٦) .

و إنّ العبد إذا اختاره الله لاُمور عباده شرح صدره لذلك ، وأودع قلبه ينابيع الحكمة ، و ألهمه العلم إلهاماً ، فلم يعي بعده بجواب ، ولا يحير فيه عن الصواب ، فهو معصوم مُؤيّد مُوفّق مسدّدٌ ، قد أمن الخطايا والزّلل والعثار ، يخصّه الله بذلك ليكون حجّته على عباده ، و شاهده على خلقه ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، فهل يقدرون على مثل هذا فيختارونه ، أو يكون مختارهم بهذه الصفة فيقدّمونه ، تعدّوا - وبيت الله - الحقّ ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنّهم لا يعلمون ، وفي كتاب الله الهدى والشفاء فنبذوه واتّبعوا أهواءهم فذمّهم الله ومقّتهم و أتعسهم فقال تعالى : « و من أضلّ ممّن اتّبع هواه بغير هدى من الله إنّ الله لا يهدي

(١) اضطلع اى قوى واضطلع بحمله اى نهض به وقوى عليه .
(٢) يونس : ٣٥ . (٣) البقرة : ٢٦٩ .
(٤) البقرة : ٢٤٧ . (٥) راجع سورة النساء : ١١٣ .
(٦) النساء : ٥٣ و ٥٤ .

القوم الظالمين » [١] و قال : « فتعساً لهم و أضلّ أعمالهم » [٢] و قال : « كبر مقتاً عند الله و عند الّذين آمنوا كذلك يطبع الله على كلّ قلب متكبّر جبّار » [٣] وصلّى الله على محمّد و آله و سلّم تسليماً كثيراً » .

وعن إسحاق بن غالب ، عن أبي عبد الله عليه السلام في خطبة له يذكر فيها حال الأئمّة عليهم السلام و صفاتهم « إنّ الله تعالى أوضح بأئمّة الهدى من أهل بيت نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم عن دينه ، و أبلج بهم عن سبيل منهاجه ، و فتح بهم عن باطن ينابيع علمه ، فمن عرف من اُمّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم واجب حقّ إمامه وجد طعم حلاوة إيمانه و علم فضل طلاوة إسلامه [٤] لأنّ الله تعالى نصب الإمام علماً لخلقه ، وجعله حجّة على أهل موادّه و عالمه [٥] و ألبسه الله تعالى تاج الوقار ، و غشّاه من نور الجبّار ، يمدّ بسبب إلى السماء ، ولا ينقطع عنه موادّه ، و لا ينال ما عند الله إلّا بجهة أسبابه ، ولا يقبل الله أعمال العباد إلّا بمعرفته ، فهو عالم بما يرد عليه من ملتبسات الدّجى ، و معمّيات السنن ، و مشبّهات الفتن ، فلم يزل الله تعالى يختارهم لخلقه من ولد الحسين عليه السلام من عقب كلّ إمام ، يصطفيهم لذلك و يجتبيهم ، و يرضى بهم لخلقه ، و يرتضيهم كلّما مضى منهم إمامٌ نصب لخلقه من عقبه إماماً علماً بيّناً و هادياً نيّراً و إماماً قيّماً و حجّة عالماً ، أئمّة من الله ، يهدون بالحقّ وبه يعدلون ، حجج الله و دعاته و رعاته على خلقه ، يدين بهديهم العباد ، ويستهلّ بنورهم البلاد [٦] و ينمو ببركتهم التلاد ، جعلهم الله حياة للأنام ، و مصابيح للظلام ، و مفاتيح للكلام ، و دعائم للاسلام ، جرت بذلك فيهم مقادير الله على محتومها .

---

(١) القصص : ٥٠ .

(٢) محمد (ص) : ٨ ، والتعس ـ بالفتح ـ : الهلاك .

(٣) المؤمن ٣٥ .

(٤) الطلاوة الحسن والبهجة والقبول .

(٥) أهل مواده اى أهل زياداته المتصلة وتكميلاته المتواترة الغير المنقطعة مطيعاً كان أوعاصياً ، عالمه ـ بفتح اللام ـ كما فى الوافى .

(٦) «يستهل» اى يتنور . والتلاد : المال القديم .

فالإمام هو المنتخب المرتضى ، والهادي المنتجى [١] فالقائم المرتجى اصطفاه الله بذلك و اصطنعه على عينه في الذرّ حين ذرأه و في البريّة حين برأه ، ظلاًّ قبل خلق نسمة عن يمين عرشه محبوّاً بالحكمة [٢] في علم الغيب عنده ، اختاره بعلمه ، و انتجبه لطهره ، بقيّة من آدم وخيرة من ذريّة نوح ، ومصطفى من آل إبراهيم ، وسلالة من إسماعيل عليه السلام وصفوة من عترة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ، لم يزل مرعيّاً بعين الله يحفظه و يكلأه بستره ، مطروداً عنه حبائل إبليس و جنوده ، مدفوعاً عنه وقوب الغواسق ، و نفوث كلّ فاسق ، مصروفاً عنه قوارف السوء [٣] مبرّءاً من العاهات ، محجوباً عن الآفات ، معصوماً من الزلّات ، مصوناً عن الفواحش كلّها ، معروفاً بالحلم والبرّ في يفاعه [٤] منصوباً إلى العفاف والعلم والفضل عند انتهائه ، مسنداً إليه أمر والده ، صامتاً عن المنطق في حياته .

فإذا انقضت مدّة والده إلى أن انتهت به مقادير الله إلى مشيّته ، و جاءت الإرادة من الله فيه إلى حجّته [٥] وبلغ منتهى مدّة والده ، فمضى وصار أمر الله إليه من بعده ، وقلّده دينه ، وجعله الحجّة على عباده وقيّمة في بلاده ، وأيّده بروحه ، و آتاه علمه ، و أنبأه فصل بيانه ، و استودعه سرّه ، و انتد به لعظيم أمره ، و أنبأه فضل بيان علمه ، و نصبه علماً لخلقه ، و جعله حجّة على أهل عالمه ، و ضياءً لأهل دينه ، و القيّم على عباده ، رضي الله به إماماً لهم ، استودعه سرّه ، و استحفظه علمه و استخبأه حكمته [٦] و استرعاه لدينه ، وانتد به لعظيم أمره ، وأحيا به مناهج سبيله و فرائضه و حدوده ، فقام بالعدل عند تحيّر أهل الجهل ، و تحيير أهل الجدل

---

(١) المنتجى صاحب السر ، واصطنعه على عينه اختاره على شهود منه بحاله (الوافي) .
(٢) اى منعماً عليه وهو حال مقدرة لظلا بقرينة قوله في علم الغيب . (المرآة)
(٣) الوقوب : دخول الظلام ، و الغاسق : الليل المظلم ، و النفوث كالنفخ ، والقرفة : التهمة .
(٤) في يفاعه اى اوائل سنه ، يقال : أيفع الغلام اذا شارف الاحتلام ولم يحتلم .
(٥) في المصدر « الى محبته » .
(٦) استخبأه - بالخاء المعجمة - : أودع عنده وأمره بالكتمان . (الوافي) واسترعاه لدينه اى اعتنى بشأنه ، وفي بعض نسخ المصدر « واستدعاه » .

بالنور الساطع، و الشفاء النافع، بالحقّ الأبلج، و البيان اللائح من كلّ مخرج على طريق المنهج الّذي مضى عليه الصادقون من آبائه عليهم السلام، فليس يجهل حقّ هذا العالم إلّا شقيٌّ، ولا يجحده إلّا غويٌّ، و لا يصدّ عنه إلّا جريٌّ على الله جلّ و علا »[1].

فصل

و عن أبي بصير قال: « سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: « أطيعوا الله و أطيعوا الرّسول و اُولي الأمر منكم »[2] فقال: نزلت في عليّ بن أبي طالب و الحسن و الحسين عليهم السلام، فقلت له: إنّ الناس يقولون: فما له لم يسمّ عليّاً وأهل بيته في كتاب الله؟ قال: فقال: قولوا لهم إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت عليه الصلاة ولم يسمّ الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الّذي فسّر ذلك لهم، و نزلت عليه الزكاة و لم يسمّ لهم من كلّ أربعين درهماً درهمٌ حتّى كان رسول الله هو الّذي فسّر ذلك لهم، ونزل الحجّ فلم يقل لهم: طوفوا اُسبوعاً حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الّذي فسّر ذلك لهم، ونزلت « أطيعوا الله وأطيعوا الرّسول و اُولي الأمر منكم » ونزلت في عليّ والحسن والحسين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في عليّ عليه السلام: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، و قال صلى الله عليه وآله: اُوصيكم بكتاب الله تعالى و أهل بيتي فإنّي سألت الله تعالى أن لا يفرّق بينهما حتّى يوردهما عليّ الحوض فأعطاني ذلك، و قال: لا تعلّموهم فهم أعلم منكم، وقال: إنّهم لن يخرجوكم من باب هدى و لن يدخلوكم في باب ضلالة، فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يبيّن من أهل بيته لادّعاها آل فلان و آل فلان ولكنّ الله تعالى أنزل في كتابه تصديقاً لنبيّه « إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت و يطهّركم تطهيراً »[3] فكان عليٌّ و الحسن و الحسين و فاطمة عليهم السلام، فأدخلهم رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الكساء في بيت

---

(١) الكافي ج ١ ص ٢٠٣.
(٢) النساء: ٥٩.
(٣) الاحزاب: ٣٣

اُمّ سلمة ثمّ قال: اللّهمّ إنّ لكلّ نبيّ أهلاً و ثقلاً، و هؤلاء اهل بيتي و ثقلي، فقالت اُمّ سلمة: ألست من أهلك؟ فقال: إنّك إلى خير، ولكن هؤلاء أهلي وثقلي، فلمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان عليّ عليه السلام أولى الناس بالناس لكثرة ما بلّغ فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم و إقامته للنّاس وأخذه بيده، فلمّا مضى عليّ لم يكن يستطيع عليّ عليه السلام ولم يكن ليفعل أن يدخل محمّد بن عليّ ولا العبّاس بن عليّ ولا واحداً من ولده إذاً لقال الحسن والحسين عليهما السلام: إنّ الله تعالى أنزل فينا كما أنزل فيك، وأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك، و بلّغ فينا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كما بلّغ فيك، وأذهب عنّا الرجس كما أذهبه عنك، فلمّا مضى عليّ عليه السلام كان الحسن أولى بها لكبره فلمّا توفّي عليه السلام لم يستطع أن يدخل ولده، و لم يكن ليفعل ذلك، والله تعالى يقول: «و اُولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله» فيجعلها في ولده إذاً لقال الحسين عليه السلام: أمر الله بطاعتي كما أمر بطاعتك و طاعة أبيك، وبلّغ فيّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كما بلّغ فيك و في أبيك، و أذهب الله عنّي الرّجس كما أذهب عنك و عن أبيك، فلمّا صارت إلى الحسين عليه السلام لم يكن أحدٌ من أهل بيته يستطيع أن يدّعي عليه كما كان هو يدّعي على أخيه وعلى أبيه لو أرادا أن يصرفا الأمر عنه ولم يكونا ليفعلا، ثمّ صارت حين أفضت إلى الحسين عليه السلام فجرى تأويل هذه الآية «و اُولو الأرحام بعضهم اُولى ببعض في كتاب الله» ثمّ صارت من بعد الحسين لعليّ بن الحسين، ثمّ صارت من بعد عليّ بن الحسين إلى محمّد بن عليّ عليهما السلام و قال: الرّجس هو الشكّ والله لا نشكّ في ربّنا أبداً» (١).

﴿فصل﴾

اعلم أنّ الله عزّ و جلّ فرض على الناس كافّة طاعة الأئمّة عليهم السلام كما فرض عليهم طاعته تعالى و طاعة رسوله صلّى الله عليه وآله وسلّم حيث قال: «يا أيّها الّذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و اُولي الأمر منكم» فلا يسع الناس إلّا معرفتهم، و لا يعذر

(١) الكافي ج ١ ص ٢٨٦.

الناس بجهالتهم ، من عرفهم كان مؤمناً و من أنكرهم كان كافراً ، و من لم يعرفهم ولم ينكرهم كان ضالّاً ، حبّهم إيمان ، و بغضهم كفر ، وهم شهداء الله في خلقه في قوله عزّ وجلّ : « فكيف إذا جئنامن كلّ اُمّة بشهيد » (١) وهم الهُداة في قوله سبحانه : « ولكلّ قوم هاد » (٢) وهم ولاة أمر الله و خزنة علمه و عيبة وحيه ، وإنّ جبرئيل عليه السلام أنبأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأسمائهم وأسماء آبائهم ، وإنّ لهم نطقت الشجر ، وبعبادتهم عُبد الله و لولاهم ما عُبد الله ، وإنّهم خلفاء الله في أرضه و أبوابه الّتي يؤتي منها ، و لولاهم ما عرف الله ، وبهم احتجّ الله على خلقه ، و إنّهم نور الله ، و إنّ نورالإمام في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار وهم الّذين ينوّرون قلوب المؤمنين ، و يحجب الله نورهم عمّن يشاء فيظلم قلوبهم ، جعلهم الله أركان الأرض أن تميد بأهلها ، و حجّته البالغة على من فوق الأرض ومن تحت الثرى ، و عمد الإسلام ، و رابطة على سبيل هداه ، لايهدي هاد إلّا بهداهم ، و لا يضلّ خارج من الهدى إلّا بتقصير عن حقّهم ، و إنّهم اُمناء الله على ما أهبط من علم أو عذر أو نذر ، و إنّهم المحسودون في قوله جلّ وعزّ : « أم يحسدون الناس على ما آتهم الله من فضله » (٣) و إنّهم علامات الّتي ذكرها الله بقوله : «و علامات وبالنجم هم يهتدون» (٤) والنجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنّهم الآيات الّتي ذكرها الله في قوله : « و ما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون » (٥) والنذرهم الأنبياء عليهم السلام في قوله : « كذّبوا بآياتنا كلّها» (٦) و إنهم الصادقون في قوله عزّ وجلّ : « و كونوا مع الصادقين » (٧) و أهل الذكر الّذين أمر الله بسؤالهم في قوله : «فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون» (٨) والذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإنّهم الرّاسخون في العلم في قوله عزّ و جلّ :« و ما يعلم تأويله إلّا الله و الراسخون في العلم » (٩) ، و الّذين اُوتوا العلم في قوله جلّ وعزّ : « بل

(١) النساء : ٤٤ .
(٢) الرعد : ٨ .
(٣) النساء : ٥٤ .
(٤) النحل : ١٦ .
(٥) يونس : ١٠١ .
(٦) القمر : ٤٢ .
(٧) التوبة : ١٢٠ .
(٨) النحل : ٤٥ .
(٩) آل عمران : ٦.

هو آياتٌ بيّنات في صدور الّذين اُوتوا العلم » [١] و المتوسّمون في قوله سبحانه : « إنّ في ذلك لآيات للمتوسّمين » [٢]، والمؤمنون الّذين يعرض عليهم أعمال العباد كلّ يوم و ليلة أبرارها و فجّارها في قوله عزّ اسمه : « اعملوا فسيرى الله عملكم و رسوله والمؤمنون » [٣] ، وإنّهم شجرة النبوّة ، وبيت الرّحمة ، ومفاتيح الحكمة ، و معدن العلم ، و موضع الرّسالة ، و مختلف الملائكة ، و موضع سرّ الله ، و وديعة الله في عباده ، و حرم الله الأكبر ، و ذمّة الله ، و عهد الله ، و إنّهم ورثوا علم النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم و سائر الأنبياء و الأوصياء الّذين من قبلهم ، و إنّ عندهم جميع الكتب الّتي نزلت من عند الله تعالى ، و إنّهم يعرفونها على اختلاف ألسنتها ، و إنّه لم يجمع القرآن كلّه إلّاهم ، وإنّهم يعلمون علمه كلّه ، ولو وجدوا أوعية أومستراحاً لقالوا ، و إنّ عندهم خبر السماء و خبر الأرض و خبرما كان و خبرما هو كائن ، و إنّهم لوستر عليهم لأخبروا كلّ امرىء بماله و ما عليه ، و إنّهم يعلمون جميع العلوم الّتي خرجت إلى الملائكة و الأنبياء و الرّسل صلوات الله عليهم ، و إنّ عندهم من الاسم الأعظم اثنين و سبعين حرفاً وتمامه ثلاثة و سبعون حرفاً ، وإنّما حجب عنهم حرف واحد وكان اُعطى آصف بن برخيا منه حرفٌ واحد ، و عيسى عليه السلام حرفان ، و موسى عليه السلام أربعة أحرف ، وإبراهيم عليه السلام ثمانية أحرف ، و نوح عليه السلام خمسة عشر حرفاً ، و آدم عليه السلام خمسة وعشرين حرفاً ، و إنّ عند هم علم البلايا و المنايا و أنساب العرب ومولد الإسلام ، وإنّهم ليعرفون الرجل إذا رأوه بحقيقة الإيمان و حقيقة النفاق ، وإنّ شيعتهم لمكتوبون عندهم بأسمائهم و أسماء آبائهم ، أخذ الله عليهم و على شيعتهم الميثاق يردون موردهم ، و يدخلون مدخلهم ، ليس على ملّة الإسلام غيرهم وغير شيعتهم ، و هم النجباء النجاة ، أفراط الأنبياء و الأوصياء ، المخصوصون في كتاب الله ، أولى الناس بكتاب الله ، وأولى الناس برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، و إنّ عندهم آيات الأنبياء عليهم السلام مثل ألواح موسى و عصاه ، و الطست الّذي كان

---

(١) العنكبوت : ٤٨ . (٢) الحجر : ٧٥ .
(٣) التوبة : ١٠٦ .

يقرّب به القربان، وخاتم سليمان، وسلاح رسول الله صلّى الله عليه وآله ومتاعه من السيف والدرع والعنزة، وذي الفقار و غير ذلك، ومَثل السلاح فيهم كمثل التابوت في بني إسرائيل كان بنو إسرائيل في أيّ أهل بيت وجد التابوت على أبوابهم اُوتوا النبوّة فمن صار إليه السلاح منهم اُوتي الإمامة، وإنّ عندهم الجفر والجامعة ومصحف فاطمة، وإنّ ليلة القدر لهم خاصّة، وإنّما ينزل الملائكة والروح فيها باذن ربّهم عليهم خاصّة وإنّهم يزدادون فيها علماً، وإنّهم متى شاؤوا أن يعلموا شيئاً علّمهم الله ذلك، وإنّهم يعلمون متى يموتون، و إنّهم لا يموتون إلّا باختيار منهم، و إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله فوّض إليهم أمر الدّين كما فوّض الله إليه حيث قال: «ما آتاكم الرّسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا» (١) وإن مثلهم مَثل ذي القرنين و صاحب سليمان و صاحب موسى حيث لم يكونوا أنبياء و كانوا علماء، و إنّهم يكلّمون الناس بكلّ لسان ولا يخفى عليهم كلام أحد من الناس ولاطير ولا بهيمة ولا ذي روح، و إنّهم محدّثون مفهّمون يسمعون صوت الملك ولا يرون شخصه، وإنّ معهم الرّوح و هو خلق من خلق الله أعظم من جبرئيل و ميكائيل كان مع رسول الله صلّى الله عليه وآله يخبره و يسدّده وهو مع سائر الأئمّة عليهم السلام من بعده، وليس كلّما طلب وجد وإنّ الملائكة تدخل بيوتهم و تطأ بسطهم و تأتيهم بالأخبار، و ربما يلتقطون من زغبها (٢) و إنّ الجنّ يأتيهم فيسألونهم من معالم دينهم و يخدمونهم ويتوجّهون في اُمورهم، و إنّهم لم يفعلوا ولا يفعلون شيئاً إلّا بعهد من الله وأمر منه لايتجاوزونه، وإنّ كلّاً منهم يعرف الّذي بعده، و كلّهم منصوص عليه بالامامة من الله سبحانه ومن الّذين قبله و كلّهم في العلم و الشجاعة و الطاعة سواء، إلّا أنّ لرسول الله صلّى الله عليه وآله و أمير المؤمنين عليه السلام فضلهما، و إنّ أبدانهم خُلقت من علّيّين وأرواحهم من فوق ذلك، وخُلقت أرواح شيعتهم من علّيّين و أبدانهم من دون ذلك، و إنّ مستقى العلم من بيتهم، و إنّه ليس شيءٌ

---

(١) الحشر: ٧.

(٢) الزغب ـ بفتحتين ـ: صغار الشعر ولينه حين يبدو من الصبي و كذلك من الشيخ حين يرق شعره ويضعف، وأيضاً الريش اول ماينبت ودقاقه الذى لايجود ولا يطول وهو المراد هنا.

من الحقّ في أيدي الناس إلّا ما خرج من عندهم ، وكلّ شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل ، و إنّ حديثهم صعبٌ مستصعب ، لا يحتمله إلّا ملك مقرّب أونبيّ مرسل أو مؤمن قد امتحن الله قلبه للإيمان ، و إنّ الأرض كلّها للإمام و إذا ظهر أمره حكم بحكم داود وآل داود عليه السلام لا يسأل البيّنة ، وقسّم بالسويّة وعدل في الرّعية و قدّر نفسه في مطعمه و مشربه و ملبسه بضعفة الناس كيلا يتبيّغ بالفقير فقره [١] بل يقتدي الفقير بفقره ولايطغى الغنيّ بغناه ، وكان أباً لليتامى و زوجاً للأرامل [٢] ، و من ترك ديناً لم يكن في فساد ولاإسراف فعليه قضاؤه ، إلى غيرذلك من الخواصّ.
و كلّ هذه مرويّة في الكافي بغير واحد من الإسناد [٣] .

(ذكر طرف من أخلاق أمير المؤمنين)
(على بن أبى طالب عليه السلام وصفاته و كراماته)

وكان صلوات الله وسلامه عليه أوّل القوم إسلاماً ، وأخلصهم إيماناً ، وأشدّهم يقيناً ، و أخوفهم لله ، و أعظمهم عناءً ، و أحوطهم على رسوله [٤] و أفضلهم مناقب ، و أكثرهم سوابق ، وأرفعهم درجةً ، وأشرفهم منزلة ، وأكرمهم عليه .

قوي حين ضعف أصحابه ، و برز حين استكانوا ، و نهض حين و هنوا ، و لزم منهاج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، كان خليفته حقّاً لم ينازع برغم المنافقين ، وغيظ الكافرين ، وكره الحاسدين ، و ضغن الفاسقين .

فقام بالأمر حين فشلوا ، ونطق حين تتعتعوا [٥] ، و مضى بنور الله إذ وقفوا ، كان أقلّهم كلاماً ، وأصوبهم منطقاً ، وأكبرهم رأياً ، و أشجعهم قلباً ، وأشدّهم يقيناً وأحسنهم عملاً ، وأعرفهم بالأمور.

(١) التبيغ : الهيجان والغلبة .
(٢) جمع الارملة وهى التى لازوج لها .
(٣) راجع الكافى ج ١ من ص ١٩٠ الى ٤١٢ على الترتيب .
(٤) اى أشدهم حياطة وحفظاً وصيانة وتعهداً .
(٥) التعتعة فى الكلام : التردد فيه من حصر اوعى .

كان للدّين يعسوباً [١] أوّلاً حين تفرّق الناس ، و آخراً حين فشلوا ، كان للمؤمنين أباً رحيماً إذ صاروا عليه عيالاً ، فحمل أثقال ما عنه ضعفوا ، و حفظ ما أضاعوا ، و رعى ما أهملوا ، وشمّر إذاجتمعوا ، و شهد إذ جمعوا و علا إذ هلعوا [٢] و صبر إذ جزعوا .

كان على الكافرين عذاباً صبّاً ، وللمؤمنين غيثاً وخصباً ، لم تفلل حجّته [٣] و لم يزغ قلبه ، و لم تضعف بصيرته ، و لم تجبن نفسه ولم يهن .

كان كالجبل لاتحرّكه العواصف ، ولا تزيله القواصف ، وكان كما قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ضعيفاً في بدنه ، قويّاً في أمر الله ، متواضعاً في نفسه ، عظيماً عند الله ، كبيراً في الأرض ، جليلاً عند المؤمنين ،لم يكن لأحد فيه مهمزٌ ، ولا لقائل فيه مغمز [٤] ، ولا لأحد فيه مطمع ، ولا لأحد عنده هوادة [٥] ، الضعيف الذّليل عنده قويٌّ عزيز حتّى يأخذ له بحقّه ، و القويُّ العزيز عنده ضعيف ذليل حتّى يأخذ منه الحقّ ، و القريب و البعيد عنده في ذلك سواء ، شأنه الحقُّ و الصدق و الرفق ، وقوله حكمٌ وحتمٌ ، و أمره حلمٌ و حزمٌ ، ورأيه علم وعزم ، اعتدل به الدّين ، وسهل به العسير ، واطفئت به النيران ، وقوي به الإيمان ، وثبت به الإسلام والمؤمنون ،كان للمؤمنين

---

(١) في القاموس في مادة عسب : اليعسوب امير النحل وذكرها ، والرئيس الكبير .

(٢) الهلع - محركة - : الجبن حين لقاء العدو والجزع .

(٣) اى مصبوباً بكثرة ، شبهه بالمطر الغزير الوابل ، فالمصدر بمعنى المفعول ، والخصب بالكسر: كثرة العشب ورفاهة العيش · وقوله : لم تفلل حجته على بناء المجهول من المجرد او بناء المعلوم من باب التفعل بحذف احدى التائين ، وفي القاموس فله وفلله : ثلمه فتفلل وانفل .

(٤) المهمز والمغمز مصدران اوأسماء مكان من الهمز والغمز وهما بمعنى ، او الهمز الغيبة والوقيعة في الناس و ذكر عيوبهم ، و الغمز : الاشارة بالعين خاصة او بالعين و الحاجب واليد . وفي فلان مغمز اى مطعن .

(٥) في النهاية : في الحديث «لاتأخذه في الله هوادة» اى لايسكن عند وجوب حد الله تعالى ولايحابى فيه احد ، والهوادة : السكون والرخصة والمحاباة .

كهفاً حصيناً و على الكافرين غلظة و غيظاً »[١].

وفي كشف الغمّة[٢] قال معاوية لضرار بن ضمرة: صف لي عليّاً قال: أعفني، قال: لتصفنّه، قال: أما إذ لابدّ فإنّه والله كان بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً، و يحكم عدلاً، ينفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدّنيا و زهرتها، و يأنس باللّيل و وحشته، و كان غزير الدّمعة، طويل الفكرة، يعجبه من اللّباس ما خشن، و من الطعام ما جشب[٣] و كان فينا كأحدنا، يجيبنا إذا سألناه، ويأتينا إذا دعوناه، و نحن والله من تقريبه إيّانا وقربه منّا لانكاد نكلّمه هيبةً له، يعظّم أهل الدّين، ويقرّب المساكين، لا يطمع القويّ في باطله، ولا يأيس الضعيف من عدله، فأشهد لقد رأيته في بعض مواقفه وقد أرخى اللّيل سدوله، وغارت نجومه قابضاً على لحيته يتململ تململ السليم، ويبكي بكاء الحزين وهو يقول: يادنيا غرّي غيري، أبي تعرّضت، أم إليّ تشوّفت، هيهات هيهات قد أبنتك ثلاثاً لا رجعة فيها[٤] فعمرك قصير، وخطرك كبير، و عيشك حقير، آه من قلّة الزّاد للسفر، و وحشة الطريق، فبكى معاوية وقال: رحم الله أباالحسن كان والله كذلك، فكيف حزنك عليه يا ضرار؟ قال: حزن من ذبح ولدها بحجرها فهي لا ترقىء عبرتها ولا يسكن حزنها.

﴿فصل﴾

و من مناقب الخوارزميّ عن أبي مريم قال: سمعت عمّار بن ياسر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول: « ياعليُّ إنَّ الله زيّنك بزينة لم يزيّن العباد

(١) راجع من أول الفصل الى هنا الكافى ج ١ ص ٤٥٤ الى ٤٥٦.

(٢) ص ٢٣. ونقله غير واحد من المؤرخين والمحدثين كالصدوق والمسعودى و غيرهما.

(٣) الجشب من الطعام: الغليظ وما ساء منه.

(٤) كذا فى مطالب السؤول ص ٣٣ و امالى الصدوق ص ٣٧١ و مروج الذهب ج ٢ فصل ذكر لمع من أخباره وزهده عليه السلام. وفى النهج « قد طلقتك ثلاثاً ».

بزينة هي أحب إليه منها ، زهدك فيها وبغضها إليك ، وحبب إليك الفقراء فرضيت بهم أتباعاً و رضوابك إماماً ، يا علي طوبى لمن أحبك و صدق عليك والويل لمن أبغضك و كذب عليك ، أما من أحبك و صدق عليك فإخوانك في دينك و شركاؤك في جنتك ، و أما من أبغضك و كذب عليك فحقيق على الله تعالى يوم القيامة أن يقيمه مقام الكذابين »(١).

و منه عن عبدالله بن أبي الهذيل (٢) قال : رأيت على علي عليه السلام قميصاً رازياً إذا مده بلغ الظفر و إذا أرسله كان مع نصف الذراع (٣).

و منه قال عمر بن عبدالعزيز : ما علمنا أن أحداً كان في هذه الأمة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أزهد من علي بن أبي طالب عليه السلام (٤).

و منه عن سويد بن غفلة قال : دخلت على علي بن أبي طالب عليه السلام القصر فوجدته جالساً بين يديه صحفة فيها لبن (٥) حازر أجد ريحه من شدة حموضته و في يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو يكسر بيده أحياناً فإذا غلبه كسره بركبته فطرحه فيه ، فقال : أدن فأصب من طعامنا هذا ، فقلت : إني صائم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « من منعه الصوم عن طعام تشتهيه كان حقاً على الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها » ، قال : فقلت لجاريته و هي قائمة بقريب منه : ويحك يا فضة ألا تتقين الله في هذا الشيخ ألا تنخلون له طعاماً مما أرى فيه من النخالة فقالت : لقد تقدم إلينا أن لا ننخل له طعاماً ، قال عليه السلام : ما قلت لها ؟ فأخبرته ، فقال : بأبي أنت و أمي من لم ينخل له طعاماً ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى

---

(١) المناقب لموفق بن أحمد الخوارزمي ص ٦٩ وفي كشف الغمة ص ٤٧ ونقله الجزري في اسد الغابة ج ٤ ص ٢٢ والطبري في ذخائر العقبى ص ١٠٠ وقال أخرجه ابو الخير الحاكم .

(٢) عبدالله بن أبي الهذيل الكوفي أبو المغيرة ثقة من الطبقة الثانية مات في ولاية خالد القسري على العراق .

(٣) و (٤) المصدر ص ٤٧ . وفي المناقب للخوارزمي ص ٧٠ .

(٥) المراد باللبن هنا ما يقال له بالفارسية (ماست) و بالتركي (يوغرت) و الا فالحليب اذا حمض فسد ، وفي المناقب للخوارزمي ص ٧١ : الحازر اللبن الحامض جداً .

قبضه الله عزّ وجل (١).

ومن اليواقيت لأبي عمر الزاهد قال ابن الأعرابيّ : إنّ عليّاً صلوات الله عليه دخل السوق وهو أمير المؤمنين فاشترى قميصاً بثلاثة دراهم ونصف فلبسه في السوق فطال أصابعه فقال للخياط : قصّه فقصّه ، وقال الخيّاط : أحوصه يا أمير المؤمنين؟ قال : لا ومشى والدّرة على كتفه و هو يقول : « شرعك ما بلّغك المحلّ » ، « شرعك ما بلّغك المحلّ » (٢) .

و روي أنّه عليه السلام خرج ذات يوم و عليه إزار مرقوع فعوتب عليه ، فقال : « يخشع القلب بلبسه ويقتدي بي المؤمن إذا رآه عليّ » (٣).

واشترى عليه السلام ثوبين غليظين فخيّر قنبراً فيهما فأخذ واحداً ولبس هو الآخر ورأى في كمّه طولاً عن أصابعه فقطعه (٤) .

وخرج يوماً إلى السوق ومعه سيفه ليبيعه فقال : « من يشتري منّي هذا السّيف فوالّذي فلق الحبّة لطال ما كشفت به الكرب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله ولو كان عندي ثمن إزار لما بعته » (٥).

و عن هارون بن عنترة قال : حدّثني أبي قال : دخلت على عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالخورنق وهو يرعد تحت سمل قطيفة فقلت : يا أمير المؤمنين إنّ الله تعالى قد جعل لك ولأهل بيتك في هذا المال ما يعمّ وأنت تصنع بنفسك ما تصنع ، فقال : « والله ما أرزؤكم من أموالكم شيئاً وإنّ هذه لقطيفتي الّتي خرجت بها من منزلي من المدينة ما عندي غيرها » (٦).

وروى الواحديّ في تفسيره أنّ عليّاً عليه السلام آجر نفسه ليلة إلى الصبح يسقي

---

(١) يعنى رسول الله صلى الله عليه وآله . والخبر فى كشف الغمة ص ٢٤ والمناقب ص ٧١ وفى اختصاص المفيد من حديث ابن دأب ص١٤٨ شطره الاخير فى رواية اخرى .

(٢) كشف الغمة ص ٤٨ والخوص الخياطة ، وشرعك أى حسبك وكافيك ، وهو مثل يضرب فى التبليغ باليسير .

(٣) الى (٥) كشف الغمة ص٥٠ ومطالب السؤول ص ٣٤ .

(٦) السمل الخلق من الثياب ، والخبر رواه كمال الدين محمد بن طلحة الشافعى فى مطالب السؤول ص ٣٣ و فى كشف الغمة ص ٥٠ .

نخلاً بشيء من شعير فلمّا قبضه طحن ثلثه واتّخذوا منه طعاماً فلمّا تمّ أتى مسكين فأخرجوا إليه الطعام ، وعملوا الثلث الثاني فأتاهم يتيم فأخرجوه إليه ، وعملوا الثلث الثالث فأتاهم أسير فأخرجوا الطعام إليه ، و طوى عليّ و فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام و علم الله حسن مقصدهم وصدق نيّاتهم وأنّهم إنّما أرادوا بما فعلوه وجهه و طلبوا بما أتوا ماعنده والتمسوا الجزاء منه عزّ وجلّ فأنزل الله فيهم قرآناً ، وأولاهم من لدنه إحساناً ، ونشر لهم من العالمين ديواناً ، وعوّضهم عمّا بذلوا جناناً ، وحوراً و ولداناً ، فقال : « ويطعمون الطعام على حبّه مسكيناً ويتيماً وأسيراً - إلى آخرها - »[١].

و روى في تفسيره يرفعه إلى ابن عبّاس قال : إنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام كان يملك أربعة دراهم فتصدّق بدرهم ليلاً ، وبدرهم نهاراً ، وبدرهم سرّاً ، وبدرهم علانية ، فأنزل الله سبحانه فيه « الّذين ينفقون أموالهم باللّيل والنهار سرّاً وعلانية فلهم أجرهم عند ربّهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون »[٢].

ومن المناقب عن أبي الحمراء قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه و إلى نوح في فهمه و إلى يحيى بن زكريّا في زهده و إلى موسى بن عمران في بطشه فلينظر إلى عليّ ابن أبي طالب - عليه السلام[٣] - » .

وروى البيهقي يرفعه بسنده إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : « مَن أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى عليّ ابن أبي طالب - عليه السلام - »[٤] .

﴿ فصل ﴾

قال صاحب كشف الغمّة[٥] أمّا شجاعة أمير المؤمنين عليه السلام و بأسه و مصادمته الأقران ومراسه[٦] و ثبات جأشه حيث تزلزل الأقدام ، و شدّة صبره حين تطير

(١) كشف الغمة ص ٤٩ . (٢) كشف الغمة ص ٥١ .
(٣) و (٤) كشف الغمة ص ٣٣ . وفى المناقب للخوارزمى ص ٥٠ .
(٥) المصدر ص ٥١ .
(٦) المراس - بكسر الميم - : الشدة والقوة .

فراخ الهام ، و سطوته وقلوب الشجعان واجفة ، واستقراره وأقدام الأبطال راجفة ، ونجدته عندانخلاع القلوب من الصّدور، وبسالته ورحى الحرب تدور والدّماء تفور ونجوم الأسنّة تطلع وتغور ، وحماسته والموت قد كشر عن نابه(١) وسماحته بنفسه ، والجبان قد انقلب على أعقابه ، و كشفه الكرب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقدفرّ من فرّ من أصحابه ، وبذله روحه العزيزة رجاء ما أعدّ الله من ثوابه ، فهي أمر قد اشتهر وحال قد بان وظهر وشاع ، فعرفه من بقي ومن غبر ، وتضمّنته الأخبار والسير ، فاستوى في العلم به العبيد والقريب ، واتّفق على الإقرار به البغيض والحبيب ، وصدّق به عند ذكره الأجنبي والنسيب ، فارس الإسلام و أسّده ، وباني ركن الإيمان و مشيّده ، طلّاع الأنجد والاغوار(٢) ومفرّق جموع الكفّار ، حاصد خضرائهم بذي الفقار ، ومخرجهم من ديارهم إلى المفاوز والقفار، مضيف الطير والسباع يوم الملحمة والقراع ، سيف الله الماضي ، ونائبه المتقاضي ، وآيته الواضحة ، وبيّنته اللآيحة ، و حجّته الصّادعة ، ورحمته الجامعة ، ونعمته الواسعة ، ونقمته الوازعة ،قد شهدت بَدْر بمقامه ،وكانت حنين من بعض أيّامه ، وسل اُحُداً عن فعل قناته و حُسامه ، و يوم خيبر إذ فتح الله على يديه ، ويوم الخندق إذخرّ عمرو لفمه ويديه ، وهذه جمل لها تفصيل وبيان ، ومقامات رضي بها الرّحمن ، ومواطن هدّت الشرك وزلزلته وحملته على حكم الصغار وأنزلته ، ومواقف كان فيها جبرئيل يساعده و ميكائيل يؤازره ويعاضده ، والله يمدّه بعناياته ، والرّسول يتبعه بصالح دعواته ، وقلب الإسلام يرجف عليه ، وأمداد التأييد تصل إليه .

نقلت من مُسند أحمد بن حنبل عن هبيرة قال : خطبنا الحسن بن عليّ عليهما السلام فقال : « لقد فارقكم بالأمس رجلٌ لم يسبقه الأوّلون بعلم و لم يدركه الآخرون بعمل ،كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبعثه بالراية جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن شماله ، لا

(١) الواجفة : المضطرة ، و الراجفة : المتزلزلة . و النجدة : الشدة و البأس ، والبسالة : الشجاعة . والكشر : الكشف ، و كشرعن نابه‌اى كشف عن اسنانه .

(٢) الانجدة ما أشرف من الارض وارتفع . يقال : هو طلاع أنجد وأنجدة ونجاد وطلاع النجاد أى ضابط للامور يذلل المصاعب .

ينصرف حتّى يفتح له »[١].

ومن حديث آخر من المسند بمعناه وفي آخره « ما ترك من صفراء ولا بيضاء إلّا سبعمائة درهم فضلت من عطائه كان يرصدها لخادم لأهله »[٢].

و قال الشيخ المفيد - رحمه الله -[٣] ومن آيات الله الخارقة للعادة في أمير المؤمنين عليه السلام أنّه لم يعهد لأحد من مبارزة الأقران و منازلة الأبطال ما عرف لأمير المؤمنين عليه السلام من كثرة ذلك على مرّ الزّمان، ثمّ لم يوجد في ممارسي الحروب إلّا من عرته بشرّ ونيل منه بجراح أوشين إلّا أمير المؤمنين عليه السلام فإنّه لم ينله مع طول مدّة زمان حربه جراح من عدوّ ولا وصل إليه أحدٌ منهم بسوء، حتّى كان من أمره مع ابن ملجم لعنه الله على اغتياله إيّاه ما كان، وهذه اُعجوبة أفرده الله تعالى بالآية فيها و خصّه بالعلم الباهر في معناها، ودلّ بذلك على مكانه منه وتخصّصه بكرامته الّتي بان بفضلها من كافّة الأنام؛ ومن آيات الله فيه عليه السلام أنّه لا يذكر ممارس للحروب لقي فيها عدوّاً إلّا وهو ظافر به حيناً وغير ظافر به حيناً، ولا نال أحدٌ منهم خصمه بجراح إلّا و قضى منها وقتاً وعوفي منها وقتاً، ولم يعهد من لم يفلت منه قرن في الحرب ولا نجى من ضربته أحد فصلح منها إلّا أمير المؤمنين عليه السلام فإنّه لا مرية في ظفره بكلّ قرن بارزه وإهلاكه كلّ بطل نازله، وهذا أيضاً ممّا انفرد به عليه السلام من كافّة الأنام، وخرق الله به العادة في كلّ حين وزمان، وهو من دلائله الواضحة. ومن آيات الله تعالى فيه أيضاً مع طول ملاقاته الحروب و ملابسته إيّاها، و كثرة من مُني به فيها من شجعان الأعداء وصناديدهم وتجمّعهم عليه، واحتيالهم في الفتك به، وبذل الجهد في ذلك ما ولّى قطّ عن أحد منهم ظهره، ولا انهزم عن أحد منهم ولا تزحزح عن مكانه، ولا هاب أحداً من أقرانه، ولم يلق أحد سواه خصماً له في الحرب إلّا وثبت له حيناً وانحرف عنه حيناً، وأقدم عليه وقتاً وأحجم عنه زماناً، وإذا كان الأمر على ما وصفناه ثبت ما

---

(١) و(٢) كشف الغمة ص ٥١ وفى مسند أحمد كلاهما حديث واحد ج ١ ص ١٩٩. وأخرجه النسائى فى الخصائص ص ١٠ أيضاً فى حديث واحد.

(٣) راجع ارشاد المفيد ص ١٤٥، وفي كشف الغمة ص ٧٨.

ذكرناه من انفراده بالآية الباهرة والمعجزة الظاهرة و خرق العادة فيه بما دلّ الله وكشف به عن فرض طاعته وأبانه بذلك من كافّة خليقته .

﴿ فصل ﴾

و أمّا كراماته [1] عليه السلام و ماجرى على لسانه من الأخبار بالمغيبات فمنها إخباره عليه السلام بحال الخوارج المارقين و ذلك أنّهم لما اجتمعوا و أجمعوا على قتاله و ركب إليهم لقيه فارس يركض فقال : ياأمير المؤمنين إنّهم سمعوا بمكانك فعبروا النهروان منهزمين فقال له : أنت رأيتهم عبروا ؟ قال : نعم ، فقال عليه السلام : و الّذي بعث محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم لا يعبرون ولا يبلغون قصربنت كسرى حتّى يقتل مقاتلهم على يدي فلا يبقي منهم إلّا أقلّ من عشرة ولا يقتل من أصحابي إلّا أقلّ من عشرة ، و ركب و قاتلهم ، وجرى الأمر على ماأخبر في الجميع ولم يعبروا النهر .

ومنها ما أورده ابن شهرآشوب في كتابه [2] « أنّ عليّاً عليه السلام لمّا قدم الكوفة وفد عليه الناس و كان فيهم فتى فصار من شيعته يقاتل بين يديه في مواقفه فخطب امرأة من قوم فزوّجوه ، فصلّى عليه السلام يوماً الصبح وقال لبعض من عنده : اذهب إلى موضع كذا تجد مسجداً إلى جانبه بيت فيه صوت رجل وامرأة يتشاجران فأحضرهما إليّ ، فمضى وعاد وهما معه ، فقال لهما : فيم طال تشاجركما اللّيلة ؟ فقال الفتى : يا أمير المؤمنين إنّ هذه المرأة خطبتها وتزوّجتها فلمّا خلوت بها وجدت في نفسي منها نفرة منعتني أن ألمّ بها ، ولواستطعت إخراجها ليلاً لأخرجتها قبل النهار ، فنقمت على ذلك وتشاجرنا إلى أن وردأمرك فصرنا إليك ، فقال عليه السلام لمن حضر : ربّ حديث لايؤثر من يخاطب به أن يسمعه غيره ، فقام من كان حاضراً ولم يبق عنده غيرهما ، فقال لها عليّ عليه السلام : أتعرفين من هذا الفتى؟ فقالت : لا، فقال: إذا أنا أخبرتك بحاله تعلمينها

(١) راجع كشف الغمة ص ٧٩ .

(٢) المناقب باب اخباره بالغيب ج ٢ ص ٢٦٦ و فى كشف الغمة ص ٧٩ نقلا من المناقب لكن فى المناقب بلفظ آخر .

فلاتنكريها ؟ قالت لا: يا أمير المؤمنين ، قال : ألست فلانة بنت فلان ؟ قالت : بلى ، قال : ألم يكن لك ابن عمّ وكلّ منكما راغب في صاحبه ؟ قالت : بلى ، قال : أليس أنّ أباك منعك عنه و منعه عنك ولم يزوّجه بك وأخرجه من جواره لذلك ؟ قالت : بلى ، قال : أليس خرجت ليلة لقضاء الحاجة فاغتالك وأكرهك و وطئك ، فحملت فكتمت أمرك عن أبيك وأعلمت اُمّك ؟ فلمّا آن الوضع أخرجتك اُمّك ليلاً فوضعت ولداً فلففته في خرقة و ألقيته من خارج الجدران حيث قضاء الحوائج ، فجاء كلب فشمّه فخشيت أن يأكله فرميته بحجر فوقعت في رأسه فشجّته فعدت إليه أنت واُمّك فشدّت رأسه اُمّك بخرقة من جانب مرطها ، ثمّ تركتماه و مضيتما و لم تعلما حاله فسكتت ، فقال لها : تكلّمي بحقّ ، فقالت : بلى والله يا أمير المؤمنين إنّ هذا الأمر ماعلمه منّي غير اُمّي ، فقال : قد اطّلعني الله عليه فأصبح وأخذه بنو فلان فربّي فيهم إلى أن كبر و قدم معهم الكوفة وخطبك وهو ابنك ، ثمّ قال للفتى : اكشف رأسك فكشفه فوجد أثر الشجّة فقال عليه السلام : هذا ابنك قد عصمه الله ممّا حرّمه عليه فخذي ولدك وانصرفي فلانكاح بينكما » .

ومنها مارواه الحسين بن ذكوان الفارسي[1] قال: « كنت مع أمير المؤمنين عليّ ابن أبي طالب عليه السلام وقد شكى إليه الناس زيادة الفرات و أنّها قد أهلكت مزارعهم ونحبّ أن تسأل الله أن ينقصه عنّا ، فقام و دخل بيته والناس مجتمعون ينتظرونه ، فخرج وعليه جبّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و عمامته وبرده و في يده قضيبه ، فدعا بفرسه و ركب فمشى و معه أولاده والناس و أنا منهم رجّالة حتّى وقف على الفرات ، فنزل عن فرسه و صلّى ركعتين خفيفتين ، ثمّ قام و أخذ القضيب بيده ومشى على الجسر و ليس معه سوى الحسن والحسين عليهما السلام و أنا فأهوى إلى الماء بالقضيب فنقصت الفرات ذراعاً فقال : أيكفيكم ؟ قالوا : لا يا أمير المؤمنين ، فقام فأومأ بالقضيب وأهوى به إلى الماء فنقصت الفرات ذراعاً آخر هكذا إلى أن نقصت ثلاثة أذرع فقالوا : حسبنا يا أمير المؤمنين فركب فرسه و عاد إلى منزله »[2] .

---

(١) في المصدر بعض النسخ [حسن بن ركردان] وفي بعضها [دكردان] (٢) كشف الغمة ص ٨٠.

ومنها إخباره عليه السلام بقصّة قتله و ذلك أنّه لمّا فرغ من قتال الخوارج عاد إلى الكوفة في شهر رمضان فأمّ المسجد فصلّى ركعتين ثمّ صعد المنبر فخطب خطبة حسناء ثمّ التفت إلى ابنه الحسن فقال : يا أبا محمّد كم مضى من شهرنا هذا ؟ فقال : ثلاثة عشر يا أمير المؤمنين ، ثمّ سأل الحسين فقال : يا أبا عبدالله كم بقي من شهرنا هذا ؟ - يعني رمضان - فقال : سبع عشرة ياأمير المؤمنين ، فضرب يده على لحيته وهي يومئذ بيضاء فقال : ليخضبنّها بدمها « إذ انبعث أشقاها » ثمّ قال :

أُريد حباءه [1] ويريد قتلي ✡ عذيري من خليلي من مراد [2]

وعبدالرّحمن بن ملجم المراديّ يسمع فوقع في قلبه من ذلك شيء فجاء حتّى وقف بين يدي عليّ عليه السلام و قال : اُعيذك بالله ياأمير المؤمنين هذه يميني و شمالي بين يديك فاقطعهما أوفاقتلني ، فقال عليّ عليه السلام : فكيف أقتلك ولاذنب لك إليّ ولو أعلم أنّك قاتلي لم أقتلك ولكن هل كانت لك حاضنة - يهوديّة - فقالت لك يوماً من الأيّام : ياشقيق عاقر ناقة ثمود ؟ قال : قدكان ذلك ياأمير المؤمنين ، فسكت عليّ عليه السلام فلمّا كانت ليلة تسع عشرة [3] من الشهر قام ليخرج من داره إلى المسجد لصلاة الصبح وقال : إنّ قلبي يشهد أنّي مقتول في هذا الشهر ففتح الباب فتعلّق الباب بمئزره فجعل ينشد .

اُشدد حيازيمك للموت فإنّ الموت لاقيلك
ولا تجزع من الموت إذا حلّ بواديك

فخرج فقتل صلوات الله عليه [4] .

ومنها حديث ميثم التمّار وإخباره عليه السلام إيّاه بحاله وصلبه وموضعه والنخلة الّتي يصلب عليها ، والقصّة مشهورة [5] .

---

(١) في بعض النسخ « اريد حياته » .
(٢) في بعض نسخ الحديث « عذيرك من خليلك من مراد » .
(٣) في المصدر « ثلاث وعشرين » . (٤) كشف الغمة ص ٨٠ عن مطالب السؤول .
(٥) راجع كتاب الخصائص للشريف الرضي فصل اخباره عليه السلام بالغيب ، و مدينة المعاجز للبحراني ج ١ ص ١١٩ .

ومنها أنّ الحجّاج طلب كميل بن زياد فهرب منه فقطع عطاء قومه فلمّا رأى ذلك قال : إنّي شيخٌ كبيرٌ قد نفد عمري فلاينبغي لي أن أحرم قومي عطيّاتهم ، فخرج إلى الحجّاج فقال : قد كنت اُحبُّ أن أجد عليك سبيلاً فقال له كميل : لا تصرف على أنيابك فما بقي من عمري إلّا القليل فاقض ما أنت قاض فإنّ الموعد الله وبعد القتل الحساب ، ولقد أخبرني أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام : أنّك قاتلي ، فضرب عنقه[١].

ومنها أنّ الحجّاج قال ذات يوم : اُحبُّ أن اُصيب رجلاً من أصحاب أبي تراب فأتقرّب إلى الله بدمه ، فقيل له : مانعلم أحداً أطول صحبة لأبي تراب من قنبر مولاه فطلبه فاُتي به فقال : أنت قنبر؟ قال : نعم قال : مولى عليّ بن أبي طالب ؟ قال : الله مولاي وأمير المومنين عليٌّ وليُّ نعمتي ، قال : أبرء من دينه قال : دلّني على دين أفضل منه ، قال: إنّي قاتلك فاختر أيّ قتلة أحبُّ إليك ، قال: قدصيّرت ذلك إليك ، قال : لم؟ قال: لاتقتلني قتلة إلّاقتلتك مثلهاولقدخبّرني أمير المؤمنين عليه السلام أنّ منيّتي تكون ذبحاً ظلماً بغير حقّ ، فأمر به فذبح[٢].

ومنها أنّه قال للبراء بن عازب : « يا براء يقتل ابني الحسين وأنت حيٌّ لاتنصره » فلمّا قتل الحسين عليه السلام قال البرّاء : صدق عليٌّ عليه السلام ، قتل الحسين و لم أنصره وأظهر الحسرة على ذلك والندم[٣].

ومنها أنّه وقف في كربلاء في بعض أسفاره ناحية من عسكره فنظر يميناً و شمالاً و استعبر باكياً ، ثمّ قال : هذا والله مناخ ركابهم وموضع منيّتهم ، فقيل : ياأمير المؤمنين ماهذا الموضع ؟ فقال : هذا كربلاء يقتل فيه قومٌ يدخلون الجنّة بغير حساب ثمّ سار ولم يعرف الناس تأويل قوله حتّى كان من أمر الحسين عليه السلام ماكان[٤].

ومنها مارواه الناس أنّه عليه السلام لمّا توجّه إلى صفّين و احتاج أصحابه إلى الماء و التمسوه يميناً وشمالاً فلم يجدوه ، فعدل بهم أمير المؤمنين عليه السلام عن الجادّة قليلاً فلاح له دير في البريّة ، فساروا إليه وسأل من فيه عن الماء فقالوا : بيننا وبين

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٨١ .

الماء فرسخان وماهنامنه شيءٌ وإنّما يجلب لي من بُعد وأستعمله على التقتير ولولا ذلك لمتّ عطشاً، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اسمعوا مايقول الراهب فقالوا: تأمرنا أن نسير إلى حيث أومأ إلينا لعلّنا ندرك الماء وبنا قوّة، فقال عليه السلام: لاحاجة لكم إلى ذلك ولوى عنق بغلته نحو القبلة و أشار إلى مكان بقرب الدّير أن اكشفوه، فكشفوه فظهرت لهم صخرة عظيمة تلمع، فقالوا: ياأمير المؤمنين هنا صخرة لاتعمل فيها المساحي فقال: هذه الصخرة على الماء فاجتهدوا في قلعها فإن زالت عن موضعها و جدتم الماء، فاجتمع القوم وراموا تحريكها فلم يجدوا إلى ذلك سبيلاً، واستصعبت عليهم فلمّا رأى ذلك لوى رجله عن سرجه، وحسر عن ساعده، و وضع أصابعه تحت جانب الصخرة فحرّكها و قلعها بيده ودحابها أذرعاً كثيرة فظهر لهم الماء، فبادروه وشربوا وكان أعذب ماء شربوه في سفرهم وأبرده وأصفاه، فقال: تزوّدوا وارتووا، ففعلوا ذلك، ثمّ جاء إلى الصخرة فتناولها بيده ووضعها حيث كانت وأمر أن يعفى أثرها بالتراب، والرّاهب ينظرمن فوق ديره فنادى ياقوم أنزلوني، فأنزلوه فوقف بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام فقال: ياهذا أنت نبيٌّ مرسلٌ؟ قال: لا، قال: فملكٌ مقرّبٌ؟ قال: لا، قال: فمن أنت؟ قال: أناوصيٌّ رسول الله محمّد بن عبدالله خاتم النبيّين صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: ابسط يدك أسلم على يدك فبسط أمير المؤمنين عليه السلام يده وقال له: أشهد الشهادتين، فقال: أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أنّ محمّداً رسول الله، وأشهد أنّك وصيٌّ رسول الله، وأحقّ النّاس بالأمر من بعده، فأخذ عليه شرائط الاسلام، وقال: ما الّذي دعاك إلى الإسلام بعد إقامتك على دينك طول المدّة؟ فقال: ياأمير المؤمنين إنّ هذا الدّير بُني على طلب قالع هذه الصخرة ومخرج الماء من تحتها، وقدمضى على ذلك عالم قبلي ولم يدركوا ذلك، فرزقنيه الله عزّ وجلّ، إنّا نجد في كتبنا ونأثر عن علمائنا أنّ في هذا الموضع عيناً عليها صخرة لايعرفها إلّا نبيٌّ أووصيٌّ نبيّ وأنّه لابدّ من وليّ لله يدعو إلى الحقّ، آتيه معرفة مكان هذه الصخرة و قدرته على قلعها، ولمّا رأيتك قدفعلت ذلك تحقّقت ما كنّا ننتظر وبلغت الاُمنيّة وأنا اليوم مسلم على يدك، ومؤمن بحقّك ومولاك، فلمّا سمع أمير المؤمنين عليه السلام ذلك بكى حتّى

اخضلّت لحيته من الدّموع و قال : الحمدلله الّذي لم أكن عنده منسيّاً ، الحمدلله الّذي كنت في كتبه مذكوراً ، ثمّ دعا الناس ، وقال : اسمعوا مايقول أخوكم المسلم فسمعوا وحمدوا الله وشكروه إذ ألهمهم معرفة أميرالمؤمنين عليه السلام وسار والرّاهب بين يديه وقاتل معه أهل الشام واستشهد فتولّى أميرالمؤمنين عليه السلام الصلاة عليه ودفنه وأكثر من الاستغفار له ، وكان إذا ذكره يقول : ذاك مولاي [1].

ومنها مارواه أصحابنا من ردّ الشمس عليه مرّتين في عهد النبيّ صلّى الله عليه وآله مرّة و بعد وفاته مرّة [2] روت أسماء بنت عميس واُمّ سلمة وجابر بن عبدالله الأنصاريّ وأبوسعيد الخدريّ في جماعة من أصحاب النبيّ أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله كان ذات يوم في منزله وعليّ عليه السلام بين يديه إذجاء جبرئيل يناجيه عن الله فلمّا تغشّاه الوحي توسّد فخذ أميرالمؤمنين عليه السلام و لم يرفع رأسه حتّى غابت الشمس ، فصلّى العصر جالساً إيماء ، فلمّا أفاق قال لأميرالمؤمنين عليه السلام : فاتتك العصر؟ قال : صلّيتها قاعداً إيماء فقال : ادع الله يردّ عليك الشمس حتّى تصلّيها قائماً في وقتها فإنّ الله يجيبك لطاعتك لله و لرسوله ، فسأل الله في ردّها فردّت عليه حتّى صارت في موضعها من السماء وقت العصر فصلاّها ثمّ غربت قالت أسماء : فوالله لقدسمعنا لها عند غروبها كصرير المنشار . وبعد النبيّ صلّى الله عليه وآله حين أرادأن يعبر الفرات ببابل واشتغل كثير من أصحابه بتعبير دوابّهم و صلّى هو مع طايفة من أصحابه العصر وفاتت جمهورهم فتكلّموا في ذلك فلمّا سمع سأل الله في ردّها ليجتمع كافّة أصحابه على الصّلاة فأجابه الله تعالى وردّها فكانت كحالها وقت العصر فلمّا سلّم بالقوم غابت و سمع لها وجيب شديد هال الناس وأكثروا التسبح والتهليل والاستغفار ، والحمدلله على نعمته الّتي ظهرت فيهم وسار خبر ذلك في الآفاق .

ومنها أنّه عليه السلام اتّهم رجلاً يقال له : العيزار يرفع أخباره إلى معاوية فأنكر ذلك وجحده فقال أميرالمؤمنين عليه السلام : لتحلف بالله إنّك مافعلت ؟ قال : نعم فبدر

---

(١) كشف الغمة ص ٨١ .

(٢) كشف الغمة ص ٨٢ وراجع لمصادره العامية الغدير ج ٣ ص١٢٦ الى١٤١ .

فحلف فقال عليّ عليه السلام : إن كنت كاذباً فأعمى الله بصرك فمادارت الجمعة حتّى عمي وأخرج يقاد وقد أذهب الله بصره (١) .

ومنها أنّه عليه السلام نشد الناس من سمع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من كنت مولاه فعليّ مولاه » فشهد اثناعشر رجلاً من الأنصار وأنس بن مالك في القوم ولم يشهد فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : يا أنس مامنعك أن تشهد وقد سمعت ماسمعوا ؟ قال : يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : اللّهمّ إن كان كاذباً فاضربه ببياض أوبوضح لاتواريه العمامة ، قال طلحة بن عمير : فأشهد بالله لقدرأيتها بيضاء بين عينيه (٢) .

ومنها أنّه عليه السلام نشد الناس فقال : أنشدالله رجلاً سمع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه وعادِ من عاداه [وانصر من نصره] » فقام اثناعشر بدريّاً ستّة من الجانب الأيسر وستّة من الجانب الأيمن فشهدوا بذلك ؛ قال زيد بن أرقم : كنت فيمن سمع ذلك فكتمته فذهب الله ببصري ، وكان يتندّم على مافاته من الشهادة ويستغفر (٣) .

ومنها أنّه عليه السلام قال على المنبر : أناعبدالله ، وأخو رسول الله ، ورثت نبيّ الرحمة ، و نكحت سيّدة نساء أهل الجنّة ، و أناسيّد الوصيّين ، و آخر أوصياء النبيّين ، لايدّعي ذلك غيري إلّا أصابه الله بسوء ، فقال رجل من عبس - من لايحسن أن يقول هذا - : أنا عبدالله وأخو رسول الله ، فلم يبرح من مكانه حتّى تخبّطه الشيطان فجرّ برجله إلى باب المسجد ، فسألنا قومه هل يعرفون به عرضاً قبل هذا قالوا : اللّهمّ لا (٤) .

ومنها ماحكي أنّ معاوية بن أبي سفيان قال لجلسائه بعد الحكومة : كيف لنا أن نعلم ماتؤول إليه العاقبة في أمرنا ؟ قال جلساؤه : مانعلم لذلك وجهاً ، قال : فأنا أستخرج علم ذلك من عليّ عليه السلام فإنّه لايقول الباطل ، فدعا ثلاثة رجال من ثقاته وقال لهم : امضوا حتّى تصيروا جميعاً من الكوفة على مرحلة ثمّ تواطوا على أن تنعوني بالكوفة وليكن حديثكم واحداً في ذكر العلّة واليوم والوقت وموضع القبر،

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٨٢ و ٨٣ .

ومن تولّى الصّلاة عليّ، وغيرذلك حتّى لاتختلفوا في شيء ثمّ ليدخل أحدكم فليخبر بوفاتي ثمّ ليدخل الثاني فيخبر بمثله ثمّ ليدخل الثالث فيخبر بمثل خبر صاحبيه وانظروا ماذا يقول عليّ، فخرجوا كما أمرهم معاوية ثمّ دخل أحدهم و هو راكبٌ مغذ شاحب، فقال له الناس بالكوفة: من أين جئت؟ قال: من الشام: قالوا له: ما الخبر؟ قال: مات معاوية، فأتوا علياً عليه السلام وقالوا: رجل راكب من الشام يخبر بموت معاوية، فلم يحفل عليه السلام بذلك[١]، ثمّ دخل آخر من الغدو هو مغذ، فقال له الناس: ما الخبر؟ قال: مات معاوية وخبّر بمثل ما أخبر صاحبه، فأتوا علياً عليه السلام وقالوا: رجل راكب آخر يخبر من موت معاوية بمثل ما أخبر صاحبه ولم يختلف كلامهما فأمسك عليّ عليه السلام ثمّ دخل الآخر في اليوم الثالث فقال الناس: ما وراك؟ قال: مات معاوية، فسألوه عمّا شاهد، فلم يخالف قول صاحبيه فأتوا علياً عليه السلام فقالوا: يا أمير المؤمنين صحّ الخبر هذا راكب ثالث قد أخبر بمثل خبر صاحبيه، فلمّا كثروا عليه قال عليّ عليه السلام: كلّا أو تُخضب هذه من هذه - يعني لحيته من هامته - ويتلاعب بها ابن آكلة الأكباد، فرجع الخبر بذلك إلى معاوية[٢].

ومنها ما قال عليه السلام في خطبة له يذكر فيها واقعة بغداد كأنّه يشاهدها ويقول فيها: «والله كأنّي أنظر إلى القائم من بني العباس وهو يقاد بينهم كما يقاد الجزور إلى الأضحيّة ولا يستطيع دفعاً عن نفسه، ويحه ثمّ ويحه ما أذلّة فيهم لاطراحه أمر ربّه و إقباله على أمر دنياه، ويقول فيها: والله لوشئت لأخبرتكم بأسمائهم و كناهم وحلاهم و مواضع قتلاهم ومساقط رؤوسهم» إلى غير ذلك من أخباره بالغيوب[٣].

ومنها ما روته أسماء بنت عميس قالت: سمعت سيّدتي فاطمة عليها السلام تقول: «ليلة دخل بي عليّ عليه السلام أفزعني في فراشي سمعت الأرض تحدّثه و يحدّثها فأصبحت و أنا فزعة فأخبرت والدي صلّى الله عليه وآله فسجد سجدة طويلة ثمّ رفع رأسه وقال: يا فاطمة أبشري بطيب النسل فإنّ الله فضّل بعلك على سائر خلقه وأمر الأرض أن تحدّثه بأخبارها و ما يجري على وجهها من شرق الأرض إلى غربها»[٤].

---

(١) ماحفله وماحفل به أي ما بالى به ولا اهتم له . (٢) الى (٤) كشف الغمة ص٨٢ و٨٣ .

نقلت هذه كلّها من كتاب كشف الغمّة لعليّ بن عيسى الإربليّ - رحمه الله - بحذف إسناد بعضها -

قال [١]: وقال بعض أرباب الطريقة أنّ عليّاً عليه السلام إنّما قال: « لو كشف الغطاء ما أزددت يقيناً » في أوّل أمره وابتداء حاله فأمّا في آخر أمره فإنّ الغطاء كشف له و الحجاب رفع دونه. و مناقبه عليه السلام و مآثره وماجرى على يديه من خوارق العادات أكثر من أن تحصى و أشهر من أن تخفى ، و ما ذكر دليل على ما لم يذكر فإنّ بالثمرة الواحدة قد يستدلّ على الشجرة .

﴿ فصل ﴾

روى الصدوق - رحمه الله - في كتاب التوحيد [٢] بإسناده عن الأصبغ بن نباتة قال : لما جلس عليّ عليه السلام على الخلافة و بايعه الناس خرج إلى المسجد متعمّماً بعمامة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لابساً بردة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، متنعّلاً نعل رسول الله ، متقلّداً سيف رسول الله ، فصعد المنبر فجلس عليه متمكّناً ثمّ شبّك أصابعه فوضعها أسفل بطنه ، ثمّ قال : « معشر الناس سلوني قبل أن تفقدوني ، هذا سفط العلم ، هذا لعاب رسول الله هذا ما زقّني رسول الله زقّاً زقّاً ، سلوني فإنّ عندي علم الأوّلين والآخرين أما والله لو ثنّيت لي الوسادة فجلست عليها لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم حتّى ينطق التوراة فيقول : صدق عليٌّ ما كذب ، لقد أفتاكم بما أنزل الله فيَّ ، وأفتيت أهل الإنجيل بإنجيلهم حتّى ينطق الإنجيل فيقول : صدق عليٌّ ما كذب لقد أفتاكم بما أنزل الله فيَّ ، وأفتيت أهل القرآن بقرآنهم حتّى ينطق القرآن فيقول : صدق عليٌّ ما كذب لقد أفتاكم بما أنزل الله فيَّ ، وأنتم تتلون القرآن ليلاً و نهاراً ، فهل فيكم أحدٌ يعلم ما نزل فيه ، ولولا آية في كتاب الله لأخبرتكم بما كان وما يكون و ما هو كائن إلى

---

(١) كشف الغمة ص ٨٣ .

(٢) المصدر ص ٣١٩ باب حدوث العالم والخبر طويل الذيل نقل منه موضع الحاجة . ورواه الخوارزمي ص ٥٠ من المناقب .

يوم القيامة وهي هذه الآية « يمحوالله ما يشاء ويثبت و عنده اُمّ الكتاب » ثمّ قال: سلوني قبل أن تفقدوني فوالله الّذي فلق الحبّة و برء النّسمة لو سألتموني عن أيّة آية في ليل اُنزلت أوفي نهار اُنزلت مكّيّها ومدنيّها ، سفريّها وحضريّها ، ناسخها و منسوخها ، محكمها و متشابهها ، وتأويلها وتنزيلها لأخبرتكم » .

وروي أنّه عليه السلام خطب يوماً فقال : « سلوني قبل أن تفقدوني فأنا نمط الحجاز ، وأنا عيبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنا فقأت عين الفتنة بباطنها و ظاهرها سلوا من عنده علم البلايا والمنايا والوصايا وفصل الخطّاب ، سلوني فأنا يعسوب المؤمنين حقّاً ، ومامن فئة تهدي مائة أو تضلّ مائة إلاّ و قد أتيت بقائدها و سائقها ، والّذي نفسي بيده لو طوي لي الوسادة فأجلس عليها لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم ، و لأهل الإنجيل بإنجيلهم ، ولأهل الزّبور بزبورهم ، ولأهل الفرقان بفرقانهم » [1].

وروى الصّدوق في كتاب معاني الأخبار [2] بإسناده عن أبي بصير ؛ عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته : « أنا الهادي ، أنا المهديّ ، وأنا أبو اليتامى والمساكين و زوج الأرامل ، وأنا ملجأ كلّ ضعيف ، ومأمن كلّ خائف ، وأنا قائد المؤمنين إلى الجنّة ، وأنا حبل الله المتين ، وأنا عروة الله الوثقى ، وكلمة الله التقوى ، و أنا عين الله و لسانه الصّادق ويده ، وأنا جنب الله الّذي يقول : « أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرّطت في جنب الله » [3] وأنا يد الله المبسوطة على عباده بالرّحمة والمغفرة ، وأنا باب حطّة ، من عرفني وعرف حقّي فقد عرف ربّه لأنّي وصيّ نبيّه في أرضه و حجّته على خلقه لا ينكر هذه إلّا رادّ على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم » .

و من كتاب القائم للفضل بن شاذان بإسناده قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام على

---

(١) راجع المناقب لابن شهرآشوب ج ٢ ص ٣٨ .

(٢) المصدر ص ١٧ باب معانى ألفاظ وردت فى التوحيد .

(٣) الزمر : ٥٦ والجنب : القرب . وقوله : « ياحسرتى على ما فرطت فى جنب الله » اى فى قربه وجواره ومنه قوله تعالى : « والصاحب بالجنب » وهو الرفيق فى السفر الذى يصحب الانسان و كنى عنه بالجنب لكونه قريباً منه ملاصقاً له . وقال عليه السلام أنا جنب الله لشدة قربه منه تعالى .

منبر الكوفة : « وإنّي لديّان الناس يوم الدّين وقسيم الله بين الجنّة والنّار لا يدخلها داخل إلّا على أحد قسمين ، وأنا الفاروق الأكبر و قرن من حديد و باب الإيمان و صاحب الميسم و صاحب السنن ، وأنا صاحب النشر الأوّل والنشر الآخر وصاحب القضاء ، وصاحب الكرّات و دولة الدّول ، و أنا إمام لمن بعدي والمؤدّي عمّن كان قبلي ، ما يتقدّمني إلّا أحمد صلوات الله عليه وآله ، وإنّ جميع الملائكة والرّسل والرّوح خلفنا ، وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ليدعا فينطق واُدعا فأنطق على حدّ منطقه ولقد اُعطيت السبع الّتي لم يسبق إليها أحد ، وبصرت سبيل الكتاب وفتحت لي الأبواب و علمت الأنساب و مجرى الحساب و علمت المنايا و البلايا والوصيّات و فصل الخطّاب ، و نظرت في الملكوت ، فلم يعزب عنّي شيء غاب عنّي ، و لم يفتني ما سبقني و لم يشركني أحد فيما أشهدني يوم شهادة الأشهاد ، و أنا الشاهد عليهم و على يدي تمّ موعد الله بكلّ كلمة ، وبي يكمل الدّين ، وأنا نعمة الله الّتي أنعمها الله على خلقه ، و أنا الإسلام الّذي ارتضاه لنفسه كلّ ذلك منّاً من الله ».

و من مناقب الخوارزمي[(١)] قال : قال عليّ عليه السلام : قال لي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم فتحت خيبر : « لولا أن يقول فيك طوائف من اُمّتي ما قالت النصارى في عيسى ابن مريم لقلت اليوم فيك مقالاً لا تمرّ على ملاء من المسلمين إلّا أخذوا من تراب رجليك و فضل طهورك يستشفوا به ولكن حسبك أن تكون منّي وأكون منك ترثني وأرثك وأنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي ، أنت تؤدّي ديني و تقاتل على سنّتي وأنت في الآخرة أقرب الناس منّي ، و إنّك غداً على الحوض خليفتي ، تذود عنه المنافقين ، وأنت أوّل من يرد عليّ الحوض ، و أنت أوّل داخل في الجنّة من اُمّتي ، وإنّ شيعتك على منابر من نور ، رواء مرويّون مبيضّة وجوههم حولي ، اشفع لهم فيكونون غداً في الجنّة جيراني ، وإنّ عدوّك غداً ظماء مظمؤون مسودّة وجوههم مقمحون ، حربك حربي و سلمك سلمي و سرّك سرّي و علانيتك علانيتي وسريرة صدرك سريرة صدري ، وأنت باب علمي ، وإنّ ولدك ولدي ولحمك

(١) ص ٧٧، وفي كفاية الطالب ص ١٣٥ .

لحمي و دمك دمي ، وإنّ الحقّ معك،والحقّ على لسانك وفي بين عينيك ، والايمان مخالط لحمك و دمك كما خالط لحمي و دمي ، وإنّ الله عزّ وجلّ أمرني أن اُبشرك أنّك وعترتي في الجنّة ، وأنّ عدوّك في النار، لا يرد عليّ الحوض مبغض لك ولا يغيب عنه محبّ.قال : قال عليّ عليه السلام فخررت لله سبحانه ساجداً وحمدته على ما أنعم به عليّ من الاسلام والقرآن وحبّبني إلى خاتم النبيّين و سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله وسلّم » .

والأخبار في فضائله عليه السلام أكثر من أن تحصى ، وليس غرضنا في هذا الكتاب بيان فضائل الأئمّة عليهم السلام ومناقبهم بل الغرض بيان بعض أخلاقهم وصفاتهم و كراماتهم اتّباعاً لما ذكره أبو حامد في أخلاق النبوّة و إنّما ذكرنا هذا المقدار من فضيلة أمير المؤمنين عليه السلام تطفّلاً و تيمّناً .

و قد روى الخوارزمي في مناقبه (١) عن مجاهد عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « لو أنّ الرياض أقلاماً و البحر مداداً و الجنّ حسّاباً و الانس كتّاباً ما أحصوا فضائل عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - » .

فصل

وأمّا خلقته عليه السلام ففي كشف الغمّة (٢) قال الخطيب أبو المؤيّد الخوارزميّ عن أبي إسحاق قال: لقد رأيت عليّاً عليه السلام أبيض الرّاس واللّحية ، ضَخْم البطن ، رَبعة من الرّجال . و ذكر ابن مندَة أنّه كان شديدَ الاُدمة ، ثقيلَ العينين عظيمهما ، ذا بطن وهو إلى القصر أقرب ، أبيض الرّأس واللّحية .

وزاد محمّد بن حبيب البغداديّ صاحب المحبّر الكبير في صفاته عليه السلام آدم اللّون ، حسن الوجه ، ضخم الكراديس .

واشتهر صلوات الله عليه بالأنزع البطين أمّا في الصّورة فيقال : رجل أنزع بيّن النّزع وهو الّذي انحسر الشعر عن جانبي جبهته ، و موضعه النزعة وهما النزعتان ولا يقال لامرأة : نزعاء ولكن زعراء ، والبطين الكبير البطن، وأمّا المعنى فإنّ نفسه نزعت

(١) ص ١٨ وفي الكفاية للگنجي الشافعي ص ١٢٥ . (٢) ص ٢٣ .

يقال: نزع إلى أهله ينزع نزاعاً اشتاق ونزع عن الأُمور نزوعاً انتهى عنها أي نزعت نفسه عن ارتكاب الشهوات فاجتنبها، ونزعت إلى اجتناب السيّئات فسدَّ عليها مذهبها، ونزعت إلى اكتساب الطاعات فأدركها حين طلبها، ونزعت إلى استصحاب الحسنات فارتدى بها وتَجَلْبَبَهَا، وامتلأ علماً فلقّب بالبطين وأظهر بعضاً وأبطن بعضاً حسبما اقتضاه علمه الّذي عرف به الحقّ اليقين، أمّا ما ظهر من علومه فأشهر من الصباح وأسير في الآفاق من سرى الرّياح، وأمّا ما بطن فقد قال: « بل اندمجت على مكنون علم لو بحت به لاضطربتم اضطراب الأرشية في الطوى البعيدة » (١).

وممّا ورد في صفته عليه السلام أنّه كان رَبعة من الرّجال أدعج العينين، حَسَنَ الوجه كأنّه القمر ليلة البدر حُسناً، ضخم البطن، عريض المنكبين، شثن الكفّين أغيد(٢) كأنّ عنقه إبريق فضّة، أصلع، كثُّ اللّحية، لمنكبه مشاش كمشاش السبع الضّاري(٣)، لا يبين عضده من ساعده، وقد أدمجت إدماجاً، إن أمسك بذراع رجل أمسك بنفَسه فلم يستطع أن يتنفّس، شديد الساعد واليد، إذا مشى إلى الحرب هرول، ثبت الجنان، قويٌّ شجاعٌ، منصور على من لاقاه صلوات الله عليه.

✡(ذكر طرف من أخلاق فاطمة عليها السلام وصفاتها وكراماتها)✡

في كشف الغمّة عن اُمّ سلمة أمّ المؤمنين - رضي الله عنها - قالت: كانت فاطمة بنت رسول الله على أبيها وعليها السلام أشبه الناس وجهاً وشبهاً برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم (٤).

وعن عائشة قالت: ما رأيت أحداً أشبه حديثاً وكلاماً برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من فاطمة وكانت إذا دخلت عليه أخذ بيدها فقبّلها وأجلسها في مجلسه وكان إذا دخل عليها قامت إليه فقبّلته وأخذت بيده فأجلسته في مكانها (٥).

وعنها أنّها ذكرت فاطمة فقالت: ما رأيت أحداً أصدق منها إلّا أباها(٦).

وعن جابر - رضي الله عنه - قال: ما رأيت فاطمة عليها السلام تمشي إلّا ذكرت

---

(١) كشف الغمة ص٢٣ . والكلام في النهج خ ٥ . (٢) الغيد: النعومة .
(٣) التشبيه في غاية السخافة . (٤) المصدر ص ١٤٢ .
(٥) المصدر ص ١٣٦ . (٦) المصدر ص ١٤٢ .

رسول الله صلى الله عليه وآله تميل على جانبها الأيمن مرّة وعن جانبها الأيسر مرّة[1].

وعن عائشة أنّها سئلت من كان أحبّ الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : فاطمة قيل : إنّما أسألك عن الرّجال ،قالت : زوجها[2].

وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا سافر آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة وأوّل من يدخل عليه إذا قدم فاطمة قال : فقدم من غزاة فأتاها فإذا هو بمسح على بابها ورأى على الحسن والحسين عليهما السلام قلبين من فضّة فرجع ولم يدخل عليها فلمّا رأت ذلك فاطمة ظنّت أنّه لم يدخل عليها من أجل ما رأى فهتكت الستر ونزعت القلبين من الصبيّين فقطعتهما فبكى الصبيان فقسّمته بينهما فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وهما يبكيان فأخذه رسول الله صلى الله عليه وآله منهما وقال : يا ثوبان إذهب بهذا إلى بني فلان ـ أهل بيت في المدينة ـ واشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج فإنّ هؤلاء أهل بيتي ولا اُحبّ أن يأكلوا طيّباتهم في حياتهم الدّنيا[3].

وعن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال : « قال عليّ عليه السلام : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على ابنته فاطمة عليها السلام وإذا في عنقها قلادة فأعرض عنها فقطعتها ورمت بها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله : أنت منّي يا فاطمة ، ثمّ جاء سائل فناوله القلادة ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « اشتدّ غضب الله على من أهراق دمي وآذاني في عترتي »[4].

وعن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن عليّ بن الحسين عن فاطمة الصغرى ، عن الحسين بن عليّ ، عن أخيه الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام قال : « رأيت اُمّي فاطمة عليها السلام قامت في محرابها ليلة جمعة فلم تزل راكعة وساجدة حتّى انفجر عمود الصبح وسمعتها تدعو للمؤمنين والمؤمنات وتسمّيهم وتكثر الدّعاء لهم ولا تدعو لنفسها بشيء، فقلت لها : يا اُمّاه ولم لا تدعين لنفسك كما تدعين لغيرك ؟ فقالت : يا بنيّ الجار

(١) و (٢) كشف الغمة ص ١٣٩ .

(٣) المصدر ص ١٣٥ نقله عن احمد رواه مسنده ج ٥ ص ٢٧٥ .

(٤) المصدر ص ١٤٢ .

ثمّ الدار »[1].

وعن عايشة قالت : لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم دعا ابنته فاطمة فسارّها فبكت ثمّ سارّها فضحكت ، فسألتها عن ذلك فقالت : أما حيث بكيت فإنّه أخبرني أنّه ميّت فبكيت ، ثم أخبرني أنّي أوّل أهل بيته لحوقاً به فضحكت[2].

قال عليّ بن عيسى الإربلي [3] - رحمه الله - أنّ الطباع البشرية مجبولة على كراهة الموت مطبوعة عن النّفور منه ، محبّة للحياة ومائلة إليها حتّى أنّ الأنبياء عليهم السلام على شرف مقاديرهم وعظم أخطارهم ومكانتهم من الله و منازلهم من محالّ قدسه و علمهم بما تؤول إليه أحوالهم وتنتهي إليه اُمورهم أحبّوا الحياة و مالوا إليها و كرهوا الموت ونفروا منه ، وقصّة آدم عليه السلام مع طول عمره وامتداد أيّام حياته مع داود عليه السلام مشهورة ، و كذلك حكاية موسى عليه السلام مع ملك الموت و كذلك إبراهيم عليه السلام . وفاطمة عليها السلام امرأة حديثة عهد بالصبى ذات أولاد صغار وبعل كريم لم تقض من الدّنيا إرباً[4] وهي في غضارة عمرها وعنفوان شبابها يعرّفها أبوها أنّها سريعة اللّحاق به فتسلو بموت أبيها و تضحك طيبة نفسها بفراق الدّنيا و فراق بنيها وبعلها فرحة بالموت ، مائلة إليه ، مستبشرة بهجومه ، مسترسلة عند قدومه ، وهذا أمرٌ عظيم لا تحيط الألسن بصفته ولا تهتدي القلوب إلى معرفته ، وماذاك إلّا لأمر علمه الله من أهل هذا البيت الكريم ، وسرّ أوجب لهم به مزيد التقديم ، فخصّهم بباهر معجزاته ، و أظهر عليهم آثار علائمه وسماته ، وأيّدهم ببراهينه الصادعة ودلالاته والله أعلم حيث يجعل رسالاته .

وفي الفقيه أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد : « ألا اُحدّثك عنّي وعن فاطمة الزهراء عليها السلام أنّها كانت عندي فاستقت بالقربة حتّى أثّر في صدرها ، وطحنت بالرحى حتّى مجلت يدها ، و كسحت البيت حتّى اغبرّت ثيابها ، وأوقدت تحت القدر حتّى دكنت ثيابها ، فأصابها من ذلك ضرّ شديد ، فقلت لها : لو أتيت أباك فسألته خادماً يكفيك حرّ ما أنت فيه من هذا العمل ، فأتت النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فوجدت عنده أحداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّها جاءت لحاجة فغدا علينا

(١) الى (٣) المصدر ص ١٣٥ و ١٣٦ . (٤) الارب : الحاجة .

ونحن في لحافنا فقال: السلام عليكم، فسكتنا واستحيينا لمكاننا، ثم قال: السلام عليكم فسكتنا، ثم قال: السلام عليكم فخشينا إن لم نردّ عليه أن ينصرف، وقد كان يفعل ذلك فيسلّم ثلاثاً فإن أذن له وإلّا انصرف، فقلنا: و عليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل و جلس عند رؤوسنا فقال: يا فاطمة ما كانت حاجتك أمس عند محمّد؟ فخشيت إن لم نجبه أن يقوم فأخرجت رأسي فقلت: أنا والله اُخبرك يارسول الله أنّها استقت بالقربة حتّى أثّر في صدرها، وطحنت بالرّحى حتّى مجلت يدها، و كنست البيت حتّى اغبرّت ثيابها، وأوقدت تحت القدر حتّى دكنت ثيابها، فقلت لها: لو أتيت أباك فسألته خادماً، يكفيك حرّ ما أنت فيه من هذا العمل، قال: أفلا اُعلّمكما ما هو خير لكما من الخادم؟ إذا أخذتما منامكما فكبّرا أربعاً وثلاثين تكبيرة، وسبّحا ثلاثاً وثلاثين تسبيحة، واحمدا ثلاثاً وثلاثين تحميدة، فأخرجت فاطمة عليها السلام رأسها فقالت: رضيت عن الله و عن رسوله، رضيت عن الله وعن رسوله»[١].

وفي كشف الغمّة روي عن علي عليه السلام قال: «كنّا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أخبروني أيّ شيء خير للنّساء، فعيينا بذلك كلّنا حتّى تفرّقنا فرجعت إلى فاطمة عليها السلام فأخبرتها الّذي قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس أحد منّا علمه ولا عرفه فقالت: ولكنّي أعرفه: خير للنساء أن لا يرين الرجال ولا يراهنّ الرجال، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: يا رسول الله سألتنا أيّ شيء خير للنّساء، خير لهنّ أن لا يرين الرّجال ولا يراهنّ الرّجال، فقال: من أخبرك ولم تعلمه و أنت عندي؟ قلت: فاطمة، فأعجب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: «إنّ فاطمة بضعة منّي»[٢]».

وعن مجاهد قال: خرج النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وهو آخذ بيد فاطمة فقال: «من عرف هذا فقد عرفها و من لم يعرفها فهي فاطمة بنت محمّد، وهي بضعة منّي، و هي قلبي وروحي الّتي بين جنبيّ، فمن آذاها فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله»[٣].

و في كتاب الفردوس عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «لولا عليّ لم يكن لفاطمة كفوء»[٤].

---

(١) الفقيه ص ٨٨.　(٢) و (٣) المصدر ص ١٤٠.

(٤) المصدر ص ١٤٢.

وفيه أيضاً عن ابن عباس عن النبيّ صلّى الله عليه وآله قال: «يا عليّ إنّ الله زوّجك فاطمة وجعل صداقها الأرض فمن مشى عليها مبغضاً لك مشى حراماً»[1].

وروى ابن بابويه في حديث طويل أورده في تزويج أمير المؤمنين بفاطمة عليهما السلام أنّه صلّى الله عليه وآله أخذ في فيه ماء ودعا فاطمة فأجلسها بين يديه ثمّ مجّ الماء في المخضب - وهو المركن - وغسل فيه قدميه ووجهه، ثمّ دعا فاطمة عليها السلام فأخذ كفّاً من ماء فضرب به على رأسها وكفّاً بين يديها، ثمّ رشّ جلدها، ثمّ دعا بمخضب آخر ثمّ دعا عليّاً عليه السلام فصنع به كما صنع بها، ثمّ التزمهما فقال: اللّهمّ إنّهما منّي وأنا منهما، اللّهمّ كما أذهبت عنّي الرّجس وطهّرتني تطهيراً فأذهب عنهما الرّجس وطهّرهما تطهيراً، ثمّ قال: قوما إلى بيتكما، جمع الله بينكما، وبارك في سيركما، وأصلح بالكما، ثمّ قام فأغلق عليهما الباب بيده[2].

قال ابن عباس: فأخبرتني أسماء أنّها رمقت (*) رسول الله صلّى الله عليه وآله فلم يزل يدعو لهما خاصّة لا يشركهما في دعائه أحداً حتّى توارى في حجرته[3].

وفي روايه أنّه قال: «بارك الله في سيركما، وجمع شملكما، وألّف على الايمان بين قلوبكما، شأنك بأهلك، السلام عليكما»[4].

وعن نافع بن أبي الحمراء قال: شهدت رسول الله صلّى الله عليه وآله ثمانية أشهر إذا خرج إلى صلاة الغداة مرّ بباب فاطمة عليها السلام وقال: «السلام عليكم [الصلاة، إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس] أهل البيت ويطهّركم تطهيراً»[5].

و روى عن جابر بن عبدالله قال: لمّا زوّج رسول الله صلّى الله عليه وآله فاطمة من عليّ عليه السلام كان الله تعالى مزوّجه من فوق عرشه، و كان جبرئيل عليه السلام الخاطب و كان ميكائيل و إسرافيل في سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً، و أوحى الله إلى شجرة طوبى أن انثري ما فيك من الدّرّ و الياقوت و اللّؤلؤ، و أوحى الله إلى الحور العين أن

---

(١) الى (٤) الكشف ص ١٤٢.

(*) اى أطالت النظر اليه صلى الله عليه وآله.

(٥) المصدر ص ١٣٧.

التقطنه فهنّ يتهادينه بينهنّ إلى يوم القيامة فرحاً بتزويج فاطمة عليّاً عليهما السلام »(١).

وعن شرحبيل بن سعيد قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاطمة عليها السلام في صبيحة عرسها بقدح فيه لبن فقال : « اشربي فداك أبوك ، ثمّ قال لعليّ عليه السلام : اشرب فداك ابن عمّك »(٢).

و عن عليّ عليه السلام قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إنّ الله تبارك وتعالى خلقني و عليّاً وفاطمة والحسن والحسين من نور واحد »(٣).

و عن أسماء بنت عميس قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قد كنت شهدت فاطمة عليها السلام و قد و لدت بعض ولدها ولم أرلها دماً ، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : « فاطمة خلقت حوريّة في صورة إنسيّة »(٤).

و عن عليّ عليه السلام أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم سئل ما البتول ؟ فإنّا سمعناك يارسول الله تقول : « إنّ مريم بتول ، و فاطمة بتول » فقال : « البتول الّتي لم ترحمرة قطّ - أي لم تحض - فإنّ الحيض مكروه في بنات الأنبياء »(٥).

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « لمّا ولدت فاطمة أوحى الله إلى ملك فأنطق به لسان محمّد فسمّاها فاطمة ، ثمّ قال : إنّي فطمتك بالعلم و فطمتك من الطمث ، ثمّ قال أبوجعفر عليه السلام : لقد فطمها الله بالعلم وعن الطمث في الميثاق »(٦).

و في رواية أُخرى عن أبي هريرة قال : إنّما سمّيت فاطمة لأنّ الله فطم من أحبّها من النّار (٧).

و عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا فاطمة أتدرين لما سمّيت فاطمة ؟ قال : عليّ عليه السلام لم سمّيت ؟ قال : لأنّها فطمت هي وشيعتها من النّار »(٨).

و عنه عليه السلام قال : « لفاطمة تسعة أسماء عند الله عزّ وجلّ فاطمة والصدّيقة والمباركة والطاهرة والزكيّة و الرّضيّة والمرضيّة والمحدّثة والزّهراء قال :

---

(١) و (٢) الكشف ص ١٤٢ .
(٣) المصدر ص ١٣٨ . (٤) الى (٩) المصدر ص ١٣٩ .

و سمّيت فاطمة لأنّها فطمت من الشرّ ولولا عليّ لما كان لها كفؤ في الأرض »(١) .

وعن أبي جعفر عليه السلام «أنّه سئل لِمَ سمّيت الزّهراء الزهراء ؟ قال : لأنّ الله تعالى خلقها من نور عظمته فلمّا أشرقت أضاءت السماوات والأرض بنورها ، وغشيت أبصار الملائكة لله تعالى ساجدين وقالوا : إلهنا وسيّدنا ما هذا النور فأوحى الله إليهم : هذا من نوري ، أسكنته في سمائي وخلقته من عظمتي ، أخرجته من صلب نبيّ من أنبيائي اُفضّله على جميع الأنبياء ، واُخرج من ذلك النور أئمّة يقومون بأمري ويهدون إلى حقّي وأجعلهم خلفائي في أرضي بعد انقضاء وحيي »(٢) .

وعن عليّ عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة عليها السلام : يا بنيّة إنّ الله أشرف على الدنيا فاختارني على رجال العالمين ، ثمّ أطلع ثانية فاختار زوجك على رجال العالمين ، ثمّ أطلع ثالثة فاختارك على نساء العالمين ، ثم أطلع رابعة فاختاراً بنيك على شباب العالمين »(٣).

وروي في معنى قوله تعالى: « فتلقى آدم من ربّه كلمات فتاب عليه » قال : « سأله بحقّ محمّد وعليّ و الحسن و الحسين و فاطمة عليهم السلام »(٤) .

وروي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: « اشتاقت الجنّة إلى أربع من النساء مريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم ، زوجة فرعون وهي زوجة النبيّ في الجنّة ، وخديجة بنت خويلد زوجة النبيّ في الدنيا والآخرة ، وفاطمة بنت محمّد »(٥).

وفي رواية عائشة : سيّدات نساء أهل الجنّة أربع مريم بنت عمران ، وفاطمة بنت محمّد ، وخديجة بنت خويلد ، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون (٦).

وعن أبي سعيد الخدريّ(٧) قال : أصبح عليّ عليه السلام ذات يوم وقال : يا فاطمة عندك شيء تغذّينيه ؟ قالت : لا والّذي أكرم أبي بالنبوّة وأكرمك بالوصيّة ما أصبح الغداة عندي شيء اُغذّيكاه و ما كان عندي شيء منذ يومين إلّا شيء كنت اوثرك به على نفسي و على ابنيّ هذين حسن و حسين ، فقال عليّ عليه السلام : يا فاطمة ألا كنت

(١) و (٢) كشف الغمة ص١٣٩ (٣) الى (٥) المصدر ص ١٤٠ .
(٦) المصدر ص ١٣٥ . (٧) المصدر ص ١٤١ .

أعلمتني فأبغيكم شيئاً ؟ فقالت : يا أبا الحسن إنّي لأستحيي من إلهي أن تكلّف نفسك مالا تقدر عليه فخرج عليٌّ عليه السلام من عند فاطمة عليها السلام واثقاً بالله حسن الظنّ به عزّ وجلّ فاستقرض ديناراً فأخذه ليشتري لعياله مايصلحهم فعرض له المقداد بن الأسود في يوم شديد الحرّ قد لوّحته الشمس من فوقه وآذته من تحته ، فلمّا رآه عليٌّ عليه السلام أنكر شأنه فقال : يا مقداد ما أزعجك هذه الساعة من رحلك ؟ فقال : يا أبا الحسن خلّ سبيلي ولاتسألني عمّا ورائي ، قال : يا أخي لايسعني أن تجاوزني حتّى أعلم علمك ، فقال : يا أبا الحسن رغبت إلى الله عزّ وجلّ و إليك أن تخلّي سبيلي ولا تكشفني عن حالي ، فقال : يا أخي إنّه لايسعك أن تكتمني حالك فقال : يا أبا الحسن أما إذا أبيت فوالّذي أكرم محمّداً بالنبوّة وأكرمك بالوصيّة ما أزعجني من رحلي إلّا الجهد و قد تركت عيالي جياعاً ، فلمّا سمعت بكاءهم لم تحملني الأرض فخرجت مهموماً راكباً رأسي (١) هذه حالتي و قصّتي ، فانهملت عينا عليٍّ عليه السلام بالبكاء حتّى بلّت دموعه لحيته فقال : أحلف بالّذي حلفت به ما أزعجني إلّا الّذي أزعجك و قد اقترضت ديناراً فها كه ، فقد آثرتك على نفسي فدفع الدّينار إليه ورجع حتّى دخل المسجد فصلّى الظهر والعصر والمغرب ، فلمّا قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المغرب مرّ بعليٍّ عليه السلام وهو في الصفّ الأوّل فغمزه برجله فقام عليٌّ عليه السلام فلحقه في باب المسجد فسلّم عليه فردّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال : يا أبا الحسن هل عندك عشاء تعشّيناه فنميل معك ؟ فمكث مطرقاً لايحير جواباً حياءً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد عرف ماكان من أمر الدّينار و من أين أخذه و أين وجّهه بوحي من الله إلى نبيّه و أمره أن يتعشّى عند عليٍّ عليه السلام تلك اللّيلة فلمّا نظر إلى سكوته ، قال : يا أبا الحسن مالك لا تقول : لا ؟ فأنصرف أو نعم فأمضي معك ؟ فقال : حياءً و تكرّماً فاذهب بنا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد عليٍّ عليه السلام فانطلقا حتّى دخلا على فاطمة عليها السلام وهي في مصلّاها قد قضت صلاتها وخلفها جفنةٌ تفور دخاناً ، فلمّا سمعت كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرجت من

(١) قال الزمخشري في الاساس : و من المجاز «ركب رأسه» مضى على وجهه بغير روية لايطيع مرشداً ، وهو يمشي الركبة وهم يمشون الركبات .

مصلّاها فسلّمت عليه، و كانت أعزّ الناس عليه فردّ السلام و مسح بيده على رأسها فقال لها: يا بنتاه كيف أمسيت رحمك الله؟ قالت: بخير، قال: عشّينا رحمك الله وقد فعل، فأخذت الجفنة فوضعتها بين يدي رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام فلمّا نظر عليّ عليه السلام إلى الطعام وشمّ ريحه رمى فاطمة ببصره رمياً شحيحاً قالت له فاطمة: ياسبحان الله ما أشحّ نظرك و أشدّه هل أذنبت فيما بيني وبينك ذنباً استوجب به منك السخط فقال: وأيّ ذنب أعظم من ذنب أصبته أليس عهدي بك اليوم الماضي و أنت تحلفين بالله مجتهدة ما طعمت طعاماً منذ يومين قال: فنظرت إلى السماء وقالت: إلهي يعلم في سمائه و أرضه أنّي لم أقل إلّا حقّاً فقال لها: يا فاطمة أنّى لك هذا الطعام الّذي لم أنظر إلى مثل لونه و لم أشمّ مثل رائحته قطّ ولم آكل أطيب منه؟ قال: فوضع رسول الله صلّى الله عليه وآله كفّه المباركة الطيّبة بين كتفي عليّ عليه السلام فغمزها ثمّ قال: ياعليّ هذا بدلٌ من دينارك، هذا جزاء دينارك من عندالله إنّ الله يرزق من يشاء بغير حساب، ثمّ استعبر النبيّ صلّى الله عليه وآله باكياً ثمّ قال: الحمدلله الّذي أبى لكما أن تخرجا من الدّنيا حتّى يجريك يا عليّ مجرى زكريّا و يجري فاطمة مجرى مريم بنت عمران».

❁(ذكر طرف من أخلاق الامام الثاني)❁

❁(أبى محمد الحسن بن علىّ عليهما السلام وصفاته و كراماته)❁

كان عليه السلام أشبه النّاس برسول الله صلّى الله عليه وآله خلقاً و هَدياً وسؤدداً (١).

وعن أنس بن مالك قال: لم يكن أحد أشبه برسول الله صلّى الله عليه وآله من الحسن بن عليّ عليهما السلام (٢).

و روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: «كان الحسن بن عليّ أشبه برسول الله صلّى الله عليه وآله ما بين الصدر إلى الرأس، والحسين أشبه فيما كان أسفل من ذلك» (٣).

و روي أنّ فاطمة عليها السلام أتت بابنيها الحسن والحسين عليهما السلام إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله في شكواه الّتي توفّي فيها فقالت: يا رسول الله هذان ابناك فورّثهما شيئاً

(١) الى (٣) كشف الغمة ص ١٥٤ الهدى: السيرة والسؤدد: الشرف والمجد.

فقال: أمّا الحسن فإنّ له هديي وسؤددي ، وأمّا الحسين فإنّ له جودي وشجاعتي» [١].

ورواه الجنابذيّ « أمّا الحسن فله هيبتي وسؤددي ، وأمّا الحسين فله جرأتي وجودي » [٢].

و روى سعيد بن عبدالعزيز قال : إنّ الحسن عليه السلام سمع رجلاً يسأل ربّه تعالى أن يرزقه عشرة آلاف درهم ، فانصرف الحسن عليه السلام إلى منزله فبعث بها إليه [٣].

و روى أنّ رجلاً جاء إليه و سأله حاجة فقال له : يا هذا حقّ سؤالك يعظم لديّ ، و معرفتي بما يجب لك تكبر لديّ ، و يدي تعجز عن نيلك بما أنت أهله والكثير في ذات الله عزّ وجلّ قليلٌ وما في ملكي وفاء لشكرك ، فإن قبلت الميسور ورفعت عنّي مؤونة الاحتفال والاهتمام لما أتكلّفه من واجبك فعلت ، فقال : يا ابن رسول الله أقبل القليل و أشكر العطيّة و أعذر على المنع ، فدعا الحسن عليه السلام و كيله وجعل يحاسبه على نفقاته حتّى استقصاها ، فقال : هات الفاضل من الثلاثمائة ألف درهم فأحضر خمسين ألفاً ، قال : فما فعل الخمسمائة دينار ؟ قال : هي عندي قال : أحضرها فأحضرها فدفع الدّراهم والدنانير إلى الرّجل ، و قال : هات من يحملها لك فأتاه بحمّالين فدفع الحسن عليه السلام إليه رداءه لكرى الحمّالين ، فقال مواليه : والله ما بقي عندها درهم ، فقال : لكنّي أرجو أن يكون لي عندالله أجر عظيم » [٤].

و روى أبوالحسن المدائني قال : خرج الحسن والحسين و عبدالله بن جعفر حجّاجاً ففاتهم أثقالهم فجاعوا و عطشوا فمرّوا بعجوز في خباء لها ، فقالوا : هل من شراب ؟ فقالت : نعم فأناخوا بها و ليس لها إلّا شويهة في كسر الخيمة ، فقالت : احلبوها وامتذقوا لبنها ، ففعلوا ذلك و قالوا لها : هل من طعام قالت : لا إلّا هذه الشاة ، فليذبحنّها أحدكم حتّى اُهيّيء لكم شيئاً تأكلون فقام إليها أحدهم فذبحها و كشطها ثمّ هيّأت لهم طعاماً فأكلوا ، ثمّ أقاموا حتّى أبردوا ، فلمّا ارتحلوا قالوا لها : نحن نفر من قريش نريد هذا الوجه فإذا رجعنا سالمين فألمّي بنا فإنّا صانعون

---

(١) و(٢) كشف الغمة ص ١٥٤ .

(٣) و (٤) كشف الغمة ص ١٦٦ و١٦٧ ومطالب السؤول ص ٦٦ .

إليك خيراً ، ثمّ ارتحلوا وأقبل زوجها و أخبرته عن القوم والشاة فغضب الرّجل و قال : ويحك أتذبحين شاتي لأقوام لا تعرفينهم ، ثمّ تقولين نفر من قريش ، ثمّ بعد مدّة ألجأتهم الحاجة إلى دخول المدينة فدخلاها وجعلا ينقلان البعر إليها فيبيعانه ويعيشان منه ، فمرّت العجوز في بعض سكك المدينة فإذا الحسن عليه السلام على باب داره جالس فعرف العجوز و هي له منكرة ، فبعث غلامه فردّها و قال لها : يا أمة الله أتعرفيني ؟ قالت : لا ، قال: أنا ضيفك يوم كذا و كذا فقالت العجوز : بأبي أنت وأمّي لست أعرفك ، فقال : فإن لم تعرفيني فأنا أعرفك ، فأمر الحسن عليه السلام فاشتري لها من شاء الصدقة ألف شاة ، وأمر لها بألف دينار وبعث بها مع غلامه إلى أخيه الحسين عليه السلام فقال : بكم وصلك أخي الحسن ؟ فقالت : بألف دينار ، و ألف شاة ، فأمر لها بمثل ذلك ، ثمّ بعث بها مع غلامه إلى عبدالله بن جعفر فقال : بكم وصلك الحسن و الحسين عليهما السلام ؟ قالت : بألفي دينار وألفي شاة ، فأمر لها عبدالله بألفي دينار و ألفي شاة ، وقال : لو بدأت بي لأتعبتهما ، ورجعت العجوز إلى زوجها بذلك (١) .

و روي أنّ عائشة قالت : دخل رجل من أهل الشام المدينة فرأى رجلاً راكباً بغلة حسنة قال : لم أر أحسن منه ، فمال قلبي إليه فسألت عنه فقيل لي : إنّه الحسن ابن عليّ بن أبي طالب ، فامتلأ قلبي غيظاً وحنقاً وحسداً أن يكون لعليّ ولد مثله فقمت إليه فقلت : أنت ابن أبي طالب ؟ فقال : أنا ابنه : فقلت : أنت ابن من ومن ومن و جعلت أشتمه و أنال منه ومن أبيه و هو ساكت حتّى استحيت منه فلمّا انقضى كلامي ضحك و قال : أحسبك غريباً شامياً ، فقلت : أجل ، فقال : فمل معي إن احتجت إلى منزل أنزلناك و إلى مال أرفدناك و إلى حاجة عاونّاك ، فاستحييت منه وتعجّبت من كرم أخلاقه فانصرفت وقد صرت أحبّه مالا اُحبّ أحداً غيره (٢) .

وعن محمّد بن عليّ قال : « قال الحسن عليه السلام : إنّي لاستحيي من ربّي أن ألقاه و لم أمش إلى بيته فمشى عشرين مرّة من المدينة على رجليه » (٣) .

(١) و (٢) كشف الغمة ص ١٦٦ و ١٦٧ ومطالب السؤول ص ٦٦ .
(٣) كشف الغمة ص ١٦٩ .

وعن أبي نجيح أنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام حجّ ماشياً، وقسّم ماله نصفين[١].

وعن شهاب بن أبي عامر أنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام قاسم الله ماله مرّتين حتّى تصدّق بفرد نعله[٢].

وعن عليّ بن زيد بن جذعان قال: خرج الحسن بن عليّ عليهما السلام عن ماله مرّتين وقاسم الله ثلاث مرّات حتّى أنّه كان يعطي من ماله نعلاً ويمسك نعلاً ويعطي خفّاً ويمسك خفّاً[٣].

وعن ابن سيرين قال: تزوّج الحسن بن عليّ عليهما السلام امرأة فأرسل إليها بمائة جارية مع كلّ جارية ألف درهم[٤].

وعن الحسن بن سعيد عن أبيه قال: متّع الحسن بن عليّ امرأتين بعشرين ألفاً وزقاق من عسل، فقالت أحدهما وأراها الحنفيّة: متاع قليل من حبيب مفارق[٥].

وسئل عليه السلام عن البخل فقال: «هو أن يرى الرّجل ما أنفقه تلفاً وما أمسكه شرفاً»[٦].

وأتاه رجلٌ فقال: «إنّ فلاناً يقع فيك؟ فقال: ألقيتني في تعب اُريد الآن أن أستغفر الله لي وله».

وقال كمال الدّين بن طلحة[٧]: ونقل «أنّه عليه السلام اغتسل وخرج من داره في حلّة فاخرة، وبزّة ظاهرة، ومحاسن سافرة، وقسمات ناضرة[٨]، ونفحات ناشرة، ووجهه يشرق حسناً، وشكله قد كمل صورةً ومعنى، والاقبال يلوح من أعطافه، ونضرة النعيم تعرف من أطرافه، وقاضي القَدَر قد حكم أنّ السعادة من أوصافه، ثمّ ركب بغلة فارهة[٩] غير قطوف، وسار مكتنفاً من حاشيته وغاشيته بصفوف،

---

(١) الى (٣) كشف الغمة ص ١٦٩.

(٤) نقله محمد بن طلحة الشافعي مرسلا في مطالب السؤول ص ٦٧.

(٥) و (٦) كشف الغمة ص ١٦٩.

(٧) مطالب السؤول ص ٦٥.

(٨) يأتي معنى القسمات عنقريب.

(٩) أي سريع السير. وقطف الفرس قطوفاً ضاق مشيه وأبطأ.

فلو شاهده عبد مناف لأرغم بمفاخرته به معاطس اُنوف ، وعدّه أباه وجدّه في إحراز خصل الفخار يوم التفاخر بالُوف ، فعرض له في طريقه من محاويج اليهود هِمٌّ[1] في هِدْم قد أنهكته العلّة و ارتكبته الذّلّة و أهلكته القلّة و جلده يسترعظامه ، وضعفه يقيّد أقدامه ، و ضرّه قد ملك زمامه ، و سوء حاله قد حبّب إليه حمامه ، و شمس الظهيرة يشوي شواه ، و أخمصه تصافح ثرى ممشاه ، وغداف عُرعُريه[2] قد عراه ، و طول طُواه قد أضعف بطنه وطَواه ، وهو حامل جرّ مملوء وماء على مطاه[3] وحاله يعطف عليه القلوب القاسية عند مراه ، فاستوقف الحسن عليه السلام وقال : يا ابن رسول الله أنصفني فقال عليه السلام : في أيّ شيء ؟ فقال : جدّك يقول : « الدّنيا سجن المؤمن و جنّة الكافر » وأنت مؤمن وأنا كافر فما أرى الدنيا إلّا جنّة لك تتنعّم فيها وتستلذّ بها وما اريها إلّا سجناً لي قد أهلكني ضرّها وأتلفني فقرها ، فلمّا سمع الحسن عليه السلام كلامه أشرق عليه نور التأييد واستخرج الجواب بفهمه من خزانة علمه و أوضح لليهودي خطأ ظنّه و خطل زعمه و قال : يا شيخ لو نظرت إلى ما أعدّ الله تعالى لي وللمؤمنين في الدّار الآخرة ممّا لا عينٌ رأت ولا اُذن سمعت لعلمت أنّي قبل انتقالي إليه في هذه الدّنيا في سجن ضنك ، ولو نظرت إلى ما أعدّ الله لك و لكلّ كافر في الدّار الآخرة من سعير نار الجحيم ونكال العذاب المقيم لرأيت أنّك قبل مصيرك إليه الآن في جنّة واسعة و نعمة جامعة »[4] . نقلت هذه كلّها من كتاب كشف الغمّة .

فصل

و اما كراماته عليه السلام فقد روي في الكافي[5] باسناده عن حبابة الوالبيّة قالت :

(١) الهِمّ ـ بشد الميم ـ : الشيخ الفانى ، والهِدْم ـ بسكون الدال ـ بمعناه .

(٢) الغداف : الشعر الطويل ، وعرعرة كل شيء ـ بالضم ـ : رأسه وأعلاه .

(٣) طواه فى الاول بضم الطاء اى البطن وفى الثانى بفتحها من طوى يطوى طياً الثوب : نقيض نشره . و«مطاه» أى ظهره .

(٤) كشف الغمة ص ١٦٢ ومطالب السؤول ص ٦٥ .

(٥) المصدر ج ١ ص ٣٤٦ .

رأيت أمير المؤمنين عليه السلام في شرطة الخميس[1] - إلى أن قالت - فقلت له : يا أمير المؤمنين ما دلالة الإمامة يرحمك الله ، قالت : فقال : ائتيني بتلك الحصاة وأشار بيده إلى حصاة فأتيته بها فطبع لي فيها بخاتمه ، ثمّ قال لي : يا حبابة إذا ادّعى مدّع الإمامة فقدر أن يطبع كما رأيت فأعلمي أنّه إمام مفترض الطاعة ، والإمام لا يعزب عنه شيء يريده ، قالت : ثمّ انصرفت حتّى قبض أمير المؤمنين عليه السلام ، فجئت إلى الحسن عليه السلام وهو في مجلس أمير المؤمنين عليه السلام والناس يسألونه فقال : يا حبابة الوالبيّة ، فقلت : نعم يا مولاي، فقال: هاتي ما معك ، قالت : فأعطيته فطبع لي فيها كما طبع أمير المؤمنين عليه السلام قالت : ثمّ أتيت الحسين عليه السلام و هو في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله فقرّب و رحّب ثمّ قال لي : إنّ في الدلالة دليلاً على ما تريدين أفتريدين دلالة الإمامة ؟ فقلت : نعم يا سيّدي ، فقال : هاتي ما معك ، فناولته الحصاة فطبع لي فيها ، قالت : ثمّ أتيت عليّ بن الحسين عليهما السلام و قد بلغ بي الكبر إلى أن أرعشت و أنا أعدّ يومئذ مائة و ثلاثة عشرة سنة فرأيته راكعاً و ساجداً و مشغولاً بالعبادة فيئست من الدّلالة فأومأ إليّ بالسبّابة فعاد إليّ شبابي ، قالت : فقلت : يا سيّدي كم مضى من الدّنيا و كم بقي ؟ فقال: أمّا ما مضى فنعم و أمّا ما بقي فلا ، قالت : ثمّ قال لي : هاتي ما معك ، فأعطيته الحصاة فطبع لي فيها ، ثمّ أتيت أبا جعفر عليه السلام فطبع لي فيها ، ثمّ أتيت أبا عبد الله عليه السلام فطبع لي فيها ، ثمّ أتيت أبا الحسن موسى عليه السلام فطبع لي فيها ، ثمّ أتيت الرّضا عليه السلام فطبع لي فيها ، وعاشت حبابة بعد ذلك تسعة أشهر على ما ذكر محمّد بن هشام » .

و باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « خرج الحسن بن عليّ إلى مكّة سنة ماشياً فورمت قدماه فقال له بعض مواليه : لو ركبت ليسكن عنك هذا الورم فقال : كلاّ إذا أتينا هذا المنزل فانّه يستقبلك أسود ومعه دهن فاشتر منه ولا تماكسه فقال له مولاه : بأبي أنت وأمّي ماقدّامنا منزل فيه أحد يبيع هذا الدواء ، قال : بلى إنّه أمامك دون المنزل فسارا ميلاً فإذا هو بالأسود فقال الحسن بن عليّ عليهما السلام لمولاه : دونك

(١) الخميس : الجيش .

الرّجل فخذ منه الدّهن و أعطه الثمن فقال الأسود : ياغلام لمن أردت هذا الدّهن ؟ فقال : للحسن بن عليّ عليهما السلام فقال: انطلق بي إليه فانطلق فأدخله عليه فقال له : بأبي أنت وأُمّي لم أعلم أنّك تحتاج إلى هذا أو ترى ذلك ولست آخذ له ثمناً إنّما أنا مولاك و لكن ادع الله لي أن يرزقني ولداً ذكراً سويّاً يحبّكم أهل البيت فإنّي خلّفت أهلي تمخض فقال : انطلق إلى منزلك فقد وهب الله لك ذكراً سويّاً وهو من شيعتنا»[1] .

وبإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « خرج الحسن بن عليّ عليهما السلام في بعض عمره ومعه رجل من ولد الزّبير كان يقول بإمامته فنزلوا منهلاً تحت نخل يابس ففرش للحسن عليه السلام تحت نخلة و للزبيري تحت اُخرى ، فقال الزبيري : لو كان في هذه النخيل رطباً لأكلنا منه ، فقال له الحسن عليه السلام : و إنّك لتشتهي الرّطب ؟ فقال الزبيري : نعم ، فرفع يده إلى السماء فدعا بكلام لم أفهمه فاخضرّت النخلة ، ثمّ صارت إلى حالها ، وأورقت و حملت رطباً ، فقال الجمال الّذي اكتروا منه : سحر والله ، فقال له الحسن عليه السلام : ويلك ليس بسحر ولكن دعوة ابن نبيّ مستجابة ، فصعدوا وصرموا ما كان في النخلة و كفاهم »[2].

﴿ فصل ﴾

و أمّا خلقته عليه السلام ففي كشف الغمّة [3] عن أحمد بن محمّد بن أيّوب المغيري قال: كان الحسن بن عليّ عليهما السلام أبيض مشرباً بحمرة ، أدعج العينين ، سهل الخدّين ، دقيق المسربة ، كثّ اللّحية ، ذا وفرة ،كان عنقه إبريق فضّة ، عظيم الكراديس ، بعيد ما بين المنكبين ، ربعة ليس بالطويل ولا القصير ، مليحاً ، من أحسن الناس وجهاً ، و كان يخضب بالسواد ، وكان جعد الشعر ، حسن البدن .

و من كتاب الآل لابن خالويه اللّغوي [4] مرفوعاً إلي عقبة بن عامر قال :

---

(١) و (٢) الكافي ج ١ ص ٤٦٣ .

(٣) المصدر ص ١٥٧ .

(٤) ابن خالويه هو ابوعبدالله الحسين بن احمد بن خالويه النحوى اللغوى ، شيخ ←

قال : رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « قالت الجنّة : يا ربّ أليس قد وعدتني أن تسكنني ركناً من أركانك ؟ قال : فأوحى إليها أما ترضين أنّي زيّنتك بالحسن والحسين ، فأقبلت تميس كما تميس العروس »[١] .

و من كتاب الآل عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « حسن وحسين سيّدا شباب أهل الجنّة ، من أحبّهما أحبّني ، ومن أبغضهما أبغضني »[٢] .

و عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إنّ الجنّة تشتاق إلى أربعة من أهلي قد أحبّهم الله و أمرني بحبّهم عليّ بن أبي طالب والحسن والحسين والمهديّ الّذي يصلّي خلفه عيسى ابن مريم »[٣] .

و الأخبار في فضائله و مناقبه ومنزلته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و محبّته له أكثر من أن تحصى ، و أشهر من أن تخفى ، وليس هنا موضع ذكرها .

﴿ ذكر طرف من اخلاق الامام الثالث ﴾

﴿ أبى عبد الله الحسين بن علىّ عليهما السّلام وصفاته و كراماته ﴾

قد تقدّم في أخبار أبيه و أخيه عليهما السلام ما هو قسيمهما فيه فما افترعا غارب مجد إلّا افترعه ، ولا جمعا شمل سؤدد إلّا جمعه ، ولا نالا رتبة علاء إلّا نالها ، ولا طالا هضبة

← جليل اديب شاعر متبحر من فضلاء الامامية و العارفين بالعربية ، اصله من همذان ولكنه دخل بغداد وادرك جلة العلماء بها واستفاد من اعيانهم كالانبارى وابن عمر الزاهد وابن دريد والسيرافى ، انتقل الى الشام واستوطن حلب وتوفى بها سنة ٣٧٠ قال النجاشى : كان عارفاً بمذهبنا وله كتب منها كتاب الآل المذكور ثم ذكر أنه يرويه عن القاضى أبى الحسين النصيبى الذى قرء الكتاب على مصنفه . وترجمه السيوطى فى بغية الوعاة و ذكر تصانيفه غير كتاب الآل . و قال اليافعى فى مرآة الجنان فى حوادث سنة ٣٧٠ فى وصف كتاب الال : انه صدر بمعانى الال ثم قسمه خمسة وعشرين قسما ثم ذكر الائمة الاثنى عشر من آل محمد و تاريخ مواليد هم ووفياتهم واسماء ابائهم وامهاتهم . و ذكر ابن خلكان قريباً منه .

(١) كشف الغمة ص ١٥٧ . وتميس أى تتبختر .

(٢) و (٣) المصدر ص ١٥٧ .

عزّ إلّا طالها [١] .

و في كشف الغمّة [٢] عن يعلى بن مرّة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : «حسينٌ منّي وأنا من حسين ، أحبّ الله من أحبّ حسيناً ، حسين سبط من الأسباط» .

و عن الصادق عليه السلام قال : « اصطرع الحسن و الحسين عليهما السلام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إيهاً حسن خذ حسيناً ، فقالت فاطمة : يارسول الله أتستنهض الكبير على الصغير ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : هذا جبرئيل يقول للحسين إيهاً حسين خذ الحسن » [٣] .

قال ابن طلحة [٤] : و قد اشتهر النقل عنه صلوات الله عليه أنّه كان يكرم الضيف ، و يمنح الطالب ، ويصل الرّحم ، و ينيل الفقير ، ويسعف السائل ، ويكسو العاري و يشبع الجايع ، ويعطي الغارم ، ويشدّ من الضعيف ، ويشفق على اليتيم ، و يعين ذا الحاجة ، وقلّ أن وصله مال إلّا فرّقه .

و نقل أنّ معاوية لمّا قدم مكّة وصله بمال كثير و ثياب وافرة و كسوات وافية فردّ الجميع عليه ولم يقبله منه ، و هذا سجيّة الجواد و شنشنة الكريم [٥] ، وسمة ذي السماحة ، وصفة من قد حوى مكارم الأخلاق ، فأفعاله المتلوّة شاهدة له بصفة الكرم ، ناطقة بأنّه متّصف بمحاسن الشيم ، و قد كان في العبادة مقتدياً بمن تقدّم حتّى نقل أنّه عليه السلام حجّ خمساً وعشرين حجّة إلى الحرم و نجائبه تقاد معه و هو ماش على القدم [٦] .

وقال عليّ بن عيسى - رحمه الله [٧] - : اعلم أيّدك الله بتوفيقه وهداك إلى سبيله و طريقه أنّ الكرم كلمة جامعة لأخلاق محمودة ، تقول : كريم الأصل ، كريم

---

(١) الهضبة : الجبل المنبسط على وجه الارض ، وقيل الجبل الطويل الممتنع المنفرد، وما ارتفع من الارض ، ورجل هضبة اى كثير الكلام .

(٢) و (٣) المصدر ص ١٧٧ . (٤) مطالب السؤول ص ٧٣ .

(٥) الشنشنة - بالكسر - : الخلق والطبيعة .

(٦) كشف الغمة ص ١٨٢ ومطالب السؤول ص ٧٣ .

(٧) كشف الغمة ص ١٨٢ .

النفس ، كريم البيت ، كريم المنصب ، إلى غير ذلك من صفات الشرف ويقابله اللّؤم فإنّه جامع لمساوي الأخلاق تقول: لئيم الأصل و النفس والبيت وغيرها .

و إذا عرفت هذا فاعلم أنّ الكرم الّذي الجود من أنواعه كامل في هؤلاء القوم ثابت لهم ، محقّق فيهم ، متعيّن لهم ، ولا يعدوهم ، ولا يفارق أفعالهم و أقوالهم ، بل هو لهم على الحقيقة ، وفي غيرهم كالمجاز ، ولهذا لم ينسب الشحّ إلى أحد من بني هاشم ، ولا نقل عنهم ، لأنّهم يجارون الغيوث سماحة ، ويبارون اللّيوث حماسة ، و يعدلون الجبال حلماً ورجاحة ، فهم البحور الزّاخرة ، والسحب الهامية الهامرة ،

فماكان من خير أتوه فإنّما ✿ توارثه آباء آبائهم قبل

و لهذا قال عليّ عليه السلام و قد سئل عن بني هاشم و بني اُميّة فقال : « نحن أمجد و أنجد و أجود ، وهم أغدر وأمكر و أنكر » .

و لقد صدق عليه السلام فإنّ الّذي ظهر من القبيلتين في طول الوقت دالّ على ما قاله عليه السلام ، ولا ريب أنّ الأخلاق تظهر على طول الأيّام ، وهذه الأخلاق الكريمة اتّخذوها شريعة وجعلوها إلى بلوغ غايات الشرف ذريعة لشرف فروعهم و اُصولهم و ثبات عقولهم ، لأنّهم لا يشيبون مجدهم بما يصمه ، و لا يشوّهون وجوه سيادتهم بما يخلقها ، ولأنّهم مقتدى الأئمّة ، ورؤوس هذه الملّة ، و سروات الناس و سادات العرب ، وخلاصة بني آدم ، وملوك الدّنيا والهداة إلى الآخرة ، وحجّة الله على عباده ، و اُمناؤه على بلاده ، فلابدّ أن تكون علامات الخير فيهم ظاهرة ، و سمات الجلال بادية باهرة ، وأمثال الكرم العام سائرة ، وأنّ كلّ متّصف بالجود من بعدهم بهم اقتدى ، وعلى منوالهم نسج ، و بهم اهتدى ، و كيف لا يجود بالمال من يجود بنفسه النفيسة في مواطن النزال ، و كيف لا يسمح بالعاجل من همّته في الآجل ، ولاريب عند العقلاء أنّ من جاد بنفسه في القتال فهو بالمال أجود ، ومن زهد في الحياة المحبوبة فهو في الحطام الفاني أزهد ، وقد عرفت زهدهم فاعرف به رفدهم ، فإنّ الزاهد من زهد في حطامها ، وخاف من آثامها ، ورغب عن حلالها وحرامها ، ولعلّك سمعت بما أتى في « هل أتى » من إيثارهم على أنفسهم ، أليسوا هم الّذين أطعموا الطعام

على حبّه ، و رغب كلٌ واحد منهم في الطّوى لإرضاء ربّه ، و عرضوا تلك الأنفس الكريمة لمرارة الجوع ، و أسهروا تلك العيون الشريفة من الخوى فلم تذق حلاوة الهجوع (١) وجعلوها لما وجدوه من الرقّة على المسكين واليتيم والأسير غرقى من الدّموع ، وتكرّر عليهم ألم فقد الغذاء غدوّاً وبكوراً ، وأضرم السغب في قلوب أهل الجنّة سعيراً ، وأمنوا حين قالوا : « إنا نخاف من ربّنا يوماً عبوساً قمطريراً ، فوقيهم الله شرّ ذلك اليوم ولقّاهم نضرةً وسروراً » وشكرهم من أنعموا عليه فقالوا : « إنّما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولاشكوراً » .

و الحسين عليه السلام و إن كان فرعاً للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وعليّ وفاطمة عليهما السلام فهو أصل لولده من بعده و كلّهم جواد كرام .

كرموا وجاد قبيلهم من قبلهم ✿ و بنوهم من بعدهم كرماء
فالناس أرض في السماحة والندى ✿ و هم إذا عدّ الكرام سماء
لو أنصفوا كانوا لآدم وحدهم ✿ و تفرّدت بولادهم حوّاء

و قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وقد جاءته أمّ هانيء يوم الفتح تشكو أخاها عليّاً عليه السلام : لله درّ أبي طالب لوولد الناس كلّهم كانوا شجعاناً ، وكان عليٌ عليه السلام يقول في بعض حروبه : « أملكوا عنّي هذين الغلامين فإنّي أنفس بهما على القتل لئلاّ ينقطع نسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » .

و قيل لمحمّد بن الحنفيّة ـ رضي الله عنه ـ : أبوك يسمح بك في الحرب و يشحّ بالحسن والحسين عليهما السلام فقال : هما عيناه وأنا يده و الإنسان يقي عينيه بيده و قال مرّة أخرى وقد قيل له ذلك : أنا ولده وهما ولدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

و الحماسة و السماحة رضيعتا لبان و قد تلازما في الجود فهما توأمان ، و الجواد شجاع و الشجاع جواد .

قال : و شجاعة الحسين عليه السلام يضرب بها المثل و صبره في مأقط الحراب (٢)

(١) الخوى : خلو الجوف من الطعام ، و هجم جوعه هجماً فهجم جوعه هجوعاً اى كسره فانكسر .

(٢) المأقط موضع القتال وقيل : المضيق فى الحرب لانهم يختلطون فيه ، جمعه مآقط .

أعجز الأواخر و الأول ، و ثباته إذا دعيت نزال ثبات الجبل ، و إقدامه إذا ضاق المجال اقدام الأجل ، و مقامه في مقابلة هؤلاء الفجرة عادل مقام جدّه صلى الله عليه وآله وسلم ببدر فاعتدل ، و صبره على كثرة أعدائه وقلّة أنصاره صبر أبيه عليه السلام في صفّين والجمل ، ومشرب العداوة واحد فبفعل الأوّل فعل الآخر مافعل ، فكم من فارس مدلّ ببأسه جدله عليه السلام فانجدل ، و كم من بطل طُلّ دمه فبطل ، و كم حكّم سيفه فحكم في الهوادي والقلل ، فمالاقى شجاعاً إلّا وكان لأمّه الهبل ، و حشرهم الله و جازى كلاً بما قدّم من العمل [1] .

وقال [2] في علمه عليه السلام : وقدحلّى الحسين عليه السلام من هذا البيت الشريف في أوجه و يفاعه [3] و علا محلّه فيه علوّاً تطامنت النجوم [4] عن ارتفاعه ، و اطّلع بصفاء سرّه على غوامض المعارف ، فكشفت له الحقايق عند اطّلاعه ، وسار صيته بالفواضل والفضائل فاستوى الصديق والعدوّ في استماعه ، فلمّا اقتسمت غنائم المجد حصل على صفاياه و مرباعه [5] فقد اجتمع فيه و في أخيه عليهما السلام من خلال الفضل مالا خلاف في اجتماعه ، و كيف لا يكونان كذلك و هما ابنا فاطمة و عليّ عليه السلام بلا فصل وسبطا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فأكرم بالفرع و الأصل والسيّدان الامامان قاما أو قعدا فقد استوليا على الأمد وحاز الخصل ، والحسين عليه السلام هوالّذي أرضى غرب السنان وحدّ النصل ، و غادر جثث الأعداء فرائس الكواسب بالهبر والفصل [6] .

فصل

و في كشف الغمّة لمّا قتل معاوية حُجرَ بن عديّ (ره) وأصحابه لقي في ذلك

(١) و (٢) كشف الغمة ص ١٨٠ و ١٨١ وطل دمه : هدره .

(٣) اليفاع : التل المشرف او كل ما ارتفع من الارض .

(٤) أى انخفضت .

(٥) المرباع - كمكيال - ربع الغنيمة الذى كان يأخذه الزعيم فى الجاهلية .

(٦) غرب السنان : حده ، وغادره اى تركه اعراضاً ، و الفرائس جمع فريسة وهى ماتفترسه الاسد ، والكواسب جمع كاسبة ، والهبر : القطع وزناً ومعنى .

العامّ الحسين عليه السلام فقال : يا أبا عبدالله هل بلغك ما صنعت بحجر و أصحابه من شيعة أبيك ؟ قال : لا قال : إنّا قتلناهم و كفّناهم و صلّينا عليهم ، فضحك الحسين عليه السلام ثمّ قال : خصمك القوم يوم القيامة يا معاوية أما والله لو ولينا مثلها من شيعتك ما كفّناهم ولا صلّينا عليهم ، وقد بلغني وقوعك في أبي حسن وقيامك به واعتراضك بني هاشم بالعيوب وأيم الله لقد أوترت غير قوسك ، و رميت غير غرضك و تناولتها بالعداوة من مكان قريب ولقد أطعت امرءاً ماقدم إيمانه ولا حدث نفاقه ، و ما نظر لك فانظر لنفسك أودع ـ يريد عمرو بن العاص ـ (١).

قال أنس : كنت عند الحسين عليه السلام فدخلت عليه جارية فحيّته بطاقة ريحان : فقال لها : أنت حرّة لوجه الله ، فقلت : تحيّتك بطاقة ريحان لا خطر لها فتعتقها ؟ فقال . كذلك : أدّبنا الله ، قال : « و إذا حيّيتم بتحيّة فحيّوا بأحسن منها أو ردّوها » (٢) وكان أحسن منها عتقها (٣).

وقال يوماً لأخيه الحسن عليهما السلام : ياحسن وددت أنّ لسانك لي وقلبي لك (٤).

و كتب إليه الحسن عليه السلام يلومه إلى إعطائه الشعراء ، فكتب إليه أنت أعلم منّي بأنّ خير المال ما وقى العرض (٥).

فانظر أيّدك الله إلى حسن أدبه في قوله : أنت أعلم منّي فإنّ له حظّاً من اللّطف تامّاً . ونصيباً من الإحسان وافراً ، والله أعلم حيث يجعل رسالاته .

ومن دعائه عليه السلام « اللّهمّ لاتستدرجني بالإحسان ولاتؤدّبني بالبلاء » (٦)

وهذا دعاء شريف المقاصد ، عذب الموارد ، وقد جمع بين المعنى الجليل واللّفظ الجزل القليل ، وهم مالكوا الفصاحة حقّاً ، وغيرهم عابر سبيل .

و دعاه عليه السلام عبدالله بن الزّبير وأصحابه فأكلوا ولم يأكل الحسين عليه السلام فقيل له : ألاتأكل ؟ فقال : إنّي صائم ولكن تحفة الصّائم ، قيل : وماهي ؟ قال : الدهن والمجمر (٧).

---

(١) كشف الغمة ص ١٨٤ . (٢) الاعراف : ٩٠ .

(٣) الى (٧) كشف الغمة ص ١٨٤ و ١٨٥ .

و جنى له غلام جناية توجب العقاب عليه فأمر به أن يضرب فقال : يامولاي « والكاظمين الغيظ » فقال : خلّوا عنه ، فقال : يامولاي « والعافين عن الناس » فقال : قدعفوت عنك ، فقال : يا مولاي « والله يحبّ المحسنين » قال : أنت حرٌّ لوجه الله ، ولك ضعف ما كنت أعطيك (١) .

و قال الفرزدق لقيني الحسين عليه السلام : في منصرفي من الكوفة ، فقال : ماوراءك يا أبافراس ؟ قلت : اُصدّقك ؟ قال : الصدق اُريد ، قلت : أمّا القلوب فمعك ، وأمّا السيوف فمع بني اُميّة والنصر من عند الله ، قال : ماأراك إلّا صدقت ، الناس عبيد المال والدّين لغو على ألسنتهم (٢) يحوطونه ما درّت به معايشهم فإذا محّصوا بالبلاء قلّ الدّيّانون (٣) .

و قال عليه السلام : « من أتانا لم يعدم خصلة من أربع : آية محكمة و قضيّة عادلة و أخاً مستفاداً ، و مجالسة العلماء » (٤) .

و قيل كان بينه و بين الحسن عليهما السلام كلامٌ فقيل له : ادخل على أخيك فهو أكبر منك فقال : إنّي سمعت جدّي صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول : أيّما اثنين جرى بينهما كلامٌ فطلب أحدهما رضى الآخر كان سابقه إلى الجنّة وأنا أكره أن أسبق أخي الأكبر ، فبلغ قوله الحسن عليه السلام فأتاه عاجلاً (٥) .

قال عليٌّ بن عيسى ـ رحمه الله ـ : فأنت أيّدك الله متى أردت أن تعرف مناقب هؤلاء القوم ومزاياهم ، وخلالهم الشريفة وسجاياهم ، وتقف على حقيقة فضلهم الجزيل و تطلع من أحوالهم على الجملة والتفصيل وتعلم مالهم من المكانة بالبرهان والدّليل فتدبّر كلامهم في مواعظهم وخطبهم وأنحائهم و مقاصدهم و كتبهم تجده مشتملاً على المفاخر الّتي جمعوها وغوارب الشرف الّتي افترعوها ، وغرائب المحاسن الّتي سنّوها وشرعوها فإنّ أفعالهم تناسب أقوالهم ، و كلّها تشبه أحوالهم ، فالاناء ينضح بما فيه ،

(١) كشف الغمة ص ١٨٤ و١٨٥ .

(٢) كذا وفى بعض نسخ الحديث « والدين لعق على السنتهم » .

(٣) الى (٥) كشف الغمة ص ١٨٥ .

والولد بضعة من أبيه ، وليس من يضلّه الله كمن يهديه ، ولا من أذهب عنه الرّجس وطهّره كمن حار في ليل الباطل فهو أبداً فيه ، والكريم يحذو حذو الكريم ، والشرف الحادث دليل على الشرف القديم ، والاُصول لاتخيب ، والنجيب ابن النجيب ، وما أشدّ الفرق بين البعيد والقريب ، والأجنبي والنسيب ، فالواحد منهم عليه السلام يجمع خلال الجميع ، و يدلّ على أهل بيته دلالة الزهر على الرّبيع ، ولو اقتصرت على ذكر مناقب أحدهم عليه السلام لم آل في حقّ الباقين مقصّراً و لناداني لسان الحال اكتف بما ذكرت فدليل على الّذي لاتراه الّذي ترى ، نفعني الله بحبّهم و قد فعل ، وألحقني بتربة أوليائهم و محبّيهم الاُول ، وأوزعني أن أشكر فضله وإن عظم عن الشكر وجلّ .

فصل

(و أما كراماته عليه السلام)

فمنها ما رواه في كشف الغمّة[1] عن اُمّ سلمة - رضي الله عنها - قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عندنا ذات ليلة فغاب عنّا طويلاً وعاد ، وهو أشعث أغبر ، ويده مضمومة ، فقلت : يا رسول الله مالي أراك أشعث مغبرّاً ؟ فقال : اُسري بي في هذا الوقت إلى موضع من العراق يقال له : كربلاء فاُريت فيه مصرع الحسين ابني ، و جماعة من ولدي وأهل بيتي ، فلم أزل ألقط دماءهم فهاهي في يدي ، وبسطها لي فقال: خذيها فاحتفظي بها فأخذتها فإذا هي شبه تراب أحمر فوضعته في قارورة سددت رأسها واحتفظت به ، فلمّا خرج الحسين عليه السلام من مكّة متوجّهاً إلى العراق كنت أخرج القارورة في كلّ يوم فأشمّها و أنظر إليها و أبكي لمصابه ، فلمّا كان اليوم العاشر من المحرّم و هو اليوم الّذي قتل فيه الحسين عليه السلام أخرجتها في أوّل النهار وهي بحالها ثمّ عدت إليها في آخر النهار فإذا هي دمٌ عبيط ، فصحت في بيتي و بكيت و كظمت غيظي مخافة أن يسمع أعداؤهم بالمدينة فيسرعوا بالشماتة ، فلم أزل حافظة للوقت واليوم حتّى جاء الناعي ينعاه فحقّق ما رأيت .

(١) المصدر ص ١٧٧ .

وروى سالم بن أبي حفصة قال : قال عمر بن سعد للحسين عليه السلام : يا أبا عبدالله إن قبلنا ناساً سفهاء يزعمون أنّي أقتلك ، فقال له الحسين عليه السلام : إنّهم ليسوا بسفهاء لكنّهم حلماء ، أما إنّه يقرّ بعيني أنّك لا تأكل برّ العراق بعدي إلّا قليلاً(١).

وروى يوسف بن عبيدة قال : سمعت محمّد بن سيرين يقول : لم تر هذه الحمرة في السماء إلّا بعد قتل الحسين عليه السلام(٢).

وروى سعد الاسكاف قال : قال أبو جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام : « كان قاتل يحيى بن زكريّا عليهما السلام ولد زناً ، و كان قاتل الحسين بن عليّ عليهما السلام ولد زناً ، ولم تحمر السّماء إلّا لهما »(٣).

وعن سلمى الأنصارية (٤) قالت : دخلت على اُمّ سلمة زوجة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وهي تبكي فقلت : ما يبكيك ، قالت : رأيت الآن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام و على رأسه و لحيته التراب ، فقلت : مالك يا رسول الله ؟ قال : قد شهدت قتل الحسين عليه السلام آنفاً .

وعن أنس قال : أتى عبيدالله بن زياد برأس الحسين عليه السلام فجعل في طست فجعل ينكته ، و قال في حسنه شيئاً ، قال أنس : فقلت : والله ما كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان مخضوباً بالوسمة(٥).

وفي رواية الترمذي فجعل يضرب بقضيب في أنفه ثمّ روى عن عمارة بن عمير قال : لما قتل عبيدالله بن زياد وجيء برأسه و رؤوس أصحابه ونُضّدت في المسجد بالرُّحبة فانتهيت إليهم والناس يقولون : قد جاءت قد جاءت فإذا حيّة قد جاءت تخلّل الرؤوس حتّى جاءت فدخلت في منخر عبيدالله ، فمكثت هنيئة ثمّ خرجت فذهبت حتّى تغيّبت ، ثمّ قالوا : قد جاءت ففعلت ذلك مراراً (٦) .

وفي هذه موعظة لأولي الأبصار وعجيبة من عجائب هذه الدّار .

---

(١) الى (٣) المصدر ص ١٧٧ .

(٤) أخرجه الترمذى ج١٣ ص١٩٣ من السنن . ومنقول فى كشف الغمة ص ١٧٨ .

(٥) كشف الغمة ص ١٧٨ .

(٦) الصحيح للترمذى ج ١٣ ص ١٩٧ وفيه «ففعلت ذلك مرتين أوثلاثا ».

(ذكر طرف من أخلاق الامام الرابع)
(أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين وصفاته وكراماته عليه السلام)

قال ابن طلحة في مناقبه[١]: هذا زين العابدين قدوة الزّاهدين وسيّد المتّقين وإمام المؤمنين، سِمته تشهد أنّه من سلالة رسول الله، وسَمْته تثبت مقام قربه من الله زلفاً، وثفناته تسجل بكثرة صلاته وتهجّده، وإعراضه عن متاع الدّنيا ينطق بزهده فيها، درّت له أخلاف التّقوى فتفوقها، وأشرقت لديه أنوار التّأييد فاهتدى بها، وألفته أوراد العبادة فأنس بصحبتها، وحالفته وظائف الطاعة فتحلّى بحليتها، طالما اتّخذ اللّيل مطيّة فركبها لقطع طريق الآخرة، وظمأ الهواجر دليلاً استرشد به في مسافة المسافرة[٢]، وله من الخوارق والكرامات ما شوهد بالأعين الباصرة، وثبت بالآثار المتواترة، وشهد له أنّه من ملوك الآخرة. قال:

وأما لقبه فكان له ألقاب كثيرة، كلّها تطلق عليه، أشهرها زين العابدين، وسيّد العابدين، الزكّي، والأمين، وذو الثفنات، وقيل: كان سبب لقبه بزين العابدين أنّه كان ليلة في محرابه قائماً في تهجّده فتمثّل له الشيطان في صورة ثعبان ليشغله عن عبادته، فلم يلتفت إليه فجاء إلى إبهام رجله فالتقمها، فلم يلتفت إليه فألمه فلم يقطع صلاته فلمّا فرغ منها وقد كشف الله له فعلم أنّه شيطان فسبّه ولطمه وقال له: اخسأ يا ملعون، فذهب وقام إلى إتمام ورده فسمع صوتاً ولا يرى قائله وهو يقول: أنت زين العابدين - ثلاثاً - فظهرت هذه الكلمة واشتهرت لقباً له عليه السلام[٣].

وأما مناقبه ومزاياه وصفاته فكثيرة.

فمنها أنّه كان إذا توضّأ للصلاة يصفرّ لونه، فيقول له أهله: ما هذا الّذي يعتادك عند الوضوء؟ فيقول: أتدرون بين يدي من أُريد أن أقوم[٤].

ومنها أنّه كان إذا مشى لا يجاوز يده فخذه ولا يخطر بيده، وعليه السكينة

(١) مطالب السؤول ص ٧٧.
(٢) في المصدر «مفازة المسافرة»
(٣) و (٤) كشف الغمة ص ١٩٨.

والخشوع ، و إذا قام إلى الصلاة أخذته الرّعدة ، فيقول لمن يسأله : اُريد أن أقوم بين يدي ربّي و اُناجيه فلهذا تأخذني الرّعدة ، و وقع الحريق و النّار في البيت الّذي هو فيه ، وكان ساجداً في صلاته فجعلوا يقولون : يا ابن رسول الله ، يا ابن رسول الله النّار النّار ، فما رفع رأسه من سجوده حتّى اطفئت ، فقيل له : ما الّذي ألهاك عنها ؟ فقال : نار الآخرة (١) .

ومنها ما نقله سفيان قال : جاء رجلٌ إلى عليّ بن الحسين عليهما السلام فقال : إنّ فلاناً قد وقع فيك وآذاك ، قال : فانطلق بنا إليه ، فانطلق معه و هو يرى أنّه سينتصر لنفسه ، فلمّا أتاه قال له : يا هذا إن كان ما قلته فيَّ حقّاً فالله تعالى يغفره لي ، وإن كان ما قلته فيَّ باطلاً فالله يغفره لك (٢) .

وكان بينه وبين ابن عمّه الحسن بن الحسن شيء من المنافرة فجاء الحسن إلى عليّ وهو في المسجد مع أصحابه فما ترك شيئاً إلّا قاله له من الأذى و هو ساكت ثمّ انصرف الحسن فلمّا كان اللّيل أتاه في منزله فقرع عليه الباب فخرج إليه الحسن فقال له عليّ عليه السلام : يا أخي إن كنت صادقاً فيما قلت فغفر الله لي ، و إن كنت كاذباً فغفر الله لك ، و السلام عليك و رحمة الله ، ثمّ ولّى فأتبعه الحسن و التزمه من خلفه و بكى حتّى رقّ له ثمّ قال له : والله لاعدت إلى أمر تكرهه ، فقال له عليّ عليه السلام : وأنت في حلّ ممّا قلته (٣) .

ومنها أنّه لمّا مات عليّ بن الحسين عليهما السلام وجدوه يقوت مائة بيت من أهل المدينة كان يحمل إليهم ما يحتاجون إليه (٤) .

و قال محمّد بن إسحاق كان ناس من أهل المدينة يعيشون لا يدرون من أين كان معاشهم ، فلمّا مات عليّ بن الحسين عليهما السلام فقدوا ما كانوا يؤتون به في اللّيل (٥)

وقال أبو حمزة الثمالي كان زين العابدين عليه السلام يحمل جراب الخبز على ظهره

---

(١) و(٢) كشف الغمة ص ١٩٨.

(٣) الى (٥) راجع ارشاد المفيد ـ رحمه‌الله ـ ص ٢٤٠ و اعلام الورى للطبرسى ص ٢٥٦ ، و كشف الغمة ص ١٩٨ الى ٢٠٠ .

بالليل فيتصدّق به ويقول : « إنّ صدقة السرّ تطفيء غضب الربّ » [١] .

و لمّا مات عليه السلام و غسّلوه جعلوا ينظرون إلى آثار في ظهره فقالوا : ما هذا ؟ قيل : كان يحمل جرب الدّقيق على ظهره ليلاً ويوصلها إلى فقراء المدينة سرّاً [٢] .

وقال ابن عائشة : سمعت أهل المدينة يقولون : ما فقدنا صدقة السرّ حتّى مات عليّ بن الحسين عليهما السلام [٣] .

قال سفيان : أراد عليّ بن الحسين عليهما السلام الخروج إلى الحجّ ، فاتّخذت له سكينة بنت الحسين عليهما السلام اُخته زاداً أنفقت عليه ألف درهم فلمّا كان بظهر الحرّة سيّرت ذلك إليه فلم يزل يفرّقه على المساكين [٤] .

وقال رجل لسعيد بن المسيّب : ما رأيت رجلاً أورع من فلان - لرجل سمّاه - فقال له سعيد : ما رأيت عليّ بن الحسين عليهما السلام ؟ فقال : لا ، قال : ما رأيت أورع منه .

و قال الزّهري : لم أر هاشميّاً أفضل من عليّ بن الحسين عليهما السلام [٥] .

وقال أبو حازم كذلك أيضاً : ما رأيت هاشميّاً أفضل من عليّ بن الحسين عليهما السلام وما رأيت أحداً كان أفقه منه [٦] .

وقال طاؤوس : رأيت عليّ بن الحسين عليهما السلام ساجداً في الحجر فقلت : رجل صالح من أهل بيت طيّب لأسمعنّ ما يقول ، فأصغيت إليه فسمعته يقول : « عبدك بفنائك ، مسكينك بفنائك ، سائلك بفنائك ، فقيرك بفنائك » فوالله ما دعوت بهنّ في كرب إلّا كشف الله عنّي [٧] .

و كان عليه السلام يصلّي في كلّ يوم و ليلة ألف ركعة ، فإذا أصبح سقط مغشيّاً عليه ، وكانت الرّيح تميله كالسنبلة » [٨] .

وكان عليه السلام يوماً خارجاً فلقيه رجل فسبّه فثارت إليه العبيد والموالي فقال لهم عليّ : مهلاً كفّوا ثم اُقبل على ذلك الرّجل فقال له : ما ستر الله عنك من أمرنا أكثر ، ألك حاجة نعينك عليها؟ فاستحى الرّجل فألقى عليه عليّ عليه السلام خميصة كانت عليه [٩]

(١) الى (٨) راجع ارشاد المفيد - رحمه الله - ص٢٤٠ واعلام الورى للطبرسى ص ٢٥٦ و كشف الغمة ص ١٩٨ الى ٢٠٠ .

(٩) الخميصة : كساء أسود مربع له علمان فان لم يكن معلماً فليس بخميصة .

وأمر له بألف درهم فكان ذلك الرجل بعد ذلك يقول : أشهد أنّك من أولاد الرسل[١] .

و كان عنده عليه السلام قومٌ أضياف ، فاستعجل خادماً له بشواء كان في التنّور ، فأقبل به الخادم مسرعاً فسقط السفود منه على رأس بنيّ لعليّ بن الحسين عليهما السلام تحت الدرجة فأصاب رأسه فقتله ، فقال عليّ عليه السلام للغلام وقد تحيّر الغلام واضطرب : أنت حرٌّ فإنّك لم تعتمده ، وأخذ في جهاز ابنه ودفنه[٢] .

و دخل على محمّد بن اُسامة بن زيد في مرضه ، فجعل محمّد يبكي ، فقال له عليٌّ عليه السلام : ماشأنك ؟ فقال : عليّ دين ، فقال له : كم هو؟ فقال : خمسة عشر ألف دينار ، فقال عليٌّ بن الحسين عليهما السلام : هو عليّ ، فالتزمه عنه[٣] .

﴿ فصل ﴾

و في كشف الغمّة[٤] عن سعيد بن كلثوم قال : كنت عند الصادق جعفر بن محمّد عليهما السلام فذكر أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام فأطراه ومدحه بما هو أهله ، ثمّ قال : « والله ما أكل عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام من الدُّنيا حراماً قطٌّ حتّى مضى لسبيله ، وما عرض له أمران قطُّ هما لله رضاً إلّا أخذ بأشدّ هما عليه في دينه ، وما نزلت برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم نازلةٌ قطٌّ إلّا دعاه ثقة به ، وما أطاق أحدٌ عمل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من هذه الأمّة غيره وإن كان ليعمل عمل رجل كان وجهه بين الجنّة والنّار ، يرجو ثواب هذه ، ويخاف عقاب هذه ، ولقد أعتق من ماله ألف مملوك في طلب وجه الله عزّ وجلّ والنجاة من النّار ممّا كدّ بيديه ، ورشح منه جبينه ، وإنّه كان ليقوت أهله بالزّيت و الخلّ و العجوة ، و ماكان لباسه إلّا الكرابيس إذا فضل شيء عن يده من كمّه

---

(١) و(٢) كشف الغمة ص ٢٠٠ .

(٣) ارشاد المفيد ـ رحمه الله ـ ص ٢٤٢ الا أن فيه زيد بن اسامة بن زيد مكان محمد بن اسامة بن زيد . وفى كشف الغمة ص ٢٠١ .

(٤) ص ٢٠١ وفى ارشاد المفيد ص ٢٣٩ وفى اعلام الورى باعلام الهدى للطبرسى ص ٢٥٤ .

دعا بالجلم فقصّه، وما أشبهه من ولده ولا أهل بيته أحدٌ أقرب شبهاً به في لباسهِ وفقهه من عليّ بن الحسين عليهما السلام، ولقد دخل ابنه أبو جعفر عليه السلام عليه فإذا هو قد بلغ من العبادة مالم يبلغه أحدٌ فرآه قد اصفرّ لونه من السهر، و رمصت عيناه [١] من البكاء، و دبرت جبهته، و انخرم أنفه من السجود، و ورمت ساقاه وقدماه من القيام في الصلاة، قال أبو جعفر عليه السلام: فلم أملك حين رأيته بتلك الحال البكاء فبكيت رحمةً له وإذا هو يفكّر فالتفت إليّ بعد هنيئة من دخولي، وقال: يابني أعطني بعض تلك الصحف الّتي فيها عبادة عليّ بن أبي طالب فأعطيته فقرأ منها شيئاً يسيراً ثمّ تركها من يده تضجّراً، وقال: من يقوي عبادة عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

و عن إبراهيم بن عليّ عن أبيه قال: حججت مع عليّ بن الحسين عليهما السلام، فالتاثت الناقة عليه في سيرها فأشار إليها بالقضيب ثمّ قال: آه آه لولا القصاص وردّ يده عنها [٢].

و بهذا الإسناد قال: حجّ عليّ بن الحسين عليهما السلام ماشياً فسار عشرين يوماً من المدينة إلى مكّة [٣].

وعن زرارة بن أعين قال: سمع سائل في جوف اللّيل وهو يقول: أين الزاهدون في الدُّنيا، الرّاغبون في الآخرة؟ فهتف به هاتفٌ من ناحية من البقيع - يسمع صوته ولا يرى شخصه - ذاك عليّ بن الحسين - عليهما السلام - [٤].

و سكبت عليه الماء جاريةٌ ليتوضّأ للصلاة فنعست فسقط الإبريق من يدها فشجّه فرفع رأسه إليها، فقالت له الجارية: إنّ الله عزّوجلّ يقول: «و الكاظمين الغيظ» قال: كظمت غيظي، قالت: «والعافين عن الناس» قال لها: عفا الله عنكِ، قالت: «والله يحبّ المحسنين» قال: اذهبي فأنتِ حرّة لوجه الله [٥].

---

(١) بالصاد المهملة اى خرجت منها وسخ أبيض. وفى اعلام الورى «رمدت عيناه».

(٢) كشف الغمة ص ٢٠١ وارشاد المفيد ص ٢٤٠ واعلام الورى ص ٢٥٥ والالتياث: الابطاء فى المشى.

(٣) ارشاد المفيد ص ٢٤٠ واعلام الورى ص ٢٥٦ وكشف الغمة ص ٢٠١.

(٤) و (٥) الارشاد ص ٢٤ وص ٢٤٢ و كشف الغمة ص ٢٠٢ وقوله: «ليتوضأ للصلاة» فى الارشاد «ليتهيأ للصلاة».

و روي أنّه عليه السلام دعا مملوكه مرّتين فلم يجبه ، و أجابه في الثالثة فقال له : يابنيّ أما سمعت صوتي ؟ قال : بلى ، قال : فمالك لم تجبني ؟ قال : أمنتك ، قال : « الحمدلله الّذي جعل مملوكي يأمنني » (١).

وعن عبد الله بن عطاء قال : أذنب غلام لعليّ بن الحسين عليهما السلام ذنباً استحقّ به العقوبة فأخذ له السوط و قال : « قل للّذين آمنوا يغفروا للّذين لايرجون أيّام الله » فقال الغلام : وما أنا كذلك إنّي لأرجو رحمة الله وأخاف عذابه ، فألقى السّوط و قال : أنت عتيق (٢).

واستطال رجلٌ على عليّ بن الحسين عليهما السلام فتغافل عنه ، فقال له الرجل : إيّاك أعني ، فقال عليٌّ بن الحسين عليهما السلام : وعنك أغضي » (٣).

و سقط له ابن في بئر ففزع أهل المدينة لذلك حتّى أخرجوه ، وكان عليهما السلام قائماً يصلّي فما زال عن محرابه ، فقيل له في ذلك ، فقال : ما شعرت أنّي كنت اُناجي ربّاً عظيماً (٤).

وكان له عليه السلام ابن عمّ يأتيه باللّيل متنكّراً فيناوله شيئاً من الدّنانير فيقول : لكن عليّ بن الحسين لايواصلني لاجزاه الله عنّي خيراً ، فيسمع ذلك ويحتمله ويصبر عليه ولايعرفه بنفسه فلمّا مات عليه السلام فقدها ، فحينئذ علم أنّه هو كان فجاء إلى قبره يبكي عليه (٥).

وكان يقال له عليه السلام : ابن الخيرتين لقول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ لله من عباده خيرتين » فخيرته من العرب قريش و من العجم فارس ، وكانت اُمّه بنت كسرى (٦).

وقيل له عليه السلام : كيف أصبحت ؟ قال : « أصبحنا خائفين برسول الله ، وأصبح جميع أهل الإسلام آمنين به » (٧).

وقيل له عليه السلام : مابالك إذا سافرت كتمت نسبك أهل الرفقة ؟ فقال : أكره

---

(١) اعلام الورى ص ٢٥٦ وارشاد المفيد ص ٢٤١ . وفى كشف الغمة ص ٢٠١ .

(٢) و (٣) كشف الغمة ص ٢٠٥و٢٠٦ .

(٤) الى (٧) المصدر ص ٢٠٧ .

أن آخذ برسول الله ، مالا اُعطي مثله[١].

وقال رجلٌ لرجل من آل الزّبير كلاماً أقذع(*) فيه فأعرض الزّبيريّ عنه ، ثم دار الكلام فسبّ الزّبيريّ عليّ بن الحسين عليهما السلام فأعرض عنه ولم يجبه ، فقال له الزّبيريّ : مايمنعك من جوابي ؟ فقال عليه السلام : مايمنعك من جواب الرجل[٢].

و مات له ابنٌ فلم يُرَ منه جزع ، فسئل عن ذلك ، فقال : أمر كنّا نتوقّعه فلمّا وقع لم ننكره[٣].

قال طاؤوس: رأيت رجلاً يصلّي في المسجد الحرام تحت الميزاب ، يدعو ويبكي في دعائه ، فجئته حين فرغ من الصلاة فإذا هو عليُّ بن الحسين عليهما السلام فقلت له : يا ابن رسول الله رأيتك على حالة كذا و لك ثلاثة أرجو أن تؤمنك من الخوف أحدها أنّك ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والثاني شفاعة جدّك ، والثالث رحمة الله ، فقال : ياطاؤوس أمّا إنّي ابن رسول الله فلايؤمنني ، قد سمعت الله تعالى يقول : « فلا أنساب بينهم يومئذ »[٤].

و أمّا شفاعة جدّي فلا يؤمنني لأنّ الله تعالى يقول : « ولايشفعون إلّا لمن ارتضى »[٥].

و أمّا رحمة الله فإنّ الله يقول : إنّها « قريب من المحسنين »[٦] ولاأعلم أنّي محسن[٧].

فصل

و أمّا كراماته عليه السلام ففي كشف الغمّة[٨] من كتاب الدّلائل تأليف أبي العباس عبد الله بن جعفر الحميريّ قال : دلائل أبي محمّد عليّ بن الحسين عليهما السلام كان عليُّ بن الحسين عليهما السلام في سفر وكان يتغدّى وعنده رجل فأقبل غزال في ناحية يتقمّم[٩] وكانوا

(١) الى (٣) المصدر ص ٢٠٧ .
(*) القذع الخناء والفحش .
(٤) المؤمنون : ١٠٢ .
(٥) الانبياء :٢٨ .
(٦) الاعراف : ٥٥ .
(٧) كشف الغمة ص ٢٠٨ .
(٨) المصدر ص ٢٠٨ .
(٩) تقمم المائدة يتتبع ما فيها .

يأكلون على سفرة في ذلك الموضع ، فقال له عليُّ بن الحسين عليهما السلام : اُدن فكل فأنت آمن ، فدنى الغزال فأقبل يتقمّم من السّفرة ، فقام الرّجل الّذي كان يأكل معه بحصاة فقذف بها ظهره ، فنفر الغزال ومضى ، فقال له عليُّ بن الحسين عليهما السلام : أخفرت ذمّتي لا كلّمتك كلمة أبداً .

ومنه عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إنّ أبي خرج إلى ماله و معنا اُناس من مواليه وغيرهم فوضعت المائدة لنتغدّى وجاء ظبي وكان منه قريباً ، فقال له : ياظبي أنا عليُّ بن الحسين و اُمّي فاطمة بنت رسول الله هلمّ إلى هذا الغداء ، فجاء الظبي حتّى أكل معهم ماشاء الله أن يأكل ، ثمّ تنحّى الظبي ، فقال له بعض غلمانه : ردّه علينا ، فقال : نعم لاتخفروا ذمّتي ، قالوا : لا ، فقال له : ياظبي أنا عليُّ بن الحسين ابن عليّ بن أبي طالب و اُمّي فاطمة بنت رسول الله هلمّ إلى الغداء و أنت آمن في ذمّتي فجاء الظبي حتّى قام على المائدة ، فأكل معهم فوضع رجلٌ من جلسائه يده على ظهره فنفر الظبي ، فقال عليُّ بن الحسين : أخفرت ذمّتي لا كلّمتك كلمة أبداً[1]

و تلكّأت عليه[2] ناقته بين جبال الرضوى فأناخها ثمّ أراها السوط والقضيب ثمّ قال : لتنطلقنّ أولأفعلنّ ، فانطلقت وماتلكّأت بعدها[3] .

و منه باسناده قال : بينا عليُّ بن الحسين عليهما السلام جالساً مع أصحابه إذ أقبلت ظبية من الصّحراء حتّى قامت بحذاه و ضربت بذنبها وحمحمت ، فقال بعض القوم : يا ابن رسول الله مايقول هذه الظبية ؟ قال : تزعم أنّ فلان بن فلان القرشي أخذ خشفها بالأمس وأنّها لم ترضعه منذ أمس شيئاً فوقع في قلب رجل من القوم فأرسل عليُّ بن الحسين عليهما السلام إلى القرشي فأتاه فقال : مالهذه الظبية تشكوك ؟ قال : و ماتقول ؟ قال: تقول : إنّك أخذت خشفها بالأمس في وقت كذا و كذا وإنّها لم ترضعه شيئاً منذ أخذته وسألتني أن أبعث إليك فأسألك أن تبعث به إليها حتّى ترضعه وتردّه إليك ،

---

(١) المصدر ص٢٠٨ .

(٢) تلكأعن الامر أبطأ و توقف و تلكأ عليه : أعتل .

(٣) كشف الغمة ص ٢٠٨ .

فقال : والّذي بعث محمّداً بالحقّ لقد صدقت عليّ ، قال له : فأرسل إلى الخشف فجيء به ، قال : فلمّا جاء به أرسله إليها ، فلمّا رأته حمحمت وضربت بذنبها ثمّ رضع منها ، فقال عليّ بن الحسين عليهما السلام للرّجل : بحقّي عليك إلّا وهبته لي ، فوهبه له ووهبه عليّ ابن الحسين عليهما السلام لها و كلّمها بكلامها ، فحمحمت وضربت بذنبها وانطلقت وانطلق الخشف معها ، فقالوا : يا ابن رسول الله ما الّذي قالت ؟ قال : دعت لكم و جزتكم خيراً (١) .

و منه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لمّا كان في اللّيلة الّتي وعد فيها عليّ بن الحسين عليهما السلام قال لمحمّد : يابنيّ أبغني وضوءاً قال : فقمت فجئته بماء ، قال : لاتبغ هذا فإنّ فيه شيئاً ميّتاً ، قال : فخرجت فجئت بالمصباح فإذا فيه فارة ميتة ، فجئته بوضوء غيره فقال : يا بنيّ هذه اللّيلة الّتي وُعِدتها ، فأوصى بناقته أن يحظّر عليه حظاماً و أن يقام لها علف ، فجعلت فيه فلم تلبث أن خرجت حتّى أتت القبر فضربت بجرانها : و رغت و هملت عيناها ، فأتى محمّد بن عليّ عليهما السلام فقيل له : إنّ الناقة قد خرجت ، فجاءها فقال : قومي بارك الله فيك ، فلم تفعل ، فقال : دعوها فإنّها مودّعة ، فلم تلبث إلّا ثلاثاً حتّى نفقت (٢) قال : كان يخرج عليها إلى مكّة فيعلّق السّوط بالرّحل فما يقرعها حتّى يدخل المدينة » (٣) .

ومنه عن أبي جعفر عليه السلام قال : « لمّا قتل الحسين بن عليّ عليهما السلام جاء محمّد بن الحنفيّة إلى عليّ بن الحسين عليهما السلام فقال له : يا ابن أخي أنا عمّك وصنو أبيك وأنا أسنّ منك فأنا أحقّ بالإمامة والوصيّة ، فادفع إليّ سلاح رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فقال عليّ بن الحسين عليهما السلام : ياعمّ اتّق الله ولاتدّع ماليس لك ، فإنّي أخاف عليك نقص العمر وشتات الأمر ، فقال له محمّد بن الحنفيّة : أنا أحقّ بهذا الأمر منك ، فقال له عليّ بن الحسين عليهما السلام : ياعمّ فهل لك إلى حاكم نحتكم إليه ؟ فقال : ومن هو ؟ قال : الحجر الأسود ، قال: فتحاكما إليه فلمّا وقفا عنده قال له : يا عمّ تكلّم فأنت المطالب ، قال : فتكلّم محمّد بن الحنفيّة فلم يجبه ، قال : فتقدّم عليّ بن الحسين عليهما السلام فوضع يده عليه وقال :

(١) الى (٣) كشف الغمة ص ٢٠٨ .

« اللّهمّ إنّي أسألك باسمك المكتوب في سرادق البهاء ، و أسألك باسمك المكتوب في سرادق الجلال ، و أسألك باسمك المكتوب في سرادق السلطان ، و أسألك باسمك المكتوب في سرادق العظمة ، و أسألك باسمك المكتوب في سرادق القوّة ، و أسألك باسمك المكتوب في سرادق السرائر ، و أسألك باسمك الفالق الخبير البصير ، ربّ الملائكة الثمانية ، وربّ جبرئيل وميكائيل و إسرافيل ، وربّ محمّد خاتم النبيّين لما أنطقت هذا الحجر بلسان عربيّ فصيح يخبر لمن الإمامة والوصية بعد الحسين بن عليّ ، قال : ثمّ أقبل عليّ بن الحسين عليهما السلام على الحَجر فقال : أسألك بالّذي جعل فيك مواثيق العباد والشهادة لمن وافاك إلّا أخبرت لمن الإمامة والوصيّة بعد الحسين ابن عليّ ؟ قال : فتزعزع الحجر حتّى كاد أن يزول من موضعه وتكلّم بلسان عربيّ مبين فصيح يقول : يا محمّد سلّم سلّم إنّ الإمامة والوصيّة بعد الحسين بن عليّ لعليّ ابن الحسين ، قال أبو جعفر عليه السلام : فرجع محمّد بن الحنفيّة و هو يقول : بأبي عليّ »(١).

ومنه عن أبي عبدالله عليه السلام « أنّه التزقت يد رجل وامرأة على الحجر في الطواف و جهد كلّ واحد منهما أن ينزع يده فلم يقدرا عليه وقال الناس : اقطعوهما قال : فبيناهما كذلك إذ دخل عليّ بن الحسين عليهما السلام فأفرجوا فلمّا عرف أمرهما تقدّم فوضع يده عليهما فانحلّا و تفرّقا » (٢).

ومنه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لمّا ولي عبدالملك بن مروان الخلافة كتب إلى الحجّاج بن يوسف : بسم الله الرّحمن الرّحيم من عبدالملك بن مروان أمير المؤمنين إلى الحجّاج بن يوسف أمّا بعد فانظر دماء بني عبدالمطّلب واحتقنها واجتنبها فإنّي رأيت آل أبي سفيان لمّا ولعوا فيها لم يلبثوا إلّا قليلاً والسلام . قال : وبعث بالكتاب سرّاً وورد الخبر على عليّ بن الحسين عليهما السلام ساعة كتب الكتاب وبعث به إلى الحجّاج فقيل له : إنّ عبدالملك قد كتب إلى الحجّاج كذا و كذا و إنّ الله قد شكر له ذلك و ثبت ملكه و زاده برهة قال : فكتب عليّ الحسين عليهما السلام : بسم الله الرّحمن الرّحيم

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢٠٩ .

إلى عبدالملك بن مروان أمير المؤمنين من عليّ بن الحسين أمّا بعد فإنّك قد كتبت يوم كذا و كذا من ساعة كذا و كذا من شهر كذا و كذا بكذا و كذا ، وإنّ رسول الله أنبأني و أخبرني أنّ الله قدشكر لك ذلك وثبت ملكك وزادك برهة ، وطوى الكتاب وختمه و أرسل به مع غلام له على بعيره و أمره أن يوصله إلى عبدالملك ساعة يقدم عليه ، فلمّا قدم الغلام أوصل الكتاب إلى عبدالملك ، فلمّا نظر في تاريخ الكتاب وجده موافقاً لتلك الساعة الّتي كتب فيها إلى الحجّاج فلم يشكّ في صدق عليّ بن الحسين عليهما السلام و فرح فرحاً شديداً و بعث إلى عليّ بن الحسين عليهما السلام بوقر راحلته دراهم ثواباً لما سرّه من الكتاب »(١).

ومنه عن المنهال بن عمرو قال : حججت فدخلت على عليّ بن الحسين عليهما السلام فقال لي : يا منهال ما فعل حرملة بن كاهل الأسدي ؟ قلت : تركته حيّاً بالكوفة ، قال : فرفع يده ثمّ قال : اللّهمّ أذقه حرّ الحديد ، اللّهمّ أذقه حرّ النار ، قال : فانصرفت إلى الكوفة وقد خرج بها المختار بن أبي عبيدة وكان لي صديقاً فركبت لاُسلّم عليه فوجدته قد دعا بدابّته وركبها فركبت معه حتّى أتى الكناسة فوقف وقوف منتظر لشيء وقدكان وجّه في طلب حرملة بن كاهل فاُحضر فقال : الحمد لله الّذي مكّنني منك ، ثمّ دعا بالجزّار فقال : اقطعوا يديه فقطعتا ، ثمّ قال: اقطعوا رجليه فقطعتا ، ثمّ قال: النار النار، فاُتي بطن قصب(٢)،ثمّ جُعل فيها ، ثمّ ألهبت فيه النار حتّى احترق ، فقلت : سبحان الله سبحان الله ، فالتفت إليّ المختار ، و قال : ممّ سبّحت ؟ فقلت له : دخلت على عليّ بن الحسين عليهما السلام فسألني عن حرملة فأخبرته أنّي تركته بالكوفة حيّاً ، فرفع يديه و قال : اللّهمّ أذقه حرّ الحديد ، اللّهمّ أذقه حرّ النار ، فقال المختار : الله الله أسمعتَ عليّ بن الحسين يقول هذا ؟ فقلت : الله الله لقد سمعته يقول هذا ، فنزل المختار وصلّى ركعتين ثمّ أطال ، ثمّ سجد فأطال ، ثمّ رفع رأسه وذهب و مضيت معه حتّى انتهى إلى باب داري فقلت له : إن رأيت أن تكرمني بأن تنزل وتتغذّى عندي ، فقال : يا منهال : وتخبرني أنّ عليّ بن الحسين عليهما السلام دعا الله

(١) المصدر ص ٢٠٩ . (٢) الطن - بضم الطاء - : حزمة القصب .

بثلاث دعوات فأجابه الله فيها على يديّ ، ثمّ تسألني الأكل عندك، هذا يوم صوم شكراً لله على ما وفّقني له »[١].

و من كتاب المناقب لابن طلحة [٢] عن ابن شهاب الزّهري أنّه قال : شهدت عليّ بن الحسين عليهما السلام يوم حمله عبدالملك بن مروان من المدينة إلى الشام فأثقله حديداً ووكّل به حفّاظاً في عدّة وجمع ، فاستأذنتهم بالتسليم عليه ، والتوديع له فأذنوا لي فدخلت عليه وهو في قبّة والأقياد في رجليه والغلّ في يديه فبكيت وقلت : وددت أنّي أكون في مكانك و أنت سالم فقال لي : يا زهريّ أوتظنّ هذا ممّا ترى عليّ و في عنقي ممّا يكربني أما لو شئت ما كان وانّه إن بلغ بك وبأمثالك غمّ ليذكرنّ عذاب الله ، ثمّ أخرج يده من الغلّ و رجليه من القيد ثمّ قال : يازهريّ لاجزت معهم على ذا منزلتين من المدينة ، فما لبثنا إلّا أربع ليال حتّى قدم الموكّلون به يطلبونه من المدينة فما وجدوه ، و كنت فيمن سألهم عنه ، فقالوا لي : إنّا نراه متبوعاً ، إنّه لنازل ونحن حوله لاننام نرصده إذ أصبحنا فما وجدنا بين محمله إلّا حديدة ، قال الزّهريّ : فقدمت بعد ذلك على عبدالملك بن مروان فسألني عن عليّ ابن الحسين عليهما السلام فأخبرته فقال لي : إنّه جاء في يوم فقده الأعوان فدخل عليّ فقال : ما أنا وأنت ، فقلت : أقم عندي ، فقال : لا اُحبّ ، ثمّ خرج فوالله لقد امتلأ ثوبي منه خيفة ، قال الزّهريّ : فقلت : يا أمير المؤمنين ليس عليّ بن الحسين حيث تظنّ إنّه مشغول بربّه فقال : حبّذا شغل مثله فنعم ما شغل به ، وكان الزّهريّ إذا ذكر عليّ بن الحسين عليهما السلام يبكي ويقول : زين العابدين .

❁ (ذكر طرف من اخلاق الامام الخامس) ❁

❁ (ابى جعفر محمد بن على الباقر عليهما السلام و صفاته و كراماته) ❁

قال ابن طلحة[٣]: هو باقر العلم وجامعه ، وشاهر علمه و رافعه ، و متفوّق

---

(١) المصدر ص ٢٠٩ .

(٢) مطالب السؤول ص ٧٨

(٣) المصدر ص ٨٠ .

دَرّه وراضعه، ومنمّق دُرّه وراصفه، صفا قلبه، وزكا عمله، وطهرت نفسه، و شرف أخلاقه، و عمرت بطاعة الله أوقاته، ورسخت في مقام التقوى قدمه، و ظهرت عليه سمات الازدلاف (١) و طهارة الاجتباء، فالمناقب تسبق إليه، و الصفات يتشرّف به.

قال: وله ثلاثة ألقاب: باقر العلم، والشاكر، والهادي، وأشهرها الباقر، وسمّي به لِتَبَقّره في العلم ـ وهو توسّعه فيه ـ.

وأما مناقبه الحميدة وصفاته الجميله فكثيرة: منها.

قال أفلح مولى أبي جعفر عليه السلام: خرجت مع محمّد بن علي عليهما السلام حاجّاً فلمّا دخل المسجد نظر إلى البيت فبكى حتّى علا صوته فقلت: بأبي و اُمّي أنت إنّ الناس ينظرون إليك فلو رفقت بصوتك قليلاً، فقال لي: ويحك يا أفلح ولم لا أبكي لعلّ الله تعالى أن ينظر إليّ منه برحمة فأفوز بها عنده غداً، قال: ثمّ طاف بالبيت ثمّ جاء حتّى ركع عند المقام فرفع رأسه من سجوده فاذا موضع سجوده مبتلّ من كثرة دموع عينيه، وكان إذا ضحك قال: اللّهمّ لا تمقتني (٢).

و قال عبدالله بن عطاء: ما رأيت العلماء عند أحد أصغر علماً منهم عند أبي جعفر عليه السلام، لقد رأيت الحكم عنده كأنّه متعلّم (٣).

و روي عنه ولده جعفر عليهما السلام وقال: كان أبي يقول في جوف اللّيل في تضرّعه: «أمرتني فلم أئتمر، ونهيتني فلم أنزجر، فها أناذا عبدك بين يديك ولا أعتذر» (٤).

و قالت سلمى مولاة أبي جعفر عليه السلام: كان يدخل عليه إخوانه فلا يخرجون من عنده حتّى يطعمهم الطعام الطيّب، ويكسوهم الثياب الحسنة، ويهب لهم الدّراهم فأقول له في ذلك ليقلّ منه، فيقول: يا سلمى ما حسنة الدّنيا إلّا صلة الإخوان والمعارف، وكان يجيز بالخمسمائة والستّمائة إلى الألف، وكان لا يملّ من مجالسة إخوانه (٥).

---

(١) قال الجزرى فى نهايته: و فى حديث الباقر عليه السلام «مالك من عيشك الالذة تزدلف بك الى حمامك» اى تقربك الى موتك.

(٢) و (٣) مطالب السؤول ص ٨٠ وقوله: «لاتمقتني» المقت: أشد الغضب.

(٤) و (٥) المصدر ص ٨١.

و قال الأسود بن كثير : شكوت إلى أبي جعفر عليه السلام الحاجة وجفاء الإخوان فقال : بئس الأخ أخٌ يرعاك غنيّاً ويقطعك فقيراً ، ثمّ أمر غلامه فأخرج كيساً فيه سبعمائة درهم فقال : استنفق هذه فإذا فرغت فأعلمني ، و قال : «اعرف المودّة لك في قلب أخيك بما له في قلبك »[1].

و نقل عن أبي الزُّبير محمّد بن مسلم المكّي أنّه قال : كنّا عند جابر بن عبدالله فأتاه عليُّ بن الحسين عليهما السلام ومعه ابنه محمّد وهو صبيٌّ فقال عليٌّ لابنه : قبّل رأس عمّك فدنا محمّد من جابر فقبّل رأسه فقال جابر : من هذا ؟ وكان قد كفّ بصره ، فقال له عليٌّ: هذا ابني محمّد فضمّه جابر إليه ، وقال : يا محمّد ، محمّدٌ رسول الله يقرأ عليك السلام فقالوا لجابر: كيف ذلك يا أبا عبدالله ؟ قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والحسين عليه السلام في حجره و هو يلاعبه فقال : يا جابر يولد لابني الحسين ابنٌ يقال له : عليٌّ إذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم سيّد العابدين فيقوم عليُّ بن الحسين ، ويولد لعليّ ابنٌ يقال له : محمّدٌ يا جابر إن لقيته فأقرئه منّي السلام واعلم أنّ بقاءك بعد رؤيته يسير، فلم يعش بعد ذلك إلّا قليلاً و مات . وهذه وإن كانت منقبة واحدة فهي عظيمة تعادل جملاً من المناقب [2] .

أقول : و حديث جابر هذا قد رواه غير واحد من العامّة و الخاصّة بألفاظ متقاربة .

وفي إرشاد المفيد [3] عن عمر بن دينار و عبدالله بن عبيد بن عمير أنّهما قالا : ما لقينا أبا جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام إلّا و حمل إلينا النفقة والكسوة والصدقة يقول: هذه معدّة لكم قبل أن تلقوني .

وعن سليمان بن قرم قال : كان أبو جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام يجيزنا بالخمسمائة درهم إلى الستّمائة درهم إلى الألف درهم ، وكان لا يملّ من صلة إخوانه وقاصديه و مؤمّليه و راجيه [4] .

---

(١) و (٢) مطالب السؤول ص ٨١ . (٣) ص ٢٤٩ .

(٤) ارشاد المفيد ص ٢٥٠ .

و عنه عليه السلام أنّه سئل عن الحديث يرسله ولا يسنده ، فقال : « إذا حدّثتكم بالحديث فلم أسنده فسندي فيه أبي عن أبيه عن جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام عن الله تعالى » [١] .

وكان عليه السلام يقول : « بليّة الناس علينا عظيمة ، إن دعوناهم لم يستجيبوا ، وإن تركناهم لم يهتدوا بغيرنا » [٢] .

وكان عليه السلام يقول : « ماينقم الناس منّا نحن أهل بيت الرّحمة ، وشجرة النبوّة و معدن الحكمة ، و موضع الملائكة ، و مهبط الوحي » [٣] .

فصل

و أمّا كراماته عليه السلام ففي كشف الغمّة[٤] من كتاب دلائل الحميريّ عن يزيد ابن أبي حازم قال : كنت عند أبي جعفر عليه السلام فمررنا بدار هشام بن عبدالملك وهي تبنى فقال : أما والله لتهدمنّ أما والله ليُنقلنّ ترابها من مهدمتها ، أما والله لتبدونّ أحجار الزّيت وإنّه لموضع النّفس الزّكيّة ، فتعجّبت وقلت : دار هشام من يهدمها فسمعت اُذني هذا من أبي جعفر عليه السلام قال : فرأيتها بعد مامات هشام ، وقد كتب الوليد في أن تستهدم و ينقل ترابها فنقل حتّى بدت الأحجار و رأيتها .

و منه بالإسناد قال: كنت مع أبي جعفر عليه السلام فمرّ بنا زيد بن عليّ فقال أبو جعفر:

---

(١) الى (٣) ارشاد المفيد ص ٢٥٠ .

(٤) المصدر ص ٢١٧ . و كتاب الدلائل لابى العباس عبدالله بن جعفر بن الحسين ابن مالك بن جامع الحميرى القمى شيخ القميين صاحب كتاب قرب الاسناد المعروف قال النجاشي : انه قدم الكوفة سنة نيف و تسعين ومائتين ، وسمع منه أهلها و صرح ابوغالب الزرارى فى رسالته أن قدومه الكوفة كان فى سنة سبع وتسعين ومائتين ينقل عن الدلائل السيد ابن طاوس فى محاسبة النفس ص ٧ حديث عرض الاعمال و أوصى لولده محمد فى كشف المحجة ص ٣٥ بان ينظر فى كتاب المعجزات و الدلائل منها دلائل ابن جرير الطبرى و دلائل الحميرى ، وقال الميرزا كمالا صهر العلامة المجلسى فى « البياض الكمالى » عليك بمطالعة كتاب الدلائل للحميرى فيظهر منه وجود نسخته عنده . راجع الذريعة الى تصانيف الشيعة ج ٨ ص ٢٣٧ .

أما والله ليخرجنّ بالكوفة وليقتلنّ وليطافنّ برأسه ، ثمّ اُتي به فنصب في ذلك الموضع على قصبة ، فعجبنا من القصبة و ليس في المدينة قصب أتوابها معهم (١) .

و منه عن أبي بصير قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « كان فيما أوصى أبي إليّ إذا أنا متّ فلا يلي غسلي أحدٌ غيرك ، فإنّ الإمام لا يغسّله إلّا إمام ، واعلم أنّ عبدالله أخاك سيدعو إلى نفسه فدعه ، فإنّ عمره قصير ، فلمّا مضى أبي غسّلته كما أمرني وادّعى عبدالله الإمامة مكانه فكان كما قال أبي ، وما لبث عبدالله يسيراً حتّى مات ، و كانت هذه من دلالته ، يبشّرنا بالشيء قبل أن يكون فيكون و به يعرف الإمام » (٢) .

و عن فيض بن مطر قال: « دخلت على أبي جعفر عليه السلام ، وأنا اُريد أن أسأله عن صلاة اللّيل في المحمل ، قال : فابتدأني فقال :كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلّي على راحلته حيث توجّهت به » (٣) .

و منه عن سعد الاسكاف قال : طلبت الإذن على أبي جعفر عليه السلام فقيل : لا تعجل إنّ عنده قوماً من إخوانكم فما لبثت أن خرج عليّ اثنا عشر رجلاً يشبّهون الزّطّ ، وعليهم أقبية ضيقات و خفاف فسلّموا ومرّوا فدخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت : ما أعرف هؤلاء الّذين خرجوا من عندك مَن هم قال : هؤلاء قوم من إخوانكم الجنّ ، قال : قلت : و يظهرون لكم ؟ فقال : نعم يفدون علينا في حلالهم وحرامهم كما تفدون » (٤) .

و منه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعت أبي يقول ذات يوم : إنّما بقي من أجلي خمس سنين ، فحسب ذلك فما زاد ولا نقص (٥) .

و عن محمّد بن مسلم قال : سرت مع أبي جعفر عليه السلام ما بين مكّة والمدينة وهو على بغلة وأنا على حمار له إذ أقبل ذئب يهوي من رأس الجبل حتّى دنا من أبي جعفر عليه السلام فجلس البغلة و دنا الذّئب حتّى وضع يده على القربوس وتطاول بخطمه (٦) إليه وأصغى إليه أبو جعفر عليه السلام باُذنه ملياً ، ثمّ قال : اذهب فقد فعلت ، فرجع

---

(١) الى (٥) كشف الغمة ص ٢١٧ . (٦) اى بمقدم أنفه .

هو يهرول ، فقال لي : تدري ما قال ؟ قلت : الله و رسوله وابن رسوله أعلم ، قال : إنّه قال لي : ياابن رسول الله إنّ زوجتي في ذلك الجبل و قد عسر إليها ولادتها ، فادع الله أن يخلّصها و لا يسلّط أحداً من نسلي على أحد من شيعتكم ، قلت : قد فعلت » (١).

و منه عن عبدالله بن عطاء المكّي قال : « اشتقت إلى أبي جعفر عليه السلام وأنا بمكّة فقدمت المدينة ما قدمتها إلّا شوقاً إليه فأصابني تلك اللّيلة مطر وبرد شديد فانتهيت إلى بابه نصف اللّيل فقلت : أطرقه الساعة أو أنتظره حتّى يصبح فإنّي لأفكّر في ذلك إذ سمعته يقول : يا جارية افتح الباب لابن عطاء فقد أصابه في هذه اللّيلة بردٌ و أذى ، قال : فجاءت ففتحت الباب فدخلت » (٢)

و منه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « كنت عند أبي محمّد ابن علي عليهما السلام في اليوم الّذي قبض فيه و أوصاني بأشياء في غسله و كفنه وفي دخوله قبره قال : فقلت : يا أبه والله ما رأيت مذاشتكيت أحسن هيئة منك اليوم ما أرى عليك أثر الموت ، فقال : يابنيّ أما سمعت عليّ بن الحسين عليهما السلام ينادي من وراء الجدار : يا محمّد تعال عجّل » (٣) .

و منه عن حمزة بن محمّد الطيّار قال : « أتيت باب أبي جعفر عليه السلام أستأذن عليه فلم يأذن لي وأذن لغيري فرجعت إلى منزلي وأنا مغموم فطرحت نفسي على سرير في الدّار و ذهب عنّي النّوم ، فجعلت اُفكّر و أقول : إلى مَن إلى المرجئة تقول كذا ، والقدرية تقول كذا ، والزيديّة تقول كذا ، فيفسد عليهم قولهم ، فأنا اُفكّر في هذا حتّى نادى المنادي فإذا الباب يدقّ ، فقلت : مَن هذا ؟ فقال : رسول أبي جعفر فخرجت إليه . فقال : أجب ، فأخذت ثيابي عليّ و مضيت فلمّا دخلت إليه قال : ياابن محمّد لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى الزيديّة ولا إلى الحروريّة ولكن إلينا إنّما حجبتك لكذا و كذا ففعلت و قلت به » (٤) .

و عن مالك الجهنيّ قال : « كنت قاعداً عند أبي جعفر عليه السلام فنظرت إليه و

---

(١) كشف الغمة ص ٢١٧ .

(٢) الى (٤) كشف الغمة ص ٢١٨ نقل كلها من دلائل الحميرى .

جعلت اُفكّر في نفسي وأقول: لقد عظّمك الله و كرّمك وجعلك حجّة على خلقه، فالتفت إليّ و قال: يا مالك الأمر أعظم ممّا تذهب إليه »[١].

و منه عن جابر قال: « سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: « لا يخرج على هشام أحدٌ إلّا قتله، فقلت لزيد هذه المقالة، فقال: إنّي شهدت هشاماً و رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليست عنده فلم ينكر ذلك ولم يغيّره، فوالله لولم يكن إلّا أنا وآخرُ لخرجت عليه »[٢].

و منه عن أبي الهذيل قال: قال لي أبوجعفر عليه السلام: « يا أبا الهذيل إنّه لا يخفى علينا ليلة القدر إنّ الملائكة يطيفون بنا فيها »[٣].

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «كان في دار أبي جعفر عليه السلام فاختة فسمعها وهي تصيح، فقال: تدرون ما تقول هذه الفاختة؟ قالوا: لا، قال: يقول: فقدتُكم فقدتُكم، نفقدها قبل أن تفقدنا، ثمّ أمر بذبحها »[٤].

و من **كتاب الخرائج والجرايح**[٥] للإمام قطب الدّين أبي الحسين سعيد ابن هبة الله بن الحسن الراونديّ - رحمه الله - في معجزات محمّد الباقر عليه السلام عن عبّاد ابن كثير البصريّ قال: « قلت للباقر عليه السلام: ماحقُّ المؤمن على الله؟ فصرف وجهه فسألته عنه ثلاثاً، فقال: من حقّ المؤمن على الله أن لو قال لتلك النخلة: أقبلي لأقبلت، فنظرتُ والله إلى النخلة الّتي كانت هناك قد تحرّكت مقبلة فأشار إليها قرّي فلم أعنك ».

و منه عن أبي الصّباح الكنانيّ قال: « صرتُ يوماً إلى باب محمّد الباقر عليه السلام فقرعت الباب فخرجت إليّ و صيفةٌ ناهد[٦] فضربت بيدي إلى رأس ثديها وقلت لها: قولي لمولاك إنّي بالباب فصاح من داخل الدّار: اُدخل لا اُمّ لك، فدخلت فقلت: يا مولايّ ما قصدت ريبة ولا أردت إلّا زيادة ما في نفسي فقال: صدقت لئن

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢١٨ نقل كلها من دلائل الحميري.
(٥) ص ١٩٦ من طبعه الملحق بالاربعين و كفاية الاثر.
(٦) أنهد العطية: عظمها، والحوض او الاناء ملأه حتى يفيض، وأنهدت المرأة: أشرف ثديها و كعب.

ظننتم أنّ هذه الجدران تحجب أبصارنا كما تحجب أبصاركم إذاً لافرق بيننا وبينكم فإيّاك أن تعاود لمثلها »[١].

و منه أنّ حبابة الوالبيّة دخلت على الباقر عليه السلام فقال : « ما الّذي أبطأبك عنّي ؟ فقالت : بياض عرض في مفرق رأسي شغل قلبي ، قال : أرينيه فوضع الباقر يده عليه فإذا هو اسودّ ، ثمّ قال : هاتوا لها المرآة فنظرت وقد اسودّ ذلك الشعر »[٢]

و منه عن أبي بصير قال : « كنت مع الباقر عليه السلام في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاعداً حدثان مامات عليّ بن الحسين عليهما السلام إذ دخل المنصور و داود بن عليّ قبل أن أفضى الملك إلى ولد العبّاس و ما قعد إلّا داود إلى الباقر عليه السلام فقال : ما منع الدّوانيقي أن يأتي ؟ قال : فيه جفاء ، قال الباقر عليه السلام : لاتذهب الأيّام حتّى يلي أمر هذا الخلق ، فيطأ أعناق الرّجال و يملك شرقها و غربها و يطول عمره فيها حتّى يجمع من كنوز الأموال مالم يجمع لأحد قبله فقام داود ، وأخبر الدّوانيقي بذلك فأقبل إليه الدّوانيقي وقال : مامنعني من الجلوس إليك إلّا إجلالك فما الّذي أخبرني به داود ؟ قال: هو كائن ، قال : وملكنا قبل ملككم؟ قال:نعم ، قال : ويملك بعدي أحدٌ من ولدي ؟ قال : نعم ، قال : فمدّة بني اُميّة أكثر أم مدّتنا ؟ قال : مدّتكم أطول و ليتلقّفنّ هذا الملك صبيانكم و يلعبون به كما يلعبون بالكرة هذا ماعهده إليّ أبي ، فلمّا ملك الدّوانيقي تعجّب من قول الباقر عليه السلام »[٣].

و منه عن أبي بصير قال: قلت يوماً للباقر عليه السلام : « أنتم ورثة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال : نعم ، قات : و رسول الله وارث الأنبياء كلّهم ؟ قال : نعم ورث جميع علومهم ، قلت : وأنتم ورثتم جميع علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال : نعم ، قلت : وأنتم تقدرون أن تحيوا الموتى وتبرؤوا الأكمه والأبرص و تخبروا الناس بما يأكلون ويدّخرون في بيوتهم ؟ قال : نعم ، بإذن الله ، ثمّ قال : اُدن منّي يا أبا بصير فدنوت منه فمسح بيده على وجهي فأبصرت السهل والجبل والسماء والأرض ، ثمّ مسح بيده على وجهي فعدت كما كنت لا أبصر شيئاً ، قال أبو بصير : فقال لي الباقر عليه السلام : إن أحببت

---

(١) الى (٣) كشف الغمة ص ٢١٨ .

أن تكون هكذا كما أبصرت وحسابك على الله ، وإن كنت تحبّ كما كنت و ثوابك الجنّة ؟ فقلت : أكون كما كنت والجنّة أحبّ إليّ »[(١)].

و منه عن جابر قال : « كنّا عند الباقر عليه السلام نحواً من خمسين رجلاً إذ دخل عليه كثير النّواء و كان من المغيرية فسلّم و جلس ، ثمّ قال : إنّ المغيرة بن عمران عندنا بالكوفة يزعم أنّ معك ملكاً يعرّفك الكافر من المؤمن و شيعتك من أعدائك ، قال : ما حرفتك ؟ قال : بيع الحنطة ، قال : كذبت ، قال : و ربما أبيع الشعير ؟ قال : ليس كما قلت ، بل تبيع النّوى ، قال : من أخبرك بهذا ؟ قال : الملك الرّبّاني يعرّفني شيعتي من عدوّي ، ولست تموت إلّا تائهاً ، فلمّا انصرفنا إلى الكوفة ذهبت في جماعة نسأل عن كثير ، فدللنا على عجوز فقالت : مات تائهاً منذ ثلاثة أيّام »[(٢)].

و منه وقد اختصرت ألفاظها عن عاصم بن أبي حمزة قال : « ركب الباقر عليه السلام يوماً إلى حائط له وأنا معه وسليمان بن خالد ، فسرنا قليلاً فلقينا رجلان فقال عليه السلام : هما سارقان خذوهما فأخذ هما عبيده فقال : استوثقوا منهما فقال لسليمان : انطلق إلى ذلك الجبل مع هذا الغلام واصعد رأسك تجد في أعلاه كهفاً فادخله و استخرج مافيه ، وحمّله الغلام فهو قد سرق من رجلين ، فمشى وأحضر عيبتين فقال : صاحباها حاضر وغائب سيحضر ، واستخرج عيبة اُخرى من موضع آخر في الكهف وعاد إلى المدينة فدخل صاحب العيبتين وقد كان ادّعى على جماعة أراد الوالي أن يعاقبهم ، فقال الباقر عليه السلام : لا تعاقبهم وردّ هما على الرّجل ، وقطع السارقين فقال أحدهما : لقد قطعنا بحقّ والحمد لله الّذي أجرى توبتي وقطعي على يد ابن رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فقال : لقد سبقتك يدك الّتي قطعت إلى الجنّة بعشرين سنة فعاش بعد قطعها عشرين سنة وبعد ثلاثة أيّام حضر صاحب العيبة الاُخرى فقال له الباقر عليه السلام : اُخبرك بما في عيبتك ، فيها ألف دينار لك و ألف لغيرك و فيها من الثياب كذا و كذا ، فقال : إن أخبرتني بصاحب الألف و ما اسمه وأين هو علمت أنّك الإمام المفترض الطاعة ، فقال : هو محمّد بن عبدالرّحمن و هو رجل صالح كثير الصدقة و الصلاة و هو الآن على الباب

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢١٨ .

ينتظرك ، فقال الرّجل - وهو بربريٌّ نصرانيٌّ - : آمنت بالله الّذي لا إله إلّا هو وأنّ محمّداً عبده ورسوله ، وأسلم » (١) .

و منه روى الحسين بن راشد قال : « ذكرت زيدبن عليّ فتنقّصته عند أبي عبدالله عليه السلام فقال : لاتفعل رحم‌الله عمّي زيداً فإنّه أتى إلى أبي فقال : إنّي اُريد الخروج على هذا الطاغية فقال : لاتفعل يازيد فإنّي أخاف أن تكون المقتول المصلوب بظهر الكوفة ، أما علمت يا زيد أنّه لايخرج أحدٌ من ولد فاطمة على أحد من السلاطين قبل خروج السفياني إلّا قُتِل ، وقال لي : يا حسين إنّ فاطمة قد أحصنت فرجها فحرّم الله ذرّيّتها على النار ، وفيهم نزل « ثمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه و منهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات » فالظالم لنفسهِ الّذي لايعرف الإمام ، والمقتصد العارف بحقّ الإمام ، والسابق بالخيرات هو الإمام ، ثمّ قال : يا حسين إنّا أهل بيت لا نخرج من الدّنيا حتّى نقرّ لكلّ ذي فضل بفضله » (٢) .

و منه روى أبوبصير عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : « إنّي لأعرف رجلاً لوقام بشاطىء البحر لعرف دوابّ البحر باُمّهاتها وعمّاتها وخالاتها » (٣) .

و منه أنّ جماعة استأذنوا على أبي جعفر عليه السلام قالوا : فلمّا صرنا في الدهليز إذا قراءة السريا نيّة بصوت حسن يقرء ويبكي حتّى أبكى بعضنا ومانفهم ممّا يقول شيئاً ، فظننّا أنّ عنده بعض أهل الكتاب استقرأه فلمّا انقطع الصوت دخلنا عليه فلم نرعنده أحداً فقلنا : لقد سمعنا قراءة السريانيّة بصوت حزين ، قال : ذكرت مناجاة إلياس النّبيّ فأبكتني » (٤) .

و منه روي عن عيسى بن عبدالرّحمن عن أبيه قال : « دخل ابن عكاشة بن محصن الأسدي على أبي جعفر عليه السلام وكان أبوعبدالله عليه السلام قائماً عنده فقدّم إليه عنباً ، فقال : حبّة حبّة يأكله الشيخ الكبير والصبيّ الصّغير ، وثلاثة وأربعة يأكله من يظنّ أنّه لايشبع فكلوا حبّتين حبّتين فإنّه يستحبّ ، فقال لأبي جعفر عليه السلام : لأيّ شيء لاتزوّج

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢١٨ .

أباعبدالله فقدأدرك للتزويج ، وبين يديه صرّة مختومةفقال : سيجيىء نخّاس من بربر ينزل دارميمون فأتى لذلك ماأتى ، فدخلنا على أبي جعفر عليه السلام فقال : ألا اُخبركم عن ذلك النخّاس الّذي ذكرته لكم فاذهبوا فاشتروا بهذه الصرّة جارية ، فأتينا النخّاس فقال: قدبعتُ ماكان عندي إلّا جاريتين إحديهما أمثل من الاُخرى ، قلنا : فأخرجهما حتّى ننظر إليهما فأخرجهما ، فقلنا : بكم تبيعنا هذه المتماثلة ؟ قال : بسبعين ديناراً قلنا : أحسن ، قال: لاأنقص من سبعين ديناراً، فقلنا: نشتريهامنك بهذه الصرّة مابلغت و ماندري ما فيها ، وكان عنده رجلُ أبيض الرأس و اللّحية ، فقال : فكّوا الخاتم وزنوا فقال النخّاس : لاتفكّوا فإنّها إن نقصت حبّة من السبعين لااُبايعكم ، فقال الشيخ : ادنوافككنا ووزنّا الدنانير فإذاهي سبعين لاتزيد ولاتنقص، فأخذنا الجارية فأدخلناها على أبي جعفر عليه السلام و جعفر عليه السلام عنده فأخبرنا أباجعفر بماكان ، فحمد الله ثمّ قال لها : ما اسمك ؟ قالت : حميدة ، قال : حميدة في الدّنيا محمودة في الآخرة ، أخبريني أبكر أنت أم ثيّب ؟ قالت : بكر ، قال : كيف ولايقع في يد النخّاسين شيء إلّاأفسدوه ، قالت: كان يجيىء النخّاس فيقعدمنّي فيسلّط الله عليه رجلاً أبيض الرأس واللّحية فلايزال يلطمه حتّى يقوم عنّي ، ففعل بي مراراً ، وفعل الشيخ به مراراً، فقال: ياجعفر خذها إليك. فولدت خير أهل الأرض موسى بن جعفر عليهما السلام »(١).

و منه روى أبو بصير عن الصّادق عليه السلام قال : « كان أبي في مجلس له ذات يوم إذا طرق رأسه في الأرض ثمّ رفع رأسه فقال : يا قوم كيف أنتم إذاجاء كم رجلٌ يدخل عليكم مدينتكم هذه في أربعة آلاف حتّى يستعرضكم بالسيف ثلاثة أيّام ، فيقتل مقاتلتكم وتلقون منه بلاء لاتقدرون أن تدفعوه ، وذلك من قابل فخذوا حذركم ، واعلموا أنّ الّذي قلت لكم هو كائن لابدّ ، فلم يلتفت أهل المدينة إلى كلامه وقالوا : لايكون هذا أبداً ولم يأخذوا حذرهم إلّا نفريسير و بنو هاشم خاصّة ، و ذلك أنّهم علموا أنّ كلامه هو الحقّ ، فلمّا كان من قابل تحمل أبوجعفر عليه السلام بعياله و بنوهاشم وخرجوا من المدينة وجاء نافع بن الأزرق حتّى كبس المدينة ، فقتل مقاتلتهم ، وفضح

---

(١) كشف الغمة ص ٢١٨ ورواه الكليني في الكافي ج ١ ص ٤٤٦ .

نساء هم فقال أهل المدينة : لانردُّ على أبي جعفر شيئاً نسمعه منه أبداً بعد ما سمعنا ورأينا ، فإنّهم أهل بيت النبوّة ينطقون بالحقّ . آخر ما نقل من كتاب الراوندي »[١].

ومن كتاب جمعه الوزير السعيد مؤيّد الدّين أبو طالب محمّد بن أحمد بن محمّد بن عليّ العلقمي - رحمه الله - قال : ذكر الأجل أبو الفتح يحيى بن محمّد بن حباء الكاتب قال : حدّث بعضهم قال : كنت بين مكّة والمدينة فإذا أنا بشيخ يلوح من البريّة يظهر تارة و يغيب اُخرى حتّى قرب منّي ، فتأمّلته فإذا هو غلام سباعي أوثماني فسلّم عليّ فرددت عليه السلام وقلت : من أين ؟ قال: من الله ، فقلت: وإلى أين ؟ فقال : إلى الله ، قال : فقلت : فعلى م ؟ فقال : على الله ، فقلت : فمازادك ؟ قال : التقوى ، فقلت : ممّن أنت ؟ قال : أنا رجلٌ عربيٌّ ، فقلت : أبن لي ، قال : أنا رجل قرشيٌّ ، فقلت : أبن لي، فقال : أنا رجلٌ هاشميٌّ ، فقلت : أبن لي ، فقال : أنا رجل علويٌّ ، ثمّ أنشد و قال :

فنحن على الحوض ذوّادُهُ ✿ نذود و يسعد ورّاده
فما فاز من فاز إلّا بنا ✿ وما خاب مَن حُبّنا زاده
فمن سرّنا نال منّا السرور ✿ و من ساءَنا ساء ميلاده
و من كان غاصبنا حقّنا ✿ فيوم القيامة ميعاده

ثمّ قال : أنا محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب ، ثمّ التفتُّ فلم أره ، فلاأعلم هل صعد إلى السماء أم نزل في الأرض[٢] .

✿(ذكر طرف من أخلاق الامام السادس)✿
✿ (أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام وصفاته وكراماته عليه السلام)✿

قال ابن طلحة[٣]: هو من عظماء أهل البيت وساداتهم ، ذو علوم جمّة ، وعبادة موفورة ، و أوراد متواصلة ، و زهادة بيّنة ، و تلاوة كثيرة ، يتتبّع معاني القرآن

(١) كشف الغمة ص ٢١٨ . (٢) كشف الغمة ص ٢١٧ .
(٣) مطالب السؤول ص ٨١ .

الكريم ، ويستخرج من بحره جواهره ، ويستنتج عجائبه ، ويقسّم أوقاته على أنواع الطّاعات بحيث يحاسب عليها نفسه ، رؤيته تذكّر بالآخرة ، واستماع كلامه يزهد في الدّنيا ، والاقتداء بهديه يورث الجنّة ، نور قسماته[1] شاهد أنّه من سلالة النبوّة ، و طهارة أفعاله تصدع بأنّه من ذرّيّة الرّسالة ، نقل عنه الحديث ، واستفاد منه العلم جماعة من أعيان الأئمّة وأعلامهم مثل يحيى بن سعيد الانصاري ، وابن جريج ومالك ابن أنس ، والثوري ، وابن عيينة ، وأبي حنيفة ، وشعبة ، وأيّوب السّجستاني ، و غيرهم وعدّوا أخذهم عنه منقبة شرّفوا بها وفضيلة اكتسبوها .

قال : وله ألقاب أشهرها الصّادق ، و منها الصّابر ، والفاضل ، والطاهر .

و أمّا مناقبه و صفاته فتكاد تفوق عدد الحاصر ، و يحار في أنواعها فهم اليقظ الباصر ، حتّى أنّ من كثرة علومه المفاضة على قلبه من سجال التقوى صارت الأحكام الّتي لاتدرك عللها ، والعلوم الّتي تقصر الأفهام عن الإحاطة بحكمها تضاف إليه وتروى عنه ، وقد قيل : إنّ كتاب الجفر الّذي بالمغرب ويتوارثه بنو عبد المؤمن هو من كلامه عليه السلام ، و إنّ في هذه لمنقبة سنيّة ، و درجة في مقام الفضائل عليّة ،

قال : وقال ابن أبي حازم : « كنت عند جعفر بن محمّد عليهما السلام إذ جاء آذنه فقال: سفيان الثوريّ بالباب ، فقال : ائذن له ، فدخل فقال له جعفر عليه السلام : ياسفيان إنّك رجل يطلبك السلطان وأنا أتّقي السلطان قم فاخرج غير مطرود ، فقال سفيان : حدّثني حتّى أسمع وأقوم ، فقال جعفر: حدثني أبي عن جدي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من أنعم الله عليه نعمة فليحمد الله ، ومن استبطأ الرّزق فليستغفر الله ، ومن حزنه أمرٌ فليقل : لاحول ولا قوّة إلّا بالله [العليّ العظيم] » فلمّا قام سفيان قال جعفر : خذها يا سفيان ثلاثاً وأيّ ثلاث » .

و قال سفيان : دخلت على جعفر بن محمّد عليهما السلام وعليه جبّة خزّ دكناء ، و كساء

---

(١) قال الجزرى : القسامة - بفتح القاف - : الحسن ، و رجل مقسم الوجه - بشد السين كمعظم - اى جميل كله ، كأن كل موضع منه أخذ قسماً من الجمال ، ويقال لحر الوجه : قسمة - بكسر السين - و جمعها قسمات .

خزّ فجعلت أنظر إليه تعجّباً فقال لي : يا ثوري مالك تنظر إلينا لعلّك تعجب ممّا ترى ؟ فقلت : يا ابن رسول الله ليس هذا من لباسك ولا لباس آبائك ، فقال : ياثوري كان ذلك زمان إقتار وافتقار ، وكانوا يعملون على قدر اقتاره و افتقاره ، وهذا زمان قد أسبل كلّ شيء عزاليه[1] ثمّ حسر رُدن[2] جبّته فاذا تحتها جبّة صوف بيضاء يقصر الذّيل عن الذّيل والرّدن عن الرّدن ، وقال : ياثوري لبسنا هذا لله تعالى وهذا لكم، فما كان لله أخفيناه ، وماكان لكم أبديناه .

و قال الهياج بن بسطام : كان جعفر بن محمّد بن علي عليهما السلام يطعم حتّى لايبقى لعياله شيء ، وكان يقول : «لايتمّ المعروف إلّا بثلاثة تعجيله وتصغيره وستره »[3].

و عن عمرو بن أبي المقدام قال : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمّد عليهما السلام علمت أنّه من سلالة النبوّة .

و قال البرذون بن شبيب النهديّ و اسمه جعفر قال : سمعت جعفر بن محمّد يقول : « احفظوا فينا ماحفظ العبد الصّالح في اليتيمين قال : وكان أبوهما صالحاً » .

و عن صالح بن الأسود قال : سمعت جعفر بن محمّد عليه السلام يقول : «سلوني قبل أن تفقدوني فإنّه لا يحدّثكم أحدٌ بعدي بمثل حديثي » .

و وقع بين جعفر عليه السلام و عبدالله بن الحسن كلام في صدر يوم فأغلظ له في القول عبدالله بن الحسن ثمّ افترقا وراحا إلى المسجد فالتقيا على باب المسجد ، فقال أبوعبدالله جعفر بن محمّد لعبدالله بن الحسن : كيف أمسيت ياأبا محمّد ؟ فقال : بخير ـ كما يقول المغضب ـ فقال : ياأبا محمّد أما علمت أنّ صلة الرّحم تخفّف الحساب ؟ فقال : لاتزال تجيىء بالشيء لانعرفه ، قال : فانّي أتلو عليك به قرآناً قال : وذلك أيضاً ، قال : نعم ، قال : فهاته ،قال : قول الله عزّوجلّ : « والّذين يصلون ما أمر الله به أن

---

(١) العزالى جمع العزلاء و هو فم المزادة الاسفل ، كناية عن وفور النعمة وخفض العيش و رخاء المعيشة .

(٢) حسر الشيء : كشفه ، والردن ـ كقفل ـ اصل الكم وطرفه الواسع ، و كانت العرب تضع فيه الدراهم و الدنانير .

(٣) الى هنا فى كشف الغمة ص٢٢٣ عن مطالب السؤول وما بعده فيه عن الجنابذى .

يوصل ويخشون ربّهم ويخافون سوء الحساب » قال: فلاتراني بعدها قاطعاً رحماً [١].

في ارشاد المفيد - رحمه الله - وكان الصادق جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين ابن عليّ بن أبي طالب عليه السلام من بين إخوته خليفة أبيه و وصيّه، و القائم بالإمامة من بعده، وبرّز على جماعتهم بالفضل، وكان أنبههم ذكراً، وأعظمهم قدراً، وأجلّهم في العامّة و الخاصّة، و نقل الناس عنه من العلوم ماسارت به الرّكبان وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل العلماء عن أحد من أهل بيته ما نقل عنه، ولالقي أحدٌ منهم من أهل الآثار و نقلة الأخبار ولانقلوا عنهم كمانقلوا عن أبي عبدالله عليه السلام فإنّ أصحاب الحديث قدجمعوا أسماء الرّواة عنه من الثقات على اختلافهم في الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل، وكان له عليه السلام من الدّلائل الواضحة في إمامته مابهرت العقول، وأخرست المخالف عن الطعن فيها بالشبهات [٢].

و قال الحافظ أبونعيم: إنّ أبا عبدالله جعفر بن محمّد الصّادق عليه السلام أقبل على العبادة والخضوع، وآثر العزلة والخشوع، ولهى عن الرّئاسة والجموع [٣].

وقيل: إنّ التصوّف انتفاع بالنّسب وارتفاع بالسبب [٤].

و قال ابن الجوزي: وكان عليه السلام مشغولاً بالعبادة عن حبّ الرئاسة [٥].

و عن ابن حمدون أنّه كتب المنصور إلى جعفر بن محمّد عليهما السلام: لم لاتغشانا كما يغشانا سائر النّاس؟ فأجابه ليس لنا مانخافك من أجله، ولا عندك من أمر الآخرة مانرجوك له، ولاأنت في نعمة فنهنّيك ولاتراها نقمة فنعزّيك بها فما نصنع عندك؟ قال: فكتب إليه تصحبنا لتنصحنا، فأجابه من أراد الدّنيا لا ينصحك و من أراد الآخرة لا يصحبك، فقال المنصور: والله لقد ميّز عندي منازل النّاس من يريد الدّنيا ممّن يريد الآخرة، وإنّه ممّن يريد الآخرة لا الدّنيا [٦].

---

(١) الى هنا فى كشف الغمة ص ٢٢٤ من كتاب الجنابذى.

(٢) المصدر ص ٢٥٣. (٣) كشف الغمة: ٢٣٢.

(٤) كشف الغمة ص٢٣٢.

(٥) تذكرة الخواص ص ١٩٢ من طبعه الملحق بمطالب السؤول.

(٦) كشف الغمة ص ٢٤٠.

﴿ فصل ﴾

و أما كراماته عليه السلام ففي كشف الغمّة من كتاب ابن طلحة [1] قال : حدّث عبدالله بن الفضل بن ربيع عن أبيه قال : حجّ المنصور سنة سبع و أربعين و مائة ، فقدم المدينة و قال للربيع : ابعث إلى جعفر بن محمّد من يأتينا به متعباً ، قتلني الله إن لم أقتله ، فتغافل الرّبيع عنه لينساه ثمّ أعاد ذكره للربيع وقال : ابعث من يأتي به متعباً ، فتغافل عنه فأرسل إلى الرّبيع رسالة قبيحة أغلظ عليه فيها و أمره أن يبعث من يحضر جعفراً ففعل ، فلمّا أتاه قال له الرّبيع : يا أبا عبدالله اذكر الله فانّه قد أرسل إليك بما لا دافع له غير الله ، فقال جعفر : لاحول ولا قوّة إلّا بالله، ثمّ إنّ الرّبيع أعلم المنصور بحضوره ، فلمّا دخل جعفر عليه أوعده وأغلظ وقال : أي عدوّ الله اتّخذك أهل العراق إماماً يبعثون إليك زكاة أموالهم وتلحد في سلطاني و تبغيه الغوائل ، قتلني الله إن لم أقتلك ، فقال له : يا أمير المؤمنين إنّ سليمان اُعطى فشكر ، وإنّ أيّوب ابتلي فصبر وإنّ يوسف ظُلِم فغفر وأنت من ذلك السنخ فلمّا سمع المنصور ذلك منه قال : إليّ و عندي أباعبدالله ! أنت البريء الساحة ، السليم الناحية ، القليل الغائلة ، جزاك الله من ذي رحم أفضل ما جزي ذوي الأرحام عن أرحامهم ، ثمّ تناول يده فأجلسه معه على فراشه ، ثمّ قال : عليّ بالطيب فأُتي بالغالية فجعل يغلف لحية جعفر بيده حتّى تركها يقطر ثمّ قال : قم في حفظ الله وكلائته ، ثمّ قال : يا ربيع ألحق أباعبدالله جايزته و كسوته ، انصرف أبا عبدالله ! في حفظه و كنفه فانصرف ، قال الرّبيع : فلحقته وقلت : إنّي قد رأيت قبلك مالم تره و رأيت بعدك مالا رأيته فماقلت يا أباعبدالله حين دخلت ؟ قال : قلت : « اللّهمّ احرسني بعينك الّتي لاتنام ، واكنفني بركنك الّذي لايرام ، واغفرلي بقدرتك عليّ ولا أهلك وأنت رجائي ، اللّهمّ أنت أكبر وأجلّ ممّا أخاف وأحذر ، اللّهمّ بك أدفع في نحره ، واستعيذ بك من شرّه » ففعل الله بي ما رأيت .

(١) كشف الغمة ص ٢٢٣ ، و مطالب السؤول ص ٨٢ .

و منه قال ليث بن سعيد : حججت سنة ثلاث عشرة و مائة فأتيت مكّة فلمّا صلّيت العصر رقيت أباقبيس و إذا أنا برجل جالس و هو يدعو فقال : يارب يارب حتّى انقطع نفسه ، ثمّ قال : رب رب حتّى انقطع نفسه ، ثمّ قال : ياالله يا الله حتّى انقطع نفسه ، ثمّ قال : يا حي ياحي حتّى انقطع نفسه ، ثمّ قال : يا رحيم يا رحيم حتّى انقطع نفسه ، ثمّ قال : يا أرحم الرّاحمين حتّى انقطع نفسه سبع مرّات[1] ، ثمّ قال : اللّهمّ إنّي أشتهي من هذا العنب فأطعمنيه ، اللّهمّ و إنّ بردي قد أخلقا ، قال ليث : فوالله ما استتمّ كلامه حتّى نظرت إلى سلّة مملوّة عنباً وليس على الأرض يومئذ عنب وبردين جديدين موضوعين فأراد أن يأكل فقلت له : أنا شريكك فقال لي : ولم ؟ قلت : لأنّك تدعو وأنا اؤمّن ، فقال لي : تقدّم فكل ، ولا تخبأ شيئاً فتقدّمت فأكلت شيئاً لم آكل مثله قطّ ، و إذا عنب لاعجم له فأكلت حتّى شبعت والسلّة لم تنقص ، ثمّ قال لي : خذ أحد البردين إليك ، فقلت : أمّا البردان فإنّي غنيّ عنهما فقال لي : توارعنّي حتّى ألبسهما ، فتواريت عنه فاتّزر بالواحد وارتدى بالآخر ، ثمّ أخذ البردين اللّذين كانا عليه فجعلهما على يده ونزل فأتبعته حتّى إذا كان بالمسعى لقيه رجل فقال : اكسني كساك الله فدفعهما إليه ، فلحقتُ الرّجل فقلت : مَن هذا ؟ قال : جعفر بن محمّد ، قال ليث : فطلبته لأسمع منه فلم أجده[2] .

قال عليّ بن عيسى - رحمه الله - : حديث ليث مشهور و قد ذكره جماعة من الرّواة و نقلة الحديث ، و كذلك قال في قضيته مع المنصور : ثمّ نقل من إرشاد المفيد ما يقرب منها مع زيادات[3] .

و منه قال : و روي أنّ داود بن عليّ بن عبدالله قتل المعلّى بن خنيس مولى جعفر بن محمّد عليهما السلام و أخذ ماله فدخل عليه جعفر وهو يجرّ رداءه فقال له : قتلت مولاي وأخذت ماله ، أما علمت أنّ الرّجل ينام على الثكل ولا ينام على الحرب ، أما

---

(١) أى كرر هذا العمل يعنى قول ياارحم الراحمين الى انقطاع النفس سبع مرات .
(٢) كشف الغمة ص ٢٢٤ و حديث ليث نقله محمد بن طلحة فى مطالب السؤول ص ٨٣ وسبط ابن الجوزى فى التذكرة.
(٣) راجع ارشاد المفيد ص ٢٥٥ .

والله لأدعونّ الله عليك ، فقال له داود بن عليّ : أتهدّدنا بدعائك - كالمستهزىء بقوله - فرجع أبوعبدالله عليه السلام إلى داره فلم يزل ليله كلّه قائماً وقاعداً حتّى إذا كان السّحر فسُمع وهو يقول في مناجاته : « ياذا القوّة القويّة ، وياذا المحال الشديد ، وياذا العزّة الّتي كلّ خلقك لها ذليل ، اكفني هذا الطّاغية ، وانتقم لي منه » فماكانت إلّا ساعة حتّى ارتفعت الأصوات بالصياح و قيل : قدمات داود بن عليّ »[1].

و منه روى أبو بصير قال : دخلت المدينة وكانت معي جويرية لي فأصبت منها ، ثمّ خرجت إلى الحمّام فلقيت أصحابنا الشيعة وهم متوجّهون إلى أبي عبدالله جعفر عليه السلام فخشيت أن يسبقوني و يفوتني الدّخول إليه فمشيت معهم حتّى دخلت الدّار فلمّا تمثّلت بين يدي أبي عبدالله عليه السلام نظر إليّ ، ثمّ قال : ياأبا بصير أما علمت أنّ بيوت الأنبياء وأولاد الأنبياء لا يدخلها الجنب ، فاستحييت و قلت : يا ابن رسول الله إنّي لقيت أصحابنا وخشيت أن يفوتني الدّخول معهم ولن أعود إلى مثلها وخرجت[2].

قال المفيد - رحمه الله - : وجاءت الرّواية عنه مستفيضة بمثل ماذكرناه من الآيات والإخبار بالغيوب ممّا يطول تعداده[3].

ومن كتاب الحميري[4] عن عبدالله بن يحيى الكاهليّ قال : قال لي أبوعبدالله عليه السلام : « إذا لقيت السبع ما تقول له ؟ قلت : ماأدري قال : إذا لقيته فاقرء في وجهه آية الكرسي وقل : « عزمت عليك بعزيمة الله ، وعزيمة محمّد رسول الله ، وعزيمة سليمان ابن داود ، وعزيمة عليّ أمير المؤمنين والأئمّة من بعده » فإنّه ينصرف عنك ، قال عبدالله الكاهليّ : فقدمت إلى الكوفة فخرجت مع ابن عمّ لي إلى قرية فإذا سبع قد اعترض لنا في الطريق فقرأت في وجهه آية الكرسي وقلت : عزمت عليك بعزيمة الله وعزيمة محمّد رسول الله ، و عزيمة سليمان بن داود ، وعزيمة أمير المؤمنين والأئمّة من بعده إلّا تنحيّت عن طريقنا ولم تؤذنا فإنّا لانؤذيك ، فنظرت إليه وقد طأطأ رأسه وأدخل

---

(١) و (٢) ارشاد المفيد ص ٢٥٦ .

(٣) المصدر ص ٢٥٦ و ٢٥٧ .

(٤) كشف الغمة ص ٢٣٤ .

ذنبه بين رجليه و تنكّب الطريق ، راجعاً من حيث جاء ، فقال : ابن عمّي ما سمعت كلاماً قطّ أحسن من كلام سمعته منك ، فقلت : إنّ هذا الكلام سمعته من جعفر بن محمّد عليهما السلام فقال : أشهد أنّه إمام مفترض الطاعة ، وما كان ابن عمّي يعرف قليلاً ولا كثيراً ، فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام من قابل وأخبرته الخبر ، وما كنّا فيه فقال : أترانى لم أشهد كم ، بئس مارأيت إنّ لي مع كلّ وليّ اُذناً سامعة ، و عيناً ناظرة ، ولساناً ناطقاً ، ثمّ قال لي : يا عبدالله بن يحيى أنا والله صرفته عنكما و علامة ذلك أنّكما كنتما في البداءة على شاطىء النهر و أنّ اسم ابن عمّك أثبت عندنا وما كان الله يميته حتّى يعرّفه هذا الأمر ، فرجعت إلى الكوفة فأخبرت ابن عمّي بمقالة أبي عبدالله ففرح و سُرّ به سروراً شديداً ، وما زال مستبصراً بذلك إلى أن مات .

و منه عن شعيب العقرقوفيّ قال : دخلت أنا و عليّ بن أبي حمزة و أبو بصير على أبي عبدالله عليه السلام و معي ثلاثمائة دينار فصببتها قدّامه ، فأخذ منها أبو عبدالله عليه السلام قبضة لنفسه وردّ الباقي عليّ وقال : ياشعيب ردّ هذه المائة دينار إلى موضعها الّذي أخذتها منه ، قال شعيب : فقضينا حوائجنا جميعاً فقال لي أبو بصير : ياشعيب ما حال هذه الدّنانير الّتي ردّها عليك أبو عبدالله عليه السلام ؟ قلت : أخذتها من عروة أخي سرّاً منه ، وهو لا يعلمها ، فقال لي أبوبصير : ياشعيب أعطاك أبو عبدالله عليه السلام والله علامة الإمامة ، ثمّ قال لي أبوبصير ، وعليّ بن أبي حمزة : يا شعيب عدّ الدّنانير، فعددتها فإذا هي مائة دينار لا يزيد ديناراً ولا ينقص ديناراً (١) .

و منه عن سماعة بن مهران قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال لي مبتدئاً: يا سماعة ما هذا الّذي كان بينك وبين جمّالك في الطريق ، إيّاك أن تكون فحّاشاً أو صخّاباً أو لعّاناً ، فقلت : والله لقد كان ذلك ، و ذلك أنّه كان يظلمني ، فقال : لئن كان ظلمك لقد أربيت عليه ، إنّ هذا ليس من فعالي و لا آمر به شيعتي ، ثمّ قال أبوعبدالله عليه السلام : استغفر ربّك ياسماعة ممّا كان ، وإيّاك أن تعود ، فقلت : إنّي أستغفر الله ممّا كان ولا أعود (٢) .

---

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢٣٤ .

و منه عن أبي بصير قال : كنت عندأبي عبدالله عليه السلام ذات يوم جالساً إذقال : يا أبا محمّد هل تعرف إمامك ؟ قلت : إي والله الّذي لا إله إلّا هو و أنت هو ، ووضعت يدي على ركبته أو فخذه فقال : صدقت قد عرفت فاستمسك به ، قلت : اُريد أن تعطيني علامة الامامة ، قال : يا أبا محمّد ليس بعدالمعرفة علامة ، قلت : أزداد إيماناً ويقيناً ، قال : يا أبا محمّد ترجع إلى الكوفة وقد ولدلك عيسى ، ومن بعد عيسى محمّد، و من بعدهما ابنتان ، واعلم أنّ ابنيك مكتوبان عندنا في الصحيفة الجامعةمع أسماء شيعتنا وأسماء آبائهم واُمّهاتهم وأجدادهم و أنسابهم و ما يلدون إلى يوم القيامة و أخرجها فاذا هي صفراء مدرجة (١) .

و منه عن أبي بصير قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام قال لي : يا أبا محمّد ما فعل أبو حمزة الثمالي ، قلت : خلّفته صحيحاً قال : إذا رجعت فأقرئه منّي السلام و أعلمه أنّه يموت في شهر كذا في يوم كذا ، قال أبو بصير : لقدكان فيه اُنس و كان لكم شيعةقال : صدقت ياأبامحمّد وما عندناخيرٌ له ، قلت : وشيعتكم معكم ؟ قال : نعم إذا هو خاف الله و راقب الله و توقّى الذّنوب كان معنا في درجتنا ، قال أبو بصير : فرجعنا تلك السنة فما لبث أبو حمزة الثمالي إلّا يسيراً حتّى مات (٢) .

و منه عن عبد الحميد بن أبي العلاء وكان صديقاً لمحمّد بن عبدالله بن الحسن وكان به خاصّاً ، فأخذه أبوجعفر (٣) وحبسه في المضيق زماناً ثمّ إنّه وافى الموسم ، فلمّا كان يوم عرفة لقيه أبو عبدالله عليه السلام في الموقف فقال : يا محمّد ما فعل صديقك عبدالحميد ؟ فقال : أخذه أبوجعفر فحبسه في المضيق زماناً فرفع أبوعبدالله عليه السلام يده ساعة ثمّ التفت إلى محمّد بن عبدالله ، فقال : يا محمّد قد والله خلّي سبيل صاحبك ، قال محمّد : فسألت عبدالحميد أيّ ساعة أخرجك أبوجعفر ؟ قال : أخرجني يوم عرفة بعد العصر (٤) .

و منه عن رزّام بن مسلم مولى خالد بن عبدالله القسريّ - قال : إنّ المنصور

---

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢٣٤ .

(٣) يعنى الدوانيقى . (٤) كشف الغمة ص ٢٣٥ .

قال لحاجبه : إذا دخل عليّ جعفر بن محمّد فاقتله قبل أن يصل إليّ ، فدخل أبو عبدالله عليه السلام فجلس فأرسل إلى الحاجب فدعاه فنظر إليه و جعفر قاعدٌ عنده ، قال : ثمّ قال له : عد إلى مكانك قال : و أقبل يضرب يده على يده ، فلمّا قام أبو عبدالله عليه السلام وخرج ، دعا حاجبه فقال : بأيّ شيء أمرتك ؟ قال : لا والله ما رأيته حين دخل ولا حين خرج ، ولا رأيته إلّا وهو قاعدٌ عندك (١).

و منه عن عبدالعزيز القزّاز قال : كنت أقول فيهم بالرّبوبية ، فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال : ياعبدالعزيز ضع لي ماءً أتوضّأ ففعلت ، فلمّا دخل قلت في نفسي : هذا الّذي قلت فيه ما قلت يتوضّأ ، فلمّا خرج قال : ياعبدالعزيز لاتحمّل على البناء فوق مايطيق فينهدم ، إنّا عبيدٌ مخلوقون (٢).

و منه قيل : أراد عبدالله بن محمّد الخروج مع زيد فنهاه أبو عبدالله عليه السلام وعظم عليه فأبى إلّا الخروج مع زيد ، فقال له : لكأنّي والله بك بعد زيد و قد خمّرت كما تخمّرت النساء ، وحملت في هودج وصنع بك مايصنع بالنساء فلمّا كان من أمر زيد ماكان جمع أصحابنا لعبدالله بن محمّد دنانير وتكاروا له وأخذوه حتّى إذا صاروا به إلى الصحراء و شيّعوه فتبسّم فقالوا له : ما الّذي اُضحكك فقال : والله تعجّبت من صاحبكم إنّي ذكرت و قد نهاني عن الخروج فلم اُطعه وأخبرني بهذا الأمر الّذي أنافيه ، وقال : لكأنّي بك وقد خمّرت كما تخمّرت النساء و جعلت في هودج فعجبت (٣).

و منه عن أبي حمزة الثمالي قال : كنت مع أبي عبدالله عليه السلام بين مكّة والمدينة إذا التفت عن يساره رأى كلباً أسود فقال : مالك قبّحك الله ما أشدّ مسارعتك ، وإذا هو شبيه الطائر ، فقال : هذا عثم بريد الجنّ مات هشام الساعة وهو يطير ينعاه في كلّ بلد (٤).

و منه عن مرازم قال : قال أبو عبدالله عليه السلام وهو بمكّة : يامرازم لو سمعت رجلاً يسبّني ما كنت صانعاً ؟ قلت : كنت أقتله ، قال : يامرازم إن سمعت من يسبّني فلا

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢٣٥ .

تصنع به شيئاً ، قال : فخرجت من مكّة عند الزّوال في يوم حارّ فألجأني الحرّ إلى أن صرت إلى بعض القباب وفيها قوم ، فنزلت معهم فسمعت بعضهم يسبّ أبا عبدالله عليه السلام فذكرت قوله فلم أقل شيئاً ولو لا ذلك لقتلته [١] .

و منه قال أبو بصير : كان لي جار يتبع السلطان فأصاب مالاً فاتّخذ قياناً ، و كان يجمع الجموع ويشرب المسكر و يؤذيني ، فشكوته إلى نفسه غير مرّة فلم ينته ، فلمّا ألححت عليه قال : يا هذا أنا رجلٌ مبتلى و أنت رجل معافي ، فلو عرّفتني لصاحبك رجوت أن يستنقذني الله بك ، فوقع ذلك في قلبي فلمّا صرت إلى أبي عبدالله عليه السلام ذكرت له حاله ، فقال لي : إذا رجعت إلى الكوفة فإنّه سيأتيك فقل له يقول لك جعفر بن محمّد : دع ما أنت عليه وأضمن لك على الله الجنّة ، قال : فلمّا رجعت إلى الكوفة أتاني فيمن أتى فاحتبسته حتّى خلا منزلي فقلت : يا هذا إنّي ذكرتك لأبي عبدالله عليه السلام فقال : أقرئه السلام و قل له : يترك ما عليه وأضمن له على الله الجنّة فبكى ، ثمّ قال : الله أقال لك جعفر هذا ؟ قال : فحلفت له أنّه قال لي ما قلت لك ، فقال لي : حسبك و مضى ، فلمّا كان بعد أيّام بعث إليّ و دعاني فإذا هو خلف باب داره عريان فقال : يا أبا بصير ما بقي في منزلي شيء إلّا و قد أخرجته وأنا كما ترى ، فمشيت إلى إخواننا فجمعت له ما كسوته به ، ثمّ لم يأت عليه إلّا أيّام يسيرة حتّى بعث إليّ أنّي عليل فأتني ، فجعلت أختلف إليه و اُعالجه حتّى نزل به الموت فكنت عنده جالساً وهو يجود بنفسه ، ثمّ غُشي عليه غشية ثمّ أفاق ، فقال : يا أبا بصير قد وفى صاحبك لنا ثمّ مات ، فحججت فأتيت أبا عبدالله عليه السلام فاستأذنت عليه فلمّا دخلت قال لي مبتدئاً من داخل البيت وإحدى رجليّ في الصّحن والاُخرى في دهليز داره : يا أبا بصير قد وفينا لصاحبك [٢] .

و منه عن هشام بن أحمر قال : كتب أبو عبدالله عليه السلام رقعة في حوائج لأشتريها وكنت إذا قرأت الرّقعة خرقتها فاشتريت الحوائج و أخذت الرّقعة فأدخلتها في

---

(١) كشف الغمة ص ٢٣٥ .
(٢) كشف الغمة ص ٢٣٦ .

زنفليجتي وقلت : أتبرّك بها ، قال : و قدمت عليه فقال : ياهشام اشتريت الحوائج؟ قلت : نعم ،قال : و خرقت الرّقعة ؟ قلت : أدخلتها زنفليجتي وأقفلت عليه الباب أطلب البركة وهوذا المفتاح في تكّتي ، قال : فرفع جانب مصلاّه و طرحها إليّ وقال : خرّقها ، فخرقتها ، ورجعت ففتّشت الزنفيلجة فلم أجد فيها شيئاً [١].

و منه عن إسحاق بن عمّار قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ لنا أموالاً و نحن نعامل الناس أخاف إن حدث حدثٌ أن تتفرّق أموالنا ، فقال : أجمع مالك في شهر ربيع ، قال عليّ بن إسماعيل : فمات إسحاق في شهر ربيع [٢].

قال عليّ بن عيسى - رحمه الله - : هذا آخر ما أردت إثباته من كتاب الدّلائل. وقد تركت كثيراً من نظائر ما ذكرت روماً للاختصار فإنّ القليل يدلّ على الكثير [٣].

ومن كتاب الراوندي - رحمه الله - [٤] في معجزات جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام

روي عن المفضّل بن عمر قال : كنت أمشي مع أبي عبدالله عليه السلام بمكّة أو بمنى إذ مررنا بامرأة بين يديها بقرة ميتة وهي مع صبية لها يبكون ، فقال : ما شأنك ؟ قالت : كنت وصبياني نعيش من لبن هذه البقرة وقدماتت فتحيّرت في أمري قال : أفتحبّين أن يحييها الله لك ؟ قالت : أو تسخر منّي مع مصيبتي ؟! قال : كلاّ ما أردت ذلك ، ثمّ دعا بدعاء ، وركضها برجله وصاح بها فقامت البقرة مسرعة سويّة فقالت : عيسى ابن مريم وربّ الكعبة ، فدخل الصادق عليه السلام بين جمع من الناس فلم تعرفه المرأة [٥].

و منه قال عليّ بن أبي حمزة : حججت مع الصادق عليه السلام فجلسنا في بعض الطريق تحت نخلة يابسة فحرّك شفتيه بدعاء ، لم أفهمه ثمّ قال : يا نخلة أطعمينا بما جعل الله فيك من رزق عباده فنظرت إلى النخلة وقد تمايلت نحو الصادق عليه السلام وعليها أعذاقها و فيها الرّطب ، فقال : اُدن وسمّ وكل ، فأكلنا منها رطباً و أعذب رطب و أطيبه و

---

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢٣٦ .

(٣) في كشف الغمة « هذا آخر ما أردت اثباته من كتاب الدلائل للحميري » و ليست بقية الكلام فيه ، ولعل من كلام الفيض - رحمه الله - او كانت الزيادة في نسخته .

(٤) و (٥) الخرائج والجرائح ص ١٩٨ من طبعه الملحق بالاربعين للعلامة المجلسي .

إذا نحن بأعرابي يقول : مارأيت كاليوم سحراً أعظم من هذا فقال الصادق عليه السلام : نحن ورثة الأنبياء ليس فينا ساحر ولاكاهن ، ندعو الله فيجيب وإن أحببت أن أدعو الله فيمسخك كلباً تهتدي إلى منزلك فتدخل عليهم و تبصبص لأهلك فعلت ، فقال الأعرابي بجهله : نعم ؛ فدعا الله فصار كلباً في الوقت و مضى على وجهه ، فقال لي الصادق عليه السلام أتبعه ، فأتبعته حتى صار إلى حيه فدخل إلى منزله و جعل يبصبص لأهله وولده فأخذوا له العصا حتى أخرجوه فانصرفت إلى الصادق عليه السلام فأخبرته بماكان فبينا نحن في هذا الحديث إذ أقبل حتى وقف بين يدي الصادق عليه السلام وجعلت دموعه تسيل و أقبل يتمرغ في التراب ويعوي ، فرحمه فدعاله فعاد أعرابياً فقال له الصادق عليه السلام : هل آمنت ياأعرابي؟ قال : نعم ألفاً وألفا(١).

و منه روي عن يونس بن ظبيان قال : كنت عند الصادق عليه السلام مع جماعة فقلت قول الله لإبراهيم : «خذأربعة من الطير فصرهن إليك» أكانت أربعة من أجناس مختلفة أومن جنس واحد ؟ فقال : أتحبون أن أريكم مثله؟ قلت : نعم فقال : يا طاؤوس فإذا طاؤوس طار إلى حضرته ، فقال : ياغراب فإذا غراب بين يديه ، فقال : يابازي فإذا باز بين يديه ، ثم قال : ياحمامة فإذا حمامة بين يديه ، ثم أمر بذبحها كلها و تقطيعها و نتف ريشها وأن يخلط ذلك كله بعضه ببعض ، ثم أخذ برأس الطاؤوس فقال : ياطاؤوس فرأينا لحمه وعظامه وريشه يتميز من غيره حتى التصق ذلك برأسه فقام بين يديه حياً ، ثم صاح بالغراب فقام حياً والبازي والحمامة فقامتا كذلك حتى قامت كلها أحياء بين يديه (٢).

و منه روى هشام بن الحكم أن رجلاً من أهل الجبل أتى أبا عبدالله عليه السلام و معه عشرة آلاف درهم وقال : اشترلي داراً أنزلها إذا قدمت وعيالي ، ثم مضى إلى مكة فلما حج وانصرف أنزله الصادق عليه السلام في داره و قال : اشتريت لك داراً في الفردوس الأعلى حدها الأول إلى رسول الله والثاني إلى علي والثالث إلى الحسن والرابع إلى الحسين و كتبت الصك به ، فلما سمع الرجل ذلك قال : رضيت ففرق الصادق عليه السلام

---

(١) و (٢) الخرائج والجرائح ص ١٩٨ من طبعه الملحق بالاربعين للعلامة المجلسي .

تلك الدنانير على أولاد الحسن و الحسين ، وانصرف الرّجل فلمّا وصل إلى منزله اعتلّ علّة الموت فلمّا حضرته الوفاة جمع أهل بيته و حلفهم أن يجعلوا الصّكّ معه في قبره ، ففعلوا ذلك فلمّا أصبحوا وغدوا إلى قبره وجدوا الصّكّ على وجه القبر وعلى ظهره مكتوبٌ و فى لي وليّ الله جعفر بن محمّد بما وعدني [1].

و منه أنّ حمّاد بن عيسى سأل الصّادق عليه السلام أن يدعو له ليرزقه الله مايحجّ به كثيراً ، ويرزقه ضياعاً حسنةً و داراً حسنة ، و زوجة من أهل البيوتات ، و أولاداً أبراراً فقال عليه السلام : « اللّهمّ ارزق حمّاد بن عيسى ما يحجّ به خمسين حجّة وارزقه ضياعاً حسنة وداراً حسناء وزوجة صالحة من قوم كرام وأولاداً أبراراً قال : بعض من حضر : دخلت بعض السنين على حمّاد بن عيسى في داره بالبصرة فقال : أتذكر دعاء الصّادق عليه السلام لي ؟ قلت : نعم قال : هذه داري و ليس في البلد مثلها ، وضياعي أحسن الضيّاع ، وزوجتي أخذتها من قوم كرام ، وأولادي من تعرفهم ، وقد حججت ثماني و أربعين حجّة قال : فحجّ حمّاد حجّتين بعد ذلك فلمّا خرج في الحجّة الحادية والخمسين وصل إلى الجحفة و أراد أن يحرم دخل وادياً ليغتسل فأخذه السيل و مرّ به فتبعه غلمانه فأخرجوه من الماء ميتاً فسمّي حمّاد غريق الجحفة [2].

(ذكر طرف من أخلاق الامام السابع)
(ابى الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام وصفاته و كراماته)

قال ابن طلحة : [3] هو الإمام الكبير القدر ، العظيم الشأن ، الكثير التهجّد ، الجادّ في الاجتهاد ، المشهود له بالكرامات ، المشهور بالعبادة ، المواظب على الطاعات ، يبيت اللّيل ساجداً و قائماً ، ويقطع النّهار متصدّقاً وصائماً ، ولفرط حلمه وتجاوزه عن المعتدين عليه دُعي كاظماً ، كان يجازي المسيىء باحسانه إليه ، ويقابل الجاني عليه بعفوه عنه ، ولكثرة عباداته كان يسمّى بالعبد الصّالح ، ويعرف بالعراق بباب الحوائج إلى الله لنجح المتوسّلين إلى الله تعالى به ، كراماته تحار منها العقول وتقضي

(١) و (٢) الخرائج و الجرائح ص ٢٠٠ .

(٣) مطالب السؤول ص ٨٣ .

بأن له عندالله قدم صدق لاتزلّ ولاتزول .

قال : (١) و له ألقاب متعدّدة : الكاظم و هو أشهرها ، و الصابر ، و الصّالح والأمين ، وأمّا مناقبه فكثيرة ولولم يكن منها إلّا العناية الرّبانيّة لكفاه ذلك منقبة .

و قال الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ (٢) : وكان أبوالحسن موسى عليه السلام أعبد أهل زمانه و أفقههم ، وأسخاهم كفّاً ، وأكرمهم نفساً ، وروي أنّه كان يصلّي نوافل اللّيل و يصلها بصلاة الصبح ، ثمّ يعقّب حتّى تطلع الشمس ، و يخرّ لله ساجداً ، فلا يرفع رأسه من الدّعاء والتحميد حتّى يقرب زوال الشمس ، وكان يدعو كثيراً و يقول : « اللّهمّ إنّي أسألك الرّاحة عند الموت ، والعفو عندالحساب » و يكرّر ذلك و كان من دعائه عليه السلام « عظم الذّنب من عبدك ، فليحسن العفو من عندك » وكان يبكي من خشية الله حتّى تخضلّ لحيته بالدّموع ، و كان أوصل النّاس لأهله و رحمه ، و كان يتفقّد فقراء المدينة في اللّيل فيحمل إليهم الزنبيل فيه العين و الورق و الدّقيق و التمر فيوصل إليهم ذلك ولايعلمون من أيّ جهة هو .

قال محمّد بن عبيد الله البكريّ : قدمت المدينة أطلب ديناً فأعياني فقلت : لو ذهبت إلى أبي الحسن موسى عليه السلام فشكوت إليه فأتيته في ضيعته فخرج إليّ و معه غلام معه منسف فيه قديد مجزّع ليس معه غيره (*) فأكل وأكلت معه ، ثمّ سألني عن حاجتي فذكرت له قصّتي ، فدخل فلم يقم إلّا يسيراً حتّى خرج إليّ فقال لغلامه : اذهب ثمّ مدّ يده إليّ فدفع إليّ صرّة فيها ثلاثمائة دينار ، ثمّ قام فولّى، فقمت فركبت دابّتي وانصرفت (٣) .

و روي أنّ رجلاً من ولد عمر بن الخطّاب كان في المدينة يؤذي أباالحسن موسى عليه السلام ويسبّه إذا رآه ويشتم علياً عليه السلام فقال له أصحابه : دعنا نقتل هذا الفاجر ، فنهاهم عن ذلك وزجرهم أشدّ الزّجر ، وسأل عن العمريّ فاُخبر أنّه خرج إلى زرع

(١) يعنى ابن طلحة .

(٢) و (٣) الارشاد ص ٢٧٧ .

(*) المنسف : الغربال الكبير .

له فخرج إليه ودخل المزرعة بحماره فصاح به العمري لاتوطّىء زرعنا فتوطّأه أبو الحسن عليه السلام بالحمار حتّى وصل إليه فنزل وجلس عنده وباسطه وضاحكه، وقال: كم غرمت على زرعك هذا؟ فقال: مائة دينار، قال: فكم ترجو أن يحصل فيه؟ قال: لست أعلم الغيب، قال: إنّما قلت: كم ترجو أن يجيئك فيه؟ قال: أرتجي فيه مائتي دينار، فأخرج له أبو الحسن عليه السلام صرّة فيها ثلاثمائة دينار، وقال: هذا زرعك على حاله و الله يرزقك فيه ما ترجو، قال: فقام العمري وقبّل رأسه وسأله أن يصفح عن فارطه فتبسّم إليه أبو الحسن عليه السلام و انصرف و راح إلى المسجد فوجد العمري جالساً فلمّا نظر إليه قال: الله أعلم حيث يجعل رسالاته، قال: فوثب إليه أصحابه فقالوا: ما قصّتك قد كنت تقول غير هذا؟ فقال لهم: قد سمعتم ما قلت الآن وجعل يدعو لأبي الحسن عليه السلام، فخاصموه و خاصمهم فلمّا رجع أبو الحسن عليه السلام إلى داره قال لأصحابه الّذين أشاروا بقتل العمري: كيف رأيتم أصلحت أمره و كفيت شرّه[1].

وذكر جماعة من أهل العلم أن أبا الحسن عليه السلام كان يصل بالمائتى دينار إلى الثلاثمائة دينار وكانت صرار موسى عليه السلام مثلاً[2].

قال:[3] وكان أفقه أهل زمانه كما قدّمناه، وأحفظهم لكتاب الله عزّ و جلّ، وأحسنهم صوتاً بالقرآن وكان إذا قرأ يحزن و يبكي ويبكي السامعين، وكان الناس بالمدينة يسمّونه زين المتهجّدين، و سمّي بالكاظم لما كظمه من الغيظ، و صبر عليه من فعل الظالمين به حتّى مضى قتيلاً في حبسهم و وثاقهم.

فصل

و أمّا كراماته عليه السلام فمن كتاب ابن طلحة[4] عن حسام بن حاتم الأصم أنّه قال: قال أبي حاتم: قال لي شقيق البلخي: خرجت حاجّاً في سنة تسع و أربعين

(١) و (٢) الارشاد ص ٢٧٨.
(٣) يعنى على بن عيسى فى الكشف ص ٢٤٧.
(٤) مطالب السؤول ص ٨٣.

ومائة فنزلت القادسية ، فبينا أنا أنظر إلى الناس في زينتهم و كثرتهم فنظرت إلى فتى حسن الوجه شديد السمرة ضعيف فوق ثيابه ثوب من صوف مشتمل بشملة في رجليه نعلان ، وقد جلس منفرداً ، فقلت في نفسي : هذا الفتى من الصوفيّة يريد أن يكون كلاًّ على الناس في طريقهم ، والله لأمضينّ إليه ولأوبّخنّه فدنوت منه فلمّا رآني مقبلاً قال : يا شقيق « اجتنبوا كثيراً من الظنّ إنّ بعض الظنّ إثم » ثمّ تركني و مضى فقلت في نفسي : إنّ هذا لأمر عظيم قد تكلّم بما في نفسي و نطق باسمي و ما هذا إلّا عبدٌ صالح لألحقنّه ولأسألنّه أن يخالني[1] فأسرعت في أثره فلم ألحقه وغاب عن عيني ، فلمّا نزلنا واقصة فا ذا به يصلّي و أعضاؤه تضطرب و دموعه تجري فقلت : هذا صاحبي أمضي إليه و أستحلّه فصبرت حتّى جلس وأقبلت نحوه فلمّا رآني مقبلاً قال : ياشقيق أتل « وإنّي لغفّارٌ لمن تاب و آمن وعمل صالحاً ثمّ اهتدى » ثمّ تركني و مضى فقلت : إنّ هذا الفتى لمن الأبدال قد تكلّم على سرّي مرّتين ، فلمّا نزلنا زبالة إذاً بالفتى قائمٌ على البئر و بيده ركوةٌ يريد أن يستقي ماء فسقطت الركوة من يده في البئر وأنا أنظر إليه فرأيته قد رمق السماء[2] و سمعته يقول :

أنت ربّي إذا ظمأت إلى الما ء و قوتي إذا أردت طعاما

اللّهمّ سيّدي مالي غيرها فلا تعدمنيها ، قال شقيق : فوالله لقد رأيت البئر قد ارتفع ماؤها فمدّ يده وأخذ الركوة وملأها ماء ، فتوضّأ وصلّى أربع ركعات ثمّ مال إلى كثيب رمل فجعل يقبض بيده ويطرحه في الركوة و يحرّكه و يشرب ، فأقبلت إليه و سلّمت عليه ، فردّ عليّ السلام فقلت : أطعمني من فضل ما أنعم الله عليك ، قال : ياشقيق لم تزل نعمة الله علينا ظاهرة وباطنة ، فأحسن ظنّك بربّك ، ثمّ ناولني الركوة ، فشربت منها فا ذا هو سويق وسكّر ، فوالله ماشربت قطّ ألذّ منه ولا أطيب ريحاً ، فشبعت ورويت و أقمت أيّاماً لاأشتهي طعاماً ولاشراباً ، ثمّ لم أره حتّى دخلنا مكّة فرأيته ليلة إلى جنب قبّة الميزاب في نصف اللّيل قائماً يصلّي بخشوع و أنين

---

(١) يخالني اى يتخذني خولا بعد ان انفرد ، والخول جمع خولى : العبيد والاماء والحاشية . (٢) رمق ببصره نحوه اى نظر اليه شديداً .

وبكاء ، فلم يزل كذلك حتّى ذهب اللّيل ، فلمّا رأى الفجر جلس في مصلّاه يسبّح ، ثمّ قام فصلّى الغداة وطاف بالبيت اُسبوعاً و خرج ، فتبعته و إذا له غاشية وموال[1] وهو على خلاف ما رأيته في الطريق ودار به الناس من حوله يسلّمون عليه ، فقلت لبعض من رأيته يقرب منه : من هذا الفتى ؟ فقال : هذا موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ ابن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فقلت : قد عجبت أن تكون هذه العجائب إلّا لمثل هذا السيّد .

ومن كتاب الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ في باب دلائل أبي الحسن موسى وآياته و معجزاته وعلاماته[2] عن هشام بن سالم قال : كنّا بالمدينة بعد وفاة أبي عبدالله عليه السلام أنا و محمّد بن النعمان صاحب الطاق ، والناس يجتمعون على عبدالله بن جعفر أنّه صاحب الأمر بعد أبيه ، فدخلنا والناس عنده فسألناه عن الزكاة في كم تجب ، فقال: في مائتي درهم خمسة دراهم ، فقلنا : ففي مائة ؟ قال : درهمان ونصف ، قلنا : والله ما يقول المرجئة هذا ، فقال : و الله ما أدري مايقول المرجئة ، قال : فخرجنا ضلّالاً لاندري إلى أين نتوجّه أنا وأبوجعفر الأحول فقعدنا في بعض أزقّة المدينة باكين لاندري إلى أين نتوجّه و إلى من نقصد ، نقول : إلى المرجئة ، إلى القدرية ، إلى المعتزلة ، إلى الزّيديّة ، فنحن كذلك إذ رأيت رجلاً شيخاً لاأعرفه يومي إليّ بيده ، فخفت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور ، وذلك أنّه كان له بالمدينة جواسيس على من يجتمع بعد جعفر إليه الناس فيؤخذ فيضرب عنقه ، فخفت أن يكون منهم فقلت للأحول : تنحّ فإنّي خائف على نفسي وعليك ، و إنّما يريدني ليس يريدك فتنحّ عنّي لا تهلك فتعين على نفسك ، فتنحّى عنّي بعيداً ، و تبعت الشيخ و ذلك أنّي ظننت أنّي لا أقدر على التخلّص منه ، فما زلت أتبعه و قد عزمت على الموت حتّى وردبي على باب أبي الحسن موسى عليه السلام ، ثمّ خلّاني و مضى ، فإذا خادم بالباب فقال لي : اُدخل رحمك الله ، فدخلت فإذا أبو الحسن موسى عليه السلام فقال

---

(١) غاشية فلان : خدمه و زواره و اصدقاؤه ينتابونه . وله موال اى عبيد .

(٢) الارشاد ص ٢٧٢ .

لي ابتداءً منه : إليّ إليّ ، لا إلى المرجئة ، و لا إلى القدرية ، ولا إلى المعتزلة ، و لا إلى الزّيديّة ، قلت : جعلت فداك مضى أبوك ؟ قال : نعم ، قلت : مضى موتاً ؟ قال : نعم ، قلت : فمن لنا بعده ؟ قال : إن شاء الله أن يهديك هداك ، قلت : جعلت فداك إنّ أخاك عبدالله يزعم أنّه الإمام من بعد أبيه ، فقال : عبدالله يريد أن لايعبدالله ، قال : قلت : جعلت فداك فمن لنا من بعده ؟ فقال : إن شاء الله أن يهديك هداك ، قلت: جعلت فداك فأنت هو ؟ قال: لا أقول ذلك ، قال : فقلت في نفسي إنّي لم أصب طريق المسألة ، ثمّ قلت له : جعلت فداك أعليك إمامٌ ؟ قال : لا فدخلني شيء لايعلمه إلّا الله تعالى إعظاماً له وهيبة ، ثمّ قلت له : جعلت فداك أسألك عمّا كنت أسأل أباك ؟ قال : سل تخبر ولاتذع فإن أذعت فهو الذّبح ، قال : فسألته فإذا هو بحرٌ لاينزف ، قلت : جعلت فداك شيعة أبيك ضلّالٌ فألقي إليهم هذا الأمر وأدعوهم إليك فقد أخذت عليّ الكتمان ؟ قال : من آنست منه رشداً فألق إليه و خذ عليه الكتمان فإن أذاع فهو الذّبح وأشار بيده إلى حلقه ، قال : فخرجت من عنده فلقيت أباجعفر الأحول فقال لي : ماوراءك ؟ قلت : الهدى وحدّثته القصّة ، قال: ثمّ لقينا زرارة وأبابصير فدخلا عليه وسمعا كلامه وسألاه وقطعا عليه ، ثمّ لقينا الناس أفواجاً فكلٌّ من دخل عليه قطع عليه إلّا طائفة عمّار الساباطي ، وبقي عبدالله لايدخل عليه من الناس إلّا قليل .

و منه عن الرّافعيّ قال : كان لي ابن عمّ يقال له : الحسن بن عبدالله ، وكان زاهداً وكان من أعبد أهل زمانه ، وكان السلطان يتّقيه لجدّه في الدّين والعبادة ، و ربّما استقبل السلطان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمايغضبه فكان يحتمل ذلك لصلاحه ، فلم تزل هذه حاله حتّى دخل يوماً المسجد و فيه أبوالحسن موسى عليه السلام فأومى إليه فأتاه فقال له : يا أبا عليّ ما أحبّ إليّ ما أنت فيه وأسرّني به إلّا أنّه ليست لك معرفة فاطلب المعرفة ، فقال له : جعلت فداك و ما المعرفة ؟ قال : إذهب تفقّه واطلب الحديث ، قال : عمّن؟ قال : عن فقهاء المدينة ، ثمّ أعرض على الحديث قال : فذهب فكتب ، ثمّ جاء فقرأه عليه فأسقطه كلّه ، ثمّ قال : اذهب فأعرف

وكان الرّجل معنيّاً بدينه ، قال : فلم يزل يترصّد أباالحسن عليه السلام حتّى خرج إلى ضيعة له ، فلقيه في الطريق فقال له : جعلت فداك إنّي أحتجّ عليك بين يدي الله عزّ وجلّ فدلّني على ما يجب عليّ معرفته ، قال : فأخبره أبوالحسن عليه السلام بأمر أميرالمؤمنين عليه السلام و حقّه ومايجب له وأمر الحسن و الحسين و عليّ بن الحسين ، و محمّد بن عليّ ، و جعفر بن محمّد صلوات الله عليهم ثمّ سكت ، فقال له : جعلت فداك فمن الامام اليوم ؟ قال : إن أخبرتك تقبل ؟ قال : نعم ، قال : أنا هو ، قال : فشيء أستدلّ به قال : اذهب إلى تلك الشجرة وأشار إلى بعض شجر اُمّ غيلان و قل لها : يقول لك موسى بن جعفر : أقبلي ، قال : فأتاها فرأيتها والله تخدّ الأرض خدّاً حتّى وقفت بين يديه ، ثمّ أشار إليها بالرجوع فرجعت ، قال : فأقرّ به ، ثمّ لزم الصمت والعبادة ، وكان لايراه أحدٌ يتكلّم بعد ذلك(١) .

و منه روى عبدالله بن إدريس عن ابن سنان قال : حمل الرّشيد في بعض الأيّام إلى عليّ بن يقطين ثياباً أكرمه بها ، وكان في جملتها درّاعة خزّ سوداء من لباس الملوك مثقّلة بالذّهب ، فأنفذ عليّ بن يقطين جُلّ تلك الثياب إلى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ، وأنفذ في جملتها تلك الدرّاعة وأضاف عليه مالاً كان أعدّه على رسم له فيما يحمله إليه من خمس ماله ، فلمّا وصل ذلك إلى أبي الحسن عليه السلام قبل المال والثياب وردّ الدرّاعة على يد الرّسول إلى عليّ بن يقطين ، و كتب إليه : احتفظ بها ولا تخرجها عن يدك ، فسيكون لك بها شأن تحتاج إليها معه ، فارتاب عليّ بن يقطين بردّها عليه ولم يدر ما سبب ذلك واحتفظ بالدرّاعة ، فلمّا كان بعد ذلك بأيّام تغيّر عليّ بن يقطين على غلام كان يختصّ به فصرفه عن خدمته ، وكان الغلام يعرف ميل عليّ بن يقطين إلى أبي الحسن موسى عليه السلام ، ويقف على ما يحمله إليه في كلّ وقت من مال و ثياب وألطاف وغير ذلك ، فسعى به إلى الرّشيد(٢) فقال : إنّه يقول

---

(١) الارشاد ص ٢٧٣ .

(٢) سعى به اليه سعاية وسعياً عند الامير نم عليه و وشى به ؛ وفى الكنز سعايت يعنى بد گوئى كردن و نمامى .

بإمامة موسى بن جعفر و يحمل إليه خمس ماله في كلّ سنة ، وقد حمل إليه الدرّاعة الّتي أكرمه بها أمير المؤمنين(١) في وقت كذا و كذا . فاستشاط الرّشيد لذلك وغضب غضباً شديداً ، وقال : لأكشفنّ عن هذه الحال ، فإن كان الأمر كما تقول : أزهقت نفسه . وأنفذ في الوقت و طلب عليّ بن يقطين ، فلمّا مُثّل بين يديه قال له : ما فعلت الدرّاعة الّتي كسوتك بها ؟ قال : هي يا أمير المؤمنين عندي في سفط مختوم وفيه طيب قد احتفظت بها و قلّما أصبحت إلّا و فتحت السفط و نظرت إليها تبرّكاً بها و قبّلتها ورددتها إلى موضعها و كلّما أمسيت صنعت مثل ذلك ، فقال : أحضرها الساعة قال : نعم يا أمير المؤمنين واستدعى بعض خدمه فقال له : امض إلى البيت الفلاني من داري ، فخذ مفتاحه من خازني و افتحه ثمّ افتح الصندوق الفلاني فجئني بالسفط الّذي فيه بختمه ، ولم يلبث الغلام أن جاء بالسفط مختوماً فوضع بين يدي الرّشيد فأمر بكسر ختمه و فتحه فلمّا فتحه نظر إلى الدرّاعة فيه بحالها مطويّة مدفوفة في الطيب ، فسكن الرّشيد من غضبه ، ثمّ قال لعليّ بن يقطين: ارددها إلى مكانها وانصرف راشداً فلن نصدّق عليك بعدها ساعياً ، وأمر أن يتبع بجائزة سنيّة ، و أمر بضرب السّاعي به ألف سوط فضرب نحو خمسمائة فمات في ذلك »(٢) .

و منه روي عن محمّد بن الفضل قال : « اختلفت الرّواية بين أصحابنا في مسح الرّجلين في الوضوء أهي من الأصابع إلى الكعبين أم من الكعبين إلى الأصابع ، فكتب ابن يقطين إلى أبي الحسن موسى عليه السلام جعلت فداك إنّ أصحابنا قد اختلفوا في مسح الرّجلين فإن رأيت أن تكتب إليّ بخطّك ما يكون عملي عليه فعلت إن شاء الله ، فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام : فهمت ما ذكرت من الاختلاف في الوضوء والّذي آمرك به في ذلك أن تتمضمض ثلاثاً ، وتستنشق ثلاثاً ، و تخلّل شعر لحيتك ، و تغسل وجهك ثلاثاً ، وتغسل يديك إلى المرفقين ثلاثاً وتمسح رأسك كلّه ، وتمسح ظاهر اُذنيك و باطنهما وتغسل رجلك إلى الكعبين ثلاثاً ولاتخالف ذلك إلى غيره ،

---

(١) يعنى به الرشيد و قوله : « فاستشاط الرشيد» اى التهب غضباً .

(٢) الارشاد ص ٢٧٥ .

فلمّا وصل الكتاب إلى عليّ بن يقطين تعجّب ممّا رسم له فيه ممّا أجمع العصابة على خلافه، ثمّ قال: مولاي أعلم بما قال و أنا أمتثل أمره، فكان عليّ يعمل في وضوئه على هذا الحدّ و يخالف ما عليه جميع الشيعة امتثالاً لأمر أبي الحسن عليه السلام، وسعي لعليّ بن يقطين إلى الرّشيد وقيل: إنّه رافضيّ مخالف لك، فقال الرّشيد لبعض خاصّته: قد كثر عندي القول في عليّ بن يقطين والقِرف[1] له بخلافنا و ميله إلى الرّوافض، ولست أرى في خدمته لي تقصيراً، و قد امتحنته مراراً فما ظهر لي ما يقرّف به، و اُحبّ أن أستبري أمره من حيث لا يشعر بذلك، فيحترز منّي، فقيل له: إنّ الرافضة يا أمير المؤمنين تخالف الجماعة في الوضوء فتخفّفه ولا ترى غسل الرّجلين، فامتحنه من حيث لا يعلم بالوقوف على وضوئه، فقال: أجل إنّ هذا الوجه يظهر به أمره، ثمّ تركه مدّة وناطه[2] بشيء من الشغل في الدّار حتّى دخل وقت الصلاة، وكان عليّ بن يقطين يخلو إلى حجرة في الدّار لوضوئه و صلاته، فلمّا دخل وقت الصلاة وقف الرشيد من وراء الحائط بحيث يرى عليّ بن يقطين ولا يراه هو، فدعا بالماء للوضوء فتوضّأ كما تقدّم، والرشيد ينظر إليه، فلمّا رآه قد فعل ذلك لم يملك نفسه حتّى أشرف عليه بحيث يراه، ثمّ ناداه كذب يا عليّ بن يقطين من زعم أنّك من الرّافضة و صلحت حاله عنده، و ورد عليه كتاب أبي الحسن عليه السلام ابتداء: من الآن يا عليّ بن يقطين توضّأ كما أمر الله تعالى، اغسل وجهك مرّة فريضة واُخرى إسباغاً، واغسل يديك من المرفقين كذلك، وامسح بمقدّم رأسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك، فقد زال ما كنّا نخاف عليك والسلام[3].

و منه روى عليّ بن أبي حمزة البطائني قال: خرج أبوالحسن عليه السلام في بعض الأيّام من المدينة إلى ضيعة له خارجة عنها، فصحبته وكان عليه السلام راكباً بغلة و أنا على حمار لي فلمّا صرنا في بعض الطريق اعترضنا أسدٌ فأحجمت عنه[4] خوفاً و

---

(١) القرفة ـ بكسر القاف ـ التهمة . و قرفه ـ كعظمه ـ أى عابه و اتهمه .

(٢) أى شغله بشغل . (٣) الارشاد ص ٢٧٥ .

(٤) أحجم عن الامر ـ بتقديم المعجمة ـ : كف .

أقدم أبوالحسن عليه السلام غيرمكترث به فرأيت الأسد يتذلّل لأبي الحسن عليه السلام ويهمهم، فوقف أبوالحسن عليه السلام كالمصغي إلى همهمته، فوضع الأسد يده على كفل بغلته، و قد همّتني نفسي من ذلك فخفت خوفاً عظيماً، ثمّ تنحّى الأسد إلى جانب الطريق، وحوّل أبوالحسن موسى عليه السلام وجهه إلى القبلة و جعل يدعو و يحرّك شفتيه بمالم أفهمه، ثمّ أومأ بيده إلى الأسد أن امض، فهمهم الأسد همهمةً طويلة و أبوالحسن عليه السلام يقول: آمين آمين، وانصرف الأسد حتّى غاب عنّا و مضى أبوالحسن عليه السلام لوجهه، فلمّا بعدنا عن الموضع قلت له: جعلت فداك ماشأن هذا الأسد فقدخفته والله عليك و عجبت من شأنه معك؟ فقال لي أبوالحسن عليه السلام: إنّه خرج يشكو إليّ عسر الولادة على لبوته [١] وسألني أن أسأل الله أن يفرّج عنها ففعلت ذلك فاُلقي في روعي أنّها تلدله ذكراً فخبّرته بذلك، فقال: امض في حفظ الله فلاسلّط الله عليك ولا على ذرّيّتك ولا على أحد من شيعتك شيئاً من السّباع، فقلت: آمين.

قال الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ: والأخبار في هذا الباب كثيرة وفيما أثبتناه منها كفاية على الرّسم الّذي تقدّم.

أقول: وقد تركت بعض ما ذكره أيضاً روماً للاختصار و كذا ممّا ذكر ابن طلحة.

ومما أورده الحميريّ في الدّلائل [٢] ما رواه عن أحمد بن محمّد، عن أبي قتادة القمّي، عن أبي خالد الزّبالي قال: قدم أبوالحسن موسى عليه السلام زبالة و معه جماعة من أصحاب المهديّ بعثهم في إشخاصه القدمة الاُولى، قال: وأمرني بشراء حوائج له فنظر إليّ و أنا مغمومٌ فقال: ياأبا خالد مالي أراك مغموماً؟ قلت: هو ذا تصير إلى هذا الطاغية ولا آمنه عليك، فقال: يا أبا خالد ليس عليّ منه بأس إذاكان شهر كذا و كذا في يوم كذا و كذا فانتظرني في أوّل اللّيل فإنّي اُوافيك إن شاء الله، فما كانت لي همّة إلّا إحصاء الشهور والأيّام حتّى كان ذلك اليوم فغدوت إلى أوّل

(١) اللبوة: انثى الاسد.

(٢) كشف الغمة ص ٢٥٠.

اللّيل في المصر الّذي و عدني ، فلم أزل أنتظره إلى أن كادت الشمس أن تغيب ، و وسوس الشيطان في صدري فلم أراحداً ، ثمّ تخوّفت أن أشكّ ووقع في قلبي أمرٌ عظيم ، فبينا أنا كذلك وإذا سواد قد أقبل من ناحية العراق ، فانتظرتُه فوافاني أبوالحسن عليه السلام أمام القطار على بغلة له فقال : إيهٍ أباخالد ، قلت : لبيك يا ابن رسول الله ، قال : لا تشكنّ ودّ الشيطان أنّك شككت ، قلت : قدكان ذلك ، قال : فسررت بتخليصه ، فقلت : الحمدلله الّذي خلّصك من الطاغية ، فقال : يا أباخالد إنّ لهم إليّ عودة لا أتخلّص منها (١).

و منه عن عيسى المدائنيّ قال : خرجت سنة إلى مكّة فأقمت بها ، ثم قلت : اُقيم بالمدينة مثل ما أقمت بمكّة فهو أعظم لثوابي ، فقدمت المدينة فنزلت طرف المصلّى إلى جنب دار أبي ذرّ - رضي الله عنه - فجعلت أختلف إلي سيّدي فأصابنا مطرٌ شديد بالمدينة فأتينا أبا الحسن عليه السلام يوماً فسلّمنا عليه وأنّ السماء تهطّل (٢) فلمّا دخلت ابتدأني فقال لي : و عليك السلام يا عيسى ارجع فقد انهدم بيتك على متاعك فانصرفت فإذا البيت قدانهدم على المتاع ، فاكتريت قوماً يكشفون عن متاعي فاستخرجته فماذهب لي شيء ولا افتقدته غير سطل كان لي ، فأتيته من الغد مسلّماً عليه قال : هل فقدت شيئاً من متاعك فندعوالله لك بالخلف ؟ فقلت : مافقدت شيئاً غير سطل كان لي أتوضّأ فيه فقدته ، فأطرق مليّاً ، ثمّ رفع رأسه إليّ فقال : قدظننت أنّك اُنسيته فسل جارية ربّ الدار وقل لها : أنت رفعت السطل فردّيه فإنّها ستردّه عليك ، فلمّا انصرفت أتيت جارية ربّ الدّار فقلت لها : إنّي اُنسيت سطلاً في الخلاء ، فدخلت فأخذته فردّيه أتوضّأ فيه ، قال : فردّته (٣).

و منه قال عليّ بن أبي حمزة : كنت عند أبي الحسن عليه السلام جالساً إذ أتاه

---

(١) و رواه الكلينى فى الكافى ج ١ ص ٤٧٧ بسندين هذا السند و عن على بن ابراهيم عن ابيه عن ابى قتادة .

(٢) تهطل المطر من باب التفعيل : نزل متتابعاً .

(٣) كشف الغمة ص٢٥١.

رجلٌ يقال له : جندب ، فسلم عليه ثمّ جلس فسأل أبا الحسن عليه السلام فأكثر السؤال ، ثمّ قال : يا جندب مافعل أخوك ؟ فقال : الخير وهو يقرئك السلام فقال له: عظّم الله أجرك في أخيك ، فقال له : ورد إليّ كتابه من الكوفة لثلاثة عشر يوماً بالسلامة ، فقال له : يا جندب والله مات بعد كتابه إليك بيومين ودفع إلى امرأته مالاً وقال لها : ليكن هذا المال عندك فإذا قدم أخي فادفعيه إليه وقد أودعه الأرض في البيت الّذي كان يسكنه ، فإذا أنت أتيتها فتلطّف لها و أطمعها في نفسك فإنّها ستدفعه إليك ، قال عليٌّ: وكان جندب رجلاً جميلاً ، قال عليٌّ : فلقيت جندباً بعدما فقد أبوالحسن فسألته عمّا كان قال أبوالحسن ، فقال : يا عليٌّ صدق و الله سيّدي مازاد ولانقص لا في الكتاب ولا في المال (١) .

و منه عن إسحاق بن عمّار قال : سمعت العبد الصالح عليه السلام ينعى إلى رجل نفسه فقلت في نفسي : وإنّه ليعلم متى يموت الرّجل من شيعته ؟ فالتفت إليّ شبه المغضب ، فقال : ياإسحاق قدكان رُشيد الهجري وكان من المستضعفين يعلم علم المنايا والبلايا فالإمام أولى بذلك ، ياإسحاق اصنع ماأنت صانع فعمرك قدفني وأنت تموت إلى سنتين وإخوتك وأهل بيتك لايلبثون من بعدك إلّا يسيراً حتّى تفترق كلمتهم ويخون بعضهم بعضاً و يصيرون لاخوانهم ومن يعرفهم رحمة حتّى يشمت بهم عدوّهم ، قال : قال إسحاق : فإنّي أستغفر الله ممّاعرض في صدري ، فلم يلبث إسحاق بعدهذا المجلس إلّا سنتين حتّى مات ، ثمّ ماذهبت الأيّام حتّى قام بنوعمّار بأموال الناس وأفلسوا أقبح إفلاس ، فجاء ما قال أبو الحسن عليه السلام فيهم ما غادر قليلاً ولا كثيراً (٢) .

و منه قال هشام بن الحكم : أردت شراء جارية بمنى و كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام اُشاوره فلم يردّ عليّ جواباً ، فلمّا كان في الطواف مرّ بي يرمي الجمار على حمار ، فنظر إليّ و إلى الجارية من بين الجواري ، ثمّ أتاني كتابه لاأرى بشرائها بأساً إن لم يكن في عمرها قلّة ، قلت : لاوالله ما قال لي هذا الحرف إلّا وهنا شيء ،

(١) كشف الغمة ص ٢٥١ .

(٢) الكشف ص ٢٥١ و رواه الكليني فى الكافى مسنداً ج ١ ص ٤٧٤ .

لا والله لا أشتريها قال: فما خرجت من مكّة حتّى دفنت [١].

و منه عن زكريا بن آدم قال: سمعت الرّضا عليه السلام يقول: « كان أبي عليه السلام ممّن تكلّم في المهد » [٢].

و منه عن الأصبغ بن موسى قال: بعث معي رجل من أصحابنا إلى أبي إبراهيم عليه السلام بمائة دينار وكانت معي بضاعة لنفسي و بضاعة له فلمّا دخلت المدينة صببت على الماء وغسلت بضاعتي وبضاعة الرّجل، وذررت عليها مسكاً، ثمّ إنّي عددت بضاعة الرّجل فوجدتها تسعه و تسعين ديناراً فأعدت عدّها و هي كذلك فأخذت ديناراً اُخرى لي فغسلته وذررت عليه المسك وأعدتها في صرّة كما كانت ودخلت عليه في اللّيل فقلت له: جعلت فداك، إنّ معي شيئاً أتقرّب به إلى الله تعالى فقال لي: هات فناولته دنانيري، وقلت له: جعلت فداك إنّ فلاناً مولاك بعث إليك معي شيئاً، فقال: هات فناولته الصرّة قال: صبّها فصببتها فنثرها بيده وأخرج ديناري منها، ثمّ قال: إنّما بعث إلينا وزناً لا عدداً [٣].

هذا آخر ما أردت إثباته من الدّلائل وقد تركت منها كثيراً للاختصار.

و من كتاب الرّاوندي [٤] في معجزاته عليه السلام عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال: «قال أبي موسى بن جعفر عليهما السلام لعليّ بن أبي حمزة مبتدئاً: إنّك لتلقى رجلاً من أهل المغرب يسألك عنّي فقل: هو الإمام الّذي قال لنا أبو عبدالله الصّادق عليه السلام، فإذا سألك عن الحلال و الحرام فأجبه، قال: فما علامته؟ قال عليه السلام: رجلٌ جسيمٌ طويلٌ اسمه يعقوب بن يزيد، وهو رائد قومه، وإن أراد الدّخول إليّ فأحضره عندي، قال عليّ بن أبي حمزة: فوالله إنّي لفي الطواف إذ أقبل رجلٌ جسيمٌ طويلٌ فقال لي: إنّي اُريد أن أسألك عن صاحبك، قلت: عن أيّ الأصحاب؟ قال: عن موسى بن جعفر، قلت: فما اسمك؟ قال: يعقوب بن يزيد، قلت: من أين أنت؟ قال: من المغرب، قلت: من أين عرفتني؟ قال: أتاني آت في منامي فقال لي: ألق عليّ بن

---

(١) الى (٣) الكشف ص ٢٥١.

(٤) المصدر ص ٢٠٠ من طبعه الملحق بالاربعين للعلامة المجلسي - رحمه الله -.

أبي حمزة فسله عن جميع ماتحتاج إليه فسألت عنك فدللت عليك ، فقلت : اُقعد في هذا الموضع حتّى أفرغ من طوافي و أعود إليك ، فطفت ثمّ أتيته فكلّمته فرأيته رجلاً عاقلاً فطناً فالتمس منّي الوصول إلى موسى بن جعفر عليهما السلام ، فأوصلته إليه فلمّا رآه ، قال : يا يعقوب بن يزيد قدمت أمس و وقع بينك وبين أخيك خصومة في موضع كذا حتّى تشاتمتما ، وليس هذا من ديني ولامن دين آبائي فلاتأمر بهذا أحداً من شيعتنا ، فاتّق الله فإنّكما ستفترقان عن قريب بموت فأمّا أخوك فيموت في سفرته هذه قبل أن يصل إلى أهله و تندم أنت على ماكان منك إليه فإنّكما تقاطعتماوتدابرتما فقطع عليكما أعماركما فقال الرّجل : يا ابن رسول الله فأنامتى يكون أجلي ؟ قال : كان قدحضر أجلك فوصلت عمّتك بما وصلتها في منزل كذا و كذا فنسأ الله في أجلك[1] عشرين حجّة ، قال عليُّ بن أبي حمزة : فلقيت الرّجل من قابل بمكّة فأخبرني أنّ أخاه توفّي ودفنه في الطريق قبل أن يصير إلى أهله .

و منه أنّ المفضّل بن عمر قال : لمّا مضى الصادق عليه السلام كانت و صيّته إلى موسى الكاظم عليه السلام فادّعى أخوه عبدالله الإمامة وكان أكبر ولد جعفر في وقته ذلك وهو المعروف بالأفطح فأمر موسى عليه السلام بجمع حطب كثير في وسط داره وأرسل إلى أخيه عبدالله فسأله أن يصير إليه فلمّا صار إليه ومع موسى عليه السلام جماعة من الإماميّة فلمّا جلس أمر موسى عليه السلام بطرح النار في الحطب فاحترق ولايعلم الناس السبب فيه حتّى صار الحطب كلّه جمراً ، ثمّ قام موسى عليه السلام وجلس بثيابه وسط النار وأقبل يحدّث الناس ساعة ، ثمّ قام فنفض ثوبه ورجع إلى المجلس فقال لأخيه عبدالله : إن كنت تزعم أنّك الإمام بعد أبيك فاجلس في ذلك المجلس قالوا : فرأينا عبدالله وقد تغيّر لونه وقام يجرّ رداءه حتّى خرج من دار موسى عليه السلام[2] .

و منه قال عليُّ بن أبي حمزة : أخذ بيدي موسى بن جعفر عليهما السلام يوماً فخرجنا

---

(١) اى أخر الله أجلك .

(٢) الخرائج ص٢٠٠ و٢٠١ وفى الكشف ص٢٥٢ و٢٥٣ . و نخس الدابة غرز جنبها أو مؤخرها بعود و نحوه فهاجت .

من المدينة إلى الصّحراء، فإذا نحن برجل مغربيّ على الطريق يبكي وبين يديه حمار ميّت ورحله مطروح فقال له موسى عليه السلام : ما شأنك ؟ قال : كنت مع رفقائي نريد الحجّ فمات حماري ههنا و مضى أصحابي و بقيت متحيّراً ليس لي شيء أحمل عليه ، فقال موسى عليه السلام : لعلّه لم يمت ، قال : ما ترحمني حتّى تلهوبي ، قال : إنّ عندي رقية جيّدة ؟ قال الرجل : مايكفيني ما أنا فيه حتّى تستهزىء بي ، فدنى موسى عليه السلام من الحمار ودعا بشيء لم أسمعه وأخذ قضيباً كان مطروحاً فنخسه به وصاح عليه ، فوثب قائماً صحيحاً سليماً فقال : يا مغربي ترى ههنا شيئاً من الاستهزاء ؟ ألحق بأصحابك ، ومضينا وتركناه ، قال عليّ بن أبي حمزة : فكنت واقفاً يوماً على زمزم فإذا المغربي هناك فلمّا رآني عدا إليّ و قبّلني فرحاً مسروراً ، فقلت : ما حال حمارك فقال : هو والله صحيح سليم ولاأدري من أين منّ الله عليّ فأحيى لي حماري بعد موته ، فقلت له : قدبلغت حاجتك فلاتسأل عمّا لاتبلغ معرفته [١].

وقد ذكر الرّاوندي أشياء اُخر لم نوردها .

✡ (ذكر طرف من اخلاق الامام الثامن) ✡

✡ (ابى الحسن الثانى على بن موسى الرضا عليه السلام و صفاته و كراماته) ✡

قال ابن طلحة [٢] : قدتقدّم القول في أميرالمؤمنين عليّ و في زين العابدين عليّ ، و جاء هذا عليّ الرّضا ثالثهما ، ومن أمعن فكره ونظره وجده في الحقيقة وارثهما فيحكم أنّه ثالث العليّين ، نمى إيمانه ، وعلاشأنه ، وارتفع مكانه ، واتّسع إمكانه ، و كثر أعوانه ، و ظهر برهانه ، حتّى أحلّه الخليفة المأمون محلّ مهجته ، وشركه في مملكته ، وفوّض إليه أمر خلافته ، وعقدله عليه على رؤوس الأشهاد عقدة نكاح ابنته ، و كانت مناقبه عليّة ، وصفاته الشريفة سنيّة ، ومكارمه حاتميّة ، و شنشنته

---

(١) الخرائج ص ٢٠٠ و ٢٠١ وفى الكشف الغمة ص ٢٥٢ و ٢٥٣ و نخس الدابة غرز جنبها أو مؤخرها بعود ونحوه فهاجت .

(٢) مطالب السؤول ص ٨٤ .

أخزميّة[1] وأخلاقه عربيّة، ونفسه الشريفة هاشميّة، وأرومته الكريمة نبويّة، فمهما عدّ من مزاياه كان عليه السلام أعظم منه، ومهما فصّل من مناقبه كان أعلى رتبة عنه، قال: و أمّا ألقابه فالرّضا والصابر والرّضيّ و الوفي، و أشهرها الرّضا، و أمّا مناقبه وصفاته فمنها ماخصّه الله به، ويشهد له بعلوّ قدره وسموّ شأنه.

وذكر طرفاً من كراماته عليه السلام وسنذكر بعضه إن شاء الله.

و روى الشيخ المفيد - رحمه الله - [2] عن يزيد بن سليط في حديث طويل عن أبي إبراهيم عليه السلام أنّه قال في السنة الّتي قبض فيها: « إنّي اُوخذ في هذه السنة والأمر إلى ابني عليّ سميّ عليّ وعليّ، فأمّا عليّ الأوّل فعليّ بن أبي طالب عليه السلام، و أمّا عليّ الآخر فعليّ بن الحسين عليهما السلام اُعطي فهم الأوّل وحلمه ونصره و ودّه و ورعه ودينه، و محنة الآخر وصبره على مايكره - الحديث -.

و قال - رحمه الله - [3] في الفصل الّذي ذكر فيه طرفاً من خصائصه و مناقبه و أخلاقه الكريمة عليه السلام: قال إبراهيم بن العباس: ما رأيت الرّضا عليه السلام سئل عن شيء إلّا علمه، ولا رأيت أعلم منه بما كان في الزّمان إلى وقته وعصره، وكان المأمون يمتحنه بالسؤال عن كلّ شيء فيجيب عنه، وكان كلامه كلّه و جوابه و تمثّله انتزاعات من القرآن المجيد، وكان يختمه في كلّ ثلاث، وكان يقول: « لو أنّي أردت أن أختمه في أقرب من ثلاث لختمت ولكنّي ما مررت بآية قطّ إلّا فكّرت فيها وفي أيّ شيء اُنزلت ».

و عنه قال: ما رأيت ولا سمعت بأحد أفضل من أبي الحسن الرّضا عليه السلام، وشهدت منه مالم اُشاهد من أحد، وما رأيته جفا أحداً بكلام قطّ ولا رأيته قطع على أحد كلامه حتّى يفرغ منه، و ما ردّ أحداً عن حاجة قدر عليها، ولا مدّ رجليه بين

(١) الشنشنة: الطبيعة وقد تقدم معناها. وأخزم جد حاتم الطائى راجع مزيد البيان جامع الشواهد باب الالف بعده النون «ان بنى رملونى بدمى» - الى قوله -: « شنشنة اعرفها من أخزم ».

(٢) الارشاد ص ٢٨٧.

(٣) يعنى على بن عيسى الاربلى قاله فى كشف الغمة ص ٢٧٤.

يدي جليس له قطّ ، ولا اتكأ بين يديه جليس له قطّ ، ولا رأيته يشتم أحداً من مواليه و مماليكه ، ولا رأيته تفل قطّ ، ولا رأيته يقهقه في ضحكه بل كان ضحكه التبسّم ، وكان إذا خلا ونصبت الموائد أجلس على مائدته مماليكه ومواليه حتّى البوّاب والسائس ، وكان قليل النوم باللّيل كثير الصّوم ، ولا يفوته صيام ثلاثة أيّام في الشهر ويقول : ذلك صيام الدّهر ، وكان كثير المعروف والصدقة في السرّ ، وأكثر ذلك منه لا يكون إلّا في اللّيالي المظلمة ، فمن زعم أنّه رأى مثله في فضله فلا تصدّقوه (١) .

و عن محمّد بن عبّاد قال : كان جلوس الرّضا عليه السلام على حصير في الصيف وعلى مسح في الشتاء ، ولبسه الغليظ من الثياب حتّى إذا برز للناس تزيّن لهم (٢) .

و عن أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهرويّ قال : ما رأيت أعلم من عليّ ابن موسى الرّضا عليه السلام ولا رآه عالم إلّا شهد له بمثل شهادتي ، ولقد جمع المأمون في مجالس له عدداً من علماء الأديان وفقهاء الشريعة والمتكلّمين فغلبهم عن آخرهم حتّى ما بقي منهم أحدٌ إلّا أقرّ له بالفضل ، وأقرّ على نفسه بالقصور ، ولقد سمعته عليه السلام يقول : كنت أجلس في الرّوضة والعلماء بالمدينة متوافرون فإذا أعيى الواحد منهم عن مسألة أشاروا إليّ بأجمعهم ، وبعثوا إليّ المسائل فاُجيب عنها (٣) .

قال أبو الصلت : ولقد حدّثني محمّد بن إسحاق بن موسى ، عن أبيه أنّ موسى ابن جعفر عليهما السلام كان يقول لبنيه : هذا أخوكم عليّ بن موسى عالم آل محمّد فسلوه عن أديانكم ، و احفظوا ما يقول لكم فإنّي سمعت أبي جعفر بن محمّد عليهما السلام يقول لي : إنّ عالم آل محمّد لفي صلبك ، أوليتني أدركته فإنّه يسمّى أمير المؤمنين (٤) .

و عن محمّد بن يحيى الفارسي قال : نظر أبو نواس إلى الرّضا عليه السلام ذات يوم وقد خرج من عند المأمون على بغلة له ، فدنا منه و سلّم عليه و قال : يا ابن رسول الله قلت : فيك أبياتاً و اُحبّ أن تسمعها منّي ، فقال : هات فأنشأ يقول .... فقال الرّضا عليه السلام : قد جئتنا بأبيات ما سبقك إليها أحدٌ يا غلام هل معك من نفقتنا شيء ؟ فقال له : ثلاثمائة دينار فقال : أعطها إيّاه ، ثمّ قال : لعلّه استقللتها يا غلام سق

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢٧٣ .

إليه البغلة » (١) .

و عن أبي الصلت الهرويّ قال : كان الرّضا عليه السلام يكلّم الناس بلغاتهم ، وكان والله أفصح الناس وأعلمهم بكلّ لسان و لغة ، فقلت له يوماً : يا ابن رسول الله إنّي لأعجب من معرفتك بهذه اللّغات على اختلافها فقال : يا أبا الصلت أنا حجّة الله على خلقه ، و ماكان الله ليتّخذ حجّة على قوم و هو لايعرف لغاتهم أوما بلغك قول أمير المؤمنين عليه السلام : « اُوتينا فصل الخطاب » و هل فصل الخطاب إلّا معرفة اللّغات (٢) .

و عن الرّضا عليه السلام أنّه قال له رجل من خراسان : يا ابن رسول الله رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله في المنام كأنّه يقول لي : كيف أنتم إذا دفن في أرضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي و غيّب في ثراكم لحمي فقال له الرّضا عليه السلام : أنا المدفون في أرضكم ، وأنا بضعة من نبيّكم ، وأنا الوديعة و اللّحم ألافمن زارني و هو يعرف ما أوجب الله تعالى من حقّي و طاعتي فأنا و آبائي شفعاؤه يوم القيامة و من كنّا شفعاءه نجى ، ولو كان عليه مثل ذنوب الثقلين الجنّ والإنس ولقد حدّثني أبي عن جدّي ، عن أبيه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال :من رآني في منامه فقد رآني فإنّ الشيطان لايتمثّل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ولا في صورة أحد من شيعتهم و إنّ الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوّة » (٣).

و أمّاما روي عنه من فنون العلم وأنواع الحكم والاخبار المجموعة والمنثورة والمحاسن مع أهل الملل والمناظرات المشهورة فأكثر من أن تحصى .

وقال عليّ بن عيسى الاربليّ - رحمه الله - : (٤) وهذا كتاب عيون أخبار الرّضا عليه السلام قداشتمل على فرائد وأوابد (٥) أحسن من العقود القلائد في ألباب الخرائد فمن أراد أن يسرح طرفه في رياضه ، ويروّي ظمأه من نمير حياضه (٦) ، ويعجّب من غرائبه وفنونه

(١) كشف الغمة ص ٢٧٣ .

(٢) و (٣) كشف الغمة ص ٢٧٧ .

(٤) المصدر ص ٢٦٨ . (٥) أوابد الكلام غرائبه .

(٦) النمير : الزاكى من الماء .

و حدائقه وعيونه فقد دللته عليه ، وأهديت عقيلته إليه ، فما عليه مزيد في معناه وقد أجاد ماشاء جامعه ـ رحمه الله ـ .

﴿ فصل ﴾

وأمّا كراماته فممّا أورده ابن طلحة(١) منها أنّه عليه السلام لمّا جعله الخليفة المأمون وليّ عهده وأقامه خليفة من بعده كان في حاشية المأمون أناس كرهوا ذلك وخافوا خروج الخلافة عن بني العبّاس وعودها إلى بني فاطمة عليها السلام فحصل عندهم من الرّضا عليه السلام نفور وافر وكان عادة الرّضا عليه السلام إذا جاء إلى دار المأمون ليدخل عليه يبادر من بالدّهليز من الحاشية إلى السلام عليه ورفع الستر بين يديه ليدخل ، فلمّا حصلت لهم النفرة عنه تواصوا فيما بينهم و قالوا : إذا جاء ليدخل على الخليفة أعرضوا عنه و لا ترفعوا الستر ، فاتّفقوا على ذلك . فبيناهم قعود إذ جاء الرّضا عليه السلام على عادته فلم يملكوا لأنفسهم أن سلّموا عليه و رفعوا الستر على عادتهم فلمّا دخل أقبل بعضهم على بعض يتلاومون كونهم ما وقفوا على ما اتّفقوا عليه ، وقالوا : النوبة الآتية إذا جاء لا نرفعه له ، فلمّا كان في ذلك اليوم جاء فقاموا وسلّموا عليه و وقفوا ولم يبتدروا إلى رفع الستر فأرسل الله ريحاً شديداً دخلت في الستر حتّى رفعته أكثر ممّا كانوا يرفعونه ثمّ دخل. فسكنت الرّيح فعاد الستر إلى ما كان فلمّا خرج عادت الرّيح حتّى دخلت في الستر فرفعته حتّى خرج ، ثمّ سكنت فعاد الستر ، فلمّا ذهب أقبل بعضهم على بعض و قالوا : هل رأيتم ؟ قالوا : نعم ، فقال بعضهم لبعض : ياقوم هذا رجل له عند الله منزلة ولله به عناية ، ألم تروا أنّكم لمّا لم ترفعوا له الستر أرسل الله الرّيح وسخّرها له لرفع الستر كما سخّرها لسليمان فارجعوا إلى خدمته فهو خير لكم فعادوا إلى ما كانوا عليه وزادت عقيدتهم فيه .

و منه أنّه كان بخراسان امرأة تسمّى زينب فادّعت أنّها علويّة من سلالة فاطمة عليها السلام وصارت تصول على أهل خراسان بنسبها فسمع بها عليّ الرّضا عليه السلام

(١) مطالب السؤول ص ٨٥ .

فلم يعرف نسبها فأحضرت إليه فردّ نسبها ، وقال : هذه كذّابة فسفّهت عليه وقالت : كما قدحت في نسبي فأنا أقدح في نسبك فأخذته الغيرة العلويّة فقال لسلطان خراسان - وكان لذلك السلطان بخراسان موضع واسع فيه سباع مسلسلة للانتقام من المفسدين يسمّى ذلك الموضع بركة السّباع - فأخذ الرّضا عليه السلام بيد تلك المرأة فأحضرها عند السلطان فقال : هذه كذّابة على عليّ و فاطمة عليهما السلام و ليست من نسلهما ، فإنّ من كان حقّاً بضعة من فاطمة وعليّ فإنّ لحمه حرام على السباع فألقوها في بركة السّباع ، فإنّ كانت صادقة فإنّ السباع لا تقربها وإن كانت كاذبة فتفترسها ، فلمّا سمعت ذلك منه قالت : فأنزل أنت إن كنت صادقاً فإنّها لا تقربك ولا تفترسك فلم يكلّمها وقام فقال له ذلك السّلطان إلى أين ؟ قال إلى بركة السّباع والله لا نزلنّ إليها فقام السّلطان والناس والحاشية وجاؤوا وفتحوا باب البركة فنزل الرّضا عليه السلام والناس ينظرون من أعلى البركة فلمّا حصل بين السّباع أقعت جميعها إلى الأرض(١) على أذنابها وصار يأتي إلى واحد واحد يمسح وجهه ورأسه وظهره ، والسبع يبصبص له هكذا إلى أن أتى على الجميع ، ثمّ طلع والناس يبصرونه ، فقال لذلك السلطان : أنزل هذه الكذّابة على عليّ و فاطمة عليهما السلام لتبيّن لك ، فامتنعت فألزمها ذلك السلطان وأمر أعوانه بإلقائها فمذ رآها السباع وثبوا إليها و افترسوها فاشتهر اسمها بخراسان بزينب الكذابة وحديثها هناك مشهور (٢) .

و منه قصّة دعبل بن عليّ الخزاعيّ الشاعر ، قال دعبل : لمّا قلت : « مدارس آيات » قصدت بها أبا الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليهما السلام و هو بخراسان وليّ عهد المأمون في الخلافة فوصلت المدينة وحضرت عنده وأنشدته إيّاها فاستحسنها و قال لي : لا تنشدها أحداً حتّى آمرك واتّصل خبري بالخليفة المأمون فأحضرني وسألني عن خبري ، ثمّ قال : يا دعبل أنشدني « مدارس آيات خلت من تلاوة » فقلت : ما أعرفها يا أمير المؤمنين فقال : يا غلام أحضر أبا الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليه السلام قال : فلم تكن ساعة حتّى حضر فقال له : يا أبا الحسن سألت دعبلاً عن « مدارس

(١) أقعت من الاقعاء و هى القعود على الذنب .
(٢) مطالب السؤول ص ٨٥ .

آيات » فذكر أنّه لايعرفها فقال لي أبوالحسن عليه السلام : يا دعبل أنشد أمير المؤمنين فأخذت فيها فأنشدتها فاستحسنها فأمرلي بخمسين ألف درهم ، وأمر لي أبوالحسن عليّ بن موسى عليه السلام بقريب من ذلك ، فقلت : يا سيّدي إن رأيت أن تهبني شيئاً من ثيابك ليكون كفني ، فقال : نعم ، ثمّ دفع إليّ قميصاً قد ابتذله ومنشفة لطيفة وقال لي : احفظ هذا تحرس به ، ثمّ دفع إليّ ذوالرياستين أبوالعباس الفضل بن سهل وزير المأمون صلة و حملني على برذون أصفر خراساني و كنت اُسايره في يوم مطير و عليه ممطر خزّ وبرنس منه فآثرني به ودعا بغيره جديد فلبسه وقال : إنّما آثرتك باللّبيس لأنّه خير الممطرين قال : فاُعطيت به ثمانين ديناراً فلم تطب نفسي ببيعه ثمّ كرّرت راجعاً إلى العراق فلمّا صرت في بعض الطريق خرج علينا الأكراد فأخذونا و كان ذلك اليوم يوماً مطيراً فبقيت في قميص خلق وضرّ جديد وأنا متأسّف من جميع ماكان معي على القميص والمنشفة ومتفكّرٌ في قول سيّدي الرّضا عليه السلام إذمربي واحدٌ من الأكراد الحراميّة ، تحته الفرس الأصفر الّذي حملني عليه ذوالرياستين و عليه الممطر و وقف بالقرب منّي ليجتمع إليه أصحابه وهو ينشد « مدارس آيات خلت من تلاوة » و يبكي فلمّا رأيت ذلك منه عجبت من لصّ من الأكراد يتشيّع ثمّ طمعت في القميص والمنشفة فقلت : يا سيدي لمن هذه القصيدة ؟ فقال : ماأنت و ذاك ويلك ؟ فقلت : لي فيه سبب اُخبرك به فقال : هي أشهر بصاحبها أن تجهل فقلت: من هو؟ قال : دعبل بن عليّ الخزاعيّ شاعر آل محمّد جزاه الله خيراً فقلت له : والله ياسيدي أنا دعبل وهذه قصيدتي فقال : و يلك ماتقول ؟! قلت : الأمر أشهر من ذلك فأرسل إلى أهل القافلة فاستحضر منهم جماعة ولسألهم عنّي فقالوا بأسرهم : هذا دعبل بن عليّ الخزاعيّ فقال : قد أطلقت كلّ ما اُخذ من القافلة خلالة فما فوقها كرامة لك ثمّ نادى في أصحابه من أخذ شيئاً فليردّه فرجع على الناس جميع ما اُخذ منهم و رجع إليّ جميع ماكان معي ثمّ بدرقنا إلى المأمن فحرست أنا و القافلة ببركة القميص والمنشفة ، فانظر إلى هذه المنقبة ما أشرفها وما أعلاها (١) .

---

(١) مطالب السؤول ص ٨٥ و ٨٦ .

و منه ماروواه عن هرثمة بن أعين قال : و كان في خدمة الخليفة إلاّ أنّه كان محبّاً لأهل البيت إلى الغاية يأخذ نفسه بأنّه من شيعتهم و كان قائماً بمصالح الرّضا عليه السلام باذلاً نفسه بين يديه ، متقرّباً إلى الله تعالى بخدمته ، قال : طلبني سيّدي الرّضا عليه السلام ، وقال : ياهرثمة إنّي مطّلعك على حالة تكون عندك سرّاً لاتظهرها وأناحيٌّ و إن أظهرتها حال حياتي كنت خصمك عندالله تعالى ، فعاهدته أنّي لاأعلم بها أحداً مالم تأمرني فقال : إعلم أنّي بعد أيّام آكل عنباً ورمّاناً مفتوتاً فأموت ويقصد الخليفةأن يجعل قبري ومدفني خلف قبر أبيه الرشيد وإنّ الله لايقدره على ذلك فإنّ الأرض تشتدّ عليهم فلا يستطيع أحدٌ حفر شيء منها ، وإنّما قبري في بقعة كذا لموضع عيّنه ، فاذا أنامتُّ وجهّزت فأعلمه بجميع ما قلت لك وقل له : يتأنّ في الصّلاة عليّ فانّه يأتي رجل عربيّ متلثّم على بعيرمسرع وعليه وعثاء السّفر فينزل عن بعيره ويصلّي عليّ فاذا صلّى عليّ وحملت فاقصد المكان الّذي عيّنته لك فاحفر شيئاً يسيراًمن وجه الأرض تجد قبراً معمولاً في قعره ماء أبيض فاذا كشفته نضب الماء فهو مدفني فادفنّي فيه و الله والله أن تخبربهذا قبل موتي ، قال هرثمة : فوالله ما طالت الأيّام حتّى أكل عنباً و رمّاناً كثيراً فمات و دخلت على الخليفة فوجدته يبكي عليه فقلت له : يا أميرالمؤمنين عاهدني الرّضا علىأمر أقوله لك ، و قصصتُ عليه تلك القصّة الّتي قالها من أوّلها إلى آخرها و هو يعجب ممّا أقوله فأمر بتجهيزه فلمّا تجهّز تأنّى بالصّلاة عليه و إذا بالرّجل قد أقبل على بعير من الصّحراء مسرعاً و لم يكلّم أحداً ثمّ دخل إلى جنازته فوقف و صلّى عليه فخرج و صلّى النّاس عليه و أمر الخليفة بطلب الرّجل ففاتهم فلم يعلموا له خبراً ثمّ أمر الخليفةأن يحفر لهقبراً خلفقبرأبيه الرّشيد فعجز الحافرون عن الحفر فذهب إلى موضع ضريحه الآن فبقدر ما كشف عن وجه الأرض ظهر قبر محفور كشفت عنه طوابيقه و إذا في قعره ماء أبيض كما قال ، فأعلمت الخليفة به فحضرو أبصره على الصّورة الّتي ذكرها ونضب الماء ودفن فيه ، ولم يزل الخليفةالمأمون تعجّب من قوله ولم يزل عنه كلمة واحدة ممّا ذكره و ازداد تأسّفه عليه و كلّما خلوت في خدمته

يقول : يا هرثمة كيف قال لك أبو الحسن فأُعيد عليه الحديث فيتلهّف عليه.[١]

فانظر إلى هذه المنقبة العظيمة و الكرامة البالغة الّتي تنطق بعناية الله به وازدلاف مكانته عنده[٢].

و من عيون أخبار الرّضا[٣] للصدوق - رحمه الله - عن عليّ بن ميثم عن أبيه قال : سمعت اُمّي تقول : سمعت نجمة اُمّ الرضا عليه السلام تقول : لما حملت بابني لم أشعر بثقل الحمل و كنت أسمع في منامي تسبيحاً و تهليلاً وتحميداً من بطني فيفزعني ذلك فيهولني فإذا انتبهت لم أسمع شيئاً فلمّا وضعته وقع على الأرض واضعاً يده على الأرض رافعاً رأسه إلى السّماء يحرّك شفتيه كأنّه يتكلّم فدخل إليّ أبوه موسى ابن جعفر عليه السلام فقال : هنيئاً لك يانجمة كرامة ربّك ، فناولته إيّاه في خرقة بيضاء فأذّن في اُذنه اليمنى و أقام في اليسرى و دعا بماء الفرات وحنّكه به ثمّ ردّه إليّ فقال : خذيه فإنّه بقيّة الله في أرضه .

ومن دلايل الحميري عن جعفر بن محمّد بن يونس قال : كتب رجل إلى الرضا عليه السلام يسأله عن مسائل وأراد أن يسأله عن الثوب الملحّم يلبسه المحرم و عن سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنسي ذلك وتلهّف عليه فجاء جواب المسائل و فيه لابأس في الإحرام في الثوب الملحّم واعلم أنّ سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فينا بمنزلة التابوت في بني إسرائيل يدور مع كلّ عالم حيث دار[٤] .

و منه عن معمر بن خلاّد قال : قال لي الرّيّان بن الصلت بمرو وقد كان الفضل بن سهل بعثه إلى بعض كور خراسان فقال لي : اُحبّ أن أستأذن على أبي الحسن عليه السلام فاُسلّم عليه وأودّعه وأحبّ أن يكسوني من ثيابه وأن يهب لي من دراهمه الّتي ضربت باسمه ، فقال معمر : فدخلت على أبي الحسن عليه السلام فقال لي مبتدئاً : الرّيّان يحبّ أن يدخل عليّ وأن أكسوه من ثيابي وأعطيه من دراهمي ، فقلت :

---

(١) فيه ما فيه لتقدم موت هرثمة على أبي الحسن عليه السلام بازيد من سنتين .
(٢) كشف الغمة ص ٢٥٨ . (٣) المصدر ص ١٤ . و فى الكشف ص ١٦٨ .
(٤) الكشف ص ٢٦٩ .

سبحان الله قد سألني والله ذلك و أن أسألك له ، فقال : يامعمر إنّ المؤمن موفّق قل له فليجيء ، قال : فأمرته فدخل عليه فسلّم فأمر له بثوبين من ثيابه فدفعهما إليه فلمّا قام رأيته قدوضع في يده شيئاً ، فلمّا خرج قلت له : كم أعطاك ؟ فإذا في يده ثلاثون درهماً (١) .

و منه عن سليمان الجعفري قال: قال لي الرّضا عليه السلام : اشتر لي جارية من صفتها كذا و كذا ، فأصبت له جارية عند رجل من أهل المدينة كما وصف فاشتريتها ودفعت الثمن إلى مولاها ، و جئت بها إليه فأعجبته ، و وقعت منه فمكثت أيّاماً ثمّ لقيني مولاها وهو يبكي فقال : الله الله فيّ لست أتهنّأ العيش وليس لي قرارٌ ولا نوم فكلّم أبا الحسن يردّ عليّ الجارية ويأخذ الثمن فقلت : المجنون أنت أنا أجتري على أن أقول له يردّها عليك ، فدخلت على أبي الحسن عليه السلام فقال لي مبتدئاً : يا سليمان صاحب الجارية يريد أن أردّها عليه ؟ فقلت : إي و الله قد سألني أن أسألك ، قال : فردّها عليه وخذ الثمن ، ففعلت ، ومكثت أيّاماً ثمّ لقيني مولاها فقال : جعلت فداك سل أبا الحسن أن يقبل الجارية فإنّي لا أنتفع بها و لا أقدر أدنو منها ، قلت : إنّي لاأقدر أن أبتدأه بهذا ، قال : فدخلت على أبي الحسن عليه السلام فقال : يا سليمان صاحب الجارية يريد أن أقبضها منه و أردّ عليه الثمن ، قلت : قد سألني ذلك ، فقال ردّ عليّ الجارية وخذ الثمن (٢) .

و منه عن الحسن بن أبي الحسن قال : اشتكى عمّي محمّد بن جعفر شكاة شديدة حتّى خفنا عليه الموت ، فدخل عليه أبو الحسن الرّضا عليه السلام ونحن حوله نبكي من بنيه و إخوتي وعمّي إسحاق عند رأسه يبكي ، وهو في حالة شديدة فجاء فجلس في ناحية ينظر إلينا فلمّا خرج تبعته فقلت له : جعلت فداك دخلت على عمّك وهو في هذه الحال و نحن نبكي و إسحاق عمّك يبكي فلم يكن منك شيء ، فقال : أرأيت هذا الّذي يبكي عند رأسه سوف يبرأ هذا من مرضه ويقوم و يموت هذا الّذي يبكي عليه ، فقام محمّد بن جعفر من وجعه واشتكى إسحاق ومات و بكى عليه محمّدٌ (٣) .

---

(١) و (٣) الكشف ص ٢٦٩ .

ولمّا خرج محمّد بن جعفر بمكّة و دعى لنفسه و تسمّى أمير المؤمنين و بويع له بالخلافة دخل عليه أبو الحسن الرّضا عليه السلام فقال: يا عمّ لا تكذّب أباك وأخاك فإنّ هذا الأمر لا يتمّ، قال الرّاوي: فخرج و خرجت معه إلى المدينة فلم يلبث إلّا قليلاً حتّى قدم الجلوديّ فلقيه، فهزمه واستأمن إليه محمّد بن جعفر، فلبس السواد وصعد المنبر فخلع نفسه، و أكذب مقالته و قال: إنّ هذا الأمر للمأمون وليس لي فيه حقّ ثمّ خرج إلى خراسان ومات بمرو(١).

و منه عن الحسن بن عليّ الوشّاء قال: كنت بخراسان فبعث إليّ الرّضا عليه السلام يوماً و قال: ابعث إليّ بالحبرة فلم توجد عندي، فقلت لرسوله: ما عندي حبرة فردّ إليّ الرّسول ابعث إليّ بالحبرة، فطلبت في ثيابي فلم أجد شيئاً، فقلت لرسوله: قد طلبت فلم أقع بها، فردّ إليّ الرّسول الثالث ابعث إليّ بالحبرة، فقمت أطلب ذلك فلم يبق إلّا صندوق فقمت إليه فوجدت فيه حبرة، فأتيته بها و قلت: أشهد أنّك إمام مفترض الطاعة، وكان سببي في دخول هذا الأمر(٢).

و منه قال عبد الله بن المغيرة: كنت واقفاً و حججت على ذلك، فلمّا صرت إلى مكّة اختلج في صدري شيء، فتعلّقت بالملتزم و قلت: اللّهمّ قد علمت طلبتي و إرادتي فأرشدني إلى خير الأديان، فوقع في نفسي أن آتي الرّضا عليه السلام فأتيت المدينة فوقفت ببابه وقلت للغلام: قل لمولاك: رجل من أهل العراق بالباب فسمعت نداءه و هو يقول: ادخل يا عبد الله بن المغيرة. فدخلت فلمّا نظر إليّ قال: قد أجاب الله دعوتك و هداك لدينه، فقلت: أشهد أنّك حجّة الله و أمين الله على خلقه(٣).

و منه عن الحسن بن عليّ الوشّاء قال: قال فلان بن محرز: بلغنا أنّ أبا عبد الله عليه السلام كان إذا أراد أن يعاود أهله للجماع توضّأ وضوء الصلاة فأحبّ أن تسأل أبا الحسن الثّاني عليه السلام عن ذلك قال الوشّاء: فدخلت عليه فابتدأني من غير أن أسأله فقال: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا جامع وأراد أن يعاود توضّأ للصلاة وإذا أراد أيضاً توضّأ للصلاة، فخرجت إلى الرّجل، فقلت: قد أجابني عن مسألتك من غير أن أسأله(٤).

(١) إلى (٤) الكشف ص ٢٦٩.

و منه عن علي بن محمد القاساني قال : أخبرني بعض أصحابنا أنّه حمل إلى الرّضا عليه السلام مالاً له خطر فلم أره أنّه سرّ به فاغتممت لذلك وقلت في نفسي : قد حملت إليه مثل هذا المال وما سرّ به فقال : ياغلام الطست و الماء وقعد على كرسيّ، و قال بيده للغلام : صبّ عليّ الماء فجعل يسيل من بين أصابعه في الطست ذهبٌ ثمّ التفت إليّ وقال : من كان هكذا لايبالي بالّذي حمل إليه (١).

و منه عن محمد بن الفضل قال : لمّا كان في السنة الّتي بطش هارون بالبرامكة و قتل جعفر بن يحيى ، وحبس يحيى بن خالد ، ونزل بهم ما نزل . كان أبو الحسن عليه السلام واقفاً بعرفة يدعو ثمّ طأطأ رأسه فسئل عن ذلك فقال : إنّي كنت أدعو الله على البرامكة قد فعلوا بأبي ما فعلوا ، فاستجاب الله لي فيهم اليوم ، ثمّ انصرف فلم يلبث إلّا يسيراً حتّى بطش بجعفر وحبس يحيى وتغيّرت حالهم (٢).

و منه عن موسى بن عمران قال : رأيت عليّ بن موسى عليهما السلام في مسجد المدينة وهارون يخطب ، فقال عليه السلام : تروني و إيّاه ندفن في بيت واحد (٣).

و منه عن الحسن بن موسى قال : خرجنا مع أبي الحسن عليه السلام إلى بعض أمواله بيوم لاسحاب فيه ، فلمّا برزنا قال : حملتم معكم المماطر ؟ قلنا : لا، ولاحاجة لنا إليها وليس سحاب ولا نتخوّف المطر ، فقال : لكنّي قد حملته و ستمطرون ، فما مضينا إلّا يسيراً حتّى ارتفعت سحابة ومطرنا حتّى أهمّتنا أنفسنا ، فما بقي منّا أحدٌ إلّا ابتلّ غيره (٤).

و منه عن الحسن بن منصور، عن أخيه قال : دخلت على الرّضا عليه السلام في بيت داخل في جوف بيت ليلاً فرفع يده فكانت كأنّ بالبيت عشرة مصابيح ، فاستأذن عليه رجل فخلّى يده ثمّ أذن له (٥).

و منه عن موسى بن مهران قال : رأيت أبا الحسن عليّ بن موسى عليهما السلام ونظر إلى هرثمة قال : كأنّي به قد حمل إلى مرو فضربت عنقه ، فكان كما قال (٦).

و من كتاب الرّاونديّ روى إسماعيل بن أبي الحسن قال : كنت مع الرّضا عليه السلام

(١) الى (٦) الكشف ص ٢٧٠ .

و قد قال بيده إلى الأرض كأنّه يكشف شيئاً فظهرت سبائك ذهب ثمّ مسح بيده عليها فغابت ، فقلت له : لو أعطيتني واحدة منها قال : لا إنّ هذا الأمر لم يأن وقته (١) .

و منه قال أبو إسماعيل السنديّ : سمعت بالسند أنّ لله حجّة في العرب ، فخرجت منها في الطلب فدللت على الرّضا عليه السلام فقصدته و دخلت عليه و أنا لا أعرف من العربيّة كلمة واحدة فسلّمت بالسنديّة فردّ عليّ بلغتي فجعلت اُكلّمه بالسنديّة و هو يجيبني بها ، فقلت : إنّي سمعت بالسند أنّ لله حجّة في العرب ، فخرجت في الطلب ، فقال : قد بلغني ذلك نعم أنا هو ، ثمّ قال : سل عمّا تريد فسألته عمّا أردته فلمّا أردت القيام من عنده قلت : إنّي لا اُحسن من العربيّة شيئاً فادع الله أن يلهمنيها لأتكلّم بها مع أهلها ، فمسح يده على شفتي فتكلّمت بالعربيّة من وقتي (٢) .

و منه قال سليمان الجعفريّ : كنت مع الرّضا عليه السلام في حايط له ، وأنا اُحدّثه إذ جاء عصفور فوقع بين يديه ، وأخذ يصيح ويكثر الصياح ويضطرب ، فقال : أتدري ما يقول ؟ قلت : الله و رسوله و ابن رسوله أعلم ، قال : قال لي : إنّ حيّة تريد أن تأكل فراخي في البيت فقم وخذ تلك النسعة و ادخل البيت و اقتل الحيّة قال : فقمت وأخذت النسعة ، و دخلت البيت وإذا حيّة تجول في البيت فقتلتها (٣) .

و منه عن بكر بن صالح قال : أتيت الرّضا عليه السلام قلت : امرأتي اُخت محمّد بن سنان بها حمل ، فادع الله أن يجعله ذكراً ، قال : هما اثنان قلت في نفسي : محمّد وعليّ بعد انصرافي فدعاني بعد ذلك فقال : سمّ واحداً عليّاً و الاُخرى اُمّ عمر فقدمت الكوفة وقد ولد لي غلام وجارية في بطن ، فسمّيت كما أمرني ، وقلت لاُمّي : ما معنى اُمّ عمر ؟ فقالت : إنّ اُمّي كانت تدعى اُمّ عمر (٤) .

و منه عن الوشّاء أنّ الرّضا عليه السلام قال بخراسان : حيث أرادوا بي الخروج جمعت عيالي فأمرتهم أن يبكوا عليّ حتّى أسمع ثمّ فرّقت فيهم اثنى عشر ألفاً ، ثمّ قال : إنّي لا أرجع إلى عيالي أبداً (٥) .

---

(١) الى (٥) الكشف ص ٢٧٠ .

و في إرشاد المفيد : قد نقلت الرواة من العامّة و الخاصّة كثيراً من دلالاته وآياته في حياته وبعدوفاته [١].

فمنها ما حدّث به عليّ بن أحمد الوشّاء الكوفيّ قال : خرجت من الكوفة إلى خراسان ، فقالت لي ابنتي : ياأبه خذهذه الحلّة فبعها واشترلي بثمنها فيروزجاً ، قال: فأخذتها وشددتها في بعض متاعي ، فلمّا قدمت و نزلت في بعض الفنادق [٢]، فا ذا غلمان عليّ بن موسى الرّضا عليه السلام قدجاءني، وقالوا : نريدحلّةنكفّن بها بعض غلماننا فقلت : ماعندي شيء فمضوا ثمّ عادوا وقالوا : مولانا يقرأ عليك السلام ويقول : إنّ معك حلّةفي السفط الفلاني دفعتهاإليك ابنتك وقالت : اشترلي بثمنها فيروزجاً وهذه ثمنها ، فدفعتها إليهم وقلت : والله لأسألنّه عن مسائل فا ن أجابني عنها فهو هو ، فكتبتها و غدوت إلى بابه فلم أصل إليه لكثرة ازدحام الناس عليه فبينما أنا جالس إذ خرج إليّ خادم فقال : يا عليّ بن أحمد هذه جوابات مسائلك الّتي معك فأخذتها فا ذاهي جواب مسائلي بعينها .

و منه ما رواه الحاكم أبوعبدالله الحافظ با سناده عن محمّد بن عيسى ، عن أبي حبيب النباجيّ قال : رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله في المنام و قد وافى النباج [٣] و نزل في المسجد الّذي ينزله الحجّاج في كلّ سنة و كأنّي مضيت إليه ، وسلّمت عليه و وقفت بين يديه ، فوجدت عنده طبقاً من خوص نخل المدينة فيه تمر صيحانيّ ، و كأنّه قبض

---

(١) كذا في جميع النسخ التي بايدينا و هو اشتباه وقع للمؤلف و ليس شيىء من هذه المطالب في الارشاد و انما كانت جملتها في اعلام الورى و نقل الاربلي في الكشف عن الطبرسي ما أورده في اعلام الورى ص٣٠٩ و نقل المؤلف عن الكشف واشتبه عليه الامر وذلك أن الاربلي - رحمه الله - بعد أن نقل جملة من كرامات على بن موسى عليهما السلام من الراوندي و ابن الجوزي و المفيد و غير هم قال : وقع الى حيث انتهيت الى هنا كتاب اعلام الورى للطبرسي و كانت لي نسخة فشذت . ثم نقل - رحمه الله - منه هذه المطالب .

(٢) الفندق : الخان ، جمعه فنادق .

(٣) النباج - بكسر اوله و آخره جيم - قيل : في بلاد العرب نبا جان احدهما على طريق البصرة يقال له : نباج بني عامر و هو بحذاء فيد ، والاخر نباج بني سعد بالقريتين .

قبضة من ذلك التمر ، فناولني فعددت فكانت ثمانية عشر تمرة فتأوّلت أنّي أعيش بكلّ تمرة سنة فلمّا كان بعد عشرين يوماً كنت في أرض تعمر بين يديّ للزّراعة إذ جاءني من أخبرني بقدوم أبي الحسن الرّضا عليه السلام من المدينة ، ونزوله ذلك المسجد و رأيت الناس يسعون إليه فمضيت نحوه ، فإذا هو جالس في الموضع الّذي كنت رأيت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم و تحته حصيرٌ شبه ما كان تحته ، وبين يديه طبقٌ من خوص فيه تمر صيحانيّ فسلّمت عليه ، فردّ عليّ السلام و استدناني فناولني قبضةً من ذلك التمر ، فعددته فإذا هو بعدد ما ناولني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت : زدني يا ابن رسول الله ، فقال : لو زادك رسول الله لزدناك (١).

و منه ما أورده الحاكم أيضاً و رواه بإسناده عن سعد بن سعد عنه عليه السلام أنّه نظر إلى رجل فقال : يا عبد الله أوص بما تريد واستعدّ لما لابدّ منه ، فمات الرّجل بعد ذلك بثلاثة أيّام (٢).

و عن الحسين بن موسى بن جعفر عليهما السلام قال : كنّا حول أبي الحسن عليه السلام و نحن شبّان من بني هاشم ، إذ مرّ علينا جعفر بن عمر العلويّ ، وهو رثّ الهيئة ، فنظر بعضنا إلى بعض ، وضحكنا من هيئته ، فقال الرّضا عليه السلام : سترونه عن قريب كثير المال كثير التبع ، فما مضى الأشهر أو نحوه حتّى ولي المدينة و حسنت حاله ، وكان يمرّ بنا و معه الخصيان والحشم (٣).

و بإسناده عن الحسين بن بشّار قال : قال لي الرّضا عليه السلام : إنّ عبدالله يقتل محمّداً ، فقلت : عبدالله بن هارون يقتل محمّد بن هارون ؟! قال : نعم عبد الله الّذي بخراسان يقتل محمّد بن زبيدة الّذي هو ببغداد ، فقتله (٤).

و ذكر الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ (٥) أشياء اُخر من هذا القبيل (٦).

قال : و أمّا ما ظهر للنّاس بعد وفاته من بركة مشهده المقدّس و علاماته

---

(١) الى (٤) اعلام الورى ص ٣١٠ و ٣١١ .

(٥) قد مر الكلام فيه أنه اشتباه و الصحيح الطبرسى ـ رحمه الله ـ .

(٦) اعلام الورى ص ٣١٣ .

و العجائب الّتي شاهدها الخلق فيه، و أذعن الخاصّ والعامّ له، وأقرّ المخالف و المؤالف به إلى يومنا هذا فكثير خارج عن حدّ الإحصاء و العدّ و لقد برأ فيه الأكمه و الأبرص، واستجيبت الدّعوات، و قضيت ببركته الحاجات، و كشفت الملمّات و شاهدنا كثيراً من ذلك وتيقّنّاه وعلمناه علماً لايتخالج الشكّ والرّيب في معناه، فلو ذهبنا نخوض في إيراد ذلك لخرجنا عن الغرض في هذا الكتاب.

☼(ذكر طرف من أخلاق الامام التاسع)☼
☼(أبي جعفر الثاني محمد بن علي التقي عليهما السلام وصفاته وكراماته)☼

قال ابن طلحة : [١] هذا أبو جعفر محمّد الثاني فإنّه تقدّم في آبائه أبو جعفر محمّد و هو الباقر بن عليّ فجاء هذا باسمه و كنيته و اسم أبيه فعرف بأبي جعفر الثاني و هو و إن كان صغير السنّ فهو كبير القدر رفيع الذكر، وله لقبان القانع والمرتضى.

و ذكر الطبرسيّ التقيّ والمنتجب و الجواد والمرتضى[٢] و لم يذكر القانع.

قال ابن طلحة[٣]: و أمّا مناقبه فما اتّسعت له حلبات مجالها، و لا امتدّت له أوقات آجالها، بل قضت عليه الأقدار الإلهيّة بقلّة بقائه في الدّنيا بحكمها و أسجالها، فقلّ في الدّنيا مقامه وعجّل القدوم عليه لزيارة حمامه، فلم تطل بها مدّته، ولا امتدّت فيها أيّامه، غير أنّ الله جلّ وعلا خصّه بمنقبة متألّقة في مطالع التعظيم[٤] بارقة أنوارها، مرتفعة في معارج التفضيل قيّمة أقدارها، بازغة لأبصار ذوي البصائر بيّنة منارها، بادية لعقول أهل المعرفة آية آثارها، و هي وإن كانت صورتها واحدة فمعانيها كثيرة، وصيغتها وإن كانت صغيرة فدلالتها كبيرة، وهي أنّ أباجعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام لمّا توفّي والده عليّ الرّضا عليه السلام و قدم الخليفة المأمون بعد وفاته بغداد بسنة اتّفق أنّه خرج يوماً إلى الصيد فاجتاز بطرف البلد في طريقه والصبيان

---

(١) مطالب السؤول ص ٨٧، وفى كشف الغمة ص ٢٨٢.
(٢) اعلام الورى ص ٣٢٩.
(٣) مطالب السؤول ص ٨٧، وفى الكشف ص ٢٨٢.
(٤) تألق البرق من باب التفعل : لمع.

يلعبون و محمّد واقف معهم وكان عمره يومئذ إحدى عشرة سنة فما حولها ، فلمّا أقبل المأمون انصرف الصبيان هاربين ووقف أبوجعفر عليه السلام ، فلم يبرح مكانه ، (١) فقرب منه الخليفة فنظر إليه و كان الله عزّ و علا قد ألقى عليه مسحة من قبول ، فوقف الخليفة و قال : يا غلام ما منعك من الانصراف مع الصبيان ؟ فقال له محمّد مسرعاً : يا أمير المؤمنين لم يكن بالطريق ضيق لأوسّعه عليك بذهابي ، ولم يكن لي جريمة فأخشاها ، وظنّي بك حسن أنّك لاتضرّ من لاذنب له ، فوقف فأعجبه كلامه ووجهه ، فقال له : ما اسمك ؟ قال : محمّد ، قال : ابن من أنت ؟ قال : يا أمير المؤمنين أنا ابن عليّ الرّضا ، فترحّم على أبيه وساق إلى وجهته ، وكان معه بزاة (٢) فلمّا بعد عن العمارة أخذ بازياً فأرسله على درّاجة فغاب عن عينه غيبة طويلة ثمّ عاد من الجوّ وفي منقاره سمكة صغيرة وبها بقايا الحياة ، فتعجّب الخليفة من ذلك غاية العجب ثمّ أخذها في يده و عاد إلى داره في الطريق الّذي أقبل منه ، فلمّا وصل إلى ذلك المكان وجد الصبيان على حالهم ، فانصرفوا كما فعلوا أوّل مرّة وأبوجعفر لم ينصرف ، و ووقف كما وقف أوّلاً فلمّا دنا منه الخليفة قال : يا محمّد ! قال : لبّيك يا أمير المؤمنين ، قال: ما في يدي ؟ فألهمه الله عزّ وجلّ أن قال : يا أمير المؤمنين إنّ الله تعالى خلق بمشيّته في بحر قدرته سمكاً صغاراً تصيدها بزاة الملوك و الخلفاء فيختبرون بها سلالة أهل بيت النبوّة ، فلمّا سمع المأمون كلامه عجب منه ، وجعل يطيل نظره إليه ، وقال : أنت ابن الرضا حقّاً ، وضاعف إحسانه إليه . وفي هذه الواقعة منقبة تكفيه عن غيرها ويستغني بها عن سواها .

و قال الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ (٣) : وكان المأمون قد شغف بأبي جعفر عليه السلام لما رآى من فضله مع صغر سنّه و بلوغه في العلم و الحكمة و الأدب و كمال العقل مالم يساوه فيه أحد من مشايخ أهل الزّمان فزوّجه ابنته امّ الفضل وحملها معه إلى

(١) اى فلم يزل من مكانه ووقف .

(٢) بزاة جمع البازى وهوطائر معروف .

(٣) الارشاد ص ٢٩٩ .

المدينة، وكان متوفّراً على إكرامه وتعظيمه وإجلال قدره.

و عن الرّيّان بن شبيب قال: لمّا أراد المأمون أن يزوّج ابنته أمّ الفضل أبا جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام بلغ ذلك العبّاسيّين فغلظ عليهم ذلك واستكبروه وخافوا أن ينتهي الأمر معه إلى ما انتهى مع الرّضا عليه السلام فخاضوا في ذلك و اجتمع منهم أهل بيته الأدنون منه فقالوا: ننشدك الله يا أمير المؤمنين أن تقيم على هذا الأمر الّذي قد عزمت عليه من تزويج ابن الرّضا فإنّا نخاف أن تخرج عنّا أمراً قد ملّكناه الله و تنزع منّا عزّاً قد ألبسناه، و قد عرفت ما بيننا و بين هؤلاء القوم قديماً و حديثاً و ما كان عليه الخلفاء الرّاشدون قبلك من تبعيدهم و تصغيرهم، وقد كنّا في وهلة[1] من عملك مع الرّضا ما عملت حتّى كفانا الله المهمّ من ذلك فالله الله أن تردّنا إلى غمّ قد انحسر عنّا و اصرف رأيك عن ابن الرّضا واعدل إلى من تراه من أهل بيتك يصلح لذلك دون غيره فقال لهم المأمون: أمّا ما بينكم و بين آل أبي طالب فأنتم السبب فيه ولو أنصفتم القوم لكانوا أولى بكم و أمّا ما كان يفعله من قبلي بهم فقد كان قاطعاً للرّحم أعوذ بالله من ذلك، و والله ما ندمت على ما كان منّي من استخلاف الرّضا، و قد سألته أن يقوم بالأمر وأنزعه من نفسي فأبى وكان أمر الله قدراً مقدوراً و أمّا أبو جعفر محمّد بن عليّ فقد اخترته لتبرّزه على كافّة أهل الفضل في العلم و الفضل مع صغر سنّه و الأعجوبة فيه بذلك وأنا أرجو أن يظهر للناس ما قد عرفته منه، فتعلموا أنّ الرأي ما رأيت فيه، فقالوا: إنّ هذا الفتى و إن راقك منه هديه[2] فإنّه صبيّ لا معرفة له ولا فقه فأمهله ليتأدّب و يتفقّه في الدّين ثمّ اصنع ما تراه من بعد ذلك، فقال لهم: ويحكم إنّي أعرف بهذا الفتى منكم، و إنّ هذا من أهل بيت علمهم من الله و موادّه و إلهامه لم يزل آباؤه أغنياء في علم الدّين و الأدب عن الرعايا الناقصة عن حدّ الكمال، فإن شئتم فامتحنوا أبا جعفر بما يتبيّن لكم به ما وصفت من حاله، قالوا له: قد رضينا لك يا أمير المؤمنين و لأنفسنا بامتحانه، فخلّ بيننا و بينه لنصب من يسأله بحضرتك عن شيء من فقه الشريعة،

---

(١) اى فزعة. (٢) راقه بروقه اى أعجبه وسره، والهدى - بفتح الهاء - : الطريقة والسيرة.

فإن أصاب في الجواب عنه لم يكن لنا اعتراض في أمره، و ظهر للخاصّة و العامّة سديد رأي أمير المؤمنين و لأنفسنا بامتحانه، و إن عجز عن ذلك كفينا الخطب في معناه، فقال لهم المأمون: شأنكم و ذاك متى أردتم، فخرجوا من عنده و أجمع رأيهم على مسألة يحيى بن أكثم و هو يومئذ قاضي الزّمان على أن يسأله مسائل لا يعرف الجواب عنها، و وعدوه بأموال نفيسة على ذلك، و عادوا إلى أمير المؤمنين فسألوه أن يختار لهم يوماً للاجتماع، فأجابهم إلى ذلك، فاجتمعوا في اليوم الّذي اتّفقوا عليه وحضر معهم يحيى بن أكثم وأمر المأمون أن يفرش لأبي جعفر عليه السلام دُستٌ، و يجعل له فيه مسورتان ففعل ذلك، و خرج أبو جعفر عليه السلام و هو يومئذ ابن سبع سنين وأشهر فجلس بين المسورتين[1] و جلس يحيى بن أكثم بين يديه و قام النّاس في مراتبهم والمأمون جالس في دست متّصل بدست أبي جعفر عليه السلام. فقال يحيى بن أكثم للمأمون: أتاذن لي يا أمير المؤمنين أن أسأل أبا جعفر؟ فقال له: المأمون: استأذنه في ذلك، فأقبل عليه يحيى بن أكثم فقال: تأذن لي جعلت فداك في مسألة؟ فقال له أبو جعفر عليه السلام: سل إن شئت، قال يحيى: ما تقول جعلت فداك في محرم قتل صيداً؟ فقال له أبو جعفر عليه السلام: قتله في حلّ أو حرم؟ عالماً كان المحرم أو جاهلاً؟ قتله عمداً أو خطأ؟ حرّاً كان المحرم أو عبداً؟ صغيراً كان أو كبيراً؟ مبتدئاً بالقتل أو معيداً؟ من ذوات الطير كان الصيد أو من غيرها؟ من صغار الصّيد كان أو من كبارها؟ مصرّاً على ما فعل أو نادماً؟ ليلاً كان قتله للصيد أو نهاراً؟ محرماً كان بالعمرة إذ قتله أو بالحجّ كان محرماً؟ فتحيّر يحيى بن أكثم و بان في وجه العجز والانقطاع و لجلج[2] حتّى عرف جماعة أهل المجلس أمره، فقال المأمون: الحمد لله على هذه النّعمة والتوفيق لي في الرّأي، ثمّ نظر إلى أهل بيته وقال لهم: أعرفتم الآن ما كنتم تنكرونه، ثمّ أقبل على أبي جعفر عليه السلام فقال: اخطب يا أبا جعفر، قال: نعم يا أمير المؤمنين فقال له المأمون: اخطب جعلت فداك لنفسك فقد

(١) المسورة: متكأ من ادم.

(٢) أى تردد فى الكلام.

رضيتك لنفسي و أنا مزوّجك أُمّ الفضل بنتي وإن رغم قوم لذلك ، فقال أبوجعفر عليه السلام : الحمدلله إقراراً بنعمته ، و لا إله إلّا الله إخلاصاً لوحدانيّته ، وصلّى الله على محمّد سيّد بريّته والأصفياء من عترته ، أمّا بعد فقد كان من فضل الله على الأنام أن أغناهم بالحلال عن الحرام فقال سبحانه : « وأنكحوا الأيامى منكم والصّالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسعٌ عليم » ثمّ إنّ محمّد ابن عليّ بن موسى يخطب أمّ الفضل بنت عبدالله المأمون ، وقد بذل لها من الصّداق مهر جدّته فاطمة بنت محمّد صلّى الله عليه وآله وهو خمسمائة درهم جياداً [1] فهل زوّجته يا أمير المؤمنين بها على هذا الصّداق المذكور ؟ فقال المأمون : نعم قد زوّجتك يا أباجعفر أمّ الفضل ابنتي على الصّداق المذكور ؟ فهل قبلت النكاح ؟ قال أبوجعفر : قد قبلت ذلك و رضيت به ، فأمر المأمون أن يقعد النّاس على مراتبهم في الخاصّة و العامّة ، قال الرّيّان : وأخرج الخدم مثل سفينة من فضّة وفيها الغالية فتطيب الخاصّة والعامّة و وضعت الموائد فأكلوا ، وفرّقت الجوائز على قدر المراتب وانصرف النّاس و بقي من الخاصّة من بقي .

قال المأمون لأبي جعفر عليه السلام : إن رأيت جعلت فداك أن تذكر الفقه فيما فصّلته من وجوه قتل المحرم الصيد لنعلمه و نستفيده .

فقال أبوجعفر عليه السلام : نعم أنّ المحرم إذا قتل صيداً في الحلّ وكان الصيد من ذوات الطير وكان من كبارها فعليه شاة ، فإن أصابه في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً ، وإذا قتل فرخاً في الحلّ فعليه حمل قد فطم من اللّبن ، فإذا قتله في الحرم فعليه الحمل وقيمة الفرخ ، وإن كان من الوحش وكان حمار وحش فعليه بقرة ، و إن كان نعامة فعليه بدنة ، و إن كان ظبياً فعليه شاة ، فإن قتل شيئاً من ذلك في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً هدياً بالغ الكعبة ، وإذا أصاب المحرم ما يجب عليه الهدي فيه وكان إحرامه للحجّ نحره بمنى ، وإن كان في إحرامه للعمرة نحره بمكّة و جزاء الصيد على العالم والجاهل سواء ، و في العمد له المأثم و هو موضوع عنه في الخطأ ، والكفّارة على

(١) جمع جيد ضد الرديء .

الحرّ في نفسه و على السيّد في عبده ، والصغير لا كفّارة عليه و هي على الكبير واجبة ، والنادم يسقط عنه ندمه عقاب الآخرة ، والمصرّ يجب عليه العقاب في الآخرة .

فقال له المأمون : أحسنت يا أباجعفر أحسن الله إليك ، فان رأيت أن تسأل يحيي عن مسألة كما سألك ، فقال أبوجعفر عليه السلام : خبّرني في الرّجل نظر إلى امرأة في أوّل النّهار ، وكان نظره إليها حراماً عليه ، فلمّا ارتفع النّهار حلّت له ، فلمّا زالت الشمس حرمت عليه ، فلمّا كان وقت العصر حلّت له ، فلمّا غربت الشمس حرمت عليه ، فلمّا دخل وقت العشاء الآخرة حلّت له ، فلمّا كان انتصاف اللّيل حرمت عليه ، فلمّا طلع الفجر حلّت له ؟ ما حال هذه المرأة وبماذا حلّت له وحرمت عليه ؟ فقال يحيى ابن أكثم : لا والله لا أهتدي إلى جواب هذا السؤال ولا أعرف الوجه فيه فان رأيت أن تفيدنا ، فقال له أبو جعفر عليه السلام : هذه أمة لرجل من الناس نظر إليها أجنبيّ في أوّل النّهار فكان نظره إليها حراماً عليه ، فلمّا ارتفع النّهار ابتاعها من مولاها فحلّت له ، فلمّا كان الظهر أعتقها فحرمت عليه ، فلمّا كان وقت العصر تزوّجها فحلّت له ، فلمّا كان وقت المغرب ظاهر منها فحرمت عليه ، فلمّا كان وقت العشاء الآخرة كفّر عن الظهار فحلّت له ، فلمّا كان نصف اللّيل طلّقها واحدة فحرمت عليه ، فلمّا كان عند الفجر راجعها فحلّت له ، قال : فأقبل المأمون على من حضره من أهل بيته فقال لهم : هل فيكم أحد يجيب عن هذه المسألة بمثل هذا الجواب و يطرف القول فيما تقدّمه من السؤال ؟ قالوا : لا والله إنّ أمير المؤمنين أعلم و ما رأى ، فقال لهم : و يحكم إنّ أهل هذا البيت خصّوا من الخلق بما ترون من الفضل فإنّ صغر السنّ فيهم لا يمنعهم من الكمال أما علمتم ، أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : افتتح دعوته بدعاء أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وهو ابن عشر سنين وقبل منه الإسلام وحكم له به ولم يدع أحداً في سنّه غيره ، وبايع الحسن والحسين وهما ابنا دون الستّ ولم يبايع صبيّاً غيرهما ، أفلا تعلمون الآن ما اختصّ الله به هؤلاء القوم و أنّهم ذرّيّة بعضها من بعض يجري لآخرهم ما يجري لأوّلهم ؟ ! قالوا : صدقت والله يا أمير المؤمنين ، ثمّ نهض القوم ، فلمّا كان من الغد حضر الناس

و حضر أبو جعفر عليه السلام وصار القوّاد والحجّاب و الخاصّة والعامّة لتهنية المأمون وأبي جعفر عليه السلام، فأخرجت ثلاثة أطباق من الفضّة وفيها بنادق المسك وزعفران معجون، في أجواف تلك البنادق رقاع مكتوبة بأموال جزيلة وعطايا سنيّة وإقطاعات، فأمر المأمون بنثرها على القوم من خاصّته، فكان كلّ من يقع في يده بندقة أخرج الرّقعة الّتي فيها والتمسه (١) فأطلق له، و وضعت البدر فنثر ما فيها على القوّاد وغيرهم، وانصرف الناس وهم أغنياء بالجوائز والعطايا، وتقدّم المأمون بالصدقة على كافّة المسلمين ولم يزل مكرماً لأبي جعفر عليه السلام، معظّماً لقدره مدّة حياته، يؤثره على ولده و جماعة أهل بيته.

وقد روى الناس أنّ أمّ الفضل كتبت إلى المأمون من المدينة تشكو أبا جعفر عليه السلام و تقول: إنّه يتسرّى عليّ و يغيرني، فكتب إليها المأمون: يا بنيّة إنّا لم نزوّجك أبا جعفر لنحرّم عليه حلالاً فلا تعاودي لذكر ما ذكرت بعدها (٢).

﴿ فصل ﴾

وأمّا كراماته عليه السلام فقد سمعت ما ذكره ابن طلحة، وممّا ذكره الشيخ المفيد - رحمه الله - (٣) أنّه لمّا توجّه أبو جعفر عليه السلام من بغداد منصرفاً من عند المأمون و معه أمّ الفضل قاصداً بها المدينة صار إلى شارع باب الكوفة ومعه الناس يشيّعونه فانتهى إلى دار المسيّب عند مغيب الشمس فنزل و دخل المسجد، و كان في صحنه نبقة لم تحمل بعد، فدعا بكوز فيه ماء فتوضّأ في أصل النبقة وقام فصلّى بالناس صلاة المغرب فقرأ في الأولى الحمد و إذا جاء نصر الله، و قرأ في الثانية الحمد و قل هو الله أحد و قنت قبل ركوعه و صلّى الثالثة، و تشهّد و سلّم ثمّ جلس هنيهة يذكر الله تعالى و قام من غير أن يعقّب، فصلّى النوافل أربع ركعات و عقّب بعدها، وسجد سجدتي الشكر فلمّا انتهى إلى النبقة رآها الناس وقد حمل حملاً حسناً، فتعجّبوا من ذلك

(١) اى يلتمس مافى الرقعة من الجوائز.

(٢) و (٣) الارشاد ص ٣٠٤.

وأكلوا منها فوجدوه نبقاً حلواً لا عجم له، و ودّعوه و مضى عليه السلام من وقته إلى المدينة فلم يزل بها إلى أن أشخصه المعتصم في أوّل سنة [خمس و] عشرين و مائتين إلى بغداد فأقام بها حتّى توفّي في آخر ذي القعدة من هذه السنة فدفن في ظهر جدّه أبي الحسن موسى عليهما السلام.

و عن عليّ بن خالد قال: كنت بالعسكر فبلغني أنّ هناك رجلاً محبوساً اُتي به من الشام مكبولاً وقالوا: إنّه تنبّأ، فأتيت الباب ودفعت شيئاً للبوّابين حتّى وصلت إليه فإذا رجل له فهم و عقل فقلت له: يا هذا ما قصّتك؟ قال: إنّي كنت رجلاً بالشأم أعبدالله في الموضع الّذي يقال إنّه نصب فيه رأس الحسين عليه السلام فبينا أنا ذات ليلة في موضعي مقبل على المحراب أذكر الله تعالى إذ رأيت شخصاً بين يديّ فنظرت إليه فقال لي: قم، فقمت معه فمشى بي قليلاً فإذا أنا في مسجد الكوفة، فقال لي: تعرف هذا المسجد؟ فقلت: نعم هذا مسجد الكوفة، قال: فصلّى و صلّيت معه، ثمّ انصرف و انصرفت معه و مشى قليلاً فإذا نحن بمسجد الرّسول صلى الله عليه وآله وسلم، فسلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و صلّى وصلّيت معه، ثمّ خرج وخرجت معه، فمشى قليلاً فإذا أنا نحن بمكّة، فطاف بالبيت وطفت معه، ثمّ خرج ومشى قليلاً، فإذا أنا بموضعي الّذي كنت فيه أعبد الله بالشأم و غاب الشخص عنّي، فبقيت متعجّباً حولاً ممّا رأيت، فلمّا كان في العام المقبل رأيت ذلك الشخص فاستبشرت به، فدعاني فأجبته، ففعل كما فعل في العام الماضي، فلمّا أراد مفارقتي بالشام قلت له: سألتك بالحقّ الّذي أقدرك على ما رأيت منك ألّا أخبرتني من أنت؟ فقال: أنا محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر، فحدّثت من كان يصير إليّ بخبره فرقى ذلك إلى محمّد بن عبدالملك الزّيّات، فبعث إليّ من أخذني و كبّلني في الحديد، و حملني إلى العراق، وحبست كما ترى وادّعي عليّ المحال، فقلت له: فأرفع عنك القصّة إلى محمّد بن عبدالملك الزّيّات؟ قال: افعل، فكتبت عنه قصّته و شرحت أمره فيها و رفعتها إلى محمّد فوقّع في ظهرها: قل للّذي أخرجك من الشأم في ليلة إلى الكوفة، ومنها إلى المدينة، و منها إلى مكّة، ومنها إلى الشام أن يخرجك من

حبسك هذا ، قال عليّ بن خالد : فغمّني ذلك من أمره ورققت له وانصرفت محزوناً عليه ، فلمّا كان من الغد باكرت الحبس لأعلمه الحال وآمره بالصبر والعزاء فوجدت الجند و أصحاب الحرس و أصحاب السجن وخلقاً عظيماً من الناس يهرعون فسألت عن حالهم فقيل لي : المحمول من الشأم المتنبّيء افتقد البارحة من الحبس فلاندري أخسفت به الأرض أو اختطفته الطير ، وكان هذا الرّجل أعني عليّ بن خالد زيدياً فقال بالإمامة لمّا رأى ذلك وحسن اعتقاده [١].

و منه عن محمّد بن عليّ الهاشميّ قال : دخلت على أبي جعفر محمّد بن علي عليه السلام صبيحة عرسه بنت المأمون و كنت تناولت من اللّيل دواء فأوّل من دخل عليه في صبيحته أنا وقد أصابني العطش و كرهت أن أدعو بالماء ، فنظر أبو جعفر عليه السلام في وجهي و قال : أراك عطشان ؟ قلت : أجل ، قال : يا غلام اسقنا ماءً ، فقلت في نفسي الساعة يأتونه بماء مسموم واغتممت لذلك ، فأقبل الغلام و معه الماء فتبسّم في وجهي ثمّ قال : ياغلام ناولني الماء ، فتناول فشرب ، ثمّ ناولني وتبسّم ، فشربت وأطلت عنده فعطشت ، فدعا بالماء ففعل كما فعل في المرّة الاُولى و شرب ثمّ ناولني و تبسّم ، قال محمّد بن حمزة : فقال لي محمّد بن عليّ الهاشميّ : والله إنّي لأظنّ أنّ أباجعفر عليه السلام يعلم ما في النفوس كما يقول الرّفضة [٢].

و منه عن المطرّفي قال : مضى أبوالحسن الرّضا عليه السلام ولي عليه أربعة ألف درهم لم يكن يعرفها غيري و غيره فأرسل إليّ أبوجعفر عليه السلام إذا كان الغد فأتني فأتيته ، فقال لي : مضى أبوالحسن عليه السلام ولك عليه أربعة ألف درهم ؟ فقلت : نعم ، فرفع المصلّى فإذاتحته دنانير فدفعها إليّ ، فكان قيمتها في الوقت أربعة ألف درهم [٣].

و منه عن معلّى بن محمّد قال : خرج عليّ أبو جعفر عليه السلام حدثان موت أبيه ، فنظرت إلى قدّه لأصف قامته لأصحابنا ، فقعد ثمّ قال : يا معلّى إنّ الله احتجّ في الإمامة بمثل ما احتجّ به في النبوّة فقال : « وآتيناه الحكم صبيّاً » [٤].

---

(١) الارشاد ص ٣٠٤ والاختطاف . الاستلاب بسرعة .

(٢) الى (٤) الارشاد ص ٣٠٦ الى ٣٠٧ .

و منه عن داود بن القاسم الجعفري قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام ومعي ثلاث رقاع غير معنونة و اشتبهت عليّ ، فاغتممت فتناول أحدها و قال : هذه رقعة ريّان بن شبيب ، ثمّ تناول الثانية ، فقال : هذه رقعة فلان فقلت : نعم فبهت أنظر إليه فتبسّم ، و أخذ الثالثة فقال : هذه رقعة فلان ، فقلت : نعم جعلت فداك فأعطاني ثلاثمائة دينار وأمرني أن أحملها إلى بعض بني عمّه ، ثمّ قال : أما إنّه سيقول لك : دلّني على حريف يشتري لي بها متاعاً فدلّه عليه ، قال : فأتيته بالدّنانير ، فقال لي : يا أبا هاشم دلّني على حريف يشتري لي بها متاعاً ، فقلت : نعم ، و كلّمني [١] في الطريق جمّال سألني أن اُخاطبه في إدخاله مع بعض أصحابه في اُموره ، فدخلت عليه لاُكلّمه فوجدته يأكل ومعه جماعة ، فلم أتمكّن من كلامه ، فقال لي : يا أبا هاشم كل ووضع بين يدي ما آكل منه ، ثمّ قال ابتداء من غير مسألة : يا غلام انظر إلى الجمّال الّذي أتانا به أبو هاشم فضمّه إليك [٢].

قال أبو هاشم : و دخلت معه يوماً بستاناً فقلت له : جعلت فداك إنّي مولع بأكل الطين فادع الله لي فسكت ، ثمّ قال لي بعد أيّام ابتداء منه : يا أبا هاشم قد أذهب الله عنك أكل الطين ، قال أبو هاشم : فما من شيء أبغض إليّ منه اليوم [٣].

قال المفيد - رحمه الله - : والأخبار في هذا المعنى كثيرة وفيما أثبتناه منها كفاية فيما قصدنا له إن شاء الله [٤].

و من دلائل الحميري [٥] عن اُميّة بن عليّ قال : كنت مع أبي الحسن عليه السلام بمكّة في السنة الّتي حجّ فيها ، ثمّ صار إلى خراسان ومعه أبو جعفر عليه السلام وأبو الحسن عليه السلام يودّع البيت فلمّا قضى طوافه عدل إلى المقام فصلّى عنده فصار أبو جعفر على عنق موفّق يطوف به ، فصار أبو جعفر إلى الحجر فجلس فيه فأطال ، فقال له موفّق : قم جعلت فداك ، فقال : ما اُريد أن أبرح من مكاني هذا إلّا أن يشاء الله و استبان في

---

(١) هذا قول أبي هاشم الجعفري .

(٢) الى (٤) الارشاد ص ٣٠٦ .

(٥) كشف الغمة ص ٢٨٨ .

وجهه الغمّ فأتى موفّق أبا الحسن عليه السلام فقال له : جعلت فداك قد جلس أبو جعفر في الحجر وهو يأبى أن يقوم ، فقام أبو الحسن عليه السلام فأتى أبو جعفر فقال له : قم يا حبيبي ، فقال : ما اُريد أن أبرح من مكاني هذا ، قال : بلى يا حبيبي ، ثمّ قال : كيف أقوم وقد ودّعت البيت وداعاً لا ترجع إليه ، فقال له : قم يا حبيبي ، فقام معه .

و منه عن ابن بزيع العطّار قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « الفرج بعد المأمون بثلاثين شهراً» قال : فنظرنا فمات عليه السلام بعد ثلاثين شهراً(١) .

و منه عن معمر بن خلّاد عن أبي جعفر عليه السلام أو عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام - الشكّ من أبي عليّ - قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يا معمر اركب ، قلت : إلى أين ؟ قال: اركب كما يقال لك ، قال : فركبت فانتهيت إلى واد - أو إلى وهدة ، الشكّ من أبي عليّ - فقال لي : قف ههنا ، قال : فوقفت فأتاني فقلت له : جعلت فداك أين كنت قال : دفنت أبي الساعة وكان بخراسان (٢) .

و منه عن القاسم بن عبدالرّحمن - وكان زيديّاً - قال : خرجت إلى بغداد فبينا أنا بها إذ رأيت الناس يتعادون و يتشرّفون ويقفون فقلت : ماهذا ماهذا ؟ فقالوا ابن الرّضا ابن الرّضا ، فقلت : والله لأنظرنّ إليه فطلع على بغل أو بغلة فقلت : لعن الله أصحاب الإمامة حيث يقولون : إنّ الله افترض طاعة هذا ، فعدل إليّ وقال : يا قاسم ابن عبدالرّحمن « أبشراً منّا واحداً نتّبعه إنّا إذاً لفي ضلال وسعر » فقلت في نفسي ساحر والله فعدل إليّ فقال : « ءالقي الذكر عليه من بيننا بل هو كذّاب أشر» قال : فانصرفت وقلت بالإمامة و شهدت أنّه حجّة الله على خلقه واعتقدته (٣) .

و منه عن عمران بن محمّد الأشعري قال : دخلت على أبي جعفر الثاني عليه السلام فقضيت حوائجي فقلت : إنّ اُمّ الحسن تقرئك السّلام و تسألك ثوباً من ثيابك أجعله كفناً لها ، فقال لي : قد استغنت عن ذلك ، قال : فخرجت ، لست أدري ما معنى ذلك ، فأتاني الخبر أنّها قد ماتت قبل ذلك بثلاثة عشر يوماً ، أو أربعة عشر يوماً (٤) .

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢٨٨.

و منه عن دعبل بن علي أنّه دخل على الرّضا عليه السلام فأمر له بشيء، فأخذه و لم يحمدالله فقال له : لم لم تحمدالله . قال : ثمّ دخلت بعده على أبي جعفر عليه السلام فأمر لي بشيء ، فقلت : الحمدلله ، فقال : تأدّبت (١) .

و منه عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه قال : استأذن على أبي جعفر عليه السلام قوم من أهل النواحي ، فأذن لهم فدخلوا فسألوه في مجلس واحد عن ثلاثين مسألة فأجاب وله عشر سنين (٢) .

و منه عن اُميّة بن علي القيسي قال : دخلت أنا وحمّاد بن عيسى على أبي جعفر عليه السلام بالمدينة لنودّعه فقال لنا : لا تخرجا اليوم و اُقيما إلى غد فلمّا خرجنا من عنده قال لي حمّاد : أنا أخرج فقد خرج ثقلي ، فقلت : أمّا أنا فاُقيم ، فخرج حمّاد فجرى الوادي تلك اللّيلة فغرق فيه (٣) .

و من كتاب الراوندي (٤) عن محمّد بن ميمون أنّه كان مع الرّضا عليه السلام بمكّة قبل خروجه إلى خراسان قال : فقلت له : إنّي اُريد أن أتقدّم إلى المدينة فأكتب معي كتاباً إلى أبي جعفر عليه السلام فتبسّم وكتب وصرت إلى المدينة و كان ذهب بصري فأخرج الخادم أباجعفر إلينا يحمله من المهد فناولته الكتاب فقال لموفّق الخادم : فضّه وانشره ففضّه فنشره بين يديه فنظر فيه ، ثمّ قال لي : يا محمّد ما حال بصرك ؟ فقلت : يا ابن رسول الله اعتلّت عيناي فذهب بصري كما ترى ، قال : فمدّ يده فمسح بها على عيني فعاد إليّ بصري كأصحّ ما كان فقبّلت يده و رجله و انصرفت من عنده و أنا بصير .

---

(١) كشف الغمة ص ٢٨٨.

(٢) كذا في جميع النسخ التي عندنا ولكن في المصدر أعني كشف الغمة ص ٢٨٨ « ثلاثين ألف » و الظاهر أن لفظة « ألف » من زيادات النساخ حيث لم يقدر أحد أن يسأل في مجلس واحد ثلاثمائة مسألة فضلا عن ثلاثين ألف وان كان في وسع الامام عليه السلام جوابهما زادت و كثرت وان بلغت ألف ألف .

(٣) الكشف ص ٢٨٨ .

(٤) الخرائج والجرائح ص ٢٠٧ من طبعه الملحق بالاربعين .

و منه ما روي عن أبي بكر بن إسماعيل قال : قلت لأبي جعفر ابن الرّضا عليهما السلام إنّ لي جارية تشتكي من ريح بها قال : ائتني بها فأتيته بها ، فقال لها : ماتشتكين يا جارية ؟ قالت : ريحاً في ركبتي فمسح يده على ركبتها من وراء الثياب فخرجت وما اشتكت وجعاً بعد ذلك (١) .

و منه عن عليّ بن حريز قال : كنت عند أبي جعفر عليه السلام جالساً وقد ذهبت شاة لمولاه فأخذوا بعض الجيران يجرونهم إليه يقولون : أنتم سرقتم الشاة ، فقال لهم أبوجعفر عليه السلام : و يلكم خلّوا عن جيراننا فلم يسرقوا شاتكم ، الشاة في دار فلان فأخرجوها من داره فخرجوا فوجدوها في داره فأخذوا الرّجل و ضربوه و خرقوا ثيابه ، و هو يحلف أنّه لم يسرق هذه الشاة إلى أن صاروا به إلى أبي جعفر عليه السلام فقال : ويحكم ظلمتم الرّجل فإنّ الشاة دخلت داره وهو لايعلم ، ثمّ دعاه فوهب له شيئاً بدل ماخرق من ثيابه وضربه (٢) .

و منه عن محمّد بن عمير بن واقد الرازي قال : دخلت على أبي جعفر ابن الرّضا عليهما السلام ومعي أخي وبه بهر شديد (*) فشكا إليه ذلك البهر فقال : عافاك الله ممّا تشكوا فخرجنا من عنده فقد عوفي فما عاد إليه ذلك البهر إلى أن مات (٣) .

قال محمّد بن عمير وكان يصيبني وجعٌ في خاصرتي في كلّ اُسبوع ويشتدّ ذلك بي أيّاماً ، فسألته أن يدعو لي بزواله عنّي ، فقال : و أنت فعافاك الله ، فما عاد إلى هذه الغاية (٤) .

و عن قاسم بن المحسن قال : كنت فيما بين مكّة و المدينة فمرّ بي أعرابيّ ضعيف الحال فسألني شيئاً فرحمته و أخرجت له رغيفاً فناولته إيّاه فلمّا مضى عنّي هبّت ريح شديدة زوبعة (٥) فذهبت بعمامتي من رأسي فلم أرها كيف ذهبت وأين مرّت فلمّا دخلت على أبي جعفر ابن الرّضا عليهما السلام قال لي : يا قاسم ذهبت عمامتك في

(١) الى (٤) فى الكشف ص ٢٨٩ وليست فى نسخة الخرائج المطبوع .

(*) البهر - بالضم - الربو وضيق النفس .

(٥) الزوبعة : هيجان الارياح وتصاعدها الى السماء .

الطريق ؟ قلت : نعم قال : ياغلام أخرج إليه عمامته فأخرج إليّ عمامتي بعينها قلت: يا ابن رسول الله كيف صارت إليك ؟ قال : تصدّقت على الأعرابيّ فشكر الله لك وردّ عمامتك و إنّ الله لايضيع أجر المحسنين .

و منه عن إسماعيل بن عباس الهاشمي قال : جئت إلى أبي جعفر عليه السلام يوم عيد فشكوت إليه ضيق المعاش فرفع المصلّى و أخذ من التراب سبيكة من ذهب فأعطانيها فخرجتُ بها إلى السوق وكان فيها ستّة عشر مثقالاً من الذّهب [1] .

و من إعلام الطبرسي عن اُميّة بن عليّ [2] قال : كنت بالمدينة و كنت أختلف إلى أبي جعفر عليه السلام وأبو الحسن عليه السلام بخراسان وكان أهل بيته و عمومة أبيه يأتونه و يسلّمون عليه فدعا يوماً بجارية فقال لها : قولي لهم : يتهيّأون للمأتم فلمّا تفرّقوا قالوا : هلاّ سألنا مأتم من ؟ فلمّا كان من الغد فعل مثل ذلك فقالوا : مأتم من ؟ فقال : مأتم خير من على ظهرها ، فأتانا خبر أبي الحسن عليه السلام بعد ذلك بأيّام فإذا هو قد مات في ذلك اليوم .

و منه قال محمد بن الفرج : كتب إليّ أبو جعفر عليه السلام إحملوا إليّ الخمس لست آخذ منكم سوى عامي هذا ، فقبض عليه السلام في تلك السنة ، نقله من نوادر الحكمة .

✿(ذكر طرف من أخلاق الامام العاشر)✿
✿(أبي الحسن الثالث علي بن محمّد النقي عليهما السلام وصفاته وكراماته)✿

قال ابن طلحة :[3] وأمّا ألقابه فالناصح والمتوكّل والفتّاح والنقي والمرتضى و أشهرها المتوكّل وكان يخفي ذلك و يأمر أصحابه أن يعرضوا عنه لكونه كان لقب الخليفة أمير المؤمنين المتوكّل يومئذ .

و ذكر الطبرسيّ : العالم والفقيه و الأمين والطيّب والنقيّ [4] وزاد غيرهما

(١) كشف الغمة ص ٢٨٩ .

(٢) في المصدر ص ٣٣٤ « عن موسى بن جعفر » مكان امية بن علي .

(٣) مطالب السؤول ص ٨٨ .

(٤) اعلام الورى ص ٣٣٩ .

الهادي أيضاً وهو الأشهر عند الشيعة (١).

قال : (٢) وأمّا مناقبه فمنها ماحلّ في الآذان محلّ حلاها بأشنافها ، واكتنفته شغفاً به اكتناف اللئالي الثمينة بأصدافها ، وشهد لأبي الحسن عليه السلام أنّ نفسه موصوفة بنفائس أوصافها و أنّها نازلة من الدّوحة النبويّة ذرى أشرافها و شرفات أعرافها وذلك أنّ أبا الحسن عليه السلام كان يوماً قد خرج من سرّ من رأى إلى قرية لمهمّ عرض له ، فجاء رجل من الأعراب يطلبه ، فقيل له قد ذهب إلى الموضع الفلاني فقصده فلمّا وصل إليه قال : ما حاجتك ؟ قال : رجل من أعراب الكوفة المتمسّكين بولاء جدّك عليّ بن أبي طالب عليه السلام و قد ركبني دين فادح أثقلني حمله ولم أرمن أقصده لقضائه سواك فقال له أبو الحسن عليه السلام : طب نفساً و قرّ عيناً ، ثمّ أنزله فلمّا أصبح ذلك اليوم قال له أبو الحسن عليه السلام : اُريد منك حاجة الله الله أن تخالفني فيها فقال الأعرابيّ : لا أخالفك فكتب أبو الحسن عليه السلام ورقة بخطّه معترفاً فيها أنّ عليه للأعرابي مالاً عيّنه فيها يرجح على دينه ، وقال : خذ هذا الخطّ فاذا وصلت إلى سرّ من رأى أحضر إليّ وعندي جماعة فطالبني به وأغلظ القول عليّ في ترك إيفائك إيّاه ، الله الله في مخالفتي ، فقال : أفعل وأخذ الخطّ فلمّا وصل أبو الحسن إلى سرّ من رأى وحضر عنده جماعة كثيرون من أصحاب الخليفة وغيرهم حضر ذلك الرّجل وأخرج الخطّ وطالبه وقال كما أوصاه ، فألان أبو الحسن عليه السلام له القول ورفقه ، وجعل يعتذر إليه ووعده بوفائه و طيبة نفسه ، فنقل ذلك إلى الخليفة المتوكّل فأمر أن يحمل إلى أبي الحسن ثلاثون ألف درهم فلمّا حملت إليه تركها إلى أن جاء الرّجل فقال : خذ هذا المال و اقض منه دينك وأنفق الباقي على عيالك وأهلك وأعذرنا ، فقال له الأعرابي : يا ابن رسول الله والله أنّ أملي كان يقصر عن ثلث هذا ولكن الله أعلم حيث يجعل رسالاته ، وأخذ المال وانصرف قال : و هذه منقبة من سمعها حكم له بمكارم الأخلاق ، وقضى له بالمنقبة المحكوم بشرفها بالاتفاق .

---

(١) راجع المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٤٠١ و الخرائج ص ٢٠٩ و ٢٣٧ من طبعه الملحق بالاربعين و كفاية الاثر .

(٢) مطالب السؤول ص ٨٨ .

و منه و أمّا كراماته عليه السلام فكثيرة جدّاً ولنكتف بذكر نبذة منها.

فمن إرشاد المفيد - رحمه الله - [١] عن الوشّاء عن خيران الأسباطي قال: قدمت على أبي الحسن عليّ بن محمّد عليهما السلام المدينة فقال لي: ما خبر الواثق عندك؟ قلت: جعلت فداك خلّفته في عافية و أنا من أقرب الناس عهداً به، عهدي بهمنذعشرة أيّام، قال: فقال لي: إن أهل المدينة يقولون: إنّه قد مات، فقلت: أنا أقرب الناس به عهداً، قال: فقال لي: إنّ الناس يقولون: إنّه مات، فلمّا قال لي: إنّ الناس يقولون علمت أنّه يعني نفسه، ثمّ قال لي: ما فعل جعفر؟ قلت: تركته أسوء الناس حالاً في السجن، قال: فقال: أما إنّه صاحب الأمر، ثمّ قال: ما فعل ابن الزّيّات؟ قلت: الناس معه والأمر أمره، فقال: أما إنّه ميشوم عليه، قال: ثمّ سكت، وقال لي: لابدّ أن يجري مقادير الله وأحكامه، ياخيران مات الواثق وقد قعد جعفر المتوكّل وقد قتل ابن الزّيّات، قلت: متى جعلت فداك؟ قال: بعد خروجك بستّة أيّام [٢].

و منه عن عليّ بن إبراهيم عن ابن النعيم بن محمّد الطاهريّ قال: مرض المتوكّل من خُراج خرج به فأشرف منه على الموت فلم يجرء أحد أن يمسّه بحديدة فنذرت اُمّه إن عوفي أن تحمل إلى أبي الحسن عليّ بن محمّد عليهما السلام مالاً جليلاً من مالها، و قال له الفتح بن خاقان: لو بعثت إلى هذا الرّجل يعني أبا الحسن عليه السلام فسألته فإنّه ربما كان عنده صفةشيء يفرّج الله به عنك، فقال: إبعثوا إليه، فمضى الرّسول ورجع فقال: خذوا كسب الغنم [٢] فديفوه بماء الورد، وضعوه على الخراج فإنّه نافع بإذن الله إن شاء الله، فجعل من يحضر المتوكّل يهزء من قوله فقال لهم الفتح: و مايضرّ من تجربة ما قال فوالله إنّي لأرجو الصلاح به، فأحضر الكسب وديف بماء الورد و وضع على الخُراج فانفتح وخرج ما كان فيه و بشّرت اُمّ المتوكّل بعافيته فحملت إلى أبي الحسن عليه السلام عشرة آلاف دينار تحت ختمها واستقلّ [٣] المتوكّل من

(١) المصدر ص ٣٠٩.

(٢) هو عصارة الدهن، ودافه بالشيء أى خلطه.

(٣) «تحت ختمها» اى ممهورة بخاتمها. واستقل أى رفع علته.

علّته، فلمّا كان بعد أيّام سعى البطحاني بأبي الحسن عليه السلام إلى المتوكّل و قال: عنده أموال و سلاح و تقدّم المتوكّل إلى سعيد الحاجب أن يهجم عليه ليلاً ويأخذ ما يجده عنده من الأموال والسلاح و يحمله إليه، قال إبراهيم بن محمّد: فقال لي سعيد الحاجب: صرت إلى دار أبي الحسن عليه السلام باللّيل و معي سلّم فصعدت منه إلى السطح ونزلت من الدّرجة إلى بعضها في الظلمة، فلم أدر كيف أصل إلى الدّار فناداني أبو الحسن عليه السلام من الدّار: يا سعيد مكانك حتّى يأتوك بشمعة، فلم ألبث أن أتوني بشمعة فنزلت فوجدت عليه جبّة صوف و قلنسوة منها و سجّادته على حصير بين يديه، وهو مقبل على القبلة، فقال لي: دونك البيوت فدخلتها وفتّشتها فلم أجد فيها شيئاً ووجدت البدرة مختومة بخاتم اُمّ المتوكّل و كيساً مختوماً معها فقال لي أبو الحسن عليه السلام: دونك المصلّى فرفعته فوجدت سيفاً في جفن ملبوس فأخذت ذلك و صرت إليه فلمّا رأى خاتم اُمّه على البدرة بعث إليها فخرجت فسألها عن البدرة، فأخبرني بعض الخدم الخاصّة أنّها قالت: كنت نذرت في علّتك إن عوفيت أن أحمل إليه من مالي عشرة آلاف دينار فحملتها إليه و هذا خاتمي على الكيس ما حرّكه، وفتح الكيس الآخر فاذا فيه أربعمائة دينار فأمر أن يضمّ إلى البدرة بدرة اُخرى و قال لي: احمل ذلك إلى أبي الحسن و اردد السيف و الكيس عليه بما فيه فحملت ذلك إليه فاستحييت منه فقلت: يا سيّدي عزّ عليّ دخولي دارك بغير إذنك ولكنّي مأمور و قال لي: «وسيعلم الّذين ظلموا أيّ منقلب ينقلبون» (١).

و منه قال محمّد بن الفرج الرُّخّجي: إنّ أبا الحسن عليه السلام كتب إليّ يا محمّد اجمع أمرك وخذ حذرك، فقال: أنا في جمع أمري لست أدري ما الّذي أراد بما كتب به إليّ حتّى ورد عليّ رسول فحملني من مصر مصفّداً بالحديد وضرب على كلّ ما أملك فمكثت في السجن ثمان سنين، ثمّ ورد عليّ كتاب منه وأنا في السجن: يا محمّد لا تنزل في ناحية الجانب الغربي، فقرأت الكتاب و قلت في نفسي: يكتب أبو الحسن إليّ بهذا وأنا في السجن إنّ هذا لعجبٌ فما مكثت إلّا أيّاماً يسيرة حتّى اُفرج عنّي و حلّت

(١) الارشاد ص ٣١٠.

قيودي وخلّي سبيلي ، قال : فكتبت إليه بعد خروجي أسأله أن يسأل الله أن يردّ ضياعي عليّ قال : فكتب إليّ سوف تردّ عليك ضياعك ولايضرّك أن لاتردّ عليك. قال عليّ بن محمّد النوفلي : فلمّا شخص محمّد بن الفرج الرُّخّجي إلى العسكر كتب له برد ضياعه فلم يصل الكتاب حتّى مات[1].

و منه عن زيد بن عليّ بن الحسين بن زيد قال : مرضت فدخل الطبيب عليّ ليلاً ووصف لي دواء آخذه في السحر كذا و كذا يوماً فلم يمكنّي تحصيله من اللّيل و خرج الطبيب من الباب و ورد صاحب أبي الحسن عليه السلام في الحال ومعه صرّة فيها ذلك الدّواء بعينه ، فقال لي : أبو الحسن عليه السلام يقرئك السلام ويقول : خذ هذا الدّواء كذا و كذا يوماً فأخذته و شربته فبرأت ، فقال محمّد بن عليّ : فقال لي زيد بن عليّ : يا محمّد أين الغلاة من هذا الحديث[2].

و منه عن صالح بن سعيد قال : دخلت على أبي الحسن عليه السلام يوم وروده سرّ من رأى بأمر المتوكّل فقلت له : جعلت فداك في كلّ الاُمور أرادوا إطفاء نورك والتقصر بك حتّى أنزلوك هذا الخان الأشنع ، خان الصعاليك ، فقال : ههنا أنت يا ابن سعيد ، ثمّ أومأ بيده فا ذا أنا بروضات أنقات ، و أنهار جاريات ، وجنّات فيها خيرات عطرات ، وولدان كأنّهنّ اللّؤلؤ المكنون ، فحار بصري و كثر تعجّبي فقال لي: حيث كنّا فهذا لنا يا ابن سعيد لسنا في خان الصعاليك[3].

قال المفيد ـ رحمه الله ـ :[4] و أقام أبو الحسن عليه السلام مدّة مقامه في سرّ من رأى مكرماً في ظاهر الحال ، يجتهد المتوكّل في إيقاع حيلة به فلا يتمكّن من ذلك ، وله معه أحاديث يطول بذكرها الكتاب فيها آيات وبيّنات إن قصدنا لايرادها خرجنا عن الغرض فيما نحن فيه .

ومن دلائل الحميري عن الحسن بن عليّ الوشّاء ، قال : حدثتني اُمّ محمّد مولاة الرّضا عليه السلام قالت : جاء أبو الحسن عليه السلام حتّى جلس في حجر اُمّ أبيها بنت موسى

---

(١) الارشاد ص ٣١٠ . (٢) المصدر ص ٣١٢ .
(٣) و (٤) المصدر ص ٣١٤ .

عليه السلام فقالت له : مالك ؟ فقال لها : مات أبي والله الساعة ، فقالت له : لاتقل هذا ، قال : هو والله ماأقول لك ، فكتبنا ذلك اليوم فجاءت وفاة أبي جعفر عليه السلام في ذلك اليوم [١] .

و منه عن فاطمة بنت الهيثم قالت : كنت في دار أبي الحسن عليه السلام في الوقت الّذي ولد فيه جعفر فرأيت أهل الدّار قد سرّوا به فصرت إليه فلم أربه سروراً ، فقلت : يا سيّدي مالي أراك غير مسرور ، فقال : هون عليك فسيضلّ به خلق كثير [٢] .

و منه عن عليّ بن محمّد الحجّال قال : كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أنا في خدمتك و أصابني علّة في رجلي لاأقدر على النهوض و القيام بما يجب ، فان رأيت أن تدعوالله أن يكشف علّتي و يعينني على القيام بما يجب عليّ و أداء الأمانة في ذلك ، و يجعلني من تقصيري من غير تعمّد منّي ، وتضييع مالأتعمّده من نسيان يصيبني في حلّ ، و يوسّع عليّ ، و تدعو لي بالثبات على دينه الّذي ارتضاه لنبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ، فوقّع كشف الله عنك و عن أبيك ، قال : و كان بأبي علّة و لم أكتب فيها فدعاله ابتداء [٣] .

و من كتاب الرّاوندي [٤] حدّث جماعة من أهل إصفهان منهم أبو العبّاس أحمد بن النضر و أبو جعفر محمّد بن علويّة قالوا : كان باصفهان رجل يقال له : عبد الرحمن وكان شيعيّاً ، فقيل له : ماالسبب الّذي أوجب عليك القول بامامة عليّ النقيّ دون غيره من أهل الزّمان ؟ فقال : شاهدت مايوجب عليّ وذلك أنّي كنت رجلاً فقيراً و كان لي لسان و جرأة ، فأخرجني أهل إصفهان سنة من السنين مع قوم آخرين ، فجئنا إلى باب المتوكّل متظلّمين ، و كنّا بباب المتوكّل يوماً إذخرج الأمر باحضار عليّ بن محمّد بن الرّضا عليهم السلام فقلت لبعض من حضر : من هذا الرّجل الّذي قدأمر باحضاره ؟ فقيل : هذا رجلٌ علويٌّ يقول الرّفضة بامامته ، ثمّ قيل : و نقدّر أنّ المتوكّل

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٢٩٥ . (٣) المصدر ص ٢٩٦.
(٤) الخرائج والجرائح ص ٢٠٩ و ٢١٠ .

يحضره للقتل ، فقلت : لا أبرح من ههنا حتّى أنظر إلى هذا الرّجل أيّ رجل هو ، قال : فأقبل راكباً على فرس وقد قام الناس صفّين يمنة الطريق ويسرتها ينظر إليه فلمّا رأيته وقع حبّه في قلبي وجعلت أدعو له في نفسي بأن يدفع الله عنه شرّ المتوكّل فأقبل يسير بين الناس وهو ينظر إلى عرف دابّته لا يلتفت وأنا دائم الدّعا له ، فلمّا صار إليّ أقبل عليّ بوجهه و قال : استجاب الله دعاءك ، وطوّل عمرك ، و كثّر مالك و ولدك ، قال : فارتعدت و وقعت بين أصحابي فسألوني ماشأنك ؟ فقلت : خيرٌ ولم اُخبرهم ، فانصرفنا بعد ذلك إلى إصفهان ففتح الله عليّ وجوهاً من المال حتّى أنّي اُغلق بابي على ما قيمته ألف ألف درهم سوى مالي خارج داري ، ورزقت عشرة من الأولاد و قد بلغت من عمري نيّفاً وسبعين سنة و أنا أقول بإمامة هذا الّذي علم ما في قلبي و استجاب الله دعاءه لي .

و منه ما روي عن يحيى بن هرثمة قال : دعاني المتوكّل و قال : اختر ثلاثمائة رجل ممّن تريد و اخرجوا إلى الكوفة فخلفوا أثقالكم فيها و اخرجوا على طريق البادية إلى المدينة و أحضروا عليّ بن محمّد بن الرّضا إلى عندي مكرّماً معظّماً مبجّلاً ، قال : ففعلت وخرجنا و كان في أصحابي قائد من الشراة و كان لي كاتب متشيّع وأنا على مذهب الحشويّة وكان الشاري يناظر الكاتب و كنت أستريح إلى مناظرتهما لقطع الطريق ، فلمّا صرنا وسط الطريق قال الشاري للكاتب : أليس من قول صاحبكم عليّ بن أبي طالب : « ليس من الأرض بقعة إلّا وهي قبر أو سيكون قبراً » فانظر إلى هذه البريّة العظيمة أين من يموت فيها حتّى يملأها الله قبوراً كما تزعمون ؟ قال : فقلت للكاتب : أهذا من قولكم ؟ قال : نعم ، فقلت : أين من يموت في هذه البريّة حتّى تمتلي قبوراً وتضاحكنا ساعة إذا انخذل الكاتب في أيدينا وسرنا حتّى دخلنا المدينة فقصدت باب أبي الحسن عليه السلام فدخلت إليه وقرأ كتاب المتوكّل فقال: أنزلوا فليس من جهتي خلاف ، فلمّا صرت إليه من الغد وكنّا في تموز أشدّ ما يكون من الحرّ فإذا بين يديه خيّاط وهو يقطع خفاتين[1] من ثياب غلاظ له ولغلمانه

(١) الخفتان ضرب من الثياب جمعه خفاتون والكلمة من الدخيل .

و قال للخيّاط : اجمع عليها جماعة من الخيّاطين و اعمل على الفراغ منها يومك هذا وبكّر بها إليّ في هذا الوقت ، ونظر إليّ وقال : يا يحيى اقضوا وطركم من المدينة في هذا اليوم واعمل على الرحيل غداً في هذا الوقت ، فخرجت من عنده و أنا أتعجّب منه و من الخفاتين ، و أقول في نفسي : نحن في تموز و حرّ الحجاز و بيننا و بين العراق عشرة أيّام فما يصنع بهذه الثياب وقلت في نفسي : هذا رجل لم يسافر وهو يقدّر أنّ كلّ سفر يحتاج إلى هذه الثياب وأتعجّب من الرّوافض حيث يقولون بإمامة هذا مع فهمه هذا فعدت إليه في الغد في ذلك الوقت فإذا الثياب قد اُحضرت وقال لغلمانه : ارحلوا وخذوا لنا معكم لبابيد وبرانس ، ثمّ قال : ارحل يا يحيى ، فقلت في نفسي : و هذا أعجب من الأوّل أيخاف أن يلحقنا الشتاء في الطريق حتّى أخذ معه اللّبابيد و البرانس وخرجت وأنا استصغر فهمه ، فسرنا حتّى إذا وصلنا إلى موضع المناظرة في القبور ارتفعت سحابة واسودّت وأرعدت وأبرقت حتّى إذا صارت على رؤوسنا أرسلت على رؤوسنا برداً مثل الصخور وقد شدّ على نفسه وعلى غلمانه الخفاتين ، و لبسوا اللّبابيد و البرانس و قال لغلمانه : ادفعوا إلى يحيى لبّادة و إلى الكاتب برنساً ويجمعنا والبرد يأخذنا حتّى قتل من أصحابي ثمانين رجلاً وزالت و عاد الحرّ كما كان ، فقال لي : يا يحيى أنزل من بقي من أصحابك فادفن من مات منهم فهكذا يملأ الله البريّة قبوراً ، قال : فرميت بنفسي من دابّتي وعدوت إليه فقبّلت رجله وركابه و قلت : أنا أشهد أن لا إله إلّا الله و أنّ محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم عبده و رسوله ، وأنّكم خلفاء الله في أرضه فقد كنت كافراً وقد أسلمت الآن على يديك يا مولاي ، قال يحيى : وتشيّعت و ألزمت خدمته إلى أن مضى [1].

و منه أنّ هبة الله بن أبي منصور الموصلي قال : كان بديار ربيعة نصرانيّ يسمّى يوسف بن يعقوب و كان بينه وبين والدي صداقة ، قال : فوافانا فنزل عند والدي فقال له والدي : فيم قدمت في هذا الوقت ؟ قال : دُعيت إلى حضرة المتوكّل ولا أدري ما يراد منّي إلّا أنّي اشتريت نفسي من الله بمائة دينار و قد حملتها لعليّ

(١) الخرائج ص ٢١٠ و كشف الغمة ص ٢٩٧ .

ابن محمّد بن الرّضا عليه السلام معي فقال له والدي : قد وفّقت في هذا و خرج إلى حضرة المتوكّل وجاءنا بعد أيّام قلائل فرحاً مستبشراً فقال له و الدي : حدّثني حديثك قال : صرت إلى سرّ من رأى و ما دخلتها قطّ فنزلت في دار و قلت : يجب أن أوصل هذه المائة دينار إلى ابن الرّضا قبل مصيري إلى باب المتوكّل وقبل أن يعرف أحد قدومي و عرفت أنّ المتوكّل قد منعه من الركوب و إنّه ملازم لداره ، فقلت : كيف أصنع رجل نصرانيّ يسأل عن دار ابن الرّضا لا آمن أن ينذر بي : فيكون ذلك زيادة فيما اُحاذره و قال : تفكّرت ساعة في ذلك فوقع في قلبي أن أركب حماري و أخرج في البلد فلا أمنعه حيث يذهب لعلّي أقف على معرفة داره من غير أن أسأل أحداً ، فجعلت الدّنانير في كاغذ وجعلتها في كمّي و ركبت فكان الحمار ينحرف في الشوارع والأسواق يمرّ حيث يشاء إلى أن صرت إلى باب دار فوقف الحمار فجهدت أن يزول فلم يزل ، فقلت للغلام : سل لمن هذه الدّار فسأل فقيل : دار ابن الرّضا ، فقلت : الله أكبر دلالة والله مقنعة ، قال : فإذا خادم أسود قد خرج وقال : أنت يوسف بن يعقوب قلت : نعم ، قال : فأنزل فأقعدني في الدّهليز ودخل ، فقلت : هذه دلالة اُخرى من أين عرف اسمي واسم أبي و ليس في البلد من يعرفني و لا دخلته قطّ ، فخرج الخادم فقال : المائة دينار الّتي في كمّك في الكاغذ هاتها ، فناولته إيّاها ، وقلت : هذه الثالثة ، وجاء فقال : ادخل فدخلت وهو وحده ، فقال : يا يوسف ما بان لك فقلت : يا مولاي قد بان لي من البرهان ما فيه كفاية لمن اكتفى ، فقال : هيهات إنّك لا تسلم ولكن سيسلم ولدك فلان وهو من شيعتنا ، يا يوسف إنّ أقواماً يزعمون أنّ ولايتنا لا تنفع أمثالك كذبوا و الله إنّها لتنفع امض فيما وافيت له فإنّك سترى ما تحبّ فمضيت إلى باب المتوكّل ونلت كلّ ما أردت و انصرفت ، قال هبة الله : فلقيت ابنه بعد هذا و هو مسلم حسن التشيّع فأخبرني أنّ أباه مات على النصرانيّة و أنّه أسلم بعد موت أبيه ، و كان يقول : أنا مؤمن ببشارة مولاي عليه السلام (١) .

و منه قال أبو هاشم الجعفريّ : إنّه ظهر برجل من سُرّ من رأى برصٌ

---

(١) الخرائج والجرائح ص ٢١٠ وفي الكشف ص ٢٩٧ .

فتنغّص عيشه فأشار عليه أبو عليّ الفهريّ بالتعرّض لأبي الحسن عليه السلام و أن يسأله الدّعاء فجلس له يوماً فرآه فقام إليه فقال: تنحّ عافاك الله، وأشار إليه بيده تنحّ عافاك الله - ثلاث مرّات - فانخذل ولم يجسر أن يدنو منه و انصرف فلقي الفهريّ و عرّفه ما قال، قال: قد دعالك قبل أن تسأله فاذهب إنّك ستعافي فذهب و أصبح و قد برأ (١).

و منه عن زرّافة حاجب المتوكّل قال: وقع مشعبد هنديّ يلعب بالحقّة لم ير مثله وكان المتوكّل لعّاباً فأراد أن يخجل عليّاً عليه السلام فقال المتوكّل: إن أخجلته فلك ألف دينار، قال: فتقدّم أن يخبز رقاق خفاف يجعل على المائدة و أنا إلى جنبه ففعل و حضر عليّ عليه السلام للطعام و جعل له مسورة عليها صورة أسد و جلس اللاّعب إلى جنب المسورة فمدّ عليّ عليه السلام يده إلى رقاقة فطيّرها اللاّعب كذا - ثلاث مرّات - فتضاحكوا فضرب عليّ عليه السلام يده على تلك الصورة، و قال: خذه فوثبت من المسورة وابتلعت بالرّجل و عادت إلى المسورة فيحيّروا و نهض عليّ بن محمّد عليهما السلام فقال له المتوكّل: سألتك بالله إلاّ جلست ورددته فقال: والله لا يرى بعدها أتسلّط أعداء الله على على أوليائه، وخرج من عنده ولم ير الرّجل بعدها (٢).

و منه قال أبوهاشم الجعفريّ: كان للمتوكّل بيت فيه شباك وفيه طيور مصوّتة فإذا دخل إليه أحد لم يسمع ولم يُسمع فإذا دخل عليّ عليه السلام سكتت جميعاً فإذا خرج عادت إلى حالها (٣).

و منه حديث زينب الكذّابة الّذي ذكرناه في أخبار الرّضا عليه السلام فإنّه رواه عن الهادي عليه السلام (٤).

و منه روي ابن أورمة قال: خرجت إلى سرّ من رأى أيّام المتوكّل فدخلت إلى سعيد الحاجب و دفع المتوكّل أبا الحسن عليه السلام إليه ليقتله، فقال: تحبّ أن

(١) الخرائج ص ٢١٠ وفيه « فانصرف الرجل الى بيته فبات تلك الليلة فلما أصبح لم يرعلى بدنه شيئاً من ذلك » . ولكن فى كشف الغمة ص ٢٩٧ كما فى المتن .
(٢) الخرائج ص ٢١٠ و كشف الغمة ص ٢٩٧ .
(٣) و (٤) كشف الغمة ص ٢٩٨ .

تنظر إلى إلهك ؟ فقلت : سبحان الله إلهي لاتدركه الأبصار ، فقال : الّذي تزعمون أنّه إمامكم، قلت : ما أكره ذلك ، قال : قد اُمرت بقتله وأنا فاعله غداً فإذا خرج صاحب البريد فادخل عليه ،فخرج ودخلت وهو جالس وهناك قبر يحفر فسلّمت عليه وبكيت بكاء شديداً ، فقال : ما يبكيك ؟ قلت : ما أرى ، قال : لاتبك إنّه لايتمّ لهم ذلك وإنّه لايلبث أكثر من يومين حتّى يسفك الله دمه ودم صاحبه ، فوالله ما مضى غير يومين حتّى قتل(١) .

و منه أنّ أبا محمّد الطبريّ قال : تمنّيت أن يكون لي خاتم من عنده عليه السلام فجاء ني نصر الخادم بدرهمين فصغتها خاتماً و دخلت على قوم يشربون الخمر فتعلّقوا بي فشربت قدحاً أوقدحين وكان ضيقاً في أصبعي لايمكنني إدارته للوضوء، فأصبحت وقد افتقدته فتبت إلى الله تعالى(٢) .

و منه أنّ المتوكّل عرض عسكره وأمر أنّ كلّ فارس يملأ مخلاة فرسه طيناً ويطرحوه في موضع واحد ، فصار كالجبل واسمه تلّ المخالي ، وصعد هو وأبو الحسن عليه السلام ، قال : إنّما طلبتك لتشاهد خيولي ، وكانوا لبسوا التجافيف و حملوا السلاح و قد عرضوا بأحسن زينة وأتمّ عدّة وأعظم هيبة وكان غرضه كسر قلب من يخرج عليه وكان يخاف من أبي الحسن عليه السلام أن يأمر أحداً من أهل بيته بالخروج عليه ، فقال له أبو الحسن عليه السلام : فهل أعرض عليك عسكري ؟ قال : نعم ، فدعا الله سبحانه فإذا بين السماء والأرض من المشرق إلى المغرب ملائكة مدجّجون فغشي على الخليفة فلمّا أفاق قال له أبو الحسن عليه السلام : نحن لاننافسكم في الدّنيا فإنّا مشغولون بالآخرة فلا عليك شيء ممّا تظنّ(٣) .

و منه روي عن محمّد بن الفرج قال : قال لي عليّ بن محمّد عليهما السلام إذا أردت أن تسأل مسألة فاكتبها وضع الكتاب تحت مصلاّك ودعه ساعة ثمّ أخرجه و انظر فيه ، قال : ففعلت فوجدت جواب المسألة موقّعاً فيه(٤) .

و منه روى أبو سعيد سهل بن زياد قال : حدّثنا أبو العبّاس فضل بن أحمد بن

---

(١) الى (٤) كشف الغمة ص ٢٩٨ .

إسرائيل الكاتب ونحن في داره بسرّ من رأى فجرى ذكر أبي الحسن عليه السلام فقال : يا أباسعيد اُحدّثك بشيء حدّثني به أبي قال : كنّا مع المنتصر و أبي كاتبه فدخلنا والمتوكّل على سريره فسلّم المنتصر و وقف و وقفت خلفه ، وكان إذا دخل رحّب به و أجلسه فأطال القيام و جعل يرفع رِجْلاً و يضع اُخرى وهولا يأذن له في القعود و رأيت وجهه يتغيّر ساعة بعد ساعة و يقول للفتح بن خاقان : هذا الّذي تقول فيه ما تقول وتردّ عليّ القول والفتح يسكّنه و يقول : هو مكذوب عليه و هو يتلظّي و يستشيط و يقول : و الله لأقتلنّ هذا المرائي الزّنديق فهو الّذي يدّعي الكذب و يطعن في دولتي ، ثمّ طلب أربعة من الخزر أجلافاً ودفع إليهم أسيافاً و أمرهم أن يقتلوا أباالحسن عليه السلام إذا دخل ، و قال : والله لاُحرّقنّه بعد قتله ، وأنا قائم خلف المنتصر من وراء الستر فدخل أبوالحسن عليه السلام وشفتاه يتحرّكان و هو غير مُكترث ولا جازع ، فلمّا رآه المتوكّل رمى بنفسه عن السرير إليه و انكبّ عليه يقبّل بين عينيه ويديه واحتمل شقّه بيده ، وهويقول : ياسيّدي ياابن رسول الله ياخير خلق الله ياابن عمّي يامولاي ياأباالحسن ، وأبوالحسن عليه السلام يقول : اُعيذك ياأمير المؤمنين بالله من هذا ، فقال : ماجاء بك ياسيّدي في هذا الوقت ؟ قال : جاءني رسولك قال : كذب ابن الفاعلة ارجع ياسيّدي ، يافتح ياعبيدالله يامنتصر شيّعوا سيّدكم وسيّدي ، فلمّا بصر به الخزر خرّوا سجّداً ، فدعاهم المتوكّل وقال : لم لم تفعلوا ما أمرتكم به قالوا : شدّة هيبته ورأينا حوله أكثر من مائة سيف لم نقدر أن نتأمّلهم و امتلأت قلوبنا من ذلك و قال : يا فتح هذا صاحبك و ضحك في وجهه وقال : الحمدلله الّذي بيّض وجهه و أنار حجّته [1].

و من أعلام الطبرسيّ قال : أبو هاشم الجعفريّ : كنت بالمدينة حين مرّ بها بغاء أيّام الواثق في طلب الأعراب فقال أبوالحسن عليه السلام : أخرجوا بنا حتّى ننظر إلى تعبئة هذا التركي فخرجنا فمرّ بنا تعبئته و مرّ بنا تركي و كلّمه أبو الحسن عليه السلام بالتركيّة ، فنزل عن فرسه و قبّل حافر دابّته ، قال : فقلت

(١) كشف الغمة ص٢٩٨.

للتركيّ : ما قال لك ؟ قال : أنبيٌّ هو ؟ قلت : لا، قال : دعاني باسم سمّيت به في صغري في بلاد الترك ما علمه أحدٌ إلى الساعة (١).

و عنه قال : دخلت إلى أبي الحسن عليه السلام فكلّمني بالهنديّة فلم أحسن أن أردّ عليه ، وكان بين يديه حصىً فأخذ حصاة تركها في فمه ومصّها ثلاث مصّات ، فدفعها إليّ فوضعتها في فمي ، فو الله ما برحت من عنده حتّى تكلّمت بثلاثة و سبعين لساناً أوّلها الهنديّة (٢).

و عنه قال : خرجت معه عليه السلام إلى ظاهر سرّ من رأى نتلقّى بعض الطالبيّين فأبطأ حرسه فطرحت له غاشية السرج ، فجلس عليها ونزلت فجلست بين يديه ، وهو يحدّثني فشكوت إليه قصور يدي فأهوى بيده إلى رمل كان عليه جالساً فناولني منه أكفّاً ، و قال : اتّسع بهذا أبا هاشم و اكتم ما رأيت ، فخبأته معي و رجعنا فأبصرته فإذا هو يتّقد كالنيران ذهباً أحمر ، فدعوت صائغاً إلى منزلي و قلت له : أسبك لي هذا ، فسبكه فقال : ما رأيت ذهباً أجود من هذا و هو كالرّمل ، فمن أين لك هذا ؟ فما رأيت أعجب منه ، قلت : لنا من قديم مذخور (٣).

و منه حدّث أبوطاهر الحسين بن عبد القاهر الطاهريّ قال : حدّثنا محمّد بن الحسين الأشتر العلويّ قال : كنت على باب المتوكّل و أنا صبيٌّ في جمع من الناس ما بين طالبيّ إلى عبّاسيّ إلى جنديّ وكان إذا جاء أبوالحسن عليه السلام ترجّل الناس كلّهم حتّى يدخل ، فقال بعضهم لبعض : لم نترجّل لهذا الغلام و ما هو بأشرفنا ولا بأكبرنا سنّاً والله لا ترجّلنا له ، فقال أبو هاشم الجعفريّ : والله لتترجّلنّ له صاغرين إذا رأيتموه ، فما هو إلّا أن أقبل حتّى ترجّلوا أجمعين ، فقال أبو هاشم : أليس زعمتم أنّكم لا تترجّلون ، فقالوا : والله ما ملكنا أنفسنا حتّى ترجّلنا (٤).

و منه أولم بعض أولاد الخلفاء وليمة فدعا أبا الحسن عليه السلام ، و دعا النّاس فلمّا رأوه أنصتوا إجلالاً له ، وجعل شابٌّ في المجلس لايوقّره ويتحدّث ويضحك ، فأقبل عليه فقال : ياهذا تضحك ملء فيك وتذهل عن ذكر الله و أنت بعد ثلاثة أيّام

---

(١) الى (٤) المصدر ص ٣٤٣ ، وفى الكشف ص ٢٩٨ و ٢٩٩ .

من أهل القبور ، قال : فقلنا : هذا دليلٌ ننظر ما يكون ، فأمسك الفتى و كفّ فطعمنا وخرجنا ، فلمّا كان بعد يوم اعتلّ الفتى و مات في اليوم الثالث ودفن فيه [١] .

و منه قال : سعيدٌ اجتمعنا في وليمة لبعض أهل سرّ من رأى و أبو الحسن عليه‌السلام معنا ، فجعل رجل يعبث ويمزح ولا يرى له جلالة ، فأقبل على جعفر وقال: أما إنّه لا يأكل من هذا الطعام و سيرد عليه من خبر أهله ما ينغّص عيشه فلمّا قُدّمت المائدة قال جعفر : ليس بعد هذا خبرٌ فوالله لقد غسل الرّجل يده وأهوى إلى الطعام فدخل غلامه يبكي و يصرخ وقال : الحق اُمّك فقد وقعت مع السّطح وهي في الموت ، قال جعفر : فقلت : و الله لا وقفت بعد هذا فيه وقطعت عليه [٢] .

قال الطبرسيّ : والروايات في هذا الباب كثيرة و فيما أوردناه كفاية .

✡(ذكر طرف من أخلاق الامام الحادى عشر)✡
✡(أبى محمد ابن على العسكرى عليه السلام وصفاته و كراماته)✡

قال ابن طلحة[٣] إنّ المنقبة العليا ، والمزيّة الكبرى ، الّتي خصّه الله جلّ وعلا بها ، فقلّده فريدها ، و منحه تقليدها ، و جعلها صفة دائمة له لا يبلى الدّهر جديدها ، ولا تنسى الألسن تلاوتها و ترديدها ، أنّ المهديّ نسله المخلوق منه ، و ولده المنتسب إليه ، وبضعته المنفصلة عنه . وذكر أنّ لقبه : الخالص .

و قال الطبرسيّ[٤]: ولقبه الهاديُ والسراج و العسكريّ ، قال : وكان عليه‌السلام هو وأبوه وجدّه يعرف كلٌّ منهم في زمانه بابن الرّضا .

و روى شيخنا المفيد ـ رحمه الله ـ [٥] عن أبي بكر الفهفكيّ قال : كتب إليّ أبو الحسن عليه‌السلام : أبو محمّد ابني أصحّ آل محمّد غريزة وأوثقهم حجّة و هو الأكبر من ولدي وهو الخلف وإليه تنتهي عرى الامامة وأحكامنا فما كنت تسألني عنه فاسأله عنه فعنده ما تحتاج إليه .

---

(١) و (٢) الاعلام ص ٣٤٣ ، وفي الكشف ص ٢٩٨ و ٢٩٩ .

(٣) مطالب السؤول ص ٨٨ . (٤) اعلام الورى ص ٣٤٩ .

(٥) الارشاد ص ٣١٧ .

و عن الحسن بن محمّد الأشعريّ ، و محمّد بن يحيى ، وغيرهما قالوا : كان أحمد ابن عبيدالله بن خاقان على الضياع والخراج بقم ، فجرى يوماً في مجلسه ذكر العلويّة و مذاهبهم و كان شديد النصب و الانحراف عن أهل البيت عليهم السلام فقال : ما رأيت ولا عرفت بسرّ من رأى رجلاً من العلويّة مثل الحسن بن عليّ بن محمّد بن الرّضا في هديه وسكونه وعفافه و نبله و كبرته عند أهل بيته وبني هاشم كافّة ، و تقديمهم إيّاه على ذي السنّ منهم والخطر ، و كذلك كانت حاله عند القوّاد و الوزراء وعامّة الناس فأذكر أنّي كنت يوماً قائماً على رأس أبي و هو يوم مجلسه للناس إذ دخل حجّابه فقالوا : أبومحمّد ابن الرّضا بالباب ، فقال بصوت عال : ائذنوا له فعجبت ممّا سمعت منهم و من جسارتهم أن يكنّوا رجلاً بحضرة أبي ولم يكن يكنّى عنده إلّا خليفة أو وليّ عهد ، أو من أمر السلطان أن يكنّى عنده ، فدخل رجل أسمر حسن القامة ، جميل الوجه ، جيّد البدن ، حديث السنّ ، له جلالة وهيئة حسنة فلمّا نظر إليه أبي قام فمشى إليه خطاً ، ولا أعلمه فعل هذا بأحد من بني هاشم والقوّاد ، فلمّا دنا منه عانقه وقبّل وجهه و صدره ، وأخذ بيده وأجلسه على مصلّاه الّذي كان عليه ، و جلس إلى جنبه مقبلاً عليه بوجهه يكلّمه ويفديه بنفسه و أنا متعجّب ممّا أرى منه إذ دخل الحاجب فقال : الموفّق قد جاء ، و كان الموفّق إذا دخل على أبي تقدّمه حجّابه وخاصّة قوّاده فقاموا بين مجلس أبي وبين باب الدّار سماطين إلى أن يدخل ويخرج ، فلم يزل أبي مقبلاً على أبي محمّد يحدّثه حتّى نظر إلى غلمان الخاصّة فقال حينئذ له إذا شئت جعلني الله فداك ، ثمّ قال لحجّابه : خذوا به خلف السماطين لا يراه هذا ، يعني الموفّق فقام وقام أبي وعانقه ومضى ، فقلت لحجّاب أبي وغلمانه : ويلكم من هذا الّذي كنّيتموه بحضرة أبي و فعل به أبي هذا الفعل ، فقالوا : هذا علويّ يقال له :الحسن بن عليّ ، يعرف بابن الرّضا فازددت تعجّباً ولم أزل يومي ذلك قلقاً متفكّراً في أمره و أمر أبي و ما رأيته منه حتّى كان اللّيل ، و كانت عادته أن يصلّي العتمة ثمّ يجلس فينظر ما يحتاج إليه من المؤامرات و ما يرفعه إلى السلطان ، فلمّا صلّى وجلس جئت فجلست بين يديه وليس عنده أحد فقال : يا أحمد لك حاجة ؟

قلت : نعم يا أبه فإن أذنت لي سألتك عنها قال : قد أذنت ، قلت : يا أبه من الرّجل الّذي رأيتك بالغداة فعلتَ به ما فعلتَ من الإجلال و الكرامة و التبجيل و فديته بنفسك و أبويك ؟ قال : يابنيّ ذلك إمام الرّافضة الحسن بن عليّ المعروف بابن الرّضا ثمّ سكت ساعة و أنا ساكت ثمّ قال : يا بنيّ لو زالت الإمامة عن خلفاء بني العبّاس ما استحقّها أحدٌ من بني هاشم غيره ، لفضله و عفافه و هديه و صيانته و زهده و عبادته و جميل أخلاقه و صلاحه و لو رأيت أباه رأيت رجلاً جزلاً نبيلاً فاضلاً ، فازددت قلقاً وغيظاً و تفكّراً على أبي وما سمعته منه فيه و رأيته من فعله به ، فلم يكن لي همّة بعد ذلك إلّا السؤال عن خبره والبحث عن أمره ، فما سألت أحداً من بني هاشم و القوّاد والكتّاب و القضاة و الفقهاء و سائر الناس إلّا وجدته عنده في غاية الإجلال و الإعظام ، والمحلّ الرّفيع ، و القول الجميل ، و تقدّمه له على جميع أهل بيته ومشايخه ، فعظم قدره عندي إذ لم أر له وليّاً ولا عدوّاً إلّا وهو محسن القول فيه والثناء عليه ـ الحديث بطوله ـ [1] .

﴿ فصل ﴾

(وأما كراماته عليه السلام)

فمن إرشاد المفيد ـ رحمه الله ـ [2] كتب أبو محمّد عليه السلام إلى أبي القاسم إسحاق بن جعفر الزّبيري قبل موت المعتزّ بنحو من عشرين يوماً الزم بيتك حتّى يحدث الحادث فلمّا قتل بُريحة كتب إليه قد حدث الحادث فما تأمرني ؟ فكتب إليه ليس هذا الحادث ، الحادث الآخر ، فكان من المعتزّ ما كان . قال : و كتب إلى رجل آخر يُقتل محمّد بن داود قبل قتله بعشرة أيّام ، فلمّا كان في اليوم العاشر قُتل .

و منه عن محمّد بن عليّ بن إبراهيم بن موسى بن جعفر قال : ضاق بنا الأمر فقال أبي : امض بنا حتّى نصير إلى هذا الرّجل يعني أبا محمّد عليه السلام فانّه قد وصف عنه

---

(١) راجع الارشاد ص ٣١٨ الى ٣٢٠ .

(٢) ارشاد المفيد ص ٣٢٠ .

سماحة ، فقلت : تعرفه ؟ قال : ماأعرفه ولارأيته قطّ ، قال : فقصدناه فقال أبي وهو في طريقه : ما أحوجنا إلى أن يأمرلنا بخمسمائة درهم مائتي درهم للكسوة ، و مائتي درهم للدّقيق ، ومائة درهم للنفقة ، وقلت في نفسي : ليته أمرلي بثلاثمائة درهم مائة أشتري بها حماراً، ومائة للنفقة ، ومائة للكسوة ، فأخرج إلى الجبل .قال : فلمّا وافينا الباب خرج إلينا غلامه فقال : يدخل عليّ بن إبراهيم ومحمّد ابنه ، فلمّا دخلنا عليه و سلّمنا قال لأبي : ياعليّ ماخلّفك عنّا إلى هذا الوقت ؟ قال : يا سيّدي استحييت أن ألقاك على هذا الحال ، فلمّا خرجنا من عنده جاءنا غلامه فناول أبي صرّة فيها دراهم و قال : هذه خمسمائة درهم مائتان للكسوة ، ومائتان للدّقيق و مائة للنفقة ، وأعطاني صرّة وقال : هذه ثلاثمائة درهم اجعل مائة في ثمن حمار ، ومائة للكسوة ، و مائة للنفقة ، و لا تخرج إلى الجبل و سر إلى سوراء ، قال : فصار إلى سوراء و تزوّج امرأة منها فدخله اليوم ألف دينار و مع هذا يقول بالوقف ، قال محمّد بن إبراهيم الكرديّ :فقلت له : ويحك أتريد أمراً أبين من هذا ؟ قال : فقال : صدقت ولكنّا على أمرقد جرينا عليه (١) .

و منه عن أحمد بن الحارث القزويني قال : كنت مع أبي بسرّ من رأى و كان أبي يتعاطى البيطرة في مربط أبي محمّد عليه السلام قال : و كان عند المستعين بغل لم يرمثله حسناً و كبراً وكان يمنع ظهره اللّجام و كان قدجمع عليه الروّاض فلم يكن لهم حيلة في ركوبه ، فقال له بعض ندمائه : يا أميرالمؤمنين ألا تبعث إلى الحسن بن الرّضا حتّى يجيىء فامّا أن يركبه و إمّا أن يقتله ، قال : فبعث إلى أبي محمّد عليه السلام و مضى معه أبي ، فلمّا دخل أبومحمّد الدّار كنت مع أبي فنظر أبو محمّد إلى البغل واقفاً في صحن الدّار فعدل إليه فوضع يده على كفله ، قال : فنظرت إلى البغل وقدعرق حتّى سال العرق منه ثمّ صار إلى المستعين فسلّم عليه فرحّب به و قرّبه و قال : يا أبا محمّد ألجم هذا البغل فقال أبو محمّد عليه السلام لأبي : ألجمه ياغلام ، فقال المستعين : ألجمه أنت ، فوضع أبو محمّد طيلسانه و قام وألجمه ثمّ رجع إلى مجلسه فجلس ، فقال : يا أبا محمّد أسرجه

---

(١) ارشاد المفيد ص ٣٢١ .

فقال لأبي : ياغلام أسرجه ، فقال : المستعين أسرجه أنت ، فقام ثانية فأسرجه ورجع إلى المجلس ، فقال له : ترى أن تركبه ؟ قال أبو محمّد : نعم فركبه من غير أن يمتنع عليه ثمّ ركضه في الدّار ثمّ حمله على الهملجة (٭) فمشى أحسن مشى ، ثمّ رجع فنزل فقال له المستعين : كيف رأيته ؟ قال : مارأيت مثله حسناً وفراهة ، فقال له المستعين : فإنّ أمير المؤمنين قد حملك عليه ، فقال أبو محمّد عليه السلام لأبي : يا غلام خذه فأخذه أبي فقاده [١].

و منه عن أبي هاشم الجعفريّ قال : شكوت إلى أبي محمّد الحسن بن عليّ عليهما السلام الحاجة ، فحكّ بسوطه الأرض فأخرج منها سبيكة نحو خمسمائة دينار ، وقال : خذها أبا هاشم وأعذرنا [٢].

و منه عن أبي عليّ المطهّري أنّه كتب إليه من القادسيّة يعلمه انصراف الناس عن المضيّ إلى الحجّ وأنّه يخاف العطش إن مضى ، فكتب إليه امض فلاخوف عليكم إن شاء الله . فمضى من بقي سالمين لم يجدوا عطشاً [٣].

و منه عن عليّ بن الحسن بن الفضل اليمانيّ قال : نزل بالجعفرى من آل جعفر خلق كثير لا قبل له بهم فكتب إلى أبي محمّد عليه السلام يشكو ذلك فكتب إليه تكفونهم إن شاء الله ، قال : فخرج إليهم في نفر يسير و القوم يزيدون على عشرين ألف نفس وهو في أقلّ من ألف فاستباحهم [٤].

و منه عن محمّد بن إسماعيل العلويّ قال : حبس أبو محمّد عليه السلام عند عليّ بن أوتامش ، و كان شديد العداوة لآل محمّد عليهم السلام غليظاً على آل أبي طالب و قيل له : افعل به و افعل ، قال : فما قام إلّا يوماً حتّى وضع خدّيه له وكان لايرفع بصره إليه إجلالاً له وإعظاماً وخرج من عنده وهو أحسن الناس بصيرة وأحسنهم قولاً فيه [٥].

و منه عن أبي هاشم الجعفريّ قال : شكوت إلى أبي محمّد عليه السلام ضيق الحبس

(٭) الهملجة مشى شبيه الهرولة .

(١) ارشاد المفيد ص ٣٢١ .

(٢) الى (٥) الارشار ص ٣٢٢ وفى كشف الغمة ص ٣٠٣ .

وكلب القيد، فكتب إليّ أنت مصلّ اليوم الظهر في منزلك فأخرجت وقت الظهر فصلّيت في منزلي كما قال، وكنت مضيّقاً فأردت أن أطلب منه معونة في الكتاب الّذي كتبته إليه فاستحييت، فلمّا صرت إلى منزلي وجّه إليّ بمائة دينار وكتب إليّ إذا كانت لك حاجة فلا يستحي ولا تحتشم واطلبها تأتك على ما تحبّ إن شاء الله[1].

و منه عن أبي حمزة نصير الخادم قال: سمعت أبا محمّد عليه السلام غير مرّة يكلّم غلمانه بلغاتهم و فيهم ترك و روم و صقلابة فتعجّبت من ذلك و قلت: هذا ولد بالمدينة و لم يظهر لأحد حتّى مضى أبو الحسن عليه السلام ولا رآه أحد فكيف هذا؟ أحدّث نفسي بذلك، فأقبل عليّ وقال: إنّ الله جلّ اسمه أبان حجّته من سائر خلقه، وأعطاه معرفة كلّ شيء، وهو يعرف اللّغات والأسباب والحوادث، ولولا ذلك لم يكن بين الحجّة والمحجوج فرق[2].

و منه عن الحسن بن ظريف قال: اختلج في صدري مسألتان أردت الكتاب بهما إلى أبي محمّد عليه السلام فكتبت إليه أسأله عن القائم إذا قام بم يقضي؟ و أين مجلسه الّذي يقضي فيه بين الناس؟ وأردت أن أسأله عن شيء لحمّى الرّبع فأغفلت عن ذكر الحمّى، فجاء الجواب سألت عن القائم فإذا قام قضى بين الناس بعلمه كقضاء داود لا يسأل البيّنة، و كنت أردت أن تسأل عن حمّى الرّبع واُنسيت فاكتب في ورقة وعلّقه على المحموم «يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم» فكتبت ذلك وعلّقته على المحموم فأفاق وبرأ[3].

و منه عن إسماعيل بن محمّد بن عليّ بن إسماعيل بن عليّ بن عبد الله بن العبّاس قال: قعدت لأبي محمّد عليه السلام على ظهر الطريق فلمّا مرّ بي شكوت إليه الحاجة وحلفت أنّه ليس عندي درهم واحد فما فوقه ولا غداء ولا عشاء قال: فقال: تحلف بالله كاذباً؟ وقد دفنت مائتي دينار، وليس قولي هذا دفعاً لك عن العطيّة أعطه يا غلام ما معك، فأعطاني مائة دينار ثمّ أقبل عليّ فقال: إنّك تحرم الدّنانير الّتي كنت دفنتها أحوج ما تكون إليها، و صدق عليه السلام و ذلك أنّني أنفقت ما وصلني به

---

(١) الى (٣) الارشاد ص٣٢٢ و ٣٢٣ وفى كشف الغمة ص ٣٠٥ و ٣٠٦ .

و اضطررت ضرورة شديدة إلى شيء أنفقه و انغلقت عليّ أبواب الرّزق فنبشت عن الدّنانير الّتي كنت دفنتها فلم أجدها فنظرت فإذا ابن لي قد عرف موضعها فأخذها وهرب فما قدرت منها على شيء (١).

و منه عن عليّ بن زيد بن عليّ بن الحسين قال : كان لي فرس و كنت به معجباً أكثر ذكره في المجالس ودخلت على أبي محمّد عليه السلام يوماً فقال : ما فعل فرسك ؟ فقلت : ها هو على بابك الآن نزلت عنه فقال لي : استبدل به قبل المساء إن قدرت على مشتري لا تؤخّر ذلك ، ودخل علينا داخل فانقطع الكلام ، فقمت مفكّراً ومضيت إلى منزلي فأخبرت أخي فقال لي : ما أدري ما أقول في هذا ، وشححت به ونفّست على الناس ببيعه وأمسينا ، فلمّا صلّينا العتمة جاءني السائس وقال : قد نفق فرسك الساعة ، فاغتممت وعلمت أنّه عنى هذا بذلك القول ، ثمّ دخلت على أبي محمّد عليه السلام بعد أيّام وأنا أقول في نفسي : ليته أخلف عليّ دابّة ، فلمّا جلست قال قبل أن اُحدّث بشيء : نعم نخلف عليك ، يا غلام أعطه بزدوني الكميت ثمّ قال : هذا خير من فرسك وأوطأ وأطول عمراً (٢).

و عن أحمد بن محمّد قال : كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام حين أخذ المهتدي في قتل الموالي يا سيّدي الحمد لله الّذي شغله عنك فقد بلغني أنّه يهدّدك و يقول : و الله لاُجلينّهم عن جديد الأرض ، فوقّع أبو محمّد عليه السلام بخطّه ذاك أقصر لعمره ، وعدّ من يومك هذا خمسة أيّام و يقتل في اليوم السادس بعد هوان واستخفاف بموته ، و كان كما قال (٣).

و منه قال : دخل العباسيّون على صالح بن وصيف عند ما حبس أبو محمّد عليه السلام فقالوا له : ضيّق عليه ولا توسّع فقال لهم صالح : ما أصنع به قد وكّلت به رجلين شرّ من قدرت عليه ، فقد صارا من العبادة والصلاة و الصيام إلى أمر عظيم ثمّ أمر بإحضار الموكّلين فقال لهما : ويحكما ما شأنكما في أمر هذا الرّجل ؟ فقالا : ما نقول في رجل يصوم النهار و يقوم اللّيل كلّه لا يتكلّم ، ولا يتشاغل بغير العبادة ؟ فإذا نظر إلينا

(١) الارشاد ص ٣٢٣ (٢) و (٣) كشف الغمة ص ٣٠٥ و ٣٠٦ .

ارتعدت فرائصنا وداخلنا مالا نملكه من أنفسنا ، فلمّا سمع العباسيّون ذلك انصرفوا خائبين (١).

و منه عن عليّ بن محمد ، عن جماعة من أصحابنا قالوا : سلّم أبو محمد عليه السلام إلى نحرير وكان يضيّق عليه و يؤذيه فقالت له امرأته : اتّق الله فإنّك لا تدري من في منزلك وذكرت له صلاحه وعبادته و قالت له : إنّي أخاف عليك منه ، فقال : و الله لأرمينّه بين السباع ثمّ استأذن في ذلك فأذن له فرمى به إليها ولم يشكّوا في أكلها له فنظروا إلى الموضع ليعرفوا الحال فوجدوه عليه السلام قائماً يصلّي و هي حوله فأمر بإخراجه إلى داره (٢).

قال المفيد - رحمه الله - والرّوايات في هذا المعنى كثيرة وفيما أثبتناه كفاية فيما نحوناه إن شاء الله .

و من دلائل الحميريّ عن محمد بن عبد الله قال : لمّا أمر سعيد بحمل أبي محمد عليه السلام إلى الكوفة كتب إليه أبو الهيثم : جعلت فداك بلغنا خبر قلقنا و بلغ منّا ، فكتب بعد ثلاث يأتيكم الفرج ، فقتل المعتزّ يوم الثالث (٣) قال : وانتهبت خزانة أبي الحسن عليه السلام بعد مامضى فاخبر بذلك فأمر بغلق الباب ثمّ دعا بحرمه وعياله فجعل يقول لواحد واحد : ردّ كذا و كذا ، يخبره بما أخذ . فردّوا حتّى ما فقد شيئاً (٤).

و منه عن هارون بن مسلم قال : ولد لابني أحمد ابن فكتبت إلى أبي محمد عليه السلام و ذلك بالعسكر يوم الثاني من ولادته أسأله أن يسمّيه ويكنّيه وكان يعجبني أن اُسمّيه جعفراً واُكنّيه بأبي عبد الله فوافاني رسوله في صبيحة اليوم السابع ومعه كتاب بأن سمّه جعفراً و كنّه بأبي عبد الله و دعا لي (٥).

و منه عن أبي هاشم الجعفريّ قال : كنت عند أبي محمد عليه السلام إذ دخل عليه

---

(١) و (٢) الارشاد ص ٣٢٤ وفى كشف الغمة ص ٣٠٥ و ٣٠٦ .

(٣) فى كشف الغمة زادهنا « قال : وفقدله غلام صغير فلم يوجد فأخبر بذلك وقال : اطلبوه من البركة فطلب فوجد فى بركة الدار ميتاً » .

(٤) و(٥) كشف الغمة ص ٣٠٥ .

شابٌّ حسن الوجه فقلت في نفسي : من هذا فقال أبو محمّد : هذا ابن اُمّ غانم صاحبة الحصاة الّتي طبع فيها آبائي و قد جاءني أطبع فيها هات حصاتك فأخرج حصاة فيها موضع أملس و طبع فيها بخاتم معه فانطبع ، واسم اليماني مهجع بن سفيان بن علم ابن اُمّ غانم اليمانيّة (١).

و منه عن أبي هاشم الجعفريّ قال : دخلت على أبي محمّد عليه السلام و أنا اُريد أن أسأله ما أصوغ به خاتماً أتبرّك به ، فجلست واُنسيت ما جئت له ثمّ لمّا ودّعته و نهضت رمى إليّ بخاتم فقال لي : أردت فضة فأعطيناك خاتماً ربحت الفصّ والكراء هنّاك الله يا أبا هاشم (٢).

و له عليه السلام مع أبي هاشم وغيره مخاطبات اُخر وأخبارات عمّا في أنفسهم أوردها في الدّلائل تركنا ذكرها مخافة التطويل.

و منه عن عمر بن أبي مسلم قال : كان سميع المسمعيّ يؤذيني كثيراً ، و يبلغني عنه ما أكره ، وكان ملاصقاً لداريّ ، فكتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أسأله الدّعاء بالفرج منه ، فرجع الجواب أبشر بالفرج منه سريعاً و أنت مالك داره فمات بعد شهر و اشتريت داره فوصلتها بداري ببركته (٣).

و منه ، عن محمّد بن عبدالعزيز البلخي قال : أصبحت يوماً فجلست في شارع الغنم فإذا أنا بأبي محمّد عليه السلام قد أقبل من منزله يريد دار العامّة فقلت في نفسي : ترى إن صحت .أيّها الناس هذا حجّة الله عليكم فاعرفوه يقتلوني ؟ فلمّا دنا منّي أومأ بأصبعه السبّابة على فيه أن اسكت و رأيته تلك اللّيلة يقول : إنّما هو الكتمان أو القتل و اتّق الله على نفسك (٤).

و منه عن عليّ بن محمّد بن الحسن قال : وافت جماعة من الأهواز من أصحابنا وخرج السّلطان إلى صاحب البصرة ، فخرجنا نريد النظر إلى أبي محمّد عليه السلام فنظرنا إليه ماضياً معه و قدقعدنا بين الحائطين بسرّ من رأى ننتظر رجوعه فرجع فلمّا حاذانا

---

(١) الى (٢) كشف الغمة ص ٣٠٥ و ٣٠٦ .

(٣) الى (٤) المصدر ص ٣٠٧ و ٣٠٨ .

و قرب منّا ، وقف و مدّ يده إلى قلنسوته و أخذها عن رأسه و أمسكها بيده و أمرّ يده الاُخرى على رأسه وضحك في وجه رجل منّا فقال الرّجل مبادراً : أشهدأنّك حجّة الله وخيرته ، فقلنا : يا هذا ما شأنك ؟ قال : كنت شاكّاً فيه فقلت في نفسي : إن رجع و أخذ القلنسوة عن رأسه قلت بإمامته [١] .

و منه حدّث أبو القاسم كاتب راشد قال : خرج رجلٌ من العلويّين من سرّ من رأى في أيّام أبي محمّد عليه السلام إلى الجبل يطلب الفضل فتلقّاه رجلٌ بحلوان فقال له : من أين أقبلت ؟ قال : من سرّ من رأى قال : هل تعرف درب كذا و موضع كذا ؟ قال : نعم ، فقال : عندك من أخبار الحسن بن عليّ شيءٌ ؟ قال : لا ، قال : فما أقدمك الجبل ؟ قال : طلب الفضل ، قال : فلك عندي خمسون ديناراً فاقبضها وانصرف معي إلى سرّ من رأى حتّى توصلني إلى الحسن بن عليّ ، فقال : نعم ، فأعطاه خمسين ديناراً و عاد العلويّ معه فوصلا إلى سرّ من رأى فاستأذنا على أبي محمّد عليه السلام فأذن لهما فدخلا و أبو محمّد قاعدٌ في صحن الدّار فلمّا نظر إلى الجبلّي قال : أنت فلان بن فلان ؟ قال : نعم قال : أوصى إليك أبوك و أوصى لنا بوصيّة فجئت تؤدّيها و معك أربعة ألف دينار هاتها ، فقال الرّجل : نعم فدفع إليه المال ، ثمّ نظر إلى العلويّ فقال : خرجت إلى الجبل تطلب الفضل فأعطاك هذا الرّجل خمسين ديناراً فرجعت معه و نحن نعطيك خمسين ديناراً فأعطاه [٢] .

ومن كتاب الرّاوندي [٣] عن أحمد بن محمّد ، عن جعفر بن الشريف الجرجانيّ قال : حججت سنة فدخلت على أبي محمّد عليه السلام بسرّ من رأى و قدكان أصحابنا حملوا معي شيئاً من المال فأردت أن أسأله إلى من أدفعه ، فقال قبل أن قلت ذلك : ادفع ما معك إلى مبارك خادمي ، ففعلت و قلت : شيعتك بجرجان يقرئون عليك السلام قال : أولست منصرفاً بعد فراغك من الحجّ ؟ قلت : بلى قال : فإنّك تصير إلى جرجان من يومك هذا إلى مائة و تسعين يوماً و تدخلها يوم الجمعة لثلاث ليال

---

(١) و (٢) كشف الغمة ص ٣٠٧ و ٣٠٨ .

(٣) الخرائج والجرائح ص ٢١٣ وفي الكشف ص ٣٠٨ .

مضين من ربيع الآخر في أوّل النهار ، فأعلمهم أنّي اُوا فيهم في ذلك اليوم آخر النهار فامض راشداً فإنّ الله سيسلمك و يسلم ما معك ، فتقدم على أهلك و ولدك و يولد لولدك الشريف ابن فسمّه الصّلت و سيبلغ و يكون من أوليائنا ، فقلت : يابن رسول الله إنّ إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني و هومن شيعتك كثير المعروف إلي أوليائك يخرج إليهم في السنة من ماله أكثر من مائة ألف درهم وهوأحد المتقلّبين في نعم الله عزّوجلّ ، فقال : شكر الله لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل صنيعه إلى شيعتنا و غفر له ذنوبه و رزقه ذكراً سويّاً قائلاً بالحقّ فقل له : يقول لك الحسن ابن عليّ : سمّ ابنك أحمد ، فانصرفت من عنده وحججت و سلّمني الله حتّى وافيت جرجان في يوم الجمعة أوّل النهار من شهر ربيع الآخر على ما ذكره عليه السلام وجاءني أصحابنا يهنّؤوني فأعلمتهم أنّ الإمام وعدني أن يوافيكم في آخر هذا اليوم فتأهّبوا لما تحتاجون إليه وأعدّوا مسائلكم وحوائجكم كلّها، فلمّا صلّوا الظهر والعصر اجتمعوا كلّهم في داري فوالله ما شعرنا إلّا وقد وافى أبو محمّد عليه السلام فدخل و نحن مجتمعون فسلّم هو أوّلاً علينا فاستقبلناه وقبّلنا يده ثمّ قال : إنّي كنت وعدت جعفر بن الشريف أن اُوافيكم آخر هذا اليوم فصلّيت الظهر و العصر بسرّ من رأى و صرت إليكم لاُجدّد بكم عهداً وها أنا قد جئتكم الآن ، فاجمعوا مسائلكم و حوائجكم كلّها فأوّل من انتدب المسألة النضر بن جابر فقال : يا ابن رسول الله إنّ ابني جابراً اُصيب ببصره فادع الله أن يردّ عينه قال : فهاته ، فجاء به فمسح على عينه فعاد بصره ثمّ تقدّم رجلٌ فرجل يسألونه حوائجهم فأجابهم إلى كلّ ما سألوه حتّى قضى حوائج الجميع و دعا لهم بخير وانصرف من يومه ذلك .

و منه عن عليّ بن زيد بن عليّ بن الحسين بن زيد بن عليّ قال : صحبت أبا محمّد عليه السلام في دار العامّة إلى منزله فلمّا صار إلى داره و أردت الانصراف قال : امهل ودخل وأذن فدخلت فأعطاني مائة دينار وقال: اصرفها في ثمن جارية فإنّ جاريتك فلانة ماتت ، و كنت خرجت من المنزل و عهدي بها انشط ما كانت فمضيت ، فقال الغلام : ماتت جاريتك فلانة الساعة ، قلت : ما حالها ؟ قال : شربت ماء فشرقت

فماتت [١].

و منه عن عليّ بن زيد قال : اعتلّ ابني أحمد فكتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أسأله الدّعاء فخرج توقيعه : أما علم عليّ أنّ لكلّ أجل كتاب ؟ فمات الابن [٢].

و منه عن المحمودي قال : كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أسأله الدّعاء أن اُرزق ولداً ، فوقّع رزقك الله ولداً و أجراً فولد لي ابن و مات [٣].

و منه عن محمّد بن عليّ بن إبراهيم الهمداني قال : كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أسأله أن يدعو الله أن اُرزق ولداً ذكراً من ابنة عمّي ،فوقّع رزقك الله ذكراناً فولد لي أربعة [٤].

و منه عن عمر بن محمّد بن زياد الصيمري قال : دخلت على أبي محمّد أحمد بن عبدالله بن طاهر و بين يديه رقعة أبي محمّد عليه السلام و فيها أنّي نازلت الله في هذا الطاغي يعني المستعين وهو آخذه بعد ثلاث ، فلمّا كان اليوم الثالث خلع وكان من أمره ما كان [٥].

و منه عن يحيى بن المرزبان النقيب وكان رجلاً من أهل السيب سيماه الخير وأخبرني أنّه كان له ابن عمّ ينازعه في الامامة والقول في أبي محمّد و غيره فقلت : لا أقول به أو أرى علامة ، فوردت العسكر في حاجة فأقبل أبو محمّد فقلت في نفسي : متعنّتاً إن مدّ يده إلى رأسه فكشفه ثمّ نظر إليّ وردّه قلت به ، فلمّا حاذاني مدّ يده إلى رأسه فكشفه ثمّ برق عينه فيّ ، ثمّ قال : يا يحيى ما فعل ابن عمّك الّذي تنازعه في الامامة ؟ فقال : خلّفته صالحاً فقال : لا تنازعه ومضى [٦].

و منه عنه أيضاً [٧] قال : كان لي على ابن عمّ لي عشرة آلاف درهم فكتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أسأله الدّعاء فكتب إليّ أنّه رادّ عليك مالك و هو ميّت بعد جمعة قال : فردّ عليّ ابن عمّي مالي فقلت له : مابدالك في ردّه و قد منعتنيه ؟ قال : رأيت

(١) الى (٦) الخرائج ص ٢١٤ و ٢١٥ وفى الكشف ص ٣٠٨ و ٣٠٩ عن الخرائج لكن ليست بعضها فى الخرائج المطبوع .

(٧) ظاهره كونه عن يحيى بن مرزبان لكن نقله فى الكشف ص ٣٠٩ عن ابى الفرات قال : كان لى ابن عم الخ ، واحتمال كون ابى الفرات كنية ليحيى بعيد ولم أجد له نصاً .

أبا محمّد عليه السلام في المنام فقال : إنّ أجلك قددنا فردّ على ابن عمّك ماله .

و منه عن عليّ بن الحسن بن سابور قال ، قحط الناس بسرّ من رأى في زمن أبي الحسن الأخير فأمر المتوكّل بالخروج إلى الاستسقاء فخرجوا ثلاثة أيّام يستسقون ويدعون ، فماسقوا ، فخرج الجاثليق في اليوم الرّابع إلى الصحراء ومعه النصارى والرّهبان وكان فيهم راهب فلمّا مدّ يده هطلت السماء بالمطر وخرجوا اليوم الثاني فهطلت السماء فشكّ أكثر الناس وتعجّبوا و صبوا إلى دين النّصرانيّة فأنفذ المتوكّل إلى الحسن عليه السلام وكان محبوساً فأخرجه من حبسه و قال : الحق أمّة جدّك فقدهلكت فقال : إنّني خارج من الغد و مزيلٌ للشكّ إن شاء الله ، فخرج الجاثليق في اليوم الثالث و معه الرّهبان و خرج الحسن عليه السلام في نفر من أصحابه فلمّا بصر الرّاهب و قد مدّ يده أمر بعض مماليكه أن يقبض على يده اليمنى ويأخذ ما بين أصبعيه ففعل وأخذ منه عظماً أسود فأخذه الحسن عليه السلام بيده وقال : استسق الآن فاستسقى وكانت السماء مغيّمة فنشفت وطلعت الشمس بيضاء فقال المتوكّل : ماهذا العظم يا أبا محمّد ؟ فقال عليه السلام : هذا الرّجل عبَرَ بقبر نبي من أنبياء الله فوقع في يده هذا العظم وما كشف عن عظم نبي إلّا هطلت السماء بالمطر (١) .

و من أعلام الطبرسي حدّث أبو هاشم داود بن القاسم قال : كنت في الحبس المعروف بحبس حسيس في الجوسق الأحمر (٢) أنا و الحسين بن محمّد العقيقي و محمّد بن إبراهيم العمري و فلان و فلان إذ دخل علينا أبو محمّد الحسن عليه السلام و أخوه جعفر فحففنا به و كان المتولّي لحبسه صالح بن وصيف و كان معنا في الحبس رجلٌ جمحي يقول : إنّه علويّ قال : فالتفت أبو محمّد عليه السلام فقال : لولا أنّ فيكم من ليس منكم لأعلمتكم متى يفرج عنكم و أومأ إلى الجمحيّ أن يخرج فخرج فقال أبو محمّد : هذا رجلٌ ليس منكم فاحذروه فإنّ في ثيابه قصّة قد كتبها إلى السلطان يخبره

---

(١) كشف الغمة ص ٣٠٩ وفى الخرائج ص ٢١٤ .

(٢) المصدر ص ٣٥٤ هكذا « المعروف بحبس صالح بن وصيف الاحمر » و فى كشف الغمة ص ٣١٠ كما فى المتن الا أن جعل حبيس بدل حسيس نسخة .

بما تقولون فيه ، فقام بعضهم ففتّش ثيابه فوجد القصّة يذكرنا فيها بكلّ عظيمة ، و كان الحسن عليه‌السلام يصوم فإذا أفطر أكلنا معه من طعام كان يحمله غلامه إليه في جونة مختومة و كنت أصوم معه فلمّا كان ذات يوم ضعفت فأفطرت في بيت آخر على كعكة و ما شعر بي والله أحدٌ ، ثمّ جئت فجلست معه فقال لغلامه : أطعم أبا هاشم شيئاً فإنّه مفطر ، فتبسّمت فقال : ما يضحكك يا أبا هاشم إذا أردت القوّة فكل اللّحم فإنّ الكعك لاقوّة فيه ، فقلت صدق الله ورسوله وأنتم ، فقال لي : أفطر ثلاثاً فإنّ المنّة (*) لاترجع إذنهكها الصوم في أقلّ من ثلاث فلمّا كان في اليوم الّذي أراد الله أن يفرّج عنه جاءه الغلام فقال : يا سيّدي أحمل فطورك فقال : احمل وما أحسبنا نأكل منه فحمل الغلام الطعام الظهر واُطلق عنه عند العصر وهو صائم ، فقال : كلوا هنّأكم الله .

(ذكر طرف من أخلاق الامام الثانى عشر)

(أبو القاسم محمّد بن الحسن المهدى عليهما السلام وصفاته وكراماته)

قال ابن طلحة[1] : إنّه عليه‌السلام قد وقع من النبوّة في أكناف عناصرها ، ورضع من الرّسالة أخلاف أواصرها ، وترع من القرابة سجال معاصرها ، وبرع في صفات الشرف فعقدت عليه بخناصرها [2] و اقتنى من الأنساب شرف نصابها ، و اعتلى عند الانتساب شرف أحسابها ، واجتنى جنى الهداية من معادنها و أسبابها ، فهو من ولد الطهر البتول المجزوم بكونها بضعة من الرّسول ، والرّسالة أصله وإنّها أشرف العناصر و الأصول ، قال : ولقبه الحجّة الخلف الصالح وقيل : المنتظر .

و قال الطبرسي [3] و يلقب عليه‌السلام بالحجّة ، والقائم ، و المهديّ ، و الخلف

(*) المنة - بضم الميم - : القوة .

(١) مطالب السؤول ص ٨٩ .

(٢) الخناصر جمع خنصر و يقال هذا امر تعقد عليه الخناصر اى يعتبر و يحتفظ به . و يمكن أن يكون اشارة الى عقود الاصابع بحساب الجمل والمعنى ان صفات الشرف والمجد بلغت فيه حد النهاية .

(٣) اعلام الورى ص ٣٩٣ .

الصالح، و صاحب الزمان، والصاحب، و كانت الشيعة في غيبته الأولى تعبر عنه وعن غيبته بالناحية المقدسة، و كان ذلك رمزاً بين الشيعة يعرفونه به، وكانوا أيضاً يقولون على سبيل الرمز: الغريم يعنونه عليه السلام.

قال الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ:[1] وكان سنه عند وفاة أبيه عليه السلام خمس سنين، آتاه الله فيها الحكمة وفصل الخطاب، وجعله آية للعالمين، وآتاه الحكمة كما آتاها يحيى صبياً و جعله إماماً في حال الطفولية الظاهرة كما جعل عيسى ابن مريم في المهد نبياً، و قد سبق النص عليه في ملة الإسلام من نبي الهدى صلى الله عليه وآله وسلم، ثم من أمير المؤمنين عليه السلام، ونص عليه الأئمة عليهم السلام واحد بعد واحد إلى أبيه الحسن، و نص أبوه عليه عليه السلام عند ثقاته و خاصته و شيعته وكان الخبر بغيبته ثابتاً قبل وجوده، و بدولته مستفيضاً قبل غيبته، وأحدهما أطول من الأخرى كما جاءت بذلك الأخبار فأما القصرى فمنذ وقت ولادته إلى انقطاع السفارة بينه وبين شيعته وعدم السفراء بالوفاة و أما الطولى فهي بعد الأولى في آخرها يقوم بالسيف قال الله: «ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة و نجعلهم الوارثين و نمكن لهم في الأرض و نرى فرعون و هامان و جنودهما منهم ما كانوا يحذرون» و قال جل اسمه: «ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون» و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لن تنقضي الأيام والليالي حتى يبعث الله رجلاً من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي، يملأوها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً». وقال صلى الله عليه وآله وسلم «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلاً من ولدي يواطىء اسمه اسمي، يملأؤها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً».

قال: و روى المفضل بن عمر الجعفي قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام يقول: «إذا أذن الله جل اسمه للقائم في الخروج، صعد المنبر فدعا الناس إلى نفسه وناشدهم الله و دعاهم إلى حقه، و أن يسير فيهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، و يعمل فيهم بعمله، فيبعث الله تعالى جبرئيل عليه السلام حتى يأتيه فينزل على الحطيم[2]

---

(١) الارشاد ص ٣٢٦.

(٢) الحطيم . جدار الكعبة وقيل: ما بين الزمزم والركن والمقام.

يقول له : إلى أيّ شيء تدعو ؟ فيخبره القائم عليه السلام ، فيقول جبرئيل عليه السلام : أنا أوّل من يبايعك ابسط يدك فيمسح على يده و قدوافاه ثلاثمائة و بضعة عشر رجلاً فيبايعونه و يقيم بمكّة حتّى يتمّ أصحابه عشرة آلاف ثمّ يسير منها إلى المدينة [1].

و روى محمّد بن عجلان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إذا قام القائم عليه السلام دعا الناس إلى الإسلام جديداً ، وهداهم إلى أمر قد دثر فضلّ عنه الجمهور ، فإنّما سمّي القائم مهديّاً لأنّه يهدي إلى أمر مضلول عنه وسمّي بالقائم لقيامه بالحق» [2].

و روى أبو خديجة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إذا قام القائم جاء بأمر جديد كما دعا رسول الله صلّى الله عليه وآله في بدء الإسلام إلى أمر جديد » [3].

و روي عن عليّ بن عقبة ، عن أبيه قال : إذا قام القائم حكم بالعدل ، وارتفع في أيّامه الجور ، وأمنت به السبل ، وأخرجت الأرض بركاتها ، و ردّ كلّ حقّ إلى أهله ، ولم يبق أهل دين حتّى يظهر الإسلام و يعترفوا بالإيمان ، أما سمعت الله عزّ وجلّ يقول : « وله أسلم من في السموات و الأرض طوعاً و كرهاً وإليه يرجعون» و حكم في الناس بحكم داود و حكم محمّد صلّى الله عليهما و آلهما ، فحينئذ تظهر الأرض كنوزها ، وتبدي بركاتها فلايجد الرّجل منكم يومئذ موضعاً لصدقته ولا لبرّه لشمول الغناء جميع المؤمنين ثمّ قال : إنّ دولتنا آخر الدّول ولم يبق أهل بيت لهم دولة إلّا وملكوا قبلنا لئلّا يقول : إذا رأوا سيرتنا إذا ملكنا سرنا مثل سيرة هؤلاء وهو قول الله عزّ وجلّ : « والعاقبة للمتّقين» [4].

وروى المفضّل بن عمر قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : « إنّ قائمنا إذا قام أشرقت الأرض بنوره ، واستغنى العباد عن ضوء الشمس ، و ذهبت الظلمة ويعمّر الرّجل في ملكه حتّى يولد له ألف ولد ذكر لا يولد له فيهم انثى ، يظهر الأرض كنوزها حتّى يريها الناس على وجهها و يطلب الرّجل منكم من يصله بماله ويأخذ منه زكاته فلايجد أحداً يقبل ذلك منه ، يستغني النّاس بما رزقهم الله من فضله » [5].

---

(١) الى (٤) الارشاد ص ٣٤٣ .

(٥) الارشاد ص ٣٤٢ .

وعن عبدالكريم الخثعميّ قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : « كم يملك القائم عليه السلام قال : سبع سنين تطول له الأيّام واللّيالي حتّى يكون السّنة من سنيه مقدار عشر سنين من سنيكم فيكون سنو ملكه كسبعين سنة من سنيكم هذه ، وإذا آن قيامه[1] مطر الناس في جمادى الآخرة وعشرة أيّام من رجب مطراً لم ير الخلائق مثله فينبت الله به لحوم المؤمنين و أبدانهم في قبورهم فكأنّي أنظر إليهم مقبلين من قبل جهينة ينفضون شعورهم من التراب »[2] .

فصل

روى الشيخ الطبرسيّ ـ رحمه الله ـ[3] عن جابر الجعفيّ عن جابر الأنصاري قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « المهديّ من ولدي اسمه اسمي ، و كنيته كنيتي أشبه الناس بي خُلقاً و خَلقا ، يكون له غيبة و حيرة تضلّ فيها الاُمم ، ثمّ يقبل مثل الشهاب ، فيملأوها عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً » .

و عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « إنّ عليّ بن أبي طالب إمام اُمّتي و خليفتي عليها بعدي ، و من ولده القائم المنتظر الّذي يملأ الله به الأرض عدلاً و قسطاً كما ملئت جوراً و ظلماً ، والّذي بعثني بالحقّ بشيراً إنّ الثابتين على القول بإمامته في زمان غيبته لأعزّ من الكبريت الأحمر ، فقام إليه جابر بن عبدالله الأنصاريّ فقال : يارسول الله وللقائم من ولدك غيبة ؟ قال : أي و ربّي ، وليمحّص الله الّذين آمنوا و يمحق الكافرين ، يا جابر إنّ هذا أمرٌ من أمر الله وسرٌّ من سرّ الله علّته مطويّة عن عباد الله ، فإيّاك والشكّ فإنّ الشكّ في أمر الله كفر »[4] .

و عن الرّضا عن آبائه ، عن عليّ عليه السلام أنّه قال للحسين عليه السلام : « التاسع من ولدك يا حسين هو القائم بالحقّ ، والمظهر للدّين ، والباسط للعدل ، قال الحسين عليه السلام : فقلت له : وإنّ ذلك لكائن ؟ فقال عليه السلام : والّذي بعث محمّداً بالنبوّة واصطفاه

---

(١) اى قرب . (٢) الارشاد ص ٣٤٢ .

(٣) و (٤) اعلام الورى ص ٣٩٩ .

على جميع البريّة ، و لكن بعد غيبة و حيرة لا يثبت فيها على دينه إلّا المخلصون المباشرون لروح اليقين الّذين أخذ الله ميثاقهم بولايتنا و كتب في قلوبهم الايمان و أيّدهم بروح منه »[١].

و ممّا جاء به فيه عن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام لمّا صالح الحسن ابن عليّ معاوية دخل الناس عليه فلامه بعض الشيعة على بيعته[٢] فقال عليه السلام : « ويحكم ما تدرون ما عملت والله الّذي عملت خير لشيعتي ممّا طلعت عليه الشمس أو غربت أما تعلمون أنّي إمامكم و مفترض الطاعة عليكم و أحد سيّدي شباب أهل الجنّة بنصّ من رسول الله صلّى الله عليه وآله عليّ ؟ قالوا : بلى، قال: أما علمتم أنّ الخضر عليه السلام لمّا خرق السفينة و قتل الغلام و أقام الجدار و كان ذلك سخطاً لموسى عليه السلام إذ خفي عليه وجه الحكمة في ذلك وكان عند الله حكمة وصواباً ، أما علمتم أنّه ما منّا أحدٌ إلّا ويقع في عنقه بيعة لطاغية زمانه إلّا القائم الّذي يصلّي روح الله عيسى ابن مريم خلفه فإنّ الله عزّ وجلّ يخفي ولادته ويغيب شخصه لئلّا يكون لأحد في عنقه بيعة إذا خرج ذلك التاسع من ولد أخي الحسين ابن سيّدة الإماء، يطيل الله عمره في غيبته ، ثمّ يظهره بقدرته في صورة شابّ دون أربعين سنة ذلك ليعلم أنّ الله على كلّ شيء قدير »[٣].

و ممّا جاء به عن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام مارواه الصادق عن آبائه عن الحسين عليه السلام قال : « في التاسع من ولدي سُنّة من يوسف ، و سنّة من موسى بن عمران ، وهو قائمنا أهل البيت ، يصلح الله أمره في ليلة واحدة »[٤].

و عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: «في القائم منّا سنن من ستّة من الأنبياء، سنّة من نوح، وسنّة من إبراهيم، وسنّة من موسى، وسنّة من عيسى، وسنّة من أيّوب، وسنّة من محمّد صلوات الله عليهم فأمّا من نوح فطول العمر، وأمّا من إبراهيم فخفاء الولادة، واعتزال الناس، وأمّا من موسى فالخوف والغيبة ، وأمّا من عيسى فاختلاف الناس فيه، وأمّا من أيّوب فالفرج بعد البلوى ، وأمّا من محمّد صلّى الله عليه وآله فالخروج بالسيف » . قال : وسمعته يقول:

---

(١) اعلام الورى ص ٤٠٠. (٢) الصواب على صلحه لانه عليه السلام لم يبايع.

(٣) و (٤) اعلام الورى ص ٤٠١ .

« القائم منّا تخفى على الناس ولادته حتّى يقولوا : لم يولد بعد، ليخرج حين يخرج ، وليس لأحد في عنقه بيعة »[١] .

ثمّ ذكر النصّ عليه من سائر الأئمّة عليهم السلام حتّى انتهى إلى أبيه عليهما السلام فقال : عن أحمد بن إسحاق بن سعد الأشعري[٢] قال : دخلت على أبي محمّد الحسن العسكريّ عليه السلام وأنا اُريد أن أسأله عن الخلف من بعده فقال لي مبتدئاً : « يا أحمد بن إسحاق إنّ الله تبارك وتعالى لم يخل الأرض منذ خلق آدم ، ولا يخليها إلى أن تقوم الساعة من حجّة لله على خلقه ، به يدفع البلاء عن أهل الأرض ، وبه ينزل الغيث ، وبه يخرج بركات الأرض ، قال : فقلت : يا ابن رسول الله فمن الخليفة والإمام بعدك ؟ فنهض عليه السلام مسرعاً فدخل البيت ، ثمّ خرج وعلى عاتقه غلام كأنّ وجهه القمر ليلة البدر من أبناء ثلاث سنين ، و قال : يا أحمد بن إسحاق لولا كرامتك على الله وعلى حججه ما عرضت عليك ابني هذا إنّه سميّ رسول الله صلّى الله عليه وآله و كنيه الّذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً ، يا أحمد بن إسحاق مثله في هذه الاُمّة مثل الخضر عليه السلام ومثله مثل ذي القرنين ، و الله ليغيبنّ غيبة لا ينجو من الهلكة فيها إلّا من ثبّته الله تعالى على القول بإمامته ووفّقه للدّعاء بتعجيل فرجه ، قال أحمد بن إسحاق : فقلت له : يا مولاي فهل من علامة يطمئنّ إليها قلبي ؟ فنطق الغلام بلسان عربيّ فصيح فقال : أنا بقيّة الله في أرضه و المنتقم من أعدائه فلا تطلب أثراً بعد عين يا أحمد بن إسحاق ، قال أحمد : فخرجت مسروراً فرحاً فلمّا كان الغد عدت إليه فقلت له : يا ابن رسول الله لقد عظم سروري بما مننت به عليّ فما السنّة الجارية فيه من الخضر وذي القرنين ؟ قال : طول الغيبة يا أحمد بن إسحاق ، فقلت له : يا ابن رسول الله إنّ غيبته لتطول ؟ قال : إي وربّي حتّى يرجع عن هذا الأمر أكثر القائلين به ، فلا يبقى إلّا من أخذ الله عهده بولايتنا و كتب في قلبه الإيمان و أيّده بروح منه ، يا أحمد بن إسحاق هذا أمرٌ من الله وسرٌّ من سرّ الله ، وغيب من غيب الله ، فخذ ما آتيتك واكتمه وكن من الشّاكرين ، تكن معنا غداً في علّيّين » .

(١) اعلام الورى ص ٤٠٢ . (٢) راجع اعلام الورى ص ٤١٢ .

فصل

و من طريق العامّة عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « نحن ولد عبدالمطّلب سادات أهل الجنّة أنا وحمزة وعليٌّ وجعفر والحسن والحسين والمهديّ » (١).

و عن أبي سعيد الخدريّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « منّا الّذي يصلّي عيسى ابن مريم خلفه » (٢).

و عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « المهديُّ منّي أجلى الجبهة ، أقنى الأنف يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً ، يملك سبع سنين » (٣).

و عن حذيفة بن اليمان عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال : « المهديُّ من ولدي ، لونه لون عربيّ ، وجسمه جسم إسرائيليّ ، على خدّه الأيمن خال كأنّه كوكب درّيّ يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً ، يرضى بخلافته أهل الأرض و أهل السماء والطير في الجوّ » (٤).

و في رواية أبي أمامة الباهليّ « عليه عباءتان قطوانيّتان ، كأنّه من رجال بني إسرائيل ، يستخرج الكنوز ، ويفتح مدائن الشرك » (٥)

و في رواية جابر بن عبدالله « يكون في آخر اُمّتي خليفة يحثى المال حثياً ، لايعدّه عدّاً » (٦).

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن تحت رقم ٤٠٨٧ .

(٢) أخرجه أبوداود ج٢ ص ٤٢٢ والحاكم فى المستدرك ج ٤ص ٥٥٧ .

(٣) و أخرجه أحمد ج ٣ ص ١٨ و ٢٦ و ٢٨ و أبو داود ج ٢ ص ٤٢٢ و أجلى الجبهة يعنى منحسراً مقدم الرأس من الشعر أو نصف الرأس و هو دون الصلع . و فى النهاية : القنى فى الانف : طوله و دقة ارنبته مع حدب فى وسطه و قد تقدم ، و فى مستدرك الحاكم ج ٤ ص٥٥٧ مثله .

(٤) الى (٦) كشف الغمة ص ٣٢٢ عن كتاب البيان فى أخبار صاحب الزمان لمحمد بن يوسف بن محمد الكنجى الشافعى .

و في رواية أبي سعيد « يقسم المال صحاحاً ، فقال رجل : ما صحاحاً ؟ قال : بالسويّة بين الناس ويملأ الله قلوب اُمّة محمّد غنىً ويسعهم عدله »[١] .

و في رواية اُخرى « يكون عطاؤه هنيئاً »[٢] .

و عن أبي سعيد الخدريّ عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « يخرج رجل من أهل بيتي ويعمل بسنّتي وينزّل الله له البركة من السماء ويخرج له الأرض بركتها وتملأ به الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً ، ويعمل على هذه الاُمّة سبع سنين وينزل بيت المقدس »[٣] .

و عنه عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « تتنعّم اُمّتي في زمن المهديّ نعمة لم يتنعّموا مثلها قطّ يرسل الله السماء عليهم مدراراً ولا تدع الأرض شيئاً من نباتها إلّا أخرجته »[٤] .

و في رواية اُخرى لا خير في العيش ـ أو قال في الحياة ـ بعده »[٥] .

و روى شيخنا المفيد ـ رحمه الله ـ[٦] في حليته عن جابر الجعفيّ قال : «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : « سأل عمر بن الخطّاب أمير المؤمنين عليه السلام فقال : أخبرني عن المهديّ ما اسمه ؟ فقال : أمّا اسمه فإنّ حبيبي عليه السلام عهد إليّ أن لا اُحدّث به حتّى يبعثه الله ، قال : فأخبرني عن صفته ؟ قال : هو شابّ مربوعٌ حسن الوجه حسن الثغر ، يسيل شعره على منكبه ويعلو نور وجهه سواد شعر لحيته ورأسه ، بأبي ابن خيرة الإماء » .

﴿ فصل ﴾

و روى الطبرسيّ[٧] عن أبي جعفر عليه السلام قال : « القائم منّا منصور بالرّعب ، مؤيّد بالنصر ، تطوي له الأرض ، و تظهر له الكنوز ، و يبلغ سلطانه

---

(١) الى (٥) كشف الغمة ص ٣٢٢ الى ٣٢٤ .

(٦) الارشاد ص ٣٤٢ . (✿) في المصدر « حسن الشعر » .

(٧) اعلام الورى ص ٤٣٣ .

المشرق و المغرب ، ويظهر به الله دينه على الدّين كلّه ولو كره المشركون ، فلا يبقى على وجه الأرض خراب إلّا عمّر ، و ينزل روح الله عيسى ابن مريم فيصلّي خلفه ، قال الراويّ : فقلت : يا ابن رسول الله ومتى يظهر قائمكم ؟ قال : إذا تشبّه الرّجال بالنساء والنساء بالرّجال واكتفى الرّجال بالرّجال والنساء بالنساء ، وتركب ذوات الفروج السروج ، وقبلت شهادات الزّور ، وردّت شهادات العدل ، واستخفّ النّاس بالدماء وارتكاب الزنى وأكل الرّبا ، واتّقي الأشرار مخافة ألسنتهم ، وخرج السفياني من الشأم ، واليماني من اليمن ، وخسف بالبيداء ، وقتل غلام من آل محمّد بين الركن و المقام اسمه محمّد بن الحسن النفس الزكيّة ، و جاءت صيحة من السماء بأنّ الحقّ معه و مع شيعته فعند ذلك خروج قائمنا فإذا خرج أسند ظهره إلى الكعبة واجتمع إليه ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلاً فأوّل ما ينطق به هذه الآية : « بقيّة الله خيرٌ لكم إن كنتم مؤمنين » ثمّ يقول : أنا بقيّة الله و خليفته و حجّته عليكم فلا يسلّم عليه مسلّم إلّا قال : السلام عليك يا بقيّة الله في الأرض ، فإذا اجتمع له العقد عشرة آلاف رجل فلا يبقى في الأرض معبودٌ دون الله من صنم ولا وثن إلّا وقعت فيه نارٌ فاحترق و ذلك بعد غيبة طويلة ليعلم الله من يطيعه بالغيب ويؤمن به » .

و ذكر الشيخ المفيد ـ رحمه الله ـ [1] في علامات قيامه عليه السلام خروج السفياني وقتل الحسني ، واختلاف بني العبّاس في الملك ، وكسوف الشمس في النصف من شعبان [2] ، وخسوف القمر في آخر الشهر على خلاف العادات ، وخسف بالبيداء [3] ، وخسف بالمغرب ، وخسف بالمشرق ، و ركود الشمس من عند الزّوال إلى وسط أوقات العصر ، وطلوعها من المغرب ، وقتل نفس زكيّة بظهر الكوفة في سبعين من الصالحين ، وذبح رجل هاشميّ بين الرّكن و المقام ، وهدم حائط مسجد الكوفة و إقبال رايات سود من قبل خراسان ، وخروج اليماني ، وظهور المغربي بمصر ، وتملّكه الشامات ،

---

(١) الارشاد ص ٣٣٦ .

(٢) كذا في النسخ وفي المصدر ص ٣٣٦ : « و كسوف الشمس في النصف من شهر رمضان » .

(٣) هو أرض ملساء بين مكة والمدينة .

ونزول الترك الجزيرة ، و نزول الروم الرملة ، و طلوع نجم بالمشرق و يضيء كما يضيء القمر ، ثمّ ينعطف حتّى يكاد يلتقي طرفاه ، وحمرة تظهر في السماء و تلتبس في آفاقها ، ونار تظهر بالمشرق طولاً و تبقى في الجوّ ثلاثة أيّام أو سبعة أيّام و خلع العرب أعنّتها ، و تملّكها البلاد ، وخروجها عن سلطان العجم وقتل أهل مصر أميرهم ، و خراب الشأم واختلاف ثلاث رايات فيه ، ودخول رايات قيس والعرب إلى أهل مصر ورايات كندة إلى خراسان ، و ورود خيل من المغرب حتّى يربط بفناء الحيرة ، و إقبال رايات سود من قبل المشرق نحوها ، و ينبثق الفرات حتّى يدخل الماء أزقّة الكوفة ، وخروج ستّين كذّاباً كلّهم يدّعي النبوّة ، وخروج اثني عشر من آل أبي طالب كلّهم يدّعي الإمامة لنفسه ، وإحراق رجل عظيم القدر من شيعة بني العباس بين جلولاء و خانقين ، وعقد الجسر ممّا يلي الكرخ بمدينة بغداد ، و ارتفاع ريح سوداء بها في أوّل النهار و زلزلة حتّى ينخسف كثير منها ، و خوف يشمل أهل العراق وموت ذريع فيه ونقص من الأموال والأنفس والثمرات، وجراد يظهر في أوانه وغير أوانه حتّى يأتي على الزرع والغلّات ، و قلّة ريع ما يزرعه الناس، واختلاف صنفين من العجم ، وسفك دماء كثيرة فيما بينهم ، وخروج العبيد عن طاعة ساداتهم ، وقتلهم مواليهم ، و مسخ لقوم من أهل البدع حتّى يصيروا قردة وخنازير ، وغلبة العبيد على بلاد السادات ، ونداء من السماء حتّى يسمعه أهل الأرض كلّهم أهل كلّ لغة بلغتهم، ووجه وصدر يظهران للنّاس في عين الشمس ، وأموات ينشرون من القبور حتّى يرجعوا إلى الدّنيا فيتعارفون فيها ويتزاوجون ثمّ يختم ذلك بأربعة وعشرين مطرة تتّصل فتحيى بها الأرض بعد موتها ، وتعرف بركاتها ويزول بعد ذلك كلّ عاهة عن معتقدي الحقّ من شيعة المهدي عليه السلام فيعرفون عند ذلك ظهوره بمكّة فيتوجّهون نحوه لنصرته كما جاءت بذلك الأخبار ، قال : ومن جملة هذه الأحداث محتومة ومنها مشترطة و الله أعلم بما يكون ، وإنّما ذكرناها على حسب ما ثبت في الاُصول وتضمّنها الأثر المنقول وبالله نستعين وإيّاه نسأل التوفيق .

و بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لا يخرج القائم عليه السلام إلّا

في وتر من السنين سنة إحدى أو ثلاث أو خمس أو سبع أو تسع »(١).

و عنه عليه السلام قال : « ينادى باسم القائم عليه السلام في ليلة ثلاث و عشرين و يقوم في يوم عاشوراء و هو اليوم الّذي قتل فيه الحسين عليه السلام ، لكأنّي به في يوم السبت العاشر من المحرّم قائماً بين الرّكن والمقام جبرئيل عن يمينه ينادي البيعة لله ، فتصير إليه شيعته من أطراف الأرض تطوى لهم طيّاً حتّى يبايعوه ، فيملأ الله به الأرض عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً »(٢).

و عن أبي بكر الحضرميّ ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال : « كأنّي بالقائم عليه السلام على نجف الكوفة قد سار إليها من مكّة ، في خمسة آلاف من الملائكة ، جبرئيل عن يمينه ، و ميكائيل عن شماله ، و المؤمنون بين يديه ، و هو يفرّق الجنود في البلاد »(٣).

و في رواية عمرو بن شمر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « ذكر المهديّ فقال يدخل الكوفة وبها ثلاث رايات قد اضطربت فتصفوله و يدخل حتّى يأتي المنبر ، فيخطب فلا يدري الناس ما يقول من البكاء فإذا كانت الجمعة الثانية سأله النّاس أن يصلّي بهم الجمعة فيأمر أن يخطّ لهم مسجد على الغريّ ويصلّي بهم هناك ثمّ يأمر من يحفر من ظهر مشهد الحسين عليه السلام نهراً يجري إلى الغريّين حتّى ينزل الماء إلى النجف ويعمل على فوهته القناطر والأرحاء ، فكأنّي بالعجوز على رأسها مكتل فيه برّ تأتي تلك الأرحاء فتطحنه بلا كراء »(٤).

﴿ فصل ﴾

و أمّا كراماته عليه السلام فمن كتاب الرّاونديّ(٥) عن حكيمة قالت : دخلت يوماً على أبي محمّد عليه السلام قال : بيتي عندنا اللّيلة فإنّه سيظهر الخلف فيها قلت : و ممّن ؟ - فلست أرى بنرجس حملاً - قال : ياعمّة إنّ مثلها كمثل امّ موسى لم يظهر حملها به إلّا وقت ولادتها فبتّ أنا وهي ، فلمّا انتهى اللّيل صلّيت أنا وهي صلاة اللّيل فقلت

---

(١) الى (٤) الارشاد ص ٣٤١ . (٥) الخرائج ص ٢١٦ .

في نفسي : قد قرب الفجر ولم يظهر ما قال أبو محمّد ، فناداني أبو محمّد عليه السلام لا تعجلي فرجعت إلى البيت خجلة فاستقبلتني نرجس ترتعد فضممتها إلى صدري و قرأت عليها قل هوالله أحد ، وإنّا أنزلناه ، وآيةالكرسيّ فأجابني الخلف من بطنها يقرأ كقراءتي ، قالت : وأشرق نور في البيتفنظرت فإذا الخلف تحتها ساجدٌ إلى القبلة فأخذته ، فناداني أبو محمّدعليه السلام من الحجرة هلمّي بابني إليّ يا عمّة ، قالت : فأتيته به فوضع لسانه في فمه و أجلسه علىفخذه فقال له : انطق يا بنيّ بإذن الله تعالى ، فقال : أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم « و نريد أن نمنّ على الّذين استضعفوا في الأرض و نجعلهم أئمّة و نجعلهم الوارثين و نمكّن لهم في الأرض ونري فرعون وهامان و جنودهما منهم ما كانوا يحذرون » و صلّى الله على محمّد المصطفى و على عليّ المرتضى وفاطمة الزّهراء و الحسن والحسين وعليّ بنالحسين و محمّد بن عليّ وجعفر بن محمّد وموسى بن جعفر وعليّ بن موسى و محمّد بنعليّ وعليّ ابن محمّد و الحسن بن عليّ أبي ، قالت : و غمرتنا طيور خضر فنظر أبو محمّدعليه السلام إلى طائر منها فدعاه فقال : خذه فاحفظه حتّى يأذن الله فيه فإنّ الله بالغ أمره ، قالت حكيمة : فقلت لأبي محمّد : ما هذا الطائر وما هذهالطيور ؟ قال : هذا جبرئيلوهذه ملائكة الرّحمة ، ثمّ قال : يا عمّة ردّيه إلى اُمّه كي تقرّ عينها ولا تحزن و لتعلمأنّ وعد الله حقّ ولكنّ أكثرهم لا يعلمون ، فرددته إلى اُمّه ، و لمّا ولد كان نظيفاً مفروغاً منه ، و على ذراعه الأيمن مكتوبٌ « جاء الحقّ و زهق الباطل إنّ الباطل كان زهوقاً » .

و منه ماروي عنالسيّاريّ قال : حدّثني نسيم ومارية قالتا : لمّاخرجصاحب الزّمان عليه السلام من بطن اُمّه سقط جاثياً على ركبتيه ، رافعاً بسبّابته نحو السماء ، فعطس فقال : الحمد لله ربّ العالمين و صلّى الله على محمّد و آله عبداً داخراً غير مستنكف ولامستكبر ، ثمّ قال : زعمت الظلمة أنّ حجّةالله داحضة ولو أذنالله لنا في الكلام لزال الشكّ (١).

(١) الخرائج ص ٢١٦ .

و منه ما روي عن ظريف أبي نصر الخادم قال : « دخلت على صاحب الزّمان عليه السلام و هو في المهد فقال لي : عليّ بالصندل الأحمر ، فأتيته به فقال : أتعرفني ؟ قلت : نعم أنت سيّدي و ابن سيّدي فقال : ليس عن هذا سألتك ، فقلت : فسّر لي ، فقال : أنا خاتم الأوصياء و بي يرفع الله البلاء عن أهلي وشيعتي »(١).

و منه ماروي عن أبي نعيم محمّد بن أحمد الأنصاريّ قال : وجّه قومٌ من المفوّضة كامل بن إبراهيم إلى أبي محمّد عليه السلام قال : فقلت في نفسي لمّا دخلت عليه : أسأله عن الحديث المرويّ عنه عليه السلام « لا يدخل الجنّة إلّا من عرف معرفتي » و كنت جلست إلى باب عليه ستر مرخى ، فجاءت الريح فكشفت طرفه و إذا أنا بفتى كأنّه فلقة قمر من أبناء أربع سنين أو مثلها ، فقال لي : يا كامل بن إبراهيم ، فاقشعررت من ذلك واُلهمت أن قلت : لبّيك يا سيّدي قال : جئت إلى وليّ الله تسأله « لا يدخل الجنّة إلّا من عرف معرفتك و قال بمقالتك » ؟ قلت : إي والله قال : إذن والله يقلّ داخلها و الله إنّه ليدخلها قوم يقال لهم الحقّيّة ، قلت : و من هم ؟ قال : قوم من حبّهم لعليّ عليه السلام يحلفون بحقّه ولا يدرون ما حقّه و فضله ، أي قوم يعرفون ما يجب عليهم معرفته بجملة لا تفصيلاً من معرفة الله و رسوله و الأئمّة ونحوها ، ثمّ قال : وجئت تسأل عن مقالة المفوّضة كذبوا بل قلوبنا أوعية لمشيّة الله فإذا شاء الله شئنا و الله يقول : « وما تشاؤن إلّا أن يشاء الله » فقال لي أبو محمّد عليه السلام : ما جلوسك فقد أنبأك بحاجتك »(٢).

و منه ما روى عن رشيق حاجب المادراني قال : بعث إلينا المعتضد و أمرنا أن نركب و نحن ثلاثة نفر و نخرج مخفين على السروج و نجنب اخرى و قال : الحقوا بسامرّاء واكبسوا دار الحسن بن عليّ فإنّه توفّي ومن رأيتم في داره فأتوني برأسه فكبسنا الدّار كما أمرنا فوجدناها داراً سريّة كأنّ الأيدي رفعت عنها في ذلك الوقت فرفعنا الستر فإذا سرداب في الدّار الاُخرى فدخلناها فكان بحراً و في أقصاه حصير ، وقد علمنا أنّه على الماء وفوقه رجل من أحسن الناس هيئة قائمٌ يصلّي

---

(١) و (٢) الخرائج ص ٢١٦ .

فلم يلتفت إلينا ولا إلى شيء من أسبابنا فسبق أحمد بن عبد الله ليتخطّى فغرق في الماء و ما زال يضطرب حتّى مددت يدي إليه فخلّصته و أخرجته فغشي عليه و بقي ساعة وعاد صاحبي الثاني إلى فعل ذلك فناله مثل ذلك فبقيت مبهوتاً فقلت لصاحب البيت : المعذرة إلى الله و إليك فوالله ما علمت كيف الخبر و إلى من نجيء وأنا تائب إلى الله فما التفت إليّ بشيء ممّا قلت ، فانصرفنا إلى المعتضد فقال : اكتموه و إلّا ضربت رقابكم (١) .

و منه أنّ عليّ بن زياد الصيمريّ كتب إليه يلتمس كفناً فكتب إليه : أنّك تحتاج إليه في سنة ثمانين وبعث إليه بالكفن قبل موته (٢) .

و منه ما روي عن نسيم خادم أبي محمّد عليه السلام قال : دخلت على صاحب الزّمان عليه السلام بعد مولده بعشر ليال فعطست عنده فقال : يرحمك الله ففرحت بذلك فقال : ألا اُبشّرك بالعطاس هو أمان من الموت ثلاثة أيّام (٣) .

و منه ما روي عن حكيمة قالت : دخلت على أبي محمّد عليه السلام بعد أربعين يوماً من ولادة نرجس فإذا مولانا الصاحب يمشي في الدّار فلم أرلغةً أفصح من لغته فتبسّم أبو محمّد عليه السلام و قال : إنّا معاشر الأئمّة ننشأ في كلّ يوم كما ينشأ غيرنا في [الشهر ، و ننشأ في الشهر كما ينشأ غيرنا في]السنة قالت : ثمّ كنت بعد ذلك أسأل أبا محمّد عليه السلام عنه فيقول : استودعناه الّذي استودعت اُمّ موسى ولدها (٤) .

و منه ما روي عن أبي الحسن المسترقّ الضرير قال : كنت يوماً في مجلس الحسن بن عبد الله بن حمدان ناصر الدّولة فتذاكرنا أمر الناحية قال : كنت أزري عليها إلى أن حضرت مجلس عمّي الحسين يوماً فأخذت أتكلّم في ذلك فقال : يا بنيّ قد كنت أقول بمقالتك هذه إلى أن ندبت إلى ولاية قم حين استصعبت على السّلطان ، و كان كلّ من ورد إليها من جهة السلطان يحاربه أهلها ، فسلّم إليّ جيش وخرجت نحوها فلمّا خرجت إلى ناحية الطريق و خرجت إلى الصيد ففاتتني

---

(١) الى (٣) الخرائج ص ٢١٦ .
(٤) المصدر ص ٢١٨ .

طريدة فأتبعتها و أوغلت في أثرها حتّى بلغت إلى نهر فسرت فيه و كلّما سرت يتّسع النهر فبينا أنا كذلك إذ طلع عليّ فارس تحته فرس شهباء و هو متعمّم بعمامة خزّ خضراء لا أرى منه سوى عينيه و في رجليه خفّان أحمران ، فقال لي : يا حسين ولا أمّرني ولا كنّاني ، فقلت : ماذا تريد ؟ فقال : لم تزري على الناحية ؟ ولم تمنع أصحابي خمس مالك ؟ و كنت رجلاً وقوراً لا أخاف شيئاً فأرعدت وتهيّبته وقلت له : أفعل يا سيّدي ما تأمر به ، فقال : إذا مضيت إلى الموضع الّذي أنت متوجّه إليه فدخلته عفواً و كسبت ما كسبت فيه تحمل خمسه إلى مستحقّه ، فقلت : السمع والطاعة ، فقال : امض راشداً ولوّى عنان فرسه و انصرفت فلم أدر أيّ طريق سلك فطلبته يميناً و شمالاً فخفي عليّ أمره فازددت رعباً فانكفأت راجعاً إلى عسكري و تناسيت الحديث فلمّا بلغت قم وعندي أنّني اُريد محاربة القوم خرج إليّ أهلها و قالوا : كنّا نحارب من يجيئنا لخلافهم لنا و أمّا إذا وافيت أنت فلا خلاف بيننا وبينك ، ادخل البلدة فدبّرها كما ترى فأقمت فيها زماناً و كسبت أموالاً زائدة على ما كنت أقدر ، ثمّ وشى القوّاد بي إلى السلطان ، وحسدت على طول مقامي و كثرة ما اكتسبت ، فعزلت و رجعت إلى بغداد فابتدأت بدار السّلطان و سلّمت و أقبلت منزلي ، و جاءني فيمن جاءني محمّد بن عثمان العمري فتخطّى النّاس حتّى اتّكأ على تكأتي فاغتظت من ذلك ولم يزل قاعداً لا يبرح و النّاس يدخلون و يخرجون و أنا أزداد غيظاً فلمّا تصرّم المجلس دنا إليّ وقال : بيني و بينك سرّ فاسمعه ، فقلت : قل ، فقال : صاحب الشهباء و النهر يقول : قد و فينا بما وعدنا ، فذكرت الحديث وارتعدت من ذلك و قلت : السمع و الطاعة ، فقمت و أخذت بيده وفتحت الخزائن فلم يزل يخمّسها إلى أن خمّس شيئاً كنت قد اُنسيته ممّا كنت قد جمعته وانصرف ولم أشكّ بعد ذلك وتحقّقت الأمر ، وأنا منذ سمعت هذا من عمّي أبي عبد الله زال عنّي ما كان اعترضني من الشكّ» (١).

و منه ما روي عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه قال : لمّا وصلت بغداد

---

(١) الخرائج ص ٢١٨ .

في سنة سبع وثلاثين للحجّ و هي السّنة الّتي ردّ القرامطة فيها الحجر إلى مكانه من البيت كان أكثر همّي من ينصب الحجر لأنّه مضى في أثناء الكتب قصّة أخذه وأنّه ينصبه في مكانه الحجّة في الزّمان كما في زمن الحجّاج وضعه زين العابدين عليه السلام في مكانه فاستقرّ، فاعتللت علّة صعبة خفت منها على نفسي و لم يتهيّأ لي ما قصدت له فاستنبت المعروف بابن هشام و أعطيته رقعة مختومة أسأل فيها عن مدّة عمري وهل يكون المنيّة في هذه العلّة أم لا؟ وقلت: همّي إيصال هذه الرقعة إلى واضع الحجر في مكانه و أخذ جوابه وإنّما أندبك لهذا، قال: فقال المعروف بابن هشام: لمّا حصلت بمكّة وعزم على إعادة الحجر بذلت لسدنة البيت جملة تمكّنت معها من الكون بحيث أرى واضع الحجر في مكانه و أقمت معي منهم من يمنع عنّي ازدحام الناس فكلّما عمد إنسان لوضعه اضطرب ولم يستقم فأقبل غلام أسمر اللّون حسن الوجه فتناوله و وضعه في مكانه، فاستقام كأنّه لم يزل عنه، و علت لذلك الأصوات و انصرف خارجاً من الباب فنهضت من مكاني أتبعه و أدفع الناس عنّي يميناً وشمالاً حتّى ظنّ بي الاختلاط في العقل و الناس يفرجون و عيني لا تفارقه حتّى انقطع عنّي الناس و كنت أسرع الشدّة خلفه و هو يمشي على تؤدة ولا أدركه فلمّا حصل بحيث لا يراه أحدٌ غيري وقف و التفت إليّ و قال: هات ما معك فناولته الرّقعة فقال من غير أن ينظر فيها: قل له: لا خوف عليك في هذه العلّة ويكون لابدّ منه بعد ثلاثين سنة، قال: فوقع عليّ الزّمع[1] حتّى لم أطق حراكاً و تركني و انصرف، قال أبو القاسم: فأعلمني بهذه الجملة فلمّا كانت سنة سبع و ستّين اعتلّ أبو القاسم فأخذ ينظر في أمره و تحصيل جهازه إلى قبره و كنت وصيّه واستعمل الجدّ في ذلك فقيل له: ماهذا الخوف ونرجو بتفضّل الله بالسّلامة فما عليك مخوفة، فقال: هذه السنة الّتي وعدت وخوّفت فيها فمات في علّته »[2].

و من إرشاد المفيد عن محمّد بن إبراهيم بن مهران قال: « شككت عند مضيّ أبي محمّد الحسن بن عليّ عليهما السلام و اجتمع عند أبي مال فحمله و ركبت معه السّفينة

(١) الزمع: رعدة تعترى الانسان. (٢) كشف الغمة ص ٣٣٣.

مشيّعاً له فوعك و عكاً شديداً فقال : يا بنيّ ردّني فهو الموت ، و قال لي : اتّق الله في هذا المال ، وأوصى إليّ ومات بعد ثلاثة أيّام ، فقلت في نفسي : لم يكن أبي يوصي بشيء غير صحيح أحمل هذا المال إلى العراق وأكتري داراً على الشطّ ولا اُخبر أحداً بشيء فإن وضح لي كوضوحه في أيّام أبي محمّد أنفذته وإلّا أنفقته في ملاذّي وشهواتي فقدمت العراق و اكتريت داراً على الشطّ و بقيت أيّاماً فإذا أنا برقعة مع رسول فيها : يا محمّد معك كذا و كذا حتّى قصّ عليّ جميع ما معي و ذكر في جملته شيئاً لم اُحط به علماً فسلّمته إلى الرسول وبقيت أيّاماً لا يرفع لي رأس فاغتممت فخرج إليّ قد أقمناك مكان أبيك فاحمد الله » (١).

و منه عن محمّد بن أبي عبدالله السيّاري قال : «أوصلت أشياء للمرزباني الحارثي فيها سوار ذهب فقبلت وردّ عليّ السوار فاُمرت بكسره فكسرته فإذا في وسطه مثاقيل حديد و نحاس وصفر فأخرجته و أنفذت الذهب بعد ذلك فقبل (٢).

و منه عن عليّ بن محمّد قال : أوصل رجلٌ من أهل السواد مالاً فردّ عليه و قيل له : أخرج حقّ ولد عمّك منه وهو أربعمائة درهم وكان الرّجل في يده ضيعة لولد عمّه فيها شركة قد حبسها عنهم ، فنظر فإذا الّذي لولد عمّه من ذلك المال أربعمائة درهم فأخرجها و أنفد الباقي فقبل (٣).

و منه عن القاسم بن العلاء قال : ولد لي عدّة بنين فكنت أكتب وأسأل الدّعاء لهم فلا يكتب إليّ بشيء في أمرهم فماتوا كلّهم فلمّا ولد لي الحسين ابني كتبت أسأل الدّعاء له فاُجبت فبقي والحمد لله (٤)

و عن محمّد بن يوسف الشاشي قال : خرج بي ناسور فأريته الأطبّاء و أنفقت عليه مالاً ، فلم يصنع الدّواء فيه شيئاً ، فكتبت رقعة أسأل الدّعاء فوقّع إليّ ألبسك الله العافية وجعلك معنا في الدّنيا والآخرة ، فماأتت عليّ جمعة حتّى عوفيت و صار الموضع مثل راحتي فدعوت طبيباً من أصحابنا و أريته إيّاه فقال : ما عرفنا لهذا دواء و ما جاء بك العافية إلّا من قبل الله بغير حساب » (٥).

---

(١) الى (٥) الارشاد ص ٣٣١ و٣٣٢ .

و منه عن علي بن الحسين اليماني قال: «كنت ببغداد فتهيأت قافلة لليمانيين فأردت الخروج معهم فكتبت ألتمس الإذن في ذلك. فخرج لا تخرج معهم فليس لك في الخروج معهم خيرة وأقم بالكوفة، فأقمت وخرجت القافلة فخرج عليهم بنو حنظلة فاجتاحتهم، قال: و كتبت أستأذن في ركوب الماء، فلم يؤذن لي، فسألت عن المراكب الّتي خرجت تلك السنة في البحر فعرفت أنّه لم يسلم منها مركب، خرج عليها قوم يقال لهم البوارح فقطعوا عليهم [1].

و منه عن أحمد بن الحسن قال: وردت الجبل و أنا لا أقول بالإمامة ولا اُحبهم جملة إلى أن مات يزيد بن عبدالله فأوصى في علّته إليّ أن يدفع الشهري السمند و سيفه و منطقته إلى مولاه فخفت إن لم أدفع الشهري إلى إذكوتكين نالني منه استخفاف فقوّمت الدّابة و السيف و المنطقة بسبعمائة دينار في نفسي ولم أطّلع عليه أحداً ودفعت الشهريّ إلى إذكوتكين فإذا الكتاب قد ورد عليّ من العراق أن وجّه السبعمائة دينار الّتي لنا قبلك من ثمن الشهريّ و السيف والمنطقة [2].

و منه عن علي بن محمّد قال: حدّثني بعض أصحابنا قال: ولد لي ولد فكتبت أستأذن في تطهيره يوم السابع، فورد لا تفعل فمات يوم السابع أو الثامن، ثمّ كتبت بموته فورد ستخلف غيره وغيره فسمّ الأوّل أحمد ومن بعد أحمد جعفراً فجاء كما قال، قال: و تهيّأت للحجّ و ودّعت الناس و كتبت أستأذن على الخروج، فورد نحن لذلك كارهون و الأمر إليك قال: فضاق صدري و اغتممت و كتبت إنّي مقيم على السمع والطاعة غير أنّي مغتمّ بتخلّفي عن الحجّ، فوقّع لا يضيقنّ صدرك فإنّك ستحجّ قابلاً إن شاء الله، قال: فلمّا كان من قابل كتبت فاستأذنت فورد الإذن، و كتبت أنّي قد عادلت محمّد بن العبّاس وأنا واثق بديانته وصيانته فورد: الأسديّ نعم العديل فإن قدم فلا تختر عليه فقدم الأسدي وعادلته [3].

و ذكر الشيخ المفيد - رحمه الله - أشياء اُخر من هذا القبيل ثمّ قال: والأحاديث في هذا المعنى كثيرة موجودة في الكتب المصنّفة فيها أخبار القائم و إن ذهبت إلى إيراد جميعها طال بذلك الكتاب وفيما أثبتّه منها مقنع والمنّة لله.

(١) الارشاد ص ٣٤٢. (٢) و (٣) الارشاد ص ٣٣٤.

٭(ذكر صفات الشيعة)٭

٭(وأخلاقهم وآدابهم وعلاماتهم وقلتهم وعزتهم وابتلائهم)٭

روى في الكافي باسناده عن أبي جعفر عليه السلام قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: شيعتنا المتباذلون في ولايتنا، المتحابّون في مودّتنا، المتزاورون في إحياء أمرنا الّذين إن غضبوا لم يظلموا، و إن رضوا لم يسرفوا، بركة على من جاوروا، سلم لمن خالطوا » (١).

و عنه عليه السلام قال: « صلّى أمير المؤمنين عليه السلام بالناس الصبح بالعراق، فلمّا انصرف وعظهم فبكى وأبكاهم من خوف الله تعالى ثمّ قال: أما و الله لقد عهدت أقواماً على عهد خليلي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم و إنّهم ليصبحون و يمسون شُعثاً غُبراً خمصاً، بين أعينهم كركب المعزى، يبيتون لربّهم سجّداً وقياماً، يراوحون بين أقدامهم و جباههم، يناجون ربّهم ويسألونه فكاك رقابهم من النار، و الله لقد رأيتهم مع هذا وهم خائفون مشفقون » (٢).

و في رواية اُخرى « والله لقد أدركت أقواماً يبيتون لربّهم سجّداً و قياماً يخالفون بين جباههم وركبهم، كأنّ زفير النار في آذانهم إذا ذكر الله عندهم مادوا كما يميد الشجر كأنّما القوم باتوا غافلين، قال: ثمّ قام فمارُئي ضاحكاً حتّى قبض صلوات الله عليه » (٣).

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٢٣٦.

(٢) الشعث: تفرغ الشعروعدم اصلاحه ومشطه وتنظيفه، والاغبر: المتلطخ بالغبار. والركب مابين اسافل اطراف الفخذ، والمعزى خلاف الضأن من الغنم. يحتمل أن يكون تلك الاحوال لشدة فقرهم و عدم قدرتهم على ازالتها فالمدح على صبرهم على الفقر. اوالمعنى انهم لايهتمون بازالتها زائداً على المستحب او يقال: اذاكان تركها لشدة الاهتمام بالعبادة وخوف الاخرة يكون ممدوحاً. والمراوحة بين الاقدام والجباه أن يقوم على القدمين مرة ويضع الجبهة على الارض اخرى ليوصل الراحة الى كل منها و الخبر فى الكافي ج ٢ ص ٢٣٥ تحت رقم ٢١.

و عنه عليه السلام قال : « إنّما شيعة عليّ عليه السلام الحلماء العلماء ، الذّبل الشفاه تعرف الرّهبانية على وجوههم » (١).

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إنّ شيعة عليّ عليه السلام كانوا خمص البطون ، ذبل الشفاه ، أهل رأفة وعلم وحلم ، يعرفون بالرّهبانية ، فأعينوا على ما أنتم عليه بالورع و الاجتهاد » (٢).

و عنه عليه السلام قال : « شيعتنا الشاحبون الذابلون الناحلون الّذين إذا جنّهم اللّيل استقبلوه بحزن» (٣).

و عنه عليه السلام قال : «شيعتنا أهل الهدى ، وأهل التقوى ، وأهل الخير ، وأهل الإيمان ، وأهل الفتح و الظفر» (٤).

و عنه عليه السلام قال : « إيّاك و السفلة فإنّما شيعة عليّ عليه السلام من عفّ بطنه وفرجه ، و اشتدّ جهاده ، وعمل لخالقه ، و رجا ثوابه ، و خاف عقابه ، فإذا رأيت اُولئك فاُولئك شيعة جعفر » (٥).

و عن مهزم الأسديّ قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : «يا مهزم شيعتنا من لايعدو صوته سمعه (٦) ولاشحناؤه بدنه (٧) و لايمتدح بنا معلناً ، و لايجالس لنا عائباً ، ولايخاصم لنا قالياً ، إن لقي مؤمناً أكرمه وإن لقي جاهلاً هجره ، قلت : جعلت فداك فكيف أصنع بهؤلاء المتشيّعة ؟ (٨) قال : فيهم التمييز ، و فيهم التبديل ، و فيهم

(١) الكافي ج ٢ ص ٢٣٥ تحت رقم ٢٠ .

(٢) الكافي ج ٢ ص ٢٣٣ وفي القاموس : الخمصة : الجوعة . والمخمصة : المجاعة . والذبل : اليابسة الشفه .

(٣) في النهاية الشاحب المتغير اللون والجسم . والخبر في الكافي ج ٢ ص ٢٣٣ .

(٤) و (٥) الكافي ج ٢ ص ٢٣٣ تحت رقم ٧ و ٨ .

(٦) لخفاء صوته الدال على لين طبعه . و في بعض النسخ [لايعلوا] .

(٧) اى لايتجاوز عداوته بدنه اى يعادى نفسه ولايعادى غيره وفي بعض نسخ المصدر [يديه] اى لاتغلب عليه عداوته بل هي بيده و اختياره . والامتداح بمعنى التمدح كما في بعض النسخ .

(٨) المتشيعة الذين يدعون التشيع وليس لهم معناه وعلاماته .

التمحيص تأتي عليهم سنون تفنيهم، وطاعون يقتلهم، و اختلاف يبدّدهم، شيعتنا من لايهرّ هرير الكلب، ولايطمع طمع الغراب، ولا يسأل عدوّنا وإن مات جوعاً، قلت: جعلت فداك فأين أطلب هؤلاء؟ قال: في أطراف الأرض اُولئك الخفيض عيشهم، المنتقلة ديارهم، وإن شهدوا لم يعرفوا، وإن غابوا لم يفتقدوا، ومن الموت لا يجزعون، وفي القبور يتزاورون، وإن لجأ إليهم ذوحاجة منهم رحموه، لن تختلف قلوبهم و إن اختلفت بهم الدّيار، ثمّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا المدينة وعليّ الباب، و كذب من زعم أنّه يدخل المدينة لا من قبل الباب، و كذب من زعم أنّه يحبّني ويبغض عليّاً» (١).

و عن أبي اُسامة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «عليكم بتقوى الله والورع والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الخلق وحسن الجوار، و كونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم، و كونوا زيناً ولا تكونوا شيناً، و عليكم بطول الرّكوع والسجود، فإنّ أحدكم إذا طال الرّكوع و السجود هتف إبليس من خلفه، وقال: يا ويله أطاع وعصيت، وسجد وأبيت» (٢).

و عن محمّد بن عجلان قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل رجلٌ فسلّم فسأله عليه السلام «كيف من خلّفت من إخوانك؟ قال: فأحسن الثناء وزكّى وأطرى (٣) فقال: كيف عيادة أغنيائهم على فقرائهم (٤)؟ فقال: قليلة، قال: فكيف مشاهدة أغنيائهم لفقرائهم؟ قال: قليلة، قال: فكيف صلة أغنيائهم لفقرائهم في ذات أيديهم؟ قال: إنّك لتذكر أخلاقاً قلّما هي فيمن عندنا، قال: فقال: فكيف تزعم هؤلاء أنّهم شيعة» (٥).

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٢٣٨.
(٢) الكافي ج ٢ ص ٧٧.
(٣) اطريت فلانا مدحته باحسن ممافيه. و قال الجوهري: الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه.
(٤) المراد به حسن النظر والالتفات الى الفقراء.
(٥) الكافي ج ٢ ص ١٧٣.

و عن أبي إسماعيل قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : « جعلت فداك إنّ الشيعة عندنا كثيرٌ ، فقال : هل يعطف الغنيّ على الفقير ، و يتجاوز المحسن عن المسيء ، و يتواسون ؟ قلت : لا ، فقال : ليس هؤلاء شيعة ، الشيعة من يفعل هذا » (١).

و عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لي : « يا جابر أيكتفي من انتحل التشيّع أن يقول بحبّنا أهل البيت ، فوالله ما شيعتنا إلّا من اتّقى الله و أطاعه ، و ماكانوا يعرفون ياجابر إلّا بالتواضع والتخشّع والأمانة ، و كثرة ذكر الله ، والصّوم والصلاة ، والبرّ بالوالدين ، والتعهّد للجيران من الفقراء وأهل المسكنة والغارمين والأيتام ، وصدق الحديث ، وتلاوة القرآن ، و كفّ الألسن عن الناس إلّا من خير ، وكانوا اُمناء عشائرهم في الأشياء ، قال جابر : فقلت : يا ابن رسول الله مانعرف اليوم أحداً بهذه الصّفة ، فقال : يا جابر لا تذهبنّ بك المذاهب حسب الرّجل أن يقول: اُحبّ علياً وأتولّاه ثمّ لايكون مع ذلك فعّالاً ، فلو قال : إنّي اُحبّ رسول الله صلى الله عليه وآله فرسول الله خيرٌ من عليّ ثمّ لا يتّبع سيرته ، ولا يعمل بسنّته ما نفعه حبّه إيّاه شيئاً ، فاتّقوا الله واعملوا لما عند الله ، ليس بين الله وبين أحد قرابة ، أحبّ العباد إلى الله تعالى وأكرمهم عليه أتقاهم وأعملهم بطاعته ، يا جابر والله ما يتقرّب إلى الله تعالى إلّا بالطاعة ، ما معنا براءة من النّار (٢) ولا على الله لأحد من حجّة ، من كان لله مطيعاً فهو لنا وليّ ، و من كان لله عاصياً فهو لنا عدوّ ، ما تنال ولا يتنا إلّا بالعمل والورع » (٣).

---

(١) الكافي ج ٢ ص ١٧٣

(٢) اى ليس معناصك و حكم ببراء تنا و براءة شيعتنا من النار و ان عملوا بعمل الفجار . « ولاعلى الله لاحدمن حجة » اى ليس لاحد على الله حجة اذا لم يغفرله بان يقول كنت من شيعة على فلم لم تغفرلى ، لان الله تعالى لم يحتم بغفران من ادعى التشيع بلاعمل . او المعنى ليس لنا على الله حجة فى انقاذ من ادعى التشيع من العذاب . ويؤيده ان فى المجالس « ومالنا على الله حجة » . « من كان لله مطيعاً » كانه جواب عما يتوهم فى هذا المقام انهم عليهم السلام حكموا بان شيعتهم واولياء هم لايدخلون النار فاجاب عليه السلام بان العاصى لله ليس بولى لنا ولا تدرك ولايتنا الا بالعمل بالطاعات والورع عن المعاصى .

(٣) الكافى ج ٢ ص ٧٤ .

و عنه عليه السلام قال : « يا معشر الشيعة شيعة آل محمّد كونوا النمرقة الوسطى يرجع إليكم الغالي و يلحق بكم التالي ، فقال له رجلٌ من الأنصار يقال له : سعد: جعلت فداك ما الغالي ؟ قال : قوم يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا ، فليس اُولئك منّا ولسنا منهم ، قال : فما التالي ؟ قال : المرتاد يريد الخير يبلغه الخير يوجر عليه ، ثمّ أقبل علينا فقال : والله ما معنا من الله براءة ، ولا بيننا و بين الله قرابة ، ولا لنا على الله حجّة ، ولا نتقرّب إلى الله إلّا بالطاعة فمن كان منكم مطيعاً لله تنفعه ولايتنا ومن كان منكم عاصياً لله لم تنفعه ولايتنا ، ويحكم لا تغترّوا ، ويحكم لا تغتروا »[1] .

و عن الكاظم عليه السلام قال : « كثيراً ما كنت أسمع أبي يقول : ليس من شيعتنا من لا يتحدّث المخدّرات بورعه في خدورهنّ وليس من أوليائنا من هو في قرية فيها عشرة آلاف رجل فيهم خلق لله أورع منه »[2] .

و عن الصادق عليه السلام قال : « لا تنظروا إلى طول ركوع الرّجل و سجوده ، فإنّ ذلك شيء اعتاده فلو تركه استوحش لذلك ولكن انظروا إلى صدق حديثه و أداء أمانته »[3] .

و عن أبي كهمس قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : « عبدالله بن أبي يعفور يقرئك السلام قال : وعليك وعليه السلام إذا أتيت عبدالله فاقرأه السلام وقل له : إنّ جعفر بن محمّد يقول لك : انظر ما بلغ به عليّ عليه السلام عند رسول الله صلى الله عليه وآله فالزمه فإنّ عليّاً إنّما بلغ ما بلغ به عند رسول الله صلى الله عليه وآله بصدق الحديث و أداء الأمانة »[4] .

و في غير الكافي عنه عليه السلام قال : « الشيعة ثلاثة أصناف : صنفٌ يتزيّنون بنا ، وصنف يستأكلون بنا ، و صنف منّا وإلينا ، يأمنون بأمننا ويخافون بخوفنا ، ليسوا بالبذر المذيعين ، ولا بالجفاة المرائين ، إن غابوا لم يفقدوا ، وإن شهدوا لم يؤبه بهم

---

(١) الكافي ٢ص ٧٥ والنمرقة الوسادة الصغيرة والتشبه باعتبار أنها محل الاعتماد .

(٢) الكافي ج ٢ ص ٧٩ .

(٣) الكافي ج ٢ ص ١٠٥ . (٤) المصدر ج ٢ ص ١٠٤ .

أولئك مصابيح الهدى » (١) .

و عن أبي أسامة قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام أودّعه فقال لي : « يا زيدمالكم و للناس قدحملتم الناس عليّ ، والله ما وجدت أحداً يطيعني و يأخذبقولي إلّا رجلٌ واحد - رحمه الله - عبدالله بن أبي يعفور ، فإنّه أمرته بأمر و أوصيته بوصيّة فاتّبع قولي و أخذ بأمري ، والله (٢) إنّ الرّجل منكم ليأتيني فأحدّثه بالحديث لو أمسكه في جوفه لعزّ ، و كيف لايعزّ من عنده ما عند الناس و يحتاج الناس إلى ما في يديه ولا يحتاج إلى ما في أيدي الناس فآمره أن يكتمه فلا يزال يذيعه حتّى يذلّ به عند الناس و يعيّر به ، قلت : جعلت فداك إن رأيت كفّ هذا عن مواليك فإنّه إذا بلغهم هذا عنك شقّ عليهم ، فقال : إنّي أقول والله الحقّ ، وإنّك تقدم غداً الكوفة فيأتيك إخوانك و معارفك فيقولون : ماحدّثك جعفر أفما أنت قائلاً ؟ قال : أقول لهما تأمرني به لاأقصّر عنه ولاأعدوه إلى غيره . قال عليه السلام (٣) : اقرأ من ترى أنّه يطيعني و يأخذ بقولي منهم السلام وأوصهم بتقوى الله ، والورع في دينهم ، والاجتهاد لله ، و صدق الحديث ، و أداء الأمانة ، و طول السجود ، و حسن الجوار فبهذا جاء محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم ، و أدّوا الأمانة إلى من ائتمنكم عليها من برّ أو فاجر فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يأمر بردّ الأمانة وبردّ الخيط والمخيط (٤) ، صلّوا في عشائرهم واشهدوا جنائزهم ، وعودوا مرضاهم و أدّوا حقوقهم ، فإنّ الرّجل منكم إذا ورع في دينه و صدق الحديث و أدّى الأمانة و حسن خلقه مع الناس قيل : هذا أدب جعفر فيسرّني ذلك أن قالوا هذا أدب جعفر ، وإذا كان على غير ذلك دخل عليه بلاؤه وعاره والله لقد حدّثني أبي أنّ الرّجل كان يكون في القبيلة من شيعة عليّ

(١) ما عثرت على لفظه انما روى صدره الصدوق - رحمه الله - فى الخصال ابواب الثلاثة بنحوه وذيله سبط الطبرسى فى مشكاة الانوار كمافى البحار ج ١٥ ص ١٥٠ .

(٢) الى هنا نقله الكشى فى رجاله ص ١٦٢ .

(٣) من هنا الى أواخر الخبر رواه الكلينى فى الكافى ج٢ ص ٦٣٦ .

(٤) الخيط : السلك ، والمخيط : الابرة .

- رضوان الله عليه - فكان أقضاهم للحقوق وأدّاهم للأمانة وأصدقهم للحديث ، إليه وصاياهم و ودائعهم يُسأل عنه فيقال : من مثل فلان ، فاتّقوا الله و كونوا زيناً ولا تكونوا شيناً ، جرّوا إلينا كلّ مودّة ، وادفعوا عنّا كلّ قبيح فإنّه ماقيل لنا فما نحن كذلك ، لناحقّ في كتاب الله و قرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله و تطهير من الله ولادة طيّبة لا يدّعيها أحدٌ غيرنا إلاّ كذّاب، أكثروا ذكر الله وذكر الموت و تلاوة القرآن والصلاة على النبيّ وآله صلى الله عليه وآله فإنّ الصّلاة ، عليه عشر حسنات خذ بما اُوصيتك به و أستودعك الله .

فصل

و روى في الكافي (١) عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قام رجلٌ يقال له همّام وكان عابداً ناسكاً مجتهداً إلى أمير المؤمنين عليه السلام و هو يخطب فقال : يا أمير المؤمنين صف لنا صفة المؤمن كأنّنا ننظر إليه ؟ فقال : « يا همّام المؤمن هو الكيّس الفطن، بشره في وجهه ، وحزنه في قلبه ، أوسع شيء صدراً ، وأذلّ شيء نفساً ، زاجرٌ عن كلّ فان، حاضٌ على كلّ حسَن، لاحقود، ولاحسود، ولا وثّاب (٢)، ولاسبّاب، ولاعيّاب ولا مغتاب ، يكره الرّفعة ، و يشنأ السُّمعة ، طويل الغمّ (٣) ، بعيد الهمّ ، كثير الصّمت ، وقور (٤) ذكورٌ ، صبورٌ، شكورٌ ، مغمومٌ بفكره (٥) ، مسرورٌ بفقره ،

---

(١) المصدر ج ٢ ص ٢٢٦ .

(٢) اى لايثب فى وجوه الناس بالمنازعة والمعارضة .

(٣) لمايستقبله من سكرات الموت واحوال القبرواهوال الاخرة . وقوله « بعيد الهم » اما تأكيد للفقرة السابقة لان الهم و الغم متقاربان او المراد بالهم القصداى هو عالى الهمة لايرضى بالدون من الدنيا الفانية .

(٤) اى ذووقار وسكينة ورزانة لايستعجل فى الامور ولايبادر فى الغضب ولاتجره الشهوات الى مالاينبغى فعله .

(٥)اى بسبب فكره فى امورالاخرة . وقوله : « مسرور بفقره » لعلمه بقلة خطره ويسر الحساب فى الاخرة وقله تكاليف الله فيه .

سهل الخليقة ، ليّن العريكة ، رصين الوفاء [١] قليل الأذى ، لا متأفّك [٢] ، ولا متهتّك ، إن ضحك لم يخرق ، وإن غضب لم ينزق [٣] ، ضحكه تبسّم ، واستفهامه تعلّم ، و مراجعته تفهّم ، كثيرعلمه، عظيمحلمه ، كثيرالرّحمة، لايبخل، ولايعجل ، و لايضجر،ولايبطر [٤]،ولا يحيف في حكمه ، ولايجور في علمه [٥]، نفسه أصلب من الصلد و مكادحته أحلا من الشهد ، لاجشع ، ولا هلع [٦] ولاعنف ، ولاصلف ، ولا متكلّف ولا متعمّق [٧] ، جميل المنازعة ، كريم المراجعة ، عدلٌ إن غضب ، رفيق إن طلب ، لا يتهوّر ، ولا يتهتّك ، ولايتجبّر ، خالص الودّ [٨] ، وثيق العهد ، و في العقد شفيق وصولٌ ، حليمٌ ، خمول [٩]، قليل الفضول ، راض عن الله تعالى ، مخالف لهواه ، لايغلظ

---

(١) « سهل الخليقة » اى ليس فى طبعه خشونة و غلظة . والعريكة : الطبيعة . والرصين - بالصاد المهملة - كامين : المحكم الثابت .

(٢) كانه مبالغة فى الافك بمعنى الكذب اى لايكذب كثيراً اوالمعنى لايكذب على الناس . وقيل المتأفك من لايبالى أن ينسب اليه الافك .

(٣) نزق : خف عند الغضب .

(٤) البطر شدة الفرح والطغيان .

(٥) الحيف : الجوروالظلم . وقوله عليه السلام « لايجور فى علمه » اى لايظلم احداً بسبب علمه . وربما يقرء بالزاى أى لايتجاوز عن العلم الضرورى الى غيره .

(٦) « نفسه اصلب من الصلد » اى من الحجر الصلب ، كناية عن شدة تحمله للمشاق أو عن عدم عدوله عن الحق . و قوله : « مكادحته أحلا من الشهد » الكدح : السعى ويحتمل أن يكون المعنى أن سعيه فى تحصيل المعيشة والامور الدنيوية لمساهلته فيها حسن لطيف . والجشع محركة - : اشد الحرص واسوؤه ، اوأن تأخذ نصيبك وتطمع فى نصيب غيرك . والهلوع : الجزوع .

(٧) الصلف - ككتف - : التكلم بما يكرهه صاحبك . و التمدح بماليس عندك اومجاوزة قدرالظرف والادعاء فوق ذلك تكبراً . وبالفارسيه (لاف زدن) والمتكلف : المتعرض لمالايعنيه . وقوله : « ولامتعمق » اى لايبالغ فى الامور الدنيوية .

(٨) اى لايتكبر على الغير ولايعد نفسه كبيراً ومحبته خالصة لكل من يوده غير مخلوطة بالخديعة والنفاق و كان هذا أظهر .

(٩) فى القاموس الشفق : حرص الناصح على صلاح المنصوح وهومشفق وشفيق ←

على من دونه ، و لا يخوض فيما لا يعنيه ، ناصر للدّين ، محام عن المؤمنين ، كهف للمسلمين ، لا يخرق الثناء سمعه (١) ولا ينكي الطمع قلبه ، ولا يصرف اللّعب حكمه ، ولا يُطلع الجاهل علمه ، قوّالٌ ، عالمٌ ، عمّالٌ ، حازمٌ ، لا بفحّاش ، ولا بطيّاش (٢) ، وصول في غير عنف ، بذول في غير سرف ، لا بختّال (٤) ، ولا بغدّار ، ولا يقتفي (٣) أثراً ، ولا يحيف بشراً ، رفيق بالخَلق ، ساع في الأرض ، عون للضعيف ، غوث للملهوف ، لا يهتك ستراً ، و لا يكشف سرّاً ، كثير البلوى ، قليل الشّكوى ، إن رأى خيراً ذكره ، و إن عاين شرّاً ستره ، يستر العيب ، و يحفظ الغيب ، و يُقيل العثرة ، و يغفر الزّلّة ، لا يطّلع على نصح فيذره (٥) ، و لا يدع جنح حيف فيصلحه ، أمينٌ

← وحاصله انه ناصح ومشفق على المؤمنين . وقيل : خائف من الله والاول اظهر . وقوله : « خمول » في اكثر نسخ المصدر بالخاء المعجمة اى انه خامل الذكر غير مشهور بين الناس وكانه محمول على أنه لايحب الشهرة ولايسعى فيها وفي بعض النسخ بالحاء المهملة والمراد به الحلم ، تاكيداً والمراد بالحليم العاقل أو المراد أنه يتحمل مشاق المؤمنين .

(١) عدم الخرق كناية عن عدم التأثير فيه ، كانه لم يسمعه . و قوله : « لاينكى الطمع قلبه » اى لايؤثر في قلبه ولايستقر فيه ، وفيه اشعار بان الطمع يورث جراحة القلب جراحة لايبرء . وقوله « لايصرف اللعب حكمه » اى لايلتفت الى اللعب لحكمته . وقوله : « عالم » . قيل هو : ناظر الى قوله : « قوال » و قوله : « حازم » ناظر الى قوله : « عمال » والحزم : رعاية العواقب وفي القاموس الحزم : ضبط الامر والاخذ فيه بالثقة .

(٢) الطيش : النزق و الخفة ، طاش يطيش فهو طايش و طياش ، وذهاب العقل ، والطياش من لايقصد وجهاً واحداً .

(٣) في بعض نسخ المصدر [لايختار] . و في القاموس الختر : الغدر والخديعة أيضاً بمعناه .

(٤) اى لايتبع عيوب الناس اولايتبع اثر من لايعلم حقيقته . و قوله : «لايحيف بشراً » بالحاء المهملة وفي بعض نسخ المصدر بالخاء المعجمة .

(٥) اى لايطلع على نصح لاخيه فيتركه بل يذكره له ، والجنح في القاموس بالكسر: الجانب والكتف والناحية ومن الليل الطائفة منه ويضم ، والحيف : الجور والظلم والحاصل انه لايدع شيئاً من الظلم يقع منه اومن غيره على احد ، بل يصلحه . اولايصدر منه شيء من الظلم فيحتاج الى أن يصلحه . وفي بعض نسخ المصدر [جنف] مكان حيف وهو محركة الميل والجور .

رصينٌ، تقيٌّ، نقيٌّ، زكيٌّ، رضيٌّ(١) يقبل العذر، ويجمل الذّكر، ويحسن بالنّاس الظنّ، و يتّهم على العيب نفسه، يحبّ في الله بفقه و علم، و يقطع في الله بحزم و عزم، لا يخرق به فرح، ولا يطيش به مرح(٢) مذكّر للعالم، معلّم للجاهل، لا يتوقّع له بائقة(٣)، ولا يخاف له غائلة، كلّ سعي أخلص عنده من سعيه، و كلّ نفس أصلح عنده من نفسه، عالمٌ بعيبه، شاغلٌ بغمّه، لايثق بغير ربّه، غريبٌ، وحيد، جريدٌ، حزين، يحبّ في الله، ويجاهد في الله ليتبّع رضاه، ولاينتقم لنفسه بنفسه، ولا يوالي في سخط ربّه، مجالس لأهل الفقر، مصادقٌ لأهل الصّدق، موازر لأهل الحقّ، عون للغريب، أبٌ لليتيم، بعل للأرملة(٤) حفيٌّ بأهل المسكنة، مرجوٌّ لكلّ كريهة، مأمول لكلّ شدة، بشّاش، هشّاش(٥)، لا بعبّاس ولا بجسّاس، صليب، كظّامٌ، بسّامٌ، دقيق النظر، عظيم الحذر(٦)، لايبخل، وإن بخل عليه صبر، عقل فاستحيى، وقنع فاستغنى، حياؤه يعلو شهوته، ووده يعلو حسده، وعفوه يعلو حقده، لاينطق بغير صواب، ولايلبس إلّا الاقتصاد، مشيه التواضع، خاضع لربّه بطاعته، راض عنه في

---

(١) « رصين » بالمهملة اى المحكم الثابت والحفى بحاجة صاحبه وفى بعض نسخ المصدر بالمعجمة وهوتصحيف وقوله : « زكى » اى طاهر من العيوب . وفى بعض النسخ بالذال اى يدرك المطالب العلية من المبادى الخفية بسهولة و قوله : « يجمل الذكر » اى يذكر بالجميل .

(٢) « لايخرق به فرح » اى لايصير الفرح سبباً لخرقه وسفهه . وقوله : « لايطيش به مرح » اى لايصير شدة فرحه سبباً لنزقه وخفته وذهاب عقله او عدوله عن الحق و ميله الى الباطل .

(٣) البائقة : الداهية والغائلة ايضاً الداهية .

(٤) الارملة : المرأة التى لا زوج لها. والحفى البر اللطيف و قوله : « مرجو لكل كريهة » أى يأمله الناس لدفع كل شدة .

(٥) الهشاشة : الارتياح والخفة للمعروف . والبشاشة : طلاقة الوجه . و قوله : « بعباس » أى كثير العبوس . وقوله : « بجساس» أى كثير التجسس . و قوله : «صليب» أى متصلب شديد فى امور الدين .

(٦) فى بعض نسخ المصدر [عظيم الحظر] .

كلّ حالاته ، نيّته خالصة ، أعماله ليس فيها غشٌّ ولاخديعة ، نظره عبرة ، و سكوته فكرة، و كلامه حكمة ، مناصحاً، متباذلاً ،متواخياً، ناصحٌ في السرّ والعلانية ، لايهجر أخاه ولايغتابه ، ولايمكر به ، ولايأسف على مافاته ، ولايحزن على ماأصابه ، ولايرجو مالايجوز له الرّجاء ، ولايفشل في الشدّة ، ولايبطر في الرّخاء ، يمزج العلم بالحلم والعقل بالصبر ، تراه بعيداً كسله ، دائماً نشاطه ، قريباً أمله ، قليلاً زلله ، متوقّعاً لأجله ،(١) خاشعاً قلبه، ذاكراً ربّه ، قانعة نفسه ، منفيّاً جهله، سهلاً أمره ، حزيناً لذنبه ، ميتة شهوته ، كظوماً غيظه ، صافياً خلقه ، آمناً منه جاره ، ضعيفاً كبره ، قانعاً بالّذي قدّر له ، متيناً صبره ، محكماً أمره ، كثيراً ذكره ، يخالط الناس ليعلم ، ويصمت ليسلم ، ويسأل ليفهم ، و يتّجر ليغنم ، لا ينصت للخبر ليفجر به ، ولايتكلّم ليتجبّر به على من سواه ، نفسه منه في عناء ، و الناس منه في راحة ، أتعب نفسه لآخرته ، فأراح الناس من نفسه ، إن بغي عليه صبر ، حتّى يكون الله الّذي ينتصر له ، بُعده ممّن تباعد منه بغضٌ ونزاهة ، ودنوُّه ممّن دنا منه لين ورحمة ، ليس تباعده تكبّراً ولاعظمة ، ولادنوُّه خديعة ولاخلابة (٢) بل يقتدي بمن كان قبله من أهل الخير فهو إمام لمن بعده من أهل البرّ » .

قال : فصاح همّام صيحة ثمّ وقع مغشيّاً عليه ، فقال أمير المؤمنين عليه‌السلام : أما والله لقد كنت أخافها عليه وقال : هكذا تصنع الموعظة البالغة بأهلها فقال له قائل : فما بالك يا أمير المؤمنين فقال : إنّ لكلّ أجلاً لايعدوه و سبباً لايجاوزه ، فمهلاً لاتعد فإنّما نفث على لسانك شيطانٌ » .

و عن أبي عبدالله عليه‌السلام قال : « قال أمير المؤمنين عليه‌السلام : إنّ لأهل الدّين علامات يعرفون بها : صدق الحديث ، وأداء الامانة ، و وفاء بالعهد ، وصلة الأرحام ورحمة الضعفاء ، وقلّة المراقبة للنّساء ، ـ أوقال : قلّة المؤاتاة للنساء ـ (٣) وبذل المعروف ،

---

(١) أي منتظراً له .

(٢) خلبه كنصره خلباً وخلابة : خدعه .

(٣) المؤاتاة : الموافقة والمطاوعة .

وحسن الخلق ، وسعة الخلق ، واتّباع العلم ، ومايقرّب إلى الله تعالى زلفى ، طوبى لهم ، وحسن مآب ، وطوبى شجرة في الجنّة أصلها في دار النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ، وليس من مؤمن إلّا و في داره غصن منها لايخطر على قلبه شهوة شيء إلّا أتاه ذلك ، ولو أنّ راكباً مجدّاً سار في ظلّها مائة عام ماخرج منه ، ولوطار من أسفلها غراب ما بلغ أعلاها حتّى يسقط هرماً [(١)] ألافقي هذا فارغبوا ، إنّ المؤمن من نفسه في شغل ، و الناس منه في راحة ، إذا جنّ عليه اللّيل افترش وجهه و سجد لله تعالى بمكارم بدنه يناجي الّذي خلقه في فكاك رقبته ألافهكذا فكونوا »[(٢)].

و عن أحدهما عليهما السلام قال : مرّ أمير المؤمنين عليه السلام بمجلس من قريش فإذا هو بقوم بيض ثيابهم[(٣)] صافية ألوانهم ، كثير ضحكهم ، يشيرون بأصابعهم إلى من يمرّ بهم ، [(٤)] ثمّ مرّ بمجلس للأوس والخزرج فإذا قوم بليت منهم الأبدان و دقّت منهم الرّقاب واصفرّت منهم الألوان وقد تواضعوا بالكلام فتعجّب عليّ صلوات الله عليه من ذلك ، ودخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : بأبي أنت وأمّي إنّي مررت بمجلس لآل فلان ثمّ وصفهم و مررت بمجلس للأوس و الخزرج فوصفهم ثمّ قال : و جميع مؤمنون فأخبرني يارسول الله بصفة المؤمن فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمّ رفع رأسه فقال : عشرون خصلة في المؤمن فإن لم يكن فيه لم يكمل إيمانه إنّ من أخلاق المؤمنين - ياعليّ - الحاضرون الصّلاة ، والمسارعون إلى الزكاة والمطعمون المسكين ، الماسحون رأس اليتيم ، المطهّرون أطمارهم [(٥)] المتّزرون على أوساطهم [(٦)] الّذين إن حدّثوا لم

---

(١) انما خص الغراب بالذكر لانه اطول الطيور عمراً .

(٢) الكافى ج ٢ ص ٢٣٩ تحت رقم ٣٠ .

(٣) بيض - بالكسر - جمع أبيض ويحتمل فيه وفى نظائره الجر والرفع .

(٤) « يشيرون باصابعهم » استهزاء واشارة الى عيوبهم .

(٥) أى ثيابهم البالية بالغسل أو بالتشمير .

(٦) أى يشدون المئزر على وسطهم احتياطاً لستر العورة فانهم كانوا لايلبسون السراويل أو المراد شد الوسط بالازرار كالمنطقة ليجمع الثياب . وقيل : هو كناية عن الاهتمام فى العبادة .

يكذبوا ، و إذا وعدوالم يخلفوا ، و إن ائتمنوا لم يخونوا ، و إن تكلّموا صدقوا ، رهبان باللّيل ، اُسد بالنّهار ، [(١)] صائمون النّهار ، قائمون اللّيل ، [(٢)] لايؤذون جاراً ولايتأذّى بهم جارٌ ، الّذين مشيهم على الأرض هون ، و خطاهم إلى بيوت الأرامل و على أثر الجنائز ، جعلنا الله وإيّاكم من المتّقين » [(٣)] .

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « سئل النبيّ صلى الله عليه وآله عن خيار العباد[(٤)] فقال : الّذين إذا أحسنوا استبشروا ، و إذا أساؤوا استغفروا و إذا اُعطوا شكروا ، و إذا ابتلوا صبروا ، وإذاغضبوا غفروا » [(٥)].

و عنه عليه السلام قال : « قال النبيّ صلى الله عليه وآله : إنّ خياركم اولو النّهى ، قيل : يارسول الله و من اولوالنهى ؟ قال : هم اولوالأخلاق الحسنة و الاحلام الرزينة [(٦)] وصلة الأرحام والبررة بالاُمّهات والآباء والمتعاهدون للفقراء والجيران و اليتامى ، ويطعمون الطعام ، ويفشون السّلام في العالم ، و يصلّون والناس نيام غافلون »[(٧)] .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من عرف الله و عظّمه منع فاه من الكلام ، وبطنه من الطعام . وعفى نفسه بالصّيام والقيام ، قالوا : بآبائنا واُمّهاتنا يا رسول الله هؤلاء أولياء الله ، قال : إنّ أولياء الله سكتوا فكان سكوتهم ذكراً ، ونظروافكان نظرهم عبرة ، ونطقوافكان نطقهم حكمة ، ومشوا فكان مشيهم بين

---

(١) الرهبان يكون واحداً وجمعاً وفسر الرهبانية في قوله تعالى : « و رهبانية ابتدعوها » بصلاة الليل . و « اسد بالنهار » أى شجعان في الجهاد .

(٢) « قائمون الليل » الفرق بينه و بين « رهبان بالليل » ان الرهبان اشارة الى التضرع والرهبة أوالتخلي والترهب وقيام الليل للصلاة لايستلزم شيئاً من ذلك .

(٣) الكافي ج ٢ ص ٢٣٢ تحت رقم ٥ .

(٤) في بعض نسخ المصدر [خيرالعباد] .

(٥) الكافي ج ٢ ص ٢٤٠ تحت رقم ٣١ .

(٦) الاحلام : جمع حلم بمعنى العقل أو الاناءة وعدم التسرع الى الانتقام وهوهنا اظهر . والرزين : الثقيل وترزن في الشيء : توقر.

(٧) الكافي ج ٢ ص ٢٤٠ تحت رقم ٣٢ .

الناس بركة ، لولا الآجال الّتي قد كتبت عليهم لم تقرّ أرواحهم [١] في أجسادهم خوفاً من العذاب وشوقاً إلى الثواب » [٢].

وعن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : « المؤمن يصمت ليسلم، وينطق ليغنم لايحدّث أمانته الأصدقاء ، ولايكتم شهادته من البعداء ، ولايعمل شيئاً من الخير رياء ولايتركه حياء ، إن زكّي خاف ممايقولون ، و يستغفر الله لما لايعلمون ، لايغرّه قول من جهله ، ويخاف إحصاء ماعمله » [٣].

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إنّما المؤمن الّذي إذا رضي لم يدخله رضاه في إثم ولا باطل ، وإذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحقّ ، والّذي إذا قدر لم يخرجه قدرته إلى التعدّي إلى ما ليس له بحقّ » [٤].

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « المؤمن له قوّة في دين ، وحزم في لين ، وإيمان في يقين ، وحرص في فقه ، ونشاط في هدى ، وبرٌّ في استقامة ، وعلمٌ في حلم ، و كيسٌ في رفق ، وسخاءٌ في حقّ ، وقصد في غنى ، وتجمّلٌ في فاقة ، وعفوٌ في قدرة ، وطاعةٌ لله في نصيحة ، وانتهاءٌ في شهوة ، وورعٌ في رغبة ، وحرصٌ في اجتهاد ، وصلاةٌ في شغل ، وصبرٌ في شدّة ، و في الهزاهز وقور ، و في المكاره صبور ، و في الرّخاء شكور ، ولايغتاب ، ولايتكبّر ، ولايقطع الرّحم ، وليس بواهن ، ولافظّ ولاغليظ ، ولايسبقه بصره ، ولايفضحه بطنه ، ولايغلبه فرجه ، ولايحسد الناس ، يُعَيَّر ولايعيّر ، ولايسرف ، ينصر المظلوم ، ويرحم المسكين ، نفسه منه في عناء ، و الناس منه في راحة ، لايرغب في عزّ الدّنيا ، ولا يجزع من ذلّها ، للناس همٌّ قد أقبلوا عليه ، و له همٌّ قد شغله ، لايرى في حكمه نقص ، ولافي رأيه وهنٌ ، ولا في دينه ضياعٌ [٥] ، يرشد من استشاره ،

---

(١) في بعض نسخ المصدر [لم تستقر] .

(٢) الكافي ج ٢ ص ٢٣٧ تحت رقم ٢٥ .

(٣) المصدر ج ٢ ص ٢٣١ تحت رقم ٣ .

(٤) المصدر ج ٢ ص ٢٣٤ تحت رقم ١٣ .

(٥) أي دينه متين لايضيع بالشكوك والشبهات ولا بارتكاب المعاصي .

و يساعد من ساعده ، و يكيع عن الخنا والجهل »(١) .

و عن الرضا عليه السلام قال : « لايكون المؤمن مؤمناً حتّى يكون فيه ثلاث خصال سنّة من ربّه ، وسنّة من نبيّه ، وسنّة من وليّه ، فأمّا السنّة من ربّه فكتمان سرّه قال الله تعالى : « عالم الغيب فلايظهر على غيبه أحداً ✿ إلّا من ارتضى من رسول » وأمّا السنّة من نبيّه فمداراة الناس ، فإنّ الله تعالى أمر نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم بمداراة الناس ، فقال : « خذ العفو وأمر بالعرف » ، وأمّا السنّة من وليّه فالصبر في البأساء والضرّاء »(٢) .

فصل

و في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إنّ هذه الدّنيا يعطيها الله البرّ والفاجر ، ولايعطي الايمان إلّا صفوته من خلقه »(٣) .

و عنه عليه السلام « الناس كلّهم بهائم - ثلاثاً -(٤) إلّا قليلٌ من المؤمنين ، والمؤمن عزيزٌ - ثلاث مرّات - » .

و عن أبي عبدالله عليه السلام « المؤمنة أعزّ من المؤمن ، و المؤمن أعزّ من الكبريت الأحمر ، فمن رأى منكم الكبريت الأحمر »(٥) .

و عن سدير الصيرفي قال : « دخلت على أبي عبدالله عليه السلام ، فقلت له : و الله ما يسعك القعود ، فقال : ولم ياسدير ؟ قلت : لكثرة مواليك و شيعتك و أنصارك ،

---

(١) يكيع - كيبيع بالياء المثناة التحتانية - و فى القاموس ، كعت عنه أكيع و أكاع عنه كيعاً و كيعوعة اذا هبته وجبنت عنه . و فى النهاية الخنا : الفحش فى القول و الجهل مقابل العلم أو السفاهة . والخبر فى الكافى ج٢ ص٢٣١ .

(٢) الكافى ج ٢ ص ٢٤١ تحت رقم ٣٩

(٣) المصدر ج ٢ ص ٢١٥ تحت رقم ٣ .

(٤) يعنى قاله ثلاث مرات . والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٤٢ تحت رقم٢ .

(٥) المصدر ج ٢ ص ٢٤٢ و الكبريت الاحمر هو الجوهر الذى طلبه أصحاب الكيمياء و هو الاكسير . وقوله « المؤمنة اعز » يعنى أن المؤمنة أقل وجوداً من المؤمن و ذلك لان المرأة الصالحة فى غاية الندرة .

والله لو كان لأمير المؤمنين عليه السلام مالك من الشيعة والأنصار والموالي ما طمع فيه تيمٌ ولا عديٌّ، فقال: ياسدير وكم عسى أن يكونوا؟ قلت: مائة ألف، قال: مائة ألف؟ قلت: نعم ومائتي ألف، قال: ومائتي ألف؟ قلت: نعم ونصف الدُّنيا، قال: فسكت عنّي، ثمَّ قال: يخفُّ عليك أن تبلغ معنا إلى يَنْبُع[١] قلت: نعم، فأمر بحمار وبغل أن يسرجا فبادرت فركبت الحمار، فقال: ياسدير أترى أن تؤثرني بالحمار؟ قلت: البغل أزين وأنبل[٢] قال: الحمار أرفق بي، فنزلت فركب الحمار وركبت البغل، فمضينا فحانت الصّلاة، فقال: يا سدير انزل بنا نصلّي، ثمّ قال: هذه أرض سبخة[٣] لاتجوز الصّلاة فيها، فسرنا حتّى صرنا إلى أرض حمراء ونظر إلى غلام يرعى جداء[٤] فقال: و الله يا سدير لو كان لي شيعة بعدد هذه الجداء ما وسعني القعود، و نزلنا وصلّينا، فلمّا فرغنا من الصّلاة عطفت إلى الجداء، فعددتها فإذا هي سبعة عشر»[٥].

و عن حمران بن أعين قال: «قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك ما أقلّنا لو اجتمعنا على شاة ما أفنيناها؟ فقال: ألا أُحدّثك بأعجب من ذلك، المهاجرون والأنصار ذهبوا إلّا - وأشار بيده - ثلاثة، قال حمران: فقلت: جعلت فداك ماحال عمّار؟ قال: رحم الله عمّاراً أبا اليقظان بايع وقتل شهيداً، فقلت في نفسي: ما من شيء أفضل من الشهادة، فنظر إليّ فقال: لعلّك ترى أنّه مثل الثلاثة أيهات أيهات»[٦].

و عن أبي الحسن عليه السلام قال: «ليس كلّ من قال بولايتنا مؤمناً ولكن جعلوا

---

(١) «يخف عليك» - بكسر الخاء - أى يسهل ولايثقل، وفى القاموس خف القوم: ارتحلوا مسرعين. وينبع - كينصر -: حصن له عيون ونخيل وزروع بطريق حاج مصر.

(٢) فى القاموس النبل - بالضم - الذكاء والنجابة.

(٣) أى أرض ذات نزوملح.

(٤) الجدى من اولاد المعز وهو ما بلغ ستة أشهر أو سبعة والجمع جداء.

(٥) المراد تحقق سبعة عشر من المخلصين مع ما ذكر من عدد المتشيعة لامطلقا. والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٤٢.

(٦) المراد بالثلاثة سلمان وأبوذر ومقداد كما روى الكشى فى رجاله ص ٨ وقوله: أيهات لغة فى هيهات أى بعد عن الحق رأيك.

اُنساً للمؤمنين »[١] .

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله تبارك وتعالى : لو لم يكن في الأرض إلّا مؤمن واحد لاستغنيت به عن جميع خلقي ، ولجعلت له من إيمانه اُنساً لايحتاج إلى أحد »[٢] .

و عن أبي جعفر عليه السلام قال : « إنّ الله ليدفع بالمؤمن الواحد عن القرية الفناء »[٣] .

و عنه عليه السلام قال : « لايصيب قريةً عذابٌ وفيها سبعة من المؤمنين »[٤] .

و في الكافي عن عبدالواحد بن المختار الأنصاري قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « يا عبدالواحد ما يضرّ رجلاً - إذا كان على ذا الرأي - ما قال الناس له - ولو قالوا : مجنون - وما يضرّه لو كان على رأس جبل يعبدالله حتّى يجيئه الموت »[٥] .

و عن فضيل بن يسار قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام في مرضة مرضها لم يبق منه إلّا رأسه[٦] فقال : « يافضيل إنّني كثيراً ما أقول : ما على رجل عرّفه الله هذا الأمر لو كان في رأس جبل حتّى يأتيه الموت ، يافضيل بن يسار إنّ الناس أخذو ايميناً وشمالاً و إنّا وشيعتنا هدينا الصّراط المستقيم ، يا فضيل بن يسار إنّ المؤمن لو أصبح له ما بين المشرق والمغرب كان ذلك خيراً له ، ولو أصبح مقطّعاً أعضاؤه كان ذلك خيراً له ، يا فضيل بن يسار إنّ الله لا يفعل بالمؤمن إلّا ما هو خيرٌ له ، يافضيل بن يسار لو عدلت الدّنيا عندالله عزّ وجلّ جناح بعوضة ماسقى عدوّه منها شربة ماء ، يافضيل بن يسار إنّه من كان همّه همّاً واحداً كفاه الله همّه ، ومن كان همّه في كلّ وادلم يبال الله بأيّ وادهلك »[٧] .

---

(١) و (٢) الكافى ج ٢ ص ٢٤٥ .
(٣) و (٤) المصدر ج٢ص ٢٤٧ . (٥) المصدرج٢ ص ٢٤٥ .
(٦) كناية عن نحافة جسمه الشريف عليه السلام والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٤٦ .
(٧) اى فى اى وادمن أودية الضلالة والجهالة . قوله : « لم يبال الله باى وادهلك » اى صرف الله لطفه و توفيقه عنه وتركه مع نفسه و أهوائها حتى يهلك باختيار واحد من الاديان الباطلة ، او كل وادمن اودية الدنيا و كل شعبة من شعب أهواء النفس الامارة ←

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « أربع لايخلو منهنّ المؤمن أو واحدة منهنّ : مؤمن يحسده وهو أشدّ هنّ عليه ، ومنافق يقفو أثره ، أو عدوّ يجاهده ، أوشيطان يغويه » (١) .

و عنه عليه السلام قال : « ما أفلت المؤمن من واحدة من ثلاث ولربما اجتمعت الثلاث عليه ، إمّا بعض من يكون معه في الدّار يغلق عليه بابه يؤذيه ، أوجار يؤذيه أومن في طريقه إلى حوائجه يؤذيه ، ولو أنّ مؤمناً على قلّة جبل لبعث الله تعالى إليه شيطاناً يؤذيه ، ويجعل الله له من إيمانه اُنساً لايستوحش معه إلى أحد » (٢) .

و عنه عليه السلام قال : ماكان ولايكون وليس بكائن مؤمن إلّا وله جاريؤذيه ، ولو أنّ مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر لابتعث الله له من يؤذيه » (٣) .

و عنه عليه السلام « إنّه ذكر عنده البلاء ومايخصّ الله به المؤمن ، فقال : سئل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من أشدّ الناس بلاءً في الدّنيا ؟ فقال : النبيّون ثمّ الأمثل فالأمثل ، ويبتلي المؤمن بعد على قدر إيمانه و حسن أعماله ، فمن صحّ إيمانه و حسن عمله

← بالسوء من حب المال والجاه والشرف والعلو ولذة المطاعم والمشارب والملابس والمناكح و غير ذلك من الامور الباطلة الفانية ، و الحاصل ان من اتبع الشهوات النفسانية اوالاراء الباطلة ولم يصرف نفسه عن مقتضاها الى دين الحق وطاعة الله وما يوجب قربه لم يمدده الله بنصره وتوفيقه ولم يكن له عندالله قدر ومنزلة ولم يبال باى طريق سلك ولافى اى وادهلك (المرآة) والخبر فى الكافى ج ٢ ص ٢٤٦ .

(١) المصدر ج ٢ ص ٢٥٠ تحت رقم ٤ .

(٢) المصدر ج ٢ ص ٢٤٩ و ذكروا لتسليط الشياطين و الكفرة على المؤمنين وجوهاً من الحكمة : الاول انه كفارة لذنوبه ، الثانى انه لاختيار صبره و ادراجه فى الصابرين ، الثالث انه لتزهيده فى الدنيا لئلا يفتتن بها ويطمئن اليها فيشق عليه الخروج منها الرابع توسله الى الحق سبحانه فى الضراء و سلوكه مسلك الدعاء لدفع ما يصيبه من البلايا فيرتفع بذلك درجته ، الخامس وحشته عن المخلوقين وانسه برب العالمين راجع مرآة العقول ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٣) الكافى ج ٢ ص ٢٥١ تحت رقم ١١ .

اشتدّ بلاؤه ، ومن سخف إيمانه وضعف عمله قلّ بلاؤه » [١] .

و عنه عليه السلام قال : « إنّ المؤمن من الله لبأفضل مكان ـ ثلاثاً ـ إنّه ليبتليه بالبلاء ثمّ ينزع نفسه عضواً عضواً من جسده و هو يحمدالله على ذلك [٢] .

(ذكر كلام جامع ضابط في تحقيق معنى الامام)
(ومعنى الشيعة ومعنى المخالف وتقسيم الناس بهذا الاعتبار)

اعلم أنّ من اصطفاه الله تعالى من عباده واختصّه من بينهم لنفسه ، وأدّبه فأحسن تأديبه ، وأكمل قوّتيه النّظريّة والعمليّة إلى أقصى كمالهما الممكن ، ثمّ علّمه من لدنه علماً و اطّلعه على أسراره و أحكامه و شرائعه ، ثمّ وهب له مع كماله الّذي أعطاه قدرة على تكميل غيره من بني نوعه ، بحيث يكون آخذاً من الله سبحانه معطياً إلى خلقه ، و يأتي كلّاً من الناس بما يصلح لعقله من غير أن يشغله الجنبة العالية من الجهة السافلة ولاالعكس فهو إمام الناس وخليفة الله في أرضه على خلقه وحجّته على عباده ، والعالم الربّاني والسابق المقرّب ، نبيّاً كان أو غير نبيّ إذ ربّ نبيّ ليس بإمام وربّ إمام ليس بنبيّ ، والامامة فوق النبوّة وقد يجمعهما الله لواحد كما جمعهما الله تعالى لنبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم ولإبراهيم صلوات الله عليه حيث قال : « إنّي جاعلك للناس إماماً » .

روى في الكافي عن هشام بن سالم قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : « الأنبياء و المرسلون على أربع طبقات : فنبيّ منبّأ في نفسه لا يعدو غيرها ، و نبيّ يرى في النوم ، و يسمع الصوت ولا يعاينه في اليقظة ، ولم يبعث إلى أحد ، و عليه إمام مثل ماكان إبراهيم على لوط عليهما السلام ، ونبيّ يرى في منامه ، ويسمع الصّوت ويعاين الملك ، و قد اُرسل إلى طائفة قلّوا أو كثروا كيونس قال الله ليونس : « و أرسلناه إلى مائة

---

(١) الكافي ج٢ ص٢٥٢ تحت رقم٢ ، والسخف : الخفة في العقل وغيره ، والفعل ككرم (النهاية) .

(٢) المصدر ج٢ ص ٢٥٤ تحت رقم ١٣ . وقوله : «ثلاثاً» أي قالها ثلاث مرات .

ألف أو يزيدون »[١] قال: يزيدون ثلاثين ألفاً و عليه إمامٌ، والّذي يرى في نومه، ويسمع الصوت، و يعاين في اليقظة، وهو إمام مثل أُولى العزم و قد كان إبراهيم عليه السلام نبيّاً وليس بإمام حتّى قال الله له: « إنّي جاعلك للناس إماماً قال ومن ذرّيّتي (فقال الله) لا ينال عهدي الظالمين » من عبد صنماً أو وثناً لايكون إماماً »[٢].

و عن زرارة قال: « سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله تعالى: « وكان رسولاً نبيّاً » ما الرّسول و ما النبيّ؟ قال: النبيّ الّذي يرى في منامه، ويسمع الصوت، ولايعاين الملك، والرّسول الّذي يسمع الصوت، ويرى في المنام، و يعاين الملك، قلت: الإمام مامنزلته؟ قال: يسمع الصوت، ولايرى ولايعاين الملك، ثمّ تلاهذه الآية « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبيّ (ولا محدَّث) »[٣].

و من وفّقه الله لمحبّة صاحب هذا المقام وموالاته والاقتداء به والاهتداء بهداه و الاقتفاء لأثره والتشييع له على طريقته و منهاجه في حركاته وسكناته و أفعاله و أحواله والوقوف على أسراره و علومه بقدر طاقته و على حسب وسعه و يكون كلّما أخطأ أناب فأصاب و كلّما أذنب ذنباً رجع و تاب و كلّما زلّ قدمه استقام و آب و تبرّأ من الطّرق الباطلة والأهواء الزّايغة و أهليها، وزهد في فضول الدّنيا و امتاز من بينها فهو الشّيعي والخاصّي والسعيد و الناجي و المتعلّم على سبيل النّجاة، و المؤمن الممتحن والمتّقي والمقتصد، و صاحب الميمنة، و أهل اليمين، و من هو في مقابل هذا الشخص بأن يكون عدوّاً للإمام غير مقتدٍ به ولا مهتدٍ بهداه ولامقتفي أثره ولا واقف على أسراره بل مخالفاً له في طريقته جاحداً أمره، متّبعاً هواه مقبلاً على دنياه فهو المخالف والعامّيُ والشّقيُّ والهالك والمشرك والضّال و الظالم وصاحب المشأمة و أهل الشمال، فهذه الثلاث حقائق من أفراد بني آدم متميّزٌ بعضها من بعض، هي بمنزلة الأصول لأصناف الناس، ثمّ الأولى هي الأصل بالإضافة إلى الأخيرتين

---

(١) الصافات: ١٤٧. (٢) الكافي ج ١ ص ١٧٤.

(٣) المصدر ج ١ ص ١٧٦. « ولامحدث » انما هو فى قراءة اهل البيت عليهم السلام وهو - بفتح الدال المشددة - كما قاله المؤلف فى الوافى.

إذبها تنشآن و تتميّزان ، قال الله تعالى : « كان الناس اُمّة واحدة فبعث الله النبيّين المبشّرين و منذرين فاختلفوا » وأكثر آيات القرآن بل جميعها إنّما وردت في هذه الفرق الثلاث و أحوالهم و أفعالهم و أقوالهم ومبدئهم و معادهم و منشأهم ومآلهم ، و كذلك الأخبار والآثار عن الأئمّة الأطهار سلام الله عليهم ، و إليهم الإشارة بقوله عزّ وجلّ : « و كنتم أزواجاً ثلاثة ۞ فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة ۞ وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة ۞ والسّابقون السابقون ۞ اُولئك المقرّبون » (١).

و عن أبي جعفر عليه السلام في قوله عزّ وجلّ : « هل يستوي الّذين يعلمون و الّذين لا يعلمون إنّما يتذكّر اُولو الألباب » قال : نحن الّذين يعلمون ، وعدوّنا الّذين لا يعلمون ، وشيعتنا اُولو الألباب » (٢).

و إلى الأخيرتين الإشارة بما ورد في حديث سؤال القبر والرّجعة إنّما يسئل في قبره من محض الإيمان محضاً أو محض الكفر محضاً و إنّما يرجع إلى الدّنيا عند قيام القائم من محض الإيمان محضاً أو من محض الكفر محضاً ، و أمّا سائر (٣) النّاس ممّن سوى هذه الفرق الثلاث فبهائم و سباع و همج رعاع ومقلّدة و أتباع و غثاء من أهل النّقل المجرّد ومحض السّماع لايعبؤبهم ولايعتني بشأنهم وإن كانوا من المنسوبين إلى العلم ، إذا كان علمه مقصوراً على العلوم الرّسميّة الظاهرة فإن كان فيهم من يحبّ السّعداء و يبغض الأشقياء و يهتمّ بالدّين و يعمل بطرف من سنن المرسلين فهو الموالي والمحبّ والناجي فينجو ويحشر مع من يتولّاه فإنّ المرء يحشر مع من أحبّ . و ربما يطلق الشيعة على هذا أيضاً من باب التغليب أو من جهة مشايعته لظاهر الإمام وعلى شريعته وإن لم يشايعه لباطنه و على حقيقته و هذا كما أنّ المؤمن قد يخصّ بالممتحن وقد يطلق على مايشمل الغير الممتحن أيضاً كما قال الصّادق عليه السلام : « المؤمن مؤمنان : فمؤمن صدق بعهد الله و وفا بشرطه وذلك قول الله تعالى : « رجال

(١) الواقعة : ٧ الى ١١ .
(٢) رواه البرقى فى المحاسن ص ١٦٩ والاية فى سورة الزمر : ٩ .
(٣) راجع الكافى ج ٣ ص ٢٣٥ .

صدقوا ما عاهدوا الله عليه »[١] فذلك الّذي لاتصيبه أهوال الدُّنيا ولا أهوال الآخرة، و ذلك ممّا يشفع ولا يشفع له ، ومؤمن كخامة الزرع[٢] تعوّج أحياناً وتقوم أحياناً فذلك ممّن تصيبه أهوال الدُّنيا و أهوال الآخرة ، و ذلك ممّن يشفع ولايشفع »[٣] و كذلك الهمج والغُثاء قد يخصّ بمن سوى فرق الثلاث ، و قد يطلق على يشمل الفرقة الأخيرة منهم أيضاً كماقال أميرالمؤمنين عليه السلام : « الناس ثلاثة إمّا عالمٌ ربّاني أو متعلّم على سبيل النجاة أو همج رعاع ، أتباع كلّ ناعق ، يميلون مع كلّ ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجأوا إلى ركن وثيق »[٤].

و عن الصادق عليه السلام « يغدو الناس على ثلاثة أصناف : عالمٌ و متعلّم و غثاء ، فنحن العلماء ، وشيعتنا المتعلّمون ، وسائر الناس غثاء »[٥].

و عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : « لاخير في العيش إلّا لرجلين : عالمٌ مطاع أو مستمع واع »[٦].

و عن الصادق عليه السلام « اُغد عالماً أو متعلّماً أو أحبّ أهل العلم ولاتكن رابعاً فتهلك ببغضهم »[٧].

و فيما بين الإمام والشيعة والموالي مراتب و درجات متفاوتة في القرب من السعادة الحقيقية والبعد عنه ، فربّ شيعيّ له حظٌ من الامامة و ربّ موال له حظٌ من التشيّع وإنّما يعرف ذلك بوجود الصفات والعلامات الّتي ذكرناها فيهم أكثرها أو أقلّها على حسب مراتبهم ، و من جمعت له مع التشيّع العلامات الاثنتا عشر الّتي

---

(١) الاحزاب : ٢٣ .

(٢) الخامة من الزرع اول ما ينبت على ساق أو اللطافة الغضة منه أو الشجرة الغضة منه .

(٣) الكافي ج ٢ ص ٢٤٨ .

(٤) نهج البلاغة باب الحكم والمواعظ تحت رقم ١٤٧ .

(٥) الكافي ج ١ ص ٣٤ تحت رقم ٤ .

(٦) المصدر ج ١ ص ٣٣ تحت رقم ٧ .

(٧) المصدر ج ١ ص ٣٤ تحت رقم ٣ .

ذكرناها في الباب السادس من كتاب العلم من ربع العبادات عند ذكر علماء الآخرة فله حظٌ من الإمامة و إرشاد الناس و هو نائب عن إمام الأصل عند غيبته عليه السلام.

﴿ فصل ﴾

من أحبّ أحداً لاعتقاد الخير فيه أو أبغض أحداً لاعتقاده الشرّ فيه يوجر على حبّه و بغضه و إن أخطأ في اعتقاده، يدلّ على ذلك ما رواه في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لو أنّ رجلاً أحبّ رجلاً لله لأثابه الله على حبّه إيّاه وإن كان المحبوب في علم الله من أهل النّار، و لو أنّ رجلاً أبغض رجلاً لله لأثابه الله على بغضه إيّاه وإن كان المبغض في علم الله من أهل الجنّة»[٢].

و عنه عليه السلام: «إذا أردت أن تعلم أنّ فيك خيراً فانظر إلى قلبك فإن كان يحبّ أهل طاعة الله و يبغض أهل معصيته ففيك خيرٌ والله يحبّك، و إذا كان يبغض أهل طاعة الله ويحبّ أهل معصيته فليس فيك خيرٌ والله يبغضك والمرء مع من أحبّ»[٣].

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ الرّجل ليحبّكم و ما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله الجنّة بحبّكم، وإنّ الرّجل ليبغضكم و ما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله ببغضكم النّار»[٤].

أقول: و ذلك لأنّ أصحابه عليهم السلام كانوا أهل طاعة و تقوى في الظاهر فمن أحبّهم أو أبغضهم مع عدم العلم بمذهبهم فإنّما أحبّ أو أبغض أهل طاعة الله، فمفادُ هذا الحديث بعينه مفادُ الحديث الأوّل، ولا يخفى أنّ الحبّ والبغض من هذه الجهة أعني جهة طاعة الله و معصيته يرجع في الحقيقة إلى محبّة المقام والحقيقة دون الشخص الجزئي خصوصاً إذا لم ير المحبّ والمبغض محبوبهُ و مبغوضه و إنّما سمع بصفاته و أخلاقه و يدلّ على ذلك صريحاً ما رواه الصدوق - رحمه الله - في كتاب علل الشرايع[٥] بإسناده عن المفضّل بن عمر قال: قلت لأبي عبدالله جعفر بن محمّد

---

(١) راجع المجلد الاول من الكافى ص ١٢٥ .

(٢) الى (٤) الكافى ج ٢ ص ١٢٦ و ١٢٧ .

(٥) المصدر باب ١٣٠ ص ١٥٥ .

الصادق عليه السلام : لم صار عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام قسيم الجنّة والنّار ؟ قال : لأنّ حبّه إيمان و بغضه كفر ، وإنّما خلقت الجنّة لأهل الإيمان و خلقت النّار لأهل الكفر فهو عليه السلام قسيم الجنّة والنّار لهذه العلّة والجنّة لا يدخلها إلّا أهل محبّته والنّار لا يدخلها إلّا أهل بغضه ، قال المفضّل : ياابن رسول الله فالأنبياء والأوصياء هل كانوا يحبّونه و أعداؤهم يبغضونه ؟ فقال : نعم ، قلت : فكيف ذلك ؟ قال : أما علمت أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال يوم خيبر : لأعطينّ الرّاية غداً رجلاً يحبُّ الله ورسوله و يحبّه الله و رسوله ، ما يرجع حتّى يفتح الله على يده ؟ قلت : بلى ، قال : أما علمت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا اُوتي بالطّائر المشويّ قال : اللّهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطّائر و عنى به عليّاً عليه السلام ؟ قلتُ : بلى ، قال : يجوز أن لا يحبّ أنبياء الله و رسله و أوصياؤهم عليهم السلام رجلاً يحبّه الله و رسوله و يحبُّ الله ورسوله ؟ فقلت : لا ، قال : فهل يجوز أن يكون المؤمن من اُممهم لا يحبّون حبيب الله و حبيب رسوله و أنبيائه عليهم السلام ؟ قلت : لا ، قال : فقد ثبت أنّ جميع أنبياء الله و رسله و جميع المؤمنين كانوا لعليّ بن أبي طالب محبّين ، وثبت أنّ المخالفين لهم كانوا لهم و لجميع أهل محبّتهم مبغضين ، قلت : نعم ، قال : فلا يدخل الجنّة إلّا من أحبّه من الأوّلين و الآخرين فهو إذن قسيم الجنّة و النّار ، قال المفضّل ابن عمر : فقلت له : يا ابن رسول الله فرّجت عنّي فرّج الله عنك ، فزدني ممّا علّمك الله ، فقال : سل يا مفضّل ، فقلت : أسأل ياابن رسول الله فعليّ بن أبي طالب يدخل محبّه الجنّة و مبغضه النّار ، أو رضوان و مالك ؟ فقال : يا مفضّل أما علمت أنّ الله تبارك و تعالى بعث رسوله صلى الله عليه وآله و هو روح إلى الأنبياء عليهم السلام وهم أرواح قبل خلق الخلق بألفي عام ؟ قلت : بلى ، قال : أما علمت أنّه دعاهم إلى توحيد الله وطاعته واتّباع أمره و وعدهم الجنّة على ذلك ، و أوعد من خالف ما أجابوا إليه و أنكره النّار ؟ قلت : بلى ، قال : أفليس النبيُّ ضامنٌ لما وعد و أوعد عن ربّه عزّ وجلّ ؟ قلت : بلى ، قال : أو ليس عليٌّ بن أبي طالب خليفته و إمام اُمّته ؟ قلت : بلى ، قال : أوليس رضوان ومالك من جملة الملائكة والمستغفرين لشيعته الناجين بمحبّته ؟

قلت : بلى ، قال : فعليٌّ بن أبي طالب إذن قسيم الجنّة والنّار عن رسول الله صلّى الله عليه وآله و رضوان ومالك صادر ان عن أمره بأمر الله تبارك وتعالى ، يا مفضّل خذ هذا فإنّه من مخزون العلم ومكنونه لا تخرجه إلّا إلى أهله ».

قال بعض علمائنا - رحمهم الله - : إنّ هذا الحديث الشريف جوهرة نفيسة ، و درّة ثمينة قد أفاد مولانا الصادق عليه السلام وفيه فوائد جمّة لا يذهب على اُولي النهي : منها أنّ المراد بمحبّة أمير المؤمنين عليه السلام ما يورث المعرفة بمقامه عليه السلام إذ هو الّذي يساوق الايمان وإن ليس المراد بها محبّة شخصه الموجود في الدّنيا مدّة المحسوس بالحواسّ الجزئيّة ، بل المراد محبّة حقيقة الالهيّة و مقامه العقلي الكلّي الّذي كان قبل أن يخلق الخلق ، و أنّ نبيّنا صلّى الله عليه وآله اُرسل إلى سائر الأنبياء و أوصيائهم عليهم السلام في مقامه العقليّ الكلّيّ ، و بشّرهم و أنذرهم وهم يومئذ مكلّفون بطاعته و امتثال أمره واجتناب معصيته ، تصديقاً لقوله سبحانه : «هذا نذير من النذر الأولى» و إنّه الضامن على الله ما وعد به أهل الاستجابة و الطاعة وما توعّد به أهل التكذيب والمعصية و أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خليفته على ذلك كلّه في سائر اُمّته من الأوّلين والآخرين سواء الأنبياء والاُمم ، و إنّ حكمه جار على سَدَنة الجنان و على خزنة النّيران ، يصدرون عن أمره و نهيه ، و إنّ الملائكة متعبّدون بالاستغفار لشيعته كتعبّدهم بالتوحيد والنبوّة والولاية ، قال الله تعالى : « الّذين يحملون العرش و من حوله يسبّحون بحمد ربّهم و يستغفرون للّذين آمنوا ربّنا وسعت كلّ شيء رحمة وعلماً فاغفر للّذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم » انتهى كلامه .

وليكن هذا آخر الكلام في كتاب أخلاق الإمامة وآداب الشيعة و بتمامه تمّ ربع العادات من المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء ويتلوه إن شاء الله في ربع المهلكات كتاب عجائب القلب والحمد لله أوّلاً وآخراً وظاهراً وباطناً .

فهرست ما في هذا المجلد

رقم الصفحة	الموضوع

كتاب العزلة

رقم الصفحة	الموضوع

رقم الصفحة | الموضوع

رقم الصفحة	الموضوع

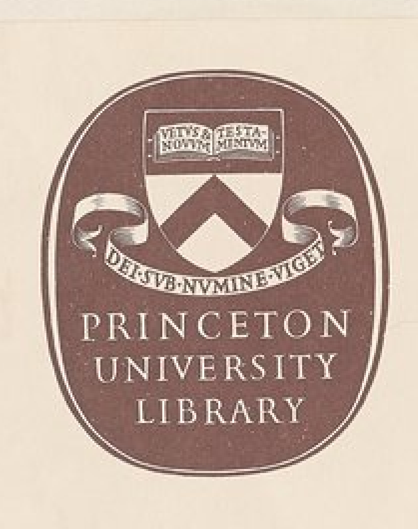
مصادر التعليق والتصحيح

١ ـ الاتقان للسيوطي .
٢ ـ الاحتجاج للطبرسي .
٣ ـ احياء علوم الدين للغزالي .
٤ ـ الاختصاص للشيخ المفيد الطبعة الاولى .
٥ ـ الارشاد « ط ١٣٧٧ .
٦ ـ آداب المتعلمين للمحقق الطوسي .
٧ ـ الاستبصار للشيخ الطوسي ط النجف .
٨ ـ الاستغاثة لاحمد بن موسى القمى .
٩ ـ الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة .
١٠ ـ اسد الغابة لابن أثير الجزري .
١١ ـ أسرار الصلاة للشهيد الثاني .
١٢ ـ الاصابة لابن حجر العسقلاني ط ١٣٥٩
١٣ ـ اعتقادات الصدوق .
١٤ ـ اعلام الورى بأعلام الهدى للطبرسي ط ١٣٧٩ .
١٥ ـ الامالي للشيخ الصدوق .
١٦ ـ الامالي للشيخ الطوسي .
١٧ ـ الامالي للشيخ المفيد .
١٨ ـ الامامة والسياسة لابن قتيبة ط ١٣٧٧ .
١٩ ـ الانساب للبلاذري .
٢٠ ـ بحار الانوار للمجلسي .
٢١ ـ بصائر الدرجات للصفار الطبع الحجري
٢٢ ـ البيان والتعريف لابن حمزة الحسيني ط الحلب .
٢٣ ـ التاج الجامع الاصول .
٢٤ ـ تاريخ الخطيب طبع مصر .
٢٥ ـ تاريخ الخلفاء للسيوطي .
٢٦ ـ تاريخ الامم والملوك للطبري .
٢٧ ـ تاريخ الذهبي .
٢٨ ـ تحف العقول لابن شعبة ط ١٣٧٦ .
٢٩ ـ التذكرة لسبط ابن جوزي الطبع الحجري
٣٠ ـ الترغيب والترهيب للمنذري ط ١٣٧٣
٣١ ـ تفسير علي بن ابراهيم القمي ط ١٣١٣ .
٣٢ ـ التفسير الكبير لفخر الدين الرازي .
٣٣ ـ التوحيد للصدوق ط ١٣٢١ .
٣٤ ـ تفسير الانوار للبيضاوي .
٣٥ ـ التهذيب للشيخ الطوسي ط ١٣١٧ .
٣٦ ـ تيسير الوصول لابن الديبع الدمشقي .
٣٧ ـ ثواب الاعمال للصدوق ط ١٣٧٥ .
٣٨ ـ جامع الاخبار .
٣٩ ـ جامع الرواة للاردبيلي .
٤٠ ـ الجامع الصغير للسيوطي .
٤١ ـ الجعفريات والاشعثيات الطبع الحجري .
٤٢ ـ حلية الاولياء لابي نعيم .
٤٣ ـ الخصال للصدوق الطبعة الاولى .
٤٤ ـ الخصائص للنسائي طبع النجف .
٤٥ ـ الخرائج والجرائح .
٤٦ ـ الدر المنثور للسيوطي .

٤٧ - دلائل النبوة لابى نعيم.
٤٨ - رجال النجاشى .
٤٩ - الرجال الكشى .
٥٠ - الرسالة المعراجية لابن سينا .
٥١ - روضات الجنات للخوانسارى الطبعة الثانية .
٥٢ - روضة الواعظين للفتال النيشابورى .
٥٣ - السرائر لابن ادريس .
٥٤ - سر العالمين .
٥٥ - سفينة البحار للمحدث القمى .
٥٦ - السنن الكبرى لابى بكر أحمد بن الحسين البيهقى .
٥٧ - السنن لابى عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائى .
٥٨ - السنن لابى عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزوينى .
٥٩ - السنن لابى محمد عبدالله بن عبدالرحمن ابن الدارمى .
٦٠ - السنن لسليمان بن الاشعث السجستانى.
٦١ - السيرة النبوية لابن هشام .
٦٢ - الشافى للسيد الشريف المرتضى .
٦٣ - شرح احياء العلوم للزبيدى .
٦٤ - شرح النهج لابن أبى الحديد .
٦٥ - شرح النهج لابن ميثم البحرانى .
٦٦ - الشمائل للترمذى .
٦٧ - الصحاح للجوهرى .
٦٨ - الصحيح لابى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى .
٦٩ - الصحيح لابن عيسى محمد بن عيسى الترمذى الطبعة الاولى .
٧٠ - الصحيح لمحمد بن اسماعيل البخارى طبع محمد على صبيح .
٧١ - صحيفة الرضا عليه السلام .
٧٢ - الصواعق المحرقة للهيتمى .
٧٣ - طبقات لابن سعد طبع ليدن .
٧٤ - الطرائف لابن طاؤوس .
٧٥ - عدة الداعى لابن فهد الحلى .
٧٦ - عقاب الاعمال للصدوق ط ١٣٧٥ .
٧٧ - علل الشرائع للصدوق ط ١٣١١.
٧٨ - علم اليقين للمؤلف (الفيض).
٧٩ - عيون اخبار الرضا عليه السلام للصدوق .
٨٠ - عيون الاخبار لابن قتيبة .
٨١ - الغدير للعلامة الامينى طبع طهران .
٨٢ - الغيبة للنعمانى .
٨٣ - الفقيه (من لايحضره الفقيه) ط ١٣٧٦.
٨٤ - الفهرست للشيخ الطوسى .
٨٥ - قاموس المحيط للفيروزآبادى .
٨٦ - قرب الاسناد للحميرى الطبع الحجرى.
٨٧ - الكاشف عن ألفاظ نهج البلاغة فى شروحه للسيد جواد المصطفوى .
٨٨ - الكافى للكلينى الطبع الحروفى الحديث .
٨٩ - الكافى الشاف للعسقلانى بهامش تفسير الكشاف .
٩٠ - الكشاف للزمخشرى .
٩١ - كشف المحجة لابن طاؤوس .

٩٢ ـ كشف الغمة لعلي بن عيسى الاربلي
٩٣ ـ كمال الدين للشيخ الصدوق .
٩٤ ـ كنز العمال لعلى متقى .
٩٥ ـ كنز الفوائد للكراجكي .
٩٦ ـ كنوز الحقائق لعبدالرؤوف المناوى.
٩٧ ـ الكنى والالقاب للمحدث القمى .
٩٨ ـ المجازات النبوية للشريف الرضى .
٩٩ ـ مجمع البيان للطبرسى .
١٠٠ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيتمى.
١٠١ ـ المحاسن لاحمد بن محمد بن خالد البرقى .
١٠٢ ـ المحلى لابن حزم .
١٠٣ ـ المختصر (مختصر بيان العلم) لاحمد عمر المحمصانى البيروتى طبع مصر .
١٠٤ ـ مرآة العقول للمجلسى .
١٠٥ ـ مراصد الاطلاع لعبد المؤمن البغدادى .
١٠٦ ـ مروج الذهب للمسعودى الطبعة الثالثة .
١٠٧ ـ المستدرك لابن البيع الحاكم النيشابورى .
١٠٨ ـ مستدرك الوسائل للنورى .
١٠٩ ـ المسند لابى عوانة .
١٠١ ـ المسند لابى عبدالله أحمد بن حنبل.
١١١ ـ المسند لابى داود الطيالسى .
١١٢ ـ مشكاة المصابيح لولى الدين محمد ابن عبدالله الخطيب التبريزى .
١١٣ ـ مصابيح السنة لابى محمد الحسين ابن مسعود الفراء البغوى .
١١٤ ـ مصباح الشريعة .
١١٥ ـ مصباح المنير للفيومى .
١١٦ ـ مطالب السؤول لابن طلحة .
١١٧ ـ معالم التنزيل للبغوى .
١١٨ ـ معاني الاخبار للصدوق ط ١٣٧٩.
١١٩ ـ المعارف للدينورى .
١٢٠ ـ المغنى عن الاسفار للعراقى برمز (م).
١٢١ ـ مفتاح الفلاح للشيخ البهائى طبع مصر.
١٢٢ ـ مفردات القرآن للراغب .
١٢٣ ـ مقائيس اللغة لاحمد بن فارس .
١٢٤ ـ مكارم الاخلاق للطبرسى ط ١٣٧٦.
١٢٥ ـ المناقب للخوارزمى .
١٢٦ ـ منتخب كنز العمال بهامش المسند .
١٢٧ ـ منية المريد للشهيد الثانى .
١٢٨ ـ المواهب اللدنية للقسطلانى .
١٢٩ ـ الموضوعات لمولى على القارى .
١٣٠ ـ النوادر فى جمع الاحاديث للفيض .
١٣١ ـ النهاية لابن الاثير الجزرى .
١٣٢ ـ نهج البلاغة .
١٣٣ ـ نيل الاوطار للشوكانى .
١٣٤ ـ نظم درالسمطين للزرندى .
١٣٥ ـ وسائل الشيعة للشيخ الحر العاملى .
١٣٦ ـ الوافى لمولانا الفيض .
١٣٧ ـ الهداية للصدوق .

هذه المصادر هي الّتي نقلت عنها بلا واسطة وبقي غيرها من المصادر المنقولة عنها مع الواسطة و هي كثيرة كما هو المشاهد في الكتاب .


VETVS & NOVVM TESTAMENTVM
DEI·SVB·NVMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY